

المحجج الدامغات لنقد كتاب

المراجعات

الجزء الأول

تأليف

أبو مريم بن محمد الأعظمي

دار الإحياء
للطباعة والنشر والتوزيع
رأسخربة - بيروت ٥١٥٧٦٩

دار الصياد
للنشر والتوزيع
الجمهورية اللبنانية - ستار - الحسنة
ت : ٢٢٤٤٥٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ



دار الأحياء

للطباعة والنشر والتوزيع

المنشور رقم ٢٢٤٤٥٩

ت: ٢٢٤٤٥٩

١٧ شارع جليل الخياط - مصطفى كامل - إسكندرية

تليفون فاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

دار الأحياء

للطباعة والنشر والتوزيع

مقدمة الكتاب

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّهُمْ آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِيمِهِ وَلَا يَمُوتُونَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران].

﴿يَتَأَيُّبُ النَّاسُ أَنَّهُمْ آتَقُوا رَبَّهُمْ الَّذِي خَلَقَهُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدْرٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١٠٣﴾﴾

[النساء].

﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّهُمْ آتَقُوا اللَّهَ وَقَوْلُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿١٠٤﴾﴾ يُضْلِحْ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [الأحزاب].

أما بعد...

فمنذ بضع سنين قمت بتحقيق مخطوط فيه مجموعة من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

رحمته، وكان ضمن فتاويه ومسائله تلك مسألة فيها أفضلية أبي بكر وعمر على علي رضي الله عنه،

وأجاب فيها شيخ الإسلام -كعادته- جوابًا شافيًا واضحًا بالأدلة الصحيحة الصريحة من

الكتاب والسنة، ثم يتر الله ﷻ طبع الجزء الأول من الكتاب، وكانت فيه مسألتان في هذا

الموضوع، ولم أكن إذ ذاك قد اطلعت كثيرًا على كتب الشيعة ولا على مختلف أقوالهم مما خالفوا فيه أهل السنة، بل لم يكن يخطر ببالي شيء من ذلك سوى مرة واحدة دار فيها حديث بيني وبين إخوان لي في الله بخصوص ما جاء في بعض كتب الشيعة ككتاب الكافي وبعض كتب الطبرسي، وسجلت منها في ملاحظاتي ما لم أكن أعرفه من ذلك، وانتهى الأمر عند هذا الحد.

ثم وقع كتابنا ذاك في أيدي قراء كثيرين من السنة والشيعة على السواء، وبعضهم وصلهم الكتاب إهداءً مني وهم من أقراني في العمل، وطبيعي أن تثير تلك المسألة عند من هم على المذهب الشيعي اهتمامهم ومحاولتهم للرد على ذلك بشتى السبل، ودارت بيني وبينهم نقاشات ونقاشات، ولم يكن يسعفني في كل ذلك سوى ما تعلمته من كلام شيخ الإسلام وأدلته، وفي كل ذلك لم تكن المناقشات والمناظرات خارجة عن النقاش العلمي غير المتعصب من كلا الجانبين على السواء، حتى تطور الحال إلى أن بعضًا منهم أخذ يبحث من ورائي في كتب كثيرة ويجلب لي من يناظرني في تلك المسألة، وفي كل ذلك كان جوابي الوحيد الذي هو جواب أهل السنة والجماعة، والذي التزم به الإمام أحمد في محنته المعروفة أن أقول: اتوني بدليل صحيح وصريح من الكتاب والسنة على ما تقولون أتبعكم عليه، وانتهيت حينها إلى ضرورة التفرغ لمثل هذا الأمر والاتجاه إليه؛ لما رأيت في اعتقاد كثير من الناس مما هو مخالف للسنة الصحيحة عن المعصوم عليه السلام ممن هم منتسبون إلى السنة أو الشيعة على السواء.

وإن مسألة بحث التفاضل بين الصحابة هؤلاء رضي الله عنهم لا يعد تفريقًا بينهم، ولا يلزم منه القدح في المفضل، وإن ذلك من العدل الذي أمر الله تعالى به من إعطاء كل ذي حق

حقه، وهو نظير تفضيل الله سبحانه بنص الكتاب لمن أنفق وقاتل قبل الفتح على من أنفق وقاتل بعده.

وكانت الاعتراضات التي تثور عليّ إما ممن يدّعي أن ذلك يؤدي إلى التفرقة بين الصحابة، وهذا أمره هين وسهل في إقناعه، أو ممن خالف ذلك الأصل ويقول بأفضلية عليّ على أبي بكر وعمر وسائر الصحابة على الأقل، وأقول: عليّ الأقل؛ لما هو معروف من أقوال الشيعة أن منهم من يسب ويلعن أبا بكر وعمر وسائر الصحابة، فأقل مراتب التشيع، وأخف أقوال الشيعة هو قول من يقول بأفضلية عليّ على أبي بكر وعمر، لذا فمن الطبيعي أن تثير تلك المسألة التي تطرق إليها شيخ الإسلام غضب الجميع لاشتراكهم جميعاً في ذلك، يضاف إليهم ممن يتسبب إلى أهل السنة من يعد الكلام في مثل هذا الأمر من فضول المسائل، أو مما يثير الاختلاف والفرقة على حد زعمهم.

لذا كان لزاماً عليّ مواجهة كل هؤلاء وإقناع كل منهم بالحق الذي تدل عليه آيات القرآن الكريم وأحاديث رسول الله ﷺ الصحيحة الصريحة في ذلك، ولا شك أني كنت أجد فيما بينهم - على قلتهم - من يؤيدني في ذلك، لكنّه تأييد نابع ليس من علم واطلاع ومعرفة، بل من عصبية وهوى أو من ثقة ليست تغني في ميزان الحق شيئاً.

وتطور الأمر إلى أن بعضاً منهم أخذ يأتيني بأدلة مختلفة من الكتاب أو من السنة يزعم أنها تؤيد مذهبه، ولم أكن أعرف تماماً مصدر هذه الأدلة ومن أرشده إليها؛ خصوصاً وأن بعضاً منهم باعترافه هو لم يكن من أهل العلم المتبحرين، ولا من حفظة النصوص، وبعضهم يأتيني بها مكتوبة مسجلة، لا يرشدني إلى مصدرها، فكنت أكتفي حينها بالردّ عليها فقط وبيان ما فيها من ضعف أو عدم دلالة على ما ادعاه.

وسار الأمر على هذا المنوال حتى اضطر أحدهم إلى عرض كتاب المراجعات لمؤلفه (عبد الحسين شرف الدين الموسوي) عليّ طالبًا بيان رأيه فيه، ولا أنكر أني كنت قد سمعت عنه وعلمت به فيما قرأت، ولكن لم يتح لي الوقوف عليه ولا معرفة محتواه حتى جاءني به أحدهم، وكانت تلك المرة الأولى، فلم أقف عليه طويلاً، غير أني اكتشفت أن معظم النصوص التي كنت أحاجج بها مستلة منه حتى بنفس التعليق عليه، بما في ذلك التعليق من أخطاء كنت قد بيّنتها لمن عرضها عليّ. ثم تكرر ذكره والاحتجاج به من أناس عديدين بعد ذلك، وحصل مثله لبعض الإخوان فأرسله إليّ طالبًا بيان ردّ سريع عليه، أو على الأقل بيان الرأي في صحة ما احتواه من نصوص، أو دلالة على المدعي.

فأيقنت حينها أن هذا من المتحتم -على الأقل- فيما يخصني لنفسي ولمن طلبه مني، وأن هذا لا يغني عنه الرد السريع، بل رد مفضل على كل ما جاء في الكتاب دون ترك شاردة أو واردة فيه قدر الإمكان، مع عدم علمي بمن فعل ذلك^(١).

فتوكلت على الله، وعقدت العزم على التعقيب على الكتاب جملةً جملة؛ بما يستحق ذلك، وكذا جميع حواشيه، مستعينًا بأقوال أهل العلم في كل ذلك على قدر اطلاعي وعلمي، وأردت منه أن يكون ردًا - كما قلت - أحتفظ به لنفسي أستعمله لكل من احتجّ بذلك الكتاب أمامي ولا أمنع أحدًا طلبه مني.

والذي يهّم في ذلك الكتاب ويجعل له تلك المكانة من دون الكتب الأخرى عدة أمور:

(١) ثم حين أوشكت على إنهاء الكتاب علمت بوجود رد على المراجعات صدر في عام (١٤٠٩هـ) في جزأين بعنوان: البنات في الرد على أباطيل المراجعات، للأستاذ محمود الزعبي، لكنني وجدته أشبه ما يكون بالرد الإجمالي غير التفصيلي الذي يمكن صاحب الهوى أن يجد فيه ثغرات كثيرة، وقد خلصت إلى أن رده لا يلغي فائدة ردّي بإذن الله، كما أن ردّي لا يلغي فائدة رده كذلك، والله المسؤول أن يثينا جميعاً.

أولها: أنه ناتج - كما هو مزعوم - من مناظرة بين مؤلفه وبين شيخ الأزهر، الذي يمثل جانب أهل السنة جميعًا هنا، فكل إقراراته على كلام الأول تحمل على أنها إقرارات من أهل السنة جميعًا تلزمهم الحجة، مع أن كل من طالعه ونظر في أدلته وكان عنده حظ من علم عِلْمٍ ببطلانها أو عدم دلالتها على المدعى، والعجب كيف غفل عن ذلك شيخ الأزهر حتى وافقه عليه.

وغالب الظن أنها مناظرات مزعومة غير حقيقية وإلا فبِمَ يفتر سكوته عن مثل احتجاجه بالأحاديث الظاهرة البطلان؟

أو عن الكذب حتى في نقل النصوص؟ كما سنبين إن شاء الله.

ثم رأيت كتابًا للدكتور أحمد محمد التركماني بعنوان: تعريف بمذهب الشيعة الإمامية، نقل فيه شيئًا بسيطًا من أقوال صاحب المراجعات وردّ عليها، وقد أفدت منه، وكان فيما قاله لبيان كذب هذه المناظرات وتزييفها (ص: ٩٩-١٠٠) ما نصّه: (ومن الأمثلة على كذبهم المفضوح ما أقدم عليه المسمّى عبد الحسين الموسوي، إذ نسج من خياله كتابًا سمّاه كتاب المراجعات، وأفاد أنه حوار بين شيخ الأزهر سليم البشري وبينه، ويُظهر المؤلف أن شيخ الأزهر في ذلك الوقت عبارة عن تلميذ غر لا يفهم من الإسلام إلاّ التزر القليل، وأنه يقف موقف المتعلّم من الشيخ المذكور ويسلم بكل ما يقول. إن الكتاب نشره صاحبه بعد موت الشيخ سليم البشري بخمسة وعشرين عامًا، حتى لا يفتضح أمره وتُكشف حقيقته. وتتساءل: ما دام الشيخ سليم البشري قد كان يسلم له بكل ما يقول - كما زعم - فلم لم يصبح الشيخ شيعيًا؟ إن المؤلف قد صرح بأن كثيرًا مما أورده في كتابه لم يكن مما جرى بينه وبين الشيخ من حوار، فقد أضاف وعدل ما يحقق غرضه وهدفه الخبيث. ويشعر المؤلف أن

الكتاب رسائل متبادلة بينه وبين الشيخ سليم البشري، ولم يقدم لنا رسالة واحدة بخط الشيخ يثبت مدعاه) اهـ.

وهذا الذي قاله من الإضافة والتعديل في الكتاب قد صرح به هذا الموسوي في (ص: ٣٤-٣٥) في مقدمة كتابه.

الأمر الثاني: أن الكتاب مبني - كما يدعي مؤلفه - على نصوص من كتب أهل السنة وخدمهم تلزمهم بالمذهب الذي تقول به الشيعة، مما يجعل عدم الكلام على تلك النصوص أو ردها إقرارًا لمؤلفه بصحة دعواه.

الأمر الثالث: أن مؤلفه استقصى كل النصوص التي يظنها تؤيده من كتب أهل السنة، ناقلاً ذلك إما من كتبهم مباشرة - وهو قليل - أو من كلام بعض أسلافه في استشاداتهم كابن المطهر الحلبي الذي ردّ عليه شيخ الإسلام وغيره، فليس هناك أية أو حديث احتج به أحد من الشيعة فيما مضى على دعواه إلا وتجدها في هذا الكتاب - على غالب ظني - مضافاً إليها نصوص أخرى أتى بها المؤلف بنفسه.

من أجل كل هذه الأمور ولما سبق بيانه أيضاً اهتمت بالتعليق والردّ على هذا الكتاب، مع أنني لم أجد من سبقني إلى ذلك^(١)، سوى ما مرّ ذكره في كتاب الدكتور أحمد محمد التركماني وهو قليل جداً، وما قرأته في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٢٩٧)، للشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني، بأنه ردّ على أحاديث كتاب المراجعات هذا ضمن الأحاديث (٤٨٨١-٤٩٧٥) وقد سررت به كثيراً - والله - إذ رأيت من أهل العلم من سهل لي ذلك وكفاني مؤونته، غير أنني - مع الأسف - لم أجد الجزء العاشر

(١) انظر ما قلناه في الهامش السابق عن ردّ الأستاذ محمود الزعبي.

من ذلك الكتاب، إذ ينبغي له أن مجوي تلك الأحاديث (٤٨٨١-٤٩٧٥) وسألت عنه كثيرًا لكن دون جدوى، وأظنه لم يطبع إلى الآن^(١)، فلم يكن لي بدّ من خوض غمار هذا العمل بنفسي؛ مستعينًا بالله العظيم، ومسترشدًا بهدي سلفنا الصالح وأقوال أئمة أهل العلم في هذا الشأن وأخصهم في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته من كتاب منهاج السنة وغيره.

والمنهج الذي أتبعه -بإذن الله- في هذا الكتاب: أني أسوق كلام المؤلف بنصّه فقرة فقرة بما أرى أنه وحدة واحدة، وإن كان هناك تعليق في الهامش سقته بعده أيضًا، ثم أشرع في الرد عليه، وإن كان هناك نصّ-آية أو حديث- عقت عليه بما يخالف ما أورده منه، وللحديث أبين إسناده أيضًا، مع عزوه لآخرين غير الذين يعزوه إليهم المؤلف إضافة إليهم.

ويمكن حصر التعليق والرد في النقاط الآتية

(١) بيان صحة أو عدم صحة ما ادعى نقله من مختلف التصوّص، والتعليق عليها بالرجوع إلى نفس المصادر التي ذكرها، وأحيانًا أضيف إليها مصادر أخرى، مع ملاحظة أنه كثيرًا ما يعزو الحديث أو أي قول إلى غير مصادره الأصلية، بل إلى مصادر يمكن تسميتها وسطية، وهذه طريقة قاصرة في التخريج تفوّت فوائد كثيرة، ويمكن باتباعها خلط الصدق بالكذب والصواب بالخطأ.

(١) وطبع الآن والحمد لله، وسنفرّد كلام العلامة الألباني على الأحاديث التي انتقدتها في كتاب المراجعات في رسالة خاصة، البرهان.

(٢) الكلام على أسانيد الأحاديث والآثار التي يسوقها والتي أذكرها في نفس الباب وفق قواعد هذا المصطلح معزوًا إلى أهل هذا العلم.

(٣) بيان وجه احتمالية النصوص التي يسوقها- الآيات أو الأحاديث- لما استدلّ به، وردّ احتجاجة ذلك من جهة اللفظ إن أمكن.

(٤) بيان بطلان القواعد التي يستتجها من تلك النصوص أو من غيرها بيانًا مدعيًا بالأدلة.

(٥) ذكر المعاني الصحيحة للآيات التي يسوقها، وأسباب نزولها الثابتة بالإسناد الصحيح عن سلف الأمة من الصحابة والتابعين، وكذا لما صحح من الأحاديث.

وفي كل ذلك استعنت بما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية أو غيره مما يشبهه هنا، وإن لم أجد فعلت بنفسي، ولم ألتفت إلى ما زعم أنه جواب شيخ الأزهر في مراجعته، لعدم الاطمئنان لصحته، ولعدم وجود فائدة علمية تنفع، والله أعلم.

هذا وأحب أن أشير إلى أنه ربما يذكر قاعدة أو أصلًا أو حتى وصفًا ولا يذكر دليله عليه، فأشير إليه وأذكر مستنده ودليله في ذلك، ثم أتكلّم عليه كما سبق.

ولربّ قائل يقول: أن ما اعتمده في نقد النصوص التي ساقها وفي النصوص التي رددت بها عليه إنما هو من كتب أهل السنة فقط؛ سواء منها كتب الأحاديث والآثار، أو كتب الجرح والتعديل- كتب رجال الإسناد- مع العلم أن هناك كتبًا عند الشيعة لأنتمهم توازي تلك الكتب عند أهل السنة، وبإمكان المؤلف أو من ينوب عنه أن يجعلها عمدته في ذلك أيضًا وينقض كل كلامك هنا، فأقول مجيبًا على ذلك بأمرين:

الأمر الأول: إن المؤلف يزعم -وكذا من اتبعه- أنه إنما يريد بتلك النصوص أن يحج

بها أهل السنة، وإنما هي نصوص من كتبهم، فلذا كان لزاماً أن تخضع تلك النصوص لموازينهم هم لا غيرهم، وأن تقيّم بما يُقيّم به أهل السنة نصوصهم لا غيرهم؛ حتى تصبح مقبولة عندهم، ومن ثم يمكن للمخالف لهم أن يلزمهم بها. وبخلاف ذلك تكون غير مقبولة عندهم ولا تشكل دليلاً عليهم، وهذا ما يضطر إلى فعله المؤلف نفسه في أحيان كثيرة - كما سيأتي إن شاء الله - حين لا يجد دليلاً يساعده عند أهل السنة، بل ويصحح ما يصححه أحياناً استناداً إلى قول أئمة الشيعة لا غيرهم، وهو إخلال بالشرط الذي اشترطه في كتابه.

الأمر الثاني: بيان طبيعة تلك الكتب وبعض ما جاء فيها مما يمنع اعتمادها حتى عند أكثر الشيعة أنفسهم، وإليك التفصيل:

طبيعة بعض الكتب وبيان ما جاء فيها

(١) كتاب الكافي في الأصول وروضة الكافي:

من أعظم كتبهم التي يعتمدونها، وهو لكبير محدثيهم وإمامهم محمد بن يعقوب الكليني، ويلقبونه ثقة الإسلام، ويعتدون كتابه من الأصول الأربعة عندهم، وزعم مؤلفه هذا أنه عرض كتابه على الإمام المهدي -بواسطة سفرائه- وصدقه إمامهم المزعوم الموهوم، وهو عندهم بمنزلة صحيح البخاري عند أهل السنة، بل أكثر من ذلك؛ فقد صرح هذا الموسوي في كتابه هذا (ص: ٧٦) بأن كتاب الكليني هذا كتاب مقدس في كتب أخرى لأئمتنا، في الوقت الذي ينفي هذا الكليني التقديس عن كتاب الله تعالى بما يقوله في كتابه من التحريف في القرآن.

فقد روى الكليني^(١) عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (إن القرآن الذي جاء به جبرائيل عليه السلام إلى محمد ﷺ سبعة عشر - كذا في الرواية^(٢)) آية، والمعروف أن آيات القرآن الكريم أكثر من ستة آلاف آية بقليل. ومعنى هذا النص ان القرآن الكريم فقد منه - في اعتقاد أئمة الشيعة هؤلاء - ثلثاه، وقد جاء ذلك مصرّحاً به فيما رواه الكليني أيضاً^(٣):
 عن أبي بصير قال: دخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام.. فذكره بطوله وفي آخره: قال أبو عبد الله: (وإن عندنا لمصحف فاطمة عليها السلام، وما يدرهم ما مصحف فاطمة؟ قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرات، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد). وأصرح من ذلك في التحريف ما رواه هذا الكليني أيضاً^(٤): عن جابر الجعفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: (ما ادعى أحدٌ من الناس أنه جمع القرآن كله كما أنزل إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما أنزل إلا عليٌّ بن أبي طالب والأئمة بعده)، وروى أيضاً (٢/٦٣٣) روايةً مكذوبة عن جعفر الصادق أنه أخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال: (أخرجه علي عليه السلام إلى أس حين فرغ منه وكتبه فقال لهم: هذا كتاب الله ﷻ كما أنزله الله على محمد ﷺ قد جمعته من اللوحين، فقالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه، فقال: أما والله لا ترونه بعد يومكم هذا أبداً، إنها كان علي أن أخبركم حين جمعته لتقرؤوه) اهـ.

(١) الكافي في الأصول - كتاب فضل القرآن - باب النوادر (٢/٦٣٤) طهران (١٣٨١هـ).

(٢) يعني أن الفروض أن تكون الرواية: سبعة عشر ألف آية، حتى يكون المفقود عندهم بنحو ثلثي القرآن.

(٣) كتاب الحجّة - باب ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة (١/٢٣٩-٢٤١).

(٤) كتاب الحجّة - باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة (١/٢٢٨).

ولا أظن أن أحداً يشك في كذب هذه الرواية، وإلا فلم لم يخرج علي عليه السلام ويعمل به حين ولي الخلافة بعد عثمان رضي الله عنه؟ فهذا مما يبين كذب هذه الرواية.

وهناك أمثلة على التحريف رواها الكليني في كتابه ذلك، ولولا خشية التطويل لسقناها بلفظها، لكن أكتفي بذكر مواضعها، فانظر: كتاب الحجّة (١/٤١٢، ٤١٤، ٤١٦، ٤١٧، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٥) وغيرها كثير.

ومن الأمور المنكرة في كتاب الكافي للكليني هذا طعنه بالصحابة وتكفيره لهم في روايات مكذوبة، مثل ما رواه في كتاب الحجّة (١/٤٢٠) عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله عليه السلام: «إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا» [النساء] قال: (نزلت في فلان وفلان، آمنوا بالنبي عليه السلام في أول الأمر حين عرضت عليه الولاية حين قال النبي عليه السلام: من كنت مولاه فعلي مولاه، ثم آمنوا بالبيعة لأمر المؤمنين عليه السلام، ثم كفروا حين مضى رسول الله عليه السلام فلم يقرؤا بالبيعة، ثم ازدادوا كفراً بأخذهم من بايعه بالبيعة لهم، فهؤلاء لم يبق فيهم من الإيمان شيء) اهـ.

وروى في كتاب روضة الكافي (ص: ٢٠٢) عن حنان عن أبيه عن أبي جعفر قال: (ارتدّ الناس بعد النبي عليه السلام إلا ثلاثة؛ هم المقداد، وسلمان، وأبو ذر). وسيأتي ذكر مثل هذه الرواية في كتاب رجال الكشي.

وهذا عن الصحابة عموماً، أما عن أبي بكر وعمر خاصة فقد روى (ص: ٢٠) عن أبي جعفر أنه قال عنهما: (فارقا الدنيا ولم يتوبا، ولم يتذكرا ما صنعا بأمر المؤمنين، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين). وفي (ص: ١٠٧) قوله: (تسألني عن أبي بكر وعمر؟ فلمعري لقد نافقا وردا على الله كلامه وهزءا برسوله، وهما الكافران عليهما لعنة الله

والملائكة والناس أجمعين). فلعنة الله على من وضع هذا أو رواه أو قبله. وبعد ذلك يريد منا هؤلاء الحمقى القبول بكتبهم هذه؟!

ومن الأمور المنكرة أيضًا عقيدة البداء، وهي أن الله يحصل له البداء، أي: النسيان والجهل، تعالى الله عما يقولون علوًا كبيرًا! فهذا هو الكليني يعقد بابًا مستقلًا في كتاب التوحيد من كتابه الكافي في الأصول (١/١٤٨) بعنوان: باب البداء وروى فيه بإسناده عن الريان بن الصلت قال: سمعت الرضا يقول: (ما بعث الله نبيًا قط إلا بتحريم الخمر وأن يقرّ الله بالبداء) وحتى لا نكون متجنين عليهم في معنى البداء نورد رواية أخرى تبين المراد منه، وهي ما رواه في كتاب الحجّة من الكافي (١/٣٢٧) عن أبي هاشم الجعفري قال: (كنت عند أبي الحسن عليه السلام بعد ما مضى ابنه أبو جعفر، وإني لأفكر في نفسي أريد أن أقول: كأنها - أعني أبا جعفر وأبا محمد - في هذا الوقت كأبي الحسن موسى وإسماعيل بن جعفر بن محمد، وإن قصتهما كقصتهما، إذ كان أبو محمد المرجأ بعد أبي جعفر، فأقبل عليّ أبو الحسن عليه السلام قبل أن أنطلق فقال: نعم يا أبا هاشم، بدا الله في أبي محمد بعد أبي جعفر ما لم يكن يعرف له، كما بدا له في موسى بعد مضي إسماعيل ما كشف به عن حاله، وهو كما حدثتكَ نفسك وإن كره المبتلون، وأبو محمد ابني الخلف من بعدي وعنده علم ما يحتاج إليه ومعه آلة الإمامة) اهـ.

قلت: فأين هذا من قوله تعالى على لسان موسى عليه السلام: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾

[طه] ومن قوله: ﴿قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق]

وقوله: ﴿عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣].

وليس هذا فحسب بل في كتاب الكافي أيضًا ما يمجّد من يعتقد بهذه العقيدة حتى

وإن كان من أهل الشرك؛ فقد روى في كتاب الحجة (١/ ٢٨٣) (الهند) عن جعفر أنه قال: (يُبْعَثُ عبد المطلب أمة وحده عليه بهاء الملوك وسياء الأنبياء؛ وذلك أنه أول من قال بالبداء).

ومن المنكرات التي في الكافي أيضًا: الغلو في الأئمة، مثل الباب الذي عقده بعنوان: (إن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم)، وروى في كتاب الحجة^(١) عن أبي بصير عن جعفر بن الباقر أنه قال: (أي إمام لا يعلم ما يغيبه وإلى ما يصير فليس ذلك بحجة الله على خلقه) قلت: ومعنى ما يغيبه أي علم ما يغيب عنه، وهو ادعاء صريح لعلم الغيب كما هو واضح.

وروى في (١/ ١٩٦-١٩٧) عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله قال: (كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه كثيرًا ما يقول: أنا قسيم الله بين الجنة والنار... ولقد أقرت لي جميع الملائكة والروح والرسل بمثل ما أقرؤا لمحمد ﷺ، ولقد أعطيت خصلاً ما سبقني إليها أحد من قبلي؛ علمت المنايا والبلايا والأنساب وفصل الخطاب؛ فلم يفتني ما سبقني ولم يعزب عني ما غاب عني) اهـ.

بل يجعل ذلك عامًا لكل أئمتهم، فيروي الكليني هذا (١/ ٢٢٣) عن عبد الله بن جندب أنه كتب إليه علي بن موسى: (أما بعد: فنحن أمناء الله في أرضه، عندنا علم البلايا والمنايا، وأنساب العرب ومولد الإسلام، وإنا نعرف الرجل إذا رأيناه بحقيقة الإيمان وحقيقة النفاق، وإن شيعتنا لمكتوبون بأسمائهم وأسماء آبائهم، أخذ الله علينا وعليهم الميثاق)، وروى أيضًا في باب: إن الأئمة يعلمون علم ما كان وإنه لا يخفى عليهم شيء

(٢٦١/١) عن أبي عبد الله أنه قال: (إني لأعلم ما في السماوات وما في الأرض، وأعلم ما في الجنة وما في النار، وأعلم ما كان وما يكون).

وروى الكليني أيضًا (١٩٣/١) عن عبد الرحمن بن كثير عن جعفر بن الباقر أنه قال: (نحن ولاة أمر الله، وخزنة علم الله، وعيبة وحي الله).

وروى أيضًا (٤٠٩/١) تحت باب: إن الأرض كلها للإمام، عن أبي عبد الله أنه قال: (إن الدنيا والآخرة للإمام يضعها حيث يشاء ويدفعها إلى من يشاء).

هذا هو غلو الكليني في الأئمة، وهذه هي بعض الأمور المنكرة في كتابه ذلك، والتي لا يسمع مسلمًا إلا إنكارها ولا يسع شيعيًا إنكار وجودها هناك، مضافًا إلى أمور أخرى آثرنا عدم نقلها خوفًا من الإطالة، وذلك مثل عقيدة الرجعة والغلو الفاحش في الإمامة والرعاية وغير ذلك. أبعد هذا يرضى رجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يطعن للكليني هذا وكتابه ويمتج به وفيه مثل هذه الكفريات؟ وإن كان هذا الموسوي أو غيره يدعي صحة كتاب الكليني هذا فما عساه يقول عن هذا الكفر الصريح الذي فيه؟! كتاب الخصال:

لمن يستمونه بالصدوق. وهو محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، وقد ذكره هذا الموسوي في (ص: ٧٤) (المماش: ٥٨)، وفي (ص: ٧٦)، وقد وافق القمي هذا صاحبه الكليني في معظم كفرياته تلك، مثل قوله بتحريف القرآن، فقد روى في كتابه الخصال^(١) فقال: حدثنا محمد بن عمر الحافظ البغدادي المعروف الجصاني قال: حدثنا عبد الله بن بشر، قال: حدثنا الحسن بن زبيران المرادي قال: حدثنا أبو بكر بن عياش الأجلح عن أبي الزبير،

(١) (ص: ٨٣) (إيران - ١٣٠٢ هـ).

عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يجيء يوم القيامة ثلاثة يشكون: المصحف والمسجد والعترة؛ فيقول المصحف: يا رب حرّقوني ومزقوني...) وذكر روايات في الطعن بسادات الصحابة والكذب عليهم، كما في (ص: ٨٠، ٨١، ٨٢) من كتابه ذلك.

وفوق ذلك عدّ القمّي هذا التظاهر بالكذب - وهو ما يسمونه التقية - من أصول الدين، كما في رسالته الاعتقادات، باب التقية^(١)، إذ قال: (التقية واجبة من تركها كان بمنزلة من ترك الصلاة - ثم قال - والتقية واجبة لا يجوز رفعها إلى أن يخرج القائم، فمن تركها قبل خروجه فقد خرج عن دين الله تعالى وعن دين الإمامية، وخالف الله ورسوله والأئمة، وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] قال: أعلمكم بالتقية) اهـ. فانظر إلى الكذب الصريح يجعل التقية بمنزلة الصلاة، بل جعل تركها خروجاً عن الإسلام بالكلية.. أليس هذا من الاعتقادات الفاسدة التي ما سبقهم إليها أحد؟ ألا يعد هذا فتحاً لباب الكذب على مصراعيه؟ ثم انظر إلى التحريف في تفسير الآية بما يوافق هواه، ونحن نجزم أن هذا مكذوب على جعفر الصادق وهو منه بريء.

وكذلك أورد روايات مكذوبة في الطعن بعدد من الصحابة ~~بعض~~ ولعن مبغضهم إلى يوم الدين، انظر كتاب الخصال (ص: ٤٥٨-٤٥٩، ٤٨٥) وغيرها.

(٣) كتاب الاحتجاج على أهل اللجاج:

لشيخهم أبي منصور أحمد بن أبي طالب الطبرسي المتوفى سنة (٥٨٨هـ)، الذي قال عنه في مقدمته معرفاً للروايات التي سردها فيه: (ولا تأتي في أكثر ما نوره من الأخبار بإسناده

(١) (إيران - ١٢٧٤هـ).

إما لوجود الإجماع عليه أو لموافقته لما دلت العقول عليه، أو لاشتهاره في السير، والكتاب بين المخالف والموافق). ذكر الطبرسي هذا في كتابه ذلك^(١) رواية عن مناظرة أحد الزنادقة لعلي بن أبي طالب وفيها أن علياً عليه السلام صرح بفقدان ثلث القرآن ما بين قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ [النساء: ٣٠] وبين تمة الآية: ﴿فَأَدْبِكُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٠] وذكر في (ص: ٢٢٣) رواية فيها ذكر خروج المهدي ومعه مصحف فاطمة.

وأوضح من ذلك كله ما رواه في (ص: ٧٠، ٧٧) عن أبي ذر رضي الله عنه، وفيها أن علياً عليه السلام جاء بالمصحف بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله إلى الصحابة، وأن أبا بكر وعمر وغيرهما رده لما رأوا من الفضائح فيه - على حد زعم الرواية - ثم طلب عمر من عليّ في خلافته أن يأتي به فأبى وقال: (هيئات ليس إلى ذلك سبيل، إنما جئت به إلى أبي بكر لتقوم الحجة عليكم ولا تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين، أو تقولوا: ما جئنا به، إن القرآن الذي عندي لا يمسه إلا المطهرون والأوصياء من ولدي، فقال عمر: فهل وقت إظهاره معلوم؟ فقال عليه السلام: نعم إذا قام القائم من ولدي يظهره ويحمل الناس عليه).

هذا بالإضافة إلى الطعن والسب بالصحابة رضي الله عنهم، وهو من أكثر الكتب رواية لتلك الموضوعات المكذوبات، بل بلغ من ذلك أن روى في (ص: ٨٢) عن الباقر أنه قال: (لما كان يوم الجمل وقد رشق هودج عائشة بالنبل، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: والله ما أراي إلا مطلقها، فأنشد الله رجلاً سمع من رسول الله يقول: يا عليّ، أمر نسائي بيدك من بعدي، ولما قام فشهد فقام ثلاثة عشر رجلاً فيهم بدریان فشهدوا أنهم سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي بن أبي طالب: يا عليّ، أمر نسائي بيدك من بعدي، قال: فبكت عائشة عند ذلك

(١) (ص: ١١٩) (إيران - ١٣٠٢ هـ).

حتى سمعوا بكاءها). اهـ. فلعنة الله على واضعه كيف يجروء على ذلك؟! فهذا كلام لا يصدر إلا عن الزنادقة وأعداء الإسلام، وقد سألت شيعياً متعصباً عن رأيه بروايات كتاب الاحتجاج هذا فأقر لي بكذبها وأنه يستبعد صحتها، لكنه صارحني بارتياحه لقراءتها لما يحمله في قلبه من البغض لأولئك السادة العظام، ولزوجات النبي ﷺ الطاهرات المطهرات العفيفات. وهذا ما يُبين أن كتب أئمة الشيعة هؤلاء - لكثرة الكذب الواضح فيها - لا يقبلها حتى الشيعة أنفسهم، لكنها تلقى رواجاً عندهم لموافقة كذبها هواهم ومذهبهم الفاسد من السبّ والطعن بالصحابة ~~عليهم السلام~~.

(٤) تفسير القمّي:

لأقدم مفسرهم عليّ بن إبراهيم القمّي، الذي قال عنه متكلمهم في الرجال النجاشي المشهور في الفهرست: ثقة في الحديث ثبت معتمد صحيح المذهب. اهـ. وقالوا عن تفسيره: إنه في الحقيقة تفسير الصادقين ~~عليهم السلام~~. اهـ. وقد استشهد هذا الموسوي في المراجعات بتفسير القمّي هذا، لكنه لم يذكره بلقبه بل باسمه الصريح فقط عليّ بن إبراهيم، كما في (ص: ٦٥) (هامش: ٢٢) مقروناً بتفسير الصافي - وسيأتي الكلام عليه - وفي (ص: ٧٠) (هامش: ٤٤) وغيرها.

ونريد أن نبين مدى صحة قولهم عن القمّي هذا: صحيح المذهب، ومدى ثقة كتابه حتى يصحّ الاستشهاد به، كما فعل هذا الموسوي، وذلك بنقل بعض ما فيه من المنكرات^(١): (فالقُرآن منه ناسخ ومنسوخ، ومنه محكم ومنه متشابه... ومنه على خلاف ما أنزل الله) فهذا هو اعتقاد الرجل في القرآن، أف يكون مثل هذا صحيح المذهب؟ أف يوثق بروايات من هذا اعتقاده؟!

(١) فيما يتعلّق بتحريف القرآن الكريم قال هذا القمّي في مقدمة تفسيره (٥/١) (نجف: ١٣٨٦هـ).

ثم قال هذا في مقدمة كتابه أيضًا (١٠ / ١): (وأما ما كان على خلاف ما أنزل الله فهو قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فقال أبو عبد الله عليه السلام لقارئ هذه الآية: خير أمة تقتلون أمير المؤمنين والحسين بن علي؟ فقيل له كيف نزلت يا ابن رسول الله؟ فقال: نزلت أنتم خير أئمة أخرجت للناس) وقال أيضًا: (وأما ما هو محذوف عنه فهو قوله: لكن الله يشهد بما أنزل إليك في علي، كذا نزلت، وقوله: يا أيها الرسول بلِّغ ما أنزل إليك من ربك في علي) اهـ.

وصدق الله العظيم إذ يقول:

﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَقَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة].

وقد سرد هذا القمّي في تفسيره عددًا من الآيات زعم أنها محرفة ومبدّلة، وذكر الوجه الذي زعم أنها نزلت به، فراجع تفسيره في المواضع الآتية لترى أمثلة لذلك: (١ / ٨٤، ٢١١، ٣٦٠، ٣٨٩) (٢ / ١١٧، ١٢٥) وأثبت التحريف حتى في آية الكرسي.

وأما طعنه بالصحابة وسبهم وبالأخص أبي بكر وعمر فمما ملأ به تفسيره مثل ما رواه كذبًا وزورًا وبهتانًا في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

عن النبي صلى الله عليه وآله رواية طويلة عن ورود أمته عليه يوم القيامة، وفيها سمى رسول الله صلى الله عليه وآله أبا بكر (عجل هذه الأمة) وسمى عمر (فرعون هذه الأمة)، وسمى عثمان (سامري هذه الأمة)، فلعنة الله على الظالمين.

وروى هذا القمّي في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢] (١/ ٢١٤) رواية مكذوبة عن أبي عبد الله أنه جعل هذه الآية خاصة بأبي بكر وعمر، وأنها الشيطانان المقصودان.

وأيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾ [يونس: ٢٦] ﴿يَا لَيْتَنِي لَمَّا تَخَذْتُ وَلَدًا حَلِيلًا﴾ [الفرقان: ٢/ ١١٣] روى عن أبي جعفر أنه قال: (الأول يعني به أبا بكر... والثاني عمر) وروى أيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِقَابِ قَبْئَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الاعراف: ٤٠] (١/ ٢٣٠) أن أبا جعفر قال: (نزلت هذه الآية في طلحة والزبير، والجمل جملهم).

ومن الغلو والكذب الذي ملأ به تفسيره ما رواه عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ [آل عمران: ٨١] (١/ ١٠٦) عن أبي عبد الله قال: (ما بعث الله نبياً من ولد آدم فهلّم جرأ، إلا ويرجع إلى الدنيا وينصر المؤمنين، وهو قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾ [آل عمران: ٨١] يعني رسول الله: ﴿وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١] يعني أمير المؤمنين) اهـ.

(٥) تفسير الصافي:

لما محسن الملقب بالفيض الكاشاني أو الكاشي، وقد استشهد به هذا الموسوي في (ص: ٦٥) (هامش: ٢٢) وغير ذلك، وقد شارك هذا التفسير تلك الكتب السابقة في معظم منكراتها وكفرياتها، مثل القول بتحريف القرآن وتبديله ونقصانه، فقد نقل الكاشاني هذا في المقدمة السادسة لتفسيره^(١) عن المفسر الكبير الذي هو من مشايخ المفسرين عند الشيعة:

(١) (ص: ١٠) طهران.

(أنه ذكر في تفسيره عن أبي جعفر عليه السلام قال: لولا أنه زيد في كتاب الله ونقص ما خفي على ذي حجي، ولو قد قام قائمنا صدقه القرآن).

وروى في مقدمة كتابه (ص: ١١) عن العياشي في تفسيره عن أبي عبد الله عليه السلام: (لو قرئ القرآن كما أنزل ألفينا فيه مسمين). وقال في تلك المقدمة (ص: ١٤): (المستفاد من مجموع هذه الأخبار وغيرها من الروايات من طرق أهل البيت عليهم السلام أن القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتامه كما أنزل على محمد عليه السلام بل منه ما هو خلاف ما أنزل، ومنه ما هو مغير محرّف، وأنه قد حذف عنه أشياء كثيرة، منها اسم عليّ في كثير من المواضع، ومنها لفظه آل محمد غير مرّة، ومنها أسماء المنافقين في مواضعها، ومنها غير ذلك، وأنه ليس على الترتيب المرضي عند الله وعند رسوله).

وقال أيضًا (ص: ١٤): (أما اعتقاد مشايخنا رحمهم الله في ذلك، فالظاهر من ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني طاب ثراه أنه كان يعتقد التحريف والنقصان في القرآن؛ لأنه روى روايات في هذا المعنى في كتابه الكافي ولم يتعرض لقدح فيها، مع أنه ذكر في أول الكتاب أنه يثق بما رواه فيه، وكذلك أستاذه علي بن إبراهيم القمي، فإن تفسيره مملوء منه وله غلوّ فيه، وكذلك الشيخ أحمد بن أبي طالب الطبرسي قدس الله سره، أيضًا نسج على منوالهما في كتاب الاحتجاج اهـ).

قلت: وقد تقدمت النقول من كتبهم في ذلك.

هذه بعض كتبهم التي يعتمدونها في الحديث والتفسير والعقائد وغير ذلك، وقد اخترتها لمكانة أصحابها عندهم وقبولهم لها، وأيضًا لورود أكثرها في كتاب المراجعات هذا، مستشهدًا بها أو بأقوال أصحابها، أردت بذلك بيان ما فيها من المنكرات التي يرفضها كلّ مسلم، والتي تمنعنا من الأخذ والاستشهاد بها.

أما كتبهم في الجرح والتعديل أو كتب الرجال عندهم فأليك بعض أمثلتها:

(٦) رجال الكشي:

لكبير علماء التراجم المتقدمين عندهم، أبي عمرو محمد بن عبد العزيز الكشي، عاش في القرن الرابع الهجري، قالوا عنه: ثقة عين بصير بالأخبار والرجال، كثير العلم، حسن الاعتقاد، مستقيم المذهب. وقالوا عن كتابه هذا - كما في مقدمة الكتاب -: أهم الكتب في الرجال هي أربعة كتب عليها المعول، وهي الأصول الأربعة في هذا الباب، وأهمها وأقدمها هو (معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين) المعروف برجال الكشي.

هذه منزلة الكتاب والمؤلف عندهم، مع ما فيه من السب والظعن الفاحش بالصحابة جميعًا وأخصهم صاحبنا رسول الله ﷺ، ومع ذلك يريدون منا الإنصاف بالأخذ منه، فأني إنصاف وهو يروي في (ص: ١٢-١٣) عن أبي جعفر أنه قال: (كان الناس أهل ردة بعد النبي إلا ثلاثة، فقلت: من الثلاثة؟ فقال: المقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي)، ويروي في (ص: ١٣) عن أبي جعفر أيضًا قال: (المهاجرون والأنصار ذهبوا إلا ثلاثة - وأشار بيده-) ويروي (ص: ١٥) عن موسى بن جعفر أنه قال: (إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين حواري محمد بن عبد الله رسول الله الذين لم ينقضوا عليه، فيقوم سلمان والمقداد وأبو ذر).

والعجب من هذا! فأين ذهب علي وفاطمة وابناهما، والعباس وبنوه، وباقي أهل

البيت، وحديفة وعمّار وغير هؤلاء ممن هم مرضيون عند الشيعة!؟

وروي (ص: ٦٠-٦١) عن حمزة بن محمد الطيّار أنه قال: ذكرنا محمد بن أبي بكر عند

أبي عبد الله (ع) فقال أبو عبد الله (ع): (رحمه الله وصلى عليه، قال لأمير المؤمنين عليه السلام يومًا

من الأيام: ابسط يدك أبايعك، فقال: أو ما فعلت؟ قال: بلى! فبسط يده فقال: أشهدك أنك إمام مفترض طاعتك، وأن أبي في النار...).

وروى (ص: ٦١) عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر (ع) أن محمد بن أبي بكر بايع علياً عليه السلام على البراءة من أبيه. وروى أيضاً (ص: ٦١) عن الباقر أنه قال: (بايع محمد بن أبي بكر علي البراءة من الثاني).

وفي (ص: ١٨٠) في ترجمة الكميّ بن زيد الأسدي عن الباقر أنه قال: (يا كميّ بن زيد ما أهريق في الإسلام محجم من دم، ولا اكتسب مالاً من غير حله، ولا نكح فرج حرام إلا وذلك في أعناقها - يعني أبا بكر وعمر ~~عليهما السلام~~ - إلى يوم يقوم قائمنا، ونحن معشر بني هاشم نأمر كبارنا وصغارنا بسبها والبراءة منها) اهـ.

وغير ذلك من الطعن بعثمان، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، والبراء بن عازب، وعبد الله بن مسلمة، ونساء النبي ~~صلى الله عليه وآله~~ وباقي الصحابة ~~عليهم السلام~~ مما تجده في كتابه ذلك (ص: ٣٣، ٣٤، ٤١، ٤٦، ٥٥، ٥٦، ٥٧)، بل قد طعن هذا الكشي وسب حتى عم النبي ~~صلى الله عليه وآله~~ العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله، مع أنها من أهل البيت أيضاً، مما يدل على كذبهم في ادعاء حجة أهل البيت وموالاتهم، وأنهم يتسترون وراءهما للنيل من الصحابة الكرام، وإلا فلم يطعنون بمثل العباس وولده وهم من أهل البيت؟ وهم يتولّون أبا طالب مع أنه مات على الشرك والكفر؛ لأنه والد علي ~~عليه السلام~~، ولا يتولّون العباس مع أنه أسلم وحسن إسلامه وشهد له النبي ~~صلى الله عليه وآله~~ بذلك، وإليك ما رواه الكشي من الطعن بالعباس وابنه عبد الله: روى (ص: ٥٣) عن محمد الباقر أنه قال: (أتى رجل إلى أبي فقال: إن فلاناً - يعني عبد الله بن عباس - يزعم أنه يعلم كل آية نزلت في القرآن، في أي يوم نزلت وفيم نزلت، قال: فاسأله فيمن نزلت: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَيْذِمَةِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْأَخْرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء].

وفيم نزلت: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ﴾ [هود:٣٤] وفيم نزلت: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران:٢٠٠] فأثاه الرجل فقال: وددت الذي أمرك بهذا واجهني به فأسأله، ولكن سله ما العرض؟ ومتى خلق؟ وكيف هو؟ فانصرف الرجل إلى أبي فقال له ما قال، فقال وهل أجابك في الآيات؟ قال: لا، قال: ولكني أجيبك فيها بنور وعلم غير المدعي والمتحل، أما الأوليان فنزلتا في أبيه - يعني العباس - وأما الآخرة فنزلت في أبي وفينا) اهـ.

هذا ما رواه الكشي في العباس عم النبي ﷺ، أما ابنه عبد الله فقد اتهمه الكشي بالخيانة، إذ روى (ص: ٥٧-٥٨) أن علياً استعمله على البصرة، فحمل كل مال في بيت المال بالبصرة ولحق بمكة وترك علياً عليه السلام، فكان مبلغه ألفي ألف درهم، فصعد علي المنبر حين بلغه فبكى فقال: (هذا ابن عم رسول الله ﷺ وإنه في علمه وقدره يفعل مثل هذا فكيف يؤمن من كان دونه؟ اللهم إني قد مللتهم فأرحني منهم واقبضني إليك غير عاجز ولا ملول) اهـ.

وعقد هذا الكشي باباً بعنوان: (دعاء علي على عبد الله وعبيد الله ابنا العباس) (ص: ٥٢)، وروى عن أبي جعفر عليه السلام قوله: (قال أمير المؤمنين عليه السلام: اللهم العن ابني فلان - يعني عبد الله وعبيد الله بني العباس - وأعم أبصارهما كما أعميت قلوبها الأجلين في رتبتي، واجعل عمي أبصارهما دليلاً على قلوبهما) اهـ.

هذا هو أقدم كتبهم وأهمها في الجرح والتعديل، ومثله:

(٧) تنقيح المقال في أحوال الرجال:

لشيخهم الذي يعتبرونه العلامة الثاني ويسمونه آية الله المامقاني، وكتابه من أكبر كتبهم في الجرح والتعديل، وقد ملأ كتابه ذلك من السبّ والطعن بالصحابة ~~عليهم السلام~~، مما نقله عن

الكشي وغيره، وانظر مثلاً لذلك (١٤٨/٢).

بل أكثر من ذلك بيّن المامقاني هذا في مقدمة كتابه منهجه ومنهج علماء الشيعة الباقين في الجرح والتعديل، والأساس الذي عليه يعتبر الرجل عندهم ثقة أو غير ثقة، وهو مقدار بغضه وطعنه بأبي بكر وعمر خاصة وباقي الصحابة عامة، فمن كان مكثراً من سبها شديد البغض لهما ويسميها الجبت والطاغوت؛ كان ثقةً مقبولاً عند علماء الشيعة هؤلاء، وبعبارة مطعوناً به مردوداً، فقد نقل^(١) عن الشيخ الجليل المحقق - عندهم - محمد بن إدريس الخلي في آخر كتاب السرائر عن كتاب: مسائل الرجال ومكاتبهم، إلى مولانا أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن موسى عليه السلام، في جملة من مسائل محمد بن علي بن عيسى قال: (كتبْتُ إليه أسأله عن الناصب - الذي ينصب العداوة لآل البيت - هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت - يعني أبا بكر وعمر عليهما السلام - واعتقاد إمامتها؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب) اهـ.

وقد مرّ بنا أمثلة كثيرة على توثيقهم للرجل. وثنائهم الحسن عليه وقولهم عنه: صحيح المذهب، في الوقت الذي تجده يسب الصحابة ويلعنهم، ويقول ويعتقد بما نقلناه عنهم من المنكرات، كالقول بتحريف القرآن والغلو والبداء وغير ذلك، كما فعل النجاشي - متكلمهم في الرجال - في ترجمته لعلي بن إبراهيم القمي، وقد تقدم ذكرها عند تناول تفسير القمي. وغير ذلك من ثنائهم على الكليني مع ما فيه كتابه من أباطيل.

إذا أساس التوثيق عندهم في الرويات والمنقولات هو الحب والبغض، فالذي يكون أكثر بغضاً لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يكون في مروياته أوثق من الذي يتهم عندهم بأنه يتهاون في أمر الصحابة، ولا يلعن صاحبي رسول الله صلى الله عليه وآله أبا بكر وعمر عليهما السلام، وأم

المؤمنين عائشة، وسائر الصحابة رضي الله عنهم وأئمة التابعين وصفوة المسلمين.

هذا مع أن علياً رضي الله عنه لم يكفر حتى من حاربه من أهل الشام وغيرهم، فقد قال صراحة في كتابه إلى أهل الأمصار يقص فيه ما جرى بينه وبين أهل صفين، الذي رواه إمام الشيعة محمد الرضى في نهج البلاغة (ص: ٣٢٣): (وكان بدء أمرنا أنا التقينا القوم من أهل الشام، والظاهر أن ربنا واحد، ودعوتنا في الإسلام واحدة، ولا نستزيدهم في الإيمان بالله والتصديق برسوله ولا يستزيدوننا، الأمر واحد إلا ما اختلفنا في دم عثمان ونحن منه براء) اهـ. هذا ما روته كتبهم فأين هم من هذا؟

هذا ما أردتُ بيانه من المنكرات مما في كتبهم تلك التي يريدون منا اعتمادها، مما يمنعنا من الأخذ بها، مع ما فيها من الطعن بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأئمة السنة، في الوقت الذي تخلو فيه كتب أهل السنة جميعاً من الطعن بأئمة أهل البيت، بل فيها مدحهم والثناء عليهم وإيجاب محبتهم، وفوق ذلك فيها الاحتجاج بأهل الصدق من الشيعة - كما سيأتي عند ذكر الرواة الشيعة الذين احتج بهم أهل السنة - الأمر الذي الذي لا تجد نظيره في كتب الشيعة هؤلاء، فمن هو المنصف منهما أليسوا هم أهل السنة؟ ورحم الله الإمام عبد الرحمن بن مهدي حين قال: أهل العلم يكتبون ما لهم وعليهم، وأهل الجهل لا يكتبون إلا ما لهم..!

والحمد لله أولاً وآخراً. وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً

(٣ ربيع الأول ١٤١١ هـ)

أبو مريم بن محمد الأعظمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقدِّمَةُ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، محمد بن عبد الله سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين. وبعد...

فقد اعتمدت في ردي على كتاب المراجعات هذا على نسختين منه: الأولى مطبوعة في دار النعمان في النجف، وهي الطبعة السادسة من الكتاب سنة (١٣٨٤هـ)، والثانية مطبوعة في مؤسسة الأعلمي في بيروت، وهي الطبعة العشرون منه، ولم أتعرف على سنة الطبع. وقد جعلت الأصل الذي أنقل منه وأعزو إليه هو النسخة الأولى لقدمها، وإن كان هناك اختلاف بين النسختين في موضع معين أشرت إليه فليعلم.

والطريقة التي أتبعها في إخراج الكتاب هي أني لا أسوق كل ما قاله وسطره، فإن في ذلك تطويلاً عملاً إذا انضم إلى ردنا وتعليقنا عليه؛ لذا سأكتفي بنقل ما يستحق الرد من كلامه، وما سوى ذلك سأجعل له مختصرات عن طريق نقل رقم المراجعة، ثم بعض النقاط التي تختصر محتواها وتعرف بمضمونها اعتماداً على مختصراته التي وضعها هو أمام رقم كل مراجعة، وهذا سار أيضاً على المراجعات المنسوبة إلى شيخ الأزهر، وقد استعملنا حرفي

(س) و(ش) للدلالة على اسم سليم البشري السّني وشرف الدين الشيعي، كما هو مقترح ومتبع في كتاب المراجعات نفسه. والله الموفق.

وأبتدئ التعليق والكلام من حياة المؤلف التي كتبها المدعو مرتضى آل ياسين، الذي لُقّب بآية الله وعلم الهدى، ومن أول وهلة نُدرِك أننا مع قوم يجنون المغالاة في رجالهم وأئمتهم، ويجنون إطلاق الألفاظ الرّنانة عليهم.

ولي على حياة المؤلف ملحوظتان:

الملحوظة الأولى: قال في (ص: ١٠): (ولكنّ إحكام الكتاب على هذا النحو، من قوة العارضة في الأدب، وبعُد النظر في البحث، وسلامة الذّوق في الفنّ، وحسن التيسير في إيضاح المشاكل وتحليل المسائل...) هذا حكم من لم يدقق النظر في الكتاب، أو ليس عنده حظ من علم يتبين به حقيقة ما جاء في هذا الكتاب، فإن فيه من الفجوات والقوادح ما يكفي لنقض القول بإحكام الكتاب وبعُد النظر في البحث، ولكن لا نستعجل الكلام على ذلك إننا أريد أن أشير إلى عدم صحة مثل هذا الوصف. وقد علّقنا على ما جاء في الكتاب تفصيلاً.

الملحوظة الثانية: قال في (ص: ٢٤): (ومؤلفاته كلها تمتاز بدقّة الملاحظة، وسعة التّبع، وشمول الاستقصاء، وصحة الاستنتاج، وشدة الصقل، وأمانة النقل، وترابط الأجزاء، في خصال تتعب الناقد وتُحفظ الحاقداً).

قلت: وسيتبين - إن شاء الله - ما في كلامه هذا من المبالغة والكذب. فهو نادراً ما يكون أميناً في نقله، إذ قد ينقل حديثاً من كتاب معين وقد ضعفه صاحب الكتاب نفسه ولا يبين ذلك، وأحياناً يتجرأ ويقول: هو صحيح، إضافةً إلى طريقته القاصرة في تخريج الأحاديث

والآثار، إذ لا ينقلها من مصدرها الأصلي، وأحياناً لا يذكر الوسطة بينه وبين المصدر الأصلي للحديث ويكون ذلك الأصل مخطوطاً غير مطبوع، ثم هو ينقل من الكتب ما يوافق هواه ومذهبه ويدع ما سوى ذلك، وهذا كله سنينه - إن شاء الله - خلال كلامنا على تعليقاته بالتفصيل..

ثم أنتقل إلى مقدمة الكتاب، فقد قال في (ص: ٣٤): (فأقدم له الجواب بخطي على الشروط الصحيحة مؤيداً بالعقل أو بالنقل الصحيح عند الفريقين)، وقال في (ص: ٣٥): (وعنيت بالسنن الصحيحة، والنصوص الصريحة). قلتُ: لا أشك أن كل من تحقق من النصوص التي ساقها في كتابه هذا يحكم ببطلان هذا القول، وأن هذا مغالطة منه في ذلك، بل إني أشك في معرفته بالإسناد الصحيح وشروطه، وقد ذكرنا - خلال كلامنا على تعليقاته - من كلام أهل العلم بالحديث والأسانيد ما ينقض قوله ويبين زيفه، والحمد لله رب العالمين.

وقال أيضاً (ص: ٣٤-٣٥): (وأنا لا أدعي أن هذه الصحف تقتصر على النصوص التي تألفت يؤمّد بيننا، ولا أن شيئاً من ألفاظ المراجعات خطّه غير قلمي، فإن الحوادث التي آخرت طبعها فرقت وضعها أيضاً - كما قلنا - غير أن المحاكمات في المسائل التي جرت بيننا موجودة بين هاتين الدفتين بحذافيرها مع زيادات اقتضتها الحال، وأدى لإليها النصح والإرشاد، وربّما جرّ إليها السياق على نحو لا يخّل بما كان بيننا من الإتفاق) اهـ.

قلت: وهذا ما يقوّي الظنّ بكذب هذه المراجعات والمناظرات من أساسها، كما مرّ نقله من كلام الدكتور أحمد محمد التركماني في المقدمة، فراجعه.

وهذا أو أن الشروع في المراجعات، وأبتدئ مستعيناً بالله العظيم..

المراجعات والردود عليها

المراجعتان (١، ٢) : (س ش) :

- ١- تحية المناظر وردّها.
- ٢- الاستئذان في المناظرة والإذن فيها.

المراجعة (٣) : س :

سؤال شيخ الأزهر عن سبب عدم أخذ الشيعة بمذاهب الجمهور، ثم بيانه مدى الحاجة إلى الاجتماع ولم الشمل.

المراجعة (٤) : ش :

- ١- زعمه بأن الأدلة الشرعية تفرض الأخذ بمذهب أهل البيت.
- ٢- زعمه أن الأخذ بمذاهب الجمهور لا دليل عليه يوجب ذلك.
- ٣- زعمه أن أهل القرون الثلاثة الأولى لا يعرفون هذه المذاهب.
- ٤- محاولته إثبات عدم انسداد باب الاجتهاد إلى يومنا هذا، ثم انتقاصه لأئمة أهل السنة، وأنهم لا حق لهم في احتكار الدين (في الوقت الذي تحتكره الشيعة لأئمتها ويمنعون من الوصول إليه عن طريق غيرهم، حتى كأن الدين الإسلامي بكتابه وسنته وسائر بيناته وأدلتها من أملاكهم الخاصة، وأنهم لم يبيحوا التعرف به من غير رأيهم).
- ٥- زعمه بأن الاجتماع يحصل باعتبار الشيعة مذهباً خامساً.

الرد على المراجعة (٤) :

- ١- الأدلة المزعومة هذه هي جميعاً ما بين صحيح غير صريح، أو صريح غير صحيح.
 - ٢- ليس عند أهل السنة وجوب اتباع أحد بعينه إلا رسول الله ﷺ؛ لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم، لكن هؤلاء الأئمة الأربعة لهم من ذلك النصيب الأوفر.
 - ٣- الشك في صدق قوله بالاحتكام إلى أهل القرون الثلاثة الأولى.
- ١- قوله: (ولكن الأدلة الشرعية أخذت بأعناقنا...) يريد بالأدلة الشرعية ما سيذكره بعد ذلك، والتي سترد عليه فيها إن شاء الله ونبين أنها جميعاً ما بين صحيح غير صريح ولا يفيد ما ذهب إليه، أو هي غير صحيحة كما هو في الغالب عليها.
 - ٢- افتراضه بأن أهل السنة يقولون بوجوب التمسك بمذهب الأئمة الأربعة غير صحيح، ويدل على قلة علمه وفهمه، بل هو شيء لا تفيده حتى عبارة خصمه في الكتاب، فليس عند أهل السنة وجوب اتباع أحد إلا رسول الله ﷺ، ومن قال غير ذلك منهم أو من غيرهم فقد أخطأ وأبعد النجعة، ومن تقول ذلك عليهم فمن سوء فهمه أو مقصده أي، أو إنه اعتمد على أناس غير محققين منهم فنقل قولهم المرجوح. فخلافاً لأهل السنة مع أهل الرفض والتشيع، ومع غيرهم من أهل البدع إنما هو في الفهم السليم للدليل الصحيح عن رسول الله ﷺ في أي أمر صغير أو كبير، سواء في ذلك الأصول أو الفروع على حد تعبيرهم، لذا فلا يرد علينا قوله بعدم وجود دليل صحيح على وجوب اتباع الأئمة الأربعة أو غيرهم من أئمة أهل السنة، وما حصل من اتباعنا للأئمة الأربعة أو أحدهم في أي أمر من أمور الشريعة فذلك لصحة الدليل عندهم في ذلك الأمر لا لذاتهم كما يفعله المقلدون لهم، وكما تفعله الشيعة بأئمتها سواء. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مختصر منهاج السنة المسمى: المتقى من منهاج الاعتدال (ص: ١٨٩): (والناس لم يأخذوا قول مالك والشافعي

وأحمد وغيرهم إلا لكونهم يسندون أقوالهم إلى ما جاء به النبي ﷺ، فإن هؤلاء من أعلم الناس بما جاء به وأتبعهم لذلك وأشدّهم اجتهادًا في معرفة ذلك وأتباعه، وإلا فأبى غرض للناس في تعظيم هؤلاء؟ وعامة الأحاديث التي يروونها هؤلاء يروونها أمثالهم، وكذلك عامة ما يجيبون به من المسائل كقول أمثالهم، ولا يجعل أهل السنة قول واحد من هؤلاء معصومًا يجب اتباعه، بل إذا تنازعوا في شيء ردّوه إلى الله والرسول اه. وقال في (ص: ١٩١):
(ولولا أن الناس وجدوا عند مالك والشافعي وأحمد أكثر مما وجدوه عند موسى بن جعفر وعليّ بن موسى ومحمد بن عليّ لما عدّلوا عن هؤلاء) اه.

٣- أشارت عبارته في الفقرة الثالثة هنا إلى تفضيله لأهل القرون الثلاثة على غيرهم ورضائه عنهم، وهو أمرٌ يصطنعه لا حقيقة له عنده ولا عند أصحابه، وكان الأجدر بهم - هو وأصحابه - لو استحضروا هذا الموقف من القرون الثلاثة في باقي المسائل ولم يُعرضوا عنها إلى أقوال أئمتهم - غير الصحيحة - وأقول: لو كان أحدٌ يبخس مذهب السلف والقرون الثلاثة خصوصًا ويلعنهم فهم الشيعة لا غيرهم^(١).

المراجعة (٥): س:

١- اعتراف شيخ الأزهر بصحة قوله.

٢- اتّمسك شيخ الأزهر الدليل على سبيل التفصيل في مسألة رجوب الأخذ بمذهب

أهل البيت.

المراجعة (٦): ش:

١- الإشارة الإجمالية إلى أدلة وجوب الأخذ بمذهب أهل البيت.

٢- احتجاجه بأقوال علي زين العابدين نقلًا عن نهج البلاغة والصواعق المحرقة.

(١) وانظر تفصيل هذه المسألة في الجزء الثاني في ردنا على المراجعة: (٥٢).

الرد على المراجعة (٦):

١- هذه الأقوال بحاجة إلى تصحيح نسبتها أولاً، ثم إثبات كونها حجة ثانياً، مع كلمة عن نهج البلاغة.

٢- التعريف بكتاب: الصواعق المحرقة وقيمه العلمية، ثم التعقيب على النصوص المنقولة منه هنا.

٣- جميع ما ذكره في هذه المراجعة (ص: ٤٤-٤٨) من الأدلة إنها هو منقول من كتابهم نهج البلاغة، فهو يحتاج أولاً إلى تصحيح نسبة هذا الكلام إلى علي عليه السلام، بذكر إسناد له ولو واحد وتبيين صحته.. هذا أولاً.

وثانياً: يحتاج إلى دليل آخر خارجي يثبت حجية قول علي عليه السلام - وكذا قول غيره من الصحابة على السواء- خصوصاً في مثل هذه المسألة المهمة.

ولا بد من وقفة نبين فيها حقيقة هذا الكتاب (نهج البلاغة) وصحة نسبة النصوص الواردة فيه إلى علي عليه السلام، وقد قام بذلك خير قيام الدكتور صبري إبراهيم السيد، في تحقيقه وتوثيقه للنهج يبحث يمتاز بالدقة والصبر والتأني- كما وصفه مقدمه الأستاذ المحقق عبد السلام محمد هارون- فبعد أن أثبت نسبة نهج البلاغة إلى الشريف الرضي لا إلى أخيه الشريف المرتضى قال (ص: ١٩-٢٠): (كانت نسبة ما في نهج البلاغة إلى الإمام علي عليه السلام مثاراً للشك عند العلماء والباحثين، المتقدمين والمتأخرين على مر العصور، كما أثار الجدل حول النصوص ذاتها التي حواها الكتاب، فكثير من علماء القرن السادس الهجري كانوا يزعمون أن معظم ما في نهج البلاغة لا يصحّ إلى علي عليه السلام بن أبي طالب وإنما ألفه قوم من فصحاء الشيعة، من بينهم السيد الرضي. ولعل ابن خلكان أول من أثار الشكوك في قلوب

الباحثين بنسبة الكتاب إلى الشريف المرتضى تأليفاً؛ ثم جاء من بعده الصفدي، وغيره من كتاب التراجم فتابعوه على ذلك، وحينئذ قويّ الشك وتمكّن. يقول ابن خلكان: (وقد قيل إنه ليس من كلام عليّ وإنما الذي جمعه ونسبه إليه هو الذي وضعه)^(١). ويقول الذهبي: (ومن طالع كتاب نهج البلاغة جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين عليّ عليه السلام)^(٢).

وأهم ما نجاهه من أسباب للشك في نسبة التصوص الواردة في كتاب نهج البلاغة عند القدماء والمحدثين ما يلي... ثم ساق الدكتور صبري عشرة أسباب لذلك نقلها من كلامه بشيء من الاختصار والتصرف:

١- إن في الكتاب من التعريف بصحابة رسول الله صلى الله عليه وآله ما لا يصحّ نسبته إلى عليّ عليه السلام.

وهو ما قرره الحافظ ابن حجر في اللسان (٤/٢٢٣) بقوله: (فيه السبّ الصراح

والخطّ على السيدين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما).

٢- إن فيه من السجع والتنميق اللفظي وآثار الصنعة ما لم يعهده عهد عليّ ولا عرفه.

٣- إن فيه من دقة الوصف واستفراغ صفات الموصوف، كما تراه في الخفاش

والطاووس وغير ذلك مما لم تعرفه العرب إلا بعد تعريب كتب اليونان والفرس الأدبية

والحكيمية.

٤- إن فيه بعض الألفاظ الاصطلاحية التي لم تعرف إلا من بعده؛ كالأين والكيف،

وكاصطلاحات المتكلمين وأصحاب المقولات مثل: المحسوسات والصفات الذاتية

والجسائية.

(١) وفيات الأعيان (٣/٤١٦).

(٢) الميزان (٣/١٢٤).

- ٥- إن فيه ما يُشَمُّ منه ريح ادّعاء صاحبه علم الغيب.
- ٦- إن في خطبه مقاطع طويلة وقصيرة تروى على وجهين مختلفين يتفقان في المعنى، ولكن يختلفان في اللفظ.
- ٧- خلّو الكتب الأدبية والتاريخية التي ظهرت قبل الشريف الرضي من كثير مما في النهج.
- ٨- طول الكلام غير المعهود في ذلك الوقت كما في عهده إلى الأستر النخعي، والمعروف عن عليّ عليه السلام التوسط إن لم يكن الإيجاز.
- ٩- ما في الكتاب من الخطب الكثيرة والرسائل المتعددة التي من الواضح أنها مختلفة لأغراض مذهبية شيعية.
- ١٠- عدم ذكر المصادر المنقول منها خطب عليّ عليه السلام ولا الشيوخ الذين رَووا ذلك.
- ثم ساق الدكتور صبري جواب أئمة الشيعة وغيرهم ممن يدعي صحة نسبة ما في الكتاب إلى عليّ عليه السلام، عن هذه الشبهات بالتفصيل، (ص: ٢٨-٦٥) ونقضها، وبين استقامة هذه الشبهات وكونها أسباباً حقيقية واقعية تمنع من نسبة معظم ما في الكتاب إلى عليّ عليه السلام (ص: ٦٥-٧٩).
- وكان من كلامه أن قال (ص: ٦٧):

(وإذا كان بعض هؤلاء ممن ينتسبون إلى مذهب الشيعة قد وصل به الأمر إلى الكذب على الله تعالى والخوض في آياته؛ أفلا نتصوّر بعد هذا أن يكون البعض قد خاض أيضًا في خطب عليّ عليه السلام فضمّ إليها ما ليس له؟ ولماذا لا نجد مثل هذه الخطب إلّا في كتب الشيعة والمتأخرين منهم ولا نجد لها ذكرًا في كتب السنة؟ ولماذا لم نعرّض على كثير من هذه الخطب في

ظون الكتب الأدبية المعروفة؟ وما الذي يضير عليًا ألا يكون له مثل هذا الكم الهائل من الخطب غير المعروفة المصدر أو الرواية؟).

ثم بين الدكتور صبري بحجج واضحة أن كثيرًا مما أسند إلى علي في النهج من خطب ورسائل وحكم، تثبت نسبتها لآخرين من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، بل تجاوز الأمر هذه العهود إلى عهود متأخرة كالخليفة المأمون، وأكثر من ذلك نسبة أحاديث النبي ﷺ إليه أو حتى أقوال المسيح عليه السلام، وكل هذا بإقرار المحققين من السنة والشيعنة على السواء، بل من أئمة الشيعة الكثيرين أقروا بنسبة كثير منها إلى غير علي عليه السلام، وهو ما نقله عنهم الدكتور صبري (ص: ٦٨-٧٧).

وأخيرًا يخلص الدكتور في نتائج توثيقه (ص: ٨١) إلى أن أكثر من نصف الخطب في النهج لم تثبت صحة نسبتها إلى علي عليه السلام، وأن حوالي ثلث ما فيه من الرسائل كذلك، وأكثر من ثلثي الحكم فيه لم تثبت صحة نسبتها إليه، وكذلك أكثر من نصف الغريب من الكلام فيه.

وبعد.. فهل يُمكن لأحد أن يجتج بما في نهج البلاغة خصوصًا على أهل السنة بعد هذا

التحقيق الوافي؟

فنحن نرد عليه وننازعه بعدم صحة هذا القول عن علي، وإلا فليظهر لنا إسنادًا صحيحًا له، إذ سيقت كلُّ هذه الخطب في ذلك الكتاب بلا إسناد مثلها مثل حاطبٍ بليلى، ثم ننازعه في صحته قوله عليه السلام في مثل هذه المسألة المهمة، شأنه في ذلك شأن غيره من الصحابة والتابعين، ونحن نقول: كلُّ رجل يؤخذ منه ويُرد عليه إلا رسول الله ﷺ - كما قال سلفنا الصالح - فما هي الحججة بقول علي؟

ولا يكفي لإثبات حجية مثل هذا القول ما أشار إليه من الأدلة على ذلك إجمالاً، ناسباً إياها إلى رسول الله ﷺ، وقد تركنا الجواب عليها حتى يذكرها مفصلة بعد ذلك.

٢- غير أنه أشار في بعض هوامشه إلى نقله من كتاب: الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزنادقة للمحافظ أحمد بن حجر الهيثمي، وسيكرر نقله منه كثيراً؛ مما يحتم علينا بيان حقيقة الكتاب.. قال ابن حجر في مقدمة كتابه أنه صنّف كتاباً في حقيقة خلافة أبي بكر وإمارة عمر رضي الله عنه، وأنه بعد مدة طلب منه قراءته في المسجد الحرام، وذلك سنة خمسين وتسعمائة؛ لكثرة الشيعة والرافضة هناك في ذلك الوقت، ثم سئح له أن يزيد عليه أضعاف ما فيه من فضائل الأربعة: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وما يتبع ذلك من فضائل الحسن وأهل البيت.

والمهم هنا أنه لم يدع صحة ما ساقه فيه من الأحاديث والآثار ولم يلتزم ذلك، بل تجده كثيراً ما يورد حديثاً أو أثراً وينبئه إلى ضعفه وسقوطه عن الاحتجاج - كما سننقله عنه إن شاء الله - شأنه في ذلك شأن معظم علماء عصره في تصانيفهم، يكون همهم ذكر واستقصاء ما ورد في تلك المسألة، تاركين تصحيحها وبيان ثبوتها، إما اكتفاء بذكر إسنادها، أو اعتماداً على أقوال أصحاب العلم في ذلك في مواضع أخرى، ثم إن هذه الطريقة الوحيدة التي أمكننا بواسطتها معرفة الصحيح والثابت ومعرفة الضعيف والمردود والمكذوب، ولو اقتصر أهل السنة على ما صحّ عندهم لما أمكنهم تمييز الحق من الباطل من أقوال أهل البدع. والذي ينبغي لنا بيانه: أن يعلم بأن أهل السنة لا يقولون بصحة أحاديث كتاب سوى الصحيحين البخاري ومسلم، وما سوى ذلك خاضع للدراسة والتمحيص، ولا يمكن أحد أن يلزمهم به حتى يصحّ عندهم ويثبت.

وأما ما نقله من الصواعق المحرقة في هذه المراجعة فأوله قول ابن عباس رضي الله عنه: (نحن أهل البيت شجرة النبوة...) الذي نقله في الهامش، (٤٦/١٢) وقد كفانا ابن حجر مثونه ردّه إذ قال: (وجاء عن ابن عباس بسند ضعيف أنه قال...) فتعمّد في إخفائه هذا الموسوي لأنه يسقط حجّيته.

والثاني: قول علي رضي الله عنه (٤٧/١٥)، وقد كفانا ابن حجر رضي الله عنه مثونه ردّه إذ قال: (عن علي بسند ضعيف) فهذا هو ابن حجر يضعفه فأين الحجّة فيه يا موسوي؟

والثالث: قول الحسن بن علي رضي الله عنه، (٤٧/١٦) وقد اختصر هذا الموسوي عبارة ابن حجر اختصارًا سيئًا، وإليك نصّ كلامه: (وقد صرح الحسن رضي الله عنه بذلك، فإنّه حين استخلف وثب عليه رجل من بني أسد قطعته وهو ساجد بخنجر لم يبلغ منه مبلغًا، ولذا عاش بعده عشر سنين، فقال: يا أهل العراق اتقوا الله فينا، فإننا أمراؤكم وضيّفانكم...) اهـ. فأولاً: هذا القول موجه إلى أهل العراق ليس عامًّا إلى الكلّ، وثانيًا - وهو المهم -: أنه قال ذلك حين استخلف، فقوله: (إننا أمراؤكم) باعتبار أنه أمير عليهم، وهو يصحّ من كل من كان أميرًا على قوم، وإن لم يبلغ من الصلاح والتقوى والعلم ما يؤهله لذلك، فإنّها هو إخبار عن ولايته عليهم ليس إلّا، وأنه يجب عليهم - باعتبار ذلك - طاعته في المعروف.

لكن هذا الموسوي تصرّف في النص بما يوافق هواه، موهّمًا أنه قال ذلك على وجه العموم، وهذا كله على فرض ثبوت ذلك عن الحسن رضي الله عنه، إذ لم يبينه ابن حجر ولم يذكر إسناده.

والرابع: قول زين العابدين (٤٨/١٧)، وقد ذكره ابن حجر دون بيان صحّته ولا إسناده أيضًا سوى عزوه للثعلبي في تفسيره، وهو لا يغني شيئًا؛ فالثعلبي كحاطب بليل - كما قال شيخ الإسلام - وكثيرًا ما يروي الموضوعات المكذوبات، كما سنبينه بعد ذلك إن شاء الله. ثم إنه لا حجة علينا بقول زين العابدين.

المراجعة (٧) : س :

- ١- شيخ الأزهر يطلب البينة من كلام الله ورسوله.
- ٢- تقريره بأن الاحتجاج بكلام أئمة أهل البيت دوري.

المراجعة (٨) : ش :

- ١- زعمه ورود الأدلة من كلام النبي ﷺ.
- ٢- ذكره حديث الثقلين بألفاظ مختلفة وادّعاؤه تواتره.
- ٣- سرد أحاديث أخرى في وجوب الأخذ بمذهب أهل البيت.
- ٤- استخراج بعض الدلائل من تلك النصوص المزعومة.

الرد على المراجعة (٨) :

- ١- طريقته القاصرة والخاطئة في تخريج الأحاديث.
- ٢- طعنه بالصحابة رضوان الله عليهم.
- ٣- الكلام بالتفصيل عن الأدلة التي ساقها، مع كلمة عن حديث الغدير.
- ٤- كشف بعض الطامات والتناقضات في كلامه هنا.

قبل الكلام على الأدلة التي ذكرها مفضلة أحب أن أشير إلى أن طريقة تخريجه لهذه الأحاديث طريقة خاطئة وقاصرة، وتدلل على عدم معرفته بطريقة عزو النصوص الشرعية إلى أمهاتها، أو تعمده في ذلك حتى يضيع على الباحث الموضوع الصحيح للحديث رغبه منه في تعمية إسناده، الأمر الذي نبهنا عليه في بداية الكتاب حين علقنا على ما جاء في حياة المؤلف، فالأولى بالباحث المنصف صاحب العلم أن يرجع إلى المصادر الأصلية، إلا إذا تعذر عليه فحين ذلك يصرح به ويذكره.

وقوله في الفقرة الثالثة من هذه المراجعة عن النبي ﷺ أنه :

(أهاب في الجاهلين وصرخ في الغافلين...) يدل على انتقاصه للصحابة رضوان الله عليهم، ويدل على اعتقادهم ومذهبهم في الصحابة أنهم جاهلون غافلون إلا عليًا، وهذا القول منهم في صحابة نبي هذه الأمة لم نقله اليهود ولا النصارى، ولم تتجرأ عليه في صحابة أنبيائهم، وهو قول يؤدي في النهاية -سواء قصدوا ذلك أم لا- إلى القدح في النبي ﷺ، كما قال بعض أئمة السلف: هؤلاء قدحوا في رسول الله ﷺ، حتى يُقال رجل سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلاً صالحًا لكان له أصحاب صالحون.

وأبتدئ الآن بسررد الأحاديث التي استشهد بها والكلام عليها، مشيرًا إلى موضعها عن طريق ذكر الصفحة التي هي فيها بعد ذكر رقم الهامش الخاص:

..(٤٩/١)

حديث جابر الذي ذكره ليس عند النسائي - كما زعم - بل أخرجه الترمذي (٣٢٤ / ٤) والطبراني في الكبير (٢٦٨٠)، من طريق زيد بن الحسن الأنطاطي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر. وإسناده ضعيف لضعف زيد بن الحسن هذا كما قال الحافظ في التقريب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، فالحديث باطل لا يثبت.

..(٤٩/٢)

حديث زيد بن أرقم هذا أخرجه الترمذي (٣٤٣ / ٤) من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم، وهذا إسناد لا يصح، فيه علتان:

الأولى: تدليس الأعمش وقد عنعنه، والثانية: حبيب بن أبي ثابت كان كثير الإرسال والتدليس، بل تدليسه أسوأ من تدليس الأعمش! كما بينه الحافظ في طبقات المدلسين، وهو يُرسل أيضًا.

ومما يؤيد وجود انقطاع في هذا الإسناد أن له إسناداً آخر أصح من هذا عند الطبراني في الكبير (٤٩٦٩). والحاكم (١٠٩/٣) عن الأعمش، ثنا حبيب بن أبي ثابت عن عامر بن وائلة - أبو الطفيل - عن زيد بن أرقم، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. قلت: وهنا صرح الأعمش بالتحديث فانفتت بذلك شبهة تدليسه، وأما حبيب بن أبي ثابت فقد بين هنا الوساطة بينه وبين زيد بن أرقم وهو عامر بن وائلة مع بقاء علّة تدليسه، وهذا الحديث هو الذي أشار إليه هذا الموسوي في صفحة (٥٠) هامش (٦)، وجزم بصحته معتمداً على تصحيح الحاكم، لكن لفظه لا يدل على مطلوبه، فليس فيه حتى التمسك بالعترة، إذ قال ﷺ:

(إني قد تركتُ فيكم الثقلين؛ أحدهما أكبر من الآخر؛ كتاب الله تعالى وعترتي، فانظروا كيف تخلصوني فيهما، فإنهما لن يترقا حتى يردا عليّ الحوض) فاللفظ الذي يوافق هوى الشيعة - الأول - غير صحيح، واللفظ الصحيح ليس فيه ما يؤيد مذهبهم، والله الحمد.

ثم إن حديث الترمذي - بالإسناد الأول - لو صح فليس فيه دليل على ما زعم من وجوب اتباع أهل البيت والتمسك بهديهم، فلفظه (ما إن تمسكتم به...) ثم ذكر كتاب الله، والضمير مفرد (به) ولو كان التمسك بهدي أهل البيت معطوفاً على الكتاب لكان لفظ حديث (بها)، لكن ذكر أهل البيت فيه من أجل توصية الأمة بهم وتوقيرهم واحترامهم، وهو واضح في رواية مسلم الآتية.

وحديث زيد بن أرقم هذا هو ما يعرف بحديث غدیر خُم، وله طرق أخرى وألفاظ، وهي جميعاً ما بين صحيح غير صريح - كما في رواية مسلم - وما بين صريح غير صحيح كما في الروايات الأخرى -.

وغدير خم مكان بين مكة والمدينة قريب من الجحفة، خطب به النبي ﷺ مرجعه من حجة الوداع في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة وكان يوم الأحد، وسبب الخطبة كما رواها غير واحد من أصحاب السير والمغازي كابن إسحق^(١)، (أن علياً ~~عنه~~ لما أقبل من اليمن ليلقى رسول الله ﷺ بمكة، تعجل إلى رسول الله ﷺ واستخلف على من معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسى كل رجل من القوم حُلَّةً من البز الذي كان مع علي، فلما دنا جيشه خرج ليلقاهم فإذا عليهم الحلل، فقال: ويلك ما هذا؟ قال: كسوت القوم ليتجملوا به إذا قدموا في الناس، قال: ويلك انزع قبل أن ينتهي به إلى رسول الله ﷺ، فانترع الحُلل من الناس فردها في البز، وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم) اهـ. قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٠٦/٥): (والمقصود أن علياً لما كثر فيه القيل والقال من ذلك الجيش بسبب منعه إياهم استعمال إبل الصدقة، واسترجاعه منهم الحلل التي أطلقها لهم نائبه، وعليّ معذور فيما فعل، لكن اشتهر الكلام فيه في الحجيج، فلذلك -والله أعلم- لما رجع رسول الله ﷺ من حجته وتفرغ من مناسكه ورجع إلى المدينة فمر بغدير خم، قام في الناس خطيباً فبرأ ساحة عليّ، ورفع من قدره، ونبه على فضله ليزيل ما وقر في نفوس كثير من الناس) اهـ.

هذا هو سبب خطبة الغدير وسبب توصية النبي ﷺ بعليّ وباقي أهل بيته، وليست التوصية بهم في حجة الوداع كما يزعمه بعض الجهلة، وسيأتي تفصيله في المراجعة (٥٤)، وقد خطب النبي ﷺ بالناس في عرفات خطبة عظيمة، وأوصى فيها حتى بالنساء، وليس فيها الأمر بالتمسك بالعترة، بل قال فيها: (تركت فيكم ما لن تضلوا بعدي إن اعتصمتم به، كتاب الله)^(٢). فليس فيها ذكر الاعتصام والتمسك بمذهب العترة كما يزعم هذا

(١) انظر البداية والنهاية (٢٠٨/٥-٢٠٩).

(٢) انظر صحيح مسلم (٢/٨٩٠)، وسنن أبي داود (١٩٠٥)، سنن ابن ماجه (٣٠٧٤).

الموسوي، ولو كان ذلك أصلاً صحيحاً لبينه رسول الله ﷺ في خطبته هذه وهو يبين للأمة ما يعصمهم من الضلال، ولا يمكن أن يكون أغفله، فلما لم يذكره علم أنه غير مشروع أصلاً.

ومن طرق حديث غدیر خم ما أخرجه مسلم (٢٤٠٨)، وأحمد (٣٦٦/٤-٣٦٧)، والطبراني في الكبير (٥٠٢٦، ٥٠٢٧، ٥٠٢٨)، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: (أما بعد... ألا أيها الناس! فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما: كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به) فحث على كتاب ورغب فيه ثم قال: (وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي).

فهذه الرواية الصحيحة لحديث غدیر خم عن زيد بن أرقم تبين ما أراد النبي ﷺ بذكر أهل بيته، وذلك ليوصي المسلمين بهم لا لإيجاب أتباعهم والتمسك بهم وحدهم، بل ما صح عن النبي ﷺ بالحث على اتباع هدي أهل البيت - على افتراضه - فهو من قبيل ما صح عنه ﷺ بالأمر بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، إذ قال: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ)، ومن قبيل قوله ﷺ: (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر وتمسكوا بعهد عمار)، وفي بعض ألفاظه قال: (إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر)^(١).

فإن كان هذا الموسوي - صاحب المراجعات - يستشهد بحديث صريح غير صحيح في ذلك رددناه إلى ما صح من الأحاديث وبيننا ألفاظها.

(١) انظر مسند الإمام أحمد (٥/٣٨٥، ٣٩٩).

ومع أن الأمر بالاعتداء أقوى من الأمر بالتمسك بالهدي والسنة، إذ الأمر بالاعتداء يشمل حتى الأفعال بخلاف اتباع الهدي والسنة، فأمر ﷺ بالاعتداء بأبي بكر وعمر، وحث على التمسك بهدي غيرهم وسنته من الصحابة وأهل البيت، أقول: مع أن الأمر كذلك فلم يقل أحد من أهل العلم بوجوب اتباع أبي بكر وعمر والاعتداء بهم وخدمهم لذواتهم ولم يجعل ذلك من أصول الإسلام، فكيف يُقال بوجوب التمسك بهدي أهل البيت - لو خدم ودون الرجوع إلى ما صحَّ من سنة النبي ﷺ - استنادًا إلى حديث - لو صحَّ - فهو دون الأحاديث التي تأمر بالتمسك بهدي أبي بكر وعمر بل والاعتداء بهم.

ومما صحَّ من طرق حديث زيد بن أرقم ما أخرجه الإمام أحمد (٤ / ٣٧١)، والطبراني في الكبير (٥٠٤٠) عن علي بن ربيعة قال: لقيتُ زيد بن الأرقم داخلًا على المختار أو خارجًا من عنده فقلت له: حديثًا بلغني عنك سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إني تاركٌ فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي)؟ قال: نعم..

فهذا حديث صحيح يوافق حديث مسلم السابق. بل هو قطعة منه.

وروي حديث زيد بن أرقم بلفظ آخر أخرجه الطبراني في الكبير (٢٦٨١، ٤٩٧١) من طريق حكيم بن جبير - وهو ضعيف - عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم، وفيه أن النبي ﷺ قال: (فانظروا كيف تختلفوني في الثقلين) فنادى منادٍ: وما الثقلان يا رسول الله؟ قال: (كتاب الله، طرفٌ بيد الله ﷻ وطرفٌ بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلُّوا، والآخر عترتي، وإن اللطيف الخبير نبأني أنها لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض.. الحديث) وإسناده ضعيف كما قلنا، وما يصحَّ من بعض ألفاظه لشواهد ليس فيه الأمر بالتمسك بالعترة، بل فيه أن الثقلين هما كتاب الله تعالى والعترة، وأنها لن يتفرقا حتى يردا عليه الحوض ﷻ.

وهذا معنى صحيح ثبت في حديث آخر صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (٤٩٨٠، ٤٩٨١، ٤٩٨٢)، والحاكم (٣/١٤٨)، وهو الذي ذكره صاحب المراجعات (ص: ٤٩-٥٠) هامش (٤)، لكن لفظه - كما قلنا - لا يدل على مطلوبه من وجوب التمسك بهدي العترة لوحدهم.

ويبدو أن هذا الموسوي لا يحسن الاستدلال على مطلوبه مع ما عنده من التدليس والكذب، إذ قال في هامش (٣) (ص: ٤٩): (أخرجه الإمام أحمد من حديث زيد بن ثابت بطريقتين صحيحين، أحدهما في أول صفحة (١٨٢) والثاني في آخر صفحة (١٨٩) من الجزء الخامس من مسنده) كذا قال، والأمر ليس كذلك، فقد أخرجه الإمام أحمد (٥/١٨١ - ١٨٢، ١٨٩) نعم لكنه ليس بإسنادين بل هو إسناد واحد أعاده في الموضوعين، ثم هو ليس صحيحاً كما ادعى، ففي مسنده علتان:

أولاهما: شريك القاضي في حفظه سوء يمنع من تصحيح حديثه، والثانية فيه القاسم بن حسن، قال البخاري: لا يُعرف، وكذا قال ابن القطان.

لكن لحديث زيد بن ثابت هذا شاهد عند الطبراني (٤٩٢١، ٤٩٢٢، ٤٩٢٣، ٤٩٧٠) من طريق شريك عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن ثابت. وهو نفس إسناد حديث زيد بن أرقم السابق عند الطبراني (٤٩٦٩)، والحاكم (٣/١٠٩) بزيادة علة أخرى وهي سوء حفظ شريك واختلاطه، لكن يمكن تحسين هذا الإسناد بطرقه وشواهده، فأين هذا من قول هذا الموسوي: بطريقتين صحيحين؟؟ وإذا كان كذلك فلفظ حديث زيد بن ثابت هذا هو: (إني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله جبل ممدود ما بين السماء والأرض، أو ما بين السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإني لئن يتفرقا حتى يردا علي

الحوض). وأيضًا ليس في لفظه - على فرض صحته - ما يؤيد ما ذهب إليه صاحب كتاب المراجعات، كما هو واضح.

ومن طرق حديث زيد بن أرقم ما أخرجه الطبراني في الكبير (٤٩٨٦) بإسناد فيه حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس وقد عنعنه، وفيه أيضًا كامل أبو العلاء، وفي حفظه شيء فلا يصح هذا الإسناد، والله أعلم.

ومن شواهد حديث زيد بن أرقم حديث حذيفة بن أسيد الغفاري. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٦٨٣، ٣٠٥٢) من طرق عن زيد بن الحسن الأنباطي ثنا معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد. وزيد بن الحسن ضعيف منكر الحديث - كما تقدم - فلا يصح.

..(٥٠/٥)

حديث أبي سعيد الذي ذكره الإمام أحمد (٣/١٤، ١٧، ٢٦، ٥٩)، والترمذي (٤/٣٤٣)، والطبراني في الكبير (٢٦٧٨، ٢٦٧٩)، وأبو يعلى (٢/٦٠) من طرق عن عطية العوفي عن أبي سعيد. وهذا إسناد لا يصح أيضًا، فعطية سيء الحفظ يخطئ كثيرًا، ثم إنه مدلس - كما في التقريب - ومن تدليسه أنه كان يأتي الكلبي - وهو محمد بن السائب الكلبي، متهم بالكذب - فيأخذ منه الحديث ويكتبه أبا سعيد فيقول:

حدثنا أبو سعيد، ويوهم أنه أبو سعيد السدي، انظر ترجمته في التهذيب وغيره، فالحديث باطل.

..(٥٠/٦) تقدم الكلام عليه خلال (٤٩/٢).

..(٥٠/٧)

حديث عبد الله بن حنطب الذي ذكره لم أجده في معجم الطبراني الكبير، ولا أدري كيف عزاه إليه، فليس لعبد الله بن حنطب هذا أي مسند عند الطبراني، ثم بحثت بين الصحابة عن اسمه فوجدته مختلفاً في صحبته، وبعضهم أنكر أن يكون عبد الله بن حنطب هذا صحابياً وعد حديثه عن النبي ﷺ من المراسيل، كما فعل الترمذي في جامعه (٣١١/٤)، ومن قال: إن له صحبة -مثل أبي حاتم- لم يذكر له إلا حديثاً غير صحيح في فضل أبي بكر وعمر، وآخر أيضاً في فضل قريش ولا يصح^(١).

فعلى زعم هذا الموسوي بوجود مثل هذا الحديث ينبغي له ان يبين إسناده -على الأقل- هذا إذا لم نجزم بعدم وجوده، وقد ذكر ابن حجر في الإصابة أن أحاديث عبد الله بن حنطب هذا- على فرض صحبته وعلى قلتها- مروية من طريق ابنه المطلب في العموم، والمطلب هذا فيه ضعف يمنع من تصحيح حديثه، وقد استرسلت في هذه الاحتمالات حتى لا تبقى لأحد حجة.

ولو كان هذا الموسوي -صاحب المراجعات- له أدنى معرفة بعلوم الشرع وأصول التخريج وطريقة الاستدلال لعزا هذا الحديث -بهذا اللفظ- إلى موضعه الأصلي عند ابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٤٦٥)، لكنّه لا يفعل ذلك إما جهلاً منه، أو عمدًا لإخفاء موضعه حتى لا يتبين الضعف في إسناده، فقد أخرجه ابن أبي عاصم من طريق عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن جبير بن مطعم بنفس اللفظ المذكور، وعمرو والمطلب كلاهما ضعيف في الحفظ، والمطلب مدلس أيضاً ويُرسل كثيراً، وليس له رواية عن أي من الصحابة^(٢)، فالإسناد ضعيف إذن لانقطاعه وضعف رواته.

(١) راجع ترجمته من الإصابة.

(٢) راجع ترجمته في التهذيب.

ومع ذلك فليس في لفظه ما يدل على مطلوب هذا الموسوي كحال معظم ما استشهد به من الأحاديث، إذ هو مقصور على التوصية بالقرآن والعترة، وأن النبي ﷺ - كما في الرواية التي ساقها - أو أن الله ﷻ - كما في رواية ابن أبي عاصم - سيسألهم عنهما، وإليك لفظ ابن أبي عاصم: قال رسول الله ﷺ: (ألسنُ مولاكم؟ ألسنُ خيركم؟) قالوا: بلى يا رسول الله. قال: (فإني فرط لكم على الحوض يوم القيامة، والله سائلكم عن اثنين: عن القرآن وعن عترتي).

أما قوله في الهامش بعد التخريج: (وأنت تعلم أن خطبته ﷺ يومئذ لم تكن مقصورة على هذه الكلمة، فإنه لا يقال عمّن اقتصر عليها إنه خطبنا، ولكن السياسة كم اعتقلت ألسن المحدثين وحبست أقلام الكاتبين) اهـ... فبطلانه أوضح من أن يحتاج إلى بيانه ورده، إذ لو كان ذلك صحيحاً وممكناً ودليلاً لأمكن أي مبطل - كما فعل هذا الموسوي - أن ينسب إلى النبي ﷺ أي قول يريد ويدخله ضمن خطبته ﷺ، ويزعم أن السياسة لم تكن تسمح بروايته، ومن ثم ضاع دين الله وكلام رسوله على زعم هذا المفتري.

ثم إنه من قال: إن من اقتصر على تلك الكلمة لا يقال عنه خطبنا؟ أهذا ما ثلمه لغة أئمة الشيعة هؤلاء؟! وعلى فرض أنه ﷺ قال كلاماً آخر غير هذا في خطبته تلك، فما أدرى هذا الموسوي بذلك الكلام حتى يحتج به؟! أهذه هي النصوص الصريحة التي زعم أنه يحتج بها في مقدمة كتابه؟! نعوذ بالله من الجهل والخذلان!

وقال في الفقرة الرابعة من هذه المراجعة: (والصحاح الحاكمة بوجود التمسك بالفقلين متواترة... إلى آخر كلامه)، وزعم أنها قيلت في مواضع شتى. ونحن نقول: مع كثرة طرق حديث غدِير خم وشواهد - بعد تمييز صحيحها من سقيمها - فليس في ما صح

منها الأمر بالتمسك بالثقلين - كما زعم - إلا في لفظ أو لفظين، والصحيح من الروايات فيه التوصية بأهل البيت لا التمسك بهم، ومع ذلك فقد بينا وجه قوله ﷺ - إن صح - بالتمسك بهم، لكن كثرة الطرق هذه والشواهد لا تدل على تعدد الموضع، بل في معظمها التصريح أنه كان عند غدير خم، والباقي منها ليس فيها أي بيان لموضعه، فيجب حمله على أنه في موضع واحد، أما القول بتعدد الموضع إذا تعددت الطرق والشواهد فهو قول السطحين غير المحققين، وهو قول من لم يتمكن من الجمع بين الروايات في الموضع الواحد، ومن ثم هو قول مرجوح، ثم إنه ليس في أي من الروايات الصحيحة ما يشير أدنى إشارة إلى أن قول النبي ﷺ هذا قيل في غير موضع غدير خم، لا في حجة الوداع، ولا في المدينة، ولا في منصرفه من الطائف ﷺ، وقد اعتمد هذا الموسوي في ما ذهب إليه على قول ابن حجر في الصواعق المحرقة، ذلك القول الذي لم يوفق فيه لإصابة الحق، فليس في الروايات الصحيحة الثابتة ما يؤيد ذلك، ولا عبرة بعد ذلك بما جاء في بعض الروايات غير الصحيحة من تعدد موضع تلك التوصية، ونبقى نطالبه بدليل صحيح على ما ادّعاه، وبالتالي ندحض حجّته في تعدد الموضع، مع أنه ليس في ثبوتها ما يضير.

بقي من الأحاديث التي ساقها في هذه الفقرة ما زعمه من قول النبي ﷺ: (أيها الناس! يوشك أن أقبض قبضاً سريعاً...) وفيه: (عليّ مع القرآن والقرآن مع عليّ، لا يفترقان حتى يردا عليّ الحوض). ولم يذكر من أخرجه ولا صاحب الصواعق المحرقة الذي عنه نقله، وهو قصور فاحش يوجب سقوط الحديث عن الاحتجاج إذ لم يعرف مخرجه ولا سنده.

ثم رأيت الحديث قد أخرج طرفاً منه الطبراني في الصغير (٧٠٧) وعزاه في المجمع (١٣٤/٩) للأوسط أيضاً عن أم سلمة رضي الله عنها، وإسناده وإبهامه، فيه صالح بن أبي الأسود

الكوفي، وهو كما قال الذهبي في الميزان، وفيه أيضًا أبو سعيد التيمي ولقبه عقيصًا، تركه الدارقطني، وقال الجوزجاني: غير ثقة، ووفاه غيرهما، مع ما في الإسناد من المجاهيل أيضًا. وقوله بعد ذلك: (وحسب أئمة العترة الطاهرة أن يكونوا عند الله ورسوله بمنزلة الكتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) فيه بيان ما يصير إليه هذا الموسوي من القول بعصمة أئمة هؤلاء، في الوقت الذي يقرر فيه علماءهم تحريف القرآن الكريم ونقصانه، وأن الباطل قد دخل إليه من بين يديه أو من خلفه - كما نقلنا ذلك عنهم مصدقًا بذكر كتبهم وإن أنكره بعضهم - فهم حتى لم يساووههم بالقرآن بل فضلوههم عليه.

ونحن نسأله: أين هي سنة محمد ﷺ عندكم؟ أهي من فضول الكلام ومن حشو الصحف حتى تقدم عليها فعل أئمة العترة هؤلاء وتدعي أنهم بمنزلة القرآن وأنهم لا يأتيهم الباطل من بين أيديهم ولا من خلفهم؟! فإذا كان رسول الله ﷺ يخطئ ويسهو ويصحح الله له، فكيف تنفي الخطأ عن غيره وتدعي عصمته؟

ولا أشك في أنه - وأصحابه - يريدون بهذا القول التوصل إلى رد القرآن كله عن طريق قولهم بتشابه القرآن وأنه حمال أوجه، وأن معناه لا يُعرف، ويجب رد علمه وتفسيره وبيانه إلى هؤلاء العترة. وهذا هو حال الشيعة جميعًا، فلا نجد فيهم من يحسن حفظ القرآن ولا فهمه إلا ما استطاعوا تحريفه من تفسير آياته، وجعلوها دالة على مطلوبهم الباطل، ناهيك عن يطن بسلامة القرآن الكريم من قدمنا قوله في ذلك في مقدمتنا.

وأقول أيضًا: أفلا يمكن بالمقابل القول بأن سنة الخلفاء الراشدين هي بمنزلة سنة محمد ﷺ، اعتمادًا على الحديث: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) بتطبيق الفهم السقيم القاصر الذي اعتمده هذا الموسوي في الحديث الذي ذكره؟!!

ثم لفظ الحديث الأول الذي ذكره في الفقرة الخامسة: (إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا؛ كتاب الله وعترتي) تقدم بيان ضعفه وردّه وسقوطه عن الاحتجاج عند الكلام على الحديث (ص: ٤٩) (هامش: ١) فهو نفسه، فلا يصح بعد ذلك ما بناه على أساسه هذا الموسوي في هذه الفقرة.

وأما ما أشار إليه من رواية الطبراني: (فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنها فتهلكوا...).

فقد ذكرنا موضعها في التعقيب على إحدى روايات حديث زيد بن أرقم عند الطبراني (٢٦٨١، ٤٩٧١)، وقلنا إن إسنادها ضعيف لا يثبت، فيها حكيم بن جبير وقد ضعفه غير واحد من أهل الحديث، فراجعته ضمن كلامنا على روايات حديث زيد بن أرقم، في الرد على المراجعة (٨).

ومما يدل على عدم اقتران العترة بالكتاب في حكم التمسك بهم، وأن المقصود بذلك التمسك والعصمة من الضلال هو القرآن وحده في هذا الحديث، ما أخرجه الحاكم (٥٣٣/٣) عن زيد بن أرقم قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى انتهينا إلى غدير خم، فأمر بروح فكسح في يوم ما أتى علينا كان أشدّ حرًا منه، فحمد الله وأثنى عليه وقال: (يا أيها الناس! إنه لم يبعث نبي قط إلا عاش نصف ما عاش الذي كان قبله، وإني أوشك أن أدعى فأجيب، وإني تارك فيكم ما لن تضلوا بعده، كتاب الله ﷻ) ثم قام فأخذ بيد علي عليه السلام فقال: (يا أيها الناس! من أولى بكم من أنفسكم؟) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (من كنت مولاه فعليّ مولاه) اهـ. قال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقته الذهبي، وسيأتي الكلام على معناه- إن شاء الله- عند ذكر هذا الموسوي للفظه هذا: (من كنت مولاه...) أثناء الرد على المراجعة (٣٨).

قال في الهامش (١٠) (ص: ٥٢): (... وكيف آخر في الخلافة العامة والنيابة عن النبي أخاه ووليه الذي لا يؤدي عنه سواه، ثم قدم فيها أبناء رسول الله ﷺ...) وهذا القول ينم عن حقه وكرامته للصحابة ~~جميعاً~~ جميعاً وخذل مبغضهم وأخزاهم في الدنيا والآخرة، ولو كان هناك جماعة تستحق أن توصف بأنها أبناء الوزغ فهم الراضة الضلال.

ثم ساق في الفقرة السادسة عددًا من الأحاديث، وإليك الكلام عليها:

(١) (الآن أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق).

أخرجه الحاكم (٣/١٥١) من طريق مفضل بن صالح عن أبي إسحاق عن حنش الكناني قال سمعت أبا ذر يقول... وإسناده وإياه جدًا، مفضل بن صالح هذا قال عنه البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال الذهبي: وإياه. وفيه علة أخرى دون هذه وهي اختلاط أبي إسحاق - وهو السبيعي - وهو أيضًا مدلس وقد عنعنه.

هذا حال الإسناد الذي أشار إليه وانتهى إليه علمه، ثم وجدت لحديث أبي ذر هذا إسنادًا آخر لا يفرح به، عند الطبراني في الكبير (٢٦٣٦)، من طريق الحسن بن أبي جعفر، ثنا علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر. والحسن هذا متروك، فحديثه لا يصلح حتى لتقوية غيره من الأسانيد، وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف، فالإسناد وإياه أيضًا. ثم رواه الطبراني في الكبير (٢٦٣٨) (١٢٣٨٨) من طريق الحسن بن أبي جعفر - المتروك هذا - عن أبي الصهباء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. ورواه أيضًا أبو نعيم في الحلية (٤/٣٠٦)، والبخاري (٢/٢٤٥) (زوائد البزار) وعلته هي هي.. وأخرجه أيضًا الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٢/٩١)، من طريق أبان بن أبي عياش عن أنس به. وأبان هذا متروك أيضًا فلا حجة فيه.

(٢) (إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة بني إسرائيل من دخله غفر له).

هذا هو الحديث الثاني الذي استشهد به في هذه الفقرة، وعزاه للطبراني في (الأوسط) عن أبي سعيد، معتمداً على ما في الأربعين للنبهاني، وهو تخريج قاصر ينم عن قلة علمه وفتور همته، ثم هو بإسناد ليس أسعد حظاً من سابقه فلا يفرح به، إذ أخرجه الطبراني في (الأوسط)^(١)، والصغير (١/١٣٩-١٤٠) من طريق عبد الله بن داهر الرازي ثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن أبي إسحاق عن حنش بن المعتمر عن أبي ذر. وهذا إسناد وإه جدًا، عبد الله بن داهر الرازي متروك، وقال أحمد: ما يكتب حديثه إنسان فيه خير. وصدق ~~عنه~~، وعبد الله بن عبد القدوس ضعيف، ناهيك عن اختلاط أبي إسحاق السبيعي وتدليسه.

وأخرجه أيضًا البزار^(٢)، وإسناده وإه جدًا أيضًا، فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو متروك قد تقدم ذكره.

(٣) (النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس).

ذكره وعزاه للحاكم (٣/١٤٩)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعمد هذا الموسوي عدم نقل قول الذهبي عن الحديث وتعقبه للحاكم، وكتب بذلك علمًا، فنسأل الله أن يلجمه بلجام من نار يوم القيامة.

(١) مجمع البحرين (٣٥١).

(٢) زوائد البزار (٢٤٥/١-٢).

وأهل الحديث على معرفة ودراية بحال مستدرك الحاكم، وما فيه من الأخطاء قد بين أكثرها الإمام الذهبي جزاءه الله خيرًا، وهو مما لا يحبه هذا الموسوي وزمرته، لكن الله يأبى إلا أن يظهر الحق ويزهق الباطل، وما فعله الذهبي لا يُعد من العصية بحال - كما شاغب عليه هذا الموسوي واشباهه - بل لا يعدو فعله ان بين حال من فيه من رجال السند الذين ذكرهم الحاكم نفسه، والذين قد بينت أحوالهم وصدقهم وحفظهم في كتب الجرح والتعديل قبل تصنيف الحاكم كتابه المستدرك وقبل تعقيب الذهبي عليه، فكيف يستجيز عاقل أن يعمد الذهبي بتعصب إلى قرح رجال السند عند الحاكم، ثم يعمد بعد ذلك إلى تحريف كل ما جاء في تراجمهم في جميع كتب الجرح والتعديل، كيف يستجيز عاقل هذا وكيف يقبله؟!

أما ما يخص حديثنا هذا فقد بينه الذهبي وعقب على الحاكم بقوله: قلت: بل موضوع. وفي إسناده إسحاق بن سعيد بن أركون وهو ضعيف. قال أبو حاتم: ليس بثقة. وقال الدارقطني: منكر الحديث. وشيخه أيضًا خليل بن دعلج السدوسي ضعيف وعده الدارقطني في المتروكين.

وكل ما ساقه في الفقرة السابعة والتي تليها إنما ناه على ما ادعاه من الأحاديث السابقة، وقد بينا كذبها وسقوطها عن الاحتجاج بما يكفي لنسف كل كلامه هنا، وإن نقله من الصواعق المحرقة.

والحديث الذي أشار إليه: (ما بقاء الناس بعدهم؟ قال: بقاء الحمار إذا كسر صلبه) لم يبين إسناده ولا مخرجه، وكذا ابن حجر في (الصواعق) (ص: ١٤٣)، سوى عزوه لابن عساكر. وهو لا يغني شيئًا في ثبوته وصحته دون معرفة إسناده ورجاله كما لا يخفى، بل

نشك أنه عند ابن عساكر، فعبارة ابن حجر في (الصواعق) لا تدل عليه؛ إذ ذكر حديثاً بلفظ آخر وعزاه لابن عساكر ثم قال: (وفي رواية...) ولم يبين من أخرجها، وإليك نص كلامه:
 (أخرج ابن عساكر: (أول الناس هلاكاً قريش، وأول قريش هلاكاً أهل بيتي) وفي رواية: (فما بقاء الناس بعدهم؟ قال: بقاء الحمار إذا كسر صلبه).

ثم وجدت الحديث قد أخرجه الطبراني في (الأوائل) (٥٧) من طريق مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (أول الناس هلاكاً قومك. قالت: قلت: يا رسول الله! كيف؟ قال: يستحلهم الموت ويتنافس فيهم، قلتُ: فما بقاء الناس بعدهم؟ قال: بقاء الحمار إذا كُسر صلبه).

ومع أن لفظه لا يخص أهل البيت - كما لا يخفى - فإن سنده ضعيف من أجل مجالد ورواه ابن سعيد الهمداني، والله الموفق.

المراجعة (٩) اس:

طلب المزيد من النصوص في هذه المسألة.

المراجعة (١٠) ش:

- ١- سرده مجموعة أخرى من الأدلة المزعومة هذه.
- ٢- إشارته إلى الصلاة على النبي وآله في الصلاة المكتوبة واستشهاده بها على الأفضلية.

الرد على المراجعة (١٠):

- ١- الكلام تفصيلياً عن أدلته هذه مع كشف ما في كلامه من الغش والتلاعب.
- ٢- خمس ملاحظات عن استشهاده بالصلاة على آل النبي ﷺ في الصلاة. استشهد في هذه المراجعة بجملته من الأحاديث. وإليك بيان حالها:

(١) (من سره أن يحيا حياتي ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن غرسها ربي، فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بأهل بيتي من بعدي، فإنهم عترتي خلقتوا من طينتي، ورزقوا فهمي وعلمي، فويل للمكذابين بفضلهم من أمتي، القاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم الله شفاعتي).

أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١/٨٦)، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق)، وعزاه إليه الألباني في (الضعيفة) (٢/٢٩٩).

وقال ابن عساكر: (هذا حديث منكر، وفيه غير واحد من المجهولين). وهو من طريق محمد ابن جعفر بن عبد الرحيم ثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم، ثنا عبد الرحمن بن عمران بن أبي ليلى، ثنا يعقوب بن موسى الهاشمي عن ابن أبي رواد عن إسماعيل بن أمية عن عكرمة عن ابن عباس به.

وهو حديث موضوع، فيه أربعة من المجهولين، فأحدهم هو الذي اختلق هذا الحديث الظاهر البطلان والتركيب، كما قال الألباني، وقد نقله هذا الموسوي عن (كنز العمال) موهماً أنه في مسند الإمام أحمد وليس هو كذلك، وقد تعمد بعده نقل تضعيف صاحب الكنز إياه، وهذا هو دأبه في التدليس والغش وإخفاء الحقائق.

ومن حكم بوضع هذا الحديث ورده -إضافة لمن تقدم- ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٨٧)، وتبعه السيوطي في (اللوائح المصنوعة) (١/١٩١، ٣٦٨، ٣٦٩).

(٢)، (٣) (من أحب أن يحيا حياتي ويموت ميتتي، ويدخل الجنة التي وعدني ربي وهي جنة الخلد؛ فليتول علياً وذريته من بعده، فإنهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم باب ضلالة).

هذا الحديث من رواية زياد بن مطرف، والذي بعده من رواية زيد بن أرقم، وهما في الحقيقة حديث واحد من طريق واحد، وقد فصلهما هذا الشيعي ليوهم أنها حديثان متغايران إسنادًا، والحقيقة خلاف ذلك، فهما من طريق واحد كما سنبينه، غاية ما في الأمر أن الراوي كان يرويه تارة عن زياد بن مطرف عن زيد بن أرقم، وتارة لا يذكر زيد بن أرقم ويوقفه على زياد بن مطرف، وهو مما يؤكد ضعف الحديث لا اضطرابه في إسناده كما سيتبين إن شاء الله.

وهو حديث موضوع أخرجه الحاكم (٣/١٨٢)، والطبراني في الكبير (٥٠٦٧)، وأبو نعيم في (الحلية) (٤/٣٤٩-٣٥٠، ٣٥٠) من طرق عن يحيى بن يعلى الأسلمي، قال ثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن زياد بن مطرف عن زيد بن أرقم. قال الطبراني: وربما لم يذكر زيد بن أرقم. وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي إسحاق تفرد به يحيى. ويحيى هذا قال عنه ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ضعيف الحديث. وقال الهيثمي في (المجمع) (٩/١٠٨): رواه الطبراني وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف. اهـ.

وقد نقل هذا الموسوي هذا الحديث من (كنز العمال) ومن (منتخب الكنز) بتخريجاته تلك، لكنّه لم ينقل تعقيبه على الحديث - كما في (المنتخب) (٥/٣٢) - إذ قال: وهو واو.

فتعمد هذا الموسوي إخفاء مثل هذا، واعتمد على قول الحاكم: صحيح الإسناد - كما نقله هو في الحديث الذي بعده عن زيد بن أرقم، وهما في الحقيقة حديث واحد كما قلنا - مع أن تصحيح الحاكم لوحده لا يعتمد عليه أهل العلم بالحديث، لذا نرى الذهبي قد قال معقبًا على تصحيح الحاكم: (وأتى له الصحة والقاسم متروك، وشيخه - يعني الأسلمي - ضعيف، واللفظ ركيك، فهو إلى الوضع أقرب). وهو ما لم ينقله هذا الموسوي عمدًا في إخفائه.

ومما يزيد في ضعف الحديث أن أبا إسحاق السبيعي فيه وقد كان اختلط مع تدليسه وقد عنعنه، ثم هو مضطرب في إسناده، فتارة يروي من مسند زيد ابن أرقم وتارة من مسند زياد بن مطرف، وقد رواه عنه مطين والباوردي وابن جرير وابن شاهين في (الصحابة)، كما ذكر الحافظ في الإصابة في ترجمة زياد بن مطرف، ونقل قول ابن مندة عن الحديث أنه: لا يصح.

قال في الهامش (٥٦/٢): (وأورده ابن حجر العسقلاني مختصراً في ترجمة زياد بن مطرف في القسم الأول من إصابته، ثم قال: قلت: في إسناده يحيى بن يعلى المحاربي وهو واؤه. أقول: هذا غريب من مثل العسقلاني، فإن يحيى بن يعلى المحاربي ثقة بالاتفاق، وقد أخرج له البخاري ومسلم...).

كذا قال هذا الموسوي في هامشه محاولاً تصحيح الحديث بذلك ظناً منه أن خدعته هذه تنطوي على أهل الحديث، لكن بحمد الله قد قيض الله له من يكشف عن تدليسه وغشه هذا، فقد قال الألباني في (الضعيفة) (٢/٢٦٩-٢٩٧) كلاماً طويلاً في رده، أرى من المناسب نقله كله - على طوله - وإليك نصه:

(فأقول: أغرب من هذا الغريب أن يدبر عبد الحسين كلامه في توهيمه الحافظ في توهينه المحاربي، وهو يعلم أن المقصود بهذا التوهين إنما هو الأسلمي وليس المحاربي؛ لأن هذا مع كونه من رجال الشيخين فقد وثقه الحافظ نفسه في التقريب وفي الوقت نفسه ضعف الأسلمي، فقد قال في ترجمة الأول:

(يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي الكوفي ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة ست عشرة) وقال بعده بترجمة: (يحيى بن يعلى الأسلمي الكوفي شيعي ضعيف، من التاسعة)

وكيف يعقل أن يقصد الحافظ تضعيف المحاربي المذكور وهو متفق على توثيقه، ومن رجال صحيح البخاري الذي استمر الحافظ في خدمته وشرحه وترجمه رجاله قرابة ربع قرن من الزمان؟ كل ما في الأمر أن الحافظ في الإصابة أراد أن يقول (... الأسلمي وهو وا..) فقال واهماً: (المحاربي وهو وا). فاستغل الشيعي هذا الوهم أسوأ الاستغلال، فبدل أن يثبت أن الوهم ليس في التوهين وإنما في كتب (المحاربي) مكان (الأسلمي) أخذ يوهم القراء عكس ذلك، وهو أن راوي الحديث إنما هو المحاربي الثقة وليس هو الأسلمي الواهي، فهل في صنيعه هذا ما يؤيد من زكاه في ترجمته في أول الكتاب بقوله:

(ومولفاته كلها تمتاز بدقة الملاحظة... وأمانة النقل) أين أمانة النقل يا هذا وهو ينقل الحديث من (المستدرک) وهو يرى فيه يحيى بن يعلى موصوفاً بأنه (الأسلمي) فيتجاهل ذلك ويستغل خطأ الحافظ ليوهم القراء أنه المحاربي الثقة؟ وابن أمانته أيضاً وهو لا ينقل نقد الذهبي والهيشمي للحديث بالأسلمي هذا؟ فضلاً عن أن الذهبي أعله بمن هو أشد ضعفاً من هذا كما رأيت.

ولذلك ضعفه السيوطي في (الجامع الكبير) على قلة عنايته فيه بالتضعيف، فقال: (وهو وا).

وكذلك وقع في (كنز العمال) رقم (٢٥٧٨)، ومنه نقل الشيعي الحديث، دون ان ينقل تضعيفه هذا مع الحديث، فأين الأمانة المزعومة أين (٢٢).

ثم نقل الألباني كلام الحافظ في مقدمته للإصابة ثم قال:

(قلت: فلا يستفاد إذن من إيراد الحافظ للصحابي في هذا القسم أن صحبته ثابتة، ما

دام أنه قد نص على ضعف إسناد الحديث الذي صرح فيه بسماحه من النبي ﷺ، وهو هذا

الحديث، ثم لم يتبعه بما يدل على ثبوت صحبته من طريق أخرى، وهذا ما أفصح بنفيه الذهبي في (التجريد) بقوله: (١/١٩٩): (زياد بن مطرف ذكره مطين في الصحابة، ولم يصح).

وإذا عرفت هذا فهو بأن يذكر في المجهولين من التابعين، أولى من أن يذكر في الصحابة المكرمين وعليه فهو علةٌ ثالثة في الحديث، ومع هذه العلة كلها في الحديث يريدنا الشيعي أن نؤمن بصحته عن رسول الله ﷺ، غير عابئ بقوله ﷺ:

(من حدّث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين) رواه مسلم في مقدمة صحيحه، فالله المستعان.

وكتاب المراجعات للشيعي المذكور محشو بالأحاديث الضعيفة والموضوعة في فضل علي عليه السلام، مع كثير من الجهل بهذا العلم الشريف والتدليس على القراء والتضليل عن الحق الواقع، بل والكذب الصريح مما لا يكاد القارئ الكريم يخاطر في باله أن أحدًا من المؤلفين يحترم نفسه يقع في مثله). انتهى كلام المحدث الشيخ الألباني، فجزاه الله خيرًا.

(٤) (أوصي من آمن بي وصدّقني بولاية علي بن أبي طالب، فمن تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله، ومن أحبّه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحبّ الله، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله ﷻ).

(٥) (اللهم من آمن بي وصدّقني فليتولّ علي بن أبي طالب، فإن ولايته ولايتي، وولايتي ولاية الله تعالى).

كلا الحديثين من رواية عمار بن ياسر رضي الله عنه، وقد نقله هذا الموسوي من (كنز العمال) حتى الإسناد الذي ذكره في الهامش (٥/٥٦).

وقد تعجبت أولاً حين رأيت الإسناد في الهامش، لكن زال تعجبي هذا حين علمت أن صاحب الكنز هو الذي ذكره ومنه نقله الموسوي، وأن جزء (المعجم الكبير) للطبراني الذي فيه مسند عمار بن ياسر لم يطبع، فلا فضل لهذا الموسوي بنقله الإسناد؛ إذ ليس له اهتمام بالأسانيد كما قلنا.

وقد مكنتنا الله سبحانه بسبب معونة بعض الإخوة - جزاءه الله خيرًا - من الكشف عن موضعي الحديثين، إذ قد أخرجهما ابن عدي في (الكامل) (٢١٢٦/٦) (١٧٦٨/٥) بإسنادين واهيين جدًا، أما الأول ففيه: عبد الوهاب بن الضحاك الحمصي، كذبه أبو حاتم، وقال النسائي وغيره: متروك، كما في (الميزان)، وفيه أيضًا محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، ضعفه أبو حاتم وغيره، وقال البخاري: منكر الحديث.

وأما الإسناد الثاني ففيه: جعفر بن أحمد بن علي بن بيان شيخ ابن عدي، وقد كذبه ابن عدي نفسه، وقال ابن يونس: كان رافضياً يضع الحديث، وفيه أيضًا: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع المتقدم في الإسناد الأول.

كما أن الحديثين يشتركان في محمد بن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، وهو مجهول غير معروف، إذ لم يثبت أن لأبي عبيدة بن محمد بن عمار ولدًا اسمه محمد روى عنه. فسقط بذلك الحديثان والله الحمد.

(٦) قوله: (وخطب ﷺ مرة فقال: يا أيها الناس! إن الفضل والشرف والمنزلة والولاية لرسول الله وذريته، فلا تذهبن بكم الأباطيل).

وعزاه في الهامش (٥٧/٦) لأبي الشيخ في حديث طويل نقلًا من الصواعق المحرقة

وهذا لا يمكن الاحتجاج به ألبة إذ لا يعرف له إسناد صحيح، بل لا يعرف له إسناد إطلاقاً، وهو ما لا يمكن هذا الموسوي إثباته هو ولا عشيرته وأهله وأشباهه من الرافضة، بل وحتى الشيعة كلهم، مع أن لفظه ليس فيه إلا فضل لأهل البيت ذرية النبي ﷺ فقط، وهو لا يشمل علياً أبداً، إذ هو ليس من ذريته ﷺ، فما أشد حماقة هؤلاء الرافضة بمثل هذا الاستدلال!

(٧) قوله: (وقال ﷺ: (في كل خلف من أمتي عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ألا إن أئمتكم وفدكم إلى الله، فانظروا من توفدون)، وعزاه في الهامش (٥٧/٧) للملا في سيرته نقلاً من الصواعق المحرقة (ص: ٩٠).

وهو مثل سابقه في عدم معرفة إسناد له حتى يمكن النظر فيه ثم ادعاء صحته، فمن أين علم هؤلاء المهازيل إسنادي هذين الحديثين ثم صححوهما حتى احتجوا بهما؟! ونحن نتحداهم في أن يسموا لنا رجال إسنادي هذين الحديثين من الثقات المقبولين، وإلا فحجتهم داخضة والحمد لله.

ثم قال الموسوي: (وقال ﷺ: (فلا تقدموهم فتهلكوا، ولا تقصروا عنهم فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم).

قد تقدم ذكر هذا الحديث والاستشهاد به من قبل هذا الموسوي، وقد بينا حاله من الضعف فهو إحدى روايات الطبراني لحديث زيد بن أرقم لخطبة غدِير خم، برقم (٢٦٨١)، (٤٩٧١) بإسناد لا يحتج بمثله أهل العلم، فراجع في موضعه في الرد على المراجعة (٨).

(٨) قوله: (وقال ﷺ: (واجعلوا أهل بيتي منكم مكان الرأس من الجسد، ومكان العينين من الرأس، ولا يهتدي الرأس إلا بالعينين).

وعزاه في الهامش (٥٧/٩) لجماعة من أصحاب السنن، وهو باطل، فلم يخرج أحد من أصحاب السنن، بل رواه الطبراني^(١) عن سلمان الفارسي من قوله ولم يرفعه إلى رسول الله ﷺ، ولفظه: (أنزلوا آل محمد بمنزلة الرأس من الجسد وبمنزلة العينين من الرأس، فإن الجسد لا يهتدي إلا بالرأس، وأن الرأس لا يهتدي إلا بالعينين).

وقال الهيثمي: (وفيه زياد بن المنذر، وهو متروك) قلت: وهو أبو الجارود الذي إليه تنسب الجارودية، وقد كذبه ابن معين وابن حبان وغيرهما. فسقط بذلك الحديث أيضًا والله الحمد والمنة.

(٩) قوله: وقال الهيثمي: (الزموا مودتنا أهل البيت، فإنه من لقي الله وهو يودنا دخل الجنة بشفاعتنا والذي نفسي بيده لا ينفع عبدًا عمله إلا بمعرفة حقنا).

وعزاه في الهامش (٥٧/١٠) للطبراني في الأوسط، وهو كذلك، انظر (مجمع الزوائد) (١٧٢/٩)، وقال الهيثمي: (وفيه ليث بن أبي سليم وغيره) قلت: وهو حديث باطل، ليث بن أبي سليم ضعيف بالاتفاق بسبب اختلاطه كما بينه ابن حبان في (المجروحين)، وقال الحافظ في التقریب: صدوق اختلط أخيرًا ولم يتميز حديثه فترك. اهـ.

وعبارة الهيثمي تشير إلى وجود ضعيف آخر غير ليث هذا، وإن كان الليث يكفي لرد مثل هذا الحديث.

وكل كلامه الذي قاله في الهامش شرحًا لهذا الحديث إنما هي ثرثرة لا دليل عليها.

(١٠) قوله: وقال الهيثمي: (معركة آل محمد براءة من النار، وحب آل محمد جواز على الصراط، والولاية لآل محمد أمان من العذاب).

(١) مجمع الزوائد (١٧٢/٩).

وعزاه في الهامش (٥٨/١١) للقاضي عياض في كتابه الشفا، وقد رجعت إلى نفس الطبعة التي اعتمدها هذا الموسوي، طبعة الأستانة سنة (١٣٢٨هـ) فرأيت القاضي عياض قد قال في القسم الثاني من كتابه الشفا (ص: ٤٠): (فصل: ومن توقيره ﷺ وبره بر آله وذريته وأمهات المؤمنين أزواجه...) ثم ذكر قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب] ثم قال: (وقال ﷺ: معرفة آل محمد ﷺ براءة من النار...) الحديث اهـ.

قلت: فهاهنا أمران اثنان:

الأول: أن القاضي عياض ذكر الحديث هنا دون إسناده ودون عزوه إلى أحد وبيان مخرجه، بل ودون بيان صحته وثبوته وهو تمامًا كذكر هذا الموسوي للحديث، إذ لم يفد عزوه الحديث للقاضي عياض في (الشفا) خصوصًا وأن القاضي لم يدع ثبوت جميع أحاديث كتابه ذلك ولم يلتزم صحتها، فلا يفيد ذلك في حجته، وبقى نطالب بالسند الصحيح الثابت لهذا الحديث، ونحن مع قوم - فيما يبدو - لا يفقهون، إذ خلافتنا معهم في وجوب الإتيان بالسند الصحيح لكل حديث يدعونه، ثم يأتي هذا الموسوي فينقل حديثًا من كتاب لم تميز أحاديثه الصحيحة، بل ولم يذكر إسناده لذلك الحديث. فهل هذا منهج أهل العلم؟ ونحن نسأله: كيف تسنى لك معرفة صحة هذا الحديث وثبوته حتى تحتج به وهو بدون إسناده؟

الأمر الثاني: أن القاضي عياض - وهو الذي نقل لنا هذا الحديث وعرف هذا الموسوي به - أدخل أزواجه ﷺ أمهات المؤمنين في معنى ما ذكره، فإن كان الحامل لهذا الموسوي على قبول هذا الحديث ثقته بالقاضي عياض وقبوله به فلم لم يقبل قوله هذا ويدخل أزواج النبي ﷺ في آله؟! وإن لم تكن له ثقة بالقاضي عياض فكيف يحتج بحديث اعتيادًا على ذكر القاضي عياض له خصوصًا وأنه دون إسناده؟! فهل بعد هذا يشك أحد أن مقياس ثبوت

الحديث عند هذا الموسوي وأشباهه إنما هو موافقته لاهوائهم ومذاهبهم الفاسدة؟ وخير دليل على هذا حديثنا الحالي الذي بين يديك.

وانظر إلى انعدام الأمانة في هذا الموسوي لعبارة القاضي عياض من كتابه (الشفاء) إذ قال: (أورده القاضي عياض في الفصل الذي عقده لبيان أن من توقيره وبره ^{البر} بر آله وذريته). اهـ. مع أن عبارة القاضي عياض لما تنمعه لا يصح عند العقلاء إغفالها، فهي قوله: (... أمهات المؤمنين أزواجه) عقب العبارة التي نقلها مباشرة، فتصرف هذا الموسوي كما يجلو له بكلام الرجل، الأمر الذي لا يخطر ببال أحد أن مؤلفاً يحترم نفسه يفعل مثل هذا... أمثل هذا يؤمن بعد ذلك في نقله؟ وهذا عندهم من كبارهم وأئمتهم. وإن كان يزعم أنه أحتج بالقاضي عياض لا لقبوله عنده نفسه، بل لقبوله عند أهل السنة، فنقول: أن أحداً من أهل السنة علماءهم وعوامهم لم يقل ولم يعتقد بصحة كل ما رواه القاضي عياض في كتابه ذلك، فضلاً عن أن القاضي نفسه لم يقل هذا، ولم يدعه كما أشرنا. وليكن معلوماً عند من لم يعلم ذلك أن أهل السنة عموماً لا يقولون بصحة أحاديث أي كتاب جملةً وكاملاً إلا الصحيحين البخاري ومسلم، وكل ما عداهما عندهم خاضع للدراسة إسناده وتحقق صحته وثبوته، فلا يغفلن أحد عن هذا.

وأما الحديث الذي ذكره في الهامش (٥٨/١١) زاعماً أنه يفسر حديثنا هذا ولفظه: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتةً جاهلية) فليس أسعد حظاً من سابقه، ولو كان هذا الموسوي صادقاً في وجود مثل هذا الحديث لذكر إسناده، أو بين موضعه الذي نقله منه إلا من كتبهم الباطلة، وغالب الظن انه نقله من كلام سلفه ابن المطهر الحلي كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة النبوية)، ورد هذا الحديث من جهة سننه ومته، وبين أن في ثبوت مثل هذا الحديث حجة على الشيعة نفسها، وإليك نص كلامه^(١):

(١) المتقى (ص: ٣٠-٣٢).

(وأما قولك في الحديث: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية) فنقول: من روى هذا؟ وأين إسناده؟ بل والله ما قاله الرسول ﷺ هكذا. وإنما المعروف ما روى مسلم أن ابن عمر جاء إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادًا، فقال: إني لم آتكم لأجلس، أتيتك لأحدثك حديثًا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية). وهذا حديث حدث به ابن عمر لما خلعوا أمير وقتهم يزيد -مع ما كان عليه من الظلم- فدل الحديث على أن من لم يكن مطيعًا لولاية الأمر أو خرج عليهم بالسيف مات ميتة جاهلية. وهذا ضدّ حال الرافضة؛ فإنهم أبعد الناس عن طاعة الأمراء إلا كرهًا، وهذا الحديث يتناول من قاتل في العصبية، والرافضة رؤوس هؤلاء، ولكن لا يُكفر المسلم بالاعتقال في العصبية، فإن خرج عن الطاعة ثم مات ميتة جاهلية لم يكن كافرًا- إلى أن قال شيخ الإسلام- ثم لو صح الحديث الذي أوردته لكان عليكم، فمن منكم يعرف إمام زمانه أو رآه أو رأى من رآه أو حفظ عنه مسألة؟ بل تدعون إلى صبي- ابن ثلاث أو خمس سنين -دخل سردابًا من أربعائة وستين عامًا- قلت: هذا في حياة شيخ الإسلام- ولم ير له عين ولا أثر، ولا سمع له حس ولا خبر، وإنما أمرنا بطاعة أئمة موجودين معلومين لهم سلطان، وأن نطيعهم في المعروف دون المنكر). انتهى كلام شيخ الإسلام، وفيه الرد الشافي إن شاء الله.

(١١) قوله: وقال ﷺ: (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع؛ عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين اكتسبه، وعن محبتنا أهل البيت) وقال في الهامش (٥٨/١٢): (أخرجه الطبراني عن ابن عباس مرفوعًا).

قلت: نعم أخرجه الطبراني في الكبير (١١١٧٧) من طريق حسين بن الحسن الأشقر ثنا هشيم بن بشير عن أبي هاشم عن مجاهد عن ابن عباس به. وهو حديث باطل لا يصح،

قال الهيثمي في (المجمع) (٣٤٦/١٠): وفيه حسين بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جدًا، قلت: قال عنه أبو زرعة: منكر الحديث وفيه أيضًا هشيم بن بشير وهو كثير التدليس والإرسال الخفي، وقد عنعنه كما ترى، فالحديث لا يصح إطلاقًا.

ومما يؤيد ضعفه وبطلانه أنه جاء بلفظ آخر - وهو الصحيح - من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وماذا عمل فيما علم) أخرجه الترمذي، والطبراني في الكبير والصغير، وأبو يعلى، والخطيب وابن عساكر^(١).

(١٢) قوله: وقال ﷺ: (فلو أن رجلاً صنف - صف قدميه - بين الركن والمقام فصلّ وصام وهو مبغض لآل محمد دخل النار).

هذا هو اللفظ الذي ذكره ووضح أنه لم ينقله من مصدره الأصلي - وهو مستدرک الحاكم - لسببين: أولهما: أن هناك اختلافًا يسيرًا في اللفظ.

والثاني: لم ينقل تصحيح الحاكم له وهو مما يقوي دليله وبفيدة، لذا أقول: قد قصر في تخريج الحديث تخريجًا قاصرًا وغير دقيق على عادته في معظم تخريجاته، وعلى عكس ما وصف به من دقة الملاحظة وسعة التبع.

وهذا الحديث أخرجه الحاكم (٣/١٤٨-١٤٩) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثنا أبي عن حميد بن قيس المكي عن عطاء بن أبي رباح وغيره من أصحاب ابن عباس، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: (...فلو أن رجلاً صنف بين الركن والمقام فصلّ وصام ثم

(١) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٩٤٦).

لقي الله وهو مبغض لأهل بيت محمد دخل النار)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

قلت: وقد عزاه في الهامش (٥٨/١٣) للطبراني والحاكم مع عدم بيان إسناده وسنينه نحن إن شاء الله فنقول: أما إسناده الحاكم فقد ذكرناه وذكرنا تصحيح الحاكم والذهبي له، وسارجى الكلام عليه في بيان ذلك التصحيح بعد الكلام على معنى الحديث، وأما إسناده الطبراني فقد بينه الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٧١/٩)، وعزاه لابن عباس أيضًا بنفس اللفظ، لكن فيه محمد بن زكريا الغلابي، شيخ الطبراني، وقد ضعفه الهيثمي، وهو كذاب يضع الحديث كما قال الدارقطني وابن معين.

وذكر له الهيثمي (١٧٠/٩) شاهدًا من حديث عبد الله بن جعفر، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك) قلت: وقد اتهم بالكذب ووضع الحديث. فلا يلتفت بعد هذا إلى إسناده الطبراني لهذا الحديث لما رأيت من حاله، ويبقى عندنا إسناده الحاكم، وعلى فرض صحته على شرط مسلم - كما قال الحاكم والذهبي - فليس في لفظه ولا في ما يدل عليه دليل على ما ادعاه الموسوي من وجوب التمسك بمذهب أهل البيت ~~هنا~~ دون ما سواهم، والقول بعصمتهم - كما يرمي إليه هذا الموسوي وأشباهه - بل إن الحديث يدل على وجوب محبتهم، مع أن لفظه في نفي البغض فقط، ويبدو أن هذا الرجل يظن بأن أهل السنة يبغضون عليًا وأهل البيت فراح يستدل عليهم بما رووه هم، وإنما من سوء فهمه أي - على فرض سلامة نيته - أو أنه يعلم ذلك لكنه لم يحسن الاستدلال على مطلوبه من وجوب التمسك بمذهب أهل البيت والقول بعصمتهم - على زعمه - أو لم يجد حديثًا صحيحًا يدل على ذلك - وهو أكيد - فراح يأتي بكل حديث فيه ذكر لأهل البيت موهماً أنه يؤيد ما ادعاه.

أما أهل السنة فمن أصول مذهبهم واعتقادهم محبة الصحابة جميعًا وأهل البيت أيضًا، ويقدمونهم على أنفسهم، كما قال أبو بكر رضي الله عنه: (لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليّ أن أصل من قرابتي) رواه البخاري.

لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (العقيدة الواسطية) وهي لبيان اعتقاد أهل السنة: (ويحبون أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتولونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال في يوم غدِير خم: (أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي) وقال أيضًا في قصيدته اللامية لبيان اعتقاده ومذهبه:

حَبِّ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ لِي مَذْهَبٌ وَ مَوَدَّةِ الْقُرْبَىٰ بِهَا أَتَوَسَّلُ

أي: أتقرب إلى الله تعالى بحبهم، وابن تيمية من أشد الناس الذين تبغضهم الرافضة وتتهمه بعداوته لأهل البيت- كما فعل الموسوي نفسه- وهو افتراء عليه كما ترى.

والمقصود من أهل البيت هم من كان على سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم والمؤمنون منهم، وإلا فأبو لهب حتمًا ليس مقصودًا بالمحبة، بل بالغض والعداوة.

والحديث هنا لا يدل بمنطوقه على وجوب محبة أهل البيت بل بمفهومه. وأما منطوقه فيدل على أن من مات وهو يبغض أهل البيت دخل النار، فهو إذن في النهي عن بغضهم فقط وإن كانت محبتهم تأتي بعد ذلك، وفيه أن صاحب ذلك يدخل النار-مع أنه كان يصلّي ويصوم- ولم يقل خالدًا في النار، باعتبار ذلك من الذنوب التي تحمها نار جهنم إن لم تمح بالشفاعة والمغفرة وغير ذلك.

هذا هو معنى الحديث وما يدل عليه وما يستلزمه، فأين فيه وجوب التمسك بمذهبهم

دون غيرهم؟ وأين فيه القول بعصمتهم كما يدعي هذا الموسوي وأشباؤه؟

ولم يكتب بذلك، بل قد قال شارحاً للحديث في الهامش (٥٨/١٣): (ولولا أن بغضهم بغض الله ولرسوله ما حبطت أعمال مبغضهم ولو صفن بين الركن والمقام فصلّى وصام، ولولا نيابتهم عن النبي ﷺ ما كانت لهم هذه المنزلة) اهـ.

وتفسيره الحديث بهذا الشكل يدل على أحد أمرين: إما سوء فهمه وعدم قدرته على استنباط الحكم من النص، أو أنه نوع من التدليس والايهام والتحريف لمعنى التصوص، بالشكل الذي يزيد على النص من كلامه الذي يريد تقريره والوصول إليه، ولا أظن عاقلاً ينظر إلى نص الحديث ثم يستنبط منه ما ادعاه هذا الموسوي ولا جزءاً منه ولا قريباً منه.

فأين في الحديث ذكر لحبوط الأعمال؟ فإن قيل: إن ذلك من لوازم دخول النار، قلنا: فالسارق والزاني وشارب الخمر، بل أصحاب الذنوب دون هذه يدخلون النار إن لم يغفر الله لهم، ثم ثبت خروج مثل هؤلاء من النار بالشفاعة وغيرها ثم يدخلون الجنة ولا تحبط أعمالهم، بل كل من مات على التوحيد مع ما عنده من الذنوب وإن عظمت فإنه يدخل النار - إن لم يغفر الله له - ثم يخرج منها إلى الجنة ولم يحبط توحيد.

ثم أين في الحديث تقرير لنيابتهم عن النبي ﷺ؟ بل هذا ما يترأى لهذا الرجل لسوء نيته ومقصده، وإن كان أحد من الأمة أحق بالنيابة عن النبي ﷺ فهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لقول النبي ﷺ: (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر).

وأبو بكر أولى بذلك، لقوله ﷺ للمرأة التي جاءت تسأله فقال:

أرأيت إن جئت فلم أجدك؟ قال: (انتِ أبا بكر)، فهذا صريح كل الصراحة في نيابته رضي الله عنه عن المصطفى ﷺ بعد موته، بل وفي حياته أيضاً إذا ما غاب ﷺ لأمر ما، كما في حديث تقديم أبي بكر للصلاة بالناس إماماً في مرض النبي ﷺ الذي توفي فيه، وكذا لما

ذهب ﷺ إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فقدم الصحابة -مثل بلال وغيره- أبا بكر للصلاة بهم نيابة عن النبي ﷺ، والحديث في (الصحيح) ومثل تقديمه ﷺ لأبي بكر أميراً على الحج سنة تسع للهجرة -قبل حجة الوداع- نيابة عن النبي ﷺ، وكان فيمن كان مع أبي بكر وتحت إمرته علي بن أبي طالب، فكان أبو بكر هو الأمير في تلك الحجة -كما في (سيرة ابن هاشم) وغيرها-.

وبعد الكلام على معنى الحديث وما يدل عليه فهذا أوان الكلام على إسناد الحديث، فأقول:

إن الذي حملني على دراسة إسناد هذا الحديث والكلام عليه -مع تصحيح الحاكم له على شرط مسلم وموافقة الذهبي على ذلك- أنه من رواية إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس- ويعرف بأبي أويس، وأظن -والله أعلم- أن الحاكم والذهبي قد وهما -رحمهما الله تعالى- بتصحيح الحديث على شرط مسلم لسببين:

الأول: أن أبا أويس هذا لم يخرج له مسلم محتجاً به بل متابعة. انظر في (صحيح مسلم) المواضع الآتية:

أ- (١٣٤/١) فقد ذكر له رواية عن الزهري متابعاً في ذلك رواية مالك ويونس عن الزهري قبله.

ب- (٢٩٧/١) ذكر له رواية عن العلاء بن عبد الرحمن متابعاً في ذلك رواية مالك وابن عيينة وابن جريج عن العلاء قبله.

وقد ذكر ذلك الذهبي نفسه في (الميزان) (٤٥٠/٢) إذ رمز له (م تبعاً) أي: أخرج له في المتابعات.

والثاني: أن إسماعيل بن أبي أويس وأباه وإن كان قد روى لهما مسلم في صحيحه، إلا أنه لم يرو لأبي أويس من طريق ابنه إسماعيل، فهذا مما يخرج الحديث عن شرط مسلم، بل مما يوهن الحديث ويقربه إلى الضعف، فإن إسماعيل هذا فيه كلام وهو خير من أبيه وإليك حالهما تفصيلاً:

١- إسماعيل بن أبي أويس: قال الذهبي في (الميزان): محدث مكثر فيه لين. وقال الحافظ في التقریب: صدوق رويأ أخطأ في أحاديث من حفظه. وقد ضعفه غير واحد، كابن معين، ومعاوية بن صالح، والنسائي، وهم من المتشددین، لكن ذكر النسائي قصة^(١) مؤداها أنه كان يضع الحديث لأهل المدينة، وعقب عليها الحافظ فقال: (قلت: وهذا هو الذي بان للنسائي منه حتى تجنب حديثه وأطلق القول إليه بأنه ليس بثقة، ولعل هذا كان من إسماعيل في شببته ثم انصلح، وأما الشيخان فلا يظن بهما أنها أخرجا عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات) اهـ.

وقال أيضاً في: هدي الساري مقدمة فتح الباري (٥٥١): (احتج به الشيخان إلا أنها لم يكثرا من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري) اهـ.

قلت: أما اعتماد البخاري على إسماعيل بن أبي أويس في الحديثين اللذين أنفرد بهما إسماعيل فله معه قصة تبين سبب ذلك، قال الحافظ في (مقدمة فتح الباري): (وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها، وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه) اهـ. ففيه دليل على أن ما أخرجه

(١) راجع تهذيب التهذيب.

البخاري عنه من صحيح حديثه لأنه نقله من كتبه وانتقاه بمعرفته، فاندفع بذلك سوء حفظه فيما أخرجه البخاري عنه، لذا عقبه الحافظ بالقاعدة: (وعلى هذا لا يحتج بشي من حديثه غير ما في الصحيح، من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر به) اهـ.

وأما مسلم فلم يُخرج لإسماعيل بن أبي أويس هذا حديثاً فرداً مطلقاً من روايته وحده، بل كل ما أخرجه له متابعات لإسماعيل في روايته سواء كانت متابعة تامة أو قاصرة^(١). لكن هذا الحديث الذي رواه مسلم بذلك الإسناد قد أخرجه البخاري نفسه من روايته عن إسماعيل بن أبي أويس^(٢)، فزال بذلك اللبس إن شاء الله وتحققت تلك القاعدة التي قررها الحافظ ابن حجر رحمته.

فإذا استقر الأمر على ذلك فحديثنا هذا مما انفرد به إسماعيل بن أبي أويس، وليس له متابع ولا شاهد، وهو ما يبعد الحديث عن الصحة، فضلاً عن أن يكون على شرط مسلم.

٢- أبو أويس: واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس: قال الحافظ في التقریب: صدوق بهم. وقد ضعفه غيره لسوء حفظه، حتى قال أبو خاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وليس بالقوي اهـ. قلت: يعني لا يحتج بما انفرد به - كما هو الحال هنا - وإنما حديثه يصح في الشواهد والمتابعات، وعلى هذا الأساس أخرج له مسم في صحيحه، إذ لم يتحجج به منفرداً بل في المتابعات، فلا يصح ما انفرد به، خصوصاً إذا انضم إلى ذلك أن حديثه من رواية ابنه إسماعيل - وقد تقدم حاله - فيزداد الحديث بذلك وهناً على وهن.

(١) انظر المواضع الآتية في صحيح مسلم: (٢/٨٧٥) (٢/١١٣٥) (٣/١٢٧٢) (٣/١٥٢٦)
 (٢/١٦٥٨) (٤/١٨٨٠) سوى موضع واحد في (٣/١١٩١-١١٩٢).
 (٢) انظر صحيح البخاري (٣/٢٤٤).

نعم. يمكن أن يُقال: إن المعنى الأصلي للحديث - وهو النهي عن بغض أهل البيت، وأن ذلك من الموجبات للعقوبة - صحيح لما له من شواهد صحيحة تدل عليه: وهذا فقط هو المعنى الذي يمكن أن يصح من هذا الحديث، والله الموفق للصواب.

(١٣) وقال في الهامش (٥٨/١٣): وأخرج الحاكم وابن حبان في صحيحه - كما في أربعين النبهاني وإحياء السيوطي - عن أبي سعيد قال: قال رسول الله: (والذي نفسي بيده لا يبغيضنا أهل البيت رجل إلا دخل النار).

قلت: أخرجه الحاكم في (المستدرک) (١٥٠/٣) من طريق محمد بن بكير الحضرمي، ثنا محمد بن فضيل الضبي، ثنا أبان بن جعفر بن ثعلب عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يتعقبه الذهبي بشيء. فقصر رضي الله عنه وكان حقاً عليه أن يبين أنه ليس على شرط مسلم، بل ليس بصحيح أصلاً، فمحمد بن بكير الحضرمي المذكور ليس من رجال مسلم أصلاً، وقد قيل: إن البخاري أخرج عنه، ولم يثبت ذلك، وقال عنه الحافظ: صدوق يخطف. وفي إسناده أيضاً أبان بن جعفر بن ثعلب، ولم أجد له ترجمة، وقد يكون هو أبان بن تغلب وتصحف اسمه، لكنه بعيد لزيادة اسم جعفر بينهما، ثم إن كان هو فبين وفاته ووفاة جعفر بن إياس شيخه في هذا الإسناد (١١٤) سنة، توفي جعفر سنة (١٢٦) وتوفي أبان سنة (٢٤٠)، وعلى أية حال فلا يصح إسناد هذا الحديث، وعلى فرض صحته فليس فيه ما يدل على ما ادعاه هذا الموسوي مما سبق بيانه في الحديث (١٢)، وقصارى ما فيه النهي عن بغض أهل البيت، وأن ذلك من الذنوب الموجبة لنار جهنم، والله أعلم.

(١٤) وقال في الهامش (٥٨/١٣) أيضاً: (وأخرج الطبراني - كما في أربعين النبهاني وإحياء السيوطي - عن الإمام الحسن السبط، قال لمعاوية بن خديج: (وإياك وبغضنا أهل

البيت فإن رسول الله قال: لا يبغضنا أحد ولا يجسدنا أحد إلا ذيد يوم القيامة عن الحوض بسياط من نار) اهـ.

قلت: أخرجه الطبراني في (الأوسط)^(١)، وقال الهيثمي: (وفيه عبد الله بن عمرو الواقفي وهو كذاب) اهـ. فالحديث موضوع مكذوب مختلق إذن.

(١٥) وقال في ذلك الهامش أيضًا: وخطب النبي ﷺ فقال: (يا أيها الناس من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهوديًا).

قلت: أخرجه الطبراني في (الأوسط)^(٢)، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: خطبنا رسول الله ﷺ فسمعته وهو يقول: (أيها الناس من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهوديًا) فقلت: يا رسول الله! وإن صام وصلى؟ قال: (وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم، احتجز بذلك من سفك دمه وأن يؤدي الجزية عن يد وهم صاغرون، مثل لي أمتي في الطين فمر بي أصحاب الرايات، فاستغفرتُ لعلِّي وشيعته) اهـ.

قلت: وهذا باطل واضح من متنه لا يباري في ذلك إلا من كان في قلبه مرض، وقد قال الهيثمي عن سنده: (وفيه من لم أعرفهم) اهـ. وهذا في الحقيقة أشد أنواع التضعيف إذ هي رواية عن مجهول العين وهو أشد ضعفًا من مجهول الحال، بل أشد ضعفًا ممن قيل فيه: ضعيف، كما بينه الحافظ ابن حجر في مقدمة التقريب إذ أن مراتب الجرح ستة، والابتداء بأقلها يكون مجهول الحال في المرتبة الأولى، ويليه في الثانية الضعيف، ثم في الثالثة مجهول العين، ويعبر عنه بلفظ (مجهول) فقط، وهو النوع الذي نحن بصدده. فلا يتوهم أحد أنه تضعيفٌ بسيط، فربما يكون هذا المجهول من الكذابين، كما هو الراجح في حديثنا هذا.

(١) مجمع الزوائد (٩/١٧٢).

(٢) مجمع الزوائد (٩/١٧٢).

(١٦) قوله: وقال عليه السلام: (من مات على حب آل محمد مات شهيداً، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له، ألا ومن مات على حب آل محمد مات تائباً، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان، ألا ومن مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير، ألا ومن مات على حب آل محمد يزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها، ألا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان إلى الجنة، ألا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه: آيس من رحمة الله...) إلى آخر خطبته العصماء.

وعزاه في الهامش (٥٩/١٤) للثعلبي والزنجشري في تفسيريهما. أما الزنجشري فقد ذكره في الكشاف (٨٢/٢) من غير إسناد ولا عزو لأحد فلا يصحّ العزو إليه إذن، ولا أظن الزنجشري إلا نقله من الثعلبي، وإذا كان كذلك فلا يمكن الاطمئنان إلى الثعلبي -رغم أننا لم نتأكد من إخراجه فعلاً- فإنه كما قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية كان كحاطب بليل وسيأتي الكلام عليه أيضاً في صفحة (١٠٢-١٠٣).

وقد نقل الحديث عن الزنجشري كل من الرازي في تفسيره (١٦٥-١٦٦/٢٧)، والقرطبي أيضاً (٢٣/١٦) وهما أيضاً لم يذكرهما مصدرًا له سوى تفسير الزنجشري، هذا فضلاً عن أن تفسير الثعلبي الذي هو المصدر الأصلي لهذا الحديث الموضوع غير مطبوع إلى الآن، فكيف يمكن العزو إليه؟

وإذا كان العزو عن طريق مصدر آخر وسطي فينبغي لأهل العلم الأمانة التصريح به وعدم التعمية عليه كما فعل هذا الموسوي، وقد أشار إلى هذا الحديث ابن حجر في (الصواعق) (ص: ٢٣٠) وطعن في ثبوته، وهو الأمر الذي لم يعجب عبد الحسين هذا فكتمه ولم يصرح به، جزاه الله بما يستحق.

والخلاصة أنا نبقي نتحداهم بإسناد صحيح لرجال ثقات مقبولين رووا هذا الحديث،
وإلا فحجتهم داخضة كما هو شأنهم دائماً والله الحمد.

قوله: (ومضامين هذه الأحاديث كلها متواترة ولا سيما من طريق العترة الطاهرة) اهـ.
قلت: كلامه هذا وحكمه على تلك الأحاديث يدل على جهله بحال ما ساقه من تلك
الأحاديث والآثار، بل جهله بعلم الحديث والأسانيد عموماً، وأنه من أبعد الناس عن هذا
العلم الشريف، وأقلهم حظاً فيه، وقد أجلب بخيله ورجله وساق ما استطاع من تلك
النصوص المظلمة، وأقرب مثال أجده لها من قوله تعالى:

﴿كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ مَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءٌ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ سَمِيًّا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ
فَوَفَّيْتُهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٥٩﴾﴾ [النور].

ولا أظن أحداً منصفاً ينظر في حال ما ساقه من الأحاديث والآثار كما بينها ويشك في
حكمتها هذا عليه، ونسأل الله السلامة والتوفيق.

قوله: وقد قال عليه السلام:

(ولا يجبن إلا مؤمن تقي، ولا يبغضنا إلا منافق شقي).

وقال في الهامش (٥٩/١٥): (أخرجه الملا كما في المقصد الثاني من مقاصد الآية (١٤)

من الباب (١١) من الصواعق) اهـ.

وهو شبه الريح أيضاً؛ إذ لا يعرف له إسناد حتى ينظر فيه ويتحقق من صحته وثبوته،
فمثل هذا لا يحتج به من له أدنى مستوى من علم.

هذا فضلاً عن أن معناه صحيح لا تنازع فيه من جهة وجوب محبة النبي عليه السلام وأهل
البيت، وأن محبتهم من لوازم الإيمان، وأن بغضهم دلالة على النفاق، لكن المحبة المقصودة

لا شك هي المحبة الشرعية التي تعني عدم الغلو بهم ورفعهم إلى ما لا يجوز، فإن هذا مجتمع أن يقال عن صاحبه مؤمن تقي كما هو واضح.

فما أفسد هذا الاستدلال على أفضليتهم ووجوب تقديمهم على من سواهم! وانظر ما تقدم قبل أربعة أحاديث في مذهب أهل السنة والجماعة في وجوب محبة أهل البيت عليهم السلام.

قوله: (وحسبنا في إثباتهم على من سواهم إثبات الله ﷻ إياهم، حتى جعل الصلاة عليهم جزءاً من الصلاة المفروضة على جميع عباده، فلا تصح بدونها صلاة أحد من العالمين صديقاً كان أو فاروقاً أو ذا نور أو نورين أو أنوار، بل لا بد لكل من عبد الله بفرائضه أن يعبد في أثنائها بالصلاة عليهم كما يعبد بالشهادتين، وهذه منزلة عنت لها وجوه الأمة وخشعت أمامها أبصار من ذكرت من الأئمة) اهـ.

لي على كلامه هذا عدة ملاحظات:

الملاحظة الأولى: قوله: (فلا تصح بدونها صلاة أحد من العالمين) من أين له هذا الحكم وكيف قطع به؟! وكان الأخرى به - لو كان من أهل العلم - أن يبين على الأقل أنه مذهبه، وأن يشير إلى دليله في ذلك، فليس ما قاله متفقاً عليه، أعني وجوب الصلاة على النبي ﷺ وآله في الصلاة بعد التشهد، بل الجمهور على خلافه، ومنهم مالك وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي وغيرهم.

ومن قال بعدم الوجوب الشوكاني فراجع كلامه في ذلك في (نيل الأوطار) (٢/ ٣٢١-٣٢٤)، فقد رد على جميع أدلة من قال بالوجوب ثم قال في آخرها: (والحاصل أنه لم يثبت عندي من الأدلة ما يدل على مطلوب القائلين بالوجوب. وعلى فرض ثبوته فترك تعليم المسيء في صلاته، ولا سيما مع قوله ﷺ: (فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك)

قربة صالحة لحملة على الندب، ثم قال: (وبعد هذا فنحن لا نتكر أن الصلاة عليه ﷺ من أجل الطاعات التي يتقرب بها الخلق إلى الخالق، وإنما نازعنا في إثبات واجب من واجبات الصلاة بغير دليل يقتضيه مخافة من التقول على الله بما لم يقل) انتهى كلامه.

ثم إن حكمه بعدم صحة صلاة من لم يصل على النبي ﷺ وآله معارض بحديث فضالة بن عبيد إذ قال: (سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته فلم يصل على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: عجل هذا، ثم دعاه فقال له أو لغيره: إذا صَلَّى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبي ﷺ ثم ليدع بعد ما شاء) رواه الترمذي وصححه، وقال مجد الدين ابن تيمية في (المتقى) (٤٥٢/١) بعد هذا الحديث: (وفيه حجة لمن لا يرى الصلاة عليه فرضاً، حيث لم يأمر تاركها بالإعادة) اهـ. وليس هذا موضع البسط والتحقيق

الملاحظة الثانية: قوله: (صديقاً كان أو فاروقاً أو ذا نور أو نورين أو أنوار) فيه تعريض وتجريح بالصحابة، بل أجل الصحابة وأفضلهم وأفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ؛ وهم أبو بكر وعمر وعثمان ~~رضي~~، فلا يغفلن أحد عن سوء نيته في تعبيره هذا؛ إذ هو لم يرد وصف هؤلاء الصحابة بأوصافهم هذه مقرّاً بها، بل هذا من قبيل الاستهزاء والتحكّم -عامله الله بما يستحق- وهذا نقوله عنه لعلنا بمذهبه الباطل في الطعن بهؤلاء الصحابة الأجلاء ~~رضي~~ مما فصلناه في مقدمة كتابنا هذا، ولسنا متجنّين عليه في ذلك.

الملاحظة الثالثة: قوله: (بل لا بد لكل من عبد الله بفرائضه أن يعبد في أثنائها بالصلاة عليهم كما يعبد بالشهادتين) تقدم الرد عليه في الخلاف بوجوب الصلاة على النبي ﷺ وآله في الصلاة، مع ملاحظة أنه هنا يريد تعميم هذا الحكم لكل العبادات الأخرى -زاعماً- بل

يريد تسوية الصلاة هذه مع الشهادتين، والحمد لله لم يقل: ثلاث شهادات، وهو ما لا سبيل له ولا لأصحابه من أجل إثباته.

الملاحظة الرابعة: في معنى (آل النبي) ﷺ، ومن هم المقصودون بها، ومن الذين يشملهم هذا الاسم، وهذا الكلام ينطبق على كل ما جاء في الأحاديث والآثار التي ساقها هذا الرجل مما جاء فيه ذكر النبي وأهل بيت النبي، والذي يتبين به شمول هذا الاسم لأعم وأوسع من آل علي عليه السلام وذريته، كما يريد هذا الموسوي أن يقرره ويوهم به، فنقول:

قبل بيان معنى (الآل) فقد جاء في بعض روايات الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد في الصلاة بغير صيغة (الآل) وبغير ذكر (لآل محمد ﷺ) بل بلفظ آخر هو: (اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد) أخرجه البخاري (١٧٨/٤)، ومسلم (٣٠٦/١) من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

وهذا اللفظ يدفع ما قاله هذا الموسوي وما ادعاه ويهدم كل ما بناه على أساس وجوب الصلاة على آل النبي في الصلاة، فهو من الألفاظ الشرعية الصحيحة الثابتة عندنا في الصلاة، وليس فيه ذكر للفظ (أهل البيت) أو (آل البيت) أو (آل محمد) ﷺ الذين يريدهم هذا الموسوي، بل فيه ذكر لمن يبغضهم وهم أزواج النبي ﷺ، وهو أقل ما يجيب به أهل السنة عن ادعاء هذا الموسوي.

وأما معنى (الآل) ومن تشمل فقد ذكر الإمام ابن القيم في (جلاء الأفهام) (ص: ١١٩-١٢٦) أربعة أقوال لأهل العلم في معنى الآل: القول الأول: أنهم الذين حرمت عليهم الصدقة. القول الثاني: أنهم ذريته وأزواجه رضي الله عنهم. القول الثالث: أنهم أتباعه

إلى يوم القيامة. القول الرابع: أنهم الاتقياء من أمته عليه السلام.. وهذا ما جاء في تفسير (آل النبي عليه السلام) عن أهل العلم، وما ذهب إليه هذا الموسوي باختصاص آل النبي بعلي وذريته فهو فضلاً عن أن أحداً لم يقل به، فليس هناك أي دليل عليه، ولا أي دليل يومئذ إليه ولو عن بعد.

وعلى سبيل التنازل فلو فرضنا صحة ما ادعاه بمعنى (آل النبي عليه السلام) فليس قوله أولى بالقبول من الأقوال الأخرى، ويلزم منه لأصحاب الأقوال الأخرى نظير ما أستنتجه هو من وجوب الصلاة عليهم، خصوصاً من يرى أنهم أزواجه عليهم السلام ثم يسترسل بالاستنتاج حتى يصل إلى ما وصل إليه هذا الموسوي من أفضليتهم، لكنّه يقول ذلك عن أزواجه عليهم السلام، وهذا ما لا يريده وما يرفضه هذا الموسوي نفسه، لكنّه هو الذي فتح على نفسه هذا الباب بجهله وعدم دقته في النظر في الأدلة.

وأما ما يخص (آل النبي عليه السلام) فالأصح من الأقوال هو القول الأول؛ لوجود معنى أحاديث تدل عليه، بل هو الذي صرح به الصحابي الجليل زيد بن أرقم رضي الله عنه راوي حديث غدیر خم، إذ قال في نفس الحديث حين سأله حصين بن سبرة: ومن أهل بيته يا زيدا! أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: (إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده) قال: من هم؟ قال: (هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس) قال: أكل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم. راجع^(١) فهؤلاء كلهم هم آل محمد عليهم السلام وأهل بيته الذين نصلي عليهم في الصلاة، يضاف إليهم أزواجه عليهم السلام، بل هن الوحيدات اللواتي جاء الحديث في بعض ألفاظه بذكرهن خاصة دون غيرهن، فهن أولى بالدخول من غيرهن.

(١) صحيح مسلم (٤/١٨٧٣).

فإن كان ما وصل إليه هذا الموسوي وما أنتهى إليه صحيحًا يلزم منه أن يحكم بكل ذلك على جميع أهل بيت محمد ﷺ؛ أزواجه، وآل عباس وآل جعفر، وآل عقيل، وليس آل علي فقط، وهو ما لا يستطيع هذا الرجل حتى أن يفكر فيه ويأنف منه، فهذا نحن نلزمه الحجة من كلامه لبيان بطلان ما ذهب إليه والله الحمد.

بقي أن نقول لمن باب العدل والأمانة:- لربما يحتج هذا الموسوي وشيعته على مذهبهم من أن آل النبي ﷺ هم آل علي فقط بحديث الكساء لوهو في صحيح مسلم- وقوله ﷺ فيه: (اللهم إن هؤلاء أهل بيتي) مشيرًا إليهم، لكننا نقول: إنه نظير الحديث الذي قدمناه في لفظ الصلاة على النبي ﷺ، وفيه ذكر أزواجه وذريته فقط دون غيرهم، فإنه يحتج به من يقول: بأن آل النبي ﷺ هم أزواجه وذريته فقط، وهو لا يقل في الدلالة عن الأول؛ لأنه ذكرهم تخصيصًا بدلاً من آله في الألفاظ الأخرى، ومع هذا ليس هو صحيحًا، بل هو من باب تعيين البعض، ومن باب ذكر بعض أفراد العام، والأولى الأخذ باللفظ الأعم الأشمل جمعًا بين الأحاديث.

وبمثل هذا الجواب نجيب عن حديث الكساء لمن احتج به على أن آل النبي ﷺ هم آل علي فقط، بل ونعارض بالحديث الذي فيه ذكر الأزواج والذرية، فما يقوله عنه نقوله نحن في حديث الكساء، فلا إشكال عندنا- والحمد لله- ولا تُرد حديثًا صحيحًا ثبت عن المعصوم ﷺ كما يفعل هذا الموسوي وزمرته.

وللشوكاني كلام مهم في رد من احتج بحديث الكساء على معنى الآل، فقال في نيل الأوطار (٢/ ٣٢٧-٣٢٨): (ولكنه يقال: إن كان هذا التركيب يدل على الحصر باعتبار المقام أو غيره فغاية ما فيه إخراج من عداهم بمفهومه، والأحاديث الدالة على أنهم أعمّ منهم كما ورد في بني هاشم وفي الزوجات مخصصة بمنطوقها لعموم هذا المفهوم، واقتصره ﷺ على

تعيين البعض عند نزول الآية لا ينافي إخباره بعد ذلك بالزيادة؛ لأن الإقتصار ربما كان لمزية البعض أو قبل العلم بأن الآل أعم من المعينين، ثم يقال: إذا كانت هذه الصيغة تقتضي الحصر فما الدليل على دخول أولاد المجللين بالكساء في الآل، مع أن مفهوم هذا الحصر يخرجهم؟ فإن كان إدخالهم بمخصص وهو التفسير بالذرية وذريته عليه السلام هم أولاد فاطمة، فما الفرق بين مخصص ومخصص؟ اهـ.

وراجع أيضًا ما قاله الإمام ابن القيم في (جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام) في معنى (الآل) والصحيح من ذلك.

الملاحظة الخامسة: إن اختصاصهم بالذكر في الصلاة ليس دليلاً على الأفضلية، بل دليل على الفضل، وإن كان فليس المقصود أعيانهم وأفرادهم، بل أهل البيت عمومًا لما أختصهم الله به من النبوة والرسالة. ثم إن لفظ الصلاة على النبي عليه السلام وآله فيه تشبيه تلك الصلاة بالصلاة على إبراهيم عليه السلام وآله، أفيقول أحدٌ إن إبراهيم وآله أفضل من محمد عليه السلام وآله اعتمادًا على أن التشبيه يقتضي أن المشبه به أفضل من المشبه؟ هذا ما لا يقوله هذا الموسوي ولا غيره، مع أنه في الاستدلال نظير ما استدل هو به. وإن كان ما قرره صحيحًا من دلالة على الأفضلية فهو لأهل البيت عمومًا - كما قلنا - وحتى وإن كان لأفرادهم فردًا فردًا فيلزم منه أن يدخل معهم جميع أهل البيت الذين ذكرناهم في الملاحظة السابقة، وبيننا شمول اسم أهل البيت لهم، ومنها أزواجه عليهن السلام، والحمد لله على توفيقه.

المراجعة (١١) : س:

١- موافقة شيخ الأزهر له فيما تقدم مع إعجابه به (كما زعم).

٢- طلب شيخ الأزهر الحجج من القرآن الكريم.

المراجعة (١٢) : ش :

سرد عدد من الآيات محتجًا بها على أفضلية أهل البيت على غيرهم.

الرد على المراجعة (١٢) :

نقض استدلاله بكل تلك الآيات ثم بيان معاني الآيات، الصحيحة في جميع ذلك، مع كشف ما يرد في كلامه من الغش والكذب والمخادعة.

ساق في هذه المراجعة عددًا من الآيات زاعمًا أنها تدل على مطلوبه، وإليك تفصيل الرد عليه بعد الاستعانة بالله العظيم:

قوله: (فهل نزل من آياته الباهرة في أحد ما نزل في العترة الطاهرة؟).

قلت: رضي الله عن العترة وجزاهم الله خيرًا فهم وصية رسول الله ﷺ. وقد نزل بحقهم آيات من القرآن الكريم، لكن هذا الرجل صاحب المراجعات عنده تزييف للحقائق وتحريف لمعاني كثير من النصوص القرآنية، فهو يعمد إلى كل آية فيها مدح وثناء فيجعلها تخص أهل البيت - على فضلهم - وسترى بجوابنا على ما ذكر من أسباب نزول الآيات ما في كلامه من التدليس والكذب وإخفاء الحقائق، وهذا هو شأن كل مبتدع يعمد إلى تزييف النصوص ليًا حتى توافقه هواه، ونسأل الله السلامة.

قوله: (هل حكمت محكماته بذهاب الرجس عن غيرهم؟ وهل لأحد من العالمين كآية

التطهير؟) وأشار في الهامشين (٦، ٧ / ٦٢) إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ

الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب]

وقال: (ليس لأحد ذلك، وقد امتازوا بها فلا يلحقهم لاحق ولا يطمع في إدراكهم

طامع) اهـ.

قلت: كلامه هذا مقبول لو كان يعني بهم أزواج النبي ﷺ مع باقي أهل البيت، فكل من قرأ سورة الأحزاب -وبالأخص ما قبل هذه الآية بخمس آيات- يقطع بلا شك بأن المقصود بها أزواج النبي ﷺ، فقد قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأَسْرَحَنَّ لَكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٦٥﴾﴾ [الأحزاب] إلى قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٦٦﴾﴾ [الأحزاب] ولا يشك من عنده أدنى مستوى من عقل أن المقصود بذلك كله هم أزواج النبي ﷺ، ثم قال بعدها: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٦٧﴾﴾ [الأحزاب] وأيضا الخطاب ما زال لأزواج النبي ﷺ، ثم قال تكملة الآية -حتى إنها ليست في آية أخرى-: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٦٨﴾﴾ [الأحزاب] ولم يكف بهذا فقط، بل قال عقبها أيضا: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا بُنِيَ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنَ الْآيَاتِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٦٩﴾﴾ [الأحزاب] والخطاب هنا بلا شك أيضا لأزواج النبي ﷺ. فأين في الآيات، بل في السورة كلها ذكر أهل البيت، أعني بهم الذين يريدهم هذا الموسوي وهم آل علي عليه السلام؟

وإذا كان كذلك فالمقصود الأول بهذه الآية هم أزواج النبي ﷺ، وأن الله قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، مع شمول اللفظ -بعمومه ومساعدة الضمير الذي فيه- باقي أهل البيت، لكن أولى المقصودين -كما قلنا- هم أزواجه عليهن السلام، وفي مقدمتهم الصديقة بنت الصديق عائشة، بنت أبي بكر رضي الله عنه وعن أبيها، وحفصة بنت عمر رضي الله عنه، ولعن الله من تعرض لهما بالقدح والتجريح.

(١) وما يؤكد ذلك أن الله تعالى قال عن موسى عليه السلام: ﴿سَارَ بِأَهْلِيهِ﴾ (وَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا) [القصاص: ٢٩] ولم يكن معه غير زوجته، والقرآن يفسر بعضه بعضاً، فبان بهذا أن المقصود الأول للأهل هم الزوجات.

ولا يرد حديث الكساء ما قلناه، فإن غايته شمول هذا الاسم -أهل البيت- وهذا الحكم -من هذه الآية- لهم ولغيرهم من أهل البيت، إضافة إلى أزواجه عليهم السلام، ولولا حديث الكساء هذا لبقيت الآية -أعني آية التطهير- خاصة بأزواج النبي عليه السلام، وقد قدمنا شيئاً من الكلام في معنى حديث الكساء في الملاحظة الرابعة السابقة.

وعن دخول أزواج النبي عليهم السلام في هذا الحكم قال الإمام ابن كثير في تفسيره (٤٨٣/٣): (وهذا نص في دخول أزواج النبي عليهم السلام في أهل البيت ههنا؛ لأنهم سبب نزول هذه الآية، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً إما وحده على قول أو مع غيره على الصحيح) اهـ. ومعنى قوله الأخير أن أزواج النبي عليهم السلام من المقصودات في الآية بلا خلاف، إما وحدهن على قول أو هن والباقون من أهل البيت على الصحيح.

وهذا الذي قلناه من أن هذه الآية نزلت في نساء النبي عليهم السلام، هو الذي قال به حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، كما رواه عنه ابن أبي حاتم^(١)، وهو الذي قال به عكرمة، فما عسى هذا الموسوي أن يقول عن ابن عباس؟

قال ابن كثير: (فإن كان المراد أنهم كن سبب النزول دون غيرهم فصحيح، وإن أريد أنهم المراد فقط دون غيرهم ففي هذا نظر، فإنه قد وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك) اهـ. ثم ساق أحاديث - في إسناد بعضها مقال - ومنها حديث الكساء وهو صحيح. ثم قال ابن كثير (٤٨٦/٣): (ثم الذي لا شك فيه لمن تدبر القرآن أن نساء النبي عليهم السلام داخلات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب] فإن سياق الكلام معهن، ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿وَأَذْكُرَنَّ

(١) انظر تفسير ابن كثير (٤٨٣/٣).

مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿١٠١﴾ [الأحزاب] أي: واعملن بما أنزل الله تبارك وتعالى على رسوله ﷺ في بيوتكن من الكتاب والسنة -قوله قتادة وغير واحد- واذكرن هذه النعمة التي خصصتن بها من بين الناس؛ أن الوحي ينزل في بيوتكن دون سائر الناس، وعائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها أولاهن بهذه النعمة وأحظاهن بهذه الغنيمة، وأخصهن من هذه الرحمة العميمة؛ لأنه لم ينزل على رسول الله ﷺ الوحي في فراش امرأة سواها، كما نصّ على ذلك صلوات الله وسلامه عليه) انتهى.

قلت: فلا تبقى بعد ذلك أي حجة في هذه الآية على ما استدل به هذا الموسوي، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ثم رأيت كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة) حول معنى هذه الآية وبيان أنها لا تدل على مطلوبهم، إذ قال^(١): (وليس فيه -يعني حديث الكساء مضافاً إلى الآية- دلالة على عصمتهم ولا إمامتهم أصلاً، فهي كقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُذَكِّرَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَكِّرَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] ﴿وَيُخَوِّبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] فأرادته في هذه الآيات متضمنة لمحبتة لذلك المراد ورضائه به وأنه شرعه، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد، ولا أنه قدره وأوجده، والنبي ﷺ بعد نزول الآية قال: (اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس) فطلب من الله ذلك، فلو كانت الآية تتضمن الوقوع ولا بُدَّ لم يحتج إلى الدعاء، وهذا على قول القدرية أظهر، فإن إرادة الله عندكم لا تتضمن وجود المراد، بل قد يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، أفنسيّت أصلك الفاسد؟

(١) المنتقى (ص: ٤٤٦-٤٤٧).

أما على قولنا فالإرادة نوعان: شرعية تتضمن محبة الله ورضاه كما في الآيات، وإرادة كونية قدرية تتضمن خلقه وتقديره، كقوله تعالى: **(إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ) (هود: ٢٤) فَمَنْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَفْشَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَبْحًا حَرَجًا) (الأنعام: ١٢٥)** ثم إن أزواج النبي ﷺ مذكورات في الآيات فبدأ بهن وختم بهن وسائر الخطاب لهن) اهـ.

وقال في موضع آخر^(١): (فقوله تعالى: **(يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ) (الأحزاب: ٣٣)** إذا كان بفعل المأمور وترك المحذور كان ذلك متعلقاً بإرادتهم وبأفعالهم، فإن فعلوا ما أمروا به طهروا... ثم قال: ومما يبين أن الآية متضمنة للأمر والنهي قوله في سياق الكلام: **(يَبْسَأُ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِيهِمْ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ) (الأحزاب: ٣٠)** - إلى قول - **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) (٣٣)** وَأَذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا) (٣٤) [الأحزاب] فهذا السياق يدل على أن ذلك أمر ونهي، وأن الزوجات من أهل البيت، فإن السياق إنما هو في مخاطبتهن). انتهى كلام شيخ الإسلام، فجزاه الله خيراً.

قوله: (هل حكم بافتراض المودة لغيرهم محكم التنزيل؟) وقال في الهامش (٨/ ٦٢): (كلا! بل اختصاصهم الله سبحانه بذلك تفضيلاً لهم على من سواهم، فقال: **(قُلْ لَا أَتْلَاكُمْ عَلَيْهِمْ إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْآنِ) وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً** - وهي هنا مودتهم - **(تَرَدُّ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ)** - لأهل مودتهم - **(شُكُورٌ)** - لهم على ذلك - [الشورى: ٢٣] اهـ.

قلت: قبل الكلام على معنى هذه الآية وما ادّعاه فيها أحب أن ألفت النظر إلى محاولته لي النص لما يوافق هواه، فقد فسّر الحسنة بالمودة لأهل البيت، بينما هي عامة لكل حسنة؛ لأنها نكرة في سياق الشرط لا يمكن تخصيصها إلا بدليل واضح، ولا دليل له -والحمد لله- على ذلك.

وأما عن استدلاله بهذه الآية على وجوب مودة أهل البيت فهو ممتنع رواية ودراية، أما رواية فلثبوت تفسيرها بغير ذلك عن حبر الأمة وترجمان القرآن ابن عم رسول الله ﷺ عبد الله بن العباس رضي الله عنه كما رواه عنه البخاري (١٦٢/٦)، والترمذي (١٧٩/٤)، أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] فقال سعيد بن جبیر: قريبي آل محمد؟ فقال ابن عباس: (عجلت، إن النبي ﷺ لم يكن بطناً من قريش إلا كان له فيهم قرابة فقال: إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة)، وبهذا التفسير أيضاً قال مجاهد وعكرمة، وقتادة، والسدي، وأبو مالك، وعبد الرحمن بن يزيد بن أسلم وغيرهم^(١)، وهناك قول ثانٍ في تفسير الآية عن ابن عباس أيضاً أخرجه الإمام أحمد (٢٦٨/١)، والطبراني في الكبير (١١١٤٤)، أن النبي ﷺ قال: (لا أسألكم على ما آتيتكم من البيئات والهدى أجراً إلا أن توادوا الله تعالى وأن تقرّبوا إليه بطاعته) وفي اسناده قزعة بن سويد الباهلي وهو ضعيف، كما في التقريب.

فعل هذا يكون الحق في تفسير الآية هو القول الأول وأن الله تعالى أراد بقوله: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] أي: قل يا محمد لهؤلاء المشركين من كفار قريش: لا أسألكم على هذا البلاغ والنصح لكم مالا تعطونيّه، وإنما أطلب منكم أن

(١) انظر ابن كثير (١١٢/٤).

تكفوا شركم عني وتذروني أبلغ رسالات ربي، إن لم تنصروني فلا تؤذوني بما بيني وبينكم من القرابة. قاله ابن كثير.

وأما ما ذكره هذا الموسوي من تفسيره للآية فيعد قولاً آخر وهو الذي ظنه سعيد بن جبير معنى الآية فرده ابن عباس رضي الله عنه، وقال له: عجلت. أي: في تفسيرك، وهو أعلم أهل البيت بعد علي رضي الله عنه.

وهناك أثرٌ عن ابن عباس ربما يحتاج به هذا الموسوي لتفسيره، أخرجه ابن أبي حاتم ^(١) من طريق علي بن الحسين، حدثنا رجل سباه، حدثنا الحسين الأشقر عن قيس عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ لَا أَنْتُمْ عَلَىٰ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] قالوا: يا رسول الله! من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم؟ قال: (فاطمة وولداها رضي الله عنهم) اهـ. وإسناده ضعيف - كما قال ابن كثير - فيه رجل لا يُعرف من هو، وفيه أيضًا حسين الأشقر وهو ضعيف متهم بالرفض. كما في (الميزان) وغيره، وقد كذبه بعضهم.

هذا من ناحية إسناده، وأما متنه ففيه نكارة، فإن الآية مكية ولم يكن إذ ذاك لفاطمة رضي الله عنها أولاد بالمرّة فإنها لم تتزوج بعلي رضي الله عنه إلا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة، والحسن ولد سنة ثلاث، والحسين سنة أربع، فكيف يفسر النبي صلى الله عليه وآله الآية المكية بوجوب مودة من لا يعرف!؟

وأما دراية: فقد بينه شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة) فقال ^(٢): (وأيضًا فإنه قال: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] لم يقل: إلا المودة للقريب ولا المودة لذي القربى،

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ١١٢).

(٢) المنتقى (ص: ٤٥١-٤٥٢).

فلو أراد ذلك لقال هكذا، كما قال الله تعالى: **(وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ**
وَالرُّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ) [الأنفال: ٤١] وقال: **(فَاللَّهُ وَالرُّسُولُ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ)** [الحشر: ٧] **(فَقَاتِ ذَا**
الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ) [الروم: ٣٨] **(وَأَتَىَّ الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ)** [البقرة: ١٧٧] فجميع ما
أوصى به من حق ذوي قربي النبي أو ذوي قربي الإنسان هكذا، فلما ذكر قوله: **(إِلَّا**
الْمَوَدَّةَ) [الشورى: ٢٣] بالمصدر دون الاسم، دل على أنه لم يرد ذوي القربي، ولو أراد لقال:
المودة لذوي القربي، ولم يقل (في) فإنه لا يقال: سألتك المودة في فلان، ولا في قربي فلان،
بل لفلان، ونقول: الرسول لا يسأل على تبليغ الرسالة أجرًا ألبتة، بل أجره على الله كما قال:
(قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ) [الفرقان: ٥٧] وقال: **(أَمْ كَسَفَتْ لَهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ**
مُعْتَلُونَ) [الطور: ١] وقال: **(إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ)** [يونس: ٧٢] ولكن الاستثناء منقطع
كقوله: **(قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا)** [الفرقان: ١].
ولا ريب أن محبة أهل البيت واجبة، لكن لم يثبت وجوبها بهذه الآية، ولا محبتهم أجر
الرسول، بل هو مما أمرنا به فهو من العبادات... إلى أن قال: ولو كانت مودتنا لهم أجرًا له لم
نُتَّب عليها؛ لأننا أعطينا أجره الذي استحقه بالرسالة، فهل يقول هذا مسلم؟. انتهى كلام
شيخ الإسلام.

ونحن إذ ننكر على هذا الموسوي استشهاده بهذه الآية على مطلوبه الفاسد؛ لا ننكر
الوصاية بأهل البيت ولا ننكر وجوب محبتهم - كما قال شيخ الإسلام - بل هو اعتقاد أهل
السنة كما بيناه سابقًا، وهو الذي كان عليه سلف الأمة، وبالأخص صحابة رسول الله ﷺ،
كما قال أبو بكر رضي الله عنه: ارقبوا محمدًا ﷺ في أهل بيته. وقال علي: والله لقرابة رسول الله ﷺ
أحب إليّ أن أصل من قرابتي. وقال عمر بن الخطاب للعباس رضي الله عنه: والله لإسلامك يوم

أَسَلَمْتَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسْلَمَ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ.

قوله: (وهل هبط بآية المباهلة بسواهم جبريل؟).

قلت: يعني بها قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] وقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية دعا عليًا وفاطمة وابنيهما في المباهلة، ووجه استدلاله بهذه الآية أن الله سبحانه قال: (وَأَنْفُسَنَا) ويعني بها رسول الله ﷺ وعليًا، ولكن لا دلالة في ذلك على الإمامة وعلى الأفضلية، بل على الفضل فقط، وهذا جهل منه في تفسير الآية أو مغالطة في ذلك، ومن قبله قاله ابن المطهر الحلي، والغالب أنه إنما نقله منه كحال معظم استشاداته هنا، وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة)^(١) على ذلك بما ينفي مساواة علي ﷺ للرسول ﷺ بدليل هذه الآية؛ لأن أحدًا لا يساوي الرسول ﷺ، وهذا اللفظ في اللغة لا يقتضي المساواة، بل يدل على المجانسة والمشابهة، فالمراد بالأنفس الإخوان نسبًا أو دينًا، فقوله تعالى: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] أي: رجالنا ورجالكم، أي: الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب، والمراد التجانس في القرابة والإيمان، وما يدل عليه أيضًا قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ آلِينَ وَكُلَّمَا جَاءَا سِدْرًا جَاءَا آلَهُمَا خُضَعًا ثُمَّ هَاجَرَا فَجَعَلْنَا آلَهُمَا يَتِيمَيْنِ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا الْيَتِيمَ الْكَلِيمَ إِذْ سَمِعَتْهُ نَجْوَىٰ عِنْدَ الْأُتْمَانِ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَضَعًا﴾ [النور: ١١٢] ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين، ومن جنسه أيضًا قوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٤] أي: يقتل بعضكم بعضًا ولم يوجب ذلك تساويهم، ولا أن يكون من عبد العجل مساويًا لمن لم يعبد.

(١) انظر: المتقى (ص: ٤٥٧-٣٥٨).

وكذلك غير متساوين، بل بينهم من التباين ما لا يوصف، ومن جنسه أيضًا: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هُنُؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥].

أما إن كان وجه الاستدلال بالآية دعوة النبي ﷺ لهؤلاء دون غيرهم، فلا دلالة في هذه الآية على ما ادعى، إذ أن سبب دعوتهم دون غيرهم أن المباهلة إنما تحصل بالأقربين إليه وإلا فلو باهلهم بالأبعدين في النسب - وإن كانوا أفضل - لم يحصل مقصود المباهلة، فإن أولئك - أي النصارى - يأتون بمن يعز عليهم طبعًا كأقرب الناس إليهم، فلو دعا رسول الله صَلَّى عليه وسلّم قوماً أجنب لأنى أولئك بأجنب أيضًا، ولم يكن يشتد عليهم نزول المباهلة بأولئك الأجنب كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين، فإن طبع المرء يخاف على أقربيه ما لا يخاف على الأجنب، والناس عند المهادنة تقول كل طائفة للأخرى: ارهنوا عندنا أبناءكم ونساءكم، فلو رهنتم أجنب لم يرض أولئك ولا يلزم أهل الرجل أن يكونوا أفضل عند الله من غيرهم. ولو كان باقي بناته ﷺ في الحياة لباهل بهن، ولو كان ابنه إبراهيم يعرف لباهل به، ولو كان عمه الحمزة حيًا لباهل به، ونحن نعلم بالاضطرار أنه لو دعا أبا بكر وعمر وطائفة من الكبار لكانوا من أعظم شيء استجابةً لأمره، لكن ذلك - كما قلنا - لا يحصل به مقصود المباهلة.

وقوله: هل أتى بمدح سواهم لا ومولى بذكرهم حلالها

وقال في الهامش (١٠/٦٢): (إشارة إلى نزول سورة الدهر فيهم وفي أعدائهم) اهـ.

قلت: هذا من القول بلا علم، وإلا فأين إثبات صحة ما ادعاه؟ ويكفي في رده أن نقول: أن سورة (الإنسان) أو (الدهر) مكية بالاتفاق، وعلي لم يتزوج بفاطمة إلا بالمدينة بعد بدر - كما قلنا سابقًا - والحسن ولد سنة ثلاث والحسين سنة أربع للهجرة، فقول

القائل: إنها نزلت فيهم، من الكذب الذي لا يخفي على من له علم بنزول القرآن وأحوال هؤلاء السادة الأخيار، ثم إن علياً عليه السلام كان بمكة فقيراً في عيال النبي صلى الله عليه وآله ضمّه إليه لما أصابت أهل مكة سنة.

وانظر إلى ادعائه هنا الخالي من التخريج والعزو إلى أي مصدر.

ثم رأيت الزمخشري قد ذكر في الكشاف (١٩٧/٤) حديثاً لا يصح ولا يثبت في قصة علي وفاطمة وجاريتها ولم يذكر إسناده ولم يعزه لأحد، لكن قال الحافظ في تخريج الكشاف (ص: ١٨٠): رواه الثعلبي من رواية القاسم بن بهرام عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس، ومن رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى:

﴿يُؤْفُونَ بِاللَّذِيرِ وَمَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ ثَرْوَهُ مُمْتَلِئًا ۖ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ

مَشْرُوكًا وَيَتِيمًا وَأَيْسَرًا﴾ [الإنسان].

وزاد في أثنائه شعراً لعلي وفاطمة عليهما السلام - ثم قال: قال الحكيم الترمذي: هذا حديث مزوق مفتعل لا يروج إلا على أحمق أو جاهل، رواه ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق أبي عبد الله السمرقندي عن محمد بن كثير عن الأصمغ بن نباتة... فذكره بشعره وزيادة ألفاظ، ثم قال: وهذا لم نشك في وضعه اهـ. وانظر اللالئ المصنوعة (١/ ٣٧١-٣٧٤).

قوله: (أليسوا جبل الله الذي قال: واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا؟) وعزاه في

الهامش (١١/ ٦٢) لتفسير الثعلبي عن جعفر الصادق.

وأقول: يحتاج هذا إلى صحة ثبوته عن جعفر بمعرفة إسناده وتحقيق صحته أولاً، وثانياً: يحتاج إلى إصابتة جعفر الحق في تفسيره هذا على فرض ثبوته عنه، فليس هو معصوماً عند أهل السنة حتى يحتاج هذا الموسوي بقوله عليهم، ونحن ننازعه في كلا الأمرين.

أما الأول: فلم يقدم لنا ما يبين إسناده فضلاً عن صحته، وإن عزاء للثعلبي في تفسيره، وهو قطعاً لم ينقله من تفسير الثعلبي، إذ لم يذكر له موضعاً فيه، إضافة إلى أن تفسير الثعلبي لم يطبع بعد، ولا أعلم بوجود مخطوطة له تحت الطبع، وقد عثرت على جزء واحد من تفسيره المسمى (الكشف والبيان في تفسير القرآن) لأحمد بن محمد بن إبراهيم أبي إسحاق الثعلبي، وهو جزء مخطوط من أصل ثمانية أجزاء من تفسيره، وجدته في المكتبة القادرية في بغداد تحت رقم (س: ٣٧٢ ف: ٥٨) مصور علوم القرآن، وقد تصفحت هذا المخطوط رجاء أن أجد ما ينفعني في تحريجاتي هذه، ولكن للأسف لم يجو هذا الجزء إلا بعضاً من سور الأجزاء الثلاثة الأخيرة، من القرآن، فليس فيه المواضيع التي ذكرها صاحب المراجعات.

ونحن نسأل: كيف تسنى لهذا الموسوي النقل من تفسير الثعلبي مع أنه لم يطبع، ولم يبين واسطته في ذلك؟ أهنا هو صنيع أهل العلم؟! أهذه هي الأمانة في النقل التي وصف بها؟! كيف يمكن لمسلم بعد هذا أن يأمن إلى تحريجات مثل هذا الموسوي وأقواله؟ وإن كان قد نقل ذلك من الصواعق المحرقة فكان الأجدر به التصريح بذلك لا كما ساقه في هامشه ذاك.

وإن صح ذلك - وهو الواقع هنا - فهذا تخريج قاصر ينم عن قلة علمه، إذ لا يصح عزو مثل هذا للصواعق، والاستدلال به دون معرفة إسناده وثبوته، فلم يبين أيّاً من ذلك صاحب الصواعق حتى يعتمد عليه، ولم يلتزم الصحة فيما ساقه هناك كما بيناه مراراً، ثم إن حال الصواعق المحرقة في مثل هذا التخريج كحال كتاب المراجعات أيضاً، فليس أي منها مصدرًا أصلياً يصح العزو إليه.

أما تفسير الثعلبي فلعدم إمكان معرفة إسناده خبره هذا لا يمكن الاطمئنان إليه، فما أكثر الموضوعات المكذوبة التي فيه وليس تفسيره معدوداً في الصحاح، وحاله كحال

تلميذه الواحدي كانا يرويان عن كل أحد دون التمييز بين الصادق والكاذب، وستجد فيما نقلناه من ردود شيخ الإسلام ابن تيمية عما استدل به ابن المطهر الحلي من تفسير الثعلبي ما يبين حال تفسير الثعلبي هذا، وفي فتاوي شيخ الإسلام (١٣/٣٤٥، ٣٨٦) حين تكلم عن أنواع التفاسير أشار إلى الموضوعات التي يرويها الثعلبي والواحدي.

وكان من قوله أيضًا في رده على خبر ساقه ابن المطهر الحلي أن قال^(١): (... وإن الخبر كاذب، وفي تفسير الثعلبي من الموضوعات ما لا يخفى، وكان حاطب ليل، وكذا تلميذه الواحدي) اهـ.

ثم إن الثعلبي وتلميذه الواحدي ليسا من أهل الحديث فكل من ترجم لهما وصفهما بالمفسرين كما في (العبر) و(تذكرة الحفاظ) للذهبي، و(شذرات الذهب) لابن العماد وغيرها، ولم يوصفا بأنها محدثان أو صنفا شيئًا في الحديث وعلومه، والله أعلم.

وأما الثاني: فإن جبل الله المقصود في الآية هو (كتاب الله) كما قال غير واحد من المفسرين، وكما جاء مصرحًا به في إحدى روايات حديث غدير خم عند الترمذي، والتي استشهد بها صاحب المراجعات نفسه هناك وفيها: (كتاب الله جبل مدود من السماء إلى الأرض) فهذا ما يعارض ما قرره هو أولاً.

وأخرج ابن جرير (٤/٢١) من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (كتاب الله هو جبل الله الممدود من السماء إلى الأرض).

بل قد روي تفسير ذلك عن علي رضي عنه، كما أخرجه الترمذي (٤/٥١-٥٢) والدارمي (٢/٤٣٥) من طريق أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث الأعور عن

(١) المتقى (ص: ٤٣٦).

الحارث عن علي عليه السلام في سفة القرآن: (...فهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم).

وأخرج الدارمي (٤٣١/٢)، وابن مردويه^(١) من طريق إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن هذا القرآن هو حبل الله المتين وهو النور المبين...).

وهذه الأحاديث والآثار وإن كان فيها ضعف لكن يقوي بعضها بعضاً، خصوصاً الأخير منها، فإسناده لا بأس به في الشواهد، وعلى آية حال، فحديث زيد بن ثابت في خطبة غدیرخم الذي أشرنا إليه والذي فيه: (كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض) يكفي لإثبات ذلك، وقد تكلمنا عليه سلفاً، مع العلم أن هذه الأحاديث والآثار المساقاة هنا هي عموماً أحسن حالاً مما ساقه هذا الموسوي محتجاً به على دعواه، فإن قاله عن جعفر الصادق عارضناه بما روي عن علي، فإن خالف ذلك وردّه فقد نقض أصول مذهبه، والحمد لله رب العالمين.

قوله: (والصادقين الذين قال فيهم: وكونوا مع الصادقين) وقال في الهامش (٦٢/١٢): (والصادقون هنا: رسول الله والأئمة من عترته الطاهرة بحكم صحابنا المتواترة) اهـ.

قلت: لا ريب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أول الداخلين في هذه الآية، وكذا أصحابه الكرام عليهم السلام وأئمة أهل البيت، لكن أين دليل نزول هذه الآية في أئمة أهل البيت فقط وإخراج من عداهم من الصحابة؟ وإن كانت الآية في الصادقين فهو جمع صادق، والصديق مبالغة

(١) تفسير ابن كثير (٣٨٩/١).

في الصادق، وأبو بكر عليه السلام صديق بأدلة عدة، فهو أول من تناوله الآية بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وبعده سائر الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

لكن سبب نزول الآية أمر آخر، فقد نزلت في قصة كعب بن مالك رضي الله عنه لما تخلف -فيمن تخلف- عن غزوة تبوك، ثم تاب الله عليه ببركة الصدق، وذلك ثابت في الصحاح، فقال الله تعالى:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَّبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِمَتُّوهُمْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾
﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة] حتى أن كعب بن مالك قال لرسول الله صلى الله عليه وآله بعد ما تاب الله عليه- كما في حديثه عند الإمام أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم-: (وقلت: يا رسول الله! إنما نجاني الله بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقًا ما بقيت، قال فوالله ما أعلم أحدًا من المسلمين أبلاه الله من الصدق في الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله أحسن مما أبلاني الله تعالى) ثم قال أيضًا في نفس حديثه: (فوالله ما أنعم الله عليّ من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه وآله يومئذ، ألا أكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه).

ثم إن معنى قوله تعالى: **﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾** [التوبة] فاصدقوا كما يصدق الصادقون لا تكونوا مع الكاذبين، كما قال تعالى: **﴿وَأَرْكَبُوا مَعَ الْكَافِرِينَ﴾** [البقرة] ولم يرد المعية في كل شيء، فلا يجب على الإنسان أن يكون مع الصادقين في المباحات والملبوسات ونحو ذلك، ومثل ذلك: كن مع الأبرار، كن مع المجاهدين، أي: ادخل معهم في هذا الوصف وجامعهم عليه.

وقد ورد تفسير الصادقين في الآية بالنبي ﷺ وأصحابه، وكذا ورد تفسيرهم بأبي بكر وعمر^(١)، وليس المراد أنهم سبب نزول الآية، بل إن الآية تشملهم وتعمهم، وهذا صحيح، فما هو جواب هذا الموسوي عن هذا التفسير؟

وقوله: (بحكم صحاحنا المتواتره) قول من لا يعقل ما يخرج من رأسه، فليس عندهم صحاح وليس عندهم تواتر، بل لا يدري هو ولا زمرة ما شرط الصحاح وشرط التواتر، وسأبين ذلك - على وجه الاختصار - في كتبهم الأصول المعتمدة، تلك الكتب الأربعة التي يقولون عنها: إنها قطعية الصدور وكل ما فيها حجة وصحيح، وقال الحر العاملي في (وسائل الشيعة) (٧٥/٢٠): (فمعلوم أن كتب القدماء إنما اندرست بعد ذلك لوجود ما يغني عنها، بل هو أوثق منها مثل الكتب الأربعة) اهـ. وهذه الكتب الأربعة هي: كتاب (الكافي) للكليني، وكتاب (من لا يحضره الفقيه) لابن بابويه القمي، وكتاب (تهذيب الأحكام)، وكتاب (الاستبصار) وهما للطوسي، وعليها إجماع علمائهم وأئمتهم، حتى قال الحر العاملي في (وسائل الشيعة) (٩٧/٢٠): (...فما الظن برئيس المحدثين وثقة الإسلام ورئيس الطائفة المحقة) اهـ. ويريد برئيس المحدثين ابن بابويه القمي، وثقة الإسلام هو الكليني، ورئيس الطائفة هو الطوسي، وقد ذكرهم وأشار إلى كتبهم هذا الموسوي نفسه في (المراجعة: ١٤) (ص: ٧٦) وقال: (يتهم ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني، وصدوق المسلمين محمد بن علي بن بابويه القمي وشيخ الأمة محمد بن الحسن بن علي الطوسي، ويستخف بكتبهم المقدسة وهي مستودع علوم آل محمد ﷺ...) ولا أريد التطويل هنا في بيان ما فيها مما يمنع القطع بصحتها فضلاً عن تواترها. وقد ذكرت في مقدمة الكتاب بعضاً مما فيها مما يمنع الأخذ بها والوثوق بما فيها عند كل مسلم يخاف الله واليوم الآخر،

(١) انظر: تفسير الطبري (٤٠/١١).

وسأكتفي بكلام أحد علمائهم المقبول والمرضي عندهم في تقييمه لكتبهم هذه، الأمر الذي بين به عدم إمكان القطع بتواترها، بل ولا حتى صحتها عمومًا، الذي ينقض به كلام صاحبه الموسوي هذا حين قال: (بحكم صحاحنا المتواترة).

قال الخوئي في معجم رجال الحديث^(١): (إن أصحاب الأئمة عليهم السلام وإن بذلوا غاية جهدهم واهتمامهم في أمر الحديث وحفظه عن الضياع والاندراس حسب ما أمرهم به الأئمة عليهم السلام إلا أنهم عاشوا في دور التقيّة ولم يتمكنوا من نشر الأحاديث علنًا، فكيف بلغت هذه الأحاديث حدّ التواتر أو قريبًا منه؟) وقال أيضًا (١/١٩-٢٠): (فالواصل إلى المحمدين الثلاثة -الكليني وابن بابويه والطوسي- إنما وصل إليهم عن طريق الأحاد) إلى أن قال عن الصدوق (١/٢٠): (وأما طرقه إلى أرباب الكتب فهي مجهولة عندنا، ولا ندري أن أيًا منها كان صحيحًا وأيًا منها غير صحيح، ومع ذلك كيف يمكن دعوى العلم بصدور جميع هذه الروايات من المعصومين عليهم السلام؟) ثم رد على القول بقطعية صدور روايات الكتب الأربعة قائلاً (١/٢٠): (وعلى الجملة: إن دعوى القطع بصدور جميع روايات الكتب الأربعة من المعصومين عليهم السلام واضحة البطلان)، ثم تطرّق بالتفصيل لروايات كل كتاب من الكتب الأربعة (١/٨٠-٩٠) وكان مما قاله: (ولو سلم أن محمد بن يعقوب (الكليني) شهد بصحة جميع روايات الكافي فهذه الشهادة غير مسموعة، فإنه إن أراد بذلك روايات كتابه في نفسها واحدة لشرائط الحجّية فهو مقطوع البطلان؛ لأن فيها مراسلات وفيها روايات في إسنادها مجاهيل ومن اشتهر بالوضع والكذب) وقال أيضًا: (إن أخبار الشيخ الصدوق عن صحة روايته وحجّيتها أخبار عن رأيه ونظره، وهذا لا يكون حجة في حق غيره).

وعن روايات الطوسي قال أيضًا: (فيجري فيها ما ذكرناه في شهادة الصدوق) ويخلص الخوئي إلى أنه لم تثبت صحة جميع روايات الكتب الأربعة فلا بد من النظر في سند كل رواية منها، كما في المعجم (١/ ٩٠).

ونحن إذ ننقل كل هذا الكلام هنا فلا نحتج بقول الخوئي إذ هو عندنا لا يفرق كثيرًا عن سائر أئمة الروافض الكذابين، لكننا نقلنا قوله لنبين تناقضهم، ولنضرب قول بعضهم ببعض فتساقط كل أقوالهم بحمد الله، فهل يمكن لأحد بعد كلام الخوئي هذا أن يدعي أن عندهم صحاحًا متواترة!؟

وقوله: (وصراط الله الذي قال: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وسبيله الذي قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] اهـ.

قلت: هذه دعوى كسابقاتها لا دليل عليها، حتى وإن نسبها في الهامش للباقر والصادق، فهو يحتاج إلى إثبات صحة نسبتها اليهما أولاً ثم إلى صحة ما قالاه ثانيًا، وهو يزعم أنه يستدل على أهل السنة بما عندهم، فأين عندهم الاحتجاج بقول الباقر والصادق حتى يورده عنهما؟

أما نحن فنقول قد جاء تفسير الصراط في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه، عند الإمام أحمد (٤/ ١٨٢-١٨٣) - بإسناد جيد- قال: قال رسول الله ﷺ: (ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً وعن جنبي الصراط سوران فيها أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط المستقيم جميعاً ولا تفرقوا، وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه، فالصراط الإسلام والسوران حدود الله

والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم).

قوله: (وأولي الأمر الذين قال: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] وقال في الهامش (١٤-٦٣): (أخرجه ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بسنده الصحيح عن بريدة العجلي قال: سألت أبا جعفر -محمدًا الباقر- عن قوله ﷺ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فكان جوابه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةِ وَالطَّغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء] يقولون لأئمة الضلال والدعاة إلى النار هؤلاء أهدى من آل محمد سبيلًا: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَعَبَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [أم هم نصيب من الملك فإذا لا يؤثون الناس نصيرًا] [النساء] يعني الإمامة والخلافة: ﴿فَإِذَا لَا يُؤثُونَ النَّاسَ نَصِيرًا﴾ [أم تحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله] [النساء: ٥٤] ونحن الناس المحسودون على ما آتانا الله من الإمامة دون خلقه: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء] يقول: جعلنا منهم الرسل والأنبياء والأئمة، فكيف يقرون به في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمد: ﴿فَعِجِبْ مِّنْ ءَأْمَنَ بِهِمْ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ وَكُفِيَٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥].

قلت: وما صنع شيئًا باستدلاله بهذه الآية إذ هي لا تختلف عما سبق من استدلالاته محتاجة إلى إثبات صحة إسناده أولاً، ثم إلى صحة تفسير الباقر لهذه الآية بما فسرها به ثانيًا. والعجيب منه أنه يريد أن يلزم أهل السنة بمذهبه الباطل ألا وهو عصمة هؤلاء الأئمة، ومنهم الباقر بتفسيره هذا، ثم إن قوله: (بسنده الصحيح) دعوى لا نسلم له بها، خصوصًا

بعد ما عرفنا من حال محمد بن يعقوب هذا - وهو الكليني - وحال كتابه الكافي فيما بيناه في مقدمة كلامنا هذا، ولو كان صادقاً في دعواه هذه لساق إسناده بالكامل.

ثم إن قوله تعالى: **(وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ)** [النساء: ٥٩] عام في كل أولياء الأمور من الأمراء والعلماء على السواء، كما هو قول ابن عباس وغيره فيما ذكره ابن كثير (١/٥١٨)، فتخصيصها يحتاج إلى دليل شرعي صحيح، وسياق الآية فيه ما لا يساعده على مطلوبه فقد قال الله تعالى: **(أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ)** [النساء: ٥٩] فانظر كيف كرر عقل الأمر **(أَطِيعُوا)** [النساء: ٥٩] حينما أراد أن طاعة الله وطاعة الرسول مطلقة دون أي قيد، لكنّه لما ذكر أولي الأمر عطف ذكرهم على طاعة الرسول ولم يجعلها طاعة مطلقة، بل طاعتهم واجبة فيما وافقوا فيه طاعة الله وطاعة رسوله فقال: **(وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ)** [النساء: ٥٩] ولم يقل: **(وأطيعوا أولي الأمر منكم)**.

فإن كان هذا الموسوي يزعم أن طاعة هؤلاء الأئمة مطلقة دون قيد أو شرط، فهذا مردود بما بيناه، وإن كان يقول أن طاعتهم تكون في حدود طاعة الله ورسوله، فإذا أمروا بخلاف ذلك لم يُطاعوا، فهذا لا اختصاص لهم فيه فهو شأن كل ولي أمر للمسلمين حتى، وإن كان فاجراً، فقد حث النبي ﷺ على السمع والطاعة لولاة الأمور حتى الفجار منهم ما لم يأمرُوا بمعصية، فإذا أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة، ففي الصحيحين^(١) من حديث عبادة بن الصامت **(رضي الله عنه)** قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعُسْرنا ويُسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم فيه من الله برهان).

(١) البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).

وفي صحيح البخاري (٧١٤٢) عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: (اسمعوا وأطيعوا وإن أتمر عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة).

وفي صحيح مسلم (١٨٣٨) عن أم الحصين أنها سمعت رسول الله ﷺ يخاطب في حجة الوداع يقول: (ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله اسمعوا له وأطيعوا).

ثم إن في تكملة الآية -التي تعمد عدم ذكرها- ردًا لكل ما بناه وقرره في مذهبه من الأخذ بأقوال هؤلاء الأئمة، ألا وهو قوله تعالى: ﴿لَإِن تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء] فانظر كيف جعل الرجوع عند التنازع -كما هو حالنا معه الآن- إلى الله والرسول، أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله فقط دون غيرهما، حتى ولا أولي الأمر، وحتى ولا أي من الأئمة والعلماء، وجعل ذلك علامة على الإيثار بالله واليوم الآخر.

فالواجب إذاً عند وجود التنازع أن يرد كل من الفريقين إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، لا إلى غيرهما من الصحابة والتابعين والأئمة والعلماء.

ونحن نسأله وشيعته: ألسنا مسلمين؟ أليس كتاب الله تعالى بيننا وهو يأمرنا عند التنازع أن نرجع إلى آياته وإلى سنة رسوله ﷺ؟ ألسنا نتنازع في مسألة الأخذ بأقوال أئمة أهل البيت والقول بعصمتهم؟ فلم تعدلون عن الاستشهاد بآيات القرآن الكريم وأحاديث رسول الله ﷺ الصحيحة الثابتة إلى الاستشهاد بأقوال من هم موضع النزاع؟ لا شك أن الحامل لهم على ذلك عدم وجود آية من كتاب الله تعالى أو حديث من سنة المصطفى ﷺ على ما ادعوه، وردنا هذا يبين ذلك.

بقي أن أشير إلى نقطتين مهمتين وردتا في كلامه:

النقطة الأولى: قوله: (أخرج ثقة الإسلام محمد بن يعقوب...) وقد حاول التعمية عليه - فيما يبدو - ولم يذكره بلقبه الذي يعرف به، إذ لو ذكره لحمل ذلك من يعرفه من أهل السنة على تكذيب خبره هذا، وهو محمد بن يعقوب الكليني الرازي المتوفى سنة (٣٢٩هـ) صاحب كتاب الكافي، ولا يحتاج عند من يعرفه من أهل السنة إلى بيان حاله وحال كتابه، لكن يكفي لمن لا يعرفه أن يراجع ما سقناه في مقدمة كتابنا هذا من المنكرات والأباطيل التي يحويها كتابه، وأبرزها طعنه بالقرآن الكريم، ذلك الطعن الذي لم يتجرأ أحد حتى ولا من اليهود ولا النصارى على قوله في القرآن الكريم، ثم يأتي هذا الموسوي فيصف الكليني هذا بأنه (ثقة الإسلام)! أهذا مبلغ علمك يا موسوي؟!

النقطة الثانية: ما نقله عن محمد الباقر في استشهاده بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء] ثم حملها على من خالف آل محمد ﷺ في الإمامة، هذا يقوي الظن عندي بأنه يفسر الجبوت والطاغوت في الآية بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وهو قول أئمتهم كما نقلناه في مقدمتنا هناك عند تناولنا لكتابهم تنقيح المقال، وهو من أكبر كتبهم في الجرح والتعديل لإمامهم المامقاني. وجاء أيضًا ذكر الجبوت والطاغوت في دعائهم الذي يسمونه: (دعاء صنمي قريش) ويعنون بها وبالجبوت والطاغوت أبا بكر وعمر، وهذا الدعاء في كتابهم (مفتاح الجنان)^(١) ونصّه: (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، والعن صنمي قريش وجبتهما وطاغوتيهما وابنتيهما... الخ) ويريدون بابتيهما أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين حفصة رضي الله عنهما وعن أوبيهما، ولعنة الله على الظالمين.

(١) (ص: ١١٤) (إيران ١٣٢٧).

قوله: (وأهل الذكر الذين قال: ﴿فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾ [النحل].

قلت: أفلا سأل نفسه عن معنى الفاء هنا وعن متعلقها؟ ولا يشك من له أدنى معرفة باللغة أنها متعلقة بكلام قبلها، بل هي من تمام الآية وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾ [النحل: ١٤/٦٨]. وإذا كان كذلك فقد فسر لنا هذه الآية حبر الأمة وترجمان القرآن الذي دعا له رسول الله ﷺ فقال: (اللهم علمه التأويل) ولم يدعُ بمثل هذا لأحد من أهل البيت غيره، عبد الله بن عباس رضي الله عنه عالم أهل البيت بالتأويل، فقد أخرج الطبري في تفسيره (١٤/٦٨) عن الضحاك عن ابن عباس قال: (لما بعث الله محمدًا رسولاً أنكرت العرب ذلك أو من أنكروا منهم فقالوا الله أعظم من أين يكون رسوله بشرًا مثل محمد، قال: فأنزل الله: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ﴾ [يونس: ٢٠] وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾ [النحل: ٤٣-٤٤] يعني أهل الكتب الماضية، أشرًا كانت الرسل التي أتتكم أم ملائكة؟ فإن كانوا ملائكة أتتكم، وإن كانوا بشرًا فلا تنكروا أن يكون رسولاً). ويمثله قال مجاهد والأعمش.

وعلى هذا فلا يصح أن يكون غير ما قدمنا سببًا لنزول هذه الآية فهو فضلًا عن مجيئه

عن ابن عباس - من طريقين - هو مقتضى سياق الآية ومدلولها.

لكن كون علماء أهل البيت وكذا سائر الصحابة وعلماء الأمة هم أهل الذكر فهذا

صحيح لا ريب فيه وعلى فرض ثبوت تسمية أهل البيت بأهل الذكر عن علي رضي الله عنه - كما

عزاه في الهامش (١٥/٦٣) من تفسير الثعلبي مع التحفظ في النقل من الثعلبي دون معرفة

إسناده وصحته - أو عن أبي جعفر الباقر أو غيره من أئمة أهل البيت؛ فهو محمول على أن

الآية تشملهم كما تشمل غيرهم، إذ لا دليل على تخصيصها بهم وحدهم، فقد روى ابن جرير أيضًا فيما رواه في تفسير هذه الآية، عن عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم قال: الذكر القرآن فأهل الذكر هم أهل القرآن، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر] فهذا يمكن أيضًا أن يحتج به أحد على أن أهل الذكر هم أهل القرآن، ولكننا نقول أن لا تعارض بين ذلك أبدًا، إذ معنى كل هذا أن الآية تشمله لا أنها سبب نزوله ومقصودها في سياق الآيات، وهذا مهم ويتكرر كثيرًا في التفريق بين سبب نزول الآية وبين الأمور التي تدخل في لفظها وتشملها، والله الموفق للصواب.

قوله: (والمؤمنون الذين قال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥]).

قلت: أفتراهم هم وحدهم المؤمنون دون سواهم؟ أفتراهم وحدهم المتبعون للرسول دون سواهم حتى تقصر لفظ الآية عليهم؟ هذا لعمرى من أفسد الاستدلالات، بل يمكن للمنازع له أن يستدل بها أيضًا أو بمثلها، ثم إن قوله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] ملازم للصفة التي قال عنها: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] فصارت كلاهما شيئًا واحدًا وهو مشاققة الرسول ﷺ والابتعاد عن شرعه.

وبعد ذلك لا يتم الاستدلال بها وهي بهذا المعنى، فكأنه يريد أن يستدل على أهل السنة بقوله تعالى -مثلًا-: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤] فمن قال إن أهل السنة عاصون لله ورسوله؟ وهكذا هنا أيضًا من قال: إنهم مشاققون للرسول ومتبعون غير سبيل المؤمنين؟ وبهذا يتبين وجه فساد احتجاجه بهذه الآية. أما عزوه -في الهامش- لابن مردويه في تفسير الآية أن المراد بمشاققة الرسول هنا إنما هي

المشاقة في شأن عليّ وأن الهدى في قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى﴾ [النساء: ١١٥] إنها هو شأنه عليه السلام، فهذا عما لا سبيل له إلى إثباته وإلا فليذكر لنا موضعه وليسق لنا سنده، ويبدو أنه لا يستحي من الكذب فتفسير ابن مردويه لم يطبع إطلاقاً، ولا يمكن الوصول إليه عن طريق التفاسير الأخرى وحتى هذه لا تغني شيئاً إن لم تورد مع ما نقله منه الإسناد الذي رواه به ابن مردويه، فإن كان هذا ما فعله الموسوي هنا فلم يبين من أين نقل ما نقله وعزاه لابن مردويه، أيستحي من ذلك فكتمه؟ أم هو التدليس والغش والإيهام كما هو شأنه مطلقاً؟!

وهذا أيضًا يرد على ما زعم من إخراج العياشي (؟) في تفسيره، مع أنه من تفاسير الشيعة لا أهل السنة، وقد جاء في سبب نزول هذه الآية مع آيات آخر خلاف ذلك، وهو الثابت في تفسيرها، فقد جاء في سبب نزول الآيات (١٠٥-١١٦) من سورة النساء، ومن قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ وَلَا تُكِنُّ لِلْكَافِرِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء] إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلِيلًا بَعِيدًا﴾ [النساء] أي بعد الآية المذكورة بآية، ما أخرجه الترمذي (٩٣/٣) والحاكم (٣٨٥-٣٨٨/٤) وابن جرير (٨٤-٨٢/٥) وغيرهم، أنها نزلت في سارق بني أبيرق واسمه بشير، في سياق طويل، فيه أنه سرق واتهم رجلاً بريئاً من المسلمين بتلك السرقة، حتى نزل القرآن بتبرئته وبيان الحق في ذلك، وقال في آخر الحديث: (فلما نزل القرآن في بشير وعثر عليه هرب إلى مكة مرتدًا، فنزل على سلافة بنت صعبد فجعل يقع في النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسلمين، فنزل فيه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ

وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٦٣﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٤﴾ [النساء] وهجاه حسان بن ثابت (رضي الله عنه) اهـ. وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم. والحاكم ممن احتج به هذا الموسوي كما مرّ فيما سلف، فما باله أعرض عنه هنا؟!

قوله: (والهداة الذين قال: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الزمر] وقال في الهامش (١٧ / ٦٣): (أخرج الثعلبي في تفسير هذه الآية من تفسيره الكبير عن ابن عباس قال: (لما نزلت هذه الآية وضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: أنا المنذر وعلي الهادي، وبك يا علي بهتدي المهتدون). وهذا هو الذي أخرجه غير واحد من المفسرين وأصحاب السنن عن ابن عباس) اهـ.

قلت: هذا فيه كذب على أصحاب السنن، فلم يخرج أحد منهم، وهذا اللفظ عندما يطلق يراد به اصطلاحاً أصحاب السنن الأربعة:

أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

والحديث الذي ذكره أخرج الطبري في تفسيره (١٣ / ٦٣) من طريق الحسن بن الحسين الأنصاري، ثنا معاذ بن مسلم، ثنا الهروي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

وأخرجه من حديث ابن عباس أيضاً الديلمي في (مسند الفردوس) (١٠٣) بلفظ (أنا النذير وعلي الهادي...) لكنّه لم يسق له إسناداً، فلا يصح العزو إليه بمفرده.

وقال ابن كثير في التفسير (٢ / ٥٠٢): (وفيه نكارة شديدة) قلت: وذلك في

أسندة فقيه:

١- الحسن بن الحسين الأنصاري، وهو العربي: قال ابن أبي حاتم: لم يكن بصدوق عندهم، كان من رؤساء الشيعة. قلت: فلا يحتاج به بعد ذلك في مثل هذا الخبر، وكما هو معروف عند أهل المصطلح، وقال عنه ابن حبان: يأتي عن الأثبات بالملزقات ويروي المقلوبات.

٢- معاذ بن مسلم: مجهول كما قال الذهبي في الميزان، وجهاته هذه هي جهالة عين، وهي أشد ضعفًا من جهالة الحال، بل ومن مرتبة الضعيف^(١).

وأشار الذهبي في ترجمته إلى حديثه هذا وقال: خبر باطل.

٣- الهروي: لم يتبين لي من هو ولم أجد من يلقب بذلك سوى أبي زيد الهروي، واسمه سعيد بن الربيع، وهو أقدم شيخ للبخاري، ولا أظنه هو إذ بين وفاته ووفاة عطاء بن السائب - شيخه في هذا الإسناد - خمس وسبعون سنة. وقد ذكر الذهبي في ترجمة الحسن بن الحسين الأنف الذكر.

من الميزان هذا الحديث بإسناده لكنه أسقط الهروي وجعله من رواية معاذ بن مسلم عن عطاء بن السائب، وأعاده أيضًا في ترجمة معاذ بن مسلم، فالله أعلم.

٤- عطاء بن السائب: اختلط وساء حفظه بآخره، ولم تصح رواية أحد عنه قبل الاختلاط سوى سفيان الثوري، وشعبة، وحماد بن زيد، وأيوب، وزائدة، وزهير، وجميعهم ليس لهم ذكر في إسنادنا هذا.

هذه أربع علل في إسناد الحديث تكفي كل واحدة منها لإسقاط الاحتجاج بأي

حديث وعدم الأخذ به، فكيف إذا انضم بعضها إلى بعض؟

(١) انظر مقدمة تقريب التهذيب.

وأشدها جهالة معاذ بن مسلم، فالحديث بهذه العلل لا شك في بطلانه ونكارتة.

وبعد هذا يتبين لك خطأ الحافظ ابن حجر في تحسين هذا الإسناد في (الفتح) (٤٧٩/٨)، إذ ذكر هذا الحديث وحسن إسناده، وما فعل شيئاً عليه ولا أظنه انتبه إلى ما في سنده من العلل، وقد خالف في ذلك كلاً من شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن كثير، والحافظ الذهبي رحمهم الله جميعاً، وفوق كل ذي علم عليم.

وأما النكارة التي في متنه فقد بينها شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج النسبة) في معرض رده على ابن المطهر الحلي، لما استشهد بهذا الحديث فقال^(١): «...ولا تحمل نسبته إلى الرسول، فإن قوله: (وأنت الهادي) وما بعده ظاهره أنهم يهتدون بك دوني، وهذا لا يقوله مسلم، وإن قلت: معناه يهتدون به كهدايتهم بالرسول، اقتضى المشاركة، والله بنص كتابه قد جعل محمدًا هاديًا فقال: ﴿وَأَنَّكَ لَكَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى] وقولك: (وبك يهتدي المهتدون) ظاهره أن كل مسلم اهتدى فبعلي اهتدى. وهذا كذب؛ فإن محمدًا عليه قد اهتدى به أمم ودخلوا الجنة ولم يأخذوا عن علي مثله، ثم لما فتحت الأمصار اهتدى الناس بمن سكنها من الصحابة وعلي مقيم بالمدينة لم يروه، فكيف يسوغ أن يقال: (بك يهتدي المهتدون)؟

ثم قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد] عام في كل الطوائف، فكيف يجعل عليًا هاديًا للأولين والآخرين؟

ثم الاهتداء بالشخص قد يكون بغير تأمره عليهم كما يُهتدى بالعالم، فدعواك دلالة القرآن على عليّ باطل) انتهى..

(١) المتفق (ص: ٤٦١).

قوله: (أليسوا من الذين أنعم الله عليهم، وأشار في السبع المثاني والقرآن العظيم إليهم، فقال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٦٧﴾ [الفاتحة] اهـ.

قلت: نعم. هم من الذين أنعم الله عليهم وأشار إليهم في سورة الفاتحة كما أشار إلى غيرهم من سلف هذه الأمة الصالحين، فهم من المقصودين بهذه الآية لا أنهم وحدهم المعنيون بها، يدل ذلك على قوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة] وقد فسرها رسول الله ﷺ باليهود والنصارى، فبان بذلك أن الذين أنعم الله عليهم هم من هذه الأمة جميعاً، ولا لهل على تخصيصها بهم، وما ذكره في الهامش (٦٤/١٨) معزواً للثعلبي في تفسيره فهو فضلاً عن عدم تحقق ثبوته لعدم معرفة إسناده - خصوصاً والثعلبي قد حوى تفسيره كثيراً من الموضوعات كما فصلنا ذلك سلفاً - لا يدل على مطلوبه بتخصيص الآية بأهل البيت ذلك أنها نصوص عامة تفيد شمول الآية لهم لا أنها فيهم وحدهم.

وكذا ما ذكره عن ابن عباس - زاعماً أنه من تفسير وكيع بن الجراح ولا أدري من أين نقله - في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة] قال: قالوا أرشدنا إلى حب محمد وأهل بيته، فهذا على فرض ثبوته لا يدل على مطلوبه من الإمامة والولاية كما لا يخفى ولا يرد علينا، فنحن نقول بوجوب محبة محمد ﷺ وأهل بيته، وأن الآية تشملهم لكن نازعه في قصر الآية عليهم وحدهم. ثم إن هذا التفسير لا يثبت عن ابن عباس، ففي سننه الذي ساقه هو السدي وهو إسماعيل بن عبد الرحمن، وهو من رجال مسلم، ولكن في حفظه ضعف ورمي بالتشيع، ومسلم لم يحتج به في شيء من فضائل علي وأهل البيت لأجل تشيعه، كما هو مقرر عند أهل الحديث، فكما لا يحتج بالناصبي، وهو الذي يبغض علياً وأهل البيت - وإن كان ثقة - في شيء مما فيه تخطئة لعلي؛ فكذا لا يحتج بالشيعة - وإن كان ثقة - في شيء من فضائل علي وأهل

البيت، ثم إنا حتى لو أعرضنا عن هذه القاعدة الحديثية، فإن للسدي هذا شأنًا خاصًا في ما رواه من التفسير، فقد حكى عن الإمام أحمد أنه قال عنه: (وإنه يحسن الحديث إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به قد جعل له إسنادًا واستكلفه). وقيل للشعبي: إن السدي قد أعطي حظًا من علم القرآن. فقال: (قد أعطي حظًا من جهل القرآن)^(١). فهذه حال ما ساقه مما ظن أنه دليل له، أما معنى الصراط المستقيم فقد مر بنا حديث النواس بن سمعان رضي عنه عند تعقينا على استشهاده بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَأَتِيْمُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وفيه المثل الذي ضربه رسول الله ﷺ للإسلام فقال: (ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً...).

ثم قد ذكرنا في كلامنا على (حبل الله المتين) ما روي عن علي رضي عنه نفسه في صفة القرآن: (...فهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم...) فهذا هو تفسير علي رضي عنه للصراط المستقيم، أتراه يردّه؟

وقد ذكر الإمام الطبري في تفسير سورة الفاتحة من تفسيره، وكذا الإمام ابن كثير عدة آثار عن الصحابة والتابعين في تفسير الصراط المستقيم بأنه الإسلام، وبعضها عن ابن عباس بسند صحيح، وأخرى عن طريق السدي المذكور آنفاً أيضاً، فليس ما ذكره واستدل به -على فرض ثبوته- بأولى بالقبول مما ذكرناه. بل لقد فسره أبو العالية والحسن البصري بالنبي ﷺ وصاحبيه من بعده أبي بكر وعمر، ولا منافاة بين هذه الأقوال، كما قال ابن كثير (٢٨/١): (وكل هذه الأقوال صحيحة وثابتة ومتلازمة، فإن من اتبع النبي ﷺ واقتدى باللذين من بعده: أبي بكر وعمر فقد اتبع الحق، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن، وهو كتاب الله وحبله المتين وصراطه المستقيم، فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضاً) اهـ.

(١) انظر ترجمته في التهذيب.

قلت: وأوضح من ذلك تبيينه ﷺ في كتابه للصراط المستقيم، فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى] إذا فالصراط المستقيم المعنى في سورة الفاتحة هو طريق النبي ﷺ وسنته، بدليل قوله تعالى هذا، ولم يذكر فيه أحدًا لا أهل البيت ولا غيرهم.

قوله: (وقال: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]) وقال في الهامش (٦٤/١٩): (أئمة أهل البيت من سادات الصديقين والشهداء والصالحين بلا كلام) اهـ.

فقلت: وهذا أيضًا لا تنازع فيه بل في قصر الآية عليهم، مع عدم وجود دليل خاص بهم في هذه الآية. وقد ورد في سبب نزولها ما أخرجه ابن مردويه، والحافظ أبو عبد الله المقدسي في (صفة الجنة)، والطبراني^(١)، وأخرجه أيضًا الواحدي في (أسباب النزول) (ص: ١٢٣) بإسناد لا بأس به - كما قال الحافظ المقدسي - أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إنك لأحب إليّ من نفسي، وأحب إليّ من أهلي، وأحب إليّ من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فانظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلت الجنة خشيت ألا أراك، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه:

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء].

ثم إن الله ﷻ قال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء].

(١) كما في تفسير ابن كثير (٤٩٥/١) وأسباب النزول للسيوطي (٥٧/٢).

فحتى لو كان المقصود بهم أئمة أهل البيت وحدهم، فقد اشترط الله ﷻ لمرافقتهم في الجنة طاعة الله وطاعة رسوله فقط لا غيرها، ولم يشترط طاعتهم هم، فما أجهله باستدلاله بهذه الآية فهي دليل عليه لا له! فإنهم لم ينالوا ما نالوه إلا باتباعهم سنة الرسول ﷺ فأصبحوا بتلك المنزلة، ثم أرشد الله سبحانه من يريد اللحاق بهم إلى الاقتداء بالنبي ﷺ حتى يكون معهم.

قوله: (الم يجعل لهم الولاية العامة؟ ألم يقصرها بعد الرسول عليهم؟ فاقرا: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُعْمِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢٠-٢١] وقال في الهامش (٢٠/٦٤): (أجمع المفسرون - كما اعترف به القوشجي وهو من أئمة الأشاعرة في مبحث الإمامة من شرح التجريد - على أن هذه الآية إنما نزلت في علي حين تصدق راکعاً في الصلاة. وأخرج النسائي في صحيحه نزولها في علي عن عبد الله بن سلام... الخ).

قلت: وقد أعاد هذا الموسوي الاستدلال بهذه الآية - بالتفصيل - في (المراجعة: ٤٠) من كتابه (ص: ١٧٨-١٨٠) وقال: (والصحيح - في نزولها بعلي إذ تصدق بخاتمته وهو راکع في الصلاة - متواترة عن أئمة العترة الطاهرة، وحسبك مما جاء نصاً في هذا من طريق غيرهم حديث ابن سلام مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، فراجع في صحيح النسائي، أو في تفسير سورة المائدة من كتاب الجمع بين الصحاح الستة. ومثله حديث ابن عباس، وحديث علي مرفوعين أيضاً. فراجع حديث ابن عباس في تفسير هذه الآية من كتاب أسباب النزول للواحدي، وقد أخرجه الخطيب في المتفق، وراجع حديث علي في مسندي ابن مردويه وأبي الشيخ، وإن شئت فراجع في كنز العمال. على أن نزولها في علي مما أجمع المفسرون عليه، وقد

نقل إجماعهم هذا غير واحد من أعلام السنة كالإمام القوشجي في مبحث الإمامة من شرح التجريد، وفي الباب (١٨) من غاية المرام (٢٤) حديثاً من طريق الجمهور في نزولها بما قلناه، ولولا مراعاة الاختصار وكون المسألة كالشمس في رابعة النهار لاستوفينا ما جاء فيها من صحيح الأخبار، ولكنها -والحمد لله- مما لا ريب فيه ومع ذلك فإننا لا ندع مراجعتنا خالية مما جاء فيها من حديث الجمهور، مقتصرين على ما في تفسير الإمام أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الثعلبي، فنقول: أخرج عند بلوغه هذه الآية في تفسير الكبير بالإسناد إلى أبي ذر الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ بهاتين وإلا صمّتا، ورأيت بهاتين وإلا عميتا يقول: (علي قائد البررة، وقاتل الكفرة، منصور من نصره، مخذول من خذله)، أما إني صليت مع رسول الله ﷺ ذات يوم فسأل سائل المسجد... الحديث.

قلت: ذكره إجماع المفسرين على ذلك من أعظم الدعاوي الكاذبة، بل أجمعوا على أنها لم تنزل في علي بخصوصه، وأن الخبر كاذب كما سنيته. وقبل الكلام عليه لا بد من التنبيه على ما في كلامه من الجهل والتدليس بل والكذب، فبالإضافة إلى ادعائه إجماع المفسرين على ذلك -وهذه كتب التفسير جميعاً تحكي كذبه في ذلك، ومن ذكرها منهم فإننا ذكرها لتبيين خطئها- أقول: بالإضافة إلى ذلك جهله في تسمية كتب الحديث؛ مثل تسميته لسنن النسائي (صحيح النسائي) أو أنه قال ذلك عمداً تدليساً منه لتقوية كلامه بالباطل، وإلا فلا يقول كلامه هذا رجل نظر في كتب الحديث فضلاً عن دراستها، ثم إن حديث عبد الله بن سلام الذي ساقه ليس هو عند النسائي في سننه الصغرى المطبوعة والمعروفة بالمجتبى، أما سننه الكبرى فلم تكن مطبوعةً في حينها، ولا أظنه إلا أراد الأولى بقرينة كتاب (الجمع بين الصحاح الستة)، ثم هذا الكتاب الآخر لم يبين ما هو ولمن هو، ويمكننا الاستغناء عنه

بكتاب (التاج الجامع للأصول) وهو يجمع أحاديث خمسة كتب، وهي: الصحيحان وسنن أبي داود والترمذي والنسائي. ولم يذكر فيه هذا الحديث أيضًا مما يبين كذبه في نسبه للنسائي، وإلا لو كان صادقًا لذكر لنا إسناده وفي أي موضع هو من (سنن النسائي) أو (صحيح النسائي) كما سبّاه! وهذا الرجل ممن يحكم هواه حتى في حكمه على الأحاديث وعلى كتب الحديث، فلو رأى في سنن النسائي حديثًا لا يرضاه أو يخالف هواه لسبّاه ربما كتاب الموضوعات للنسائي؛ إمعانًا في تشويه الحقائق، ثم انظر إلى طريقته القاصرة في تخريج الأحاديث، إذ يذكر مخرجها ولا يذكر موضعها من الكتاب، ولا يسوق إسنادها أيضًا، وهو إنما يأتي بها اعتمادًا على كتب أخرى ولا يصرح بذلك، بل ربما عزا الحديث إلى مخطوطة لم تطبع ولا يدري ما يصنع، كما فعل في عزوه حديث عليّ إلى مسندي ابن مردويه وأبي الشيخ، وإنما نقل ذلك - في الغالب - من كتاب (الدر المنثور) للسيوطي كما سنبينه في موضعه، ثم إن السيوطي لم يسته مسند ابن مردويه ولا يعرف بذلك والله أعلم، وإنما هو (تفسير ابن مردويه) وغير ذلك من تحريجاته؛ ذلك إنه لا يتم بإسناد ما يسوقه وإنما يكتفي عنده في صحته أنه يوافق مطلبه، وربما يحذف حتى تضعيف مخرجه له أو صاحب الكتاب الذي ذكره، كما مر بنا سابقًا في نقله من كتاب (كتر العمال) أو (متخب كتر العمال) وكما سيأتي بإذن الله، وحتى الحديث الذي ساقه بتامه - حديث أبي ذر - وعزاه للثعلبي في تفسيره إنما نقله - بلا شك - عن سلفه ابن المطهر الحلي، إذ ذكره بنفس هذا اللفظ وبفس التخريج القاصر فرد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية فجزاه الله خيرًا، وإلا فليذكر لنا موضعه وإسناده إن كان صادقًا هو أو من يتحل نحلته، وقد قدمنا أن تفسير الثعلبي لم يُطبع!

ثم دعواه أن هناك (٢٤) حديثًا من طريق الجمهور - كذا قال - في نزولها بذلك، لا يختلف عما سبق من إدعاءاته الباطلة التي لا أساس لها من الصحة، وإلا فليذكرها وهو في

موضع خصومة ومراجعة، وأحوج إلى ذكرها تدعيًا لقوله، فعلم بذلك كذبه وأكثر ما وجد في ذلك مع الآثار المروية فيها لا يبلغ نصف هذا العدد، وقد استقصاها السيوطي في (الدرّ المنثور) وفي (أسباب النزول) أيضًا، وهذا الرجل ممن يعد الحديث الواحد حديثين إذا تكرر ذكره في موضعين بنفس اللفظ وبنفس الإسناد، كما مر بنا في حديث أبي سعيد الخدري في المراجعة (٨) صفحة (٤٩) هامش (٣)، مما يؤيد أنه لا ينظر في إسناد الحديث، وإن نظر فلا يعره اهتمامه، بل همه ذكر ما يهواه بأي شكل كان، وهذا لعمرى هو الجهل بعينه، وهذا أوان الكلام على ما ادعاه في سبب نزول هذه الآية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] الآية، وما ساقه من الأحاديث وغيرها في ذلك، فأقول:

أما زعمه رواية عبد الله بن سلام في حديثه لهذه القصة فباطل؛ لأن ابن سلام ليس له مثل هذا الحديث، لكن جاء ذكره في حديث ابن عباس في هذه القصة وأنه السبب في ذلك، وليس هو من روايته بل من رواية ابن عباس فظنه الجاهل أنه حديث ينسب إلى ابن سلام، أو أنه تعمد ذلك رغبة في تكثير عدد الأحاديث التي يحتج بها، ثم إن عزوه للنسائي باطل أيضًا - كما قدمنا - ونحن نطالبه أو من ينوب عنه بموضعه وإسناده، وهو حتى لم يذكره سلفه ابن المطهر الحلي، وهو أحوج ما يكون إليه وأما حديث ابن عباس هذا - الذي فيه ذكر ابن سلام - فقد أخرجه ابن مردويه^(١) والواحدي في أسباب النزول (ص: ١٤٨-١٤٩)، من طريق محمد بن مروان - وهو السدي الصغير - عن محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: (أتى عبد الله بن سلام ورهط معه من أهل الكتاب نبي الله ﷺ عند الظهر، فقالوا: يا رسول الله إن بيوتنا قاصرة لا نجد من يجالسنا ويخالطنا دون هذا المسجد، وإن قومنا لما رأونا قد صدقنا الله ورسوله، وتركنا دينهم أظهروا العداوة،

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٦٨)، الدر المنثور (٣/ ١٠٥-١٠٦)، أسباب النزول للسيوطي (ص: ٧٣).

وأقسموا أن لا يخالطونا ولا يؤاكلونا فشق ذلك علينا، فبينما هم يشكون ذلك إلى رسول الله ﷺ إذ نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] ونودي بالصلاة صلاة الظهر، وخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد والناس بين قائم وراكم، فنظر سائلاً فقال: أعطاك أحد شيئاً؟ قال: نعم، خاتماً من ذهب. قال: من؟ قال: ذاك الرجل القائم. قال: على أي حال أعطاك؟ قال: وهو راكم. قال: وذلك علي بن أبي طالب، فكبر النبي ﷺ ثم قرأ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦] اهـ.

وهو حديث موضوع مكذوب بلا شك في إسناده كذابان:

الأول: محمد بن مروان السدي الصغير، وهو متهم بالكذب، والآخر: محمد بن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب أيضاً^(١). وأخرجه من حديث ابن عباس أيضاً الخطيب في (المتفق)^(٢) وليس هناك ما يدل على إسناده سوى ما ذكره صاحب المنتخب من أن فيه المطلب بن زياد، قال أبو حاتم: لا يُحتج به. وقال ابن سعد: ضعيف. فلا حجة فيه؛ ذلك لعدم معرفة إسناده بالكامل أولاً، ولتيقن الضعف فيه ثانياً. هذا وقد نقله صاحبنا من (منتخب كنز العمال) ولم يذكر الضعف الذي في إسناده، وهو ما نبهنا عليه من تعمدته في إخفاء حال ما يسوقه من الأحاديث.

وأخرج حديث ابن عباس أيضاً ابن مردويه^(٣)، من طريق الثوري عن أبي سنان عن الضحاك عن ابن عباس به. وقال ابن كثير: (الضحاك لم يلقَ ابن عباس) قلت: وهو

(١) راجع تقريب التهذيب.

(٢) الدر المنثور (٣/ ١٠١)، منتخب كنز العمال (٥/ ٣٨).

(٣) ابن كثير (٢/ ٦٨)، الدر المنثور (٣/ ١٠٥).

الضحاك بن مزاحم، وليس له رواية عن أحد من الصحابة، فالحديث على هذا منقطع ضعيف لا يدري من أخذه الضحاك ونسبه إلى ابن عباس، وقد أنكر الضحاك نفسه أنه لقي ابن عباس، كما في (المراسيل) لابن أبي حاتم (ص: ٦٣). هذا فيما بدا لنا من إسناده من الثوري فصاعدًا، أما فيما بين ابن مردويه إلى الثوري فلا نعلم عنه شيئًا، وربما فيه علة أخرى توجب ضعفه، ولا يغفلن أحد عن أن من شروط صحة الحديث اتصال سنده، وخلوه من الانقطاع وهو ما لم يتوفر هنا.

وروى حديث ابن عباس أيضًا عبد الرزاق^(١)، من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس. قال ابن كثير: (عبد الوهاب بن مجاهد لا يحتج به)، قلت: قال عنه الحافظ في التقریب: متروك، وكذبه الثوري. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ترك حديثه.. فهو خبر موضوع إذن.

وبالإضافة إلى ابن عباس فقد روي هذا الحديث من طريق غيره، قال ابن كثير في (التفسير) (٦٨/٢):

(ثم رواه ابن مردويه من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام نفسه، وعمار بن ياسر وأبي رافع، وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها) اهـ.

قلت: وعزاه السيوطي أيضًا في (الدر المنثور) (١٠٥/٣) لأبي الشيخ وابن مردويه من حديث علي بن أبي طالب. وهو الذي نقله هذا الموسوي وأعرض عما قاله الحافظ ابن كثير في إسناده. ويكفينا ذلك في رده، وإلا فليأتنا بإسناده وموضعه إن كان صادقًا، وأنى له ذلك؟ بل حتى لو لم يقل ذلك عنه ابن كثير فلا يمكن الاحتجاج بمثل دون معرفة إسناده،

(١) ابن كثير (٦٨/٢)، الدر المنثور (١٠٥/٣) أسباب النزول للسيوطي (ص: ٧٣).

فلا يكفي في صحة الحديث وجوده في أي كتاب حتى ننظر في إسناده، اللهم إلا ما كان من شأن الصحيحين. وبخلاف ما قلناه يكون كمن يحطب بليل يحمل حزمة الحطب ولا يعلم بالأفعى التي فيها.

وأما حديث عمار بن ياسر، فقد أخرجه بالإضافة إلى ابن مردويه الطبراني في (الأوسط)^(١)، وقال السيوطي: بسند فيه مجاهيل. قلت: وهو يقول ذلك رغم تساهله في التصحيح مما يعرف عنه، ولم يكتف بمجهول واحد، بل مجاهيل مما يزيد توهين الحديث.

وأما حديث أبي رافع فبالإضافة إلى ابن مردويه أيضًا أخرجه الطبراني في الكبير (٩٥٥)، وعزاه السيوطي في (الدر المنثور) (١٠٦/٣) لأبي نعيم. وإسناده ضعيف جدًا، بل منكر فيه محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، قال الحافظ في التقریب: ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جدًا ذاهب. وقال الدارقطني: متروك.. وفي إسناده أيضًا يحيى بن الحسن بن فرات، ولم أجد له ترجمة. ثم إن عند بعض رجال إسناده تشيعًا، فلا يقبل خبرهم في فضائل علي عليه السلام.

بقي من الأحاديث التي ساقها حديث أبي ذر عند الثعلبي في (تفسيره)، ولم يذكر إسناده عمدًا في إخفاء ضعفه، ولا يمكننا الاعتماد على وجوده فقط دون النظر في إسناده، خصوصًا وقد بينا مما سقناه عن ابن عباس وغيره أنه مع وجوده وذكره في الكتب ففي إسناده أناس متهمون بالكذب، وخصوصًا وقد قدمنا حال الثعلبي وتفسيره وكثرة روايته الموضوعات.

ثم نحن نرد على حديثه بما رد به شيخ الإسلام ابن تيمية على ابن المطهر الحلي في (منهاج السنّة)، وقد ساق نفس الحديث وبدون إسناده أيضًا، فقال شيخ الإسلام^(٢): (وإن

(١) الدر المنثور (٣/١٠٥)، أسباب النزول للسيوطي (٢/٧٣).

(٢) المنتقى (ص: ٤٣٧).

الخبر كاذب، وفي تفسير الثعلبي من الموضوعات ما لا يخفى، وكان حاطب ليل، وكذا تلميذه الواحدي). قلت: ومصدق ذلك عن الواحدي ما سبق من حديث ابن عباس الذي رواه هو في سبب نزول هذه الآية، وهو مكذوب كما مر.

ثم قال شيخ الإسلام في رده (ص: ٤٣٧): (ثم هبك اعتضدت بالثعلبي، فقد نقل الثعلبي عن ابن عباس قال: إنها نزلت في أبي بكر. ونقل عن عبد الملك قال: سألت أبا جعفر الباقر عن الآية فقال: هم المؤمنون، قلت: فإن أناسًا يقولون هو علي، فقال علي من الذين آمنوا. وعن الضحاك مثله. وروي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية قال: كل من أسلم فقد تولى الله ورسوله والذين آمنوا. ثم نفيك من ادعائك الإجماع ونطالبك بسند واحد صحيح) اهـ.

قلت: وصدق شيخ الإسلام، وها نحن نقول لكّل من يتحل نحلته: نفيكم من ادعائكم الإجماع ونطالبكم بإسناد واحد صحيح يثبت ذلك.

وهناك آثار في ذلك يمكن أن يستدل بها، وإن كان لم يذكرها، لكننا نشير إليها حتى نبين ما فيها، وهي كلها بين ضعيف لا يثبت عن قائله، إلى قول ليس بحجة في ذلك عند أحد كقول سلمة بن كهيل والسدي، وإلى قول غير صريح في ذلك كقول عتبة بن حكيم - أو ابن أبي حكيم - عن المقصودين في الآية، قال: هم المؤمنون وعلي بن أبي طالب. وأخرج الطبري في (تفسيره) (٦/ ١٨٠) من طريق غالب بن عبيد الله عن مجاهد به. وغالب هذا متروك الحديث كما قال أبو حاتم والنسائي، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بثقة.

وحتى لا يحتج أحد بهذه الآثار على مطلوبه الباطل نقول: قد جاءت آثار أخرى في المعنيين بالآية تحالف هذه الآثار وليست هذه بأولى بالقبول من تلك.

فمن ذلك ما أخرجه ابن جرير (١٨٠/٦)، وابن أبي حاتم^(١) عن عطية بن سعد قال: نزلت في عبادة بن الصامت: **(إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا)** [المائدة: ٥٥] الآية. وأيضًا تلك الآثار التي ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية، وهذا كله يبين كذب هذا الموسوي في ادعائه الإجماع على ذلك.

ومنها أيضًا: ما أخرجه ابن جرير (١٨٠/٦)، وابن أبي حاتم^(٢) من طريق علي بن أبي طلحة الوالي عن ابن عباس في هذه الآية قال: يعني من أسلم فقد تولى الله ورسوله والذين آمنوا.

وقاصمة الظهر بالنسبة لهذا الموسوي التي يخالف فيها أصله ومذهبه ما روي عن أبي جعفر الباقر فيما أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر^(٣)، أنه سئل عن هذه الآية: من الذين آمنوا؟ قال: الذين آمنوا. قيل له: بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب، قال: علي من الذين آمنوا.

وأخرجه أيضًا أبو نعيم في (الحلية) (١٨٥/٣) عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي عن قوله تعالى:

(إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا) [المائدة: ٥٥] الآية، قال: أصحاب محمد ﷺ،

قلت: يقولون علي؟ قال: علي منهم. قلت: وإسناده صحيح إلى أبي جعفر لولا شيخ أبي نعيم وهو أبو حامد بن جبلة، فلم أجد له ترجمة.

(١) الدر المنثور (١٠٤/٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٦٨/٢)، الدر المنثور (١٠٦/٣).

(٣) الدر المنثور (١٠٦/٣).

هذا هو ما جاء في سبب نزول هذه الآية مما يوافق ما قاله، وأنت ترى أن ليس فيها ما يمكن الاعتماد عليه، فهي كلها من طريق مكذوب أو منكر أو ضعيف أو منقطع، علاوة على ما جاء في سبب نزولها مما يخالف ما قاله تمامًا مع رجحان صحتها عليه.

وقد سقت جميع الطرق التي ذكرها أو أشار إليها وزدت عليها غيرها، وهي جميعها لا تغني في ميزان الحق شيئًا. لكن أضيف هنا أن حديث عبد الله بن سلام الذي أشار إليه ورددنا عليه في بداية كلامنا هذا، رأيت الفخر الرازي قد ذكره في (تفسيره) (٢٨/١٢) مختصرًا ودون الكلام على إسناده طبعًا، وحتى دون أن يذكر من أخرجه، ولا أظن ذلك يغير من كلامنا عليه شيئًا من أنه في الحقيقة من حديث ابن عباس، لكن جاء فيه ذكر ابن سلام، وإلا إن كان غيره فلا حجة فيه أيضًا لعدم معرفة مخرجه أولاً، وإسناده ثانيًا، مع القطع أنه ليس عند النسائي كما زعم.

ويعد أن انتهينا من الكلام على طرق هذه القصة وأسانيدنا في سبب نزول هذه الآية وبيننا كذبها؛ لا بد من التعرّيج -ولو بشيء بسيط- على وجه استدلاله بها وبلفظ الآية، وبيان أن ذلك غير ممكن ولا يحتمله لفظ الآية، لكن قبل ذلك نذكر وجه رد هذه القصة من لفظها وممتنها وما فيه من النكارة، وما في لفظ الآية مما يمنع استدلاله بها على مطلوبه؛ مستفيدين ذلك من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر الحلي في (منهاج السنة)^(١)، ومن كلام غيره من المفسرين، فنقول:

الوجه الأول: قال شيخ الإسلام (٤٣٧): (ولو كان المراد بالآية أن يؤتي الزكاة في حالة الركوع؛ لوجب أن يكون ذلك شرطًا في الموااة ولا يتولى إلا عليًا فقط، فلا يتولى الحسن

(١) وراجع أيضاً المنتقى من منهاج الاعتدال (ص: ٤٣٧-٤٣٩).

ولا الحسين)، قلت: يعني لأنهما لم يفعلا ذلك من إتيان الزكاة حال الركوع، فمن أين يقال: أن الآية تشملهم؟

الوجه الثاني: ثم قال شيخ الإسلام (٤٣٧): (وأيضاً فلا يثنى على المرء إلا بمحمود، وفعل ذلك في الصلاة ليس بمستحب، ولو كان مستحباً لفعله رسول الله ﷺ ولخص عليه ولكرر عليّ فعله، وإن في الصلاة لشغلاً، فكيف يقال: لا ولي لكم إلا الذين يتصدقون في حال الركوع؟) وقال ابن كثير في (التفسير) (٧١/٢): (وأما قوله: ﴿وَهُمْ رَكِعُونَ﴾ [المائدة] فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ أي: في حال ركوعهم، ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره؛ لأنه ممدوح وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى) اهـ. وقال القرطبي في (تفسيره) (١٤٤/٦):

(ويحتمل أن يكون المدح متوجّهاً على اجتماع حالتين، كأنه وصف من يعتقد وجوب الصلاة والزكاة فعبّر عن الصلاة بالركوع وعن الاعتقاد للوجوب بالفعل؛ كما نقول: المسلمون هم المصلّون، ولا نريد أنهم في تلك الحال مصلّون، ولا يوجّه المدح حال الصلاة، فإنها يريد من يفعل هذا الفعل ويعتقده) اهـ.

الوجه الثالث: قال شيخ الإسلام: (ثم قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [المائدة: ٥٥] يدل على وجود زكاة، وعليّ ما وجبت عليه زكاة قط في زمن النبي ﷺ، فإنه كان فقيراً، وزكاة الفضة إنما تجب على من ملك النصاب حولاً، وعليّ لم يكن من هؤلاء، ثم إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزئ عند الأكثر)، وقال أيضاً (ص: ٧١): (وفي حديثهم أنه أعطاه سائلاً والمدح في الزكاة أن يخرجها ابتداءً وعليّ الفور).

قلت: وأما حمل لفظ (الزكاة) على (الصدقة) فبعيد وخلاف الأصل، قال القرطبي (١٤٤/٦): (وحمل لفظ الزكاة على التصدق بالخاتم فيه بعد؛ لأن الزكاة لا تأتي إلا بلفظها المختص بها وهو الزكاة المفروضة، على ما تقدم بيانه في أول سورة البقرة، وأيضاً فإن قبله: ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ [المائدة: ٥٥] ومعنى (يقيمون الصلاة) يأتون بها في أوقاتها بجميع حقوقها، والمراد صلاة الفرض، ثم قال: ﴿وَهُمْ رَكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] أي: (النفل) اهـ.

وقال الرازي في (تفسيره الكبير) (٣٣-٣٢/١٢): (وأما استدلالهم بأن هذه الآية نزلت في حق علي فهو ممنوع، فقد بينا أن أكثر المفسرين زعموا أنه في حق الأمة -قلت: وهو يراد ما زعمه هذا الموسوي من إجماع المفسرين على نزولها في علي- والمراد أن الله تعالى أمر المسلم أن لا يتخذ الحبيب والناصر إلا من المسلمين.

ومنهم من يقول: إنها نزلت في حق أبي بكر، وأما استدلالهم بأن الآية مختصة بمن أدى الزكاة في الركوع حال كونه في الركوع، وذلك هو علي بن أبي طالب، فنقول: هذا أيضاً ضعيف من وجوه:

الأول: أن الزكاة اسم للواجب لا للمندوب بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] فلو أنه أدى الزكاة الواجبة في حال كونه في الركوع لكان قد أدر أداء الزكاة الواجبة عن أول أوقات الوجوب، وذلك عند أكثر العلماء معصية، وإنه لا يجوز إسناده إلى علي عليه السلام. وحمل الزكاة على الصدقة النافلة خلاف الأصل؛ لما بينا أن قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [المائدة: ٥٥] ظاهره يدل على أن كل ما كان زكاة فهو واجب.

الثاني: وهو أن اللائق بعلي عليه السلام أن يكون مستغرق القلب بذكر الله حال ما يكون في الصلاة، والظاهر أن من كان كذلك فإنه لا يتفرغ لاستماع كلام الغير ولفهمه، ولهذا

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١] ومن كان قلبه مستغرقاً في الفكر كيف يتفرغ لاستماع كلام الغير؟

الثالث: أن دفع الخاتم في الصلاة للفقير عمل كثير، واللائق بحال علي عليه السلام أن لا يفعل ذلك.

والرابع: أن المشهور أنه عليه السلام كان فقيراً ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه.. إلى آخر كلامه عليه السلام. اهـ

الوجه الرابع: ثم قال شيخ الإسلام (ص: ٤٣٧-٤٣٨): (ثم إن الآية بمنزلة قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة] وكقوله تعالى: ﴿أَقْبَتِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [آل عمران].

وقال الرازي (٢٨/١٢): (وأما قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [البقرة] ففيه على هذا القول وجوه:

الأول: قال أبو مسلم: المراد من الركوع الخضوع يعني انهم يصلون ويزكون وهم متقادون خاضعون لجميع أوامر الله ونواهيه.

الثاني: أن يكون المراد: من شأنهم إقامة الصلاة، وخص الركوع بالذكر تشريفاً له، كما في قوله: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة].

الثالث: قال بعضهم: إن أصحابه كانوا عند نزول هذه الآية مختلفين في الصفات، منهم من قد أتم الصلاة، ومنهم من دفع المال إلى الفقير، ومنهم من كان بعدد في الصلاة وكان راكعاً، فلما كانوا مختلفين في هذه الصفات لا جرم ذكر الله تعالى كل هذه الصفات) اهـ.

الوجه الخامس: قال شيخ الإسلام (ص: ٤٣٨): (ثم من المعلوم المستفيض عند المفسرين أنها نزلت في النهي عن موالة الكفار ووجوب موالة المؤمنين، وسياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر، فإنه تعالى قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٥﴾ [المائدة] فهذا نهي عن موالة اليهود والنصارى، ثم قال: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ كندِيمِينَ ﴿٥٦﴾ [المائدة: ٥٥] فهذا وصف عام للمؤمنين ولا بد، لكن علي وأبو بكر والسابقون أولى الأمة بالدخول فيها، ومن تأمل الحديث ووزنه لاح له كذبه، ولو كان حقاً لكان من خذله ومنعه حقه من النصر مخدولين، ولم يكن الأمر كذلك، بل نصرُوا وافتتحووا البلاد، فارس والروم والقبط، فالشيعة يدعون أن الأمة كلها خذلتها إلى أن قتل عثمان، ومن المعلوم أن الأمة - إلى أن قتل عثمان - كانت منصوراً نصرًا عظيمًا لم ينصر بعده مثله أبدًا، فلما قتل عثمان تفرقت الأمة، فحزب مع علي وحزب عليه، وحزب انعزلوا لاله ولا عليه) اهـ.

قلت: يريد في بداية كلامه هذا أن يبين أن هذه الآية متعلقة بسياق الآيات قبلها وبعدها، وقد جاء ذلك مصرحاً به في سبب نزول الآيات قبلها - ومعها هذه الآية - فيما أخرجه ابن إسحاق في (السيرة)^(١). أنها نزلت في عبادة بن الصامت رضي الله عنه حين تبرأ من حلف اليهود ورضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين، إذ قال: (يا رسول الله أبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم وأتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم) بينما

(١) انظر سيرة ابن هشام (٣/ ٥١-٥٣).

بقي عبد الله بن أبي ابن سلول على حلفهم وولايتهم وكان له من حلفهم مثل الذي لعبادة بن الصامت رضي الله عنه ففي ذلك نزلت الآيات من سورة المائدة: **(يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ يَتَوَلَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)** [المائدة] إلى قوله: **(وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ)** [المائدة].

ومثل هذه القصة ذكرها الطبري في (تفسيره) (١٧٧/٦-١٧٨) أيضًا فراجعها.

وهذا الرجل إنما يذكر هذه الآية يريد أن يستدل بها على ولاية علي رضي الله عنه، فقد قال في (المراجعة: ٤٠) (ص: ١٧٩-١٨٠) ما نصّه: (تعلم أن الولي هنا هو الأولى بالتصرف، كما في قولنا: فلان ولي القاصر. وقد صرح اللغويون بأن كل من ولي أمرًا واحد فهو وليه، فيكون المعنى: أن يلي أموركم فيكون أولى بها منكم إنما هو الله ﷻ ورسوله وعلي؛ لأنه هو الذي اجتمعت فيه هذه الصفات؛ الإيثار وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة في حال الركوع، ونزلت فيه الآية، وقد أثبت الله فيها الولاية لنفسه تعالى ولنبيه ولوليه على نسق واحد. وولاية الله ﷻ عامة، فولاية النبي والولي مثلها وعلى أسلوبها، ولا يجوز أن يكون هنا بمعنى النصير أو المحب أو غيرهما، إذ لا يبقى لهذا الحصر وجه كما لا يخفى) اهـ.

قلت: فقد رتب استنتاجه على مقدمتين؛ الأولى: ما ذكره من اجتماع هذه الصفات في علي رضي الله عنه وهي الإيثار وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة حال الركوع ونزول الآية فيه، وفيما تقدم من كلامنا على روايات نزول هذه الآية يتبين لنا بطلان قوله هذا، وأن قضية إيتاء الزكاة حال الركوع خرافة لا أساس لها من الصحة، وهو فعل أحق ينزه عنه علي رضي الله عنه، وأن رواية سبب نزول الآية في ذلك رواية مكذوبة لا تصحّ، كما تقدّم تفصيل ذلك.

المقدمة الثانية: زعمه أن معنى (الولي) هو (الأولى) وقصره معنى الولي بالمتصرف، وهو تضليل منه، فإن (الولي) في اللغة يأتي بمعنى النصير والمحِب، وسنفضل ذلك في الرد على المراجعة (٣٨) إن شاء الله، وقال شيخ الإسلام (٤٣٩): (وأما الموالاة فقد قال تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلْحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحریم: ٢٢] فيبين الله أن كل صالح من المؤمنين فهو مولى رسول الله، والله مولاة، وجبريل مولاة، وليس في كون الصالح من المؤمنين مولى أن يكون متولياً على رسول الله ولا متصرفاً فيه، وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] فكل مؤمن تقي فهو ولي الله والله وليه، قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢٥٧] وقال: ﴿إِلَّا إِنْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦] وما في هذه الآيات أن من كان ولي الآخر كان متولياً عليه دون الناس، والفرق بين الولاية -بكسر الواو- والولاية -بفتح الواو- معروف، فالأمير يسمى (الوالي) ولا يسمى (الولي) واختلف الفقهاء إذا اجتمع في الجنازة الوالي والولي أيها يقدم؟ فالموالاة ضد المعاداة) اهـ.

وقد ذكر الرازي رحمه الله في (تفسيره الكبير) استشهاد الشيعة بهذه الآية، وبين بطلانه، ورد عليهم في ثمان حجج (١٢/٢٨-٣٢)، فكان مما قال في معنى (الولي) في الآية: (لم لا يجوز أن يكون المراد من لفظ الولي في هذه الآية الناصر والمحِب؟ ونحن نقيم الدلالة على أن حمل لفظ الولي على هذا المعنى أولى من حمله على معنى المتصرف ثم نجيب عما قالوه، فنقول: الذي يدل على أن حمله على (الناصر) أولى وجوه:

الأول: إن اللاتق بما قبل هذه الآية وبعدها ليس إلا هذا المعنى، أما ما قبل هذه الآية فإنه تعالى قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١] وليس

المراد لا تتخذوا اليهود أئمةً متصرفين في أرواحكم وأموالكم؛ لأن بطلان هذا كالمعلوم بالضرورة، بل المراد لا تتخذوا اليهود والنصارى أجبابًا وأنصارًا، ولا تخالطوهم ولا تعاضدوهم، ثم لما بالغ في النهي عن ذلك قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] الموصفون، والظاهر أن الولاية الأمور بها ههنا هي المنهي عنها فيما قبل، ولما كانت الولاية المنهي عنها فيما قبل هي الولاية بمعنى النصره؛ كانت الولاية المأمور بها هي الولاية بمعنى النصره. وأما ما بعد هذه الآية فهي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُورًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٦] فأعاد النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى والكفار أولياء، ولا شك أن الولاية المنهي عنها هي الولاية بمعنى النصره، فكذلك الولاية في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٥٥] يجب أن تكون بمعنى النصره، وكل من أنصف وترك التعصب وتامل في مقدمة الآية وفي مؤخرتها قطع بأن الولي في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٥٥] ليس إلا بمعنى الناصر والمحب، ولا يمكن أن يكون بمعنى الإمام؛ لأن ذلك يكون إلقاء كلام أجنبي فيما بين كلامين مسوقين لغرض واحد، وذلك يكون في غاية الركافة والسقوط، ويجب تنزيه الله تعالى عنه.

الحجة الثانية: إننا لو حملنا الولاية على التصرف والإمامة لما كان المؤمنون المذكورون في الآية موصوفين بالولاية حال نزول الآية؛ لأن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ما كان نافذ التصرف حال حياة الرسول، والآية تقتضي كون هؤلاء المؤمنين موصوفين بالولاية في الحال، أما لو حملنا الولاية على المحبة والنصرة كانت الولاية حاصلة في الحال، فثبت أن حمل الولاية على المحبة أولى من حملها على التصرف، والذي يؤكد ما قلناه أنه تعالى منع المؤمنين

من اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، ثم أمرهم بموالة هؤلاء المؤمنين، فلا بد وأن تكون موالة هؤلاء المؤمنين حاصلة في الحال حتى يكون النفي والإثبات متواردين على شيء واحد، ولما كانت الولاية بمعنى التصرف غير حاصلة في الحال امتنع حمل الآية عليها) اهـ.

قلت: وأما إذا ادعى أحد أن الآية دالة على إمامة علي، لكن ليس في حال حياة الرسول ﷺ بل فيما بعد ذلك، فقد أجاب عنه الرازي وقال: (ومتى قالوا ذلك فنحن نقول بموجبه ونحمله على إمامته بعد أبي بكر وعمر وعثمان، إذ ليس في الآية ما يدل على تعيين الوقت) اهـ.

هذا هو سياق الآية فيما قبلها وبعدها، وقد تقدمت رواية ابن إسحاق في نزولها جميعاً في عبادة بن الصامت. فبعد ذلك تكون دعوى فصل هذه الآية عما قبلها من الآيات من الحماقة والجهل، خصوصاً بعد ما ذكرناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وكلام الإمام الرازي رحمهما الله تعالى في سياق الآيات، فقد ادعى ذلك هذا الموسوي في (المراجعة ٤٤) (ص: ١٨٣) ولم يكف بذلك، بل جعل الآية التي قبلها في علي أيضاً، وهي قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِي الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَرْتَدٍّ مِنْكُمْ عَنْ وِجْهِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٦﴾ [البقرة] ونسب قول ذلك إلى علي عليه السلام، وإلى الباقر والصادق، وإلى آخرين غيرهم، لكنّه لم يذكر مستنده في ذلك لا موضعه ولا إسناده كعادته في التدليس فيما يسوقه من الأدلة، ونحن نطالبه أو من ينوب عنه بذكر إسناد واحد صحيح يؤيد نزول هذه الآية في علي، وقد احتج على ذلك بروايته عن أئمة العترة، وادعى إجماع الشيعة عليه، ولم يصنع بذلك شيئاً، فإنه يستدل بموضع النزاع، وهذا ليس من صنيع

أهل العلم، فمتى كان قول أئمة العترة المنقول من قبل الشيعة وإجماع الشيعة حجة عندنا حتى يستدل به علينا؟!

وقد سقنا والله الحمد في كلامنا على الآية الأولى، وهي قوله تعالى: **(إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ)** [المائدة: ٥٥] من التصوص عن أهل البيت ما ينفي نزولها في علي خاصة، مثل ما ذكرناه عن ابن عباس وعن أبي جعفر الباقر. أما في هذه الآية فقد قال الرازي في (تفسيره) (٢٢/١٢) عن المقصودين بهذه الآية: (فقال علي بن أبي طالب والحسن وقتادة والضحاك وابن جريج: هم أبو بكر وأصحابه؛ لأنهم هم الذين قاتلوا أهل الردة) اهـ. فهذا مما يبين كذبه في ادعائه الإجماع. ثم إن هذه الآية، وهي قوله تعالى: **(يَتَأْتِي الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ)** [المائدة: ٥٤] من أقوى الدلائل على صحة إمامة أبي بكر رضي الله عنه؛ لأنه هو الذي حارب المرتدين وليس غيره، ولا يمكن أن يكون المراد هو الرسول ﷺ؛ لأنه لم يتفق له محاربة المرتدين، ولا يمكن أيضًا أن يكون المراد هو علي رضي الله عنه؛ لأن عليًا لم يتفق له قتال مع أهل الردة. فإن قيل: كل من نازعه الإمامة كان مرتدًا - وهو ما يريد قوله هذا الموسوي في كلامه في (المراجعة: ٤٤) - قلنا: هذا باطل من وجهين:

الأول: إن اسم المرتد إنما يتناول من كان جاحدًا للشرائع الإسلامية، والقوم الذين نازعوا عليًا ما كانوا كذلك - في الظاهر على الأقل - وما كان أحد يقول: إنه إنما حاربهم لأجل أنهم مرتدين، وعلي رضي الله عنه نفسه لم يسمهم مرتدين ألبتة، فقد قال صراحة في كتابه إلى أهل الأمصار يقص فيه ما جرى بينه وبين أهل صفين، الذي رواه إمام الشيعة محمد الرضي في نهج البلاغة (ص: ٣٢٣): (وكان بدء أمرنا أنا التقينا القوم من أهل الشام، والظاهر أن ربنا واحد ودعوتنا في الإسلام واحدة، ولا نستزيدهم في الإيمان بالله والتصديق برسوله ولا يستزيدوننا، الأمر واحد إلا ما اختلفنا في دم عثمان ونحن منه براء) اهـ.

وما سوى ذلك مما تقوله الروافض لعنهم الله بهت على جميع المسلمين وعلى علي أيضاً.
 الثاني: إنه لو كان كل من نازعه في الإمامة مرتدًا لزم في أبي بكر، وفي قومه أن يكونوا
 مرتدين، لو كان كذلك لجاء الله تعالى بقوم يحاربونهم ويقهرونهم ويردونهم إلى الدين الحق،
 بدليل قوله: ﴿يَرْتَدَّ مَنْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ﴾ [المائدة: ٥٤] وكلمة (من) في
 معرض الشرط للعموم - كما قال الرازي - فهي تدل على أن كل من صار مرتدًا عن دين
 الإسلام، فإن الله يأتي بقوم يقهرونهم ويبتلون شوكتهم، فلو كان الذين نصبوا أبا بكر
 للخلافة كذلك لوجب بحكم الآية أن يأتي الله بقوم يحاربونهم ويظهرون عليهم، ولما لم
 يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضد، فإن الروافض هم المقهورون المنوعون عن إظهار
 مقاتلتهم الباطلة أبدًا منذ كانوا، علمنا أن هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهبهم
 ومقاتلتهم، وهذا كلام ظاهر لمن أنصف، وثبت بذلك أن منازعة علي في الإمامة لا تكون
 ردة، وإذا لم تكن ردة لم يمكن حمل الآية على علي عليه السلام.

ثم قد تبين لي أن هذا الموسوي إنما نقل استشهاده بهذه الآية عن سلفه ابن المطهر، وعزا
 نزولها في علي للثعلبي، فرد عليه شيخ الإسلام وبين كذبه فقال^(١): «قلنا: هذا افتراء على
 الثعلبي، وإنما قال الرجل في هذه الآية: فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه. قال علي بن أبي
 طالب وقتادة والحسن: انهم أبو بكر وأصحابه) اهـ. فبان بذلك أن الثعلبي نفسه ذكر قول
 علي عليه السلام في نزول هذه الآية في أبي بكر، وثبت بذلك كذب قوله وبطلانه، ثم إن هذه الآية
 يمكن أن يستعملها الخوارج في الطعن بعلي عليه السلام، فلهم أن يقولوا إن الله مدح هؤلاء القوم
 فقال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] وأن عليًا لم يكن ذليلاً على

(١) المنتقى (ص: ٤٧٣).

المؤمنين، بل عزيزًا عليهم، فإنه أول من شهَرَ سيقَه على أهل القبلة، وأول من ترك قتال الكفار ولم يحارب أحدًا منهم، بل حارب المسلمين حتى طمع فيهم أعداؤهم من الروم، وهم أن يقولوا أيضًا إن الله قال: ﴿مُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤] وعليّ إنما كان قتاله من أجل الرئاسة والإمارة وليس في سبيل الله، ولسنا نريد تقرير مذهبهم الباطل، بل لبيان أن الخوارج مع أنهم مبطلون إلا أن حجتهم في هذه الآية أقوى من الشيعة، وكلاهما قد جانب الصواب، ولا شك أن عليًا عليه السلام يجب الله ورسوله ويحبُّه الله ورسوله، لكن أبا بكر رضي الله عنه مقدم عليه في هذه الآية، مع أن لفظ الآية صيغة جمع يمتنع حملها على واحد فرد، فبطل استدلاله بها من كل الوجوه والحمد لله رب العالمين، كما بطل استدلاله بالآية قبلها؛ لما قرناه من أن معنى الولاية هناك هو النصر والإعانة، للوجوه التي ذكرناها، ويضاف إليها: أن نقول بأن المؤمنين كانوا قاطعين بأن المتصرف فيهم هو الله ورسوله صلى الله عليه وآله، فلا فائدة أذًا من ذكره لهم ثانية، وإنما ذكر الله تعالى هذا الكلام تطيبًا لقلوبهم وتعريفًا لهم بأنه لا حاجة بهم إلى اتخاذ الأحابب والأنصار من الكفار، وإذا كان كذلك كان المراد بقوله: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] هو الولاية بمعنى النصر والمحبة.

ثم إن عليًا عليه السلام لم يحتج بهذه الآية على إمامته في أي محفل من المحافل مع أنه كان أعرف بمرادها من الروافض؛ فبان بذلك أنه يعلم علمًا قطعيًا أن الآية لا تخصه بشيء دون أحد، ولا يقال: إنه ترك ذلك تقية؛ فإنهم ينقلون عنه أنه تمسك يوم الشورى - على فرض صحة هذا الخبر - بخبر الغدير وخبر المباهلة، وفضائله ومناقبه الأخرى، ولم يذكر هذه الآية ألبتة، وذلك مما يرد على الشيعة استدلالهم بهذه الآية، وقد ذكر نحو هذا الرازي في (تفسيره الكبير).

ومما بقي من الوجوه في الآية مما يمنع حملها على علي عليه السلام وحده أن نقول: إن لفظ: **(الَّذِينَ يُقِيمُونَ)** [المائدة: ٥٥] صيغة جمع فلا تصدق على واحد فرد، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، بل جاءت صيغة الجمع في سبعة مواضع، كما قال الرازي، وهي قوله: **(وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)** [المائدة]، وقال الرازي: (وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز على الواحد على سبيل التعظيم لكنه مجاز لا حقيقة، والأصل حمل الكلام على الحقيقة).

قلت: ومثله قاله البيضاوي في (تفسيره) (١/٢٧٢)، ولا يرد هذا ما ذكره هذا الموسوي في (المراجعة ٤٢) (١٨٠-١٨٢) من جواز إطلاق لفظ الجمع على الواحد، فإننا لا نمنعه مطلقاً في اللغة، بل نقول: إنه جائز لكنه على خلاف الظاهر، ومعنى ذلك أنه لا يصار إليه إلا لقرينة تدل على ذلك وليس اعتباطاً، وإلا لو كان ذلك ممكناً دون قرينة لتعطلت بذلك نصوص كثيرة.

وما ذكره من الآيات في إطلاق لفظ الجمع على الواحد لا يدل على قاعدة في ذلك، بل هي نصوص خاصة اقترنت بقرينة جعلت المعنى بها فرداً واحداً، وأما في هذه الآية فلا دليل له على إرادة الواحد وحتى ما ذكره في أسباب نزولها فهي مكذوبة كما مر، بل هناك ما يبين أنها عامة في جميع المؤمنين، وهو قول أبي جعفر الباقر المتقدم ذكره وغيره، لهذا قال القرطبي في (تفسيره) (٦/١٤٣):

(و«الذين» عام في جميع المؤمنين، وقد سئل أبو جعفر الباقر عن هذه الآية: من الذين آمنوا؟ قال: الذين آمنوا! قيل له: بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب؟ قال: علي من الذين آمنوا. وقال النحاس: وهذا قول بين؛ لأن «الذين» لجماعة) اهـ.

هذا ما يسهره الله تعالى من الرد عليه في احتجاجه بهذه الآية وما جاء ضمن ذلك، وقد أطلت الكلام عليها مجازاة له في تطويل احتجاجه بها، ولأنه عول عليها كثيرًا في مطلبه الفاسد، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

قوله: (ألم يجعل المغفرة لمن تاب وآمن وعمل صالحًا مشروطة بالاهتداء إلى ولايتهم إذ يقول: ﴿وَلِئِي لَفَقَارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] اهـ. ثم عزاه في الهامش (٦٤/٢١) إلى كل من ثابت البناني وأبي جعفر الباقر وعلي عليه السلام وجعفر الصادق. وهذا كله ليس بحجة؛ لأنه يحتاج إلى إثبات صحة نسبه إليهم أولاً، وإلى أن قولهم حجة في تفسير هذه الآية ثانيًا، وكلاهما لا سبيل له إليه خصوصًا وقد رأيت الطبري قد روى قول ثابت البناني هذا في (تفسيره) (١٣٠/١٦) بإسناد ضعيف، فيه عمر بن شاعر البصري وهو ضعيف كما في التقريب. أما إن كان قصده في إيراد هذه الآثار ذكر تفسير الآية، فنحن نعارضها بأثار أخرى أصح منها في تفسير هذه الآية، فمن ذلك ما رواه للطبري (١٢٩/١٦) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلِئِي لَفَقَارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢] من الشرك ﴿وَأَمَّنَ﴾ [طه: ٨٢] يقول: وحَدَّ اللهُ ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [طه: ٨٢] يقول: أدى فرائضه. وروى الطبري أيضًا (١٣٠/١٦) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] يقول: لم يشكك. فهذا مروى عن حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس عليه السلام الذي دعا له رسول الله ﷺ وقال: (اللهم علّمه التأويل)، ثم إنه من أهل البيت أيضًا، فما يمكنه أن يقول فيه؟ وروى الطبري أيضًا (١٣٠/١٦) عن قتادة في قوله: ﴿ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] قال: أخذ بسنة نبيه ﷺ. وقال سعيد بن جبیر: (ثُمَّ اهْتَدَى) أي: استقام على السنة والجماعة.

وروي نحوه عن مجاهد والضحاك وغير واحد من السلف كما قال ابن كثير (٣/١٦١).
وهذه الآثار التي ذكرناها لا تعارض بينها، فهي كلها ترجع إلى أمر واحد وهو أن
الاهتداء هو الاستقامة على هدى، وهو ما قاله قتادة: لزوم الإسلام حتى يموت عليه.
ولزومه هذا لا ينفع إن لم يكن على السنة والجماعة كما قال ابن جبير وغيره، ولا معنى
للاستقامة عليه إلا وقد جمع الإيثار والعمل الصالح والتوبة، فمن فعل ذلك وثبت عليه
فلا شك في اهتدائه.

والشيعة تريد أن تجعل كل آية فيها مدح تخص أهل البيت أو من يتبع أهل البيت،
ويتكلفون لذلك الأخبار المكذوبة وغيرها، ولا شك أن محبة أهل البيت بل ولايتهم واجبة
كوجوب ولاية غيرهم من الصحابة والتابعين - كما ذكرناه في عقيدة أهل السنة - لكن ليس
بالمعنى الذي تريد الشيعة تقريره، من وجوب عصمتهم، والتبرؤ ممن سواهم من الصحابة
والتابعين، والظعن في سلف هذه الأمة وساداتها، والحمد لله على توفيقه.

قوله: (ألم تكن ولايتهم من الأمانة التي قال الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ
ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب] اهـ.

قلت: استدلاله بهذه الآية مما يبين جهله في فهم نصوص القرآن الكريم، ذلك أنا لو
قلنا بموجب قوله، وأن الأمانة هنا هي ولاية أهل البيت؛ لزم ذلك إعراض السموات
والأرض والجبال عنها وعدم قبولهم بها ولا إرادتهم لها، والمفروض أن تكون ولايتهم من
الأمر المحبوبة المرغوبة لما فيها من الفضل، وليست هي مما يصعب من التكاليف ويشق
حملة ولا تعلم عاقبته حتى تعرض عنها السموات والأرض والجبال، ثم إنه لو كانت هي

الأمانة حقيقة لما وصف الله ﷻ الإنسان حين رضي بحملها بالظلم والجهل، بل لازمه أن يوصف بالحكمة والعلم والرشد؛ لأنه رضي بها واختارها وضمن لنفسه هذا الفوز العظيم والنجاة من النار مهما كان عمله - على ما يدعيه هذا الموسوي وشيعته مما فصلناه في مقدمتنا - فما أسهله من حمل وما أكبره من فوزاً!

ثم إن عزوه معنى الآية هذا في الهامش إلى كل من الصافي وتفسير علي بن إبراهيم وغيرهم مما بين انه يتتقى من الكتب والتصوص ما يوافق هواه، وأن الضابط له في قبول النص موافقته لمذهبه الفاسد؛ ذلك أنك تراه ينقل تارة من تفسير الثعلبي - كما يزعم - وتارة من الواحدي، وتارة من الحاكم، وأخرى من كنز العمال وغير ذلك، وليس تنقله بين هذه الكتب بسبب بحثه عن الدليل الصحيح سنداً، لأننا لا نراه يذكر إسناد أي دليل ينقله، بل ربما نقل دليلاً موضوعاً مكذباً ولا يثبت عليه، بل تنقله بينها بحثاً عما يوافق هواه ويعينه عليه. ثم إن من الأصول عند أهل العلم أن يرجع في كل فن من الفنون إلى رجاله وأهله - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - فكما أن المرجع في النحو إلى أربابه، وفي القراءات إلى حذآقها، وفي اللغة إلى أئمتها وفي الطب إلى علمائه، فكذا المرجع في النقل إلى أمناء حديث رسول الله ﷺ وعلماء الحديث أجل وأعظم تحريماً للصدق من كل أحد، علم ذلك من علمه، فما اتفقوا على صحته فهو الحق، وما أجمعوا على تزييفه وتوهينه فهو ساقط، وما اختلفوا فيه نظر فيه بإنصاف وعدل، فهم العمدة في كل ذلك. وقال شيخ الإسلام في منهاج السنة^(١):- (وفي الجملة ليس في فرق الأمة أجهل بالآثار ورجالها وأقبل للباطل وأدفع للصحیح من الرافضة، ثم أضدادهم من الخوارج وإخوانهم من المعتزلة يتحرون الصدق ولا يحتجون بخبر مكذوب، بل ولا بالصحیح، بل لهم طرق وقواعد مبتدعة وعقول في

(١) المنتقى (ص: ٤٤١-٤٤٢).

الجملة، وهؤلاء الرافضي لا عقل ولا نقل، فالآثار ومعرفتها والأسانيد من خصائص السنة والجماعة وعلامة صحة الحديث عند الرافض أن يوافق هواه. قال عبد الرحمن بن مهدي: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم. ثم نقول لهم: ما يرويه مثل النقاش والثعلبي وأبي نعيم ونحوهم، أتقبلونه مطلقاً لكم وعليكم أم تردونه مطلقاً؟ أم تأخذون بما وافق أهواءكم وتردّون ما خالف؟ فإن قبلوه مطلقاً ففي ذلك من فضائل الشيخين جملة من الصحيح والضعيف، وإن ردوه مطلقاً بطل اعتماده بما ينقل عنهم، وإن قبلوا ما يوافق مذهبهم أمكن المخالف ردّ ما قبلوه والاحتجاج بما ردوه. والناس قد كذبوا في المناقب والمثالب أكثر من كل شيء) انتهى كلام شيخ الإسلام.

ونحن نقول لهذا الموسوي وأشباهه نحو هذا فيما ينقلونه من هذه الكتب ثم ما وجه الحجة المزعومة على أهل السنة في أقوال الباقر والصادق والرضا التي احتج بها في الهامش في تفسيره هذه الآية؟ وليس هذا فحسب، بل نقل أقوالهم من كتبهم لا من كتب أهل السنة، وقد فضلنا في مقدّمة كتابنا حقيقة كتبهم هذه وما جاء فيها، وهي (تفسير الصافي) لملا محسن الملقب بالفيض الكاشاني أو الكاشي و(تفسير القمي) لأقدم مفسرهم علي بن إبراهيم القمي، وكتاب (الخصال) لابن بابويه القمي، فراجعها حتى تتعرف على حقيقتها. ووجه آخر في رد احتجاجه بهذه الآية، وهو أن الآية عامة وليست مخصوصة بأمة محمد ﷺ، أفيمكن لأحد أن يقول: إن مما أخذ الله على الأنبياء جميعاً وعلى أمهم موالاة أهل البيت؟ نعم، هذا ما يقوله هذا الموسوي وأشباهه، كما سيأتي احتجاجه على ذلك من فهمه لبعض الآيات والآثار، وهو قول باطل، وكذبه أين من أن يحتاج إلى رده، فكأنهم يقولون: إن الله ﷻ ما خلق الخلق جميعاً إلا لأجل علي وآل البيت، وما كلف خلقه أعظم من موالاتهم، بل قد صرح هذا الموسوي - كما سيأتي بعد قليل - بأن الله ما بعث الأنبياء إلا

بولايتهم، وأن العهد الذي أخذه الله من بني آدم إنما هو بولايتهم، وهذا قول من أعرض عن شرع الله وعن توحيده وعبادته وعن اتباع رسله، ألم يقل الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات]، وهذا الرجل يقول: لا بل ليوالوا أهل البيت.. ألم يقل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وهذا الموسوي يقول: بعث الله في كل أمة رسولا بولاية علي وأهل البيت، فهو من حقت عليه الضلالة، كما قال الله تعالى بعدها: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل: ٣٦] وقال: ﴿إِنْ تَحْرِصْ عَلَى هُدُنِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ﴾ [النحل: ٣٧].

ثم ألم يقل الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الاعراف: ١٧٢] وهذا الموسوي يقول: أخذ الله من بني آدم العهد بولاية علي وأهل البيت - كما سيأتي - وهذا والله هو التحريف بعينه لكتاب الله، وهو ما لم تستطعه في القرآن حتى اليهود والنصارى.

وها هو يستبدل كل آية فيها ذكر لتوحيد الله سبحانه وعبادته واتباع رسله، يستبدل كل ذلك بولاية علي وأهل البيت، فهو يتخذهم أربابا من دون الله، ويحكم ببطلان عمل كل من لم يواهم مهما كانت صلته وصيامه وعبادته كما صرح به فيما مضى من كلامه ورددنا عليه، وإنما ذكرت ما ذكرت من أقواله الباطلة المنكرة حتى يتبين لكل مسلم حقيقة مذهبه واعتقاده.

والخلاصة في ذلك أنا نقول: لو أن يهوديا أو نصرانيا سمع كلامهم هذا وتعظيمهم لعلي وأهل البيت؛ لقال: بأن عليا عندهم هو رسول الله وليس محمدا، أو على الأقل لسألمهم: لم لم

يكن علي رسول الله؟ ففي كل ما سبق من الآيات لم يذكروا محمداً ﷺ، وحتى هذا وإن كان باطلاً، لكنهم لم يذكروه بل ذكروا علياً وأهل البيت، وعندهم ولاية علي وأهل البيت أهم من عبادة الله وتوحيده، لذلك أرسل الله بها الرسل، وأنزل بها الكتب - كما زعموا - وعنها يُسأل الناس يوم القيامة. وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ۝ أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٥٤﴾﴾ [الفرقان].

وأما معنى (الأمانة) في الآية فقد فسرت بالفرائض، يعني أداء الفرائض، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: الأمانة الفرائض، عرضها الله على السموات والأرض والجبال، إن أدوها أثابهم وإن ضيعوها عذبهم، فكروها ذلك وأشفقوا عليه من غير معصية، ولكن تعظيماً لدين الله أن لا يقوموا بها، ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها وهو قوله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٥٤﴾﴾ [الأحزاب] أي غرأ بأمر الله. رواه ابن جرير في (تفسيره) (٥٤/٢٢)، وذكره ابن كثير أيضاً، وهكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير والضحاك والحسن البصري وغير واحد أن الأمانة هي الفرائض، وقال الآخرون: هي الطاعة، وروي ذلك عن ابن عباس أيضاً قال: يعني بالأمانة الطاعة التي عرضها عليهم قبل أن يعرضها على آدم فلم يطقها، فهل أنت أخذ بما فيها؟ قال: يا رب وما فيها؟ قال: إن أحسنت جزيت وإن أسأت عوقبت، فأخذها آدم فتحملها، فذلك قوله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٥٤﴾﴾ [الأحزاب]. وكذا قال مقاتل بن حيان: إن الأمانة هي الطاعة. وقال قتادة: الأمانة الدين والفرائض والحدود^(١). وقال ابن كثير (٥٢٢/٣): (وكل هذه الأقوال لا تنافي بينها، بل هي متفقة وراجعة إلى أنها التكليف

(١) راجع هذه الآثار في تفسير الطبري وتفسير ابن كثير.

وقبول الأوامر والنواهي بشرطها، وهو أنه إن قام بذلك أثيب وإن تركها عوقب، فقبلها الإنسان على ضعفه وجهله وظلمه إلا من وفق الله، والله المستعان) اهـ.

قلت: هذا هو معنى الأمانة في الآية، فلا تبقى بعد ذلك أية حجة له في استشهاده بها، خصوصًا بعد ما بينا عدم مساعدة لفظ الآية وموضوعها على ذلك أولاً، ومجيء تفسيرها عن الصحابة والتابعين بخلاف ذلك ثانيًا. والحمد لله رب العالمين.

قوله: (ألم تكن من السلم الذي أمر الله بالدخول فيه فقال: ﴿بَتَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَكَلْفِ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [البقرة: ٢٠٨]) وعزاه في المامش (٦٥ / ٢٣) إلى البحريني في (غاية المرام) من اثني عشر حديثًا من صحاحهم في نزولها بولاية علي والأئمة من بنيه. وهو كذب لا شك فيه، ولا يستحي هذا الرجل من مثل هذا الكذب، ثم إن كان في صحاحهم فما وجه الحجة فيه على أهل السنة يا هذا؟ والتفسير علم فنقول: إنما يؤخذ من أربابه، ولو كان صادقًا في دعواه لساق طريقًا واحدًا صحيحًا في ذلك، ثم كيف يقال: ادخلوا في ولاية علي وأهل البيت؟ ولو كان ذلك المراد صحيحًا لقال: تمسكوا بولايتهم، أو ما شابه ذلك، أما قوله: ادخلوا في ولايتهم فمعناه صرتم منهم، وهذا خطأ يتزهر عنه كلام الله تعالى، ثم هذه كتب التفسير جميعًا تحكي خلاف ذلك، وهي أكثر عددًا وأصح طريقًا، قال العوفي عن ابن عباس في قوله: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَكَلْفِ﴾ [البقرة: ٢٠٨] يعني الإسلام. وكذا قال مجاهد وطاووس والضحاك وعكرمة وقتادة والسدي وابن زيد. وروي عن ابن عباس أيضًا من طريق الضحاك في قوله ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَكَلْفِ﴾ [البقرة: ٢٠٨] يعني الطاعة. وبه قال أبو العالية والربيع بن أنس، وقال قتادة: يعني الموادة^(١).

(١) راجع هذه الآثار في تفسير الطبري (٢/ ٥١-٥٢) تفسير ابن كثير (١/ ٢٤٨).

وعن ابن عباس قال: يعني مؤمني أهل الكتاب فإنهم كانوا مع الإيوان مستمسكين ببعض أمور التوراة والشرائع التي أنزلت فيهم، فقال الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آذْخُلُوا فِي آلِّئِلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] الآية، والصحيح الأول، وهذا وإن كان لا يثبت عن ابن عباس إلا أنه أحسن حالاً مما زعمه هذا الموسوي وله وجه أقرب في الآية، وهو أيضاً ما رواه ابن جرير عن عكرمة في سبب نزول هذه الآية، انهم مؤمنو أهل الكتاب، ومنهم عبد الله ابن سلام، ولكنه غير صحيح، والمقصود أنهم كعادتهم يذكرون كل ما جاء في سبب نزول هذه الآيات ما صح منها وما لم يصح، ومع ذلك لم يذكر أحد منهم ما زعمه هذا الموسوي، فعلم بذلك كذبه.

قوله: (أليست هي النعيم الذي قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْتَلْنَ يَوْمَئِذٍ عَنِ النِّعَمِ﴾)

[التكاثر].

وادعى في الهامش (٦٥/٢٤) وجود عدة طرق في ذلك من صحاحهم -زعم- ومن طريق أهل السنة، وهي دعوى كسابقاتها لا تخلو من تدليس وغش، بل وكذب وافتراء، ثم انظر إلى هذا التناقض في استشهاده، فمرة يقول: إنها الأمانة المذكورة في الآية السابقة، ومرة يقول: إنها النعيم، فبالله عليك إن كانت ولايتهم نعيماً فلم أعرضت عنها السموات والأرض والجبال وأبين أن يحملنها وأشفقن منها؟ مع العلم أن الله ﷻ لم يُعب ذلك عليهم ولم يوبخهم عليه، ولو كانت ولايتهم نعيماً -كما زعم- لاقتضى ذلك جهلهم وعيب الله لهم بذلك، بل أكثر من هذا وصف الله الإنسان بالجهل والظلم حين رضي بالأمانة، فإن كانت هي ولايتهم وهي النعيم أفيصح أن يصف الله سبحانه الإنسان بالجهل والظلم حين يرضى بالنعيم؟

فبالله ماذا يفعل الجهل بأصحابه، وكيف يفضحهم!

ثم هذه كتب التفسير عموماً وكتب أسباب النزول؛ ككتاب الواحدي، وكتاب السيوطي، وغير ذلك من الكتب التي تروي الصحيح وغيره، بل بعضها فيها حتى الموضوع، ومع ذلك ليس في أي منها أي ذكر لما ادعاه مما يؤكد بطلانه.

بل رووا أنها نزلت في قبيلتين من الأنصار تكاثروا في عددهم من الأحياء، ثم ذهبوا إلى المقابر فتكاثروا بها، فنزلت **(أَلْهَنُكُمْ التَّكَاثُرُ)** [التكاثر] الآيات، رواه ابن أبي حاتم عن بريدة^(١).

وقيل: نزلت في حين من قريش^(٢). وهذه الآثار وإن كانت لا تثبت إلا أنها أحسن حالاً مما ادعاه. وروى الترمذي (٢١٨/٤)، وابن جرير في (تفسيره)، وابن أبي حاتم^(٣) عن علي **عليه السلام** قال: ما زلنا نشك في عذاب القبر حتى نزلت: **(أَلْهَنُكُمْ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ)** [التكاثر الترمذي]: حديث غريب.

قلت: والسورة مكية، وقد نزلت جملة واحدة، ولا يمكن تقطيعها وجعل بعضها خاصاً في سبب معين. والصحيح أن معنى قوله تعالى: **(ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)** [التكاثر] أي: ثم لتسألن يومئذ عن شكر ما أنعم الله به عليكم من الصحة والأمن والرزق وغير ذلك ما إذا قابلتم به نعمه من شكره وعبادته. وقد ثبت في الحديث الصحيح أن النبي **ﷺ** أكل مرة رطباً وشرب ماءً ومعه أصحابه - أبو بكر وعمر - وكان قد أخرجهم الجوع، فقال: (لتسألن عن هذا يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع فلم ترجعوا حتى أصبتم

(١) ابن كثير (٤/٥٤٤)، وأسباب النزول للسيوطي (ص: ١٨٣).

(٢) كما عند الواحدي (ص: ٣٤١).

(٣) ابن كثير (٤/٥٤٥).

هذا، فهذا من النعيم). أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٣٨، ٣٥١، ٣٩١) ومسلم (٢٠٣٨) والنسائي (٦/٢٤٦)، والطبراني في الكبير (٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢)، وابن جرير (٣٠، ٢٨٥-٢٨٧)، وابن أبي حاتم، وأبو يعلى^(١) عن عدد من الصحابة - ابن عباس وأبي هريرة وجابر بن عبد الله وعمر بن الخطاب - فهذا تفسير رسول الله ﷺ لهذه الآية وبيان المراد منها، قارن معه ما ادعاه هذا الموسوي في هذه الآية.

وأصرح من ذلك ما أخرجه الإمام أحمد (١/١٦٤)، والترمذي (٤/٢١٨)، وابن ماجه (٤١٥٨) عن عبد الله بن الزبير قال: قال الزبير لما نزلت ﴿ثُمَّ لَتُسْطَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر] قالوا: يا رسول الله! أي نعيم نسأل عنه، وإنما هما الأسودان التمر والماء؟ قال: (إن ذلك سيكون)، وقال الترمذي: حديث حسن.

قوله: (ألم يؤمر رسول الله ﷺ بتبليغها؟ ألم يضيّق عليه في ذلك بما يشبه التهديد من الله ﷻ حيث يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [الأنعام: ٦٧].

ألم يصدع رسول الله ﷺ بتبليغها عن الله يوم الغدير، حيث هضب خطابه وعب عبابه، فأنزل الله يومئذ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الأنعام: ٣] اهـ.

قلت: استشهاد بهاتين الآيتين نقله من كلام سلفه ابن المطهر الحلي مع الآيتين الآتيتين، وهما قوله تعالى: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابَكَ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال] وقوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾

(١) ابن كثير (٤/٥٤٥-٥٤٦).

[المعارج] وهو يريد بذلك - كما هو صريح كلام ابن المطهر - أن الله أمر رسوله ﷺ ببيان ولاية عليّ بقوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧].

فلما نزلت هذه الآية خطب رسول الله ﷺ يوم غدیر خم بذلك، فحيثُ نزلت: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] الآية. وهذا من أعظم الكذب والافتراء على الله ورسوله ﷺ، وهو ما لم يقل به عالم، كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة) (٤/ ١٠)، وبين كذب هذه الرواية مما جاء في تفسير الثعلبي وكتاب أبي نعیم، وهما اللذان أشار إليهما هذا الموسوي في الهامش (٦٥/ ٢٥) في بيان سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَتْلُوهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] ونحن نجزم أنه نقل ذلك من سلفه ابن المطهر الحلي ولم ينقله مباشرة من تلك الكتب وإلا فليذكر لنا موضعه إن كان صادقاً، وكذلك بين شيخ الإسلام كذب هذه الرواية في تفسير النقاش وقال^(١): (وفي كتاب أبي نعیم والثعلبي والنقاش من الكذب ما لا يعدُّ).

وقد نقلنا فيما سبق من كلام شيخ الإسلام لهم فيما يرويه أمثال الثعلبي وأبي نعیم والنقاش هل يقبلونه مطلقاً؟ فإن في هذه الكتب من فضائل الشيخين - أبي بكر وعمر - جملة كثيرة من الصحيح وغيره مما ينقص عليهم أخذهم بها، بل مما يبين أنهم ينتقون من الأخبار ما يوافق هواهم.

بقي في الهامش (٦٥/ ٢٥) مما عزا إليه سبب نزول هذه الآية الواحدي، وقد قال: (أخرجه غير واحد من أصحاب السنن كالإمام الواحدي في سورة المائدة من كتاب أسباب النزول عن أبي سعيد الخدري...).

وهو ما يبين جهله بكتب الحديث، فليس كتاب الواحدي من كتب السنن حتى يجعله مثلاً لها، أو أنه فعل ذلك عمدًا تدليسًا وإخفاءً للحقيقة. وهذا الذي ذكره أخرجه الواحدي (ص: ١٥٠) من طريق علي بن عابس عن الأعمش وأبي حجاب عن عطية عن أبي سعيد. ولا شك في وضعه وهو بهذا الإسناد، فعطية هذا هو ابن سعد العوفي، وإضافة إلى ضعفه فإنه كان يأتي الكلبي - وهو محمد بن السائب الكلبي وكان كذابًا يضع الحديث، وقد مر ذكره - ويأخذ عنه الحديث والتفسير ويكنيه أبا سعيد، وقال له مرة: كنيك أبا سعيد، فيذكره ويوهم أنه يريد أبا سعيد الخدري، كما اغتر به هذا الموسوي^(١). أبعده هذا يطمئن منصف مثل هذا الإسناد؟ ثم إن علي بن عابس الرواي عن الأعمش ضعيف أيضًا، قال ابن حبان: فحش خطؤه فاستحق الترك اهـ.

وطريق الأعمش عن عطية العوفي هذا هو أحد طريقي أبي نعيم - كما ذكره هذا الموسوي في الهامش - فلا يصح الحديث بمثله إذا.

وأما عن سبب نزول الآية الأخرى: **(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ)** [الأنعام: ٣] الآية، وأن ذلك كان بعد الغدير فلا يلزمنا ما نقله في الهامش (٦٦/٢٦) عن الباقر والصادق؛ فإنها غير معصومين عندنا، وقولها هذا يحتاج - كما قلنا مرات عديدة - إلى صحة نسبه إليهما أولاً، ثم إلى إصابتها الحق في ذلك ثانيًا، خصوصًا وأنهما لم يشهدا حجة الوداع ولا غيرها، ولم يدركا رسول الله ﷺ، فكيف يمكن الأخذ بقولها؟ وهم يعيرون على بعض الصحابة كثرة رواياتهم للأحاديث بدعوى أنهم لم يعاصروا رسول الله ﷺ إلا مدة يسيرة، فكيف جاز لهم الوثوق برواية الباقر والصادق وهما ليسا صحابين بالإجماع؟ أما إن كان الباقر

(١) انظر ترجمته في الميزان وتهذيب التهذيب وغير ذلك.

والصديق يذكران ذلك بروايتها عن أدرك النبي ﷺ فينبغي لنا إذا أن ننسبه إلى راويه عن النبي ﷺ لا إليها - وهذا ما لا يحدث هنا - ثم ننظر في إسناده أيضًا، هذا هو صنيع أهل العلم بالأخبار، بخلاف غيرهم من أهل الجهل والضلال والأهواء.

وما ذكره في سبب نزول هذه الآية وعزاه لأهل السنة لم يذكر من أخرجه صريحًا، ولا أظنه يعني إلا ما ذكره سلفه ابن المطهر الحلي من رواية أبي نعيم بإسناده إلى عطية العوفي عن أبي سعيد، وقد تقدم حال عطية هذا مع أبي سعيد، وقال شيخ الإسلام ردًا على ابن المطهر في هذا الحديث^(١): (وهذا من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات، وقد ثبت أن الآية نزلت على الرسول ﷺ وهو واقف قبل يوم الغدير بسبعة أيام، ثم ليس فيها دلالة على علي عليه السلام ولا على إمامته) اهـ.

قلت: أما نزول الآية على رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة فهذا ثابت كما قال شيخ الإسلام، رواه الإمام أحمد (٢٨/١)، والبخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧)، والترمذي (٩٥/٤-٩٦)، والنسائي (١١٤/٨)، وابن جرير (٥٢/٦-٥٣)، وابن مردويه^(٢) عن عدد من الصحابة، منهم:

أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وأول ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان، وترجمان القرآن عبد الله بن عباس والصحابي الجليل سمرة بن جندب رضي الله عنه، ورسله أيضًا الشعبي وقتادة بن دعامة وشهر بن حوشب، وغير واحد من الأئمة والعلماء - كما قال الحافظ ابن كثير في (تفسيره) (١٤/٢) - ونحن نلزمهم الحجة

(١) المنتقى (٤٤٣).

(٢) تفسير ابن كثير (١٣/٢).

بمذهبهم بقول علي عليه السلام وقول ابن عباس رضي الله عنهما أيضًا^(١). (وقد روى ابن مردويه من طريق أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم حين قال لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه. ثم رواه عن أبي هريرة، وفيه أنه اليوم الثامن عشر من ذي الحجة، يعني مرجعه عليه السلام من حجة الوداع، ولا يصح لا هذا ولا هذا) اهـ. والحمد لله الذي أبان الحق وأزال الريب.

هذا وقد ذكر في سبب نزول قوله تعالى: **(يَأْتِيَا الرُّسُولَ بِلَغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُمْ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ)** [الأنفال: ٦٧] حوادث أخرى أصح مما زعمه الموسوي ذكرها أصحاب التفاسير وأسباب النزول كالواحدي والسيوطي، فأعرض عنها الموسوي بحثًا عما يوافق هواه..

ثم إن هذه الآية وإن كانت من المائة إلا أنها نزلت متقدمة قبل يوم الغدير بمدة، ألا ترى أن في سياقها: **(وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ)** [الأنفال: ٦٧] وهذا شيء كان في أوائل الإسلام كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢).

قوله: (ألم تر كيف فعل ربك يومئذ بمن جحد ولا يتهم علانية وصادر بها رسول الله جهره، فقال: **(اللَّهُمَّ إِنَّكَ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أُنزِلْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أُنزِلْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أُنزِلْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ)** [الأنفال: ٦٧]، فرماه الله بحجر من سجليل كما فعل من قبل بأصحاب الفيل، وأنزل في تلك الحال: **(سَأَلْنَا سَأَلُ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ دَافِعٌ لِّهٖ)** [المعارج: ٦٦]. وقال في الهامش (٦٦/٢٧): (أخرج الإمام الثعلبي في تفسيره الكبير هذه القضية

(١) الأول رواه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (١٣/٢). والثاني رواه ابن جرير (٥٣/٦) - وقال

الإمام ابن كثير (١٤/٢).

(٢) المنتقى (ص ٤٩٠).

مفصلة، ونقلها العلامة المصري الشبلنجي في أحوال علي من كتابه (نور الأبصار) فراجع منه (ص: ٧١)، والقضية مستفيضة، ذكرها الحلبي في أواخر حجة الوداع من الجزء (٣) من سيرته، وأخرجها الحاكم في تفسير المعارج من المستدرک، فراجع (ص: ٥٠٢) من جزئه الثاني) اهـ.

قلت: هذه القضية التي أشار إليها نقلها بإيجاز من سلفه ابن المطهر الذي عزاها لتفسير الثعلبي، ونحن نقل لك نصّها فيما جاء به ورد شيخ الإسلام ابن تيمية عليها^(١) قال ابن المطهر: (ومن تفسير الثعلبي قال: لما كان يوم غدیر خم نادى رسول الله ﷺ الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي، فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، فشاخ ذلك وطار في البلاد، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري، فأتى رسول ﷺ فأناخ بالأبطح فنزل وأتى رسول الله ﷺ وهو في ملاء من أصحابه فقال: يا محمد! أمرتنا بالشهادتين وبالصلاة والزكاة والصيام والحج فقبلنا منك، ثم لم ترض حتى رفعت بضبعي ابن عمك ففضلته علينا وقلت: من كنت مولاه فعليّ مولاه، فإن كان هذا من الله فحدثنا، فقال: أي والله من أمر الله، فولى الحارث وهو يقول: إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو اتتنا بعذاب أليم، فما وصل حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله، وأنزلت: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج] اهـ.

وهذا أعظم كذباً وقريةً من الأول.

وقال شيخ الإسلام^(٢): (ثم هذا الحديث كذب باتفاق أهل الحديث، ولهذا لم يُرو في شيء من كتب الحديث المرجوع إليها، وإنما يجوز صدقه من يقول: إن النبي ﷺ كان على

(١) المتقى (ص: ٤٣٩-٤٤٠).

(٢) المتقى (٤٤٢).

مذهب أحد الأربعة، وإن أبا حنيفة ونحوه كانوا قبل النبي ﷺ، أو كما تظن طائفة من التركمان أن حمزة له مغازٍ عظيمة وينقلونها بينهم، وحمزة ما شهد إلا بدرًا واستشهد يوم أحد.. إلى آخر كلامه، ثم قال^(١): (واتفق الناس على أن ما قاله النبي ﷺ بغدير خم كان مرجعه من حجة الوداع، ألا ترى أن الشيعة تجعل يوم ثاني عشر ذي الحجة عيدًا؟ فبعد ذلك لم يرجع النبي ﷺ إلى مكة) اهـ.

قلت: لعل شيخ الإسلام يعني يوم ثامن عشر من ذي الحجة وليس ثاني عشر، فإن خطبة الغدير كان يوم ثامن عشر من ذي الحجة، كما بينه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٢٠٨/٥)، والخلبي في (سيرته) (٣٠٩/٣) وقال: (وقد اتخذت الروافض هذا اليوم عيدًا، فكانت تُضرب فيه الطبول ببغداد في حدود الأربعمئة في دولة بني بويه) اهـ. وقد جعلوا من يوم الغدير أعظم الأيام؛ فهو عيد الله الأكبر - فيما يزعمون - وأعظم حرمة وأشرف من الأضحى والفطر، ووضعوا لذلك الأحاديث على لسان الأئمة، من ذلك أن عبد الله سئل هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والأضحى والفطر؟ قال: نعم أعظمها رحمة، قيل: وأي عيد هو؟ قال: اليوم الذي نصب فيه رسول الله ﷺ عليًا. وعنه أيضًا: صيام يوم الغدير يعدل صيام عمر الدنيا، وصيامه يعدل عند الله ﷻ في كل عام مائة حجة ومائة عمرة وهو عيد الله الأكبر، وما بعث الله نبيًا إلا وتعيد في هذا اليوم وعرفه، حرمة، من صَلَّى فيه ركعتين عدلت عند الله مائة ألف حجة ومائة ألف عمرة، ومن أفطر فيه مؤمنًا كان كمن أطعم فيأتمًا وفيأتمًا، وعد إلى العشرة (الفيام مائة ألف) وكان له ثواب من أطعم بعددها من النبيين والصديقين والشهداء، لعلك ترى الله ﷻ خلق يومًا أعظم حرمة منه، لا والله لا والله^(٢).

(١) (ص: ٤٤٣).

(٢) انظر لهذه الأقوال: وسائل الشيعة للحر العاملي (٥/ ٢٢٤) (٧/ ٣٢٢).

وقد أشار شيخ الإسلام إلى أوجه رد هذه القصة من جهة متنها^(١)، بعد أن بين أن إسنادها لا يصح وهو مكذوب، ونحن نذكرها بتصرف.

الوجه الأول: ما ورد فيه أن الحارث جاءه وهو بالأبطح، والأبطح بمكة، والنبى ﷺ لم يوجد في الأبطح ولا في مكة في ذلك الوقت ولا بعده إلى أن لقي الله تعالى، وغدير خم الذي كانت عنده الخطبة يقع بين مكة والمدينة قريب من الجحفة، كما في البداية والنهاية (٢٠٨/٥)، وبين ابن كثير سبب هذه الخطبة فقال: (فبين فيها فضل علي بن أبي طالب، وبراءة عرضه مما كان تكلم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن، بسبب ما كان صدر منه إليهم من المعدلة التي ظنها بعضهم جوراً وتضييقاً وبخلاً والصواب كان معه في ذلك، ولهذا لما تفرغ ﷺ من بيان المناسك ورجع إلى المدينة بين ذلك في أثناء الطريق، فخطب خطبة عظيمة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عامئذ، وكان يوم الأحد بغدير خم تحت شجرة هناك، فبين فيها أشياء، وذكر من فضل علي وأمانته وعدله وقربه إليه ما أراح به ما كان في نفوس كثير من الناس منه) اهـ.

ثم ساق ابن كثير طرق هذا الحديث وتكلم عليها، وبين أنه لاحظ للشيعنة فيه ولا متمسك لهم ولا دليل. وذكر نحو كلام ابن كثير هذا الحلبي في (السيرة الحلبية) (٣٠٨/٣) ثم رد على احتجاج الشيعة به على إمامة علي عليه السلام من عدة وجوه، وقد أشار هذا الموسوي إلى الحلبي في سيرته في الهامش (٦٦/٢٧)، وأنه ذكر تلك القصة المكذوبة السابقة الذكر، لكنّه لم ينقل كلامه هذا ورده عليهم، وأعظم من ذلك لم ينقل تكذيب الحلبي لتلك القصة متابعاً في ذلك للذهبي، إذ قال الحلبي (٣٠٩/٣): (قال الحافظ الذهبي: هذا حديث منكر جداً قال الحلبي: أي: بل كذب) اهـ. وهذا مما يؤكد ما قلناه عنه مراراً أنه ينتقي من الكتب

ما يوافق هواه، دون الاعتماد على أصول علمية صحيحة وهذا هو الفارق بين أهل العلم وأهل الجهل، كما بيناه سابقاً.

والسبب الذي أشار إليه ابن كثير والحلي والذي من أجله خطب رسول الله ﷺ الناس في غدِير خم، وقال ما قال، جاء مصرحاً به في رواية ابن إسحاق^(١): «أن علياً عليه السلام لما قدم من اليمن ليلقى رسول الله ﷺ بمكة تعجل إلى رسول الله ﷺ واستخلف على جنده الذين معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسى كل رجل من القوم حلة من البز الذي كان مع علي، فلما دنا جيشه خرج ليلقاهم، فإذا عليهم الحلل، فقال: ويلك! ما هذا؟ قال: كسوت القوم ليتجملوا به إذا قدموا في الناس، قال: ويلك انزع قبل أن يتهمي به إلى رسول الله ﷺ، قال: فأنترع الحلل من الناس فردها في البز، قال: وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم^(٢)».

ولهذه القصة طرق أخرى، وفي معظم أحاديث خطبة الغدير أنها كانت في الطريق بين مكة والمدينة مرجع النبي ﷺ من حجة الوداع، وهي وإن كانت وصاية عامة بعلي وأهل البيت عليهم السلام إلا أن لها سبباً وهو ما يمنع احتجاجهم بها على إمامة علي، بالإضافة إلى عدم مساعدة لفظها على ذلك فيما سنبينه إن شاء الله.

الوجه الثاني: قوله ونزلت: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المارج: ١] وهي مكية بالاتفاق، وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المارج] قال: هو النضر بن الحارث بن كلدة، أخرجه النسائي وابن أبي حاتم^(٣).

(١) سيرة ابن هشام (٤/ ٢٥٠).

(٢) وانظر أيضاً البداية والنهاية (٥/ ٢٠٨-٢٠٩).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٤١٨)، أسباب النزول للسيوطي (ص: ١٧٣-١٧٤)، أسباب النزول للواحدي (ص: ٣٢٩).

الوجه الثالث: قوله تعالى: ﴿قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال] أخرج البخاري (٤٦٤٨) عن أنس أنها نزلت في قول أبي جهل: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ﴾ [الأنفال: ٣٢] فنزل قوله تعالى بها، ثم قال: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال] وأن ذلك نزل عقيب بدر، وكما هو سياق آياتها من سورة الأنفال، وقيل: إنها نزلت في النضر بن الحارث بن كلدة المتقدم ذكره^(١)، ولم يذكر واحد منهم ما ادّعاه هذا الموسوي.

الوجه الرابع: قال شيخ الإسلام^(٢):

(ولو كان هذا المجهول قد نزل عليه حجر فرق هامته وخرج من دبره لكان آية من جنس أصحاب الفيل، وذلك مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله) اهـ. قلت: فلما لم يكن له ذكر إلا في هذه الرواية المكذوبة علم بذلك كذبه.

بقي من قوله في الهامش عزو القصة للحاكم في (المستدرک) (٥٠٢/٢) في تفسير سورة المعارج، وهو كذب يعرفه كل من راجع مستدرک الحاكم، ولا يستحي هذا الموسوي من مثل هذا، فليس عند الحاكم هناك سوى ما أخرجه بإسناده عن سعيد بن جبیر: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ دَافِعٌ مِنْ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ [المعارج] قال: ذي الدرجات، (سأل سائل) قال: هو النضر بن الحارث بن كلدة قال: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء. اهـ.

(١) أخرجه ابن جرير (١٥٢/٩)، وانظر أيضاً أسباب النزول.

(٢) المتقى (ص: ٤٤٣).

فهذا ما أخرجه الحاكم، وهو عين ما رواه ابن جرير في سبب نزول الآية مما أشرنا إليه قبلاً، وليس فيه أي ذكر لعلي عليه السلام، ولا أهل البيت أصلاً، ولا أظنه إلا من تخيلات هذا الموسوي أو افتراءاته.

قوله: (وسيسأل الناس عن ولايتهم يوم يُبعثون، كما جاء في تفسير قوله تعالى: **﴿وَقَفُّوهُمْ^ط إِنَّهُمْ مُسْتَفْوُونَ^{٦٦}﴾** [الصافات] اهـ. هذه الآية مكية بالاتفاق، وهي قبل أن تكون لعلي ولاية أصلاً حتى على قولهم، فإنهم يزعمون أن النبي ﷺ إنما نصبه ولياً يوم الغدير بعد حجة الوداع، فكيف يكون هو المقصود في تلك الآية حتى وفق أصولهم؟ وكل ما نقله في الهامش (٦٦/٢٨) في بيان سبب نزول الآية إنما نقله من الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي، الذي اكتفى بذكر ذلك، ولم يبين شيئاً من إسناده ولم يشر حتى إليه، فهذا مما لا تعلم صحته -على فرض وجوده- فلا يحل لأحد أن يمتنع بمثل هذا. قال عبد الله بن المبارك: لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.. إضافة إلى أن كتاب الديلمي -وهو مسند الفردوس- محشو بالموضوعات المكذوبات كما هو معروف عند أهل العلم، وكتاب الواحدي -أسباب النزول- أكثر احتواءً للموضوعات من سابقه، هذا مع العلم أني لم أجد قول الواحدي هذا في كتابه ولا أدري من أين نقله ابن حجر؛ لهذا قلت: على فرض وجوده، ناهيك عن أنه قول الواحدي نفسه ولم يسنده إلى أحد، فلا يساوي في ميزان الحق شيئاً.

ثم إنه قد نقل ابن كثير (٤/٤) تفسير هذه الآية عن ابن عباس رضي الله عنه قال: يعني احبسوهم إنهم محاسبون اهـ. فبطل بذلك احتجاجه بهذه الآية، فليس ما قاله من التفسير بأولى مما نقلناه عن ابن عباس، وهو حبر الأمة وترجمان القرآن رضي الله عنه، وهو من أهل البيت. قال شيخ الإسلام^(١): (فانظر إلى سياق الآيات في قريش: **﴿وَيَقُولُونَ أَيُّنَا لَعَارِكُوا إِلَهَيْنَا**

(١) المنتقى (ص: ٤٦١-٤٦٢).

لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿٢٤﴾ [الصافات] - إلى قوله - (أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٤﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٥﴾ وَقَفُوهُمْ إِثْمَ مَسْئُولُونَ ﴿٢٦﴾) [الصافات-٢٤] فهذا نص في المشركين المكذبين بيوم الدين، فهؤلاء يسألون عن التوحيد والإيمان، وأي مدخل لحب علي في سؤال هؤلاء؟ اتراهم لو أحبوه مع شركهم لكان ذلك ينفعهم؟ ومعاذ الله أن يفسر كتاب الله بمثل هذا!! اهـ.

قوله: (ولا غرو، فإن ولايتهم لما بعث الله به الأنبياء، وأقام عليه الحجج والأوصياء، كما جاء في تفسير قوله تعالى: (وَسَقَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا) [الزخرف:٤٤]. بل هي مما أخذ الله به العهد من عهد: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ) [الأعراف:١٧٢] كما في تفسير قوله تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ) [الأعراف:١٧٢] اهـ.

قلت: قد تقدمت منا الإشارة إلى كلامه هذا، وأنه يريد به أن يبين أن الخلق كلهم ما خلقوا إلا من أجل علي، وأن الفلك لا يدور إلا لأجله وأهل البيت، وهذا القول لا يقوله مسلم في محمد ﷺ خير البرية، فكيف يقوله هذا الموسوي في علي وأهل البيت؟ وقد قدمنا أن هذا كلام من أعرض عن توحيد الله سبحانه، ومن اتخذ من دون الله أندادا يحبهم كحب الله، وها هو كتاب الله بيننا يبطل قول مثل هذا الرجل: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٣٦﴾) [الذاريات].. (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) [النحل:٣٦].. (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٣٦﴾) [الأنبياء].. (يُنزِلُ الْمَلَكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴿٣٦﴾) [النحل].

ولا أظن عاقلاً يقول: إن الأمم السابقة وأنبياءها كان عندهم علم عن علي وأهل البيت. بل هذا كلام المجانين!

وما أفسد استدلاله بهذه الآية: ﴿وَسَقَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ [الزخرف: ٤٥] فهو يقتطع من النصوص ما يريده ويذر الباقي، ويحرف بذلك كلام الله ومراده، ولا أجد له مثلاً إلا كالذي يحتج على تركه الصلاة بقوله تعالى: ﴿قَوْلِ الْمَصَلِينَ﴾ [الماعون] ولا يكمل الآية، وإليك تمام الآية، قال الله تعالى: ﴿وَسَقَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف] فهذا هو تمام الآية، وفيه بيان المراد من السؤال، وهو القضية العظمى التي بعث الله من أجلها الرسل وأنزل الكتب، ألا وهي عبادة الله وحده لا شريك له، لكن هذا الرجل يحرفها ويجعلها موالاته علي وأهل البيت، فأين هذا من هذا؟!!

وكل ما ذكره في الهامش (٦٦/٢٩) تخريجاً لقوله إنها هو كذب لا شك في ذلك، لذلك تراه قد ساقه بشكل مبهم جداً ولم يذكر أي موضع له، كعزوه لأبي نعيم في (الحلية)، وكتاب الحلية في أحد عشر مجلداً فضلاً عن احتواءه الصحيح والمكذوب، فكيف يصح مثل هذا التخريج؟ ولا شك في بطلان أي أثر أو حديث في تفسير الآية بما ذكره؛ لما قدمنا من سياق الآية وتمامها.

واجعل هذا نموذجاً لك لتأخذ فكرة عن طبيعة استدلالاته التي ادعى أنها (بدليل لا يترك خليجة، وبرهان لا يدع وليجة) كما قال في مقدمة كتابه (ص: ٣٥)، ولم يكتف بذلك، بل قال: (وعنيت بالسنن الصحيحة، والنصوص الصريحة) ولا أظنه يعني إلا كتاباً آخر غير هذا، فلم أجد في كتابه هذا أي رائحة لما يقول.

وأما استدلاله بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] فأبطل من سابقه، ألا ترى قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] فلم يذكر فيه نبياً ولا ولياً ولا أميراً، فهو ميثاق التوحيد خاصة - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) - ويؤيده أنه قال بعده: ﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧٣] فهو الميثاق الذي أخذه الله على بني آدم جميعاً لتوحيده خاصة، حتى إنه ليس فيه ميثاق النبوة - كما قلنا - فكيف بما دونها مما يزعمه هذا الموسوي عن ولاية علي وأهل البيت؟

وقوله في الهامش (٦٧/٣٠): (يدلك على هذا حديثنا عن أهل البيت في تفسير الآية) اهـ. لا أراه يعني إلا ما ذكره سلفه ابن المطهر الحلي وعزاه للفردوس - وهو كتاب الديلمي - عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: (لو يعلم الناس متى سمي علي أمير المؤمنين ما أنكروا فضله، سمي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد، قال الله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] قالت الملائكة: بلى، فقال تعالى: أنا ربكم ومحمد نبيكم وعلي أميركم) اهـ.

قال شيخ الإسلام^(٢): (فالجواب منع الصحة، بل هو كذب باتفاق أهل المعرفة والنقد) اهـ. قلت: والكذب واضح من سياقه ومن تحريف الآية وتحميلها ما ليس فيها. وهذه الآية من الآيات التي يزعم علماء الشيعة أنها محرقة وأن لفظها: (ألست بربكم ومحمد نبيكم وعلي أميركم)^(٣).

(١) المنتقى (ص: ٤٨٥).

(٢) المنتقى (ص: ٤٨٥).

(٣) راجع مواضع التحريف التي أشرنا إليها في كتاب الكافي وتفسير القمي في مقدمة كتابنا. وهو ما يعنيه هذا الموسوي لكنه لم يستطع التصريح به، فاكتمى بالإشارة إلى ما يروونه في ذلك.

وإضافة إلى الوجه المتقدم في رد احتجاجه بهذه الآية قال شيخ الإسلام: (وأيضاً فإن الميثاق أخذ على الذرية كلها، أف يكون علي أميراً على الأنبياء كلهم من نوح إلى محمد ﷺ؟ وهذا كلام المجانين، فإن أولئك ماتوا قبل أن يخلق الله علياً، فكيف يكون أميراً عليهم؟ وغاية ما يمكن أن يكون أميراً على أهل زمانه، أما الإمارة على من خلق قبله وعلى من خلق بعده فهذا من كذب من لا يعقل ما يقول ولا يستحي مما يقول.

ومن العجب أن هذا الحمار الرافضي هو أحر من عقلاء اليهود الذين قال الله فيهم: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥] والعامّة معذورون في قولهم: الرافضي حمار اليهودي، والعاقل يعلم أن هذا وأمثاله باطل عقلاً وشرعاً، وإنما هذا نظير قول ابن عربي الطائي وأمثاله: أن الأنبياء كانوا يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء الذي خلق بعدهم بدهور فغلو هؤلاء في الولاية كغلو أولئك في الإمامة) اهـ.

قوله: (وتلقى آدم من ربه كلمات التوسل بهم فتاب عليه) وقال في المامش (٦٧/٣١): (أخرج ابن المغازلي الشافعي عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه، قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين فتاب عليه وغفر له، وهذا هو المأثور عندنا في تفسير الآية) اهـ.

قلت: هذا حديث مكذوب موضوع، ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣١٦/١) من طريق الدارقطني في إفراده، قال الدارقطني:

(نفرد به حسين الأشقر راوي الموضوعات عن الأبيات، عن عمرو بن ثابت، وليس بثقة ولا مأمون) اهـ.

وعزاه للدارقطني أيضًا الكناي في (تنزيه الشريعة) (٤١٣/١)، والحديث ذكره السيوطي في (الدر المنثور) (١٤٧/١) ولم يحكم عليه بشيء لكنه عاد وحكم بوضعه وكذبه في (اللآلئ المصنوعة) (٤٠٤/١). وساق له الكناي في (تنزيه الشريعة) (٣٩٥/١) إسنادًا آخر من طريق محمد بن علي بن خلف العطار عن حسين الأشقر، وعزاه لابن النجار، وهو لا يغني شيئًا فما زالت آفته في حسن الأشقر، ومحمد بن علي بن خلف العطار أتهمه ابن عدي بالوضع وقال: البلاء عندي في هذا الحديث منه لا من حسين. كما في (لسان الميزان).

وقال شيخ الإسلام بعد تكذيبه لهذا الحديث^(١): (فأما الكلمات فقد جاءت في القرآن مفسرة في قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الاعراف] ومن المعلوم أن من هو دون آدم من الكفار والفساق إذا تاب أحدهم إلى الله توبة نصوحًا تاب الله عليه وإن لم يقسم عليه بأحد، ونبينا ما أمر أحدًا في توبته بمثل هذا الدعاء) اهـ.

قوله: وما كان الله ليعذبهم وهم أمان أهل الأرض ووسيلتهم إليهم).

قلت: أما قوله: (وما كان الله ليعذبهم) فهو إشارة منه إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال] ولا دلالة في الآية - كما هو واضح - على ما ادعاه، فقد جعل الله سبحانه المانع من التعذيب أولاً هو وجود الرسول ﷺ حياً بين ظهرانيهم، وثانياً: هو الاستغفار، وليس فيها ذكر لأهل البيت كما هو في نظر العقلاء. وأما قوله (وهم أمان أهل الأرض ووسيلتهم إليهم) وما نقله في الهامش (٦٧/٣٢) عن ابن حجر الهيثمي في الصواعق المحرقة، فأشارة منه إلى حديث

(١) المتقى (ص: ٤٥٩).

(وأهل بيتي أمان لأمتي...) وقد تقدم استشهاد هذا الموسوي به، وردنا عليه عند الكلام على الهامش (١٣) صفحة (٥٣) من المراجعات وبيننا هناك كذبه ووضعه، وقد تعمد هنا عدم نقل كلام ابن حجر بنصه، بل تصرف فيه بما يهواه، وإليك نص كلامه في نفس الموضوع الذي ذكره صاحب المراجعات: (وفي ذلك أحاديث كثيرة يأتي بعضها ومنها النجوم أمان لأهل السماء، وأهل بيتي أمان لأمتي، أخرجه جماعة كلهم بسند ضعيف وفي رواية ضعيفة أيضًا: أهل بيتي أمان لأهل الأرض...) اهـ.

قوله: (فهم الناس المحسودون الذين قال الله فيهم: ﴿أَمْحَسُّدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]. وهم الراسخون في العلم الذين قال: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا﴾ [آل عمران: ٧]. اهـ.

قلت: انظر إلى تقطيعه الآية واستشهاده ببعضها دون بعض؛ فتام الآية الثانية: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: ٧] وسياقها معلوم.

وما ذكره من استشهاده بهاتين الآيتين لا يدل على مطلوبه، فنحن لا ننكر شمولها لأهل البيت -علمائهم- ولكن أين الدليل على تخصيصها بهم دون غيرهم ولفظها عام؟ والآية الأولى أتبعها الله سبحانه بذكر نعمته على آل إبراهيم فقال: ﴿أَمْحَسُّدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٥﴾ فَمِثْمُ مَنْ ءَأَمَّنَ بِهِ وَمِثْمُ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٦﴾﴾ [النساء] فإن كان يدعي أن آل إبراهيم هنا هم أهل البيت فقط نغص عليه ذلك قوله تعالى: ﴿فَمِثْمُ مَنْ ءَأَمَّنَ بِهِ وَمِثْمُ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ [النساء: ٥٥] مما يقتضي شمولها لهم جميعًا، ثم إن آل إبراهيم يشمل حتى اليهود، فما يقول في ذلك؟

لكن هذا الموسوي إنما يستدل على تفسيره هذا بقول جعفر الصادق الذي أخرجه محمد بن يعقوب الكليني، وقد تقدم بيان حاله وحال كتابه، هذا على فرض إصابة جعفر الصادق في تفسيره هذه الآية، فهم محتاجون في ذلك إلى أمرين: الأول: إثبات صحة ذلك عن جعفر، والثاني: إثبات صحة قول جعفر هذا في نفسه، وأتى لهم ذلك في كلا الأمرين!؟

ولا يغرّنك قوله في الهامش (٦٧/٣٤): (أخرج ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بسنده الصحيح) فإنه من الكذب الذي يستحي منه العقلاء، وقد قدمنا في تعقيبنا على كلامه في الهامش (٦٣/١٤) ما في هذا اللفظ من المبالغة والكذب، وبيننا حال الكليني هناك، إضافة إلى التفصيل في ذلك في مقدمة كتابنا فراجع ذلك. ثم إن هذا قول جعفر الصادق، فلا يلزمنا الحجة أبدًا، وهو استدلال بموضع النزاع فلا يصح.

أما قوله في الهامش (٦٧/٣٣): (كما اعترف به ابن حجر حيث عد هذه الآية...) فهو من المغالطة الشنيعة، إذ كل من قرأ كتاب ابن حجر هذا الصواعق المحرقة؛ علم أن منهجه فيه ذكر جميع الأقوال والأدلة واستقصاؤها، بغض النظر عن صحتها، وانطباقها على المطلوب، ألا تراه يضعف أحيانًا بعض الأدلة التي يذكرها ويردها، مثل تضعيفه لحديث: (أهل بيتي أمان لأمتي...) المتقدم ذكره في الفقرة السابقة، ومثل تضعيفه لقول علي عليه السلام: (نحن النجباء...) الوارد في الهامش (١٥) صفحة (٤٧) من المراجعات، وغيرها كثير، ناهيك عن الأدلة التي لا يذكر إسنادها ولا يتكلم بشيء عن صحتها وثبوتها.

وما سوى ذلك من الآثار عن جعفر الصادق أو محمد الباقر ليس فيه دليل يلزم به أهل السنة، على فرض ثبوت صحته عنهم، كما قلنا، والله الحمد.

قوله: وهم رجال الأعراف الذين قال: ﴿وَعَلَىٰ الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ﴾

قلت: استدلاله بهذه الآية من أفسد الاستدلالات، ذلك أنه يحط من قدر علي عليه السلام وأهل البيت حين يقول: أنهم هم أصحاب الأعراف، فالأعراف جمع عرف وكل مرتفع عن الأرض عند العرف يسمى عرفاً، كما قال ابن جرير (١٢٧/٨). وأصحاب الأعراف اختلفت عبارات المفسرين فيهم ومن هم، لكنّها ترجع إلى معنى واحد، وهو أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم، فجعلوا هنالك إلى أن يقضي الله فيهم ما يشاء ثم يدخلهم الجنة بفضلهم ورحمته إياهم، وقد ورد التصريح بذلك في بعض الأحاديث المرفوعة إلى رسول ﷺ مثل ما أخرجه ابن جرير (١٢٨/٨)، وأبو بكر بن مردويه، وابن أبي حاتم^(١)، والبيهقي في (البعث والنشور) (١١١)، من طرق وإن كان في أسانيدها ما فيها لكنها أحسن حالاً مما يستشهد به هذا الموسوي. وقد نص على هذا المعنى في أصحاب الأعراف ابن عباس وحذيفة وابن مسعود وعبد الله بن الحارث بن نوفل ومجاهد والضحاك وسعيد بن جبير وغير واحد من السلف والخلف رحمهم الله أجمعين فيما أخرجه الطبري (١٢٧-١٢٨)، وابن أبي حاتم^(٢)، والبيهقي في البعث والنشور (١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١٨، ١١٩، ١٢٠)، وذكر آثاراً أخرى، السيوطي في الدر المنثور (٤٦١-٤٦٦).. وهناك أقوال أخرى لكنّها مرجوحة، مثل من قال: إنهم ملائكة، أو إنهم أنبياء أو إنهم علماء صالحون أو إنهم من الجن وغير ذلك، لكن الصواب هو القول الأول، وليس هناك ذكر لما زعمه هذا الموسوي أبداً.

ثم إن سياق الآية بما يؤيد القول الأول الذي ذكرناه، قال الله تعالى: ﴿وَيَبْتِغِي حِجَابًا^٤ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَانِهِمْ^٥ وَتَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِمَ عَلَيْكُمْ^٦ لَدْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ^٧﴾ [الأعراف] ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا

(١) تفسير ابن كثير (٢١٦/٢)، الدر المنثور (٤٦٣-٤٦٥).

(٢) ابن كثير (٢١٧/٢).

رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٠﴾ [الأعراف] فهم إذا لم يدخلوا الجنة بعد، وهم يطمعون في دخولها ويستعيذون بالله من النار، فقط نجتهم حسنتهم من النار وقصرت بهم عن دخول الجنة.. وواضح من سياق الآيات تلك أن من هم في الجنة في تلك الساعة، وهم الذين ذكرهم الله ﷻ قبل ثلاث آيات من هذه الآية فقال: ﴿وَتَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلَرٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رِيثُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠﴾ [الأعراف] هؤلاء خير وأفضل ممن لم يدخل الجنة بعد وإن كان سيدخلها بإذن الله، فالسبق إلى الجنة دليل على الأفضلية، ألا ترى أن الرسول ﷺ هو أول من يُفْتَحُ له باب الجنة، كما ثبت ذلك في أحاديث متواترة، وأمه أول الأمم دخولا؟ فلو صح ما ادّعاء من أن عليا وأهل البيت هم أصحاب الأعراف، وأنهم في تلك الساعة لم يدخلوا الجنة بعد، وقد دخلتها أمم كثيرة، فهو بهذا ينتقص من مرتبتهم ويحط من قدرهم -كما أسلفنا- وهذا ما يفعله الجهل بأصحابه.

قال القرطبي (١٣٦/٧): (وقال ابن عطية: واللازم من الآية ان على الأعراف رجالا من أهل الجنة يتأخر دخولهم، وتقع لهم ما وصف من الاعتبار في الفريقين) اهـ.
وبعد أن قررنا من هم أصحاب الأعراف فيما بينا ثبوته عن الصحابة والتابعين، ورددنا ما سوى ذلك، فهذا أوان الكلام على ما زعمه هذا الموسوي فيما ساقه في الهامش (٦٧/٣٥) فنقول:

أما قول ابن عباس الذي زعمه من تفسير الثعلبي فهو شبه الريح لم يبين مخرجه ولا إسناده ولا موضعه، وأنى له ذلك وهو لم ينقله من نفس التفسير! هذا مع معارضته لما ثبت

من قول ابن عباس نفسه فيما أخرجه الطبري والبيهقي وغيرهما، مما أشرنا إليه قبل قليل، ونحن نذكر إسنادًا لما نسبته إلى ابن عباس لا كما يفعل هذا الموسوي، خصوصًا وقد مر بنا التنبيه على تفسير الثعلبي هذا.

وأما قول علي وقول سلمان الفارسي عليه السلام، اللذان عزاها للحاكم، فتلفيق واضح لكل من راجع (مستدرك الحاكم) عند تفسير هذه الآية، وهو لا يستحي من مثل هذا، فليس عند الحاكم أي من ذلك ولا شبيهه، لذا تراه لم يذكر موضعًا في ذلك.

بل كل ما عند الحاكم أن روى (٣٢٠/٢) بإسناده عن حذيفة قال: (أصحاب الأعراف قوم تجاوزت بهم حسناتهم النار وقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة، فإذا صرفت أبصارهم تلقاه أصحاب النار قالوا: ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين، فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم ريك، فقال: قوموا ادخلوا الجنة فإنني قد غفرت لكم). قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. فأين هذا مما ادعاه هذا الموسوي؟ أهذه هي أمانته في النقل؟ أمثل هذا يصبح الرجل إمامًا؟ فمن فعل مثل هذا - وهو كثير - لا يستبعد منه أن يختلق هذه المراجعات من أساسها، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وما هو الحاكم الذي يعول عليه هذا الموسوي وأشباهه كثيرًا، يروي في تفسيره هذه الآية ما يدحض حججهم ويؤيد ما ذهبنا إليه قبلاً، والله الحمد والمنة.

ثم باقي ما جاء في هامش هذا الموسوي نقله من الصواعق المحرقة، فليس له فضل فيه. وقبل: الكلام على ما أورده تفصيلاً أحب أن أذكر بمنهج ابن حجر الهيتمي في صواعقه، فلم يلتزم هو الصحة إطلاقاً ولم يدع ذلك، بل ريباً يضعف هو نفسه ما يورده هناك، فعلى هذا لا يكفي للاحتجاج بما يورده ابن حجر هناك مجرد ذكره، بل لا بد من

معرفة إسناده ومخرجه، ومن ثم ثبوته حتى يصح الاحتجاج به، وهو أمر معدوم هنا بالكلية، مع ما تحقق لنا من كذب تلك الأحاديث التي ساقها ابن حجر هناك ونقلها هذا الموسوي في هذا الهامش، وإليك التفصيل:

أما حديث الدارقطني الأول الذي فيه كلام علي عليه السلام للسته الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم، وهو حديث طويل، فقد أمكننا معرفة مخرجه وإسناده، إذ ذكره ابن عراق الكناني في (تنزيه الشريعة المرفوعة) (١/٣٥٨-٣٥٩) وساقه بطوله من حديث أبي الطفيل عامر بن وائلة الكناني قال: (كنت على الباب يوم الشورى، فارتفعت الأصوات بينهم، فسمعت عليًا يقول... وذكره). وعزاه للعقيلي في الضعفاء من طريق زافر بن سليمان عن رجل الحارث بن محمد، قال: وشيخ زافر لا يُدرى من هو، وكذا الحارث بن محمد، قال العقيلي: ورواه محمد بن حميد الرازي فقال: ثنا زافر، ثنا الحارث بن محمد، وأسقط الرجل المبهم، وهذا عمل ابن حميد، ولا أصل لهذا الحديث عن علي. اهـ. وقال ابن الجوزي: زافر مطعون فيه، ثم إنه رواه عن مبهم، ولعله الذي وضعه.

ثم الحديث الذي أشار إليه ابن حجر -ونقله الموسوي في هامشه- فقال: معناه ما رواه عنتره عن علي الرضا أن النبي صلى الله عليه وآله قال له: يا علي! أنت قسيم الجنة والنار... فلم يبين من أخرجته، ولم نجده في أي من الكتب، ونحن نسأل هل يمكن أن يصح ويوجد مثل هذا الإسناد: (علي الرضا عن النبي صلى الله عليه وآله)؟ فعلي هذا هو ابن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، من كبار الطبقة العاشرة مات سنة ثلاث ومائتين ولم يكمل الخمسين -كما في ترجمته من التهذيب والتقريب- وعلى هذا يكون قد ولد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله بمائة وثلاث وأربعين سنة تقريبًا، فهل هذه هي أسانيد الشيعة؟!

بقي الحديث الأخير الذي ذكره ابن حجر - ونقله هذا الموسوي أيضًا - أن أبا بكر قال لعلي عليه السلام: سمعت رسول الله يقول: لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له عليّ الجواز. اهـ.

وقد ذكره ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٦٦)، وعزاه للخطيب البغدادي من طريق عمر بن واصل، ونقل قول الخطيب: هذا من عمل القصاص، وضعه عمر أو وضع عليه اهـ. وعمر بن واصل هذا ذكره الذهبي في (الميزان) وقال: اتهمه الخطيب بالوضع اهـ. فالحديث إذاً موضوع مكذوب، وقد عده من الموضوعات أيضًا كل من ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/٣٩٨)، والسيوطي في (اللآلئ المصنوعة) (١/١٩٧)، والشوكاني في (القوائد المجموعة) (٣٨١) وذكروا له أيضًا ألفاظًا أخرى في معناه كلها موضوعة مكذوبة مردودة، مثل: (إذا جمع الله الأولين والآخرين ونصب الصراط على جسر جهنم لم يجزه أحدٌ إلا من كان معه براءة بولاية علي) ومثل: (على الصراط عقبة لا يجوزها أحدٌ إلا بجواز من علي بن أبي طالب) فقبّح الله من وضعها!

قوله: (ورجال الصدق الذين قال فيهم: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب]) اهـ.

قلت: لا شك في دخول علي عليه السلام وأهل البيت في هذه الآية كدخول غيرهم من الصحابة؛ كأبي بكر وعمر وعثمان وآخرين، فلفظها عام لا ينبغي لأحد تخصيصه حتى بسبب نزولها، حسب القاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فحتى وإن صح ما ادعاه هذا في سبب نزولها لا يمكنه قصرها عليهم دون غيرهم، أقول هذا وأنا لا أشك في عدم صحة ما ادعاه في سبب نزولها، وهذه كتب أسباب النزول ككتاب الواحدي الذي نقل منه الكثير، وكتاب السيوطي، تذكر سببًا غير ما ذكره لهذه الآية، وهو أصح سندًا

وأقوى ثبوتاً وعليه اتفاقهم لكنته حين رأى فيها ما رأى أعرض عنها إلى قصة لا يعرف سندها ولا صحتها.

فقد أخرج الإمام أحمد (٢٠١/٣)، والبخاري (٢٣/٤)، ومسلم (١٥١٢/٣)، والترمذي (١٦٢-١٦٣/٤)، وابن جرير (١٤٤/٢١)، وأبو نعيم في (الحلية) (١٢١/١)، وابن أبي حاتم وابن مردويه^(١)، والواحدي في (أسباب النزول) (ص: ٢٦٥، ٢٦٦)^(٢) سبب نزول هذه الآية، وأنها نزلت في أنس بن النضر - عم أنس بن مالك - رضي الله عنه حين استشهد يوم أحد.

وما نقله في الهامش (٦٨/٣٦) عن ابن حجر من الصواعق المحرقة من قول علي رضي الله عنه فلا يعتبر دليلاً؛ لعدم معرفة مخرجه وإسناده ولا صحته، فنحن لا نحتج بمثل هذا أبداً، وهو ما نبهنا عليه قريباً من منهج ابن حجر في كتابه ذلك، وأنه يذكر جميع الأقوال في المسألة، لذا فذكره لها لا يُغني في ميزان الحق شيئاً دون معرفة إسناده وصحته، وهو أمر لا يقبل لهذا الموسوي به والحمد لله. ثم إن الآية حتى وإن ثبت ما قاله فيها لا دليل فيها إطلاقاً على مطلوبه من إمامة علي، وأهل البيت دون سواهم، فليس فيما سوى وصفهم بالصدق فيما عاهدوا الله عليه، أين هذا من الإمامة؟ أيقضي وصف إنسان بالصدق في عهده أن يكون إماماً على غيره؟ هذا قول تعجزه الأدلة على مطلوبه الفاسد فيتذرع لذلك بشتى الذرائع، وإن كانت واهية.

بقي من تعليقه في الهامش (٦٨/٣٦) عزوه سبب نزولها الذي ادعاه للحاكم من طريق

عمرو بن ثابت عن أبي إسحاق عن علي.

(١) تفسير ابن كثير (٤٧٥/٣)، الدر المنثور (٥٨٦/٦).

(٢) وانظر كذلك أسباب النزول للسيوطي (ص: ١٣٤).

هذا ما أظهره لنا من إسناده وهو لوحده كافٍ في رد الحديث وبيان ضعفه، إذ إن فيه ثلاث علل:

الأولى: عمرو بن ثابت هذا هو الكوفي، قال الحافظ في التقريب: ضعيف رمي بالرفض. وقال ابن المبارك: لا تحدثوا عنه فإنه كان يسب السلف. وقال ابن معين: هو غير ثقة. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة ولا مأمون..

وهو إلى ذلك متهم بالرفض، فلا يحتاج به في شيء من فضائل علي، كما هو المقرر في (المصطلح).

الثانية: أبو إسحاق المذكور هو السبيعي المعروف، وهو ثقة لكنه اختلط بآخره - كما في التهذيب وغيره - وعمرو بن ثابت السابق الذكر عن أخذ عنه في الاختلاط؛ لأنه متأخر عنه جدًا، فبين وفاتيها ثلاث وأربعون سنة.

الثالثة: تتعلق بأبي إسحاق السبيعي أيضًا، فهو إلى حاله السابق مدلس، وقد عنعنه (عن علي) فلا يطمئن لروايته، خصوصًا وأنه لم يثبت له سماع من علي عليه السلام - كما في التهذيب - وإنما رآه فقط، إذ إنه ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان عليه السلام، فذلك يعني أنه حين مات علي عليه السلام كان عمره أقل من سبع سنين.

هذه ثلاث علل لما أظهره فقط من إسناده هذا القول، وكل واحدة منها تكفي لردّ حديث لم يعارضه شيء، فكيف إذا اجتمعت في إسناده واحدٍ لقولٍ خالفه أصح منه وأثبت وأكثر طرقًا؟ لا شك في رده وإبطاله.

ثم رجعت إلى (مستدرک الحاكم) في تفسير هذه الآية لعلي أجد ما ادعاه هذه الموسوي، فلم أجده هناك أبدًا، وليس عند الحاكم في تفسير هذه الآية سوى حديث طلحة عليه السلام بأنه

من قضى نجه - أي طلحة - وهو الذي رواه غير الحاكم أيضًا كالطبري وابن أبي حاتم وكذا الترمذي. وما يؤكد عدم وجوده في (المستدرک) أيضًا أنه لم ينقله من المستدرک بل من تفسير (مجمع البيان) الذي أشار إلى الحاكم وذكر الإسناد، و(مجمع البيان) ليس من كتب أهل السنة حتى يحتج بها فيه الموسوي على أهل السنة، بل هو من كتبهم هم لإمامهم أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، ولم يتيسر لي الرجوع إليه وإن كان هذا لا يعيننا؛ فاللازم أن يحتج هذا الموسوي على أهل السنة بما في كتبهم هم كما زعم في مقدمة مراجعاته، وإن كان الاحتجاج حاصل برواية الحاكم فنحن نسأل أين روى ذلك الحاكم؟ فليس هو في مستدرکه، وعلى كل حال فالإسناد الذي ساقه كافٍ لرد الحديث - كما بيناه - إن صح زعمه بإخراج الحاكم لذلك، والله ولي التوفيق.

قوله: (ورجال التسبيح الذين قال الله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾^(٦٥) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ مُخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾^(٦٦) [النور]، وبيوتهم هي التي ذكرها الله ﷻ فقال: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ [النور: ٣٦] اهـ.

قلت: استشاده هذا ينبغي له أن يجعله استشهادًا واحدًا لأنها آية واحدة، وهي قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾^(٦٥) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ مُخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾^(٦٦) [النور] وفيها أثر واحد وهو ما ذكره في الهامش (٦٨/٣٨) في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمَّوا بِأَنْفُسِهِمْ أَلْتَمَسُوا أَلْتَمَاسًا﴾ [البقرة: ١١] ولا أدري من أين نقله ولم يُبَيِّنْ هو حتى إلى مصدره، مما يؤكد الريبة فيه خصوصًا، وإن لا تعلق أبدًا

بين الحادثة التي جرت يوم الجمعة - كما جاء فيه - وبين قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [رجال لا تلهيهم] [النور] الآية ولا أظنه إلا من تصرفه بالنص.

ولا عبرة بعزوه ذلك إلى مجاهد وابن عباس فإنه لا شك في كذبه، ألا تراه قد عمى على مصدره فلم يذكره، وهذه كتب التفسير وأسباب النزول التي تحكي عن ابن عباس ومجاهد خلاف ما قاله، كما سنبينه.

والصحيح في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١] - وهي الآية التي ذكرها الموسوي في الهامش (٦٨/٣٧) - ما أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٧٠)، والبخاري (٢/١٦)، ومسلم (٢/٥٩٠)، والترمذي (٤/٢٠٠)، وابن جرير (٢٨/٦٧، ٦٨)، والحافظ أبو يعلى^(١)، والواحدي (ص: ٣١٩-٣٢٠)، وعزاه السيوطي في (الدر المنثور) (٨/١٦٥) لسعيد بن منصور، وابن سعد، وابن أبي شيبه، وعبد الرحمن، وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي، من طرق عن جابر بن عبد الله قال: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عيرٌ تحمل طعامًا، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلاً فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١].

وقد جاء التصريح بتسمية بعض الاثني عشر هؤلاء بأن فيهم (أبا بكر وعمر) عند مسلم والترمذي وأبي يعلى والواحدي والآخرين الذين عزاه السيوطي إليهم، وهذا يبين لك التحريف الذي قام به هذا الموسوي أو من اعتمد عليه، فحذف من الرواية أبا بكر وعمر ووضع بدلاً من ذلك عليًا والحسن والحسين وفاطمة.

(١) تفسير ابن كثير (٤/٣٦٧).

وهناك روايات أخرى في تسمية هؤلاء الاثني عشر ذكرها ابن حجر في (فتح الباري) (٥٣٩/٢) وليس في أي منها -حتى الضعيفة- ذكر لما ادعاه هذا الموسوي هنا، فبعض الروايات تقول أن منهم جابراً راوي الحديث، وبعضها تذكر سالماً مولى أبي حذيفة، وبعضها الخلفاء الأربعة. وابن مسعود، وبعضها تذكر العشرة المبشرة وبلاياً وابن مسعود، وأصحها إسناداً تلك التي تذكر أبا بكر وعمر وجابر، والمهم أن ليس هناك ذكر للرواية التي اخترعها، وقد استقصى السيوطي في (الدر المنثور) (٨/١٦٥-١٦٧) هذه الرواية ما صح منها وما لم يصح، وليس في أي منها ذكر للحسن والحسين وفاطمة عليه السلام، والحسن كان عمره ثماني سنوات حين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والحسين ست سنين، وهذه الآية نزلت في عهد متقدم في المدينة، وعلى أبعد الاحتمالات قبل فتح مكة الذي كان سنة ثمان للهجرة، ومعنى هذا أن عمر الحسن -على أبعد الاحتمالات- حين نزولها كان أقل من خمس سنين، والحسين أقل من ثلاث فلا يمكن أن يكونا شهدا تلك الواقعة لكن الصحيح أنها نزلت قبل أن يولد الحسن والحسين أو ولد الحسن لبضعة أشهر، أما فاطمة عليها السلام فلم ينقل أنها كانت تشهد الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا غيرها من المؤمنات، ثم إن لفظ الآية التي ادعى نزولها في ذلك - وهي التي ذكرها في المتن دون الهامش وليس فيها ذكر الجمعة - لا يشمل شمول فاطمة عليها السلام، إذ قال الله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ﴾ [النور: ٢٧] فلا يمكن دخول فاطمة في لفظ (رِجَالٌ).

وقد ذكر السيوطي في (الدر المنثور) فيما ذكر من الروايات رواية ابن عباس في سبب نزول هذه الآية بلفظ قريب مما هو في الهامش (٦٨/٣٧) لكنها ليس فيها ذكر لعلي ولا الحسن ولا الحسين ولا فاطمة، وعزاها لابن مردويه، لكن ضعفها الحافظ في (الفتح) (٥٣٨/٢)، وأخرى عن ابن عباس أيضاً عند عبد بن حميد، وثالثة عند البزار،

ونقل السيوطي (١٦٦/٨) عن عبد بن حميد قول مجاهد في هذه الآية بما يخالف ما ادعاه هنا في الهامش.

أما الأثر الذي ذكره في الهامش (٦٩/٣٨) في قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور] فقد عزاه للثعلبي في تفسيره، وما صنع شيئاً؛ لعدم معرفة إسناده ومقدار صحته وإلا ليسق لنا إسناده إن كان صادقاً، بل وجوده في تفسير الثعلبي وحده عما يؤكد الشبهة فيه ويمنع من قبوله دون معرفة إسناده؛ لما أسلفنا من حال الثعلبي في تفسيره، وأنه حاطب ليل، وما أكثر الموضوعات فيه التي بينها ونبه عليها أهل العلم بالحديث ولا أظن هذا الأثر الا واحداً منها، ولا أراه نقله إلا من سلفه ابن المطهر الحلي، الذي رد عليه شيخ الإسلام فقال^(١): (والحديث كذب بلا ريب). وهذا الحكم لا يسعه رده ولا أحداً على مذهبه إلا أن يسوق لنا إسناده ويبين لنا صحته، ثم إن لفظ الآية: (رِجَالٌ) يمنع من حمله على علي وفاطمة وحتى على علي وحده، أما إذا أريد ان الآية تشملهم فهذا صحيح، وهو كذلك في الآية السابقة أيضاً، قال علي عليه السلام: هم من الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه، وهم من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، شأنهم في ذلك شأن غيرهم من الصحابة وآل البيت أجمعين، وأيضاً هي لا تدل على أفضليتهم على غيرهم وتقديمهم في الإمامة حتى وإن كانت خاصة بهم، فكيف وهي تعمهم وتعم غيرهم كما أسلفنا؟

وحتى لفظ الحديث الذي ساقه ليس فيه دليل على الأفضلية، قصارى ما فيه دليل على الفضل لا الأفضلية، فلم يقل: إن الآية بهم وحدهم، ولم يقل: إن بيتهم أفضل البيوت،

(١) المتقى (ص: ٤٥٠).

بل قال: (من أفاضلها) وهذا يقتضي مشاركة غيره له في هذه المنزلة، وهذا كله على فرض صحته.

وإن مما يرد عليه احتجاجه بهذه الآية ما ثبت من تفسير البيوت هنا بالمساجد، قال ابن تيمية^(١): (باتفاق الناس). قلت: وهو قول حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه فيما أخرجه الطبري (١٨/١٠٠) من أكثر من طريق وأخرجه أيضًا ابن أبي حاتم^(٢) وبه قال مجاهد، والحسن وأبو صالح وسالم ابن عمر، وابن زيد وقتادة وغير واحد. وأخرجه الطبري (١٨/١٠٠) بسند صحيح إلى عمرو بن ميمون الأودي قال: أدركت أصحاب رسول الله ﷺ وهم يقولون: المساجد بيوت الله، وأنه حق على الله أن يكرم من زاره فيها. وعمرو بن ميمون هذا تابعي ثقة أدرك الجاهلية، ولم يلق النبي ﷺ لكنه روى عن عدد من الصحابة مثل عمر وابن مسعود، ومعاذ وأبي ذر وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس وأبي هريرة وغيرهم^(٣). هذا هو الصواب في معنى البيوت هنا وهو الذي اختاره مفسر المفسرين ابن جرير الطبري وابن كثير. وهو الذي يتناسب مع سياق الآية فيما قبلها وما بعدها، فقبل هذه الآية ضرب الله مثلاً فقال: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥] الآية، وهو مثل ضربه الله تعالى لقلب المؤمن، وما فيه من الهدى والعلم - كما سيأتي بيانه - فلما بينه الله تعالى ذكر بعد ذلك محله وهي المساجد التي هي أحب البقاع إلى الله تعالى من الأرض وهي بيوته - كما بينه ابن كثير - وأما ما بعدها فهو قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور] في أنها بنيت أساسًا للعبادة فكانت هي المساجد.

(٢) الدر المنثور (٦/٢٠٢).

(١) المنتقى (ص: ٤٥٠).

(٣) تهذيب التهذيب.

وهناك أقوال أخرى في الآية - وما سبق أصح - وليس فيها ما أدعاه هذا الموسوي هنا سوى نقل السيوطي في (الدر المنثور) (٢٠٣/٦) لحديث أنس وبريدة المزعوم هذا، ولم يسنده للثعلبي، بل لابن مردويه، ولم يبين استاده، ولم يتكلم عليه بشيء أبداً فلا يعتبر بذلك حجة، إذ وجود الحديث في أي كتاب سوى الصحيحين - البخاري ومسلم - لا يلزم منه صحتها خصوصاً عند السيوطي المعروف بالتساهل وهذا أمر بيناه مراراً.

لكن الملفت للنظر عند مقارنة لفظ الحديث الذي ساقه السيوطي، وهذا الذي في المراجعات يتبين أن الحديث واحد ولفظ واحد تماماً، سوى فقرة فيه ذكرها السيوطي، وليست هي في هامش المراجعات، وقد ذكرها أيضاً ابن المطهر الحلي عند استدلاله بهذا الحديث مما يجعلني أجزم أن المتصرف بها، والذي حذفها هو صاحب المراجعات نفسه الموسوي هذا؛ لأن وجودها عند الثعلبي متحقق بنقل ابن المطهر منه، كما هو وجودها عند ابن المطهر وكذا ذكرها السيوطي، فلم يبق إلا الموسوي هذا، ذلك أن فيها ما ينقض عليه احتجاجه بهذا الحديث على فرض ثبوته، وهذه الفقرة هي بعد ما قرأ رسول الله ﷺ الآية: (فقام إليه رجل فقال: أي بيوت هذه يا رسول الله؟! قال: بيوت الأنبياء، فقام إليه أبو بكر...) فجرياً معه في استدلاله بهذا الحديث يكون المقصود بهذه البيوت بيوت الأنبياء، وأفضلهم محمد ﷺ، وبيوته تشمل بيوت زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن أجمعين كعائشة وحفصة وغيرهما، ويكون - بدليله الذي استدل به - بيت عائشة وبيت حفصة أول المقصودين في الآية ثم باقي بيوت آل البيت ~~حجج~~.

فانظر إلى صنيع هذا الرجل بهذا النص الذي ساقه هو لكنه مع ذلك لم يكن أميناً حتى في نقل حروفه، وحرفه واقتطع منه ما لا يريد، وما لا يوافق هواه، وهذا كله مما يدحض من وصفه في ترجمته في مقدمة الكتاب بأمانة النقل؛ لا، بل بالتلاعب بالنصوص وفق ما يريد،

وهذا ما يترفع عنه الشرفاء الصادقون، حتى سلفه ابن المطهر لم يجرؤ على مثل هذا الفعل. والحمد لله فقد كفونا بذلك مؤونة البحث عن إسناد الحديث ومعرفة ثبوته؛ لأنه حتى لو ثبت لما كان دليلاً خاصاً بعلي وآله. كما أفترى هذا الموسوي والحمد لله على توفيقه في بيان زيف الباطل وأهله.

قوله: (وقد جعل الله مشكاتهم في آية النور مثلاً لنوره وله المثل الأعلى في السماوات والأرض وهو العزيز الحكيم) وقال في الهامش (٦٩/٣٩): (إشارة إلى قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥]) الآية، فقد أخرج ابن المغازلي الشافعي في مناقبه بالإسناد إلى علي بن جعفر، قال سألت أبا الحسن (الكاظم) عن قوله ﷺ: ﴿كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥]، قال ﷺ: المشكاة فاطمة، والمصباح الحسن والحسين، والزجاجة كأنها كوكب دري، قال: كانت فاطمة كوكباً درياً بين نساء العالمين توعد من شجرة مباركة شجرة إبراهيم، لا شرقية ولا غربية ولا يهودية ولا نصرانية، ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ [النور: ٣٥] قال: يكاد العلم ينطق منها، ﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥] قال: فيها إمام يهدي الله لنوره من يشاء، يهدي الله لولايتنا من يشاء. اهـ.

وهذا التأويل مستفيض عن أهل بيت التنزيل). اهـ.

قلت: بل هذا تأويل باطل مكذوب، لا يصدر إلا عن حملته عصييته على لِي التّصوص لياً وبتكلف، يريد أن يجعل كل آية فيها مدح أو مثل حسن لمذهبه وبالعكس لأضداده، وكان الدنيا ليس فيها أمرٌ أهم من ولاية أهل البيت، ولو كان صادقاً في ثبوت هذا التأويل لساق إسناده بالكامل، ولم يكتف بقوله: (بالإسناد)، فإن هذا يصح حتى على الموضوع المكذوب، هذا أولاً، وثانياً: فإن هذا التأويل منسوب إلى الكاظم، فهو لا يلزم أهل السنة

بشيء، وهو يسوقه إليهم يريد إقامة الحجة عليهم، أفصح مثل هذا؟! كحال اليهودي الذي يحتج على المسلم بما في التوراة. وهذا من أصول المناظرة عند أهل العلم.

وثالثاً: فإن ما ذكره من التأويل لا يستقيم حتى مع لفظ الآية وسياقها، فإنه مرة يجعل المشكاة هي فاطمة عليها السلام، ومرة يجعل مثلها الزجاجاة التي مثلها كوكب دري، وهذا تناف في نفس سياق الآية وفي المثل، فإن المشكاة هي موضع الفتيلة من القنديل كما قال غير واحد، وهو شيء آخر غير الزجاجاة التي تحيط بالمصباح التي كأنها كوكب دري، فلا يمكن الجمع بينهما، ثم إن المصباح هنا مفرد، وهو يدل على شيء واحد مفرد أيضاً، بينما يجعلها هو الحسن والحسين وهو من تحميل النص ما لا يحتمله، فلو كانا مرادين لقال: (فيها مصباحان). يضاف إلى ذلك عدم تفسيره للزيتونة المذكورة وهو ما لا يستطيعه مع هذا التأويل فأعرض عنه. وتفسيره: **(يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ)** [النور: ٣٥] بقوله: (يكاد العلم ينطق منها) مما يبين جهله؛ فإن معناها أن العلم لم ينطق منها، بل كاد. لكن المهم أنه لم ينطق من شجرة فاطمة وذريتها، هذا هو معنى الفعل (كاد) في لغة العرب. ثم قوله: **(نُورٌ عَلَى نُورٍ)** [النور: ٣٥] أي: فيها إمام بعد إمام دعوى لا دليل عليها ولو كان صحيحاً لقال: (نور بعد نور) ولم يقل: (على)، ومثلها تفسيره **(يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ)** [النور: ٣٥] يهدي الله لولايتنا من يشاء، فإن النور هنا هو نفسه في أول الآية في قوله: **(مَثَلُ نُورِهِ)** [النور: ٣٥] ثم قال: **(يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ)** [النور: ٣٥] أي: ذاك، فكيف يفسر مرة بفاطمة وذريتها ومرة بولاية أهل البيت، هذا تناقض واضح.

ورابعاً: ثبت تفسير هذه الآية تفسيراً واضحاً وكافياً وشافياً عن حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أعلم أهل البيت بعد علي عليه السلام، وثبت أيضاً عن غيره من

الصحابة والتابعين بما يخالف هذا التأويل المزعوم، وهو أيضًا مروى عن بعض أهل البيت، وإسناده أصح مما ذكر، على فرض أن ما ذكره له إسناده، وهو المستفيض عن الصحابة والتابعين وسلف الأمة. أخرج ابن جرير (٩٤/١٨) عن ابن عباس قوله: «اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» [النور: ٣٥] يقول: الله سبحانه هادي أهل السموات والأرض. وأخرج أيضًا عن أنس قال: إن إلهي يقول: نوري هادي. وهو الذي اختاره ابن جرير وبين وجه تناسبه مع سياق الآية قبلها وبعدها. «مَثَلُ نُورِهِ» [النور: ٣٥] أي: مثل نوره في قلب المؤمن، أو مثل هدايته، أو مثل من آمن به، وكلها متقاربة. وقد فسر به ذكرنا كل من عبد الله بن عباس، وأبي بن كعب، وسعيد بن جبير، والضحاك، والحسن البصري، وعكرمة، وقتادة، أخرجه عنهم ابن جرير (٩٤-٩٥/١٨)، وعبد الرزاق وعبد بن حميد^(١)، وأخرج قول ابن عباس أيضًا الحاكم (٣٩٨/٢)، وصححه ووافقه الذهبي، وابن أبي حاتم^(٢)، ولفظ ابن عباس عند الحاكم صريح كل الصراحة في ربط هذا المثال مع الآيات بعدها وهي التي قدمنا الكلام عليها أولاً.

إذ قال ابن عباس في قوله تعالى: «فِي بُرُوجٍ مُّزِينَاتٍ لَّهُ فِيهَا نُورٌ وَأُذُنُ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيَذَكَّرَ فِيهَا أَسْمَاءٌ يُسْتَسْمَعُ لَهَا فِيهَا بِالْفُؤَادِ وَالْأَصَالِ» [النور: ٣٥] قال: (ضرب الله هذا المثل وهو قوله: «مَثَلُ نُورِهِ» كمشكاة فيها مصباح المصباح في رُجَاهِ) [النور: ٣٥] لأولئك القوم الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، وكانوا أتمر الناس وأبيعهم، ولكن لم تكن تلهيهم تجارتهم ولا بيعهم عن ذكر الله اه^(٣).

(١) الدر المنثور (١٩٩/٦-٢٠٠).

(٢) الدر المنثور (١٩٦/٦).

(٣) راجع (مستدرک الحاكم) (٣٩٨/٢).

فالمثل إذا ضربه الله تعالى لقلب المؤمن وما فيه من الهدى، إذ شبه قلب المؤمن بالمشكاة **(فيها مصباح)** وهو النور في قلب المؤمن.. **(المصباح في رُجَاجَة)** وهي صدر المؤمن.. **(الرُجَاجَة كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ)** أي من شدة إضاءتها.. **(يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ)** وهو الاخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له - كما قال أبي بن كعب - **(زَيْتُونَةٌ لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَرْبِيَّةٌ)** أي: إن الزيت الذي يوقد هذا المصباح هو أفضل أنواعه وهو من زيت الزيتون، ومن أجود أنواعه أيضًا، إذ أن شجرته في الصحراء لا يظلها شجر ولا جبل ولا كهف، ولا يوارها شيء وهو أجود لزيتها - كما قال ابن عباس - أي أن الشمس إذا أشرقت أشرقت عليها، وإذا غربت غربت عليها، فذلك أصفى ما يكون من الزيت - وهو قول مجاهد أيضًا - **(يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ)** أي: إن هذا الزيت لشدة صفائه يكاد يتوهج ولو لم تمسه نار، فكذلك يكون قلب المؤمن، يعمل بالهدى قبل أن يأتيه العلم، فإذا جاءه العلم ازداد هدى على هدى ونورًا على نور **(نُورٌ عَلَى نُورٍ)** أي: فكما أن هذا الزيت ازداد نورًا بالنار على نوره نفسه، فكذلك المؤمن زاده الله نورًا بالقرآن على ما جعل في قلبه من نور الحجج والبيئات ونور الفطرة.. **(يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ)** أي يوفق الله سبحانه لاتباع نوره هذا من يشاء من عباده.

وهذا التأويل الذي ذكرناه هو الذي يفهم من أقوال الصحابة والتابعين وسلف الأمة في هذه الآية، فراجعه في (تفسير الطبري) (١٨/ ٩٤-٩٩)، (تفسير ابن كثير) (٣/ ٢٨٩-٢٩١)، (الدر المنثور) (٦/ ١٩٦-٢٠٠)، والحمد لله الذي ميز الخبيث من الطيب.

قوله: (وهم السابقون السابقون أولئك المقربون) وقال في الهامش (٤٠/ ٦٩): (أخرج

الديلمي كما في الحديث (٢٩) من الفصل الثاني من الباب (٩) من الصواعق المحرقة لابن

حجر عن عائشة، والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: (السبق ثلاثة: فالسابق إلى موسى يوشع بن نون، والسابق إلى عيسى صاحب ياسين، والسابق إلى محمد علي بن أبي طالب) اهـ. وأخرجه الموفق بن أحمد والفقير بن المغازلي بالإسناد إلى ابن عباس) اهـ.

قلت: أما استدلاله بلفظ الآية فهو استدلال أحق، فإن الآية -وهي من سورة الواقعة- إنما هي في سياق آيات القيامة وأصناف الناس عندها، فأهل الجنة هم سابقون مقربون أو أصحاب اليمين، ألا ترى أنه قال بعد ذلك: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ ۖ وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة]، فبان بذلك أنه لم يرد السبق إلى الإيمان، ولم يرد قوماً مخصوصين، بل مرتبة في الجنة وأصحابها موزعون ما بين الأمم السالفة والأمم الباقية، وهو في الأولين أكثر، أو أنها خاصة بأمة محمد ﷺ أولها وآخرها. واليك سياق الآيات، قال الله ﷻ: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ۗ لَنَسَّ يَؤُوقَتِهَا كَآذِبَةٌ ۖ خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ ۗ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زُرْجًا ۖ وَنُتِثَ الْجِبَالُ نُسًا ۖ فَكَانَتْ هَبَاءً مُّنبَثًا ۖ وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ۗ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ۗ وَأَصْحَابُ الشِّمْقَىٰ مَا أَصْحَابُ الشِّمْقَىٰ ۗ وَالسَّيْقُونَ السَّيْقُونَ ۗ أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة].

وأما استدلاله بالحديث المذكور فلا يستقيم له؛ لأنه حديث ضعيف جدًا ومنكر إن لم يكن موضوعًا مكذوبًا، ولا يعني عنه ذكر ابن حجر له في (الصواعق) لما سبق بيانه من منهجه في كتابه ذلك، خصوصًا وأنه لم يعقب عليه بشيء، ومثله كل من ذكره من أصحاب التفاسير، ولم يتكلم عليه بشيء، فلا يعني ذلك ثبوته؛ لأن أحدًا منهم لم يدع أنه التزم الصحيح من الحديث في كتابه، وخير مثال على ذلك السيوطي في تفسيره (الدر المنثور)، إذ

ذكر الحديث في (٦/٨) ولم يعقب بشيء على إسناده، مع أنه كان قد ذكره أيضًا في (٥٢/٧) وبين ضعفه هناك، وهو دليل على أن السكوت على الحديث لا يدل على ثبوته، بل غالبًا ما يكون لأجل عدم ثبوته، والله أعلم.

وبالنسبة لحديثنا هذا فقد أخرجه الطبراني في الكبير (١١١٥٢) من رواية الحسين بن أبي السري العسقلاني عن حسين الأشقر. والأول ضعفه أبو داود، وقال أخوه محمد: لا تكتبوا عن أخي فإنه كذاب. وقال أبو عروبة الحراني: هو خال أبي وهو كذاب^(١)، وشيخه حسين الأشقر ضعيف أيضًا، وهو إلى ذلك شيعي غالٍ فلا يقبل خبره في مثل هذا حتى لو غضينا الطرف عن ضعفه؛ ونقل ابن عدي عن السعدي أنه قال: كان غالبًا من الشتامين للخيرة^(٢).

وقد ضعف هذا الحديث السيوطي - كما مر - مع ما عنده من تساهل، وقال العقيلي عنه: لا أصل له^(٣). ورده أيضًا الحافظ ابن كثير في (تفسيره) (٥٧٠/٣) وفي البداية والنهاية (٢٣١/١).

وقال: هذا حديث منكر، وضعفه أيضًا بشدة الألباني في (الضعيفة) (٣٥٨)، فلا حجة فيه بعد ذلك والحمد لله.

وأما كون علي عليه السلام كان أسبق إلى الإسلام من غيره، فهذا غير مقطوع به، فإن أول من سبق إلى الإسلام من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي، ومن الموالى زيد، وقطعًا كان إسلام خديجة هو أول الجميع، فإن كان فيه فضل على الآخرين

(١) انظر ميزان الاعتدال وغيره.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب والميزان وغيرهما.

(٣) كما في التهذيب (٣٣٧/٢).

فلخديجة لا لعلّي. ثم إن إسلام الصبي فيه نزاع، وإسلام أبي بكر كان أكمل وأنفع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١)، وهو معلوم لكل من نظر في السيرة النبوية والحمد لله. لكن أعظم سابق في هذه الأمة هو أبو بكر رضي الله عنه، كما قال عنه عمر: والله ما سابقته إلى خير قط إلا سبقني.

قوله: (وهم الصديقون والشهداء الصالحون) وقال في الهامش (٦٩/٤١): (أخرج ابن النجار - كما في الحديث (٣٠) مما أشرنا إليه من الصواعق - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (الصديقون ثلاثة: حزقيل مؤمن آل فرعون، وحبيب النجار صاحب ياسين، وعلي بن أبي طالب)، وأخرج أبو نعيم وابن عساكر - كما في الحديث (٣١) مما أشرنا إليه في الصواعق - عن ابن أبي ليلي أن رسول الله قال: (الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن آل ياسين، قال: يا قوم اتبعوا المرسلين، وحزقيل مؤمن آل فرعون، قال: اتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم) اهـ. والصحاح في سبقه وكونه الصديق الأكبر والفاروق الأعظم متواترة) اهـ.

قلت: استدلاله بهذه الآية لا يقل حماقة عن استدلاله بالسابقة، قال الله ﷻ في هذه الآية: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء] فشملت الآية جميع عباد الله المؤمنين، وبين الله تعالى الشرط في ذلك وهو طاعة الله ورسوله فقط، ولم يذكر أهل البيت ولا ولايتهم ولا حتى طاعتهم، فاستدلاله بالولاية هو استدلال أصحاب الجهل والأهواء.

وأما الحديث الذي ذكره فهو حديث موضوع مكذوب باطل، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر وقد ذكر هذا الحديث، ويبن وجه رده اسنادًا وامتًا؛ أما إسناده فقد بينه شيخ الإسلام - كما في (مختصر المنهاج) (٤٥٢) - بأنه من رواية القطيعي عن الكديمي، حدثنا الحسن ابن عمّاد الأنصاري، حدثنا عمرو بن جميع، حدثنا ابن أبي ليلى عن أخيه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه مرفوعًا، وأكد إسناده هذا الألباني في (الضعيفة) (٣٥٩/١) بقوله: (ثم وجدت الحديث رواه أبو نعيم أيضًا في (جزء الكديمي) (٢/٣١) وسنده هكذا: حدثنا الحسن بن عبد الرحمن الأنصاري ثنا عمرو بن جميع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه مرفوعًا) اهـ. وحكم عليه الألباني أيضًا بالوضع، وهو حري به، فالكديمي المذكور هو محمد بن يونس بن موسى الكديمي القرشي السامي، نقل الذهبي في (الميزان) عن ابن حبان أن الكديمي لعله قد وضع أكثر من ألف حديث. وعمرو بن جميع قال عنه الذهبي في (الميزان) أيضًا: كذبه ابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الدارقطني وجماعة: متروك.

قلت: وقد اتهمه بالوضع الحافظ ابن عدي. وابن أبي ليلى الأول هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ جدًا كما قال الحافظ وغيره، فهذا حال إسناده، فيه كذابان وسيء الحفظ جدًا، فسقط بذلك الحديث، وهو الثاني الذي أشار إليه في هامشه وعزاه لأبي نعيم وابن عساکر.

وأما الأول الذي عزاه لابن النجار عن ابن عباس - وهو ينقل كل ذلك من الصواعق وليس له فضل في ذكره - فلا أظنه أحسن حالاً من الآخر، وحتى وإن كان من طريق آخر فقد بينه لنا السيوطي في (الجامع الصغير) (٥١٤٨) وقال: حديث ضعيف، مع قلة عنايته بذلك. وأكرر هنا أن السيوطي متساهل في التصحيح، فربما يصحح الضعيف، وهذا يفيدنا

هنا أنه إذا حكم على حديث بالضعف فيجعلنا متيقنين من ضعفه، وربما يكون موضوعاً - كما هو الغالب هنا - وهو يقول ضعيف لتساهله.

وعلى كل فالحديث لا يثبت من جميع طرقه، فهو موضوع كما قال أهل العلم. هذا من جهة إسناده، وأما من جهة متنه، فإن لفظه يقتضي أن الصديقين هم ثلاثة فقط كما هو واضح، وهذا مردود بثبوت تسمية غير هؤلاء صديقين، كما بينه شيخ الإسلام^(١)، فقد سمي الله سبحانه النبيين كذلك فقال: ﴿إِنَّكُمْ كَانُمْ صَدِيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم] لغير واحد منهم، وقال عن مريم أم عيسى أيضاً: ﴿وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥] وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِمْ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحديد: ١٩]، فهذا يقتضي أن كل من آمن بالله ورسله فهو صديق، ومثله قول النبي ﷺ: (لا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً)^(٢)، وأحق الأمة بهذا الاسم هو أبو بكر رضي الله عنه، فقد ثبت تسميته بذلك دون حصره به، لكنه أرى الأمة به، ففي الصحيحين أن النبي ﷺ صعد أحداً، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فذجف بهم الجبل، فقال النبي ﷺ: (اثبت أحد، فما عليك إلا نبي وصديق وشهيدان)، وادثة تسميته بالصديق عقب الإسراء والمعراج معروفة مشهورة.

ثم إن الحديث لا يدل على مطلوبه أيضاً من تسمية آل البيت صديقين، فليس فيه إلا ذكر علي، فمن أين الحق به باقي أهل البيت؟

وأولى الأمة بالتشبيه بمؤمن آل فرعون هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه. وليس علياً، كما ثبت عن عروة قال: قلت لعبد الله بن عمرو: أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون برسول الله ﷺ، قال: بينا رسول الله ﷺ بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول

(١) المنتقى (ص: ٤٧٤).

(٢) البخاري (٢٣٤٠)، مسلم (٢٦٠٧).

الله ﷺ ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقاً شديداً، فأقبل أبو بكر رضي الله عنه فاخذ بمنكبيه ودفعه عن النبي ﷺ، ثم قال: «أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ» [غافر: ٢٨] أخرجه البخاري في (صحيحه) (١٥٩/٦). وهذا قول مؤمن آل فرعون تمثل به أبو بكر رضي الله عنه، بل إن أبا بكر أفضل منه، كما قال ذلك علي رضي الله عنه نفسه فيما أخرجه البزار وأبو نعيم في (فضائل الصحابة)^(١) عن علي رضي الله عنه أنه قال: (أيها الناس أخبروني بأشجع الناس، قالوا: أنت، قال: لا! قالوا: فمن؟ قال: أبو بكر رضي الله عنه، لقد رأيت رسول الله ﷺ وأخذته قريش هذا يحته وهذا يبلبله، وهم يقولون: أنت الذي جعلت الآلهة إلهًا واحدًا، قال: فوالله ما دنا منا أحدٌ إلا أبو بكر رضي الله عنه يضرب هذا ويجاهد هذا، وهو يقول: (ويلكم! أقتلوا رجلاً أن يقول ربي الله) ثم رفع علي رضي الله عنه بردة كانت عليه فبكى حتى أخضلت لحيته، ثم قال: أنشدكم بالله أمؤمن آل فرعون خيرٌ أم أبو بكر رضي الله عنه خير من مؤمن آل فرعون؟ ذاك رجل يكتم إيمانه، وهذا رجل أعلن إيمانه) اهـ.

بقي من قوله في الهامش: (والصحيح في سببه وكونه الصديق الأكبر والفاروق الأعظم متواترة).

قلت: وهذه دعوى لا تختلف عن سابقتها في المبالغة والكذب، فليس فيها شرط التواتر حتى من جهة العدد فضلاً عن عدم صحتها، فقد ذكر ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٤٥/١) حديثاً عن ابن عباس في تسمية علي بالصديق الأكبر والفاروق الأعظم، وحكم عليه بالوضع، وتابعه السيوطي كذلك في (اللوائح المصنوعة في الأحاديث الموضوعية) (٣٢٤-٣٢٥/١) وكذلك ابن عراق الكناي في (تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية) (٣٥٣/١).

(١) الدر المنثور (٧/٢٨٥-٢٨٦).

وروى أيضًا من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: (أنت أول من آمن بي وأنت أول من يضافحني يوم القيامة، وأنت صديقي الأكبر، وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكفار) أخرجه البزار كما في (تنزيه الشريعة) (٣٥٢/١) لكنّه لا يثبت، في إسناده محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، قال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جدًا ذاهب.

وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن معين: ليس بشيء. وعده الكتاني في (تنزيه الشريعة) آفة هذا الحديث. وفي إسناده أيضًا عبّاد بن يعقوب، وهو وإن كان صدوقًا لكنّه غالٍ في التشيع، فمثلّه لا يُقبل خبره في شيء من فضائل علي رضي الله عنه، ومن غلّوه أنه كان يقول: إن الذي حفر البحر علي بن أبي طالب، والذي أجراه الحسين بن علي، كما في ترجمته من (تهذيب التهذيب) و(الميزان)، فهذه علتان في إسناده تكفي كل واحدة منهما لرد أي حديث هي فيه. وأخرج هذا الحديث أيضًا من نفس الطريق ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٤٤/١).

ورواه أيضًا الطبراني في الكبير (٦١٨٤). وقال: حدثنا علي بن إسحاق الوزير الأصبهاني، ثنا إسماعيل بن موسى السدي، ثنا عمر بن سعيد عن فضيل بن مرزوق عن أبي سخيلة عن أبي ذر وسلمان قالوا... الحديث، وهذا إسناده مطعون في جميع رجاله سوى شيخ الطبراني علي بن إسحاق، فلم أجد له ترجمة، والله أعلم بحاله، وإسماعيل السدي يخطئ ورؤي بالرفض، كما قال الحافظ في التقریب، وشيخه عمر بن سعيد ضعيف، وقال النسائي: ليس بثقة. وتركه الدارقطني، وبه أعل الحديث الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠٢/٩). وفضيل بن مرزوق في حفظه ضعف، قال الحافظ: صدوق بهم، ورمي بالتشيع. وأخيرًا أبو سخيل هذا مجهول، كما قال الحافظ وغيره، وهي جهالة عين لا جهالة حال، وهي أشد

ضعفًا من مرتبة الضعيف. فهذا إذاً إسناد لا يفرح بمثله ولا يُغني شيئاً إذ أنه إن سلم من علة وقع في أخرى كما هو واضح.

وآخر ذلك ما روي عن علي عليه السلام من قوله نفسه، قال: (أنا عبد الله وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر لا يقوها بعدي إلا كاذب، صليت قبل الناس سبع سنين) أخرجه الحاكم في (المستدرک) (١١٢/٣)، والنسائي في (خصائص علي) كما في (تنزيه الشريعة) (٣٧٦/١)، من طريق عباد بن عبد الله الأسدي عن علي. وذكره الحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب) في ترجمة عباد بن عبد الله وهو ضعيف. قال ابن المديني: ضعيف الحديث. وقال البخاري: فيه نظر. وبه ردّ الحديث الذهبي وتعبه على الحاكم حين قال: صحيح على شرط الشيخين.

فتعبه الذهبي بأنه باطل وأن عباداً ضعيف، وقد رد هذا الأثر أحمد بن حنبل وضرب عليه، كما في (تهذيب التهذيب) وذكره الذهبي في (الميزان) في ترجمة عباد وقال: هذا كذب على علي^(١).

هذه حال جميع طرق هذا الحديث، فمن أين تأيته الصحة فضلاً عن التواتر؟

قوله: (وفيهم وفي أوليائهم قال الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَتَّبِعُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف]) وقال في الهامش (٧٠/٤٢): (نقل صدر الأئمة موفق بن أحمد عن أبي بكر بن مردويه بسنده إلى علي قال: تفرقت هذه الأمة ثلاثاً وسبعين فرقة كلها في النار إلا فرقة؛ فإنها في الجنة، وهم الذين قال الله تعالى في حقهم: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَتَّبِعُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف]، وهم أنا وشيعتي) اهـ.

(١) وانظر الرد على المراجعة (٣٤) من كتابنا هذا.

قلت: قصر الآية بهم لا دليل عليه ولا يصح، فالآية عامة، وإن كان يلحقها التخصيص فبأمره ﷺ، كما قال غير واحد من السلف فيما رواه ابن جرير (٨٦/٩) وغيره، ويروى أيضًا عن النبي ﷺ بسند معضل. وما نسبته هذا الموسوي إلى علي عليه السلام ولم يبين لنا إسناده حتى يلزمنا به الحجة، ولا أظنه إلا باطلاً كدعاويه السابقة، وإلا فليسق لنا أحد إسناده.

ثم رأيت السيوطي في تفسيره (الدر المثور) (٦١٧/٣) ذكر قول علي عليه السلام هذا، وإليك لفظه، قال: (لتفرقن هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا فرقة، يقول الله: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَتَّبِعُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِمُ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف] فهذه هي التي تنجو من هذه الأمة) اهـ. ومع أن السيوطي لم يصرح بثبوته، فهو موافق لحديث عليه السلام الصحيح المعروف في هذا الباب ويزيد عليه في تفسيره الآية بهذا، لكن المهم أنه ليس فيه قوله: (وهم أنا وشيعتي) مما يبين التحريف والزيادة في النص، أما من هذا الموسوي أو ممن لقبه بصادر الأئمة موفق بن أحمد، ومثل هذا التحريف والتلاعب بالنص يجعلنا لا نثق بأي شيء يسوقه لنا، خصوصاً إذا لم يبين لنا موضعه من الكتاب وإسناده، كما هو دأبه في معظم ما ساقه من النصوص.

قوله: (وقال في حزبهم وحزب أعدائهم: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ﴾ [الحشر]).

قلت: بإمكان أي صاحب دعوى حقة أو باطلة أن يحتج بهذه الآية ضد خصومه كما فعل هذا الأحمق، وأن يلفق رجاله من النصوص ما يقصرها به دون خصومه، كما فعل صاحبنا في الهامش (٧٠/٤٣) في نقله من الطوسي والصدوق وموفق بن أحمد، وكلهم من

أمة الشيعة، فكيف يلزم أهل السنة بهم؟ وهو إنما ادعى في كتابه أنه يسوق الأدلة من كتب أهل السنة ليقيم الحجة عليهم - كما زعم - فهل هذه كتب أهل السنة؟ بل لا أشك أنه إنما فعل هذا لعدم وجود أي نص في جميع كتب أهل السنة، حتى ولو موضوع مكذوب يؤيد ادعاءه، فعرّج إلى كتب طائفته، فكفانا بذلك مؤونة الرد عليه والله الحمد.

ثم إن من تدبر الآية وسياقها علم أن الله ﷻ لم يسقها لبيان من هم أصحاب الجنة وأصحاب النار، فإن هذا مفصل مبين في سائر آيات القرآن الكريم، بل ساقها لبيان أنهما لا يستويان في ميزان الله تعالى، وإنه من عدله ﷻ أن يكرم الأبرار ويبين الفجار، كما قال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْطَاهُمْ وَمَنْ جَاهِمُ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [البقرة] وقال: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمَسِيءُ قَلِيلًا مَا تَعْدُرُونَ﴾ [غافر] وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [سجدة].

ومن المناسب لهذه الآية أن نذكر ما أخرجه مسلم (٧٠٥/٢، ٧٠٦) عن جرير قال: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ، فأناه قوم مجتبي النصارى متقلدي السيف عليهم أزر ولا شيء غيرها، عامتهم من مضر فلما رأى النبي ﷺ الذي بهم من الجهد والعري والجوع تغير وجه رسول الله ﷺ، ثم قام فدخل بيته، ثم راح إلى المسجد فصلى الظهر، ثم صعد منبره فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (أما بعد: فإن الله أنزل في كتابه: ﴿يَتْلُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَتَنْتَظِرُ نَفْسُ مَا قَدَمَتْ لِغَوِّهِ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَاقِرُونَ﴾ [الحشر] تصدقوا قبل أن لا تصدقوا، تصدقوا قبل أن يحال بينكم وبين الصدقة، تصدق امرؤ من ديناره، تصدق امرؤ من درهمه... الحديث، وشاهدنا من

الحديث أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية وجعلها عامة، ولم يخصصها، ولم يشر إلى أي مقصود خاص بها، بل جعلها محفزة على الصدقة هي والآيات قبلها، ألم يكن رسول الله ﷺ يعلم بمقصودها الخاص إن كان لها مقصود خاص؟!

قوله: (وقال في الحزبين أيضًا: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [سورة ص] وقال فيها أيضًا: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيْفَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْكُومًا﴾ [الجاثية].

قلت: تقدم الجواب عليه في استشهاده بالآية السابقة، فهما كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ﴾ [الحشر] وما أشار إليه في الهامش (٧٠/٤٤) في تفسير علي بن إبراهيم لا دليل به على أهل السنة، فعلي بن إبراهيم هذا هو القمي صاحب (تفسير القمي) الذي قدمنا شيئاً من الكلام على تفسيره في مقدمة كتابنا هذا، وهو الذي يقول: إن في القرآن الذي بين أيدينا الآن ما هو على خلاف ما أنزل الله، وهو مع ذلك من كبار أئمتهم، لكنّه عند أهل السنة أضل من حمار أهله.

ولا أظن هذا الموسوي يعني في هامشه إلا ما أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس^(١) في قوله: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [ص: ٢٨] الآية، قال: الذين آمنوا علي وهمزة وعبيدة بن الحارث. والمفسدون في الأرض عتبة وشيبة والوليد، وهم الذين تبارزوا يوم بدر. اهـ

وهو الذي جعله تفسيراً للآية الثانية كما في الهامش (٧٠/٤٥). ولا يمكن أن يصح لا للآية الأولى ولا للآية الثانية، فكلا الآيتين مكية، بينما وقعة بدر كانت في السنة الثانية

(١) كما في الدر المنثور (٧/١٧٤-١٧٥).

للهجرة كما هو معروف، وعلى أية حال فليس في أي من الآيتين سوى تفضيلهم على غير المؤمنين، وهذا لا يباري فيه مسلم، فأين في الآيتين والأثر الذي أشار إليه وذكره تفضيلهم على باقي الصحابة؟

ثم إن سبب النزول الذي ادعاه فيه ذكر لحمزة وعبيدة بن الحارث مع علي، فليس فيه ذكر لآل عليّ وذريته بل فيه غير آله، مع أنه -كما قلنا- تفضيل في مقابل أهل الشرك مثل عتبة وشيبة والوليد، فأين هو بما ادعاه من تقديمهم على باقي الأمة؟ أيمن أن يخالفني أحد بأن مثل هذا الاستدلال لا يفعله إلا الجهلة؟ لا أظن ذلك.

قوله: (وقال فيهم وفي شيعتهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمُ خَيْرٌ أَلْبَرَّةِ﴾ [البينة] وقال في المهاش (٧٠ / ٤٦): (حسبك في ذلك أن ابن حجر قد اعترف بنزولها فيهم وعدّها من آيات فضلهم، فهي الآية (١١) من آياتهم التي أوردتها في الفصل الأول من الباب (١١) من صواعقه، فراجعها وراجع ما أوردناه من الأحاديث المتعلقة بهذه الآية في فصل (بشائر السنة والشيعه) من فصولنا المهمة). اهـ

قلت: وهذا افتراء على ابن حجر؛ إذ لم يعترف بها بل أوردتها وحسب ولم يتكلم على صحتها، شأنه في ذلك كشأنه في جميع ما ساقه من الأدلة، فلا يعد ذكره لها اعترافاً بصحتها، وهذه كتب أسباب النزول، فلم يذكر أحد منهم مثل هذه الرواية حتى من طريق ضعيف. وسياق الآية يأبى ما قاله، فقد بين الله ﷻ منزلة أهل الكتاب والمشركين فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَٰئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرَّةِ﴾ [البينة] ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمُ خَيْرٌ أَلْبَرَّةِ﴾ [البينة] أيمن أن يقصر كل لفظ للذين آمنوا وعملوا الصالحات بعلي وآله؟ وهذه الدعوى

بإمكان المخالف لهم أن يدعيها أيضًا لمتبوعه حتى الخوارج يمكنهم أن يقولوا: إننا نحن المقصودون بهذه الآية، أمثل هذه العموميات محل النزاعات!؟

وكان ما قاله ابن حجر في الصواعق المحرقة أن ذكر حديثًا لابن عباس في نزول هذه الآية، وعزاه للحافظ جمال الدين الدرندي، وفيه: (لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة] قال رسول الله ﷺ لعلي: هو أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين) اهـ. وهو حديث باطل لا يثبت، كما بينه ابن عدي في (الكامل) (٢/٨٠٣)، ونقله عنه السيوطي في (الدر المنثور) (٨/٥٨٩)، لكنه لم يبين ضعفه؛ لأنه مفهوم من عزوه لابن عدي، فكتابه خاص في الرواة الضعفاء والكذابين الذين لا يثبت حديثهم وهو (الكامل في ضعفاء الرجال) ويذكر في ترجمة كل رأو حديثًا أو أكثر من غرائب ومناكيره، ومنها حديث ابن عباس هذا، وهو احد الأحاديث التي أشار إليها في الهامش (٤٦/٧٠).

ومن تلك الأحاديث الموضوععة أيضًا حديث أبي سعيد رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال: (علي خير البرية) أخرجه ابن عدي في (الكامل) (١/١٧٤)، ونقله عنه الذهبي في (الميزان) (١/٩٩-١٠٠)، والكناني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٥٤)، والسيوطي في (اللآلئ المصنوعة) (١/١٧٠)، وذكره السيوطي أيضًا في (الدر المنثور) (٨/٥٨٩)، وعزاه لابن عساكر أيضًا، وهو حديث باطل كما قلنا، وهذا واضح من أساء هذه الكتب، فهي مختصة بالأحاديث الموضوععة المكذوبة، قال عنه الذهبي: (وهذا كذب، وإنما جاء عن الأعمش عن عطية العوفي عن جابر قال: (كنا نعد عليًا من خيارنا) وهذا حق. اهـ. قلت: وهذه الرواية عن جابر رضي الله عنه بهذا اللفظ هي الأصح بخلاف الرواية الأخرى عنه التي رواها ابن عساكر^(١)

بتسمية علي خير البرية، فهي موضوعة كما سبق، أما أن يقال: إن علياً عليه السلام وجميع آل البيت ممن تشملهم الآية كما تشمل غيرهم، فهذا حق لا مرية فيه.

قوله: (وقال فيهم وفي خصومهم: **هَذَا نِ حَضَمَانِ أَحْتَصَمُوا فِي تَيْبَمٍ** ط **فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابَتٌ مِّنْ نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ** ٥٠) [الحج] وقال في الهامش (٤٧/ ٧٠): (أخرج البخاري في تفسيره، سورة الحج (ص ١٠٧) من الجزء (٣) من صحيحه، بالإسناد إلى علي قال: أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة. قال البخاري: قال قيس: وفيهم نزلت: **هَذَا نِ حَضَمَانِ أَحْتَصَمُوا فِي تَيْبَمٍ**) [الحج: ١١٩] قال: هم الذين بارزوا يوم بدر، علي وصاحبا: حمزة وعبيدة، وشيبة بن ربيعة وصاحبا: عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة اهـ. وأخرج في الصفحة المذكورة عن أبي ذر أنه كان يقسم فيها أن هذه الآية: **هَذَا نِ حَضَمَانِ أَحْتَصَمُوا فِي تَيْبَمٍ**) [الحج: ١١٩] نزلت في علي وصاحبيه، وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر) اهـ.

قلت: ليس هذا دليل على تفضيل علي عليه السلام على من سواه من الصحابة، ولا على تفضيل آل البيت على من سواهم من سلف الأمة، كما هو واضح، إذ الحادثة فيما بينهم وبين أهل الشرك، فأين فيها ما ادعاه من تقديمهم على سائر الأمة؟ ولا شك أنها من فضائل علي وصاحبيه عليهم السلام، لكن ليس فيها أي دليل على أفضليتهم على غيرهم، وقد تقدم الكلام على حادثة المبارزة عند الكلام على قوله تعالى: **أَمْ تَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ** (ص: ٢٨) فليراجع، والمهم أن الآية وحادثة المبارزة ليس فيها دليل على الأفضلية، مع العلم أن هناك أقوالاً أخرى في المقصودين بالآية عن ابن عباس وغيره، ومع ملاحظة أن لفظ الآية عام فلا ينبغي لنا تخصيصه حتى بسبب النزول عملاً بالقاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) وهو الذي اختاره إمام التفسير محمد بن جرير

الطبري في تعميم الآية وقال (١٧/ ٩١): (ولا يخالف المروي عن علي وأبي ذر؛ لأن الذين تبارزوا بيدر كانوا فريقين مؤمنين وكفار، ألا إن الآية إذا نزلت في سبب من الأسباب لا يمنع أن تكون عامة في نظير ذلك السبب) اهـ. بتصرف.

قوله: (وفيهم وفي عدوهم نزل: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَوْمِنًا كَمَنَّ كَانٍ فَاسِقًا لَا يَسْتَوِدْنَ ﴿١٧﴾ أَمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَىٰ نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ وَأَمَا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابِ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ ﴿١٩﴾﴾ [السجدة] وقال في الهامش (٧١/ ٤٨): (نزلت هذه الآية في أمير المؤمنين والوليد بن عقبة بن أبي معيط بلا نزاع، وهذا هو الذي أخرجه المحدثون وصرح به المفسرون. ثم ذكر ما أخرجه الواحدي فقط) اهـ.

قلت: سبب النزول هذا أخرجه الواحدي (ص: ٢٦٣)، وفي إسناده ضعف، ولكنه ينجبر بكثرة طرقه ويصح، وقد ذكرها السيوطي في (الدر المنثور) (٦/ ٥٥٣) وفي (اسباب النزول) (ص: ١٦٣)، بيد أنه لا يختلف عن سابقه في عدم دلالة سوى على تفضيل علي عليه السلام على الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فليس فيه أية إشارة إلى تفضيله على باقي الصحابة، ولا أدري ما وجه المناسبة بينه وبين ما ادعاه هذا الموسوي حتى يورده! أيشك مسلم في أفضلية علي عليه السلام على ذلك الفاسق الوليد بن عقبة بن أبي معيط، الذي سباه الله سبحانه فاسقاً في هذه الآية، وفي قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَبَشِّرْهُ بِنَارٍ وَسِعَتْهَا كُلُّ صُفْيَانٍ﴾ [الحجرات: ٦] الآية، كما روى الإمام أحمد (٤/ ٢٧٩) والطبراني (٣٣٩٥) وابن جرير (٢٦/ ١٠٧) وابن إسحق^(١) وغيرهم، أنه هو المعني في الآية، وذلك حين بعثه رسول الله ﷺ ليأخذ صدقات بني المصطلق، فافتري عليهم وادعى أنهم أرادوا قتله، كما هو مفصل في

(١) سيرة ابن هشام (٣/ ٣٠٨-٣٠٩).

تلك القصة، فمثل هذا لا شك في أفضلية علي عليه السلام عليه - إلا ما كان من أمر الخوارج - فأين فيها أفضليته هو وآله على باقي الصحابة وسلف الأمة؟ وحقاً إن هذه الآية من فضائل علي عليه السلام بتسميته الوليد بالفاسق أولاً، وثانياً: قد شاركه في مثلها - أعني هذه الموافقة - وزاد عليه أيضاً أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عليه السلام، بموافقته القرآن الكريم في أكثر من موضع، كالصلاة في مقام إبراهيم، وآية الحجاب، والحكم في أسارى بدر، وعدم الصلاة على عبد الله بن أبي بن سلول، وغير ذلك مما هو ثابت في الصحيحين وغيرهما.

قوله: (وفيهم وفيمن فاخرهم بسقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام أنزل الله تعالى: **﴿أَجْعَلُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِمْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾** [التوبة]) وقال في الهامش (٧١ / ٤٩): (نزلت هذه الآية في علي وعمه العباس وطلحة بن شيبه وذلك أنهم افتخروا فقال طلحة: أنا صاحب البيت، بيدي مفاتيحه والي ثيابه، وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، وقال علي: ما أدري ما تقولان لقد صليت ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد. فأنزل الله تعالى هذه الآية، هذا ما نقله الإمام الواحدي - في معنى الآية من كتابه أسباب النزول - عن كل من الحسن البصري والشعبي والقرظي، ونقل عن ابن سيرين ومرة الهمداني أن علياً قال للعباس: ألا تهاجر؟ ألا تلحق بالنبوي صلى الله عليه وسلم؟ فقال ألسْتُ في أفضل من الهجرة؟ ألسْتُ أسقي حاج بيت الله وأعمر المسجد الحرام؟ فنزلت الآية) اهـ.

قلت: ذكره الواحدي (ص: ١٨٢) لكنه لم يسنده ولم يبين طريقه ولا من أخرجه، مع أنه قد روى قبل ذلك بالإسناد الصحيح سبب نزول هذه الآية، فأعرض هذا الموسوي عنه إلى ما يوافق هواه، مع عدم وجود دلالة صحيحة تدل على ثبوته، وقول الحسن البصري، والشعبي، ومحمد بن كعب القرظي هذا أخرجه ابن جرير (١٠ / ٥٩ - ٦٠) وعزاه السيوطي

المحتمل - احتمال قوي - أنهم جميعاً أخذوا هذه الرواية عن رأٍ واحد لا غير، وبالتالي هذا يدحض دعوى تعدد الطرق، وإن كانت هي غير مجزية هنا.

من أجل كل هذا أقطع بعدم صحة هذه الرواية وعدم ثبوتها وبطلان الاحتجاج بها، خصوصاً إذا علمنا بأنها مع ضعفها هذا مخالفة لرواية أصح منها سنداً وأقوى مخرجاً وأكثر طرقاتاً في سبب نزول هذه الآية، وهو ما أخرجه مسلم في (صحيحه) (٣/١٤٩٩)، والإمام أحمد (٤/٢٦٩)، وابن جرير (١٠/٥٩)، والواحدي (ص: ١٨١-١٨٢) وعزاه ابن كثير في (التفسير) (٢/٣٤٢) لابن مردويه، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وكذا السيوطي في (الدر المشور) (٤/١٤٤) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: ما أبالي أن لا أعمل لله عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: بل عمارة المسجد الحرام، وقال آخر: بل الجهاد في في سبيل الله خير مما قلتم، فزجرهم عمر رضي الله عنه وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ - وذلك يوم الجمعة - ولكن إذا صليتم الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [التوبة: ١٩] إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٧١].

قلت: فهذا هو الصحيح في سبب نزول هذه الآية، وعلى فرض أن الصحابي الذي قال: (الجهاد في سبيل الله خير مما قلتم) هو علي رضي الله عنه، فتعد هذه من فضائله رضي الله عنه في موافقة القرآن له، كما حصل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه من ذلك الكثير، لا أنها تفضيل له على غيره، كما تدعيه الرواية الضعيفة السابقة.

بقي مما نقله في الهامش قول ابن سيرين ومرة الهمداني اللذين ذكرهما الواحدي أيضاً، لكنّه لم يسندهما ولم يبين مخرجهما، كذلك مع أنها ليس فيها تفضيل لعلي رضي الله عنه نفسه، بل

ليهما - إن ثبتا - تأييد الآية لعلي عليه السلام في دعوته عمه للهجرة، ثم أنها مرسلان ضعيفان ليسا متصلين، فحالهما كحال رواية الحسن البصري والشعبي والقرظي في ضعفها وبطلان الاحتجاج بها. ولم أجد ذكراً لمن أخرجها سوى ما ذكره السيوطي في (الدر المنثور) (١٤٦/٤) أن قول ابن سيرين هذا أخرجه الفريابي دون الكلام عن إسناده.

قوله: (وفي جميل بلائهم وجلال عنائهم قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ أُبَيْغَاءً مَّرْضَاتٍ لِلَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾) [البقرة].

وقال: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَرْبَ لَهْمٍ الْجَنَّةِ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوَزُّنِ وَالْإِجْمَالِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٥٠﴾ الْكُفِّيُّونَ الْعَبِيدُونَ الْحَمِيدُونَ السُّبْحِيُّونَ الرَّكْعِيُّونَ السَّجِدُونَ الْأَمِيرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥١﴾) [التوبة].

وقال في الهامش (٧١/٥٠): (أخرج الحاكم في صفحة (٤) من الجزء (٣) من المستدرک عن ابن عباس قال: شری علی نفسه ولبس ثوب النبي... الحديث، وقد صرح الحاكم بصحته على شرط الشيخين وإن لم يخرجاه، واعترف بذلك الذهبي في تلخيص المستدرک، وأخرج الحاكم في الصفحة المذكورة أيضاً عن علي بن الحسين قال: إن أول من أرى نفسه ابتغاء رضوان الله علي بن أبي طالب، إذ بات على فراش رسول الله ﷺ، ثم نقل آناً لعلي أوهها:

وقيتُ بنفسي خير من وطأ الحصا ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر) اهـ.

قلت: أما الآية الثانية وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١] إلى قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة] فليست مخصوصة بعلي عليه السلام ولا أهل البيت، فإن لفظها عام لجميع المؤمنين بما وعدهم الله سبحانه به، بل عامة لكل الأمم ليس فقط أمة محمد صلى الله عليه وآله، ألا ترى أنه قال: ﴿وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ [التوبة: ١١١] وليس هناك ما يزيد ما ادعاه باختصاصها بهم ونزولها فيهم، حتى ولا في حديث أو رواية موضوعة مكذوبة، لذا تراه لم يُشر إلى أي شيء فيها في الهامش وغيره.

وأما الآية الأولى، وهي قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] فلا يمكن أن يكون سبب نزولها مبيت علي عليه السلام في فراش النبي صلى الله عليه وآله ليلة الهجرة، فإن قول ابن عباس الذي ساقه في الهامش لا يدل عليه، فليس فيه أية إشارة إلى نزول هذه الآية عقب تلك الحادثة، كل ما فيه تشابه في اللفظ مع الآية، أو أن يقال: أن علياً عليه السلام بفعله ذلك ممن تشمله الآية وتنطبق عليه مع غيره من الصحابة، وأخصهم في تلك الآية الصحابي الجليل صهيب الرومي كما سيأتي في ما جاء في سبب نزول هذه الآية.

والأثر الذي ذكره في الهامش عن ابن عباس وعزاه للحاكم (٤/٣) ليس فيه ذكر للآية ولا ربط بين فعل علي عليه السلام ونزول الآية، فيكف يدعي أنها نزلت فيه، ثم إنه قد كذب في الهامش كذباً صريحاً ولا يستحي منه حين قال: (وقد صرح الحاكم بصحته على شرط الشيخين وإن لم يخرجاه، واعترف بذلك الذهبي في تلخيص المستدرک)، فإن الحاكم لم يقل: صحيح على شرط الشيخين، بل قال -وراجع قوله في (المستدرک)-: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، نعم، لكن ليس على شرط الشيخين. وأهل الجهل بالحديث -كهذا الموسوي- لا يفرقون بين (صحيح الإسناد) وبين (صحيح على شرط الشيخين).

فالثاني منها أعلى مرتبة وأقوى صحةً، وهو ليس متحققاً في إسناد قول ابن عباس هذا، ولا حتى أدنى درجات الصحة لمن نظر في رجال إسناده ولم يغتر بتصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له، فإنه من طريق كثير بن يحيى عن أبي عوانة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس، وفي هذا الإسناد علتان تمنعان من تصحيحه:

الأولى: كثير بن يحيى عنده منكير، كما قال الأزدي فيما نقله الحافظ في (تعجيل المنفعة)، وكان عباس بن عبد العظيم العنبري ينهى الناس عن الأخذ عنه - أي الرواية عنه - لما في رواياته من المنكرات، وقد ذكر ذلك الذهبي نفسه في (الميزان) (٣/٤١٠)، فلا أدري كيف غفل عنه هنا!

الثانية: أبو بلج هذا - وهو يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم - عنده منكير أيضاً وبلايا، كما قال الذهبي نفسه في (الميزان) (٤/٣٨٤-٣٨٥) وساق له بعضها، وقال عنه ابن حبان: كان يخطئ. ومثله قاله الحافظ في التقريب، وقال البخاري: فيه نظر. هذا فضلاً عن أنها - أعني كثير بن يحيى وأبا بلج - ليس لهما رواية عند البخاري أو مسلم.

فقول ابن عباس هذا مع أنه لا يدل على مطلوبه وليس فيه ذكر الآية، ليس صحيحاً ولا يثبت.

وأما قول علي بن الحسين - وهو زين العابدين - الذي أخرجه الحاكم (٣/٤) فليس فيه أي دليل يلزم به أهل السنة بشيء من ذلك، كما أنه ليس من الصحابة حتى يقبل خبره، وعلاوة على ذلك فإن إسناده ضعيف لا يثبت عن علي بن الحسين، فهو من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا قيس بن الربيع، ثنا حكيم بن جبير عن علي بن الحسين. وهذا إسناد مسلسل الضعفاء، فيحیی بن عبد الحمید كان يسرق الحديث فيحدث به وهو ليس من

حديثه، كما في ترجمته من التهذيب و(الميزان)، وقيس بن الربيع سيء الحفظ، وحكيم بن جبير ضعيف متروك، كما في (الميزان) والتهذيب.

وأما سبب النزول الصحيح في هذه الآية: فهو قدوم صهيب مهاجرًا نحو النبي ﷺ وقد اتبعه نفر من قريش، فنزل عن راحلته وأنتشل ما في كنانته ثم قال: يا معشر قريش! قد علمتم أي من أركامكم رجلاً، وإيم الله لا تصلون إليّ حتى أرمي بكل سهم من كنانتي، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي فيه شيء، ثم اقلعوا ما شئتم، وإن شئتم دللتكم على مالي وقتيتي بمكة وخليتم سبيلي قالوا: نعم.

فلما قدم على النبي ﷺ قال: (ريح البيع، ربح البيع) ونزلت: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة].

وقد أخرج ذلك الحاكم نفسه في (المستدرک) (٣/٣٩٨، ٤٠٠) عن صهيب، وأخرجه أيضًا من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، وقال: صحيح على شرط مسلم. وهو الذي ذكره الواحدي في (أسباب النزول) (ص: ٤٣، ٤٤)، والسيوطي أيضًا (ص: ٢٨)، وعزاه للبحار بن أبي أسامة في (مسنده)، ولابن أبي حاتم. وعزاه في (الدر المنثور) (١/٥٧٥، ٥٧٦) لابن مردويه وابن المنذر وابن عساكر وغيرهم. وساق ابن كثير في (التفسير) (١/٢٤٧) إسناد ابن مردويه عن صهيب، وهو إسناد جيد، ورواه أيضًا أبو نعيم في (الحلية) (١/١٥١، ١٥٢)، ورواه الطبراني في الكبير (٧٢٨٩، ٧٢٩٠) مرسلًا عن ابن جريج وعكرمة.

هذا هو سبب النزول الصحيح الثابت لهذه الآية، وهو الذي أخرجه الحاكم نفسه كما سبق، وهو الذي صححه على شرط مسلم، دون الآخر الذي انتقاه هذا الموسوي لا لصحته

بل لموافقته هواه ومذهبه، وهذا هو ما نبهنا عليه مراراً؛ بأن مقياس القبول عنده وعند أمثاله لا صحة الإسناد وثقة الرواة، بل موافقة هواه وما يريد التوصل إليه، وهذا شأن أهل البدع كافة.

قوله: (وقال: ﴿الَّذِينَ يُدْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة: ٢٧٤) وقال في الهامش (٧٢/٥١): (أخرج المحدثون والمفسرون وأصحاب الكتب في أسباب النزول بأسانيدهم إلى ابن عباس في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُدْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ (البقرة: ٢٧٤). قال: نزلت في علي بن أبي طالب، كان عنده أربعة دراهم، فأنفق بالليل واحداً، وبالنهار واحداً، وفي السرّ واحداً، وفي العلانية واحداً، فنزلت الآية. أخرجه الإمام الواحدي في (أسباب النزول) بسنده إلى ابن عباس. وأخرجه أيضاً عن مجاهد، ثم نقله عن الكلبي مع زيادة فيه) اهـ.

قلت: عبارته توحى بأن له طرقاً كثيرة وأنه صحيح، والحق أنه خلاف ذلك كما سنبينه، وهو لم يذكر من مخرجه سوى الواحدي، وهو قصور منه ناتج عن قلة معرفته بأمهات المصادر.

وقد أخرج قول ابن عباس هذا الواحدي (ص: ٦٤)، والطبراني في الكبير (١١١٦٤)، وابن أبي حاتم^(١)، وعزاه السيوطي في (الدر المنثور) (٢/١٠٠) لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر وابن عساكر، وقد ضعفه في (أسباب النزول) (ص: ٣٥)، وهو حري به؛ فإن طرقه وإن تعددت تجتمع كلها في عبد الوهاب بن مجاهد عن مجاهد عن ابن عباس، وكذا قول مجاهد الذي أشار إليه رواه ابنه عبد الوهاب هذا، وهو متروك كما قال الحافظ في

(١) تفسير ابن كثير (١/٣٢٦).

التقريب والذهبي في (المغني). وقد كذبه سفيان الثوري، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه.

وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ترك حديثه.

وأما قول الكلبي فقد ذكره الواحدي دون إسناد. وهو لا يغني شيئاً، فإن الكلبي هذا هو محمد بن السائب، وهو متهم بالكذب، كما في ترجمته من التقريب وغيره. ثم إن الواحدي قد ذكر في كتابه (ص: ٦٣) سبباً آخر لنزول هذه الآية، وقد قدمه على هذا، فلم أعرض عنه هذا الموسوي؟ مع أنه أصح منه، وأثبت.

قال شيخ الإسلام في (منهاج السنة)^(١) في رده على ابن المطهر في هذه الآية: (وهو كذب، والآية عامة في كل من ينفق أمواله، فيمتنع أن يراد بها واحداً لم يكن صاحب مال، ثم ما نسبته إلى عليّ يمتنع عليه، إذ من فعل ذلك كان جاهلاً بمعنى الآية، فإن الذي ينفق سرّاً وعلانيةً ينفق ليلاً ونهاراً، ومن أنفق ليلاً ونهاراً فقد أنفق سرّاً وعلانيةً، فالدرهم ينصف نصفين ولا يتحتم أن يكون المراد أربعة دراهم، ولو كان كذلك لقال: (وسراً) بالواو: (وعلانية) بل هما داخلان في الليل والنهار، سواء قيل: نصباً على المصدر، أي: إسراراً وإعلاناً، أو قيل: على الحال، سرّاً ومعلنًا. وهب أن علياً فعل ذلك، فباب الإنفاق مفتوح إلى قيام الساعة، فأين الخصوصية؟ ولو كان إنفاق أربعة دراهم خاصاً به فلم قلت: أنه صار بذلك أفضل الأمة؟) اهـ.

قلت: وما علاقة إنفاق أربعة دراهم بالإمامة؟ وهل من شروط الإمام أن يملك أو ينفق أربعة دراهم؟ فياللعجب ما يفعل الجهل بأصحابه! وما أظن عاقلاً يقرأ كلامه هذا

(١) انظر المنتقى (ص: ٤٧٥).

حتى يضحك عليه وعلى سخافته ملء فيه! فنحن نناقشه في وجوب تقديم عليّ بالإمامة وهو يناقش بأنه كان يملك أربعة دراهم وقد أنفقها!!

وقد حصل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه من ذلك ما لا يدانيه فيه أحد من الأولين ولا من الآخرين، كما ثبت في (صحيح البخاري) (١/١٢٦)، وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله قال: (إن أمنّ الناس عليّ في نفسه وماله أبو بكر) وفي رواية قال: (إنه ليس من الناس أحد أمنّ عليّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة). وأخرج الإمام أحمد (٢/٢٥٣، ٢٦٦)، وابن ماجه (٩٤) أن النبي صلى الله عليه وآله قال: (ما نفعني مأل قطّ ما نفعني مأل أبي بكر)، وفي رواية عند الترمذي (٤/٣١٠) قال: (ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافأناه، ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدًا يكافئه الله بها يوم القيامة، وما نفعني مأل أحد قطّ ما نفعني مأل أبي بكر...). وغير ذلك كثير، وليس هذا موضع بسطه، لكننا أحينا الإشارة إلى ذلك، فأين هذا الفضل العظيم الذي حصل للصديق من أربعة دراهم يزعمون أن عليًا أنفقها؟

وهل تساوى هذه الدراهم الأربعة شيئًا إذا ما قورنت بما أنفقه عثمان رضي الله عنه وخصوصًا في تجهيز جيش العسرة، وهو جيش معركة تبوك؟ فقد أخرج الترمذي (٤/٣٢٠) عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: جاء عثمان إلى النبي صلى الله عليه وآله بألف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة، فثرها في حجره، قال عبد الرحمن فرأيت النبي صلى الله عليه وآله يقلبها في حجره ويقول: (ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم) مرتين. فإن كان الفضل والتقدم بما ينفقه الرجل في سبيل الله يكون عثمان رضي الله عنه خيرًا من علي رضي الله عنه بما بين الألف دينار والأربعة دراهم من الفضل والقيمة.

قوله: (وقد صدقوا بالصدق فشهد لهم الحق تبارك اسمه فقال: ﴿وَأَلَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ١١]) وقال في الهامش (٥٢/٧٢): (الذي جاء بالصدق رسول الله، والذي صدّق به أمير المؤمنين، بنص الباقر، والصادق، والكاظم،

والرضا، وابن عباس، وابن الحنفية، وعبد الله بن الحسن، والشهيد زيد بن علي بن الحسين، وعلي بن جعفر الصادق، وكان أمير المؤمنين يحتج بها لنفسه، وأخرج ابن المغازلي في مناقبه عن مجاهد قال: الذي جاء بالصدق محمد، والذي صدق به علي وأخرجه الحافظان ابن مردويه، وأبو نعيم وغيرهما اهـ.

قلت: كل ما ذكره في الهامش هراء في هراء، ولو كان صادقاً في ثبوت ذلك عمّن ذكره لساق إسناده أو ذكر من أخرجه على أقل تقدير، كما فعل في قول مجاهد، ثم إن هؤلاء الذين ذكرهم ليسوا حجة عن أهل السنة، فليسوا معصومين عندهم كما هم عند الشيعة، فكيف يحتج بهم عليهم؟ ونحن إذا سقنا لك حديثاً عن أبي هريرة لا عرضت بدعوى أن أبا هريرة ~~هو~~ مطعون به عندكم، فكيف تفعل مثل هذا؟ وإنما هي نصوصٌ لفقتموها أنتم في كتبكم عن هؤلاء الأئمة، وما انتبهتم أنكم بحملكم هذه الآية على علي نقضتم أصلاً من أصولكم، وهو عصمة علي والأئمة كما سنبينه.

وما حكاه عن قول مجاهد نقله من سلفه ابن المطهر الذي رد عليه شيخ الإسلام فقال^(١): (قول مجاهد وحده ليس بحجة أن لو ثبت عنه، كيف والثابت عنه خلاف هذا، وهو: إن الصدق القرآن، والذي صدق به من عمل به. ثم ما ذكرت معارض بها هو أشهر منه عند المفسرين، وهو أن الذي صدق به أبو بكر الصديق، ذكره ابن جرير الطبري وغيره) اهـ.

قلت: قول مجاهد هذا الذي ذكره شيخ الإسلام هو الثابت عنه، وقد أخرجه الطبري (٤/٢٤)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/٢٢٨-٢٢٩) لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن الضريس، وابن المنذر، وهو قول قتادة أيضاً.

(١) المنتقى (ص: ٤٧٠).

وأما تفسيره: ﴿وَصَدَقَ بِمِةٍ﴾ [الزمر: ٣٣] بأبي بكر الصديق عليه السلام، فهو مروى عن علي عليه السلام نفسه، وهو ما يدحض حجته، رواه عنه الطبري (٣/٢٤)، وعزاه السيوطي في (الدر المنثور) (٧/٢٢٨) للماوردي في معرفة الصحابة، وابن عساكر، وفي (تاريخ الخلفاء) (ص: ٤٩) للبزار أيضاً، من طريق أسيد بن صفوان -وله صحبة- عن علي بن أبي طالب.

وأما أن احتجاجهم بهذه الآية مما ينقض أصلهم في عصمة علي والأئمة؛ فهذا يتبين من الآيات بعدها فقد قال الله تعالى:

﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ هُم مَّا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴿٣٤﴾ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٥﴾ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا﴾ [الزمر: ٣٣-٣٥]

وعندهم أن علياً والأئمة معصومون لا يخطئون ولا يعملون سوءاً، إذاً فماذا يكفر الله عنهم؟ ذكر ذلك شيخ الإسلام عن أبي بكر بن عبد العزيز فقال^(١): (وبلغنا عن أبي بكر بن عبد العزيز بن جعفر الفقيه غلام الخلال أنه سئل عن هذه الآية، فقال: نزلت في أبي بكر، فقال السائل: بل في علي، فقال أبو بكر الفقيه: أما بعدها، فقرأ إلى قوله: ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا﴾ [الزمر: ٣٥] فقال: علي عندكم معصوم لا سيئة له فما الذي يكفر عنه؟ فبهت السائل) اهـ. ثم قال شيخ الإسلام: (ولفظ الآية عام مطلق دخل في حكمها أبو بكر وعلي وخلق) اهـ.

قلت: لا ريب أن هذا هو الصواب، والله الحمد.

قوله: (فهم رهط رسول الله المخلصون، وعشيرته الأقربون، الذين اختصهم الله بجميل رعايته وجليل عنايته فقال: وأنذر عشيرتك الأقربين).

(١) المتقى (ص: ٤٧٠).

قلت: لا ريب أنهم رهط رسول الله ﷺ المخلصون وعشيرته الأقربون، لكن ذلك لا يعطيهم فضلاً على غيرهم، فأساس التفضيل عند الله التقوى والعمل الصالح لا النسب، كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات] وقال ﷺ: (إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنما ولتي الله وصالح المؤمنين) أخرجه الإمام أحمد (٢٠٣/٤)، والبخاري (٧/٨)، وقال ﷺ يخاطب أهل بيته يحذّرهم من الاتكال على قرابتهم له ﷺ: (إن أوليائي يوم القيامة المتقون، وإن كان نسب أقرب من نسب، فلا يأتيني الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم فتقولون: يا محمد، فأقول هكذا وهكذا: لا، وأعرض في كلا عطفية) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٢١) بإسناد جيد، وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في (السنة) (٢١٣).

وأما قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [النمر] فليست كما ادعى هذا الموسوي من اختصاص الله سبحانه لهم بجميل رعايته وجليل عنايته، بل من اختصاصه لهم بالإنذار، كما هو واضح مع كونهم داخلين في الإنذار العام لجميع الناس، وهذه الآية لو احتج بها الخوارج على الطعن بآل البيت - مع كونهم مخطئين في ذلك - لكان لهم وجه في ذلك أوضح مما زعمه هذا الموسوي، فهي نظير قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] أي كل من بلغه القرآن فهو نذير له، وهذا عام في كل بني آدم.

أفتبقى في الإنذار بعد ذلك فضيلة؟ ونظير قوله: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُم مِّنْ نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ [التصم: ٤٦] وقوله تعالى: ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الأنعام: ٩٢] وقوله: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٥١] وقوله: ﴿لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ﴾

وَتُنذِرِيهِ قَوْمًا لُدًّا ﴿٢٢١﴾ [مریم] والإنذار في عرف كل بني آدم دليل على التخويف والتحذير والإرهاب، فليس فيه أية فضيلة، بعكس التبشير.

وما يدل على ذلك تتمه الآيات بعدها، إذ قال الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢٢٠﴾ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢١﴾ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [الشعراء] فهذا أيضًا من ضمن خطابه وإنذاره لعشيرته الأقربين، بأنهم إن عصوه بعد الإنذار أمره بأن يتبرأ من عملهم، أفيبقى بعد ذلك في هذه الآية أية فضيلة لهم على من سواهم وهو يحذرهم بأن يتبرأ من عملهم إن لم يجيبوه؟ ثم إنا نلمح في قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢١﴾﴾ [الشعراء] مباهاة الله بأتباعه ﷺ عشيرته الأقربين، فهو يأمره بإنذار عشيرته وتحذيرهم من البراءة من عملهم، في الوقت الذي يخفض جناحه ويلين لمن اتبعه من المؤمنين مهما كانوا، وهذا يشمل جميع الصحابة رضي الله عنهم، وأخصهم ذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فعادت من فضائل صحابته على أهل بيته وعشيرته رضي الله عنهم.

وهذه النذارة الخاصة لعشيرته لا تنافي النذارة العامة، بل هي فرد من أفرادها، وفائدة تخصيصهم بالإنذار هنا هو ما سبق بيانه، خشية أن يتكل أحد منهم على قرابته رضي الله عنهم، فأمره الله ﷻ أن ينذرهم ويحذرهم، ويبين لهم أنه لا يغني عنهم من الله شيئاً، وقد كان ذلك فعلاً، فقد أخرج الإمام أحمد (١/٢٨١-٣٠٧)، والبخاري (٦/١٤٠، ١٥٣، ٢٢١) ومسلم (١/١٩٤)، والترمذي (٤/٢٢٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أنزل الله ﷻ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢٢٠﴾﴾ [الشعراء] أتى النبي ﷺ الصفا فصعد عليه ثم نادى: (يا صباحاه) فاجتمع الناس إليه، بين رجل يجيء إليه ورجل يبعث رسوله، فقال رسول الله ﷺ: (يا بني

عبد المطلب! يا بني فهر! يا بني لؤي! أرايتم لو أخبرتكم أن خيلاً بسفح هذا الجبل تريد أن تغير عليكم صدقتموني؟ قالوا: نعم، قال: (فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد) فقال أبو لهب: تباً لك سائر اليوم أما دعوتنا إلا لهذا؟ وأنزل الله: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾﴾ (السد). وفي حديث أخرجه الإمام أحمد (٢/٣٦٠)، والبخاري (٦/١٤٠)، ومسلم (١/١٩٢)، والترمذي (٤/١٥٨)، والنسائي (٦/٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠) إن هذه الآية عندما نزلت دعا رسول الله ﷺ قريشاً فعمّ وخصّ فقال: (يا معشر قريش! انقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني كعب! انقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني هاشم! انقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني عبد المطلب! انقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة بنت محمد أنقذي نفسك من النار؛ فإني والله لا أملك لكم من الله شيئاً، إلا أن لكم رحماً سألها ببلاها) وفي رواية أخرى قال: (يا صفية عمة رسول الله! ويا فاطمة بنت رسول الله! اشتريا أنفسكما من الله، فإني لا أغني عنكما من الله شيئاً).

وقد روى هذا الحديث عائشة رضي الله عنها، وأبو هريرة رضي الله عنه، وقبيصة بن مخارق، وزهير بن عمرو جميعاً رضي الله عنهم، وله طرق أخرى وعن صحابة آخرين: أبي موسى الأشعري، وأنس بن مالك، والبراء، والزبير بن العوام، وأبي أمامة رضي الله عنه، وقد ذكرها ومن أخرجها السيوطي في (الدر المنثور) (٦/٣٢٤-٣٢٧). فعلى هذا ليس في الآية فضيلة لعليّ وأهل البيت رضي الله عنهم، ولم أتبين ما الذي حمل هذا الموسوي على ذكر هذه الآية في فضائله -أو فضائل علي- حتى رأيت ابن المطهر قد استشهد بها على ذلك، فتبعه خلفه هذا الموسوي.

والقصة: أنهم يزعمون أن علياً رضي الله عنه رواها في نزول قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١﴾﴾ [الشعراء] قال: (فجمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب في دار أبي طالب،

وهم أربعون رجلاً وامرأتان، فصنع لهم طعاماً، وكان الرجل منهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق من الشراب، فأكلت الجماعة كلهم من ذلك اليسير حتى شبعوا ولم يتبين ما أكلوا، فبهرهم ذلك وتبين لهم أنه صادق في نبوته، فقال: (يا بني عبد المطلب! إن الله بعثني إلى الخلق كافة، وبعثني إليكم خاصة، فقال: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان تملكون بهما العرب والعجم، وتتقاد لكم بهما الأمم، وتدخلون بهما الجنة، وتتجون بهما من النار، شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويؤازرني عليه يكن أخي ووصي ووزيري ووارثي وخليفتي من بعدي، فقال علي: أنا يا رسول الله! اهـ.

وقد رد على ذلك شيخ الإسلام فقال^(١): (والجواب المطالبة بصحة النقل، فلا هو في السنن، ولا في المسانيد، ولا في المغازي، فأين قولك فيه: نقله الناس كافة، وإنما هو من الموضوعات، ثم إن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلاً وقت نزول الآية، ولا كانوا أربعين في حياة الرسول أبداً، وجميع بني عبد المطلب من أولاد العباس، وأبي طالب، والحارث وأبي لهب، فكان لأبي طالب: علي وجعفر وعقيل وطالب، فطالب لم يدرك الإسلام، والعباس كان أولاده رضعاً أو لم يولد له. والحارث كان له ثلاثة: أبو سفيان وربيعة ونوفل، وأبو لهب كان له ولدان أو ثلاثة، فكل أولاد عبد المطلب إذ ذاك لم يبلغوا بضعة عشر فأين الأربعون؟

ثم قوله في الحديث: كل رجل منهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق من اللبن. كذب، ليس بنو هاشم معروفين بكثرة الأكل، بل ولا واحد منهم يحفظ عنه هذا، ثم لفظ الحديث ركيك يشهد القلب ببطلانه، فإنه عرضه - كما زعمت - على أربعين رجلاً، فلو فرضنا أنهم

(١) المتقى (ص: ٤٨٨-٤٨٩).

أجابوه كلهم -قلت: وهو الذي كان يحرص عليه ﷺ - من الذي يكون الخليفة منهم؟ انتهى كلام شيخ الإسلام، وقد أحسن - جزاه الله خيرًا - في ردّ هذه القصة، وبيان بطلانها من جهة متنها ولفظها وأجل الردّ من جهة إسنادها، ونحن نفضله بإذن الله فنقول:

أخرجها ابن إسحق، عن عبد الغفار بن القاسم بن أبي مريم عن المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن عليّ بن أبي طالب، ومن طريق ابن إسحاق هذا أخرجها ابن جرير (١١٢/١٩-١١٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٧٩/٢) وعنه نقلها ابن كثير في تفسيره (٣٥٠/٣-٣٥١) وفي البداية والنهاية (٣٩/٣-٤٠)، وأخرجها البيهقي أيضًا في (سننه الكبرى) (٧/٩). وشيخ ابن إسحاق هنا عبد الغفار بن القاسم بن أبي مريم -الذي قد أبهم في بعض الروايات ولم يصرح باسمه- كذاب، قال ابن المديني: كان يضع الحديث. وقال أبو حاتم والنسائي: متروك، وقال أحمد: ليس بثقة، وكذا قال الذهبي، وقال أبو داود: أشهد أن أبا مريم كذاب. اهـ.

والحديث رواه ابن أبي حاتم^(١) من طريق عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن المنهال بن عمرو به، وفيه أنه قال: (أيكم يقضي عني ديني ويكون خليفتي في أهلي)، وعبد الله بن عبد القدوس هذا هو الكوفي، قال يحيى بن معين: ليس بشيء رافضي خبيث. وقال النسائي وغيره: ليس بثقة، وضعفه الدارقطني.

ثم إن الأعمش مدلس وقد عنعنه ولم يصرح بالتحديث، لكن الملاحظ في لفظ هذا الحديث الذي رواه ابن أبي حاتم أنه لم يذكر فيه الخلافة العامة التي تدعيها الشيعة لعليّ، بل كل ما فيه أنه قال: (يقضي عني ديني ويكون خليفتي في أهلي) فهو خليفته في أهله فقط ﷺ، وهذا أمر لا ريب في قبوله -مع أن هذا الحديث أيضًا لا يثبت- فعليّ بن أبي

(١) تفسير ابن كثير (٣/٣٥١-٣٥٢)، البداية والنهاية (٣/٤٠).

طالب عليه السلام أفضل من خلف رسول الله ﷺ من أهل بيته، وأما لفظ الوصاية والوراثة والخلافة العامة فلم يأت إلا في الحديث السابق، المروي من طريق الكذاب عبد الغفار بن القاسم بن أبي مريم، وهذه عمدة هذا الموسوي وأشياعه الاحتجاج بالكذابين، قال ابن كثير في (التفسير) (٣/٣٥٢): (ومعنى سؤاله ﷺ لأعمامه وأولاده أن يقضوا عنه دينه ويخلفوه في أهله، يعني: إن قتل في سبيل الله، كأنه خشي إذا قام بأعباء الإنذار أن يقتل، فلما أنزل الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلِّغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

فبعد ذلك أمن، وكان أولاً يجرس حتى نزلت هذه الآية: (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) [المائدة: ٦٧] ولم يكن أحد في بني هاشم إذ ذاك أشد إيماناً وأيقاناً وتصديقاً لرسول الله ﷺ من علي عليه السلام اهـ.

ومثل لفظ حديث ابن أبي حاتم هذا في عدم دلالة على ما زعمه هذا الموسوي، أخرج الإمام أحمد في (مسنده) (١/١١١) هذه القصة بلفظ مختصر، وفيه قوله ﷺ: (من يضمن عني ديني ومواعيدي، ويكون معي في الجنة ويكون خليفتي في أهلي) وأيضاً ليس في لفظه ما يؤيد ما ادعاه من الوصاية والإمامة العامة والوراثة على فرض صحته وثبوته، فإنه من طريق شريك القاضي، عن الأعمش، عن المنهال عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن علي. وهذا إسناد ضعيف جداً لا يغني شيئاً فشريك القاضي مع أنه ثقة في نفسه إلا أنه سيء الحفظ جداً لا يحتج بما انفرد به، والأعمش مدلس وقد عنعنه في هذا الإسناد أيضاً، وعباد بن عبد الله الأسدي ضعيف الحديث كما قال ابن المديني. وقال البخاري: فيه نظر. ومتابعة شريك لعبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش هنا لا تغني شيئاً فضلاً عن ظهور علة أخرى في الإسناد وهي ضعف عباد بن عبد الله الأسدي. أيقول هذا رغم أن هذا الحديث

لو ثبت فليس في لفظه أي شيء مما ادعاه هذا الموسوي وأشياعه، من الوصاية لعلي، ووراثته للنبي ﷺ كما بيناه سابقاً؟ ويكفي أن اللفظ الوحيد لهذا الحديث الذي فيه التصريح بالوصاية لعلي ووراثته وخلافته للنبي ﷺ من بعده لم يُروَ - كما قلنا - إلا من طريق ذلك الكذاب عبد الغفار بن القاسم بن أبي مريم.

وقد ذكر هذا الحديث أيضًا الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٠٢-٣٠٣)، وقال: (رواه البزار واللفظ له وأحمد باختصار والطبراني في الأوسط باختصار أيضًا، ورجال أحمد وأحد إسنادي البزار رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة) اهـ. قلت: والإسناد الذي أشار إليه هو نفسه الذي ذكرناه، مع العلم أن لفظه عند البزار لا يدل أيضًا على مطلوبه، إذ فيه: (أيكم يقضي عني ديني؟) فقط دون الألفاظ الأخرى، فحتى لو صح ما دل على ما ادعاه هذا الموسوي.

وذكر الهيثمي أيضًا (٩/ ١١٣) لفظ حديث أحمد السابق وقال: (وإسناده جيد)، وهو غير جيد لما قدمنا من الضعف في إسناده، وحتى لو أغمضنا العين عن شريك القاضي والأعمش؛ فإن عباد بن عبد الله الأسدي ضعيف كما قال الحافظ في التقریب، معروف بضعفه، فمن أين أتت الجودة لهذا الإسناد؟ مع أن في ثبوته ما لا يضير؛ لعدم مساعدة لفظه على دعوى الموسوي.

لكن عباد بن عبد الله الأسدي هذا قد تابعه عن علي ربيعة بن ناجذ عند الإمام أحمد (١/ ١٥٩) بلفظ مختصر أيضًا، وهو: (فأيكم يبأييني على أن يكون أخي وصاحبي؟)، وهو لا يفرح به، فربيعة هذا أشدَّ ضعفًا من عباد، قال الذهبي في (الميزان): لا يكاد يعرف. وأشار إلى حديثه هذا وقال: خبر منكر. وقال في (المغني) أيضًا: فيه جهالة. قلت: وجهالته وعدم معرفته؛ لأنه لم يرو عنه سوى راوٍ واحد وهو أبو صادق الأزدي - قيل: إنه أخوه -

فلا يكفي ذلك في معرفته وتوثيقه، إذ رواية الواحد لا ترفع جهالة العين فضلاً عن جهالة الحال، سوى عند ابن حبان والعجلي فإنهما يكتفیان للتوثيق برواية واحد فقط، وهو تساهل كبير منهما، وقد وهم أيضاً الحافظ في التقريب بتوثيق ربيعة هذا، فليس له مستند في ذلك سوى ابن حبان والعجلي، مع أنه قد خالف بذلك قاعدة مهمة من القواعد التي بينها في مقدمة التقريب، فقال عن المرتبة التاسعة من مراتب الجرح والتعديل: (من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق وإليه الإشارة بلفظ مجهول) اهـ.

قلت: وقد جعل هذه المرتبة دون مرتبة (الضعيف) التي هي الثامنة بدءاً من الأخف. وهذه أوصاف تنطبق تماماً على رواينا هذا ربيعة بن ناجذ، وتوثيق ابن حبان والعجلي لا يعتبر هنا؛ لأنه مستند أساساً إلى رواية واحد فقط، فلا يمكن اعتباره شرطاً منفصلاً كما هو في التعريف.

وعلى كل حال فربيعة هذا مجهول، وهي جهالة أشد من ضعف عباد بن عبد الله الأسدي الذي قال عنه ابن المديني: ضعيف الحديث. وضعفه أيضاً الحافظ في التقريب. فلا أظن هذا الإسناد يصلح شاهداً لتقوية الأول، بل يزيده ضعفاً، والله أعلم.

نتيبه: عباد بن عبد الله الأسدي هذا الذي في الإسناد، والذي تكلمنا عنه وبيننا ضعفه، هو غير عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي المدني، أما الأول فهو الضعيف، وهو الذي له رواية عن علي، وروى عنه المنهال بن عمرو - كما في ترجمته من التهذيب - وهذا عين الإسناد هنا، وأما الثاني منها فهو ثقة، لكن ليس له رواية عن علي، ولم يرو عنه المنهال بن عمرو، ثم إن الثاني وإن كان أسدياً لكنّه لا يعرف به، ومن راجع ترجمة كل منهما في (تهذيب التهذيب) وغيره علم أن الذي في إسناد حديثنا هذا هو الأول الأسدي الكوفي

الضعيف وليس الثاني بخلاف ما زعمه هذا الموسوي عند ذكره لهذا الإسناد في (المراجعة: ٢٢)، فأحبيت التنبيه على ذلك، وسيأتي مزيد من الكلام - إن شاء الله - عليه وعلى هذا الحديث عند الكلام على (المراجعة: ٢٢)، بعد أن بينا أن طرق هذه القصة كلها ما بين موضوع في إسناده كذاب، أو ضعيف جدًا لا يثبت، مع ما في متنها ولفظها من النكارة التي سبق بيانها من كلام شيخ الإسلام، والله الحمد والمنة.

قوله: (وهم أولوا الأرحام، وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله).

قلت: لو أنه رجع إلى كتب التفسير والحديث وأسباب النزول لما قال ما قال، فهذا من جهله أنه يفسر القرآن برأيه، وربما يكون قد رجع إليها فلم يرَ فيها ما يوافق هواه فأعرض عنه وفسر الآية بما يشتهي.

وكان من سبب نزولها الذي ذكره السيوطي في (أسباب النزول) (ص: ٩١-٩٢) وغيره: أن المهاجرين لما قدموا المدينة قدموا ولا أموال لهم، فوجدوا الأنصار وتآخروا بينهم، حتى إن أحد الأخوين كان يرث الآخر إذا مات، وبقي الحال على هذا حتى عقيب معركة بدر، حين أنزل الله سبحانه هذه الآية، فنسخ التوارث فيما بين أولئك وجعله بين أولي الأرحام فقط. وقد أخرج ذلك أبو داود الطيالسي^(١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رسول الله ﷺ آخى بين أصحابه، فجعلوا يتوارثون لذلك حتى نزلت: **(وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ)** [الأنفال: ٧٥] فتوارثوا بالنسب). وإسناده لا بأس به، وعزاه السيوطي لابن مردويه أيضًا.

وذكر السيوطي أيضًا (١١٧/٤) حديثًا آخر عن الزبير بن العوام رضي الله عنه، وعزاه لابن

سعد، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه. وقد أخرجه ابن جرير (٣٦/١٠)

(١) كما في الدر المنثور (٤/١١٨).

عن كل من ابن الزبير وقتادة، وهو الذي قال به سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم. فهذا هو سبب نزول الآية، وهذا ما صح في تفسيرها عن الصحابة وآل البيت، كعبد الله بن عباس، والزبير بن العوام، وعن التابعين أيضًا، كسعيد بن جبير وغيره، فأين الحججة له فيها بعد ذلك؟ قوله: (وهم المرتقون يوم القيامة إلى درجته، الملحقون به في دار جنات النعيم، بدليل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١].

وقال في الهامش (٧٢/٥٣): (أخرج الحاكم في تفسير سورة الطور (ص ٤٦٨) من الجزء الثاني من صحيحه المستدرک، عن ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، قال: إن الله يرفع ذرية المؤمن معه في درجته في الجنة وإن كانوا دونه في العمل، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، يقول: وما نقصناهم). اهـ

قلت: قول ابن عباس هذا صحيح، وقد أخرجه ابن جرير (١٨/٢٧) وغيره، وهو أحد القولين في معنى هذه الآية، والقول الآخر: أن المراد بالذرية هنا الصغار دون الكبار؛ لأن البالغين لهم حكم أنفسهم في الثواب والعقاب، فانهم مستقلون بأنفسهم، ليسوا تابعي الآباء في شيء من أحكام الدنيا ولا أحكام الثواب والعقاب، ولا استقلالهم بأنفسهم، ولو كان المراد بالذرية البالغين لكان أولاد الصحابة البالغون كلهم في درجة آبائهم، ويكون أولاد التابعين البالغون كلهم في درجة آبائهم أيضًا، وهلم جرا إلى يوم القيامة، فيكون الآخرون في درجة السابقين، وهذا القول بأن الذرية هنا الصغار فقط مروى عن ابن عباس أيضًا في هذه الآية.

يقول: والذين أدرك ذريتهم الإيوان فعملوا بطاعتي أحقتهم بإيمانهم إلى الجنة، وأولادهم الصغار تلحق بهم، وهكذا يقول الشعبي، وسعيد بن جبير، وإبراهيم، وقتادة، وأبو صالح، والربيع بن أنس، والضحاك، وابن زيد، وهو الذي اختاره ابن جرير في تفسيره، واختاره أيضًا ابن القيم في (حادي الأرواح) فقال: (ص: ٢٨٤): (واختصاص الذرية هنا بالصغار أظهر؛ لئلا يلزم استواء المتأخرين والسابقين في الدرجات، ولا يلزم مثل هذا في الصغار، فإن أطفال كل رجل وذريته معه في درجته، والله أعلم) اهـ.

فلا يبقى بعد ذلك أية حجة لهذا الموسوي في هذه الآية، مع أنه حتى لو ثبت ما قال فيها ليس فيها أي دليل على الأفضلية ولا على الإمامة، فما علاقة ارتقائهم في الجنة إلى درجات النبي ﷺ - على زعمه - بتقديمهم في الدنيا على غيرهم؟ ثم إن الآية حتى على تفسيره هو لا تشمل علي بن أبي طالب عليه السلام، فليس هو من ذرية النبي ﷺ، ومعلوم أنه أفضلهم وخيرهم، فإما أن يقال: إن الأئمة بعده - وهم من ذريته - يرتقون يوم القيامة في الجنة إلى درجته هو عليه السلام، وبذلك حصرت المسألة في أهل البيت دون غيرهم، فليس في هذا أي دليل على أفضليتهم على من سواهم؛ لأنهم أصبحوا في درجة علي، وأبو بكر وعمر خيرٌ منه، فلا ترفعه الآية فوق درجة أبي بكر وعمر، بل ترفع ذريته إلى درجته.

أو يقال في معنى الآية. إن أئمة أهل البيت يرفعون إلى درجة النبي ﷺ - لأنهم من ذريته من ابنته فاطمة - لكنها لا تشمل عليا عليه السلام، ويبقى هو خارجها، وقد قدمنا أنه خيرهم وأفضلهم حتى على قول هذا الموسوي وشيعته، وعلى كلا الوجهين لا دليل له في هذه الآية والحمد لله.

قوله: (وهم ذوو الحق الذي صدع القرآن بإيئاته: ﴿وَأَاتِذَا آلَقُرْآنٍ حَقَّعَهُ﴾ [الإسراء: ٢٦])

وذوو الخمس الذي لا تبرأ الذمة إلا بأدائه: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ

وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ﴿الأنفال: ٤١﴾ وأولوا الفيء: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الحشر: ٧] اهـ.

قلت: ما أفسد احتجاجه بهذه الآيات وما أدله على جهله! فما علاقة الخمس والفيء بالإمامة والتقديم على الناس؟ وهذه الآيات بإمكان المساكين والفقراء واليتامى وأبناء السبيل أن يحتجوا بها أيضًا على أفضليتهم وعلى أحقيتهم بالإمامة؛ لأن لهم نصيبًا في كل تلك الآيات، فهل يمكن أن يقبل هذا عاقل!؟ وماذا يقول هذا الموسوي بعد ذلك؟ فقد قال الله ﷻ في الآية الأولى التي ساقها: ﴿وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْدِرُوا بَدْبِيرًا﴾ [الإسراء: ٦٥] ومثلها قوله تعالى: ﴿فَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [الروم: ٣٨].

وحق ذوي القربى هو صلتهم، كما فسره غير واحد من المفسرين، وهو ما رواه ابن جرير وابن أبي حاتم^(١) عن ابن عباس في الآية الأولى قال: (هو أن تصل ذا القرابة وتطعم المسكين وتحسن إلى ابن السبيل) اهـ.

وأما ما روي من أن هذه الآية حين نزلت دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطها فذلك -التي فتحت مع خبير- فهو حديث موضوع لا شك في ذلك، فقد رواه البزار^(٢) من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد، وقد تقدم غير مرة ذكر ضعف عطية هذا، وأنه كان يدلس تدليسًا شنيعًا، وكان يأتي محمد بن السائب الكلبي، وهو كذاب، فيأخذ عنه الحديث ويكنيه أبا سعيد، يوهم أنه أبو سعيد الخدري وليس هو كذلك، وبما يبين كذب، هذا

(١) الدر المنثور (٥/ ٢٧١).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٦).

الحديث أيضًا أن فدك فتحت مع خير سنة سبع للهجرة، في حين أن هذه الآية مكية، فكيف يلتزم هذا مع هذا؟ قال ابن كثير: (فهو إذاً حديث منكر، والأشبه أنه من وضع الرافضة، والله أعلم) اهـ.

هذا بالنسبة للآية الأولى، أما الآية الثانية فقد قال الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ﴾ [الأنفال: ٤١] الآية، والمذكورون في هذه الآية أكثر من الأولى فما بال اليتامى والمساكين وابن السبيل حتى أخرجهم هذا الموسوي منها؟ والآية الثالثة قال الله تعالى: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ شَيْءٌ لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧] الآية، فانظر إلى فعل هذ الموسوي، كيف يحرف النصوص بتقطيعها وأخذه منها ما يظن أنه يؤيد قوله وتركه لما سوى ذلك، وقد مر بنا من ذلك أمثلة كثيرة من فعله، فأين الدقة والأمانة في النقل التي زعمها له مترجمه في مقدمة كتابه؟ لا والله ليس عنده أمانة في نقل النصوص حتى مع آيات الكتاب العزيز، أمثل هذا يعد إمامًا يقتدى به ويوثق بقوله؟!

قوله: (وهم أهل البيت المخاطبون بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾) [الأحزاب] اهـ.

قلت: قد تقدم الكلام على معنى هذه الآية والمقصود منها في كلامنا على ما جاء في (المراجعة: ١٢) من المراجعات حيث ذكر هذا الموسوي آية التطهير هذه وادعى اختصاصها بهم دون غيرهم، وقد بينا هناك بيانًا شافيًا - إن شاء الله - أن المقصودين الحقيقيين بهذه الآية هم نساء النبي ﷺ، وياقي أهل البيت تبعًا لهم، بحكم عموم اللفظ، وبحكم حديث

الكساء، لكن سياق الآيات في سورة الأحزاب ما قبل هذه الآية وما بعدها كذلك كله خاصّ بنساء النبي ﷺ، فهنّ أولى المقصودات بهذه الآية، فراجع الكلام عليه هناك مفصلاً حتى تتبين أن لا حجّة للشيعّة في هذه الآية إطلاقاً، بل هي حجّة عليهم، والله الحمد. وهم في كلامهم مع أهل السنة لا يمتنعون بالحديث، ويدعون إلى الاحتجاج بالقرآن فقط، يدعوى أن الأحاديث منها ما هو مكذوب، فإذا ما وصل الأمر إلى هذه الآية تركوا الاحتجاج بلفظها وسياقها الدال على المراد، إلى الاحتجاج بحديث الكساء وحده، مع أنّ أهل السنة لا يتكرونها هذا الحديث، بل يقولون بموجبه مع موجب الآية، فجمعوا بين الأمرين، وهذا من توفيق الله، إما هم فيأخذون الحديث ويتركون دلالة ظاهر الآية لعدم موافقته لمذهبهم الفاسد، وصدّق عبد الرحمن بن مهدي حين قال: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الجهل لا يكتبون إلا ما لهم.

قوله: (وآل ياسين الذين حياهم الله في الذكر الحكيم فقال: ﴿سَلِّمْ عَلَيَّ إِنِّي يَا سِينٌ﴾) [الصافات] وفي الهامش قال (٧٣/٥٤): (هذه هي الآية الثالثة من الآيات التي أوردها ابن حجر في الباب (١١) من صواعقه، ونقل أن جماعة من المفسرين نقلوا عن ابن عباس القول: بأن المراد بها السّلام على آل محمّد، قال ابن حجر: وكذا قال الكلبي، إلى أن قال: وذكر الفخر الرازي أن أهل بيته يساوونه في خمسة أشياء... إلى آخر كلام الرازي المنقول) اهـ.

قلت: على فرض أن الآية كما فسرها به، وأن قراءتها كما ادعى؛ فإن آل محمّد ﷺ ليسوا هم ذرية عليّ فقط، بل أيضاً ذرية العباس وعقيل وجعفر ~~رضي~~، ويشمل أيضاً أزواجه ~~رضي~~ فهم من آلّه حتّى، كما قدمنا بيان ذلك بالتفصيل بالأدلة في الملاحظة الرابعة من خمس ملاحظات تعقيباً على كلامه في (ص: ٦٠) من المراجعات، ونقلناه هناك من عدد من العلماء أيضاً، فعلى هذا تكون هذه الآية شاملة لأزواجه ~~رضي~~ ضمن باقي أهله، مع أن هذا لا ينكره

أهل السنة من فضل أهل البيت، لكن النزاع في أفضليتهم بذلك على من سواهم. فكيف إذا كانت قراءته للآية خاطئة، وأن الصحيح هو: ﴿سَلَّمْ عَلَيَّ إِنْ يَأْسِينَ﴾ [الصافات] ١٣٢. بدليل السياق قبلها في قصة إلياس عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [١٣١] إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٣٢﴾ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ ﴿١٣٣﴾ اللَّهُ رَبُّكُمْ رَبُّ آبَائِكُمْ الْأُولَى ﴿١٣٤﴾ فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّمَا لَكُمْ لَمُخَضَّرُونَ ﴿١٣٥﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ ﴿١٣٦﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٣٧﴾ سَلَّمْ عَلَيَّ إِنْ يَأْسِينَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّا كَذَّا لِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٠﴾ [الصافات-١٣٢].

فسياق الآيات كلها قبلها وبعدها في إلياس عليه السلام، فمن أين يأتي ذكر آل محمد ﷺ فيه؟! وقوله تعالى عن إلياس: ﴿إِلَّ يَأْسِينَ﴾ كما يقال في إسماعيل: إسماعيل، قال ابن كثير (٢٠/٤): وهي لغة بني أسد، ومثله يقال: ميكال وميكائيل وميكائين، وإبراهيم وإبراهام، وإسرائيل وإسرائيلين، وطور سيناء وطور سينين. ونظير هذا الكلام قال الإمام ابن القيم في (جلاء الأفهام) (ص: ١١٨): بأنه من السلام على النبي إلياس أو على آله، ويكون هو داخلاً فيه، وقال: (ولا سيما عادة العرب في استعمالهم للاسم الأعجمي وتغييرها له، فيقولون مرة: إلياسين، ومرة إلياس، ومرة ياسين، وربما قالوا: ياس، ويكون على إحدى القراءتين قد وقع السلام عليه، وعلى القراءة الأخرى على آله) اهـ.

قلت: يعني به النبي إلياس لا غيره، وأن الآية تخصه لا تخص أحداً غيره على كلا القراءتين. وهذه القراءة التي زعمها هذا الموسوي لا تثبت مع انها مروية عن ابن عباس رضيهما الله عندهما، فقد أخرجها الطبراني في الكبير (١١٠٦٤)، وفي إسنادها موسى بن عمير القرشي، قال أبو حاتم: ذاهب الحديث كذاب وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الحافظ في التقریب: متروك.

وأما ما نقله عن ابن حجر من (الصواعق) فقد اقتطع من كلامه ما يفيد وترك الباقي، كعادته في التلاعب بالنصوص حسب ما يشتهي.

فتمة كلام ابن حجر من (الصواعق): (...لكن أكثر المفسرين على أن المراد إلياس عليه السلام، وهو قضية السياق) اهـ. فهذا هو ابن حجر نفسه يقرر أن قول أكثر المفسرين على خلاف ذلك، فما حجة هذا الموسوي إذن في غير قراءة ابن عباس التي قدمنا أن في إسنادها كذاباً؟ ولا يفيد قول الكلبي الذي نقله، فإن الكلبي هذا هو محمد بن السائب، متهم بالكذب، كما في ترجمته من التهذيب والتقريب.

قوله: (وآل محمد الذين فرض الله على عباده الصلاة والسلام عليهم فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب] فقالوا: يا رسول الله! أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد وآل محمد... الحديث، فعلم بذلك أن الصلاة عليهم جزء من الصلاة المأمور بها في هذه الآية، ولذا عدّها العلماء من الآيات النازلة فيهم، حتى عدّها ابن حجر في الباب (١١) من صواعقه في آياتهم عليهم السلام). وقال في الهامش (٧٣/٥٥): (كما أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن من الجزء الثالث من صحيحه، في باب أن الله وملائكته يصلون على النبي، من تفسير سورة الأحزاب، وأخرجه مسلم في باب الصلاة على النبي، من كتاب الصلاة من الجزء الأول من صحيحه، وأخرجه سائر المحدثين عن كعب بن عجرة) اهـ.

قلت: قد تقدم الكلام -في الملاحظات الخمس تعقيباً على ما جاء في كلامه في (المراجعة ١٠) (ص: ٦٠) من المراجعات- على فرضية أو وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله في

الصلاة، وبيان حكمها هناك، وهذا الموسوي يعيد الكلام والاستدلال رغبة في التطويل، وقد بينا هناك معنى (الآل) الصحيح، وبيننا شمول هذا الاسم لأزواجه ﷺ، بل فوق ذلك جاء التصريح بذكرهن في أحد الألفاظ الصحيحة في الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، وذلك في حديث أبي حميد الساعدي الذي أخرجه البخاري (٤/١٧٨)، ومسلم (١/٣٠٦) بلفظ: (اللهم صلّ على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد) وقلنا هناك: إن هذا اللفظ يدفع مقاله هذا الموسوي وما ادعاه، ويهدم كلّ ما بناه على أساس وجوب الصلاة على آل النبي ﷺ في الصلاة.

وما أشار إليه في الهامش (٧٣/٥٥) مما أخرجه البخاري ومسلم، لا يؤيد ما قاله وفق معنى (الآل) الذي سبق بيانه، ونقول له: قد أخرج البخاري ومسلم أيضًا حديث أبي حميد الساعدي السابق الذكر، فلم أعرضت عنه؟ ففيه التصريح بذكر زوجته ﷺ ورضي الله عنهنّ.

وكلام ابن حجر الذي أشار إليه في المتن وذكر موضعه في الهامش (٧٤/٥٦) يرد عليه بذلك أيضًا، فقد شمل ابن حجر أزواجه بذكر الآل، وذكر رواية الصحيحين بخصوصه، وقال: (قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم...) فراجع كلام ابن حجر في (الصواعق) (ص: ٨٧) إذ لم يكن هذا الموسوي أمينًا في نقله كعادته.

قوله: فطوبى لهم وحسن مآب، جنات عدن مفتحة لهم الأبواب، ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَقَابٍ ﴿٥٦﴾ جَنَّاتٍ عَدْنٍ مَّفْتَحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ ﴿٥٧﴾﴾ [سورة ص] وقال في الهامش

(٧٤/٥٧) عن معنى طوبى: أخرج الثعلبي في معناها من تفسيره الكبير، بسند يرفعه إلى رسول الله ﷺ قال: طوبى شجرة في الجنة، أصلها في داري وفرعها على أهل الجنة. فقال بعضهم: يا رسول الله! سألتك عنها فقلت: أصلها في دار عليّ وفرعها على أهل الجنة، فقال ﷺ: (أليس داري ودار عليّ واحدة؟) اهـ.

قلت: لم يبين إسناده ولا مخرجه إلى رسول الله ﷺ، ولم يصرح هذا الموسوي بمصدره ومن أين نقله، فتفسير الثعلبي غير مطبوع ولا أدري من أين نقله، وتفسير (طوبى) بأنها شجرة في الجنة جاء عن بعض الصحابة والتابعين، وجاء ذلك أيضًا مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، ولكن ليس في أي من طرقه تلك ان أصلها في دار النبي ﷺ أو في دار علي، وقد رواه ابن جرير الطبري في (تفسيره) (١٣/٨٧-٨٨) عن كل من أبي هريرة وابن عباس وشهر بن حوشب، والضحاك ووهب بن منبه، وحماد وغيره، وليس فيها ما ذكره هذا الموسوي، وقد استقصى طرقه والأقوال الأخرى السيوطي في (الدر المنثور) (٤/٦٤٣-٦٥٠)، عن عدد من الصحابة والتابعين، وعزاه إلى عديدين، ولم يذكر ما أخرجه الثعلبي هذا، وبعضهم فسّر (طوبى) بأنها الجنة، وأنها من أسماء الجنة بالحبشية أو الهندية.

وروى الطبري (١٣/٨٦) عن ابن عباس في قوله: (طوبى لهؤلاء) [الرعد: ٢٩] قال: فرح وقرّة عين. وروى أيضًا عن عكرمة قال: نعم ما لهم. وعن الضحاك: غبطة لهم. وأخرج أيضًا (١٣/٨٦) عن قتادة قال: حسنى لهم، وهي كلمة من كلام العرب، يقول الرجل: (طوبى لك، أي: أحببت خيرًا).

وعن إبراهيم قال: الخير والكرامة الذي أعطاهم الله ﷺ. قال ابن كثير (٢/٥٢١) بعد نقله هذه الأقوال: (وهذه الأقوال شيء واحد لا منافاة بينها).

وعلى فرض صحة ما ادّعه هذا الموسوي فليس فيها دليل على الأفضلية -أكرر- بل دليل على الفضل، ولا تلازم بين هذا وبين الإمامة والتقديم على الناس، وفي الأثر الذي ساقه فضل لعليّ عليه السلام وحده، فأين الفضل فيه لباقي الأئمة وآل البيت؟ ثم إن سياق الآيات عام في كل المؤمنين، قال الله تعالى: **(الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحَسُنَ مَا قَابَ جُنُودًا)** [الرعد] (الرعد/ ٢٩) فلم يخصصها بعليّ عليه السلام وحده.

قوله: (فهم المصطفون من عباد الله، السابقون بالخيرات بإذن الله، الوارثون كتاب الله، الذين قال الله فيهم: **(ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ)** [فاطر: ٣٢] وهو الذي لا يعرف الأئمة: **(وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ)** وهو الموالي للأئمة: **(وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ)** وهو الإمام: **(ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ)**.)

وقال في الهامش (٥٨ / ٧٤): (أخرج عنه الإسلام الكليني بسنده الصحيح عن سالم قال: سألت أبا جعفر (الباقر) عن قوله تعالى: **(ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا...)** [فاطر: ٣٢] الآية، قال عليه السلام: السابق بالخيرات هو الإمام، والمقتصد هو العارف بالإمام، والظالم لنفسه هو الذي لا يعرف الإمام. وأخرج نحوه عن الإمام أبي عبد الله الصادق، وعن الإمام أبي الحسن الكاظم، وعن الإمام أبي الحسن الرضا، وأخرجه عنهم الصدوق وغير واحد من أصحابنا، وروى ابن مردويه عن عليّ أنه قال في تفسير هذه الآية: هم نحن، والتفصيل في كتابنا: تنزيل الآيات وفي: غاية المرام) اهـ.

قلت: ها هو يخلّ ثانية بالشرط الذي اشترطه على نفسه، من الاستشهاد بالنصوص من كتب أهل السنة، ويلجأ إلى ما ليس بحجة عند أهل السنة اضطراباً، وسأجعل ردي هنا من عدة أوجه:

الوجه الأول: استدل على تفسيره للآية بما نقله عن محمد الباقر، وابنه جعفر الصادق، والكاظم، وأبي الحسن الرضا، وهم أئمة أهل البيت، وليس قولهم لوحده حجة عند أهل السنة، فهم عندهم بمنزلة باقي أئمة التابعين وتابعيهم إن لم يكن في الآخرين من هو أعلم منهم، ومن كان من الصحابة من أهل البيت فلا مزية له على سائر الصحابة من جهة الاستدلال بقوله، فكلُّ يؤخذ منه ويردّ عليه إلا رسول الله ﷺ، والعبرة في صحة القول والأخذ به أن ينسب إلى المعصوم ﷺ، وما سوى ذلك يحتمل الصحة والخطأ، على فرض صحة السند إلى من ينسب له، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في تعريفه للعلم الشرعي الصحيح: (نظر محقق، في خبر مصدق، عن المعصوم ﷺ).

فأهل السنة إذاً لا يقدحون في هؤلاء الأئمة، ولكن ليس قولهم بأولى من قول غيرهم من أئمة هذه الأمة، هذا كله على فرض صحة نسبة ما ادّعاه اليهم، فكيف وهو لم يبين إسناده، وقوله: بسنده الصحيح لا يلزم به أهل السنة، فهو صحيح باعتبار مذهبه لا مطلقاً، وإلا ليسق إسناده إن كان صادقاً، فأبي حجة في قول الباقر والصادق وغيرهما بعد ذلك يلزم به أهل السنة، خصوصاً وأنه معارض بتفسير غيرهم لهذه الآية، وهو ما سنبينه إن شاء الله.

الوجه الثاني: قيل في الأصناف الثلاثة المذكورين في الآية، وهم الظالم لنفسه والمقتصد والسابق بالخيرات: إن السابق بالخيرات والمقتصد من أمة محمد ﷺ، والظالم لنفسه من غيرهم، والصحيح أن الظالم لنفسه من هذه الأمة أيضاً، فتكون جميع هذه الأصناف من أمة محمد ﷺ، وهو ظاهر الآية؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ﴾ [فاطر: ٣٢] فبين ان هذه الأصناف من جنس واحد وأمة واحدة، ثم قال الله تعالى بعدها بثلاث آيات: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ [فاطر: ٣٦] الآية، فدلّ هذا على أن المقدمين

غير الذين كفروا، وأن هؤلاء هم أهل النار.. هذا أولاً. وثانياً: هو موافق لما جاءت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ من طرق يشد بعضها بعضاً، فمنها: ما رواه الإمام أحمد (٧٨/٣)، والترمذي (٤/١٧١)، وابن جرير (١٣٧/٢٢)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال في هذه الآية: (هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنة) وقال الترمذي: حديث غريب حسن.

قلت: وقد حسنه لشواهد، فمنها: حديث أبي الدرداء عند أحمد (١٩٤/٥، ١٩٨، ٤٤٤/٦)، وابن جرير (١٣٧/٢٢) وابن أبي حاتم^(١) من طريقين. ومثله حديث عوف بن مالك رضي الله عنه، عند الطبراني في الكبير (٦٦/١٨) (رقم ١٤٩)، وابن أبي حاتم^(٢)، وأخرج نحوه أيضاً الطبراني في الكبير (٤١٠) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه. وفي كل هذه الأحاديث التصريح بأن جميع هذه الأقسام الثلاثة هم من أمة محمد ﷺ، وأنهم جميعاً من أهل الجنة، فراجع نص هذه الأحاديث في مواضعها التي أشرنا إليها، أو راجعه في ما ساقه ابن كثير في تفسيره (٣/٥٥٥-٥٥٦) من ألفاظها، أو ما أورده السيوطي في الدر المنثور (٧/٢٣-٢٦)، وقد ذكر كل منها آثاراً أخرى عن عدد من الصحابة والتابعين، وذكرنا من أخرجها ورواها، مثل قول عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وأنس، والبراء، وعائشة، وغيرهم من التابعين رضي الله عنهم، وهو اختيار ابن جرير وابن كثير في معنى الآية أيضاً.

والمهم أنه جاء تفسير الآية بما يخالف ما ذكره حتى عن بعض أئمة أهل البيت رضي الله عنهم، فقد روى ابن جرير (١٣٣/٢٢-١٣٤) عن ابن عباس في هذه الآية قال: (هم أمة

(١) تفسير ابن كثير (٣/٥٥٥).

(٢) ابن كثير (٣/٥٥٦).

محمد ﷺ، ورثهم الله تعالى كل كتاب أنزله، فظالمهم يُغفر له، ومقتصدهم يحاسب حساباً سيراً، وسابقهم يدخل الجنة بغير حساب)، فهذا تفسير حبر الأمة عليه السلام، أن المقصودين بالذين أورثهم الله الكتاب هم أمة محمد ﷺ، وهم المصطفون من عباد الله، لا كما زعمه هذا الموسوي باختصاص ذلك بأهل البيت، ثم جعله للظالم لنفسه هم من لم يعرف الأئمة، وأنه من أهل النار، فها نحن نردّ عليه بقول ابن عباس رضي الله عنهما المسند، وله طريق آخر بلفظ آخر أخرجه الطبراني في الكبير (١١٤٥٤)، قال: (السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاععة محمد ﷺ)، فهذا تصريح ابن عباس بدخول الظالم لنفسه الجنة، فإن قيل: أنه لا يخالف كونه لم يعرف الأئمة، قيل: يلزمه أن معرفة الأئمة ليست حتماً لدخول الجنة كما يزعمه هذا الموسوي، إذ جعلها الركن الأساس للإيمان كما مرّ في كلامه، ويلزمه أن من لم يعرفهم لا يسيئه ذلك شيئاً، فأبي فضيلة تبقى لهم بعد ذلك؟ وفوق ذلك روى ابن جرير (١٣٥/٢٢) بإسناده عن محمد بن الحنفية رضي الله عنه قال: (إنها أمة مرحومة؛ الظالم مغفور له، والمقتصد في الجنات عند الله، والسابق بالخيرات في الدرجات عند الله).

وذكر ابن كثير (٥٥٦/٣) عن أبي الجارود قال: سألت محمد بن عليّ الباقر رضي الله عنه عن قول الله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ٣٢] فقال: هو الذي خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً. فهذا ما قاله الباقر، يردّ ما زعمه هذا الموسوي من قوله، والحمد لله، وما ادعى انه من قول عليّ رضي الله عنه فيما أخرجه ابن مردويه، فهو غير صريح في ما أراه هذا الموسوي، إذ قول عليّ: هم نحن، يمكن حمله على أمة محمد ﷺ، وهو الحق، وبذلك يوافق ما سقناه من الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين في ذلك، مع أنه لم يبين لنا إسناده ولا من أين نقله، فتفسير ابن مردويه غير مطبوع.

الوجه الثالث: من ملاحظة سياق الآيات يتبين عدم استقامة ما ادّعاه في تفسير الآية، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢] فذكر ﷺ أنه أورث الكتاب أمةً اصطفاها ثم قال عنها: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ بِذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر] بعد ذلك، فأثبت أن من هؤلاء المصطفين الوارثين للكتاب ظالماً لنفسه، كما أن منهم المقتصد والسابق بالخيرات، وهذا ما يرد قول الموسوي، إذ جعل الظالم لنفسه من غير جنس المصطفين الوارثين للكتاب، إضافةً إلى ثبوت أن من هؤلاء المصطفين الوارثين للكتاب -والذين جعلهم هذا الموسوي أهل البيت- من هو ظالمٌ لنفسه، وهو ما لا يقوله هذا الموسوي في أهل البيت، فبطل بذلك مذهبه من أساسه في عصمتهم وبعدهم عن الخطأ والظلم، وفقاً لما فسّر به الآية هو نفسه، والحمد لله رب العالمين.

الوجه الرابع: اعتماده ما نقله الكليني، ولم يذكر من أي كتاب، ولا أظنه إلا الكتاب المعروف له، وقد تقدمت الإشارة منا خلال بعض التعليقات إلى الكليني هذا وإلى كتابه الكافي، ومن أراد الاستزادة فليراجع ما قلناه في مقدّمة ردّنا هذا على الكتاب بشأن الكليني وكتابه (الأصول من الكافي) وغيره مما يعلم كذبه وبطلانه في إطلاقه عليه (ثقة الإسلام). وذلك واضح لا لبس فيه لكل من علم بما في كتبه تلك من الأباطيل التي لا تصدر إلا عن أعداء الإسلام أو تلامذتهم ييغون بها سبيل الله سيلاً أعوج؛ كسب الصحابة ولعنهم، والانتقاص حتى من الأنبياء ومن محمد ﷺ نفسه، وليس ذلك فحسب؛ بل والقول بتحريف القرآن، والقدح في صفات الله ﷻ عما يقول الظالمون علواً كبيراً، ثم بعد ذلك يأتي هذا الأحق ويستشهد بما عنده على أهل السنة!

وأما الصدوق الذي أشار إليه فهو محمد بن علي بن بابويه القمي - وقد ذكره المؤلف بعد صفحات قليلة - ولا أعلم من أي كتاب نقل قوله، فما علمته من كتبه كتاب (الخصال)، وقد طبع في طهران وفي دار التعارف في بيروت، وكتاب (من لا يحضره الفقيه)، وقد طبع في طهران، وهو ليس أحسن حالاً من سابقه، فكتابه (الخصال) مملوء بالطعن بسادة الصحابة؛ كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وغيرهم، انظر ما جاء في صفحاته (٨٠، ٨١، ٨٢) من كتابه ذلك (طبعة طهران)، وفي (ص: ١٤٣) روى حديث (لا تشدّ الرّحال إلا...) لكنّه بلفظ محرف فقال فيه: (... المسجد الحرام، ومسجد رسول الله ﷺ، ومسجد الكوفة).

فهذا تحريف من يستمونه بصدوق المسلمين، مع أن الحديث على لفظه المحرف هذا يرّد على كثير من أفعالهم في شدّ الرّحال إلى غير هذه المساجد الثلاثة؛ كمشهد كربلاء، وليس هذا موضع ذكره، فهل يشك أحد في كذب تلك الألفاظ التي أطلقوها على علمائهم من أجل إخفاء حقيقة كذبهم وتحريفهم للنصوص؟ وبكل حال كيف يظن هذا الموسوي أن أحدًا من أهل السنة يطعن إلى تلك الكتب بعد أن يعلم بما فيها مما بيناه وما لم نبينه؟

قوله: (وفي هذا القدر من آيات فضلهم كفاية، وقد قال ابن عباس: نزل في علي وحده ثلاث مئة آية، وقال غيره: نزل فيهم ربع القرآن، ولا غرو؛ فإنهم وإياه الشقيقان لا يفترقان، فاكتفِ الآن بما تلوناه آيات محكمات من أم الكتاب، خذها في سراح ورواح، ينفجر منها عود الصباح، خذها رهوا سهواً، وعفواً صفواً، خذها من خبير عليه سقطت، ولا ينبئك مثل خبير والسّلام) اهـ.

وقال في الهامش (٧٤/٥٩) عن قول ابن عباس المذكور: (أخرجه ابن عساكر عن ابن

عباس كما في الفصل (٣) من الباب (٩) من الصواعق (ص: ٧٦). اهـ.

قلت: قول ابن عباس هذا أورده ابن حجر في الصواعق، نعم لكنه لم يتكلم على صحته ولم يبين إسناده، وقد ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٥٢/١) وقال: حديث موضوع. ومن لم يقل بوضعه وكذبه قال: إنه ضعيف جدًا، كما فعل الكناني في (تنزيه الشريعة) (٣٦٢/١) وقد أخرجه الخطيب في التاريخ (٢٢١/٦) وفي إسناده جوير بن سعد البلخي. قال الحافظ في التقریب: ضعيف جدًا. وقال النسائي وغيره: متروك. وفي إسناده كذلك سلام بن سليمان الثقفي وهو ضعيف أيضًا كما في التقریب. ثم إنه من رواية الضحاک بن مزاحم عن ابن عباس، ولم يلقه، وفي إسناده أيضًا إسماعيل بن محمد بن عبد الرحمن المدائني، وهو مجهول. فلا يثبت قول ابن عباس هذا، والقول الآخر الذي ساقه لم يبين صاحبه ولا مخرجه، ولا أظنه إلا كذبًا، إلا إن أراد بغيره هو نفسه - أي هذا الموسوي - أو أحد أئمته.

ثم انظر إلى المغالاة في مدح نفسه وقوله: إنه خبير بتلك التصوص، ولا أظن أحدًا نظر في ردنا عليه هذا إلا سيضحك منه ومن قوله هذا، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

المراجعة (١٣) : س :

- ١ - موافقة شيخ الأزهر على كل كلامه وإعجابه به.
- ٢ - اعتراض شيخ الأزهر بأن رجال الشيعة لا يحتج بهم أهل السنة.

المراجعة (١٤) : ش :

- ١ - زعمه بأن أهل السنة احتجوا حتى بأهل الرفض - الغلاة - من الشيعة، ومثل على ذلك بشيوخ البخاري.
- ٢ - إدعاؤه بأن الشيعة إنما جروا على منهاج العترة في الصدق والأمانة.

٣- زعمه امتيازهم بتغليظ حرمة الكذب في الحديث.

الرد على المراجعة (١٤) :

١- نقض ادعائه احتجاج أهل السنة -ومنهم البخاري- بأهل الرفض من الشيعة، وتفصيل مسألة الاحتجاج بأهل البدع.

٢- أئمة العترة أنفسهم يكذبون الشيعة في اتباعهم.

٣- عدم امتيازهم بما ادعى.

قال في (ص: ٧٦): (وفي شيوخ البخاري رجال من الشيعة نبزوا بالرفض ووصموا بالبغض، فلم يقدح ذلك في عدالتهم عند البخاري وغيره حتى احتجوا بهم في الصحاح بكل ارتياح).

قلت: ههنا مسألتان مهمتان، أحدهما فرع من الأخرى: الأولى -وهي الأصل منها-: هل تقبل رواية أهل البدع والأهواء، ومنهم الرافضة؟ والثانية -وهي الفرع من الأصل-: تحقيق صحة القول برواية البخاري عن بعض أهل الرفض والتشيع واحتجاجه بهم. فنقول مبتدئين بالمسألة الأولى:

بعيداً عن نقل واستقصاء الأقوال التي قيلت في هذه المسألة، والتي يراجعها من أرادها في مظانها في كتب علوم المصطلح في الحديث، فليس هذا موضع استقصائها -بعيداً عن ذلك أقول: لا شك أن العبرة في قبول الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه، مع حفظه وضبطه، ومن نظر في أحوال الرواة يرى أن من أهل البدع من هو موضع للثقة ولقبول روايته، وأن منهم كثيراً لا يوثق بهم ولا يخبرهم، قال الحافظ ابن حجر في (نزهة النظر) (ص: ٨١) عن رواية أهل البدع: (فالمعتمد أن الذي تُردّ روايته من أنكر أمراً متواتراً

من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعه وتقواه؛ فلا مانع من قبوله).

قلت: ويخص من ذلك من كان داعية إلى بدعته، فإنه لا يقبل خبره على الصحيح، وهو مذهب ابن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فيباحكاه عنهم ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (ص: ٦٤-٦٥) قال: (ووري أيضاً عن مالك) قلت: وقد نسبه إلى مالك أيضاً الحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص: ١٣٥)، وهو القول الذي رجحه النووي في التقريب وقال: (وهو الأظهر الأعدل وقول الكثير والأكثر)، ومال إليه الحافظ في (نزهة النظر) مع قيد آخر فقال: (والثاني: يقبل من لم يكن داعية في الأصح، إلا إن روى ما يقوي بدعته فيرد على المذهب المختار، وبه صرح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ أبي داود، والنسائي في كتابه معرفة الرجال، فقال في وصف الرواة: ومنهم زائغ عن الحق، أي: عن السنة، صادق اللهجة، فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً إذا لم يقو به بدعته، والله أعلم) اهـ. قلت: ما نقله عن الجوزجاني هو مضمون كلامه، فهناك اختلاف يسير بين ما قاله وبين ما هو موجود في نص كتابه (ص: ٣٢) لا يضر ههنا. وهذا التحقيق هو الذي مال إليه ابن دقيق العيد في (الاقتراح) (ص: ٣٣٦) من التوقف في قبول رواية المبتدع فيما يقوي بدعته، إضافة إلى عدم قبول رواية الداعي إلى بدعته. وهذا كله قاله العلماء فيمن كانت بدعته بدعة صغرى من غير غلو فيها، قال الحافظ الذهبي في (الميزان) (١/ ٥-٦) بعد ذكره لتوثيق أبان بن تغلب الكوفي- وهو شيعي- عن أحمد وغيره: (فلقاتل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع، وحدّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟ وجوابه أن البدعة على ضربين: فبدعة صغرى؛ كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، فهذا كثير

في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رد حديث هؤلاء لذهبت جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة، ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والخط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله؟! حاشا وكلا! فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية، وطائفة ممن حارب علياً رضي الله عنه وتعرض لسبهم، والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة ويتبرأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضال معثر، ولم يكن ابن تغلب يعرض للشيخين أصلاً، بل قد يعتقد علياً أفضل منهما) اهـ. قلت: وسيذكر المؤلف أبان بن تغلب هذا، فأردت التقديم لحاله نقلاً من (الميزان).

والمقصود أن هذه هي الشروط التي وضعها أهل العلم بالحديث لقبول رواية أهل البدع وقد ذكرنا بعضاً من أولئك العلماء وأقوالهم، في ذلك، يضاف إليهم ما قال الحافظ ابن كثير في (اختصار علوم الحديث) (ص ٩٩-١٠٠)، وراجع ما قاله العلامة أحمد محمد شاكر رحمته الله في الهامش هناك، ففيه فوائد جمة. على أن هناك شيئاً آخر لا ينبغي لنا إغفاله هنا، وهو ما قاله الحافظ ابن رجب في (شرح العلل) (ص: ٦٥): (على هذا المأخذ فقد يستثنى من اشتهر بالصدق والعلم، كما قال أبو داود: ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج، ثم ذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج. وأما الرافضة فبالعكس، قال يزيد بن هارون: لا يكتب عن الرافضة فإنهم يكذبون. خرجه ابن أبي حاتم) اهـ.

قلت: راجع قول يزيد بن هارون هذا في (الجرح والتعديل) (٢٨/١)، ومثل هذا الذي قاله ونقله ابن رجب قاله قبله شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفرقان بين الحق والباطل)

(ص: ٣٢) عن الراضية، ولفظه: (ولهذا لا يوجد في فرق الأمة من الكذب أكثر مما يوجد فيهم، بخلاف الخوارج فإنه لا يعرف فيهم من يكذب، والشيعه لا يكاد يوثق برواية أحد منهم من شيوخهم لكثرة الكذب فيهم، ولهذا أعرض عنهم أهل الصحيح، فلا يروي البخاري ومسلم أحاديث عليّ إلا عن أهل بيته؛ كأولاده مثل الحسن والحسين، ومثل محمد بن الحنفية، وكتبه عبيد الله بن أبي رافع، أو أصحاب ابن مسعود، وغيرهم مثل عبيدة السلماني، والحارث التميمي، وقيس بن عباد وأمثالهم، إذ هؤلاء صادقون فيما يروونه عن عليّ، فلهذا أخرج أصحاب الصحيح حديثهم) اهـ.

قلت: وهذا واضح بين في شأن الخوارج؛ فإنهم يقولون بتكفير أصحاب الدنوب الكبيرة مطلقاً، إذ كان المؤمن هو البر التقي، قالوا: فمن لم يكن برّاً تقيّاً فهو كافر وهو مخلد في النار، فعندهم أن الكذب مكفر وموجب للخلود في النار، لذا أمن أهل العلم حديثهم، وأخرجوه في الصحيح أيضاً، كما أخرج البخاري لعمران بن حطان الخارجي مادح عبد الرحمن بن ملجم قاتل عليّ، بخلاف الراضية؛ فإن من أساس مذهبهم التقية وإخفاء الحق والتظاهر بسواه. روى ثقة إسلامهم الكليني في (الكافي في الأصول) (باب التقية) (٢/ ٢٢٢) (طبعة إيران) عن جعفر الصادق انه قال لأحد شيعته: (يا سليمان! إنكم على دين من كتبه أعزه الله، ومن أذاعه أذله الله)، فهذا يروونه -كذباً- عن جعفر الصادق أنه يأمر بالنفاق والكذب، فكيف يؤمن بعد ذلك حديثهم؟ هذا مع أن هناك نصوصاً يروونها هم عن أئمة أهل البيت في ذم الشيعة أنفسهم، وبيان ما عندهم من الكذب والنفاق، منها ما رواه أبو عمر الكشي في (رجاله) (ص: ٢٥٤) (مؤسسة الأعلمي - كربلاء) بسنده عن الإمام الصادق قال: (ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن يتحلل التشيع)، وورى أيضاً (ص: ٢٥٣) عن الصادق أيضاً قوله: (لو قام قائمنا بدأ بكذّابي شيعتنا

فقتلهم). وغير ذلك من نصوص كتبهم، مثل ما رواه الكليني في الكافي (٢٢٨/٨) (طهران) بسنده عن موسى بن بكر الواسطي قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام: (لو ميزت شيعتي لم أجدهم إلا واضعة، ولو امتحتهم لما وجدتهم إلا مرتدين، ولو تمحصتهم لما خلص من الألف واحد)، ومعنى (واضعة) أي: يضعون الحديث ويكذبونه، فهذا حال عموم رواة الشيعة، بل الشيعة أنفسهم فيما بينه أئمة أهل السنة ممن نقلنا قوله في ذلك وغيرهم، وهو ما وصفهم به أئمة أهل البيت أنفسهم برواية الشيعة ذاتهم، نقلناه من كتبهم لا غيرها، وبه يعلم بطلان قول هذا الموسوي في الفقرة (٢) من (المراجعة: ١٤) (ص: ٧٦) ونصه: (ولكن المعترضين لا يعلمون، ولو عرفوا الحقيقة لعلموا أن الشيعة إنما جروا على منهاج العترة الطاهرة...).

إلى أن قال: (لا يُبارون في الحفظ والضبط والإتقان، ولا يُجَارون في تمحيص الحقائق والبحث عنها بكل دقة واعتدال...) إلى آخر كلامه الذي يكفي في رده - كما قلنا - نقول أنهم من كتبهم التي يعتمدونها مثل كتاب الكافي هذا وغيره، فما بال علي عليه السلام - فيما نقلناه من الكافي - يتهم شيعته بأنهم وضاعين للحديث ومرتدين؟ وما بال جعفر الصادق - فيما نقلناه من (رجال الكشي) - يحكم بالنفاق على من يتحلل التشيع، ويذكر أن فيهم كذابين؟ وليس قول هذا الموسوي - غير المدعوم بالأدلة - بأولى من أقوال أئمة هؤلاء من كتبه التي يعتمدونها طبعاً.

ومع ذلك لم يرد أهل الحديث رواية كل من عنده تشيع، بل ساروا فيها وفق المنهج العلمي الذي يبناه في شأن رواية أهل البدع عموماً، وما ردوا من ذلك سوى رواية الغالين منهم في الرفض، ومن أئمة أهل الحديث في ذلك الإمام البخاري رحمه الله، وهذا هو بيان المسألة الثانية التي أشرنا إليها وقلنا: إنها فرع من الأصل الأول، فالإمام البخاري لم يختلف

منهجه في ذلك عن باقي أهل العلم بالحديث، لكن في عبارة الموسوي هذا تدليس قبيح عندما قال: (رجال من الشيعة نبزوا بالرفض ووصموا بالبغض) فهناك فرق بين من قيل: أنه شيعي، أو عنده تشيع، وبين من قيل: إنه رافضي، أو أتهم بالرفض.

فالأول من أهل العدالة والقبول، وهم من أهل البدعة الصغرى التي أشار إليها الذهبي في (الميزان)، وهم الذين روى لهم البخاري وغيره، واحتج بهم ضمن الضوابط التي ذكرناها، أما أهل الرفض فهم ممن قدح بهم لأجل ذلك، وهم أهل البدعة الكبرى فيما بينه الذهبي فيما نقلناه عنه، وهؤلاء ليس لهم رواية عند البخاري ولا عند من روى الصحيح، فهم الذين لا يحتج بهم ولا كرامة.

فتسوية الموسوي بينهما تدليس سيء منه، ثم قوله: (ووصموا بالبغض) إن كان قصده بغضهم لأبي بكر وعمر وسائر الصحابة، فلا والله ليس عند البخاري وليس لهم ذكر في أي حديث صحيح عند أهل السنة، بل وجودهم في حديث دليل على ضعفه أو كذبه عند أهل الحديث.

وبعد هذا فنحن نقول لهذا الموسوي أو لمن ينوب عنه: إن كنتم تقولون ذلك عن البخاري وعن صحيحه وعن روايته، فلم لا تحتجون به ما دام هو يروي ويحتج بأناس منكم ثقات عندكم؟ ولم تهمونوا عليه بأنه متعصب ضد أهل البيت مبغض لهم مائل عن مذهبهم؟ كما فعل هذا الموسوي في كتابه هذا (ص: ١٤٨) حين اتهم الإمام البخاري تجاه علي وأهل البيت، وأنه ما أخرج أحاديث -يزعمونها هم- في فضل علي وأهل البيت إلا بسبب بغضه لهم، ولم يكتف بذلك، بل اتهم البخاري في سريرته، وهذا من أقبح الكذب! وهو ما لم يقله حتى رسول الله ﷺ بأنه يعلم سريرة أحد من الخلق، فكيف تسنى لهذا الموسوي معرفة سريرة البخاري؟!

فكلامه هذا يناقض بعضه بعضاً، فمرة يقول: إن البخاري احتج برجالهم، لا بل بالغلاة منهم ممن اتهم بالرفض والبغض لأبي بكر وعمر، ومرة يقول: إنه مبغض لآل البيت وشيعتهم ولا يروي عنهم ولا يذكر فضائلهم، ولو كان البخاري كما قال هذا الموسوي ما روى لمثل هؤلاء الذين أشار إليهم، بل ما عقد باباً في صحيحه (٥/ ٢٢-٢٦) في مناقب علي وآخريين من أهل البيت وغيره، ~~منهم~~.

وقوله: (يتهم ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني، وصدوق المسلمين محمد بن علي بن بابويه القمي، وشيخ الأمة محمد بن الحسن بن علي الطوسي، ويستخف بكتبهم المقدسة، وهي مستودع علوم آل محمد عليه السلام، ويرتاب في شيوخهم أبطال العلم وأبدال الأرض، الذين قصروا أعمارهم على النصح لله تعالى وكتابه ولرسوله عليه السلام ولأئمة المسلمين وعامتهم) اهـ.

قلت: قد تقدم التعريف هؤلاء الرجال وغيرهم من أئمتهم وكتبهم في مقدمة كتابنا هذا؛ الأمر الذي يبين - بما نقلناه من نصوص كتبهم موثقاً بذكر مواضعها - أن هؤلاء أبعاد الناس عن النصح لله وكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وأنهم قالوا في كتاب الله ما لم تستطعه اليهود ولا النصارى؛ من القول بتقصانه بل وتحريفه، وإنه فقد منه أضعاف ما هو عليه الآن، وإنه سيخرجه المهدي المزعوم بظنهم حين خروجه، فلم أرَ أحداً من النصارى ولا الملحدين يجرؤ على القول في كتاب الله بما قاله أئمة الشيعة هؤلاء؛ كالكليني، والبرقي، والعياشي، والطبرسي، والمجلسي، والحر العاملي، والسيد الجزائري، والسيد البحراني، وغيرهم ممن نقله عنهم أحد علماء الشيعة، وهو السيد طيب الموسوي في (مقدمة تفسير القمي) (ص: ٢٣، ٢٤)، أو من الذين نقلنا قولهم في ذلك في المقدمة، مضافاً إلى أقوالهم الشيعة الأخرى؛ كالقول بالبداء الذي فصلناه هناك، والظعن بالصحابة عموماً

وسبهم وتكفيرهم، والغلو في الأئمة وغير ذلك، وكله يدحض كلام هذا الموسوي من ثقتهم وأمانتهم ونصحهم، ويكذبه في إطلاق تلك الألقاب عليهم، ومن ارتاب في كل ذلك فليراجع مقدمتنا هنا بالتفصيل، ففيها القول الفصل إن شاء الله.

ثم قوله هنا: (ويستخف بكتبهم المقدسة، وهي مستودع علوم آل محمد عليهم السلام) من الغلو الذي ما بعده غلو، فمن أين أتى التقديس كتب هؤلاء الضالين المضلين؟ فهم يطعنون بكتاب الله تعالى وينفون عنه التقديس بقولهم بنقصانه وتحريفه، ثم يشتون التقديس لكتب هؤلاء! وصدق الله العظيم إذ يقول عن كتابه: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ (نصحت).

أما كتب هؤلاء فلا يأتيها الحق من بين أيديها ولا من خلفها ولا من فوقها ولا من تحتها، فهي نسج إبليس وأعوانه، وما هي إلا مستودع لحبث إبليس ومكره. قوله في الفقرة (٣) من هذه المراجعة: (وقد علم البرّ والفاجر حكم الكذب عند هؤلاء الأبرار، والألوف من مؤلفاتهم المنتشرة تلعن الكاذبين، وتعلن أن الكذب في الحديث من الموبقات الموجبة لدخول النار، ولهم في تعمد الكذب في الحديث حكم قد امتازوا به، حيث جعلوه من مفطرات الصائم) اهـ.

قلت: نجيب عن ادعائه هذا فنقول: إن كان هذا حكم الكذب عندهم فما بال علي عليه السلام يتهم شيعته بالكذب في الحديث ووضعه فيما نقلناه قريباً من الكافي (٢٢٨/٨) عن موسى بن بكر الواسطي، وكذلك ما نقلناه عن جعفر الصادق من كتاب (رجال الكشي) (ص: ٢٥٣، ٢٥٤) الذي يحكم بالكذب الصريح على من ينتحل التشيع، بل يقرر أن المهدي حين يخرج يبدأ بكذابينهم، فما نحن نرد على زعم هذا الموسوي، لا بما قاله

أهل السنة عنهم بل بما قاله أئمتهم فيما روته كتبهم التي يعتمدها هذا الموسوي نفسه، فما عساه يقول؟

وفوق ذلك روى الكشي في (رجالهم)^(١) (ص: ٢٥٢) عن الإمام الصادق أنه قال: (إن ممن يتحلل هذا الأمر - أي التشيع - لمن هو شر من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا) وصدق جعفر الصادق عليه السلام في قوله هذا.

وروى الكشي أيضًا (ص: ١٧٩) عن الإمام الباقر أنه قال: (لو كان الناس كلهم لنا شيعةً لكان ثلاثة أرباعهم لنا شكائًا والربع الآخر أحمق). وقال ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة (١/١٠٣-١٠٥): (واعلم أن أصل الكذب في حديث الفضائل كان من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلفة في صاحبهم، حملهم على وضعها عداوة خصومهم، نحو حديث السطل وحديث الرمانة... إلى أن قال: وأحاديث كثيرة تقتضي نفاق قوم من أكابر الصحابة والتابعين الأولين وكفرهم) اهـ. فهذه شهادة من مقربيهم إن لم تكن من أئمتهم.

وما زعمه بما امتازوا به من حكمهم بإفطار الصائم حين يتعمد الكذب، فإنما يمدح الإنسان ويحكم بصحة قوله وحكمه ما كان ذلك القول والحكم مدعياً بدليل شرعي صحيح، غير نابع من هوى وتحكم مجرد، وعبارته - حتى على فرض صحة ما ادعاه - لا توحى بنسبة ذلك إلى دليل شرعي صحيح كما هو واضح. ثم أما ادعاه لم يمتازوا به وحدهم، بل هو قول إمام أهل الظاهر أبي محمد بن حزم الأندلسي، قال: بأن الصوم يبطله كل معصية من متعمد لها ذاكراً لصومه، سواء كانت فعلاً أو قولاً، واستشهد على ذلك،

(١) وهو من كتب الجرح والتعديل عندهم.

وتابعه على هذا بعض أهل الظاهر، وليس هذا موضع تفصيله، لكن المقصود هنا أن قوله أشد وأكثر حيلةً وأدلّ على تحرّزه، فقد أدخل الكذب وغيره من الذنوب في ذلك، ولم يقله تعصّباً ولا تحكّماً معضاً، بل مستشهداً على ذلك بأحاديث، فبطل بذلك قول الموسوي بامتياز أئمّته بذلك، والله الحمد^(١).

وما زعمه هذا الموسوي من اختصاصهم بذلك ليس مردّه إلا إلى التحامل الصريح أو الجهل القبيح، ذلك الوصف الذي غمز به أهل السنة وهو وأصحابه أحق الناس به، ونحن نقول نعوذ بالله من الخذلان، وبه نستجير من سوء عواقب الظلم والعدوان، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم!

المراجعة (١٥) : س :

شيخ الأزهر يطلب أسماء رجال الشيعة الذين احتجّ بهم أهل السنة.

المراجعة (١٦) : ش :

ذكر مئة راو (وسمّاهم أسانيد). ونسبهم إلى التشيع، ثم ادعى احتجاج أهل السنة بهم.

الرد على المراجعة (١٦) :

١- التقديم لذلك بأمرين مهمين:

الأول: إن ثبوت قوله هو حجة على الشيعة.

والثاني: بعض قواعد أهل العلم بالجرح والتعديل مما يفيد عند استعراض

هؤلاء الرواة.

(١) راجع لمذهب ابن حزم الذي نقلناه: (المحلّى) (١٧٧/٦)، ونقله عنه أيضاً الحافظ ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١٣١/٤).

٢- سرد أسماء هؤلاء الرواة والتعقيب على ما ساقه في تراجمهم.

٣- الخلوص إلى أن نصف المذكورين هم ممن يقدم أبا بكر وعمر على علي ولا يظن بباقي الصحابة، والنصف الآخر منهم من لم يثبت تشييعه إطلاقاً، أو عندهم ما يخالف مذهب الشيعة عموماً، وأغلبهم من الكذابين أو المتهمين، أو المتروكين، أو الضعفاء الذين لا يحتج بهم وإن قيل إنهم من الشيعة أو الرافضة.

ذكر في هذه المراجعة مائة راوٍ ممن استشهد أو احتج بهم أهل السنة - كما زعم - وقد سهاها مائة إسناد، وهذا من جهله، فليس كل واحد منهم إسناداً، بل الإسناد مجموع رواة كما هو واضح، ونذكر هنا بما قلناه سابقاً من نظرة أهل العلم بالحديث لأهل البدع هؤلاء والاحتجاج بهم، وأنه يشمل أصحاب البدعة الصغرى فقط، وهم من عنده تشيع أو تقديم لأهل البيت على غيرهم دون الطعن بالآخرين - كما سنبيته مرة أخرى خلال التعليق على هؤلاء الرواة - وأما أصحاب البدعة الكبرى؛ كالطعن بأبي بكر وعمر ~~عند~~ وسائر الصحابة، وهم الذين يريدون هذا الموسوي، فهؤلاء لا يحتج بهم ولا كرامة، كما قال غير واحد من أهل الحديث ممن نقلناه عنهم، وسيأتي لذلك بعض الأمثلة إن شاء الله. لكن ههنا مسألتان لا بد من بيانها:

الأولى: إن ثبوت ما ادعاه هذا الموسوي في هؤلاء الرواة وغيرهم مما يفيدنا نحن - حتى وإن كان مبالغاً فيه - فهو دليل عليه بالزامة بما رواه أهل السنة في كتبهم؛ لأنهم يروون عن رجالهم أنفسهم، فما حجته في عدم الأخذ بروايتهم؟ وهو ما نخاطب به كل شيعي في بيان إنصاف أهل السنة لهم، وإنه لم تحملهم مخالفتهم في المذهب على عدم الأخذ برواية الصادقين منهم، في الوقت الذي يخلو المذهب الشيعي من كل إنصاف لأهل السنة؛ حتى إنهم ليستمّونهم (أبناء العامة)، وحتى إن مقياس التوثيق والتعديل عند أئمتهم هو القدر في

أبي بكر وعمر والتبرؤ منها، فقد نقل المامقاني في كتابه (تنقيح المقال) (٢٠٧/١) جملة من الأحاديث من طريقهم استدلالاً على ضلال غير الشيعة وكفرهم، ومنها الحديث العاشر فقال: (العاشر: ما نقله محمد بن إدريس الحلي في آخر السرائر عن كتاب (مسائل الرجال ومكاتباتهم إلى مولانا أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن موسى) في جملة مسائل محمد بن علي بن عيسى قال: كتبت إليه أسأله عن الناصب: هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبب والطاغوت - قلت: يعني أبا بكر وعمر كما مر بنا في التعليق على الهامش (١٤) (ص: ٦٣) من المراجعات - واعتقاد إمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب) اهـ. فهذا هو مقياس الثقة عندهم، فأين الإنصاف الذي تدعيه يا هذا؟! وكل ما يصدر عن أحد من علمائهم خلاف ذلك مما فيه رضى أو محبة أو مدح لأئمة أهل السنة، فإنها مصدره التقية التي ينادون بها في مذهبهم لا غيرها.

ومن الأدلة الأخرى على إنصاف أهل السنة لهم، أنك تجد في كتب أهل السنة عمومًا مدحًا لرؤوسهم وأئمتهم من أهل البيت واحتجاجًا بهم، وتجد غير ذلك مما يخصهم بإسناد صحيح أو غير صحيح، لكن لا تجد نظير ذلك إطلاقًا في أي من كتبهم حتى ولا بإسناد موضوع، فأين الإنصاف يا هذا؟! ورحم الله عبد الرحمن بن مهدي حين قال: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم.

المسألة الثانية: معرفة بعض قواعد أهل العلم بالجرح والتعديل مما يهيم ويفيد في معرفة مدى قبول التعديل أو الجرح في الراوي، وعن يقبل هذا؟ وكيف إذا تعارض جرح مع تعديل؟ وذلك لما سيرد من خلال استعراض تراجم الرواة المذكورين من أقوال أهل العلم في ذلك، فنقول وبالله التوفيق:

أجمع جماهير أئمة الحديث على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته شرطان أساسيان وهما:

١- العدالة: ويعنون بها أن يكون الراوي: مسلماً بالغاً عاقلاً سليماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

٢- الضبط: ويعنون به أن يكون الراوي: غير سيء الحفظ، ولا فاحش الغلط، ولا مخالفاً للثقات، ولا كثير الأوهام، ولا مغفلاً، عالماً بمعنى ما يرويه وبما يحيل المعنى عن المراد إن روى المعنى.

فمتى ما كان الراوي عدلاً ضابطاً بالمعنى المتقدم سمي (ثقة)، لكن ينبغي لنا معرفة كيفية ثبوت العدالة والضبط في الراوي.

أما العدالة: فثبتت إما بالاستفاضة والشهرة بالخير والثناء الجميل عليه، واشتهاره بالصدق واستقامة الأمر مثل مالك، والشافعي، وأحمد، والأوزاعي، والثوري وغيرهم. أو أن ينص علماء الجرح والتعديل ولو واحد منهم على عدالته.

وأما الضبط: فيعرف بموافقة الراوي باقي الثقات المتقنين في الرواية، فإن وافقهم في روايتهم فهو ضابط، ولا تضر مخالفته النادرة لهم، فإذا كثرت مخالفته أختل ضبطه ولم يحتاج به.

ثم المهم أيضاً معرفة كيفية قبول التعديل والجرح، أما التعديل فيقبل من غير بيان سببه؛ لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، فيكتفى به دون ذكر السبب.

وأما الجرح فلا يقبل إلا مفترماً ومبين السبب؛ لاختلاف الناس في أسباب الجرح، فقد يجرح أحدهم بما ليس بجرح، لكن هذا فيمن ذكر فيه جرح وتعديل، أما إذا ذكر الجرح غير المفسر في رجل خلا عن التعديل، فإن الجرح يقبل هنا وإن لم يبين سببه، كما بين الحافظ ابن حجر.

ومن المسائل المهمة التي تفيدنا هنا: كيفية العمل في حالة اجتماع جرح وتعديل في راوٍ واحد، فالمعتمد أنه يقدم الجرح على التعديل إذا كان الجرح مفسراً، وإن كثر عدد المعدلين؛ لما مع الجرح من زيادة علم بحال الراوي لم يطلع عليها المعدل: ولأن المعدل أخبر عن ظاهر حاله ولم يعلم بباطن خفي عليه بينه الجارح، وقال السيوطي: وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل: عرفت السبب الذي ذكره الجارح، ولكنه تاب وحسنت حاله، أو إذا ذكر الجارح سبباً معيناً للجرح فنفاه المعدل بما يدل يقيناً على بطلان السبب. اهـ

ومن المسائل التي تفيدنا أيضاً: أن نعرف أن رواية الثقة عن راوٍ لا تكون توثيقاً له، حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه، ومثله لو قال (حدثني الثقة) لا يكون توثيقاً له على الصحيح قصارى ما يقال: إنه ثقة عنده لا عند غيره، ويخصص ذلك برواة البخاري أو مسلم عن راوٍ محتج به - لا في المعلقات والمتابعات -؛ لأن روايته عنه تعد تعديلاً له، كما قاله ابن دقيق العيد وابن حجر، وذلك لإطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين الصحيحين، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما.

هذا ما أردت تقديمه من أقوال أهل العلم بالجرح والتعديل، مما يبين منهجهم في ذلك، ويفيدنا في استعراضنا للرواة الذين ذكرهم هذا الموسوي.

وتحقيقاً لما قلناه من تلك القواعد انظر ما قاله الحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص: ٥٢-٥٣)، والخطيب البغدادي في (الكفاية) (ص: ٨٦-٨٧، ص ١٠٥-١٠٨)، وابن الصلاح في (علوم الحديث) (ص: ٩٤-٩٩)، وابن دقيق العيد في (الاقتراح) (الباب السابع والباب الثامن ص: ٣٢٣، ٣٣٠)، وابن كثير في (اختصار علوم الحديث) (ص: ٩٢-٩٦)، وابن حجر في (نزهة النظر) (ص: ١١٢-١١٤)، وكذا ما قاله في مقدمة فتح الباري (هدي الساري) (ص: ٥٤٣-٥٤٤)، وابن رجب في (شرح علل الترمذي) (ص: ٧٩-٨٢)،

والسيوطي في (تدريب الراوي) (٢٥٣/١-٢٥٦)، وقبله قول النووي في منته التقریب في تلك المواضع أيضًا.

وفي ذلك تجد ما نقلناه أوبعضًا منه مما يبين مذهبهم في ذلك، إضافة إلى قواعد أخرى في هذا العلم الشريف لا حاجة بنا إلى ذكرها هنا.

وهذا أوان الشروع في استعراض أولئك الرواة، فنقول وبالله التوفيق:

(١) أبان بن تغلب: لم ينقل هذا الموسوي بيان الذهبي -الذي نقلناه سابقًا عند الكلام على رواية أهل البدع- في كيفية الاحتجاج بمثل أبان هذا، ومن من هؤلاء يقبل حديثه، إذ جعل الذهبي أبان هذا مثلاً لذلك، وقال: (ولم يكن أبان بن تغلب يعرض للشيخين أصلاً، بل قد يعتقد علياً أفضل منهما) اهـ.

ومثل كلام الذهبي قاله الحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب) (٩٤/١) فراجع التفصيل في ذلك فيما سلف.

(٢) إبراهيم بن يزيد النخعي: ترجم له كثير من أهل العلم بالجرح والتعديل، لكن أحدًا منهم لم يعده من رجال الشيعة سوى ابن قتيبة الدينوري، وعليه اعتمد هذا الموسوي، وهو لا يثبت؛ وذلك أن ابن قتيبة ليس من أهل الجرح والتعديل الذين يُقبل تفردهم ويعتمد عليه، وهو مؤرخ نعم، ونحوي وأديب فاضل، لكنّه ليس من فرسان الجرح والتعديل، خصوصًا في ذكر الملل والنحل، ودليله أنه عدّ ضمن رجال الشيعة في كتابه (المعارف) (ص: ٢٠٦) سفیان الثوري، وهو باطل قطعًا عند كل من عرف الثوري وبغضه الشديد للرافضة، وهو أمر لم يدعه أحد، حتى ولا من الشيعة، ولا هذا الموسوي نفسه، مما يبين عدم صحة الاعتماد على قول ابن قتيبة لوحده في ذلك.

الأمر الثاني: إنه على فرض صحة ما قاله ابن قتيبة من تشييع إبراهيم هذا، فهو لا يخرج عما بيناه سابقاً من عدم غلوّه في ذلك الذي يوصله إلى الرفض المردود، وهو أيضاً دليل آخر على إنصاف أهل السنة.

وحال ابن قتيبة الذي بيناه هنا في وصفه لبعض الرواة بالتشييع يشبهه حال أبي الفتح الشهرستاني في كتابه (الملل والنحل)، الذي اعتمد عليه أيضاً هذا الموسوي في عدد من الرواة، ونحن نقول: إنه لا يمكن الاعتماد على قول ابن قتيبة لوحده، في ذلك وكذا قول الشهرستاني لوحده، ما لم يوافقهما أحد من أهل العلم بالجرح والتعديل، الذين إليهم المنتهى في هذا العلم الشريف، وكما ذكرنا عن ابن قتيبة أنه عد ضمن الشيعة سفيان الثوري، فمثله، بل أبطل منه ما فعله أبو الفتح الشهرستاني في (الملل والنحل) (٢/٢٧) إذ عد هناك ضمن رجال الشيعة الشعبي، وهو باطل كما قلنا لا يرتاب في ذلك أحد من السنة أو الشيعة على السواء، بل الشعبي هذا من خصوم الرافضة المعروفين، ويدل على ذلك غمز هذا الموسوي له في ترجمة الحارث بن عبد الله الأعور، وإنما نقلنا ذلك عن ابن قتيبة والشهرستاني لنبين أنه لا يمكن الاعتماد عليهما فقط في ذلك، فكما أن الشيعة لا تعترف بالثوري والشعبي من رجالها مع إقرار ابن قتيبة والشهرستاني بذلك، فكذلك نحن لا نطمئن لحكم ابن قتيبة والشهرستاني بمفردهما في ذلك على أي من الرواة، والحمد لله.

(٣) أحمد بن المفضل الحفري: مع أن كثيرين قالوا بتشييعه، فليس هو من الغالين في ذلك الغلو الذي يوجب ردّ حديثه، ولا يمكن هذا الموسوي وأشباهه ادعاء ذلك، فيبقى هو ضمن أصحاب البدعة الصغرى الذين يحتاج بهم فيما لا يدخل في أصل بدعتهم، كما نقلناه سلفاً عن أهل الجرح والتعديل، وهذا من العدل ومن إنصاف أهل السنة والحمد لله.

(٤) إسماعيل بن أبان الوراق: حاله كسابقه تمامًا وكحال أبان بن تغلب، وراجع ما نقلناه عن الإمام الذهبي عند الكلام على كيفية الاحتجاج بحديث أصحاب البدع والأهواء، ومنها التشيع، ففيه تمام العدل الذي أمر به الله ﷻ، ولا يخرج إسماعيل هذا وأمثاله عنه.

(٥) إسماعيل بن خليفة أبو إسرائيل الملائي: قال عنه الذهبي بما نقله هذا الموسوي، وإن كان قد دلّس فيما سوى ذلك، فلم يحتج به الترمذي إذ إخراج حديثه في كتابه لا يعد توثيقًا له ولا احتجاجًا به، فليس كتاب الترمذي صحيحًا كله مقطوعًا به، بل ولا يسمى صحيحًا أيضًا، مع أن الترمذي نفسه قد ضعف أبا إسرائيل هذا فقال عنه في كتابه (١/١٧٧): (وليس بذلك القوي عند أهل الحديث)، مما يبين عدم احتجاج الترمذي به، مع أنه قد روى له حديثًا يخالف مذهب الشيعة، وهو في إثبات قول: (الصلاة خيرٌ من النوم) في أذان الفجر، وأهل السنة يشبّونه بأحاديث أخرى كثيرة ليس هذا موضع ذكرها، والمقصود أن أبا إسرائيل الملائي هذا أحد رواة هذا الحديث مع ما عنده من الغلو في التشيع، وهو ما يبين تناقض الشيعة عمومًا حتى في دقائق مذهبهم، وهم محجوجون برواياتهم ورجالهم، والحمد لله.

وأما قول أبي حاتم عن إسماعيل هذا فنصّه: لا يحتج به، وهو حسن الحديث. اهـ.
فتصرف هذا الموسوي بعبارة أبي حاتم كما يحلوه.

وقال ابن معين عنه: ضعيف. وقال مرة: ثقة. والجرح مقدّم على التعديل كما أسلفنا من قواعد هذا العلم الشريف، ويبدو أن توثيق ابن معين له كان قبل علمه بحقيقة حاله ومذهبه الفاسد، ثم لما علمه ضعفه. وإنما قلنا هذا وليس العكس حتى يوافق قول ابن معين قول الآخرين الذين ضعفوه وعليه استقر رأيهم فيه.

وقد ضعفه النسائي والعقيلي، وقال ابن حبان: وكان رافضياً شتاً، وهو مع ذلك منكر الحديث اهـ. وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث. وقال ابن المبارك: لقد من الله على المسلمين بسوء حفظ أبي إسرائيل اهـ. وهو إلى ذلك كله كان يشتم عثمان - ~~عليه~~ ولعنة الله على مُبغضيه - فكيف يحتج به أهل السنة بعد ذلك؟ إن كان هذا الموسوي وأشباهه يحتجون بحديث من يشتم عثمان ويلعنه فهذا مما يبين حقيقة مذهبهم في عثمان، فرضي الله عن عثمان ولعنة الله على شاتميه ومبغضيه.

(٦) إسماعيل بن زكريا الخلقاني: عنده تشيع من غير غلو، كما قاله أهل العلم عنه، ولم يثبت أحد غلوه في ذلك، وما ساقه هذا الموسوي في ترجمته من نسبة أقوال الغلو والكفر إليه، فقد رده - كما نقله الموسوي أيضاً - الذهبي في ترجمته وبيّره من ذلك، فيبقى من أصحاب البدعة الصغرى الذين يحتج بهم في غير بدعتهم.

(٧) إسماعيل بن عباد، الملقب بالصاحب بن عباد: هو من أئمة اللغة والأدب، وله رواية قليلة كما قال الذهبي في (الميزان)، فلا يعد من أهل الحديث، وكان شيعياً ومعتزلياً كما بينه الذهبي في (الميزان) و(تاريخ الإسلام)، وكل من ترجم له كابن كثير في البداية والنهاية، وابن العماد في (شذرات الذهب) وغيرهم.

وأما ما قاله هذا الموسوي في (المهامش) من أن الذهبي قد هضمه حقّه فلم يطول في ترجمته، فذلك لأنه ليس معروفاً بالحديث، و(ميزان الاعتدال) إنما موضوعه رواية الحديث لا مطلق التراجم، لذا نرى الذهبي حين أتى على ترجمته في (تاريخ الإسلام) و(سير أعلام النبلاء) أطلال فيها كثيراً، وذكر ما نقله هذا الموسوي وأضعافه^(١). فكان الأجدر بهذا الموسوي أن يتأدب مع أهل العلم هؤلاء - كالإمام الذهبي - ويتحقق مما يقوله فيهم، بل

(١) راجع سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/٥١١-٥٤١) وتاريخ الإسلام له أيضاً (٩٢-٩٨).

كان الأجدر أن يقرأ ويطلع أكثر قبل أن يقول ما قال، فليس كل من قرأ كتاباً أمكنه التأليف وعدّ عالماً.

ثم إنني لم أجد لإساعيل هذا أية ترجمة في (تهذيب التهذيب) ولا التقريب، وهما في رجال الكتب الستة ومنها (سنن أبي داود) و(جامع الترمذي)، وبحث عن روايته عندهما فلم أجدها، ولا أظن أن له رواية عندهما أبداً، ولا في الكتب الستة قاطبةً، والله أعلم.

وأخيراً: إن ما هممتنا في ترجمة إساعيل بن عباد هذا بيان حقيقة تشيعه، وهو ما بينه الحافظ الذهبي في (تاريخ الإسلام) (٥٩/٩) فقال: (وله.. وكتاب «الإمامة» ذكر فيه فضائل علي عليه السلام وأثبت إمامة من تقدمه، وكان شيعياً كآل بويه، وما أظنه يسب لكتنه معتزلي) اهـ.

فهو أولاً: لم يكن يسب الصحابة، وثانياً: كان يقول بثبوت إمامة أبي بكر وعمر وعثمان، وإن كان يقول بأفضلية علي عليهم رضوان الله عليهم أجمعين، وهو نوع من التشيع والبدعة الصغرى التي قلنا: إن أهل السنة يحتجون بأصحابها، بخلاف أصحاب الطعن والسب للصحابة أمثال إساعيل بن خليفة أبي إسرائيل السابق الذكر، والحمد لله رب العالمين.

(٨) إساعيل بن عبد الرحمن، المعروف بالسدي الكبير: أما ما رمي به من التشيع فهو صحيح، وأما ما سوى ذلك من شتمه لأبي بكر وعمر فهذا لا يثبت عنه، بل هو من تقول البعض عليه، أو لاختلاطه بالسدي الصغير الآخر وهو محمد بن مروان، فذاك متهم بالكذب بخلاف صاحبنا هذا، وإلا لما روى له أهل السنة إطلاقاً. وقد اتهم السدي هذا بالكذب أيضاً لكتنه لم يثبت، فهو إذا جرح غير مفسر ولا ثابت، فيقدم عليه تعديل من عدله كما هو مقرر في (المصطلح)، لذا نقل الحافظ ابن حجر في ترجمته من التهذيب عن الحاكم أنه

قال في كتابه (المدخل) في باب الرواة الذين عيب على مسلم إخراج حديثهم: (تعديل عبد الرحمن بن مهدي - يعني للسدي - أقوى عند مسلم من جرحه بجرح غير مفسر) اهـ. والسدي إلى ذلك في حفظه شيء من ضعف؛ لذا قال الحافظ في (التقريب): صدوق بهم.

(٩) إسماعيل بن موسى الفزاري: شأنه في التّشيع شأن قريبه السديّ المار ذكره، وهو

أيضًا لا يحتاج به منفردًا لما في حفظه من ضعف، قال الحافظ في التقريب: صدوق بخطئ.

(١٠) تليد بن سليمان الكوفي الأعرج: قال الحافظ في التقريب: رافضي ضعيف. ومن

زعم أن أهل السنة احتجوا به فقد كذب عليهم - كما فعل هذا الموسوي - فروايتهم عنه لا تُعد توثيقًا له كما قررناه في قواعد هذا العلم مختصرًا، بل يروون عنه لِيَحذَرُوا الناس من أباطيله، وأما ما نقله من قول الإمام أحمد فيه: لا بأس به. فهذا ربما قاله قبل علمه بحاله، بدليل أنه ثبت عن أحمد بن حنبل أنه قال: حدثنا تليد بن سليمان، هو عندي كان يكذب^(١). وإليك أقوال أهل العلم بالجرح والتعديل فيه إضافة لما قدمنا:

قال ابن معين: (كذاب كان يشتم عثمان، وكل من شتم عثمان أو طلحة أو أحدًا من

أصحاب رسول الله ﷺ دجال لا يكتب عنه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) فرحة الله على ابن معين في قوله هذا، وهو ينطبق على ما سبق بيانه في ترجمة إسماعيل بن خليفة الملائني.

وقال أبو داود عن تليد هذا: رافضي خبيث، رجل سوء، يشتم أبا بكر وعمر. وقال

النسائي: ضعيف. وقال يعقوب بن سفيان: رافضي خبيث. وقال صالح بن محمد: كان أهل

الحديث يسمونه بليدًا، وكان سيء الخلق لا يحتاج بحديثه، وليس عنده كثير شيء. وقال

(١) انظر تهذيب التهذيب (١/٥٠٩).

ابن عدي: يتبين على روايته أنه ضعيف. وقال الساجي: كذاب. وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش: رديء المذهب، منكر الحديث. وقال ابن حبان: كان رافضياً يشتم الصحابة، روى في فضائل أهل البيت عجائب. وقال الدارقطني: ضعيف^(١)، ومع كل ما تقدم فقد روى تليد هذا حديثاً في فضائل أبي بكر وعمر عند الترمذي (٣١٤/٤)، ويبدو أنه لم يكن يتعرض للشيخين بل لعثمان فقط. وهذا الموسوي يريدنا أن نحتج بأمثال هؤلاء الشائمين للصحابة، بل ويزعم أننا نحتج بهم، فما أجرأه على الكذب! ألم يقرأ كتب الجرح والتعديل حتى يرى حال ما يسوقه؟!

(١١) ثابت بن دينار أبو حمزة الثمالي: لم يحتج به أهل السنة، وليس ثقة عندهم بالمرة، بل رروا حديثه فحسب مع تضعيفه، قال الحافظ في التقریب: ضعيف رافضي. قلت: وكيف يخطر على بال أحد أن أهل السنة، يحتجون ويرضون بمن يطعن بعثمان ~~رضي~~؟! لكن هذا ما يهواه هذا الموسوي وأشباهه، ولم يكن أميناً- كعادته- في النقل من (ميزان الاعتدال) إذ ساق الحافظ الذهبي هناك من أقوال أهل العلم في ثابت هذا ما يبين رده عندهم، فقد قال أحمد وابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: لين الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك. وقال مرة: ضعيف. وضعفه أيضاً ابن سعد. وقال يزيد بن هارون كان يؤمن بالرجعة، أي عقيدة الرجعة عند الرافضة الضلال التي يقولون فيها برجة أئمتهم إلى الدنيا حتى يقتصوا من مخالفهم، وهي التي أشرنا إليه في مقدمة كتابنا. وقد ذكر ثابتاً هذا الذهبي في كتابه (المغني في الضعفاء) وقال: وإه جداً. فانظر كيف يفترى هذا الموسوي على أهل النسبة بزعمه أنهم احتجوا بحديث أبي حمزة الثمالي هذا.

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال، تهذيب التهذيب، الضعفاء والمتروكين للنسائي والدارقطني وغير ذلك.

(١٢) ثوير بن أبي فاختة: حاله كسابقه، قال الحافظ في التقریب: ضعيف رمي بالرفض. اهـ. وساق الذهبي في (الميزان) وكذا الحافظ في التهذيب أقوال أهل العلم بتضعيفه ورد حديثه الأمر الذي تعمد إخفاءه هذا الموسوي، وإليك البيان:

قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم وغيره: ضعيف. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك. أما سفيان الثوري فقد قال عنه - كما في (الميزان) - ركن من أركان الكذب. مع روايته عنه؛ مما يؤكد ما قرناه سابقاً من أن رواية الثقة عن رجل لا تعني تعديلاً ولا قبولاً له.

وقال البخاري عن ثوير: تركه يحيى وابن مهدي. فمن أين تخيل هذا الموسوي احتجاج أهل السنة بصاحبه هذا؟

(١٣) جابر بن يزيد الجعفي: قال الحافظ في التقریب: (ضعيف رافضي) اهـ. وهو من أضعف الناس عند أهل السنة كما سنبيته إن شاء الله.

وما ساقه هذا الموسوي منسوباً إلى الإمام مسلم صاحب الصحيح فإنه يؤيد ذلك، فقد روى له مسلم مثل هذه المنكرات الأباطيل وغيرها في مقدمة صحيحه (١٠١/١ - ١٠٣) (صحيح مسلم مع شرح النووي) في معرض كلامه على ضعف الرواة والمتهمين بالكذب، وجعله مثلاً لذلك مع آخرين، كما يتبين لكل من راجع مقدمة الصحيح تلك بعكس ما أراد الإيهام به هذا الموسوي - عامله الله بما يستحق - حتى قال مسلم عقب انتهائه من سرد هؤلاء الرواة (١٢٣/١):

(وأشبه ما ذكرنا من كلام أهل العلم في متهمي رواية الحديث وأخبارهم عن معايهم كثير يطول الكتاب بذكره على استقصائه، وفيما ذكرنا كفاية لمن تفهم وعقل مذهب القوم

فيا قالوا من ذلك وبينوا، وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا؛ لما فيه من عظيم الخطر) اهـ.

وأما إخراج أبي داود والترمذي لحديثه فلا يُعد ذلك تعديلاً له إطلاقاً كما قررنا، فليس شأنها شأن الصحيحين، ولا يقال: إنها احتجاً به أصلاً. بل إن مما عيب على أبي داود إخرجه لحديث جابر هذا، مع أنه روى له حديثاً واحداً فقط، لا كما تشعره عبارة هذا الموسوي، في الوقت الذي قال عنه أبو داود نفسه: ليس عندي بالقوي في حديثه. وقال النسائي: متروك. وقال يحيى: لا يُكتب حديثه ولا كرامة. وقال جرير بن عبد الحميد - وهو الذي سيذكره هذا الموسوي في الترجمة القادمة -: لا أستحل أن أحدث عن جابر الجعفي.

كان يؤمن بالرجعة. وقال يحيى بن يعلى المحاربي: طرح زائدة حديث جابر الجعفي، وقال: هو كذاب يؤمن بالرجعة.

وقد كذبه أيضاً ابن معين في رواية، وقال أبو حنيفة: ما رأيت فيمن رأيت أفضل من عطاء ولا أكذب من جابر الجعفي. وقال العقيلي في الضعفاء: كذبه سعيد بن جبير.

وقد كذبه أيضاً ابن عيينة كما حكاه الساجي. وقال شهاب بن عباد: سمعت أبا الأحوص يقول: كنت إذا مررت بجابر الجعفي سألت ربي العافية! وقال الشافعي: سمعت سفيان يقول: سمعت من جابر الجعفي كلاماً بادرته خفتُ أن يقع علينا السقف. وروى إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه قال: يا جابر! لا تموت حتى تكذب على النبي ﷺ، قال إسماعيل: فما مضت الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب.

وغير ذلك من كلام أهل العلم بالجرح والتعديل الذي يبين كذبه ورد حديثه عند أهل السنة، لا كما زعم وافترى هذا الموسوي.

ولا يلتفت بعد ذلك إلى تعديل من عدله - على فرض صحته - خصوصاً وهو معارض لهذا الجرح المفسر. وأما رواية شعبة وسفيان الثوري عنه فلا تُعد تعديلاً له إطلاقاً، بل كانا ينهيان الناس عن الأخذ عنه، ويرويان حديثه حتى تُعرف نكارتة، والدليل عليه ما نقله الحافظ ابن حجر في ترجمته من التهذيب عن معلي بن منصور قال: قال لي أبو عوانة: كان سفيان وشعبة ينهيان عن جابر الجعفي. ونقل عن وكيع أنه قال: قيل لشعبة: لم طرحت فلاناً وفلاناً ورويت عن جابر؟ قال: لأنه جاء بأحاديث لم نصبر عليها. وقد بين ذلك ابن حبان أحسن بيان فقال بعد تضعيفه لجابر هذا: (فإن احتج محتج بأن شعبة والثوري روآيا عنه، قلنا: الثوري ليس من مذهبه ترك الرواية عن الضعفاء، وأما شعبة وغيره فرأوا عنده أشياء لم يصبروا عنها وكتبوها ليعرفوها فربما ذكر أحدهم عنه الشيء بعد الشيء على جهة التعجب.. ثم روى بإسناده عن محمد بن رافع قال: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس يزيد بن هارون ومعه كتاب زهير عن جابر الجعفي، فقلت له: يا أبا عبد الله! تنهونا عن جابر وتكتبونه؟ قال: لنعرفه) اهـ.

ومصداق ذلك قد مر في ترجمة ثوير بن أبي فاختة، إذ مع تكذيب الثوري له ووصفه بأنه ركن من أركان الكذب فقد روى عنه، فلا يعد ذلك تعديلاً له بالمرة. وأيضاً ممن كان يروي عن جابر هذا ثم تركه لما تبين كذبه عبد الرحمن بن مهدي، كما في ترجمته من التهذيب و(الميزان) عن عمرو بن علي قال: كان عبد الرحمن يحدثنا عنه قبل ذلك ثم تركه اهـ.

وأخيراً ضعّف إسناده جابر هذا، بل عدّه أوهمي أسانيد أهل البيت الحاكم النيسابوري الذي يعول عليه هذا الموسوي وأشباهه كثيراً، لكنّه نفسه قال في (معرفة علوم الحديث) (ص: ٦٥): (إن أوهمي أسانيد أهل البيت عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث العمور، عن عليّ)؛ لاجتماع ثلاثة من الضعفاء فيه، أحدهم صاحبنا هذا جابر الجعفي،

والآخر الحارث الأعور، وسيأتي رقم (١٩)، فلم يكن جابر هذا ضعيفاً فحسب بل أضعف الرواة. والله المستعان على ما يصف هذا الموسوي.

(١٤) جرير بن عبد الحميد الضبي: قال الحافظ في التقريب: صدوق يتشيع اهـ. ولم يكن عنده من الغلو في ذلك ما يوجب رد حديثه، فهو إذاً لا يخرج عن حال أصحاب البدعة الصغرى، مثل أبان بن تغلب وآخرين قد قدمنا الحكم في رواياتهم بالعدل والإنصاف الذي أمر الله ﷻ به.

(١٥) جعفر بن زياد الأحمر: قال الحافظ في التقريب: صدوق يتشيع اهـ. ولم يكن عنده من الغلو في ذلك ما يوجب رد حديثه، فهو إذاً لا يخرج عن حال أصحاب البدعة الصغرى، مثل أبان بن تغلب وآخرين قد قدمنا الحكم في رواياتهم بالعدل والإنصاف الذي أمر الله ﷻ به.

(١٦) جعفر بن سليمان الضبي: قال الحافظ في التقريب: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع اهـ. قلت: وليس هو ممن يسب الصحابة ولا يبغضهم وإلا لما احتج به أهل السنة، وأما ما نقله هذا الموسوي من (الميزان) من أنه قيل له: بلغني أنك تشتم أبا بكر وعمر؟ فقال: أما الشتم فلا، ولكن البغض ما شئت. فقد بينه غير واحد من أهل العلم بالجرح والتعديل أنه لم يكن يعني بهما الشيخين، وإلا لما احتجوا به إطلاقاً كما قرره الذهبي في مقدمة (الميزان)، ونقلناه عنه سابقاً، وكذلك قول يحيى بن معين المار في ترجمة تليد بن سليمان، فلا يتصور أن يخالفوا في ذلك أصلاً وضعوه، بل من كان على هذا الحال فهو ساقط بالمرّة، وهو كاف لجرحه وردّ حديثه، لكن جعفرًا هذا كان يعني بأبي بكر وعمر جارين كان قد تأذى بهما، فيما بينه الذهبي في (الميزان) نقلًا عن ابن عدي قال: سمعت الساجي يقوله.

وعقب الذهبي على ذلك بقوله: (قلت: ما هذا ببعيد، فإن جعفرًا قد روى أحاديث من مناقب الشيخين ~~ههنا~~) اهـ.

لكن هذا الموسوي غير أمين إطلاقاً في نقله، فحذف هنا الكلام كله محاولاً الإيهام بأن جعفرًا هنا يسب الشيخين، فلعنة الله على من سبها وعلى من حاول ذلك وطلبه. ولا يمكن أن يكون جعفر يبغيضهما وهو يروي فضائلهما، وقد قال نحو ذلك ابن عدي أيضًا - كما نقله الذهبي في (الميزان) - بأن جعفرًا قد روى في فضائل الشيخين مع ما عنده من التشيع، فهو إذاً ليس من الغالين في ذلك، بل بدعته من نوع البدعة الصغرى التي يخرج بأصحابها، ولم يثبت أنه كان يشتم أو يبغيض الشيخين، وقد نقل هذا الموسوي كلام ابن عدي هذا من (الميزان)، لكنّه حذف منه عبارة رواية فضائل الشيخين، إذ قال ابن عدي: (جعفر شيعي أرجو أنه لا بأس به، قد روى في فضائل الشيخين أيضًا، وأحاديثه ليست بالمنكرة، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه) اهـ.

فقد قرأنا هذا الكلام مع ما ساقه هذا الموسوي المتلاعب بالتصوص والكلام كما يحلو له، وهو أمر لا يخطر ببال أحد أن مؤلفًا يحترم نفسه يمكن أن يفعل مثل فعله هذا!

وقد نقل الحافظ في التهذيب أيضًا رواية بين فيها أن جعفرًا كان يعني بأبي بكر وعمر جارين كان يتأذى منهما، وليس هما الشيخان. ونقل الحافظ أيضًا عقبها ما يؤيد ذلك، وهو قول أبي أحمد الحاكم: أن جعفرًا روى في فضل الشيخين أيضًا.

فمن كل ما تقدم يتبين أن جعفرًا ليس من الغالين، بل عند بدعة صغرى من نوع التي بينا احتجاج أهل العلم بأصحابها، وأنه لم يكن يعرض للشيخين أبي بكر وعمر أصلاً، بل روى في فضائلهما، ومما يؤكد أيضًا عدم مغالاة جعفر في التشيع: أنه نفسه قد روى حديث

أبي سعيد الخدري قال: مات رسول الله ﷺ ولم يستخلف أحداً، وقال الذهبي عقب إirاده: فما حدث به إلا وعنده أن علياً ليس بوصي أه. فليسمع أصحاب هذا الموسوي ثم ليحكموا بعد ذلك.

(١٧) جميع بن عميرة بن ثعلبة الكوفي: لا أدري كيف يفترى هذا الموسوي على أهل السنة مثل هذه الافتراءات، فجميع هذا عندهم متهم بالكذب، وأبو حاتم لم يوثقه، لكنّه سكت عن تضعيفه لما لم يكن يعلم من حقيقة حاله التي علمها غيره فبينها لنا، والجرح المفسر - كهذا - مقدم على التعديل، على فرض أن يعد كلام أبي حاتم تعديلاً له، كما قرنا سابقاً من قواعد هذا العلم الشريف، أما جميع هذا فقد قال عنه البخاري: فيه نظر أه.

ومن علم حقيقة ألفاظ البخاري وأنه لا يستعمل الألفاظ الشديدة في الجرح؛ يتبين له أن قوله هذا من أشد أنواع التضعيف.

وقال عنه ابن عدي: هو كما قال البخاري، عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال ابن نمير عنه أيضاً: كان من أكذب الناس. وقال ابن حبان: رافضي يضع الحديث. وهذا كله موجود في الميزان، فلا أدري هل أعمى الله بصر هذا الموسوي فلم يره؟ أم هو الهوى والعصبية؟ أم التدليس والغش الذي حمله على ذلك؟ وأكثر من هذا فإنه نقل قول ابن حبان نفسه في (الميزان) الذي ذكرناه، لكنّه حذف - باجتهاده - آخره وهو: (يضع الحديث) وأبقى قوله (رافضي). فإن كان ذلك لا يعجبه فلم لم يعرض عن قول ابن حبان كله؟ وكل تصرفاته هذه في نقل النصوص لهذه التراجم مما تضحك عليه الصبيان قبل الكبار!

فأما الحديث الذي ذكره في مؤاخاة النبي ﷺ لعليّ فهو من منكرات (جميع) وأباطيله، كما سيأتي بيانه في موضعه، وبيان أنه موضوع مكذوب.

(١٨) الحارث بن حصيرة: فيه كلام يمنع من الاحتجاج بحديثه، لكنّه يستشهد به فقط دون الاحتجاج. قال الحافظ في التقریب: صدوق يخطئ ورُمي بالرفض اهـ. ثم إنه لا يستشهد به في شيء من فضائل علي عليه السلام؛ لما عنده من الرفض كما هو مقرر في (المصطلح). وقد ساق هذا الموسوي عبارة أبي حاتم عنه من (الميزان)، لكنّه حذف منها شيئاً مهماً، فقد قال أبو حاتم: (هو من الشيعة العتق لولا الثوري روى عنه لترك) اهـ. فبان بهذه ضعف حاله، وهو ما صرح به ابن عدي فيما ساقه هذا الموسوي، وذكره مسلم في مقدمة صحيحه (١٠٣/١) (شرح النووي) ضمن الرواة الضعفاء والمتهمين. وأما رواية الثوري عنه فلا تعد تعديلاً له إطلاقاً؛ لما تقرر من أن رواية الثقة عن رجل لا تعد تعديلاً له، خصوصاً الثوري، وقد مرت بنا من ذلك أمثلة كثيرة. وما ساقه هذا الموسوي من أحاديثه إنما نقله من (الميزان)، وهي من الأحاديث المنكرة التي ردت على روايتها، وما علم هذا الموسوي أن منهج الذهبي - كما هو منهج ابن عدي من قبله - أن يسوق لكل راوٍ ضعيف أو متهم بعضاً من منكراته مدلاً عليها، فلا يعد ذلك تصحيحاً لها كما هو معلوم عند أهل العلم دور، أهل الجهل.

(١٩) الحارث بن عبد الله الهمداني: وهو الأعور، ضعيف جداً، وقد اتهم، وما احتج به أحد من أهل السنة إطلاقاً على خلاف ما زعم هذا الموسوي، وليس هو من أفضل التابعين، بل كان من كبار علمائهم في الفرائض والحساب فقط، وبه اشتهر. وقد أشار الذهبي إلى تضعيفه فيما تعمد إخفاءه الموسوي، وقد كذبه غير واحد، إذ لم ينفرد الشعبي بتكذيبه، فقد كذبه أيضاً إبراهيم النخعي نفسه، وأبو إسحاق السبيعي، وقال جرير بن عبد الحميد: كان زيفاً. وهؤلاء الثلاثة مقبولون مرضيون عند الشيعة وعند هذا الموسوي بالذات، يدلك على ذلك ذكره لهم في التراجم المائة هذه في مواضعها، وقد كذب الحارث الأعور أيضاً المغيرة

صاحب إبراهيم النخعي، وابن المديني، وضعفه الدارقطني وابن معين - في رواية - وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وكان يحيى وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه وقال أبو زرعة: لا يُحتج بحديثه. وقال أبو حاتم: ليس بقوي ولا يمتن يُحتج بحديثه. وضعفه النسائي أيضًا فقال في موضع: ليس بالقوي، وقال ابن سعد: كان له قول سوء، وهو ضعيف في رأيه.

قلت: والقول السوء الذي أشار إليه منه ما رواه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، لما ذكر الحارث الأعور هذا وعدّه فيمن اتهم، ونقل تكذيب الشعبي وغيره له، عن إبراهيم أن الحارث قال: (تعلمت القرآن في ثلاث سنين، والوحي في ستين، أو قال: الوحي في ثلاث سنين والقرآن في ستين) اهـ. قال النووي في شرحه (١/٩٨-٩٩): (فقد ذكره مسلم في جملة ما أنكر على الحارث الأعور، وجرح به، وأخذ عليه من قبيح مذهبه وغلوه في التشيع وكذبه) ثم ذكر اعتذار القاضي عياض عن قول الحارث هذا، ثم قال: (قال القاضي - يعني عياض -: ولكن لما عرف قبح مذهبه، وغلوه في مذهب الشيعة ودعواهم الوصية إلى علي عليه السلام وسر النبي صلى الله عليه وآله إليه من الوحي، وعلم الغيب ما لم يطلع غيره عليه بزعمهم؛ سيء الظن بالحارث في هذا، وذهب به ذلك المذهب، ولعل هذا القائل فهم من الحارث منكرًا فيما أراد، والله أعلم) اهـ.

وقال النووي قبل ذلك عن الحارث الأعور هذا: (متفق على ضعفه)، فلا معنى بعد ذلك لمشغبة هذا الموسوي في رده لقول ابن سعد في الحارث الأعور، فهو لم يتفرد به أولاً، ثم هو مبين السبب، وليس سببه ما ادعاه هذا الموسوي محاولاً تخطئة ابن سعد، فادعى أن القول السيء الذي عناه ابن سعد هو الولاء لآل محمد، فأهل السنة لا يعادون آل محمد صلى الله عليه وآله بل يوالونهم، ولكن هذا الموسوي يحاول الردّ بها لا قبل له به، أو بما هو خلاف الحق كما بيناه.

ومن ضعف الحارث الأعور أيضًا ابن حبان فقال: كان الحارث غالبًا في التشيع واهيًا في الحديث. وروى له ابن حبان حديثًا منكرًا.

فكيف يزعم هذا الموسوي بعد كل هذا أن أهل السنة احتجوا به؟! نعم قال الذهبي: إن النسائي - وحده - قد احتج به، وهو قول مردود على الذهبي - رحمه الله - لم يوفق فيه للصواب، كما بينه الحافظ ابن حجر في التهذيب، إذ قال عقب إيراد كلام الذهبي هذا: (قلت: لم يحتج به النسائي، وإنما أخرج له في السنن حديثًا واحدًا مقرونًا بابن مسرة، وآخر في اليوم والليلة متابعة، هذا جميع ماله عنده) اهـ. ثم رد الحافظ أيضًا على من زعم أن ابن حبان احتج بالحارث الأعور هذا، وبين أنه لا يصح ذلك. والنسائي قد سبق قوله في تضعيف الحارث هذا، فكيف يحتج به؟ وإنما له في المتابعات والشواهد كما قال الحافظ، وأيضًا ليس ذلك كثيرًا بل في حديثين فقط.

بقي من كلام هذا الموسوي ما ذكره من تكذيب إبراهيم النخعي للشعبي، نقلًا من كتاب (جامع بيان العلم وفضله) لابن عبد البر، وابتداءً نقول: إن إبراهيم النخعي نفسه قد كذب الحارث الأعور ووافق الشعبي في ذلك، فيما ساقه الذهبي وابن حجر، ورواه مسلم في مقدمة صحيحه، ونقلناه سابقًا عند ذكر من كذب الحارث الأعور هذا. وتكذيب إبراهيم النخعي للشعبي مردود ولا ينظر إليه، فهو من كلام الأقران بعضهم في بعض، وللشعبي كلام يشبهه أيضًا في إبراهيم النخعي، وقدح كل منهما في الآخر غير معتبر ولا قائم. ألا ترى أن عبد البر نفسه قد جعل ذلك كله في (باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض) وقال عقب سرده لتلك الأقوال (٢/١٥٧-١٥٨): (وهذا مما ذكرنا مما لا يسمع من قولهم ولا يلتفت إليه ولا يعرج عليه) اهـ. وهذا كله بخلاف تكذيب الشعبي للحارث الأعور هذا، فإنه معتبر مأخوذ به، ولم يرده أحد من أهل العلم بالجرح والتعديل، ودعوى

ابن عبد البر بمعاقبة الشعبي لتكذيبه للحارث مردودة لا دليل عليها، فإبراهيم نفسه قد كذب الحارث كما قلنا، ويلزم من ذلك أن يعاقب عليه، وكذلك كل من كذب الحارث عن ذكرناهم أولاً، وهو أمر باطل لا يقوله عالم، بخلاف موافقة الكثيرين للشعبي في تكذيب الحارث الأعور ورد حديثه. ومن تساهل منهم اكتفى بتضعيفه مع الالتزام برد حديثه، وما يروى أن ابن معين قال عن الحارث: ثقة. فهو لا يتابع عليه، قال عثمان الدارمي: ليس يتابع ابن معين على هذا أهـ. ويبدو أن ابن معين قد وثق الحارث هذا أولاً قبل علمه بحاله، ثم لما تبين له أمره ضعفه. كما نقله رواية عن ابن معين الذهبي في (الميزان) وذكرناه سابقاً. وهو أمر وافق عليه ابن معين باقي أهل العلم بتضعيف الحارث الأعور، ومن ثم قال النووي في (شرحه لصحيح مسلم) (١/٩٨) عن الحارث الأعور: متفق على ضعفه أهـ. ومع كل ما تقدم أيضاً فقد روى الحارث عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ قال: (أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، ما خلا النبيين والمرسلين) أخرجه الترمذي (٤/٣١٠) وابن ماجه (٩٥)، وهو شوكة في أعين الرافضة. وأهل السنة يصح عندهم هذا الحديث، لا بالحارث فهو ضعيف متهم، بل لطرقة الأخرى والله الحمد.

(٢٠) حبيب بن أبي ثابت: لم يدع أحد أنه من رجال الشيعة سوى ابن قتيبة والشهرستاني، وقد قدمنا حالهما إذا انفردا في ذلك، ومع ذلك فليس عنده من الغلو ما ينكر. وأما قول هذا الموسوي: وقد تكلم فيه الدولابي لمجرد تشيعه، فهو قول باطل واتهام للدولابي دون علم ومعرفة، وانظر كتاب (الكنى والأسماء) للدولابي (٢/١٦٥، ١٦٦) ففيه ذكر حبيب هذا، لكن ضعفه الدولابي لكلام ابن عون فيه، إذ قال فيه ابن عون: كان أعور، ولم يرد بذلك تضعيفه بل وصفه، وقد بينه الذهبي في (الميزان) بأن هذا وصف لا جرح، لكن الدولابي فهم منه معنى الجرح فأورده. وأوهى من ذلك أن ادعى هذا الموسوي

تضعيف ابن عون لحبيب هذا بهذا الوصف، فأخذ يرد عليه بما لا حاجة له به، فابن عون لم يجرحه بل وصفه، وبين ذلك الذهبي نفسه في (الميزان)، الذي نقل منه هذا الموسوي ثم ادعى أنه هو الذي رد على ابن عون ذلك، فهو متشبه بما لم يعط، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(٢١) الحسن بن حيّ، واسم حيّ صالح: ثقة فقيه عابد. وتشيعه ليس من الغلو في شيء، فهو من نوع البدعة الصغرى التي نهنا عليها مرارًا. وقد ذكره الذهبي في (الميزان) فقال: (فيه بدعة تشيع قليل)، ونقل عبارة الذهبي هذه الموسوي لكنه حذف منها (قليل) محاولاً الإيهام بغلوه، فلعنة الله على الكاذبين والمحرفين.

أما الحسن بن صالح هذا فتشيعه قليل ولا يرد به حديثه، ولم يكن بالتأكيد من الذين يسبون الصحابة أو يبغضونهم.

ثم نقول: ما بال هذا الموسوي هنا يمتج بتوثيق ابن سعد للحسن بن صالح؟ ألم يطعن بابن سعد قبل قليل ويدع أنه مجاف للشيعة ورجاهم؟ فما بال ابن سعد - إن كان كما يزعم هذا الموسوي - يوثق الحسن بن صالح هذا ثم يستشهد بتوثيقه هذا الموسوي؟ ولو كان ابن سعد كما وصفه هذا الموسوي في ترجمة الحارث الأعور - زورًا وهتائنًا - لضعف الحسن بن صالح هذا لأجل تشيعه.

وقد رأيت للحسن بن صالح هذا حديثًا في سنن أبي داود (١٥٦) فيه إثبات المسح على الخفين هو أحد رجاله، وهو ما لا تقول به الشيعة عمومًا، مما يؤكد عدم غلو الحسن هذا كما قلنا. ومن جهة أخرى فهو حجة على الشيعة في هذه المسألة برجال هم مرضيون عند الشيعة. والحمد لله.

(٢٢) الحكم بن عتيبة: ثقة فقيه ثبت. وتشيعه لم يكن فيه غلو إطلاقًا، ولم ينقل عنه من الغلو في ذلك كالتعن بالصحابة أو بغضهم ما يوجب رد حديثه، بل لم يظهر منه تشيعه في

الغالب، كما نقل الحافظ ابن حجر في التهذيب عن العجلي أنه قال: (وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع، وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه) اهـ. وأيضًا إن مما يبين عدم غلوه كسابقه الحسن بن صالح إن له عند أبي داود حديثًا (١٥٧) هو أحد رواته في إثبات المسح على الخفين، وهو على خلاف مذهب الشيعة، لله الحمد.

(٢٣) حماد بن عيسى الجهني: ضعيف، ولم يوثقه أحد سوى من ذكرهم هذا الموسوي من أئمة الشيعة، وهو لا يلزم أهل السنة بشيء، فأين فيه ما زعمه من احتجاج أهل السنة به؟ ثم انظر إلى صنيعه هنا؛ فإنه اكتفى في توثيقه بأقوال أئمة الشيعة، في الوقت الذي يزعم أنه يلزم أهل السنة بالحجة برواة هم عندهم ثقات.

ليس هذا عجيبًا؟! لكنه لا شك قد اضطر إلى ذلك لما رأى أن أهل السنة أجمعوا على ضعفه، وأن ذلك مما يفضحه، فاضطر إلى فعل هذا، وقد اعترف هو نفسه بتضعيف الذهبي وغيره من أهل السنة لحماة هذا، فماذا يريد منا بإيراده هنا؟

وأما قوله عن الذهبي: (وتحامل عليه إذ نسب الطامات إليه) فنحن نقول: إن تلك الطامات التي ذكرها الذهبي قد رواها حماد هذا عن جعفر الصادق وابن جريج، ونحن لتأكدنا من صدق هذين الإمامين وصلاحيهما وثقتهما عصبنا هذه الطامات بحماد بن عيسى هذا، وإلا فهل يرغب هذا الموسوي منا بخلاف ذلك؟

وقد ضعف حمادًا هذا أبو داود، وأبو حاتم، والدارقطني، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وما فعله الذهبي من نسبة الطامات إلى حماد هذا لم ينفرد به، بل وافقه فيه أيضًا الحاكم والنقاش فقالا: -كما في التهذيب- (يروى عن ابن جريج وجعفر الصادق أحاديث موضوعة) اهـ.

وزعم هذا الموسوي احتجاج الدارقطني به ليس صحيحًا، ولا يقوله أهل العلم، فإن رواية الدارقطني عنه في (سننه) لا تعد توثيقًا له ولا تعديلًا، ولا حتى احتجاجًا به كما نبهنا عليه مرارًا، فكيف وقد تقدم أن الدارقطني قد ضعفه أيضًا؟ ثم إنا نقول لهذا الموسوي وأشباهه: بمثل هذه الامور كانت سنن الدارقطني ليست صحيحة كلها عندنا، افتراها عندك صحيحة كلها؟؟

ثم نقول لهم أيضًا: إن أهل العلم بالحديث يعلمون أن موضوع (سنن الدارقطني) ليس مطلق السنن كأبي داود وأمثاله، فإن هذه كانت موجودة هي والصحيحين في زمن الدارقطني، فلا حاجة لتصنيف سنن أخرى، بل كان قصده فيها ذكر ما يستغرب من الأحاديث في ذلك وجمعها؛ لذا نراه اعتنى كثيرًا بطرق الحديث دون أي شيء سواها، وهذا هو السبب الذي من أجله حوى كتاب الدارقطني كثيرًا من الضعفاء الذين تكلم عليهم هو نفسه، والله أعلم.

(٢٤) حمران بن أعين: ضعيف رمي بالرفض، كما قال الحافظ في التقریب. ولم يوثقه أحد من أهل السنة، وأقر بذلك الموسوي نفسه بما نقله من كلامهم فيه، فما وجه الحجة بإيراده؟ قال ابن معين: ليس بشيء.

وفي رواية: ضعيف. ذكرها ابن حجر في التهذيب، وقال النسائي: ليس بثقة. فإن كانت هذه حال أثبات الشيعة كما وصفه بذلك الموسوي، فكيف يريدون منا الاعتماد والثقة بما يروونه في كتبهم وهذه حال أثباتهم؟!

وقد أشار هذا الموسوي في ترجمة حمران هذا إلى أخيه زرارة بن أعين، وعده في المكانة عندهم كأخيه سواء، وإنما لم يذكره في هذه التراجم في مكانه حتى لا يفتضح، فزرارة هذا عنده من الكذب الذي سنيينه ما يسقط الاحتجاج به عند أهل العلم، ثم ليس له رواية

أصلاً عند أهل السنة، وهو في الأصل مقل من الرواية، قال الذهبي في (الميزان): زيارة قلما روى. وذكر له بعضاً من منكراته ومنها مارواه عن ابن السماك قال: حججت فلقيني زراراً بن أعين بالقادسية فقال: إن لي إليك حاجةٌ وعظماً، فقلت: ما هي؟ فقال: إذا لقيت جعفر بن محمد فأقرئه مني السلام، وسله أن يخبرني أنا من أهل النار أم من أهل الجنة؟ فأنكرت ذلك عليه، فقال لي: إنه يعلم ذلك، ولم يزل بي حتى أجبته، فلما لقيت جعفر بن محمد أخبرته بالذي كان منه، فقال لي: هو من أهل النار! فوقع في نفسي مما قاله جعفر، فقلت: ومن أين علمت ذلك؟ فقال: من ادعى عليّ علمَ هذا فهو من أهل النار. فلما رجعت لقيني زراراً فأخبرته بأنه قال لي إنه من أهل النار، فقال: كال لك من جراب النورة، قلت: وما جراب النورة؟ قال: عمل معك بالتقية اهـ. قلت: ولا يخفى أن تكذيب أي مسلم أو لعنه أو الحكم عليه بالنار لا يصح أن يقال على سبيل التقية، خصوصاً من مثل جعفر الصادق عليه السلام، فإن نسبة ذلك إليه وعلى وجه التقية من أقبح الأمور التي يُنزه عنها جعفر عليه السلام.

ولم يثبت تكذيب جعفر لزارارة بن أعين هذا عند أهل السنة فقط، بل ثبت أيضاً في كتب الشيعة أئمة هذا الموسوي. فقد جاء في كتاب (ثقات الرواة) لأغا حسن الموسوي الأصفهاني، المتوفى سنة (٣٨٧هـ)^(١) أن جعفر الصادق قال عن زرارَةَ هذا: (لعن الله زرارَةَ، لعن الله زرارَةَ) وروى ذلك أيضاً في (رجالهِ) (ص: ١٣٥)، وقد أشرنا إلى كتاب (رجال الكشي) هذا في مقدمة كتابنا.

وروى الكشي أيضاً (ص: ١٣٤)، وفي (ثقات الرواة) أيضاً (١/٣١٩) أن جعفر الصادق قال: (ما أحدث أحدٌ في الإسلام ما أحدث زرارَةَ من البدع لعنه الله) اهـ. فمن هم أئمة هذا الموسوي يا ترى؟ هل هو زرارَةَ أم هؤلاء الذين ضعفوه وكذبوه؟

(١) (١/٣١٧) الطبعة الأولى - مطبعة الآداب في النجف.

ولزرارة هذا أخ هو عبد الملك يأتي الكلام عليه - إن شاء الله - في موضعه رقم (٥٤).
 (٢٥) خالد بن مخلد القطواني: صدوق لكنّه يتشيع، كما قال الحافظ، ولم يكن من المغالين الطاعنين أو المبغضين للصحابة، وإلا لردّ حديثه، فهو جرح بنفسه، وسنذكر دليلاً على عدم غلوّه، لكنّه كان عنده تشيع، وحتى هذه العبارة توحى بخفته في ذلك، إذ لم يقولوا عنه: شيعي، بل قالوا: عنده تشيع أو يتشيع، مما يوحي ببساطته وعدم مغالاته، وهو أمر لا يخفى على من فهم كلام القوم بخلاف من تحامل وتحامق.

وأما قول الجوزجاني عنه: كان شتاً معلناً بسوء مذهبه. فهو أمر لم يثبت ولم يلتفت إليه أحد؛ لما عُرف من الجوزجاني - ~~رحمته~~ - من الحط والطعن بالكوفيين عموماً؛ لذا قالوا: إن قوله في هؤلاء الكوفيين غير مقبول؛ لشدة تحامله عليهم ولمخالفته لهم في مذهبهم، والدليل على ذلك أنه لم يلتفت إلى جرح الجوزجاني لخالد هذا الذهبي ولا غيره.

وقد عدّ الذهبي الجوزجاني من المعتنين في الجرح والتعديل، فقال في (ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل) (ص: ١٤٨-١٥٩):

(إن الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على ثلاثة أقسام: قسم منهم متعنت في الجرح مثبت في التعديل... فهذا إذا وثق شخصاً فعرض على قوله بناجذيك وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر: هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه ولم يوثق ذلك أحد من الحدائق فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه لا يقبل تجريجه إلا مفسراً... الخ) اهـ.

وكذا قال الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة أبان بن تغلب لما طعن فيه الجوزجاني:

(وأما الجوزجاني فلا عبرة بحطه على الكوفيين) اهـ.

وقد نقل هذا الموسوي كلام ابن سعد في خالد هذا وحذف منه ما لا يوافق، إذ قال ابن سعد عنه: (وكان في التشيع مفرطاً وكتبوا عنه ضرورة) اهـ. فحذف هذا الموسوي من عبارة ابن سعد قوله: (ضرورة) وهو بذلك يؤكد عدم أمانته.

وأما الدليل على عدم غلو خالد هذا في التشيع، وأن أهل السنة علموا منه ذلك فارتضوه ورووا عنه، أن له حديثاً في (صحيح البخاري) (٢٦/٥) في فضائل الزبير بن العوام رضي الله عنه، ورواه عنه البخاري مباشرة من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، وراوي الحديث عثمان ومن يخصه الزبير هما من أعداء الرافضة لعنهم الله ورضي عن عثمان والزبير، وحديث خالد هذا شوكة في أعينهم، إذ هو من رواية رجالهم كما يزعمون، والحمد لله رب العالمين.

(٢٦) داود بن أبي عوف أبو الجحاف: وثقه غير واحد نعم، لكن توثيقه هذا ليس في أعلى مراتبه، بل عنده بعض المنكرات تبه عليها أهل العلم، فيكون توثيقه في العموم صحيحاً، وابن عدي إنما قال فيه ما قال لما رأى له بعض المنكرات، وقد ساق الذهبي نفسه في (الميزان) بعضها وقال عقبها: (هذا منكر)، ووافق ابن عدي على ذلك العقيلي فقال عنه: (كان من غلاة الشيعة)، وقال الأزدي: زائع ضعيف. ومن زعم أن ابن عدي من النواصب وأنه قال قوله ذلك بذلك الدافع فهو أضلّ من حمار أهله. ومرة أخرى نقول: إن رواية الثقات عنه لا تعتبر تعديلاً له ولا احتجاجاً به، فلا يغفلن أحد عن هذا، فقد مرت بنا أمثلة من ذلك كثيرة.

وقال الحافظ في التهذيب: (وله في السنن وابن ماجه حديث واحد في فضل الحسن والحسين) اهـ. فهو إذاً ليس له عند أصحاب السنن سوى حديث واحد لكثرة ما عنده من المنكرات، فلم يكفوا عنه بل رووا عنه ما يعرف من حديثه دون ما ينكر.

وعبارة الموسوي تبين أنه إنما وثق داود هذا لتوثيق سفيان له، ورد بذلك كلام ابن عدي عنه، فتأمل واعجب! فلم لم يلازم هذا الموسوي كلام سفيان عن الرواة السابقين الذين منهم من كذبه سفيان نفسه؟؟ أم هو الهوى والعصبية!؟

(٢٧) يزيد بن الحارث: ثقة ثبت عابد فيه تشيع. وقد قدمنا أن العبارة تعني أن بدعته من نوع البدعة الصغرى التي يحتج بأهلها، وهم الذين لا يسبون الصحابة ولا يطعنون بهم ولا يبغضونهم، وليس عنده من الغلو في ذلك ما يقتضي ردة حديثه، وإلا لبيته أهل العلم بالجرح والتعديل، وأما شأن الجوزجاني فمن إنصاف أهل السنة وعدلهم - الذي يعلمه هذا الموسوي لكنه يتكابر على الحق وينكره - أنهم بينوا حال الجوزجاني في مثل الكوفيين، مع بقاء ثقته وأمانته عندهم، وعلمه وإمامته في الجرح والتعديل، الأمر الذي أراد هذا الموسوي المصادرة عليه وإنكاره، فله من الله ما يستحق.

(٢٨) زيد بن الحباب: لم يعدّه من الشيعة سوى ابن قتيبة، وقد قدمنا حاله في ذلك، ولا أظنه يثبت، مع أني قد رأيت له حديثاً من روايته بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه في إثبات المسح على الخفين بخلاف مذهب الشيعة، رواه ابن ماجه في (سننه) (٥٥٥).

وأكثر من ذلك أخرج له الترمذي (٣١٧/٤) حديثاً عن عائشة رضي الله عنها في فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وزيد بن الحباب هذا أحد رجال إسناده، وفيه إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بأن شياطين الأنس والجنّ تهرب من عمر بن الخطاب، فإن كان هذا الموسوي يبغض عمر ويهرب منه فهو أحد شياطين الإنس هؤلاء.

(٢٩) سالم بن أبي الجعد: لم أر دليلاً صحيحاً في إثبات تشيع سالم هذا، وما ذكره هذا الموسوي لا يقوى على إثبات ذلك، ومع هذا فلا يعدو حاله حال أمثاله ممن ذكرناهم من غير أن يكون عندهم غلو ولا رفض مردود، وقد فصلنا القول فيهم.

(٣٠) سالم بن أبي حفصة: عنده نوع غلو في التشيع، وقد ضعفه لذلك غير واحد، ومن وثقه وقبل خبره فإنما عنى في غير ما يدخل في بدعته ويقويها مثل فضائل أهل البيت ما لم يشاركه فيها غيره، فمن كان عنده نوع غلو في التشيع فلا يقبل خبره في أي من فضائل علي وآل البيت كما هو مقرر في (المصطلح). والعجب من هذا الموسوي؛ فإنه نقل في ترجمته لسالم هذا تضعيف الفلاس له، ولم يبين وجه جوابه عليه ولا وجه عدم أخذه بهذا التضعيف، ولا أظنه إلا التحكم المحض التابع من الهوى والعصية، وقد ضعف سالمًا هذا إضافةً للفلاس النسائي فقال عنه: ليس ثقةً. وهو ما حذفه هذا الموسوي فيما نقله من ترجمة سالم من (الميزان).

ونقل الحافظ في التهذيب عن الفلاس أنه قال عنه في موضع آخر: كان يحبى وعبد الرحمن لا يُحدثان عن سالم. وقال أبو حاتم: هو من عتق الشيعة، يكتب حديثه ولا يُحتج به. وقال العقيلي: ترك لغلوّه وبحق ترك. وقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويمس في الروايات. وكل ما ساقه هذا الموسوي في الترجمة فهو من منكرات.

سالم هذا التي بها يضعف، وما يدري هو أنه بإيراده لها إنما يحمل من لا يعرف من أهل السنة على تركه وطرح حديثه.

أما كونه ممن يتنقص أبا بكر وعمر فهو لا يثبت عنه والله أعلم، ففي إسناده إليه من الضعف ما يمنع ثبوته.. هذا أولاً.

وثانيًا: عقب الذهبي في ترجمة سالم هذا من (الميزان) على هذا الزعم بقوله: (وقد روي أن سالمًا كان إذا حدث بدأ بفضائل أبي بكر وعمر، فإله أعلم) اهـ.

قلت: وقد ثبت بالإسناد الصحيح إلى سالم هذا عند الترمذي: حدثنا قتيبة، حدثنا محمد بن فضيل، عن سالم بن أبي حفصة والأعمش وعبد الله بن صهبان وابن أبي ليلى وكثير

النواء، كلهم عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: (إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعمًا) وقال الترمذي: هذا حديث حسن اهـ. فهذا ما رواه سالم من فضائل أبي بكر وعمر، ذكرته دون استقصاء لروايته في فضائلها ~~ههنا~~، ولو استقصينا لجمعنا من ذلك الكثير، وهو ما يبين أن سالمًا هذا لم يثبت عنه طعنه ولا بغضه لأبي بكر وعمر ~~ههنا~~، بل كان يروي في فضائلها رغم أنف هذا الموسوي وأشباهه، والحمد لله.

(٣١) سعد بن طريف الإسكافي: قال الحافظ في التقریب: متروك، ورماه ابن حبان بالوضع، وكان رافضيًا اهـ. قلت: وما أعلم أحدًا من أهل السنة وثقه ولا قبل خبره، وقد ساق الذهبي في (الميزان) وكذا الحافظ في التهذيب من أقوال أهل العلم فيه ما يمنع قبول خبره والاحتجاج به، لكن قد أخفاه هذا الموسوي عمدًا كعادته في التزييف والغش. وإليك ما جاء في ترجمته من (الميزان):

(قال ابن معين: لا يجل لأحد أن يروي عنه. وقال أحمد وأبو حاتم: ضعيف الحديث.

وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور.

وقال الفلاس: ضعيف يفرط في التشيع.

وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم) اهـ. فلا أدري هل أعمى الله بصر هذا الموسوي

فلم يره؟ واكتفى بذكر تضعيف الفلاس له، وزعم أنه قد ردّ عليه بقوله: (إفراطه في التشيع

لم يمنع الترمذي وغيره عن الأخذ عنه) اهـ.

وهذا قول من لم ينظر في كتب أهل العلم، فقد قلنا مرارًا: إن رواية الثقة عن أحد لا

تعدّ تعديلاً له بالمرّة، إلا ما كان من شأن الصحيحين، وها هو الترمذي الذي روى له يقول

عنه (٧١ / ٢): (يُضعف) إذ روى له حديثًا هناك وضعّف إسناده بسبب سعد هذا.

وَمَنْ ضَعَّفَ سَعْدًا هَذَا أَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَعْيُنُ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَضَعِّفُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: ضَعِيفٌ جَدًّا. وَضَعَّفَهُ الْعَجَلِيُّ أَيْضًا مَعَ تَسَاهُلِهِ، وَقَالَ السَّاجِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاقِيرٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا. فَمَنْ أَيْنَ تَحْيَلُ هَذَا الْمَوْسُوِي أَنْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ قَدْ وَثَّقَ سَعْدًا هَذَا فَأُورِدَهُ؟!

(٣٢) سَعِيدُ بْنُ أَشُوعٍ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَشُوعٍ: قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ: ثِقَةٌ رَمِيَ بِالتَّشْيِيعِ أَهْدً. وَهَذَا تَعْبِيرٌ يَقْتَضِي عَدَمَ غَلْوِهِ فِيهِ، وَأَنَّهُ تَمَنَّ بِقَبْلِ خَبْرِهِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ. وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْزْجَانِيِّ عَنْهُ: (غَالٌ زَائِعٌ) فَهُوَ قَوْلٌ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ لَمَّا قَدَمْنَا مِنْ حَالِ الْجَوْزْجَانِيِّ هَذَا مَعَ الْكُوفِيِّينَ وَتَحَامَلَهُ عَلَيْهِمْ مِمَّا يَمْنَعُ قَبُولَ قَوْلِهِ فِيهِمْ، ~~وَهَلْ~~ وَغَفَرَ لَهُ. لِهَذَا لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ سَعِيدًا هَذَا فِي الْغَالِينَ مِنَ الشَّيْعَةِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.

وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَسِبُ الصَّحَابَةَ وَلَا يَبْغِضُهُمْ، وَلَا يَقُولُ بِالْأَقْوَالِ الْبَاطِلَةَ الَّتِي تَدْعِيهَا الرَّاغِبَةُ، وَمَنْ زَعَمَ خِلَافَ ذَلِكَ فَلْيَأْتِنَا بِدَلِيلٍ.

(٣٣) سَعِيدُ بْنُ خَثِيمِ الْهَلَالِيِّ: حَالُهُ كَسَابِقِهِ فِي عَدَمِ غَلْوِهِ وَإِفْرَاطِهِ فِي التَّشْيِيعِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَنْقُضُ مَا قَلْنَا، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

(٣٤) سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَبْرَشِ: قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ: صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَأِ. وَقَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ؛ ضَعَّفَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْمَنَاقِيرِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَا خَرَجْنَا مِنَ الرِّيِّ حَتَّى رَمِينَا بِحَدِيثِ سَلْمَةَ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَا يُجْتَمَعُ بِهِ. وَهَذَا كَلَهُ فِي (الْمِيزَانِ)، فَلَمْ يَنْقُلْ هَذَا الْمَوْسُوِي كَعَادَتِهِ فِي التَّصَرُّفِ فِي النُّقْلِ. وَقَوْلُ ابْنِ مَعِينٍ الَّذِي نَقَلَ مِنْ (الْمِيزَانِ) لَا يَدُلُّ عَلَى غَلْوِهِ فِي التَّشْيِيعِ بَلْ خَفَّتْ فِي تِلْكَ

البدعة، الأمر الذي لا يمنع من قبول روايته فيما لا يخص بدعته، لولا أن سلمة هذا كان يخطئ ويخالف كما قال ابن حبان. وأما قول أبي زرعة الذي نقله من (الميزان) أيضًا فقد تصرّف فيه هذا الموسوي تصرّفًا قبيحًا، إذ قال أبو زرعة فيما نقله الذهبي والحافظ: (كان أهل الري لا يرغبون فيه لسوء رأيه وظلم فيه) اهـ. فهذا قول أبي زرعة، حذف منه هذا الموسوي قوله: (وظلم فيه) إذ كان قاضيًا عليهم، ويبدو أنهم رأوا منه ظلمًا، فكانوا يكرهونه لذلك مع ما عنده من بدعة التشيع، لكن هذا الموسوي تحامل وتحامق فقال: (بل لسوء رأيهم في شيعة أهل البيت) مع ما حذفه من قول أبي زرعة، ونسي أنه نفسه وافق الذهبي في وصفه لجرير بن عبد الحميد الماز ذكره بأنه (عالم أهل الري) الذي يبين أن عالمهم نفسه عنده نوع تشيع؛ مما يدل على بعدهم عما وصفهم به هذا الموسوي من سوء رأيهم في شيعة أهل البيت، فهل هذا هو الإنصاف؟! وهل هذه هي الأمانة عندكم يا رافضة!؟

(٣٥) سلمة بن كهيل الحضرمي: هو من الثقات، وكان عنده تشيع قليل من غير غلو، قال العجلي عنه: (كوفي تابعي ثبت في الحديث وكان فيه تشيع قليل) فليس هو من الطاعنين بالصحابة ولا المبغضين لهم، ولا ممن عنده من الأقوال الباطلة ما يوجب ردّ حديثه. وقد فصلنا احتجاج أهل العلم بمثل هؤلاء.

(٣٦) سليمان بن سرد الخزامي: صحابي جليل، والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة بخلاف أهل الزيغ والضلال من الروافض، ولا شك أن سليمان هذا رحمته الله لم يكن يطعن ولا يبغض أبا بكر وعمر وسائر الصحابة، وليس عنده من بدع التشيع شيء، ومناصرتة للحسين رحمته الله من أجل القربات عند الله، وهو أمر لا يخالف فيه أحد من أهل السنة، وليس هو مختصًا بالشيعة، فلا يعد من يفعل ذلك شيعيًا بمجرد فعله، فهذه دعوى غير مقبولة.

(٣٧) سليمان بن طرخان: من الثقات الأثبات، ولم يكن عنده من التشيع سوى ميله لعلي عليه السلام، كما قال ابن سعد فيما نقله عنه الحافظ في التهذيب والذهبي في (تاريخ الإسلام)، وهذا أمر حق لا يُعدّ من الغلو في شيء، ولا شك أنه على مذهب ليس كمذهب هذا الموسوي وأشباهه، وإلا لردّ حديثه واعتبر مجروحاً.

(٣٨) سليمان بن قرم: قال الحافظ في التقریب: سيء الحفظ يتشيع. اهـ. وقال ابن حبان -وهو الذي نقله الذهبي في (الميزان) والحافظ في التهذيب-: (كان رافضياً غالياً، ومع ذلك يقلب الأخبار) وهذا ما لم ينقله بتامه هذا الموسوي كعادته في التصرف بالنصوص بهواه، فليس هو من أهل الأمانة في ذلك، وقد سبقت من ذلك أمثلة كثيرة جداً.

وأما سليمان هذا فقد وثقه أحمد بن حنبل وابن عدي، لكن ضعفه قومٌ آخرون كثيرون، وجرحهم مفسر؛ فهو مقدّم على تعديل من عدّله وتوثيق من وثقه، كما هو مقرر فيما سبق من قواعد هذا العلم الشريف.

فقد ضعفه ابن معين وقال: ليس بشيء.

وفي رواية: كان ضعيفاً. وقال أبو حاتم: ليس بالمتين.

وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة: ليس بذلك. ولولا إخراج مسلم لحديثه في صحيحه لقلنا بضعفه مطلقاً.

وغلوه لا يصل به إلى القول بما تقوله الرافضة من سب الصحابة وبغضهم وغير ذلك، بل قد نقل الذهبي في (الميزان) عن أبي بكر بن عيَّاش عن سليمان بن قرم هذا قال: قلت لعبد الله بن الحسن: أي أهل قبلتنا كفّار؟ قال: نعم، الرافضة اهـ. فروايته لهذا تبين لنا حقيقة مذهبه، وهي رواية ترد على هذا الموسوي احتجاجه به.

وأما الحديث الذي نقله من (الميزان) عن عبد الله بن عمرو، وفيه أن النبي ﷺ لعن الحكم بن أبي العاص وما يخرج من صلبه إلى يوم القيامة، فهو من منكرات سليمان هذا، ذكره الذهبي تبعاً لابن عدي، كعادتها في سرد بعض منكرات الضعفاء الذين يترجمون لهم، لا على أنه صحيح ثابت، كما لا يخفى على أهل العلم، وسليمان بن قرم هو إحدى عُلَّتِي إسناد هذا الحديث الذي ساقه الذهبي في (الميزان)، وله علة أخرى وهي تدليس الأعمش مع عننته.

وأخرجه أيضًا الدارمي^(١)، والطبراني^(٢) من طريق أبي الحسن الجزري - وهو الحمصي - عن عمرو بن مرة الجهني، وكانت له صحبة، وفيه قال:

(إلا الصالحين منهم) أو (إلا المؤمنين) ومع أن هذا الاستثناء مهم، إذ بإمكانه أن يشمل من لا تحبه الشيعة كمعاوية وأبيه، إلا أن الحديث ضعيف أيضًا، فأبو الحسن الجزري هذا قال عنه الحافظ: (مجهول).

وفي الإسناد أيضًا سعيد بن زياد أخو حماد، وهو ضعيف له أوهام.

والحديث أخرجه أيضًا من نفس هذا الطريق أبو يعلى^(٣) ونقل في الهامش هناك قول ابن المديني عن أبي الحسن الجزري هذا: (مجهول، ولا أدري سمع من عمرو بن مرة أم لا) اهـ.

(٣٩) سليمان بن مهران الأعمش: أحد الثقات الأثبات الحفاظ، وعداده في رجال الشيعة باطل لا يصح، فقد كان رحمته صاحب سنة كما قال غير واحد، وحتى من عدّه من

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٦/٢٤٣).

(٢) مجمع الزوائد (٥/٢٤٢-٢٤٣).

(٣) المطالب العالية (٤٥٣٣).

رجال الشيعة فإنها صرح بخفته في ذلك لا بغلوّه، كما قال أحمد بن عبد الله العجلي:
(... وكان فيه تشيع).

لكن حتى هذا لم يثبت بل ثبت عنه خلافه، إذ عقب الذهبي في (تاريخ الإسلام) في
ترجمة الأعمش على قول العجلي السابق بقوله: (كذا قال، وليس هذا بصحيح عنه بل كان
صاحب سنة) اهـ.

ثم إن الأعمش قد روى أحاديث كثيرة في فضل الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وهو
لم يروها إلا وهو معتقد بأفضليتهما على غيرهما، وأقرب مثال لذلك الحديث الذي مرّ ذكره
في ترجمة سالم بن أبي حفصة، إذ الأعمش أحد رجال إسناده، وهو قول النبي ﷺ: (إن أهل
الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر
منهم وأنعم).

وأيضاً الأعمش هو أحد رواة حديث: (لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الأرض
لا اتخذت أبا بكر خليلاً...) في الصحيحين.

وأكبر من ذلك أنه نُقل عن الأعمش ثناؤه على معاوية رضي الله عنه، وتفضيله له، فيما أخرجه
الطبراني في الكبير (٢٦٦/١٩-٢٦٧) (رقم ٦٩١) بإسناده إلى أبي يحيى الحماني قال:
سمعت الأعمش يقول: (لو رأيتم معاوية لقلتم هذا المهدي) اهـ.

ومع أن الأعمش لم يدرك معاوية رضي الله عنه وهو الأمر الذي دعا الهيثمي ليحكم عليه
بالإرسال كما في (المجمع) (٣٥٧/٩) - إلا أن هذا ما روي عن الأعمش في معاوية رضي الله عنه،
وهو ما يدحض حجة هذا الموسوي في ادعائه تشيع الأعمش، فإن كان هذا هو التشيع من
تفضيل أبي بكر وعمر والثناء على معاوية فحيهلاً على هذا التشيع.

وسائر ما ساقه هذا الموسوي في ترجمة الأعمش يدل دلالة واضحة على حماقته وسفاهته وتعصبه، من ذلك طعنه بالإمام أبي إسحاق الجوزجاني، ورده لكلامه بما لا ذم للجوزجاني به، فالجوزجاني - مع ما عنده من تحامل على أهل الكوفة قد سبق منا بيانه - لم يطعن بهؤلاء المذكورين ومنهم الأعمش، بل قال عنهم: إنهم رؤوس محدثي الكوفة، ووصفهم بصدق ألسنتهم في الحديث، لكن غمزهم بما عنده من تحامل على أهل الكوفة جميعاً، وهو أمر مخطف هو فيه نسأل الله له المغفرة، وهذا لا يعنى إطلاقاً أنه من النواصب كما ادعى هذا الموسوي، إذ لا علاقة بين بغض الجوزجاني للكوفيين وبين البغض لعلي عليه السلام، ثم هو عند أهل السنة كحال الصادقين من الذين عندهم نوع تحامل - من غير طعن ولا سب - على معاوية أو على عثمان وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم، سواء بسواء.

وأما قول المغيرة الذي ساقه هذا الموسوي، ولفظه: (أهلك أهل الكوفة أبو إسحاق وأعمشكم هذا) فلا علاقة له بالتشيع إطلاقاً، ولا يقول ذلك إلا الحمقى المتحاملون، إذ قوله هذا كقول ابن المبارك: (إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش) وكلا القولين ساقهما الذهبي في (الميزان)، وبين أن المراد من ذلك هو التديس الذي كانا يمارسانه في بعض روايتهما، وأعني به الرواية بالعننة وعدم التصريح بالتحديث في غير ما سمعاه عن ذكراه، وقد قال الذهبي في ترجمة الأعمش من (الميزان): (ما نقموا عليه إلا التديس) اهـ.

وسببه أنه كان يحسن الظن بمن يحدثه ويروي عنه، كما قال الذهبي وزاد: (ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه علم ضعف ذلك الذي يدلسه، فإن هذا حرام) اهـ.

وقال: (وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به، فمتى قال: حدثنا فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرق إليه احتمال التديس إلا في شيوخ له أكثر عنهم) اهـ. فهذا هو

سبب كلام المغيرة وابن المبارك في الأعمش وأبي إسحاق، لا كما شاغب به هذا الموسوي من سوء فهمه أو مقصده.

وما ساقه من كلام الأعمش في أبي حنيفة رحمته معارض بما نقل من مدح الأعمش لأبي حنيفة، مثل ما ذكره الذهبي في ترجمة الإمام أبي حنيفة من (تاريخ الإسلام) (٣١٢/٧) عن الأعمش أنه سئل عن مسألة فقال: (إنما يحسن هذا النعمان بن ثابت الخزار، وأظنه بورك له في علمه).

ومعارض أيضًا بما ذكره ابن عبد البر نفسه في (الانتقاء) (ص: ١٢٦) فقال: (خرج الأعمش يريد الحج فلما صار بالحيرة قال لعلي بن مسهر اذهب إلى أبي حنيفة حتى يكتب لنا المناسك) اهـ.

وابن عبد البر ساق كلام الأعمش الذي نقله هذا الموسوي في الإمام أبي حنيفة، ليبين أنه من نوع الكلام مردود غير المنظور إليه.

وجعله مثلاً لذلك، فقال في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) (باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض) (١٥٢/٢)^(١):

(هذا باب قد غلط فيه كثير من الناس، وضلت به نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك، والصحيح في هذا الباب ان من صحّت عدالته وثبتت في العلم أمانته وبأنت ثقته وعنايته بالعلم، لم يلتفت فيه إلى قول أحد، إلا أن يأتي في جرحته بينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والعناية لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر) اهـ.

(١) من المختصر (ص: ١٩٥).

ثم قال أيضًا بعد سرده لتلك الأقوال ومنها قول الأعمش في أبي حنيفة هذا
(٢/١٥٧-١٥٨)^(١):

(وهذا مما ذكرنا مما لا يسمع من قولهم ولا يلتفت إليه ولا يعرج عليه) اهـ. فجزى الله
هذا الموسوي بما يستحق بصنيعه هذا الذي يريد به الإساءة إلى أئمة الإسلام هؤلاء،
وصدق ابن عبد البر حين وصف أمثال هؤلاء فيما سبق: (ضلت به نابتة جاهلة لا تدري ما
عليها في ذلك).

(٤٠) شريك بن عبد الله النخعي القاضي: قال الحافظ في التقریب: صدوق يخطئ كثيرًا
اهـ. فهو في نفسه ثقة صادق مأمون لكنّه كان كثير الخطأ، وهو إلى ذلك تغير حفظه لما ولي
القضاء بالكوفة، ولم يحتج به مسلم كما ادعى هذا الجاهل الموسوي، بل أخرج له في
المتابعات، وهو بذلك فقط يصح حديثه إذا توبع وإلا فلا؛ لما عنده من سوء الحفظ لا
لضعفه في نفسه، وقد نص الذهبي على أن مسلمًا إنما أخرج لشريك متابعة فقط ولم يحتج به،
وهو ما لم يفهمه - فيما يبدو - هذا الموسوي لبعده عن هذا العلم الشريف.

وأما إخراج أهل السنن لحديثه فلا يعتبر ذلك تعديلاً وقبولاً لحديثه وحده كما قررنا،
فليس هذا من لوازم ثقته وحفظه.. هذا أولاً.

وثانيًا: قد تحامق هذا الموسوي كثيرًا في هذه الترجمة وأخفى كثيرًا من الحق، فإن ما
ذكره من أحاديث شريك مثل: (علي خير البشر...)، (لكل نبي وصي ووارث...)، (وإذا
رأيتم معاوية على منبري...) فهذه كلها من منكرات شريك وأباطيله التي ردت عليه، وقد
نبهنا مرارًا أن منهج الذهبي - كما هو منهج ابن عدي قبله - أن يورد لكل راو ضعيف أمثلة

(١) من المختصر (ص: ١٩٩).

من أباطيله ومنكراته، لا ليحتج بها كما فعل هذا الجاهل الموسوي، وقد صرح الذهبي بذلك فقال: (ومن مناكيره...) وأخذ يسرد تلك الأحاديث وغيرها، إذ لم يتابع على أكثرها شريك، وبعضها تابعه عليها الكذابون الدجالون الوضاعون، فلا حجة بها ولا كرامة، والله الحمد.

وإليك الآن ما نقل عن شريك القاضي مما يرد زعم هذا الموسوي في مغلاة شريك أولاً، ويبين أنه لا يمكن أن يعتقد بخلاف قول أهل السنة ثانياً.

نقل الذهبي في (الميزان) عن إبراهيم بن أعين قال: قلت لشريك: رأيت من قال: لا أفضل أحداً؟ قال: (هذا أحق قد فضل أبو بكر وعمر). ونقل عن شريك قوله: (لا يفضل علياً على أبي بكر إلا من كان مفتضحاً) فليسمع أصحاب هذا الموسوي بأذانتهم ولا بصقوها عما أخفاه وغشهم فيه صاحبهم الموسوي هذا. ومن أجل ما جاء عن شريك هذا بين الذهبي معنى قول شريك: (عليّ خير البشر) على فرض ثبوته عنه، وهو أنه إنما عنى في زمانه؛ لموافقته ما نقل عنه من تفضيل أبي بكر وعمر على عليّ، بل أكثر من ذلك، ذهب شريك إلى أفضلية عثمان أيضاً على عليّ رغم أنف هذا الموسوي، إذ نقل الذهبي أيضاً بالإسناد إلى شريك أنه قال: (قبض النبي ﷺ فاستخلف المسلمون أبا بكر، فلو علموا أن فيهم أحداً أفضل منه كانوا قد غشوا، ثم استخلف أبو بكر عمر، فقام بما قام به من الحق والعدل، فلما احتضر جعل الأمر شورى بين ستة فاجتمعوا على عثمان، فلو علموا أن فيهم أفضل منه كانوا قد غشونا) اهـ.

وهذا موافق لمذهب أهل السنة والجماعة، وهو يبين أن حديث: (لكل نبي وصي ووارث...) الذي نسب إلى شريك كذب عليه اختلقه الرواة، وفي إسناده إلى شريك محمد

بن حميد الرازي، قال الذهبي: ليس بثقة وقد كذبه غير واحد، وقد نصّ الذهبي على كذب هذا الحديث في (الميزان) في ترجمة شريك هذا، لكنّه برأ منه شريكًا، وقد أحسن ~~هذا~~.

ودعوى أن شريكًا هذا عن يتقصّ أبا بكر وعمر، وهي التي أراد أن يروّج لها هذا الموسوي، دعوى باطلة، وأبطل منها مذهب من يعتقد ذلك ومنهم هذا الموسوي فيما يبدو، وقد قدمنا لك ما جاء عن شريك هذا في تفضيله أبا بكر وعمر وحتى عثمان على علي ~~بن~~.

ومثل ذلك ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنّة) (٤٣/١) عن أبي القاسم البلخي قال: سألت شريك بن عبد الله فقال له: أيهما أفضل أبو بكر أم علي؟ فقال له: (أبو بكر) فقال له السائل: تقول هذا وأنت شيعي؟ فقال له: (نعم، من لم يقل هذا فليس شيعيًا، والله لقد رقى هذه الأعواد علي فقال: ألا إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر. فكيف نردّ قوله وكيف نكذبه؟ والله ما كان كذابًا).

قال شيخ الإسلام: نقل هذا عبد الجبار الهمداني في كتاب (تثبيت النبوة) قال: ذكره أبو القاسم البلخي في النقض على ابن الراوندي على اعتراضه على الجاحظ، نقله عنه القاضي عبد الجبار اهـ.

قلت: فليسمع الشيعة اليوم قول صاحبهم شريك القاضي هذا وهو يقول: (من لم يقل هذا فليس شيعيًا).

(٤١) شعبة بن الحجّاج: ثقة ثبت فاضل، لكنّه ليس من الشيعة إطلاقًا، وهو ادعاء باطل كل البطلان، وذكر ابن قتيبة لذلك والشهرستاني لا يفيد في ثبوته، كما لم يفد أيضًا في صحة ادعائها تشيع سفيان الثوري والشعبي كما قدمنا.

(٤٢) صعصعة بن صوحان: ثقة، وكان من أصحاب علي عليه السلام، وشهد معه الجمل، وهذا كله لا يعني أنه من الشيعة الغلاة، فأهل السنة عموماً يؤيدون علياً عليه السلام في حروبه، ويقولون: إنه على الحق، فلا يلزم من ذلك تشيع، ثم إن الجوزجاني ذكره في عداد الخوارج في كتابه (معرفة الرجال)، وهي دعوى أصح من دعوى هذا الموسوي وأقبل منها..

(٤٣) طاوس بن كيسان: ثقة فقيه فاضل، كما قال الحافظ، وقول الموسوي هذا: (أرسل أهل السنة كونه من سلف الشيعة إرسال المسلمات) من الكذب لا يخفى على من قرأ كتب الحديث، فليس هو كذلك، ولم يقله أحد سوى ما نقل عن الثوري قوله: يتشيع. وهو لفظ مع ما فيه من بيان خفته في ذلك فليس مقطوعاً في ثبوته عنه، ثم لنفرض أنه كذلك، فما باله يروي عمّن تبغضه الشيعة ولا تحتج بحديثه من الصحابة أو التابعين الذين ذكرهم هذا الموسوي نفسه، مثل أبي هريرة، وابن عمر، وعائشة، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

ومن التابعين مجاهد، وعمرو بن دينار، والزهري، وهؤلاء كلهم مبغوضون عند الشيعة كما يعلمه الخاص والعام، مطعون فيهم، بل ومطعون بمن يروي عنهم ويحتج بهم، أليس هذا تناقضاً من قبل هذا الموسوي؟

(٤٤) ظالم بن عمرو أبو الأسود الدؤلي: ثقة، نعم ومن أصحاب علي عليه السلام، لكنّه غير غال إطلاقاً، ولا عنده من منكرات الروافض ما يردّ به حديثه من الطعن بالصحابة وبغضهم، ولا أدلّ على ذلك من احتجاج أهل السنة به، إذ لو كان عنده ذلك - كما يريد الإيهام به هذا الموسوي - لردّ أهل السنة حديثه بالمرّة، وكونه من المخلصين في ولاية علي والحسن والحسين أمر لا يدلّ على تشيع وغلوّ، فأهل السنة هم كذلك أيضاً كما بيناه.

ثم ألا يرى هذا الموسوي أن أبا الأسود هذا قد روى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عليه السلام، الأمر الذي يبين بما لا مجال للشك فيه أنه غير غالٍ أبداً، ومن زعم خلاف ذلك فعليه الدليل، إذ لم يأت هذا الموسوي بأي دليل على ذلك، والله الحمد.

(٤٥) عامر بن وائلة أبو الطفيل: صحابي، وقد تقدم مذهب أهل السنة في الصحابة، وأنهم كلهم عندهم عدول، بخلاف مذهب أهل الزيغ والضلال والرفض من الذين يسبّونهم ويُبغضونهم.

ومن المؤكد أنه لم يكن من غلاة الروافض كما زعم هذا الموسوي، إذ ليس عنده من الغلو شيء، ومناصرته لعلي عليه السلام لا تكفي لإثبات ذلك.

أما كونه كان حامل راية المختار بن أبي عبيد -الكذاب- فهذا إن ثبت عنه فإنه مما نقم على أبي الطفيل وعيب عليه، مع بقاء عدالته وثقته في نفسه وفيما حدث عليه السلام، شأنه شأن باقي الصحابة الذين وقعوا في أخطاء مثل معاوية عليه السلام وغيره. ودليل من أدلة عدم غلو أبي الطفيل روايته عن عمر بن الخطاب عليه السلام، كما اعترف به هذا الموسوي وأنطقه الحق بذلك رغماً عن أنفه.

وبمناسبة بيت الشعر الذي ذكر في الترجمة:

لا ألفينك بعد الموت تندبني وفي حياتي ما زودتني زادا

فإن أحق الناس بوصفهم به هم هؤلاء الشيعة، خصوصاً منهم من امتنع عن نصره علي عليه السلام والحسين في حياتهما، ثم بعد موتها أخذوا يندبون حظهم وينوحون عليهما، كما يفعله الجهلة والضلال من أهل زماننا، ويشجعهم هذا الموسوي في كتابه (المجالس الفاخرة)، فإلى الله المشتكى.

(٤٦) عباد بن يعقوب الرواجني: من غلاة الشيعة ورؤوس البدع، لكنّه صادق في الحديث، كما قال الذهبي، فيؤخذ عنه من الحديث ما كان غير متعلّق ببدعته ولا مقوّ لها، ويرد ما سوى ذلك.

وهذا موقف كله إنصاف من أهل السنة، في الوقت الذي يخلو فيه مذهب الشيعة من أي إنصاف لأهل السنة، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وفي كل ما ساقه هذا الموسوي -المفتري- وفي الترجمة من الأحاديث التي رواها عباد هذا، فإنها هي أحاديث مكذوبة مردودة عند أهل السنة، وهو لا يعلم -لما عنده من حماقة- أنه بذكره لأقوال عباد هذا ولأحاديثه المنكرة هذه إنما يكشف عن عيب عباد وجرحه، هذا فيما يخص روايته في صلب بدعته، بل ولا يستحي أن يذكر أن عباداً هذا كان من شدة غلوّه أنه يحرف حتى عند قراءته القرآن، فيقرأ: (وكفى الله المؤمنين القتال بعليّ). ومن غلوّه الفاحش أيضاً أنه كان يزعم أن الذي حفر البحر عليّ، والذي أجراه الحسين، فانظر إلى حماقات الشيعة ما تصنع بهم! وهذه رواية ثابتة عن عباد لا كما يزعم هذا الموسوي في ردّها، فإننا قوله تحكم محض، ولثلا يفضح صاحبه فاضطر إلى تكذيبها، وكذب راويها القاسم بن زكريا المطرزي، وهو حافظ ثقة كما قال الذهبي، وقال الخطيب: وكان ثقةً ثبّتاً. وقال ابن المنادي: وكان من أهل الحديث والصدق والمكثرين في تصنيف المسند والأبواب والرجال. قلت: وله ترجمة في (تذكرة الحفاظ) (٧١٧/٢) و(تاريخ بغداد) (٤٤١/١٢) وغيرها، فما أجرأ هذا الموسوي -المفتري- على تكذيب أهل العلم والحفظ هؤلاء! وهذه شيمة الجهلاء، والله المستعان على ما يصفون.

مع أنّ تحريفه للآية السابق ذكره أشد وأنكر من قوله هذا الذي دفعه هذا الموسوي

وأقر التحريف فلم يردّه!!

وردًا على قول عبّاد هذا الذي نقله الموسوي هنا: (من لم يتبرأ في صلاته كل يوم من أعداء آل محمّد حشر معهم) قال الإمام الذهبي: (قلت: فقد عادى آل عليّ آل عباس، والطائفتان آل محمّد قطعًا، فممن نتبرأ؟ بل نستغفر للطائفتين ونتبرأ من عدوان المعتدي، كما تبرأ النبي ﷺ مما صنع خالد لما أسرع في قتل بني جذيمة، ومع ذلك قال فيه: خالد سيف سله الله على المشركين.

فالتبرؤ من ذنب سيغفر لا يلزم منه البراءة من الشخص) اهـ. وقول عبّاد هذا تقوله الشيعة اليوم، وهو ما يبين ضلالهم في تسمية أعداء آل محمّد ﷺ، وإلا فما عساهم يجيئون عمّا قاله الذهبي هنا؟ الذي اطلع عليه وعلمه هذا الموسوي، لكنّه لم يورده لعدم تمكّنه من الردّ عليه، والله الحمد.

وأخيرًا أقول: إن عبّادًا هذا لم يكثر له البخاري من الرواية، بل روى له حديثًا واحدًا فقط، ومقروئًا بغيره لا محتجًا به وحده.

(٤٧) عبد الله بن داود: قال الحافظ في التقریب: ثقة عابد. ولم يعدّه أحدٌ من رجال الشيعة على كثرة من ترجم له، ولا أظنه يثبت مع ذكر ابن قتيبة له، فقد قدمنا حال ابن قتيبة في ذلك، ومع كل هذا فليس عنده من منكرات الروافض وبدعتهم وغلّوهم ما يوجب ردّ حديثه، ومن خالف فعليه الدليل.

(٤٨) عبد الله بن شداد بن الهاد: من كبار ثقات التابعين، وكان يتشيع. وقد قدمنا أن هذا اللفظ يدل على عدم غلوّه في ذلك، ولا أدلّ على ذلك من روايته عن عمر، وابن عمر، وعائشة، وغيرهم ~~جميعًا~~ جميعًا، ممن تبغضهم الشيعة ولا تروي عنهم شيئًا^(١).

(١) انظر شيوخه في تهذيب التهذيب.

(٤٩) عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان: صدوق فيه تشيع، كما قال الحافظ. فليس هو من الغالين في تشيعه، ويؤكد ذلك أن السيوطي قد نقل في (تاريخ الخلفاء) (ص: ١٤٩) عن البيهقي في سننه أنه أخرج بإسناده عن عبد الله بن عمر - وهو الجعفي - أنه قال: قال لي خالي حسين الجعفي: (تدري لم سمي عثمان ذا النورين؟) قلت: لا. قال: (لم يجمع بين بتي نبي منذ خلق الله آدم إلى أن تقوم الساعة غير عثمان، فلذلك سمي ذا النورين). فلم يروه إلا وهو موقن به مصدق به على رغم أنف هذا الموسوي.

(٥٠) عبد الله بن لهيعة: صدوق اختلط حفظه وساء، وقد ضعفه غير واحد بعد اختلاطه، والصواب أن رواية عبد الله بن يزيد وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب عنه صحيحة؛ لأنهم رووا عنه قبل اختلاطه، وما سوى ذلك ضعيف مردود، كما قرره غير واحد من أهل العلم.

وأما تشيعه فلم يكن عنده من الغلو في ذلك ما يرد حديثه بسببه، مثل الطعن بالصحابة وبغضهم.

والحديث الذي ساقه هذا الموسوي لعبد الله بن لهيعة هذا في تعليم النبي ﷺ لعلي ألف باب... إلى آخره، نقله من (الميزان)، إذ ذكره الذهبي هناك وعده من منكرات ابن لهيعة، فليس هو من رواية أحد من العبادلة السابقين عنه فيرد كما قررناه.

ومن أكبر الأدلة على عدم غلوّه في التشيع أنه هو نفسه أحد رواة حديث: (عمر مني وأنا من عمر، والحق بعدي مع عمر) وفي رواية: (عمر معي وأنا مع عمر، والحق بعدي مع عمر) وقد ذكره أيضًا الذهبي في (الميزان)، لكن هذا الموسوي قد أغمض عينيه عنه وتعداه إلى ما يهواه، إذ هو ينسف كل مذهبه وما قرره سابقًا. وهذا الحديث وإن كان أيضًا من

منكرات ابن لهيعة فليس هو من رواية العبادة فيرد أيضًا، لكننا ذكرناه لنبين ما رواه ابن لهيعة من الأحاديث التي تردّ على من زعم أنه غالٍ في التشيع.

وحديث: (عمر مني وأنا من عمر، والحق بعدي مع عمر) أو الرواية الأخرى: (عمر معي وأنا مع عمر...) رواه من طريق ابن لهيعة ابن عدي في (الكامل) (١٤٦٨/٤)، وروي أيضًا من طرق أخرى، عند الطبراني في الكبير (٢٣٥-٢٣٦/١٨) (رقم ٧١٨)، وعزاه الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٢٥-٢٦/٩) للطبراني في (الأوسط) أيضًا، ولأبي يعلى في (مسنده)، ورواه أيضًا القضاعي في (مسند الشهاب) (٢٤٦)، والبيهقي في (دلائل النبوة) (١٧٩-١٨٠/٧)، وعنه نقله ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣١/٥) وقال: (وفي إسناده ومثته غرابة شديدة) اهـ.

ومن أدلة عدم غلو ابن لهيعة هذا أيضًا، وعدم بغضه للصحابة رضي الله عنهم، أنه روى حديثًا في فضائل عمرو بن العاص رضي الله عنه، وهو ممن تعدّه الشيعة من أعدائها، والحديث هذا عند الترمذي (٣٥٥/٤)، رواه عنه قتيبة بن سعيد، وهو عن ثقة ثبت حافظ.

(٥١) عبد الله بن ميمون القدّاح: قال الحافظ في التقریب: منكر الحديث متروك اهـ. ولم يوثقه أحد من أهل السنة بل أجمعوا على تضعيفه ورد حديثه، قال البخاري: ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال النسائي: ضعيف.

وقال أبو حاتم: متروك. وقال ابن حبان: لا يجوز أن يحتج بيه انفراد به. وغير ذلك من ألفاظ الجرح والتضعيف، ثم يأتي هذا الموسوي ويفترى على أهل السنة أنهم احتجوا به ووثقوه، فله من الله ما يستحق، وأما الترمذي فقد روى له نعم، لكن لم يحتج به لما قدمنا مرارًا أن رواية الثقة عن رأو لا تُعدّ توثيقًا له ولا احتجاجًا به، سوى ما في الصحيحين، علاوة على ذلك فقد صرح الترمذي نفسه بتضعيف عبد الله بن ميمون هذا، فقال في

(جامعه) (٢٠١ / ١) بعد ان روى حديثاً لعبد الله هذا: (عبد الله بن ميمون منكر الحديث)، فكيف يجرؤ هذا الموسوي ويزعم أن الترمذي احتج به؟

(٥٢) عبد الرحمن بن صالح الأزدي: صدوق يتشيع، كما قال الحافظ، ولم يكن عبد الرحمن هذا من الرافضة الغلاة بل كان عنده تشيع فحسب يتمثل بتنقصه شيئاً ما لعثمان وباقي الصحابة ~~عليهم~~، أما الشيخان أبو بكر وعمر فلم يكن يتعرض لهما أصلاً، بل جاء عنه أنه قال: (أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر)، سمعه منه الحافظ الثقة الكبير أبو القاسم البغوي، وذكره الحافظ في التهذيب، والذهبي في (الميزان)، فحاول هذا الموسوي إخفائه ولكن الله يُظهر الحق رغم أنف المبطلين، فإن كان هذا الموسوي يرضى بعبد الرحمن بن صالح هذا فيما يبدو فليُجب إذاً عن تفضيله لأبي بكر وعمر بعد النبي ﷺ.

(٥٣) عبد الرزاق بن همام الصنعاني: قال الحافظ: ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع اهـ. قلت: لا ريب أن أئمة العلم وحفاظه يحتجون بحديثه، إلا تلك المناكير التي حدث بها بعدما كبر وعمي في آخر عمره فترد، والتي منها الحديث الذي ذكره هذا الموسوي في الهامش (٢١١ / ٣١): (إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه)، وصححه طبعاً لموافقته مذهبه الفاسد من الطعن بصحابة رسول الله ﷺ، وفاته أن الذهبي في (الميزان) قد عدّه من منكراته وأباطيله، وكذا ابن عدي في (الكامل)، ويكفي في ردّ الإسناد الذي ساقه في الهامش ذاك أن عبد الرزاق رواه بعدما كبر وخلط كما قال الذهبي.. هذا أولاً، وثانياً: في الإسناد أيضاً علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب وغيره، وسيأتي برقم (٦٣). وقد ساق الذهبي في (الميزان) أقوال أهل العلم في إثبات تغير وتخليط عبد الرزاق بعدما كبر فأعرض عن ذلك كله هذا الموسوي - المفترى - فمنها:

قال أحمد بن حنبل: أتينا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف الساع. وقال أيضًا في رواية أحمد بن شويه عن عبد الرزاق: هؤلاء سمعوا منه بعدما عمي، كان يلحن فلقته وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يلقتها بعدما عمي اهـ. وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بآخره، روي عنه أحاديث مناكير اهـ. وقد حذف هذا الموسوي من عبارة الذهبي التي ساقها من (الميزان) ردًا على تضعيف العباس بن عبد العظيم لعبد الرزاق شيئًا مهمًا، ألا وهو قول الذهبي: (بل سائر الحفاظ وأئمة العلم يحتجون به، إلا في تلك المناكير المعدودة في سعة ما روى) اهـ. وهذا تحريف صريح من الموسوي هذا العاري تمامًا من الأمانة في النقل، كما أثبتنا ذلك غير مرة. وأما القصة التي ساقها هذا الموسوي نقلًا من (الميزان) في طعن عبد الرزاق بعمر بن الخطاب، فقد صرح الذهبي بعدم صحتها وعدم ثبوتها عنه، فأغفله هذا الموسوي عمدًا، فله من الله ما يستحق. وكيف يمكن لعبد الرزاق هذا أن يطعن بعمر وهو يفضل على علي كما نقله غير واحد من أصحابه، الأمر الذي ينغص على هذا الموسوي الاحتجاج بعبد الرزاق هذا. قال عبد الله بن أحمد: سمعت سلمة بن شبيب يقول: سمعت عبد الرزاق يقول: (والله ما انشرح صدري قط أن أفضل عليًا على أبي بكر وعمر، ورحم الله أبا بكر وعمر وعثمان، من لم يحبهم فما هو بمؤمن) وقال أيضًا: (أوثق أعمالني حبي إياهم). وقال أحمد بن الأزهر - وهو الذي قال عنه هذا الموسوي نفسه أنه ثقة بالاتفاق في الهامش (١١٢/٣٠) - سمعت عبد الرزاق يقول: (أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه، ولو لم يفضلهما لم أفضلهما، كفى بي ازدراء أن أحب عليًا ثم أخالف قوله).

قلت: فليسمع هذا كل الشيعة، ولا يصمتون آذانهم عن هذا الحق الواقع الذي نطق به عبد الرزاق هذا مع تشييعه، وهو الذي نقله عنه الحافظ في التهذيب والذهبي في (الميزان)،

وذلك الذي أغمض عنه عينيه هذا الموسوي كعادته في الغش والتدليس. وأكثر من ذلك نقل الحافظ في التهذيب في ترجمة عبد الرزاق عن أبي داود قال: سمعت الحسن بن علي الحلواني يقول: سمعت عبد الرزاق وسُئِلَ: أتزعم أن علياً كان على الهدى في حروبه؟ قال: (لا، ها الله اذا يزعم علي أنها فتنه وأتقلدها له) اهـ.

فهو حتى لا يراه محققاً في حروبه، ويرى أنها كلها فتنه! فإن كان هذا التشيع هو الذي يزعمه الموسوي فلا مانع عندنا، وإلا فهذا حال الرجال الذين يسوقهم لنا ويتفاخر بهم أماننا. ونقل الذهبي في (الميزان) عن أبي بكر بن زنجويه قال: سمعت عبد الرزاق يقول: (الرافضي كافر) اهـ. فهو إذاً غير غال أولاً، ويفضل أبا بكر وعمر وعثمان على عليّ ثانياً، كما نقلناه عنه قبل قليل. لكنّه عنده من التشيع بعض التعريض بمعاوية رضي الله عنه، ومعاوية لا يحط من قدره تنقص مثل عبد الرزاق إياه، وإنما قد جنى عبد الرزاق على نفسه بذلك.

بقي مما ساقه هذا الموسوي في ترجمة عبد الرزاق حديثان من روايته، وذكرهما في

الهامش (١١٢/٣٠):

الحديث الأول: عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ نظر إلى علي فقال: (أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة، من أحبك فقد أحبني ومن أبغضك فقد أبغضني.. الحديث).

وعزاه الموسوي للحاكم في (المستدرک) (١٢٨/٣)، وقال الحاكم: صحيح على شرط

الشيخين.

قلت: وليس هو كذلك. بل منكر ليس ببعيد من الوضع، كما قال الذهبي فيما سنبينه،

إذ هو من رواية أحمد بن الأزهر وهو أبو الأزهر، قال: حدثني عبد الرزاق خلوة من حفظه.

قال الذهبي في (تلخيص المستدرک) ردّاً على تصحيح الحاكم لهذا الحديث: (قلت: وهذا

وإن كان رواه ثقات فهو منكر ليس ببعيد من الوضع، وإلا لأي شيء حدث به عبد الرزاق

سرًا ولم يجسر أن يتفوه به لأحمد وابن معين والخلق الذين رحلوا إليه. وأبو الأزهر ثقة ذكر أنه رافق عبد الرزاق من قرية له إلى صنعاء، قال: فلما ودعته قال: قد وجب حقدك علي وأنا أحدثك بحديث لم يسمعه مني غيرك، فحدثني والله. بهذا الحديث لفظًا اهـ.

قلت: وقد رد هذا الحديث وكذبه أيضًا يحيى بن معين فيما نقله الخطيب في (التاريخ)، والحافظ في التهذيب في ترجمة أبي الأزهر هذا عن أحمد بن يحيى التستري قال: (لما حدث أبو الأزهر بحديث عبد الرزاق في الفضائل - قلت: يعني هذا الحديث - ... أخبر بذلك يحيى بن معين، فبينما هو عنده في جماعة من أهل الحديث إذ قال يحيى: من هذا الكذاب النيسابوري الذي يحدث عن عبد الرزاق بهذا الحديث؟ فقام أبو الأزهر فقال هو ذا أنا.

فتبسم يحيى، فقال: أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث) اهـ. ونقل الخطيب في (التاريخ) والحافظ في التهذيب هناك، وكذا الذهبي في (الميزان) في ترجمة أبي الأزهر هذا عن أبي حامد الشرقي أنه قال: (هو حديث باطل، والسبب فيه أن معمرًا كان له ابن أخ رافضي، وكان معمر يمكنه من كتبه، فأدخل عليه هذا الحديث، وكان معمر مهيبًا لا يقدر أحد على مراجعته، فسمعه عبد الرزاق في الكتاب) اهـ. قال الذهبي عقبه: (قلت: وكان عبد الرزاق يعرف الأمور فما جسر أن يحدث بهذا إلا سرًا لأحمد بن الأزهر وغيره) اهـ.

وذكره أيضًا في (الميزان) (٦١٣/٢) وقال: إنه أوهى ما أتى به عبد الرزاق، ثم قال: (قلت: مع كونه ليس بصحيح فمعناه صحيح سوى آخره، ففي النفس منها شيء، وما اكتفى بها حتى زاد: (وحبيك حبيب الله، وبغضك بغض الله، والويل لمن أبغضك) فالويل لمن أبغضه هذا لا ريب فيها، بل الويل لمن يغض منه أو غض من رتبته ولم يجب كحجب نظرته أهل الشورى) اهـ.

قلت: فقد رد هذا الحديث وكذبه ابن معين، وأبو حامد الشرقي، والذهبي فيما نقلناه سلفاً. بالإضافة إلى ابن عدي في (الكامل) (١/١٩٥، ١٩٦)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/٢١٨)، وقال: (موضوع ومعناه صحيح، فالويل لمن تكلف وضعه إذ لا فائدة في ذلك) اهـ. وكذا أورده ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٩٨) وعزاه للخطيب البغدادي، وقد أخرجه الخطيب (٤/٤١٤) وذكر من أقوال أهل العلم بتكذيبه ما سبق نقله من قول ابن معين وأبي حامد الشرقي وغيرهما وأقرهم عليه. وكذا أقر هذا الكلام في تكذيب هذا الحديث الحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب) في ترجمة أحمد بن الأزهر، إذ ساقه ولم يعقب عليه بشيء. وكل هذا مما يبطل دعوى الحاكم بتصحيحه، إذ لم يوافق على ذلك أحد والله الحمد، وهو ما نبه عليه أهل العلم كثيراً بتساهل الحاكم وقلة عنايته بالتصحيح، ويبطل أيضاً دعوى هذا الموسوي بموافقة المنصفين - زعم - لعبد الرزاق على هذا الحديث، وقد أعاد ذكر هذا الحديث الموسوي هذا في صفحة (١٩١) من مراجعاته هذه، وسنين في حينها ما في تعليقه هناك في الهامش من المغالطة والغش.

والحديث الثاني: قالت فاطمة: يا رسول الله! زوجتني عائلاً لا مال له، قال: (أما ترضين أن الله اطلع إلى أهل الأرض فاختر منهم رجلين، فجعل أحدهما أباك والآخر بعلك) اهـ. وعزاه للحاكم (٣/١٢٩) وصححه على شرط الشيخين فأفحش، وقد رواه الحاكم فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي، ثنا سريج بن يونس. الإسناد الذي ساقه هذا الموسوي في الهامش (٣٠/١١٢). وقال الذهبي: موضوع على سريج. قلت: وأبو بكر بن أبي دارم هذا - شيخ الحاكم - منهم هو وشيخه محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي، أما الترمذي هذا فقد اتهمه باختلاق هذا الحديث صراحة الذهبي (الميزان) (٣/٤٥٧) وقال: (لعله الباهلي) قلت: يعني محمد بن

أحمد بن سهيل الباهلي، قال أبو زرعة: (هو ممن يضع الحديث)، وعلى كل إن لم يكن هو الباهلي فهو آخر متهم بوضع الحديث أيضًا. وأما شيخ الحاكم أبو بكر بن أبي دارم فقد قال عنه الذهبي في (الميزان): (الكوفي الرافضي الكذاب)، ونقل عن الحاكم نفسه أنه قال عنه: (رافضي غير ثقة) اهـ. وهو ما يبين وهم الحاكم بتصحيحه، فإنه نفسه قد ضعف شيخه ثم غفل عنه وصحح الحديث، الأمر الذي يجعلنا لا نعتمد على تصحيحه إطلاقًا. وقد ذكر ابن أبي دارم هذا أيضًا الذهبي في (تاريخ الإسلام) (٦٨/٨)، وفي (تذكرة الحفاظ) (٣/٨٨٤)، واتهمه بالوضع، وأيضًا اتهمه ابن العماد في (شذرات الذهب) (٣/١١).

هذه حال الطريق الأولى لهذا الحديث، والطريق الثانية ذكرها هذا الموسوي أيضًا في الهامش مقطوعة نقلًا من (الميزان) رواية أبي الصلت الهروي - وهو عبد السلام بن صالح - عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن أبي نجيج، عن مجاهد، عن ابن عباس. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥١١١)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (٤/١٩٦). وأفته عبد السلام بن صالح هذا كما قال الذهبي، فإنه ضعيف جدًا، وقد كذبه ابن عدي والدارقطني والعقيلي، وقال العقيلي في رواية: رافضي خبيث.

وقال النسائي: ليس بثقة. وكذبه أيضًا محمد بن طاهر. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد اهـ.

وله طريق أخرى عن عبد الرزاق رواه عنه إبراهيم بن الحجاج - وهو غير الشامي والنيلي - أخرجه الخطيب البغدادي (٤/١٩٥)، وعزاه في (تنزيه الشريعة) (١/٣٩٦) لأبي الشيخ، وعزاه الهيثمي في (المجمع) (٩/١١٢) للطبراني في الكبير، وذكره الذهبي في (الميزان) (١/٢٦). وضعفوه، وهو خليف به إذ إن إبراهيم هذا نكرة لا يعرف كما قال الذهبي، وقال أيضًا: والخبر الذي رواه باطل اهـ. قلت: يعني هذا.

وطريق رابعة عن عبد الرزاق رواه عنه أحمد بن عبد الله بن يزيد - في الأصل (زيد) وهو خطأ يتضح لمن راجع ترجمته في (تاريخ بغداد) و(الميزان) وغيرهما - الهيثمي، أخرجه الخطيب البغدادي (١٩٦/٤)، وهو مكذوب أيضاً على عبد الرزاق، فأحمد بن عبد الله الهيثمي هذا قال عنه ابن عدي: (كان بسامراء يضع الحديث)^(١) وقال الدارقطني - فيما نقله الخطيب - (يترك حديثه) وعده ضمن المتروكين في رسالته بذلك (رقم ٦٨)، وقال الذهبي في (المغني): كذاب.

فهذه طرق هذا الحديث فيها خمسة من الكذابين أو المتهمين بذلك. فلم يروه عن عبد الرزاق غير كذاب أو مجهول نكرة أو ضعيف جداً، فكيف يمكن تصحيح هذا الحديث حتى بتعدد الطرق؟؟

وقد حكم عليه بالوضع والكذب أو الضعف والمردود كل من الذهبي والهيثمي - على تساهل - وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/٢٢٠-٢٢١)، وابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٩٦) وغيرهم.

تنبيه: أخرج الطبراني في الكبير (١١١٥٣) وقال: (حدثنا محمد بن جابان الجندي سابوري والحسن بن علي العمري، قالا: ثنا عبد الرزاق.. الحديث) بهذا اللفظ نفسه. وفي إسناده سقط ينبغي لنا التنبيه عليه، حتى لا يغتر بهذا الاسناد احد ويزعم صحة الحديث استناداً إليه، فنقول: قبل ذكر ذلك السقط أود الإشارة إلى أن شيخ الطبراني الأول (محمد بن جابان الجندي سابوري) لم أجد له ترجمة أبداً، ثم رجعت إلى (المعجم الصغير) للطبراني الذي روى فيه لكل شيخ من شيوخه حديثاً واحداً، فوجدته هناك في حديث برقم (٨٨١)،

(١) نقله عنه الذهبي في الميزان (١/١٠٩)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٢١٩-٢٢٠).

لكنه قال: (محمد بن حبان الجنديسابوري) بالحاء المهملة لا بالجيم المعجمة. ولم يتبين لي أيها الصواب، فالآخر هذا لم أجد له ترجمة أيضًا. لكن جهالته هذه لا تضر لمتابعة شيخ الطبراني الآخر وهو الحسن بن علي العمري، وهو فيه كلام لا يسقط الاحتجاج به، قال الدارقطني: (صدوق حافظ)، وقال الخطيب البغدادي: (كان من أوعية العلم يذكر بالفهم ويوصف بالحفظ)، وله ترجمة في (تاريخ بغداد) (٣٦٩-٣٧٢)، (تذكرة الحفاظ) (٦٦٧-٧٧٨)، (شذرات الذهب) (٢/٢١٨)، (ميزان الاعتدال) (١٨٩٤)، وقال الذهبي في (المغني) (١٤٣٥): (تفرد برفع أحاديث تحتمل له) اهـ.

لكن السقط الذي أشرنا إليه ما بين الحسن بن علي العمري وعبد الرزاق، فينبهما طبقتان أو ثلاث، إذ إن الحسن هذا وُلِدَ بعد وفاة عبد الرزاق بستين، توفي عبد الرزاق سنة إحدى عشرة ومائتين، وتوفي الحسن بن علي العمري سنة خمس وتسعين ومائتين وقد بلغ اثنتين وثمانين سنة، أي أنه ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين، فلا يمكن أبدًا أن يتلاقيا، ويوضحه الإسناد الذي بعده عند الطبراني في الكبير (١١١٥٤)، وفيه بين الحسن العمري وعبد الرزاق راو. وهذا كله يبين الخطأ الفاحش الذي جاء في الإسناد الذي فيه التصريح بالتحديث بين الحسن العمري وعبد الرزاق، أن هناك راو بينهما موجود في الأصل، لكنه سقط في النسخ - وهو الغالب - ويدل عليه أن الهيثمي في (المجمع) (٩/١١٢) قد ذكر إحدى طرق هذا الحديث عن عبد الرزاق عند الطبراني في الكبير، أنها من رواية إبراهيم بن الحجاج الذي قدمنا الكلام عليه، في الوقت الذي يخلو فيه إسنادي هذا الحديث عند الطبراني من ذكر إبراهيم هذا، مما يؤكد سقوطه من أحدهما، ولا مجال لإدخاله إلا في هذا الإسناد؛ لما فيه من السقط، فرجع الحديث بذلك إلى رواية إبراهيم بن الحجاج عن عبد الرزاق، والله أعلم بالصواب.

(٥٤) عبد الملك بن أعين أخو زرارة: قال الحافظ في التقریب: صدوق شيعي، له في الصحيحين حديث واحد متابعه اهـ. فهو أولاً: ليس من رجال الصحيحين، إذ لم يحتج به بل روى له فيما تابعه فيه غيره، وقد أقرّ بذلك الموسوي نفسه بما نقله من قول الذهبي: (وأخرج له مقروناً بغيره في حديث) اهـ. وقد ذكر الحافظ في (تهذيب التهذيب) الراوي الذي قرن به عبد الملك هذا، وهو جامع بن أبي راشد، ثقة فاضل، ومنه يتبين أن الاعتماد في ذلك الحديث الوحيد الذي له في الصحيحين على جامع هذا في الدرجة الأساس. وثانياً: ليس عند عبد الملك هذا من التشيع ما يرد حديثه من الغلو الموصل للرفض والطعن بالصحابة وبغضهم، كما هو عند أخويه حمران وزرارة، فيما قدمنا من حالهما في ترجمة حمران الذي وصفه أهل العلم بالجرح والتعديل بالرفض وليس التشيع؛ مما يبين أن مرادهم بالتشيع هو الخفة فيه وعدم الغلو، وهو الذي يقبل خبره في غير ما يخص بدعته كما قرناه سلفاً.

(٥٥) عبيد الله بن موسى: ثقة كان يتشيع، ولم يكن هو من الطاعنين بالصحابة قطعاً، ولم ينقل عنه من الغلو في تشيعه ما يوصله إلى الرفض المردود. وإخراج البخاري لحديثه واحتجاجه به من أكبر الأدلة على إنصاف أهل السنة وتحريم للحق، بخلاف غيرهم من أهل الرفض والزيغ كهذا الموسوي، فأهل السنة يتحرون الصادق في حديثه غير الغالي في بدعته - إن كان مبتدعاً - فهذا يروون حديثه ويحتجون به فيما لا يدخل في بدعته، كما قرناه من أصولهم سابقاً، فكما أخرج البخاري لعبيد الله بن موسى هذا مع تشيعه؛ فقد أخرج لعمران بن حطان الخارجي مادح عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي؛ لصدقه في نفسه مع ما عنده من البدعة، فأهل السنة يفخرون بصنيع البخاري هذا وغيره من أئمة أهل السنة، فهو أكبر دليل على إنصافهم وعدم تعصبهم، الأمر الذي يخلو منه أهل البدع عموماً وأهل الرفض خصوصاً.

(٥٦) عثمان بن عمير: قال الحافظ في التقریب: ضعيف واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع اهـ. ولم يوثقه أحد من أهل السنة. قال الذهبي في (تاريخ الإسلام) (٧/ ٢٢٠): (وهو ضعيف بالاتفاق) اهـ. فلا أدري ما وجه الحجة بإيراد هذا الموسوي له هنا مع إقراره بتضعيف أهل السنة له؟ ولا مستند له بنفي إيمان عثمان بهذا بالرجعة سوى الإنكار المحض الخالي عن الدليل، بعد أن أثبتنا عنه ابن عدي وأبو أحمد الزبيري، تلك العقيدة الفاسدة من عقائد الرافضة التي تكلمنا عليها في مقدمة كتابنا هذا. وقد اقتطع هذا الموسوي من كلام الإمام أحمد بن حنبل ما صرح فيه بتضعيف صاحبه عثمان هذا، فقال أحمد: (أبو اليقظان خرج في الفتنة مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن، وهو ضعيف الحديث) اهـ. فنصرف بكلامه هذا الموسوي كعادته كما يجلو له.

وقد ضعفه إضافة لمن تقدم ذكرهم ومن ذكرهم هذا الموسوي وأنطقه الحق به، كل من الدارقطني والنسائي والفلاس، وقال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (٢٣): (سمعت أحمد بن حنبل يقول: هو منكر الحديث، وفيه ذاك الداء)، وأما احتجاج الموسوي هذا على توثيقه برواية من ذكرهم عنه فهو أوهى من خيط العنكبوت، لما قدمنا مراراً أن رواية الثقة عن راو لا تعدّ توثيقاً له بالمرة، كيف إذا انضم إلى ذلك اتفاق أهل الجرح والتعديل على تضعيفه؟ ونقل المباركفوري في (تحفة الأحوذى) (١/ ١١٩) عن الحافظ المنذري أنه قال عن عثمان هذا: (لا يحتج بحديثه).

ومع ضعف عثمان هذا ففي زواياته ما لا يستقيم على مذهب الشيعة أنفسهم، مثل نفي استخلاف النبي ﷺ لأحد من بعده، علي وغيره، فقد نقل الذهبي في ترجمته من (الميزان) أنّ عثمان هذا قال: حدثنا زاذان عن حذيفة: قلنا يا رسول الله! لو استخلفت، قال: (لو استخلفت فعصيتم نزل العذاب، ولكن ما أقرأكم ابن مسعود فاقروا، وما حدّثكم حذيفة

فأقبلوا أو قال: فاسمعوا) اهـ. وقد رواه عن عثمان شريك القاضي، وهو ثقة مقبول عند الشيعة، فما عساهم يقولون عن إسناده رجاله ثقات عندهم فيه نفي لأحد أركان عقيدتهم؟؟ (٥٧) عدي بن ثابت الكوفي: ثقة رمي بالتشيع، كما قال الحافظ، وهو قول يشعر بعدم غلوه في ذلك، ولا أدل عليه من قول الذهبي الذي نقله هذا الموسوي نفسه: (لو كانت الشيعة مثله لقل شرهم). ولم يحتج أهل السنة به فيما يقوي بدعته، كما هو مقرر في قواعد هذا العلم الشريف، قال الحافظ في (هدي الساري) (٥٩٥): (وما أخرج له في الصحيح شيء مما يقوي بدعته) اهـ.

(٥٨) عطية بن سعد العوفي: قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطئ كثيراً، كان شيعياً مدلساً اهـ. وقال الذهبي في (الميزان): ضعيف.

وقد ضعفه غير واحد، وقول ابن سعد في توثيقه مردود؛ لمعارضته من ضعفه بجرح مفسر واجب الأخذ، فضلاً عن أن الموسوي حذف من قول ابن سعد الأخير الذي نقله ما شعر بتضعيفه، قال ابن سعد: (وكان ثقة وله أحاديث صالحة، ومن الناس من لا يحتج به) اهـ.

فأخفى ذلك هذا الموسوي عمداً لانعدام الأمانة عنده. وقد ضعف عطية هذا أيضاً أحمد بن حنبل وهشيم وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والساجي.

وأما تدليسه فهو من أقبح أنواع التدليس، وقد مر بنا في كتابنا هذا ذكره والتنبيه عليه عدة مرات، فمنه أنه كان يأتي الكلبي - وهو محمد بن السائب الكلبي، متهم بالكذب - فيأخذ عنه ويكنيه أبا سعيد فيقول حدثنا أبو سعيد ويوهم أنه أبو سعيد الخدري، نقله الإمام أحمد بن حنبل عن أبي أحمد الزبير، ورواه أيضاً ابن حبان بإسناده في كتابه

(الضعفاء) ثم قال عقبه: (لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب) اهـ. أما زعم هذا الموسوي باحتجاج أبي داود والترمذي به فهو مردود، فليست رواية الثقة بمن أخرجها عنه ولم يدعيها ذلك، بل أكثر من هذا نقل الحافظ في التهذيب عن أبي داود أنه قال عن عطية بن سعد هذا: (ليس بالذي يعتمد عليه) اهـ.

(٥٩) العلاء بن صالح التيمي: قال الحافظ في التقریب: صدوق له أوهام اهـ. ومع ما عنده من أوهام يبقى هو ثقة في العموم، وأما تشييعه فلم يكن عنده من الغلو في ذلك ما يوجب رد حديثه، وإلا فلا دليل على خلاف ما قلناه. فهو إذاً من أصحاب البدعة الصغرى الذين يحتاج بحديثهم في غير ما يدخل في بدعتهم شأنه شأن من سبق من أمثاله، والله الموفق للصواب.

(٦٠) علقمة بن قيس النخعي: ثقة ثبت فقيه عابد، وإن ثبت تشييعه فهو فيه كحال أقرانه الذين أشار إليهم هذا الموسوي، مثل أبي إسحاق السبيعي - وسيأتي - والأعمش، وزبيد الياضي، وقد قدمنا حالهما وأنها لا يخرجان عن أصحاب البدعة الصغرى، وكحال منصور بن المعتمر - وسيأتي أيضاً - ولا أدل على عدم غلوه من روايته عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. ونحن نتحدى كل مخالف بأن يأتينا بدليل واحد على غلو علقمة وأصحابه المذكورين، من رواياتهم أو رأيهم في تنقص الشيخين أو غير ذلك من الغلو.

(٦١) علي بن بذيمة: ثقة روي بالتشيع، كما قال الحافظ، ولا نريد إعادة ذكر حال أصحاب البدعة الصغرى ومنهم علي هذا، فليس في الاحتجاج بهم ما يدخل في بدعتهم مع نفي أي غلو عنهم، ولا دليل على خلاف هذا، والله الحمد.

(٦٢) علي بن الجعد: ثقة ثبت رُمي بالتشيع، وهذا لفظ يومي بخفته في ذلك، فحاله إذا لا يختلف عن حال سابقه، ولا نرى داعياً لإعادة الكلام.

(٦٣) علي بن زيد بن جدعان: قال الحافظ في التقريب: ضعيف. وقد ضعفه غير واحد، ضعفه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان الدارمي، وابن سعد، وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. قلت: يعني لا يحتج به إلا إذا تابعه أحد. وضعفه أيضاً النسائي والدارقطني وآخرون. وضعفه هذا بسبب سوء حفظه كما صرح به ابن خزيمة وابن حبان، أما تشيعه فلم يكن عنده من ذلك من الغلو ما يرد به حديثه، كحال من قبل حديثه من المشيعين السابقين. ومسلم لم يحتج به منفرداً بل أخرج له في المتابعات، فلا يعد لذلك من شرط مسلم.

(٦٤) علي بن صالح، أخو الحسن: حاله في التشيع كحال أخيه الحسن، وقد قدمنا من الكلام عليه هناك فراجعهم، مع أني لم أجد ذكر صراحة علي بن صالح هذا فيمن عنده تشيع أبداً، ولا أظنه كذلك والله أعلم، وإن كان فحاله لا يختلف عما سبق بيانه من حال أخيه.

(٦٥) علي بن غراب: صدوق في نفسه، لكنّه ضَعُف بسبب بدعته هذه التشيع، كما قال الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد) (٤٦/١٢)، فحديثه مقبول محتج به، إلا فيما يدخل في بدعته فيرد حتى يوافق أحد في روايته. وابن سعد أشار في ترجمته إلى ضعفه فقال: (وكان علي صدوقاً وفيه ضعف) اهـ. ولم يذكره في الشيعة أبداً، فأخفى هذا كله الموسوي عمداً.

(٦٦) علي بن قادم: حاله كسابقه تماماً، فهو صدوق في نفسه لكن عنده بدعة تشيع، فمن ضعفه نظر إلى بدعته، فلا يقبل خبره فيما يدخل في صلب بدعته، وما سوى ذلك مقبول محتج به، والله أعلم.

وكعادته تصرف هذا الموسوي في كلام ابن سعد واقتطع منه ما يهواه وترك الباقي، إذ قال عنه ابن سعد: (وكان ممتنعاً منكر الحديث شديد التشيع)، فاكفى هذا الموسوي بالوصف الأخير فقط دون الوصفين الأولين اللذين فيهما تضعيف صاحبه بسبب بدعته كما بينا، ومع ذلك يسمون من يتلاعب بالنصوص هكذا إماماً جليلاً!!

(٦٧) علي بن المنذر الطرائقي: صدوق يتشيع، وحاله كسابقه. وما يدل على عدم غلوه أنه روى حديثاً في فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، رغم أنف هذا الموسوي وأشباهه، أخرجه الترمذي (٣/ ٣٨٥) وقال: حدثنا علي بن المنذر - يعني هذا - وذكر الإسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: (إن جبريل يقرئك السلام... الحديث). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. ونحن نقول: فليعتبر المرجفون المجحفون كهذا الموسوي، فإن النسائي قد احتج به من أجل ما ذكرنا من علمه بعدم غلوه، بل ومن علمهم بأنه ممن يجب ويوالي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ولعنة الله على الظالمين البغضيين لها.

(٦٨) علي بن هاشم بن البريد: صدوق في نفسه، أنكروا عليه تشيعه، فما رواه في غير ما يدخل في بدعته يقبل منه ويحتج به، وما كان من صلب بدعته رد عليه، كما روى أحاديث منكراً في فضائل علي رضي الله عنه لم يتابعه عليها أحد فردت عليه، وعلي رضي الله عنه أجل من أن يتكلف بذكر فضائله بالموضوعات المنكرات.

(٦٩) عمار بن رزيق الكوفي: لا بأس به، ولم يدع أحد أنه من الشيعة أو الرافضة سوى السليمان المذكور فيما نقله الذهبي، ولم يتابعه على ذلك أحد، وقد رد قوله الذهبي نفسه وبين عدم ثبوته، الأمر الذي أخفاه هذا الموسوي وأراد الإيهام بموافقة الذهبي له على ذلك، وهو خلاف الحق الواقع، فلا تبقى له بعد ذلك أية حجة بإيراده، وقد رد ذلك الإمام الذهبي، والله الحمد.

(٧٠) عمار بن معاوية: صدوق يتشيع، وقد قدمنا حال أشباهه. وفي كلام هذا الموسوي من المبالغة ما لا يخفى، إضافة لكذبه على العقيلي بأنه ما غمز عمارًا هذا إلا لتشيعه، وهو خلاف الحق، إذ بين الذهبي في (الميزان) بأنه غمزه لما رواه عنه أبو بكر بن عياش أنه سأله: أسمعت سعيد بن جبير؟

قال: لا. فغمزه لانتقطاع روايته عن سعيد بن جبير لا غير، فلعنة الله على المحرفين المبدلين لكلام القوم.

(٧١) عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي: قال الحافظ في التقریب: ثقةٌ عابد... اختلط بآخره اهـ. قلت: واختلاطه هو تغير قليل كما بينه الذهبي في (الميزان)، ونقل الحافظ في التهذيب عن الإمام أحمد أنه قال: أبو إسحاق ثقة، ولكن هؤلاء الذين حملوا عنه بآخره اهـ. وحاله في التشيع كحال من سبقه ممن عنده بدعة تشيع وقبلهم أهل السنة، وعبارة الجوزجاني التي ساقها هذا الموسوي هنا وفي مواضع أخرى تدل على ذلك بكل وضوح، وقطعًا لم يكن السبيعي هذا ممن يطعن بالصحابة ولا يبغضهم، وما عنده من المنكرات فإنما كانت بسبب اختلاطه وتغيره ويسبب تدليسه أيضًا، وهذا لا يسقط عدالته، لكن ترد تلك المنكرات فحسب، ومنها ذلك الحديث الذي سؤد هذا الموسوي ترجمة السبيعي به، وهو حديث باطل موضوع، ولفظه: (مثلي مثل شجرة أنا أصلها وعلي فرعها...) رواه يحيى بن بشار الكندي، عن عمرو بن إسماعيل الهمداني، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث الأعور، عن علي.

ذكره الذهبي في (الميزان) (٢٤٦/٣) (٣٦٦/٤) وقال: خبر باطل. وعده من الموضوعات كل من: ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٩٧/١)، والسيوطي في (اللآلئ

المصنوعة) (١/١٩٦)، وابن عراق الكناني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٦٥)، والشوكاني في (الفوائد المجموعة) (٣٧٩)، وآفته يحيى بن بشار الكندي وعمرو بن إسماعيل الهمداني، وكلاهما متهم.

وأما زعم هذا الموسوي أن المغيرة بقوله: (إنما أهلك أهل الكوفة أبو إسحاق وأعمشكم) يعني به التشيع، فهو باطل يدل على جهله، إذ إن المغيرة عنى به التدليس كما بينه الحافظ في التهذيب في ترجمة السبيعي هذا وفي غير موضع.

وقد بينا ذلك بالتفصيل في ترجمة سليمان بن مهران الأعمش فليراجع. وهذا ما يمنع قبول رواية أبي إسحاق السبيعي هذا إذا عنعن ولم يصرح بالتحديث لأنه مدلس، فمتى صرح بالتحديث قبل فيما وافق فيه سائر الثقات.

ومن أدلة عدم غلو أبي إسحاق السبيعي هذا، وأنه يقدم الشيخين أبا بكر وعمر عليهما السلام على غيرهما، أنه هو نفسه أحد رواة حديث النبي ﷺ: (لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا) عند الترمذي (٤/٣٠٨)، وقد رواه هناك أيضًا عبد الرزاق الصنعاني الذي عنده تشيع أيضًا، مما يدل على حقيقة مذهب الشيعة الأوائل، وأنهم مع تشيعهم لا يعدلون بأبي بكر وعمر أحدًا بعد النبي ﷺ.

وكذلك روى أبو إسحاق السبيعي هذا عند ابن ماجه (٤٥٦) عن ابن حية - أحد أصحاب علي - قال: (رأيت عليًا توضأ فغسل قدميه إلى الكعبيين ثم قال: أردت أن أريكم ظهور نبيكم ﷺ) اهـ.

وهو يخالف مذهب الشيعة المعروف في ذلك، مع إضافته للنبي ﷺ أولاً، ولعلي عليه السلام

نفسه ثانيًا، ولأبي إسحاق السبيعي هذا ثالثًا، والله الحمد والمنة.

(٧٢) عوف بن أبي جميلة المعروف بالأعرابي: ثقة، رمي بالتشيع، وهو إلى ذلك لم يكن عنده غلو ولا طعن بالصحابة رضوان الله عليهم، فحال وحال أمثاله قد قدمناه مرارًا لا نرى داعيًا لإعادته.

(٧٣) الفضل بن دكين، أبو نعيم: ثقة ثبت لكنّه يتشيع، وبين الذهبي في (ميزانه) أن تشيعه من غير غلو ولا سب، الأمر الذي كتّمه هذا الموسوي العاري من الأمانة في النقل تمامًا، قال الذهبي: (حافظ حجة، إلا أنه يتشيع من غير غلو ولا سب) اهـ. وقد فصلنا حال من عنده تشيع من غير غلو ولا سب، وبيننا أن هذا ممن يقبل خبره. وروى الخطيب في (تاريخ بغداد) (١٢/٣٥١)، ونقله الحافظ في ترجمة أبي نعيم من التهذيب، عن أبي نعيم هذا أنه قال: (ما كتبت عليّ الحفظه أني سببت معاوية) وأمر بنقل ذلك عنه، وهو ما بين اعتداله في تشيعه وأنه من نوع البدعة الصغرى، لا كما افترى هذا الموسوي، يضاف إلى ذلك أنه قد روى حديثين صحيحين عند البخاري (١/٦٢) في إثبات المسح على الخفين، وهو يخالف ما عليه الشيعة الغلاة أيضًا.

(٧٤) فضيل بن مرزوق: قال الحافظ في التقريب: صدوق بهم (ص: ٣٢٤) ورمي بالتشيع اهـ. وعبارة الذهبي التي نقلها هذا الموسوي فيها اقتطاع مهم، أقدم عليه الموسوي كعادته في اقتطاع ما يوافق هواه وترك الباقي. قال الذهبي في (الميزان) عن فضيل هذا. (وكان معروفًا بالتشيع من غير سب) اهـ.

فحذف منها هذا الموسوي نفي السب الأمر الذي يدل على حقيقة مذهبه من محبته لسب الصحابة - لعن الله من سبهم - وإلا فما الذي حمله على هذا؟ أما بالنسبة لفضيل هذا فقد قدمنا حال أمثاله غير المغالين في تشيعهم أصحاب البدعة الصغرى.

بقي مما جاء في الترجمة هنا أمر أضحكني والله من جهل هذا الموسوي وعمايته، وذلك يتعلق بحديث ساقه الذهبي في ترجمة فضيل من (الميزان) فيه إخبار النبي ﷺ عن تأمير أبي بكر وعمر وعلي ~~رضي~~، وهو من رواية زيد بن الحباب عن فضيل هذا، ولا أدري ما الذي لم يُعجب هذا الموسوي في الحديث حتى كذبه مع أن فيه فضلاً لعلي ~~رضي~~، لكنه سارع إلى تكذيبه واتهم زيد بن الحباب وأنه اختلقه على فضيل. فقال: (وكذب عليه زيد بن الحباب فيما رواه عنه من حديث التأمير) اهـ.

والحال إلى هنا ليس فيه ما يدعو إلى الضحك والسخرية بهذا الموسوي، ولكن الأمر ليس كذلك إذا علمنا أن هذا الموسوي قد ذكر زيد بن الحباب هذا نفسه ضمن هؤلاء الرواة المئة الذين ساقهم (رقم ٢٨) وعده هناك من رجالهم - رجال الشيعة - وطبيعي أن ذكره له يدل على ثقته وصدقه عند هذا الموسوي، وأنه كذلك أيضًا - فيما ادعى - عند أهل السنة، ثم عاد هنا وكذبه، أليس هنا مما يدعو إلى الضحك والسخرية بهذا الموسوي وحماقته؟! أليس هو أحق أن يوصف بما هو معروف عند العلماء بأنه (أضل من حمار أهله)؟! نقول: نعم هو كذلك.

(٧٥) فطر بن خليفة: صدوق رمي بالشيعة كما قال الحافظ في التقریب. وتشيعه لم يكن فيه غلو ولا سب، كما صرح به أحمد العجلي بقوله: (كان فيه تشيع قليل) نقله الذهبي في (تاريخ الإسلام) في ترجمة فطر هذا، ونقله الحافظ في التهذيب وفي (هدي الساري) (ص: ٦٠٨).

وحقيقة تشيعه بينها الساجي - فيما نقله عن الحافظ في التهذيب - فقال: (وكان يقدم عليًا على عثمان) فهذا ما نقل عنه لا غير، أما الشيخان فلم يكن فطر هذا يعدل بها أحدًا بعد رسول الله ﷺ، إذ لم يتعرض لهما أصلاً.

أما ما زعمه الموسوي بجهله من احتجاج البخاري بفطر هذا فليس صحيحًا، بل ما روى البخاري لفطر هذا إلا مقرونا بغيره، كما تبينه إشارة الذهبي له في (الميزان)، وهو الذي صرح به الحافظ ابن حجر في التهذيب وفي (هدي الساري) (ص: ٦٠٨)، وأيضًا ليس له ذكر في البخاري إلا في حديث واحد تابعه فيه الأعمش والحسن بن عمرو عن مجاهد^(١)، فلا يعد فطر هذا من رجال الصحيح المحتج بهم، كما يعرفه أهل العلم.

(٧٦) مالك بن إسماعيل: ثقة مُتَقَن، كما قال الحافظ وتشيعه لم يكن فيه غلو ولا سب، وهو قلما يعرف بتشييعه لحفته في ذلك، ومع تشيعه كان يقدم أبا بكر رضي الله عنه على من سواه من الصحابة، ويروي من فضائله ما يؤكد ذلك، مثل الحديث الذي رواه عند الترمذي (٣١١/٤) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر رضي الله عنه: (أنت صاحبي على الحوض وصاحبي في الغار)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح. وقال العلماء في شرحه: أي صاحبه في الدنيا والآخرة. وهذا قد رواه مالك بن إسماعيل نفسه، مما يؤكد تقديمه لأبي بكر رضي الله عنه على من سواه، وأيضًا روى مالك هذا حديثًا صحيحًا في فضائل الزبير بن العوام رضي الله عنه، وهو ممن تبغضه الشيعة وتكفروه وصاحبهم مالك - كما يزعمون - يروي في فضائله، أخرج هذا الحديث البخاري في (صحيحه) (٢٧/٥) بإسناد مالك بن إسماعيل هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير بن العوام) والحواري: هو خاصة الرجل من أصحابه وناصره. والحواريون هم أيضًا: صفوة الأنبياء، انظر (المعجم الوسيط). وهذا كله مما يبين اعتقاد مالك بن إسماعيل هذا وبعده عن الرفض المذموم، بخلاف هذا الموسوي.

(٧٧) محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير: ثقة ثبت، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، كما هو مقرر في ترجمته من التهذيب والتقريب و(الميزان) و(تذكرة

(١) هدي الساري (ص: ٦٠٨).

الحفاظ) وغيرها، ولم يذكره أحد بغلو مردود إلى الرفض، بل قبول أهل السنة له وإخراجهم لحديثه يدل على اعتداله في ذلك، هذا إن صح ادعاء الحاكم في تشيعه وغلوه في التشيع دون الرفض.

(٧٨) محمد بن عبد الله النيسابوري أبو عبد الله الحاكم: إمام حافظ صدوق صاحب التصانيف، وقول هذا الموسوي: (وكل من تأخر عنه من محدثي السنة عيال عليه، وهو من أبطال الشيعة وسدنة الشريعة) مبالغه واضحة يريد بها حيازة سبق، ومع ذلك فلو كان الشيعة كلهم مثل الحاكم هذا لقل شرهم، فليس هو رافضياً بل شيعياً كما بينه الذهبي، وقد قدمنا التفريق بينهما مراراً، ثم إنه لم يكن يتعرض للشيخين أبي بكر وعمر كما حققه الذهبي وغيره، وهو ما أخفاه عمداً هذا الموسوي، وقد روى الحاكم في (المستدرک) أحاديث كثيرة في أفضلية أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، مع تقديم الشيخين أبي بكر وعمر على غيرهما، بل يستبعد تفضيله لعلي على عثمان رضي الله عنهما، إذ له معارض أقوى لا يقدر على دفعه، فإنه عقد باباً في كتاب الأربعين لتفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، واختصهم من بين الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. وقدم في (المستدرک) ذكر عثمان رضي الله عنه، وروى في الفضائل (٩٧-٩٦/٣) حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أول حجرٍ حجرتُ حمله النبي ﷺ لبناء المسجد، ثم حمل أبو بكر حجراً، ثم حمل عمر حجراً، ثم حمل عثمان حجراً، فقلت: يا رسول الله! ألا ترى إلى هؤلاء كيف يساعدونك؟ فقال: (يا عائشة! هؤلاء الخلفاء من بعدي).

وخرج أيضاً في فضائل عثمان (٩٧/٣) حديث: (لينهض كل رجل منكم إلى كفته، فنهض النبي ﷺ إلى عثمان). وهذا كله رواه الحاكم صاحب الشيعة في (المستدرک). وكل ما نُقم على الحاكم أنه أخرج في (المستدرک) أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة، بل فيه أحاديث موضوعة مستنكرة، وقال الذهبي في (الميزان): (إمام صدوق لكنه يصحح في

مستدرکه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، فما أدري هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك) اهـ. وقال الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان): (إنما وقع للحاكم تساهل لأنه سؤد الكتاب لينقحه، فعاجلته المنية ولم يتيسر له تنقيحه) اهـ.

واعتذر عن ذلك أن الحاكم صنفه في أواخر عمره وقد اعترته غفلة، ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء له، وقطع بترك الرواية عنهم، ومنع الاحتجاج بهم، لكنه أخرج في (المستدرک) أحاديث بعضهم وصححها، وقد مر بنا من ذلك أمثلة أقربها شيخ الحاكم أبو بكر بن أبي دارم، وقد مر ذكره في ترجمة عبد الرزاق الصنعاني، فراجعه.

فهذه حال الحاكم وحال تشيعه، فلم يكن عنده من ذلك سوى بعض الكلام في معاوية رضي الله عنه. وفي (شذرات الذهب) (٣/ ١٧٧) عن الذهبي أنه قال: (هو معظم للشيخين بيقين ولذي النورين وإنما تكلم عن معاوية) اهـ.

وقد ذكر الحاكم نفسه فضائل طلحة والزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم، مما يبعد غلو التشيع عنه. ومن اتهمه بأنه رافضي فقد تحامل عليه وبالغ في اتهامه كما فعل ابن طاهر المقدسي، وقد ردّ تهمة هذه الذهبي، فجزاه الله خيراً.

(٧٩) محمد بن عبيد الله بن أبي رافع: قال الحافظ في التقريب: ضعيف. وكذا قال الذهبي في (الميزان)، ونقل من أقوال أهل العلم بالجرح والتعديل ما بين ضعفه عندهم وردهم لحديثه، من ذلك قول البخاري فيه: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جداً، ذاهب. وقال الدارقطني: متروك وله معضلات. فهذه حال صالح سلف الشيعة كما وصفه هذا الموسوي.

ومن معضلات محمد هذا ومناكيره ذلك الحديث الذي نقله هذا الموسوي من ترجمته في (الميزان)، وفيه قول النبي ﷺ لعلي: (أول من يدخل الجنة أنا وأنت، والحسن والحسين وذرايينا خلفنا، وشيعتنا عن أياننا وشئنا لنا)، وهو حديث باطل كما بينه الذهبي الذي لم يرض بقوله هذا الموسوي فأعرض عنه، وليس عنده من بينة في ذلك سوى التحكم المحض والتعامل القبيح. فقد أخرج هذا الحديث الطبراني في الكبير (٩٥٠) من طريق حرب بن الحسن الطحان، ثنا يحيى بن يعلى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه عن جده. وحرب ويحيى كلاهما ضعيف منكر الحديث، إضافة إلى محمد بن عبيد الله هذا، فالحديث إذاً من رواية ضعيف عن ضعيف عن ضعيف، اجتمع فيه ثلاثة ضعفاء، فأنى له الصحة؟ وقد ضعفه إضافة للذهبي الهيثمي في (جمع الزوائد) (١٣١/٩).

(٨٠) محمد بن فضيل بن غزوان: قال الحافظ في التقريب: صدوق عارف رُمي بالتشيع اهـ. ولم يكن عنده من الغلو في ذلك ما يوصله إلى الرفض المردود، بل هو من نوع البدعة الصغرى التي تكلمنا عليها سابقاً، ودليله ما نقل عنه مما يبين بعده عن الرفض الكامل وغلو التشيع، مثل ما رواه عنه أبو هشام الرفاعي قال: سمعت ابن فضيل يقول: (رحم الله عثمانَ ولا رحمَ من لا يترحم عليه) قال: وسمعت يملف بالله أنه صاحب سنة، رأيت على خفه أثر المسح اهـ. فهذا هو ينقل عنه ما يخالف مذهب الشيعة مما يدل على عدم غلوه في ذلك، ذكر ذلك الحافظ في ترجمته من التهذيب وفي (هذي الساري) (ص: ٦١٦).

ومما يدل على عدم غلوه أيضاً وتفضيله لأبي بكر وعمر، أنه ثبت عنه عند الترمذي (٣٠٨/٤) أنه أحد رواة حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: (إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم الطالع في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منها وأنهما). وقد تقدم ذكره أيضاً في ترجمة سالم بن أبي حفصة، فهو أحد رواة أيضاً.

(٨١) محمد بن مسلم الطائفي: قال الحافظ في التقریب: صدوق يخطئ. وقد ضعفه الإمام أحمد بن حنبل لسوء حفظه، وهو ما بيته عبارة الحافظ، فهو جرح مفسر يقدم على تعديل من عدله أولاً، وثانياً تقطع به لسان هذا الموسوي بادعائه أنه إنما ضعفه من ضعفه لتشييعه، إذ لم يعده أحد من أهل العلم بالجرح والتعديل من الشيعة إطلاقاً، بل هذا ما ادعاه بعض رجال الشيعة كأبي جعفر الطوسي الذي ذكره هذا الموسوي، وهو لا يشكل عند أهل السنة أية حجة والله الحمد. فبطلت بذلك دعوى هذا الموسوي.

وأحب أن أنه هنا إلى أن محمداً هذا لم يحتج به مسلم منفرداً، بل أخرج له في المتابعات كما قرره الذهبي في (الميزان) والحافظ في التهذيب، وذلك بسبب سوء حفظه هذا، وليس له عند مسلم سوى حديث واحد في جواز أكل المحدث للطعام (٢٨٣/١)، تابعه فيه ابن عيينة وحماد.

(٨٢) محمد بن موسى الفطري: قال الحافظ: صدوق رمي بالتشيع اهـ. وحاله كحال من قدمنا من أصحاب البدعة الصغرى التي يقبل من أهلها ويحتج بهم في غير ما يقوي بدعته.

(٨٣) معاوية بن عمار الدهني: قال الحافظ: صدوق. وقال النسائي وغيره: ليس به بأس... فهو ثقة محتج به، لكن ليس بالمستوى الذي أظهره به هذا الموسوي مغالياً في ذلك، ثم إنني لم أجد أحداً يدعى أنه شيعي أو عنده تشيع أبداً، وما أظنه كذلك، واسمه معاوية يدل على عدم تشيعه وعدم غلو أبيه في ذلك، كما قدمنا حاله في ترجمته (برقم: ٧٠).

وقول هذا الموسوي: (احتج به مسلم) من الخطأ الفاحش الذي يقع فيه من هم بعيدون عن هذا العلم الشريف، إذ أن مسلماً روى لمعاوية هذا لكن ليس محتجاً به لوحده

بل متابعة، فلا يقال عن مثل هذا: احتج به مسلم، بل هذا ما يزعمه الجهلة، وأهل العلم يفرقون بينهما، ثم إنه ليس عند مسلم والنسائي سوى حديث واحد، انظر (صحيح مسلم) (٢/ ٩٩٠) تجده هناك قد تابعه في روايته للحديث أبوه عمار بن أبي معاوية الدهني، وانظر كذلك (سنن النسائي) (٥/ ٢٠١).

(٨٤) معروف بن خربوذ الكرخي: قال الحافظ في التقريب: صدوق ربا وهم. وليس عنده من الغلو في التشيع ما يوجب رد حديثه، ولم يدع ذلك أحد، ثم هو أصلاً مقل من الرواية كما قال الذهبي، وكان معروفاً بالزهد وكثرة العبادة عليه السلام. وليس له عند البخاري سوى روايته عن أبي الطفيل عن علي أنه قال: حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله. أخرجه البخاري في (صحيحه) (١/ ٤٤). وليس له عند مسلم وأبي داود وابن ماجه سوى حديث واحد عن أبي الطفيل في الحجج. فلم يثبت عنه ما يشير إلى غلوه في التشيع والله الحمد، لذا احتج به أهل السنة.

(٨٥) منصور بن المعتمر: ثقة ثبت، كان لا يدلس، قدمه كثيرون على الأعمش، وأما تشيعه فلم يكن عنده من ذلك غلو ولا رفض ولا بغض لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم أنف هذا الموسوي، وحاله في التشيع لا يفرق عن حال الأعمش الذي قدمناه، وإنه مع تشيعه يروي كثيراً من فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، شوكة في عيني هذا الموسوي وأشباهه. وما يدل على خفة تشيعه ما نقله الحافظ في التهذيب عن العجلي أنه قال عنه: (وكان فيه تشيع قليل ولم يكن بغال) اهـ. ونقله أيضاً الذهبي في (تذكرة الحفاظ) و(تاريخ الإسلام). فقول العجلي هذا لا يسع هذا الموسوي ولا أحدًا من أصحابه رده، فليس عند منصور هذا من منكرات الرافضة ما يوجب رد حديثه، مثل الطعن بالصحابة وبغضهم، والقول بالوصاية وغير ذلك من المنكرات الأباطيل.

وقول الجوزجاني الذي ساقه قد نبهنا عليه غير مرة أنه من أكبر الأدلة على إنصاف أهل السنة، فهم مع بغضهم لبدعة التشيع لا يطعنون بكل من حملها، بل يتحرون الصدق مع ذلك، بعكس من سواهم من الرافضة والشيعية المتبعين الخالين عن الإنصاف تمامًا، وأكبر الأدلة على ذلك كتاب الموسوي هذا المراجعات، لکنه هنا يتبجح ويدعو إلى الإنصاف، وهذا دأبهم دائمًا، كلما فضحهم الله وأخزاهم وأظهر عيهم تستروا بالدعوة إلى الإنصاف والاتلاف وتوحيد الكلمة، وغير ذلك من أقوال الحق التي يريدون بها باطلاً. ولا يضر مثل الجوزجاني في علمه وقدره انتقاص هؤلاء الجهلاء والحمقى والضلال مثل عبد الحسين الموسوي هذا، وهو أكبر داعية إلى التنازع بالألقاب، لکنه ينكر ذلك الآن لافتضاح أمره، ومن أراد التحقق من حقيقة جهله وحماقته وضلاله فليراجع ردنا عليه في مراجعاته هذه؛ تجرد الأمثلة الكثيرة الوافرة - بحمد الله - على ذلك. وأما من أراد التحقق من حقيقة تعصبه وحقده على أهل السنة، وأئمتهم، ونبزه إياهم بألقاب السوء، فليراجع كتابيه: (أبو هريرة) و(المجالس الفاخرة).

وكل ما وصف به أهل البيت أو علياً من تلك العبارات، إنما هي افتراءات أخذها من الأحاديث المكذوبة التي لفقها أصحابهم الرافضة، وقد بيناها هنا فلتراجع.

وتعقيب هذا الموسوي على قول حماد بن زيد: (وما أظنه كان يكذب) فقال الموسوي: (كأن الكذب من لوازم أولياء آل محمد) نرد عليه بقولنا: إن كنت تعني بأولياء آل محمد من هم على شاكلتك فنعم والله، فإن الكذب من لوازمكم، ولا أدل على ذلك من كتاب المراجعات هذا بموضوعه الأصلي، وبما احتوى من الكذب الصريح الذي بيناه مما لا يخطر على بال، ومن لم يصدق فلينظر إلى تعقيباتنا، ثم قد نقلنا أثناء الرد على المراجعة (١٢) من أقوال أئمتكم في تكذيبكم ما لا يسعكم رده، فما عساكم تقولون؟

(٨٦) المنهال بن عمرو: صدوق ربما وهم، ولم أرَ أحدًا زعم أنه شيعي غير هذا الموسوي الذي لا تظمن النفس لادعاءاته. وقول الجوزجاني لم يرد به رد رواياته، بل لبيان مذهبه وأنه سعى المذهب، إن كان يعني به التشيع، والله أعلم.

وهو جرح غير مقبول، لما لم يكن عند المنهال هذا من الغلو ولا من الرفض ما يستوجب رد حديثه.

(٨٧) موسى بن قيس الحضرمي: قال الحافظ في التقریب: صدوق، رمي بالتشيع اهـ. فهو إذاً من أصحاب البدعة الصغرى، ممن يقدم علياً على باقي الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين من غير بغض لهم، وهو واضح من قوله الذي نقله هذا الموسوي في ترجمته، حين سئل عن أبي بكر وعلي فقال: عليّ أحب إليّ، ولم يطعن بأبي بكر عليه السلام، فهذا لا يستوجب منه غلوًا في الرفض.

(٨٨) نفع بن الحارث، أبو داود: قال الحافظ في التقریب: متروك، وقد كذبه ابن معين اهـ. فافتري هذا الموسوي على أهل السنة بتوثيق نفع هذا، مع أنه لم ينقل قبوله ولا توثيقه عن أحد علماء هذا الشأن، فنعوذ بالله من الكذب والافتراء الذي يزاوله هذا الموسوي، ويبدو أنه لا بضاعة له غيرها! أما نفع هذا فقد ضعفه وتركه البخاري والدارقطني، والنسائي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والدولابي، وكذبه ابن معين والساجي، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به اهـ. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه، وكذبه بعضهم وأجمعوا على ترك الرواية عنه اهـ.

فليسمع أصحاب هذا الموسوي ولينظروا إلى ما فعل أصحابهم من الافتراء والكذب الذي لا يخطر على بال أحد أن مؤلفاً يحترم نفسه يقع في مثله. وأما الترمذي فلم يحتج به كما افتري هذا الموسوي، بل روى له فقط، ولا يعد ذلك توثيقاً ولا احتجاجاً به ولا قبولاً له

كما هو معلوم عند أهل هذا الشأن، لذا نرى الترمذي نفسه قد صرح بضعف نفع هذا في (جامعه) (٣/ ٣٧٠)، وضعف حديثه أيضًا.

(٨٩) نوح بن قيس: صدوق رمي بالتشيع، كما قال الحافظ، فهو إذاً من أهل البدعة الصغرى، لم يكن عنده غلو مذموم، وقد قدمنا حال أمثاله.

(٩٠) هارون بن سعد العجلي الكوفي: قال الحافظ في التقريب: صدوق رمي بالرفض، ويقال: رجع عنه اهـ.

فحتى على فرض عدم رجوعه عنه فهو من أدلّ الدلائل على إنصاف أهل السنة وتحريم للحق والصدق؛ إذ لم يحملهم هذا الاتهام لهارون على عدم إخراج حديثه، مثل ما فعله الإمام مسلم، إذ أخرج حديث هارون هذا في صحيحه، مع خلو مذهب الرافضة من أي إنصاف لأهل السنة؛ لأن حالهم - كحال جميع أهل الأهواء - لا يكتبون إلا ما لهم بخلاف أهل العلم - وهو حال أهل السنة - فإنهم يكتبون ما لهم وما عليهم، كما قاله الإمام عبد الرحمن بن مهدي. ونقل الحافظ في ترجمة هارون من التهذيب عن ابن قتيبة أنه أنشد شعراً لهارون هذا يدل على نزوعه عن الرفض؛ لذا لم يعده ابن قتيبة من الرافضة ولا من الشيعة حين ذكرهم في كتابه (المعارف)، وأيضاً هذا هو السبب الذي من أجله أعرض هذا الموسوي عن الاستشهاد بابن قتيبة هنا، بخلاف صنيعه في باقي التراجم.

وما يدل على عدم غلو هارون هذا ما صرح به الإمام الذهبي في هارون من (تاريخ الإسلام) (الجزء السابع من المطبوع) (ص: ٣١٦)، فقال ردّاً على قول ابن حبان عن هارون: كان غالباً في الرفض، قال (قلت: لم يكن غالباً في رفضه، فإن الرافضة رفضت زيد بن علي وفارقت اهـ).

(٩١) هاشم بن البريد: ثقة إلا أنه رمي بالتشيع، كما قال الحافظ في التقريب. وحاله كحال ولده علي فيما قدمناه (برقم ٦٨)، مع ملاحظة أن هاشمًا هذا أوثق من ولده أولاً، وتشيعه أقل من ذلك ثانيًا، إذ لم يحفظ عنه من المنكرات ما يدل على غلوه، وقد صرح بذلك الإمام أحمد بن حنبل كما في ترجمة هاشم من التهذيب فقال: (وفيه تشيع قليل).

(٩٢) هبيرة بن يريم الحميري: لا بأس به كما قال الحافظ.

وقد أقر هذا الموسوي بما نقله من (الميزان) بتضعيف بعض أهل العلم بالجرح والتعديل له، فانظر إلى من وصفه بأنه صاحب علي عليه السلام ونظير الحارث في ولائه، ومع ذلك فقد قدحوا فيه، وهو وإن كان جرحهم لا يؤخذ مطلقًا، إلا أنه يدل على أن فيه كلامًا يمنع من الأخذ بحديثه فيما خالف به من الثقات الحافظين، وهو ليس منهم قطعًا، هذا أولاً.

وثانيًا: مع حاله هذا فإنه عيب عليه التشيع، مما يمنع قبول حديثه فيما يخص بدعته هذه، كما قد قررناه من قواعد هذا العلم الشريف.

(٩٣) هشام بن زياد، أبو المقدم البصري: قال الحافظ في التقريب: متروك. وقال الذهبي حين ذكره في (الكنى): تالف.

وحيث ذكره في الأسماء قال: (ضعفه أحمد وغيره، وقال النسائي: متروك. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات. وقال أبو داود: كان غير ثقة. وقال البخاري: يتكلمون فيه) كل هذا في (الميزان) لكن لم يره هذا الموسوي فيما يبدو، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الأعراف].

وقد ساق الحافظ في ترجمته من التهذيب أقوال أهل العلم بتضعيفه وترك حديثه، ورده أكثر من هذا، وعن آخرين غيرهم، وقد ضعفه الترمذي نفسه الذي روى له - وليس هو توثيقاً له ولا احتجاجاً به كما زعم هذا الموسوي - فقال (٤/٤٧): (هشام أبو المقدم يضعف). وهذا قال مع تساهله المعروف، فمن أين زعم هذا الموسوي توثيقه عند أهل السنة واحتجاجهم به حتى يورده ضمن هؤلاء الرواة المئة؟!

(٩٤) هشام بن عمار بن نصير: لم يعده من الشيعة سوى ابن قتيبة، ولا أظنه ثبت، إذ لم يتابعه على هذا أحد من أهل العلم. لكن هشاماً هذا عنده منكري بسبب كبره واختلاطه، فكان يلحق الحديث فيحدث به، كما هو مفصل في ترجمته من (الميزان) والتهذيب، قال الحافظ في التقريب: (صدوق مقرئ، كبر فصار يلحق، فحديثه القديم أصح) اهـ. ومن أثبت تغيره وحاله هذا أبو حاتم، وعبد الله بن محمد بن سيار الفرياني، وقال أبو داود: حدث بأربعمئة حديث لا أصل لها، وأثبت له الذهبي منكرات. من أجل هذا لم يكثر البخاري من الأخذ عنه، بل انتقى منها ما صح وما ثبت أنه من غير تلقين، فلم يخرج له سوى حديثين اثنين بمتابعة قاصرة، وعلق له في (الأشربة) حديثاً واحداً، كما بينه الحافظ في (هدى الساري) (ص: ٦٢٥-٦٢٦)، وأحاديثه الثلاثة هذه في (صحيح البخاري) في (كتاب البيوع) و(كتاب الأشربة) و(كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ) لا غيرها.

لكن القارعة على هذا الموسوي وأصحابه - والتي أخفاها عمداً هذا الموسوي - أن البخاري قد روى لهشام هذا في واحد من تلك الأحاديث الثلاثة حديثاً في فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، في (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ)، وهو الذي أشار إليه الموسوي نفسه، وهو حديث يبين بُعد هشام هذا عن التشيع، أو على الأقل يبين أنه مع تشيعه فإنه يقدم أبا بكر رضي الله عنه، فإن كان هذا الموسوي يدعي أن هشاماً هذا ثقة عنده لأنه شيعي؛

فليحتج به إذا وليقبله في هذا الحديث عند البخاري (٦/٥)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه في حديث طويل، فيه أن النبي ﷺ قال يدافع عن أبي بكر رضي الله عنه: (إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي. مرتين، فما أودى بعدها) اهـ.

فهذا فضل لأبي بكر رضي الله عنه لا يدانيه فضل أهل بيت ولا عترة ولا أبي تراب ولا غيره، رضي الله عنه.

وأما ما ذكره هذا الموسوي من موافقة هشام هذا لغيره من الشيعة في قوله: أن ألفاظ القرآن الكريم مخلوقة لله تعالى، فينبغي لنا أن نقف هنا عنده وقفة ولو قصيرة لبيان مجمل أمور:

الأمر الأول: إن هشامًا لم يكن يقول بخلق ألفاظ القرآن جملة، بل إنه قال: (لفظ جبريل ومحمد ﷺ بالقرآن مخلوق) كما نص عليه الذهبي فيما نقله في ترجمة هشام من (الميزان)، ومنه نقله هذا الموسوي فدلس تديسًا شنيعًا، إذ القول بأن ألفاظ القرآن مطلقًا مخلوقة هو كالقول بخلق القرآن صراحة، وهو الذي ذهب إليه الشيعة الرافضة، أما قول هشام وهو أن لفظ المخلوقين بالقرآن مخلوق، فهو وإن كان منكرًا وشنيعًا وباطلاً ومردودًا، إلا أنه غير الأول، فهو أخف منه كما سنبينه إن شاء الله.

الأمر الثاني: إن قول هشام بن عمار هذا لو كان نفسه قول الشيعة الرافضة، والذي أخذوه من إخوانهم المعتزلة؛ لكان ذلك كافيًا في جرح هشام وإسقاط عدالته بالكلية، إذ أن أهل السنة كلهم من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم من السلف والخلف متفقون على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، كما قال ابن أبي العزّ في (شرح العقيدة الطحاوية) (١٧٦)،

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): (وأئمة الدين كلهم متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة من أن الله كلم موسى تكليماً، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق). وقال أيضاً^(٢): (لكن هؤلاء الطوائف كلهم متفقون على تضليل من يقول أن كلام الله مخلوق، والأمة متفقة على أن من قال: كلام الله مخلوق، ولم يكلم الله موسى تكليماً، يُستتاب فإن تاب وإلا يُقتل).

وها هو الحافظ أبو القاسم الطبري المعروف باللالكائي قد ذكر في كتابه (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة): من قال إن القرآن كلام الله غير مخلوق... ثم قال عقبه (ص: ٣١٢): (هؤلاء خمسمائة وخمسون نفساً أو أكثر من التابعين والأئمة المرضيين سوى الصحابة، على اختلاف الأعصار ومضئ السنين والأعوام، وفيهم نحو من مئة إمام، ممن أخذ الناس بقولهم، وتدينوا بمذاهبهم، ولو اشتغلت بنقل قول أهل الحديث لبلغت أسماؤهم ألقافاً، لكنني اختصرت فنقلت عن هؤلاء عصرًا بعد عصر، لا ينكر عليهم منكر، ومن أنكر قولهم استتابوه أو أمروا بقتله أو نفيه أو صلبه) اهـ.

ثم رواه اللالكائي في كتابه ذلك (٣٧٠، ٣٧١) من طريقين عن علي رضي الله عنه نفسه، بأن القرآن غير مخلوق، ورواه أيضاً البيهقي في (الأسماء والصفات) (ص: ٢٤٣)، وهو حجة قاطعة على الشيعة والله الحمد. وكذا رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما اللالكائي أيضاً (٣٧٨، ٣٧٩)، وعبد الرزاق في (المصنف) (١٥٩٤٦، ١٥٩٤٧، ١٥٩٥٠)، والبيهقي في السنن (٤٣/١٠)، عن ابن مسعود رضي الله عنه. وعبد الرزاق هذا قد ذكره هذا الموسوي أيضاً ضمن هؤلاء الرواة المثقة.

(١) مجموع الفتاوى (١٢/٥٠٤).

(٢) المجموع (١٢/٥٣١).

وقال شيخ الإسلام^(١): (بل اشتهر عن أئمة السلف تكفير من قال: القرآن مخلوق، وأنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل) ثم نقله عن مالك بن أنس والشافعي، وأحمد بن حنبل، وهو -أعني تكفير من قال القرآن مخلوق- قول سفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، وإسماعيل بن إدريس، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وسليمان بن داود الهاشمي، وإسحاق بن راهويه، ووكيع بن الجراح، وغيرهم كثير^(٢).

ونقل شيخ الإسلام في (كتاب الرد على الطوائف الملحدة) ضمن (الفتاوى الكبرى) (٥٢٣/٦)، عن علي بن عاصم أنه قال لرجل: (أتدري ما يريدون بقولهم القرآن مخلوق؟ يريدون أن الله تعالى لا يتكلم، وما الذين قالوا إنَّ لله ولداً بأكفر من الذين قالوا إنَّ الله لا يتكلم؛ لأن الذين قالوا: لله ولد، شبهوه بالأحياء، والذين قالوا: لا يتكلم، شبهوه بالجمادات) اهـ.

فإذا: مذهب الشيعة الرافضة أن القرآن مخلوق، وحكم أهل العلم عليهم كحكمهم على غيرهم ممن وافقهم في مقاتلتهم الباطلة هذه، أما هشام بن عمار فلم يقل ذلك، بل قال: (لفظ المخلوق بالقرآن مخلوق)، وهو دون قول المعتزلة والرافضة، لكنّه باطل أيضاً، لذا لم يكفره الإمام أحمد بن حنبل بل اكتفى بتجهيمه، أي أن عنده نوع من بدعة الجهمية، ولو كان قوله كقول المعتزلة والرافضة بأن القرآن مخلوق؛ لكفره أحمد بن حنبل وباقي علماء الأمة ممن نقلنا قولهم، ولأسقطوا عدالته وما احتجوا به. وليس هذا موضع بسط الكلام

(١) مجموع الفتاوى (٥٠٦/١٢).

(٢) انظر لأقوالهم ما رواه البخاري في رسالة خلق أفعال العباد ضمن كتاب عقائد السلف (ص: ١١٩-١٢٣)، وما ساقه منها شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥٠٥/١٢-٥١٧)، وانظر كذلك ما سيأتي في ترجمة وكيع بن الجراح الذي ذكره هذا الموسوي نفسه.

على مسألة خلق القرآن وبيان بطلان من قال به، بل نكتفي بما ذكرناه من أقول أئمة الدين في ذلك وحكمهم فيمن خالفهم فيها، ومن أراد التفصيل فدونه ما كتبه علماء أهل السنة والجماعة في ذلك، ففيها القول الفصل الشافي إن شاء الله تعالى.

الأمر الثالث: إن قول هشام بن عمار هذا يشبه تمامًا ظاهر كلام الإمام أبي حنيفة رحمته في (الفقه الأكبر) (ص: ٤٧-٥٠) فإنه قال: (والقرآن كلام الله في المصاحف مكتوب، وفي القلوب محفوظ، وعلى الألسن مقروء، وعلى النبي صلى الله عليه وسلم منزل، ولفظنا بالقرآن مخلوق، وكتابنا له مخلوقة، وقراءتنا له مخلوفة، والقرآن غير مخلوق... كلام الله غير مخلوق، وكلام موسى وغيره من المخلوقين مخلوق، والقرآن كلام الله لا كلامهم) اهـ. وقد نقله أيضًا ابن أبي العز في (شرح العقيدة الطحاوية) (١٧٦-١٧٧). وهذا كله طبعًا يخالف قول المعتزلة وأفراحهم الشيعة الرافضة القائلين بخلق القرآن صراحةً، ولم يكن هشام بن عمار منهم إطلاقًا، بل قوله داخل ضمن أقوال أهل السنة، لا يكفر به بلا شك، بخلاف قول المعتزلة والشيعة الرافضة كما قلناه. والله الموفق للصواب.

(٩٥) هشيم بن بشير: لم يعده أحد من رجال الشيعة غير ابن قتيبة، ولا أظنه يثبت لما قدمناه من حال ابن قتيبة، ثم إن الجوزجاني المعروف بتحامله الشديد على من عنده تشيع ولو قليل، مع ذلك أثنى على هشيم هذا وقال: هشيم ما شئت من رجل. وإن صح أن عنده تشيع فمن المؤكد أنه من غير غلو ولا تحامل، فليس عنده من المنكرات في ذلك شيء.

(٩٦) وكيع بن الجراح: ثقة حافظ عابد، لا تصح نسبة الرفض إليه مطلقًا، بل كان عنده تشيع قليل فقط، كما نص عليه ابن المديني فيما نقله الذهبي في (الميزان)، إذ صرح بقلة تشيعه، وهو الذي أخفاه هذا الموسوي، أما الرفض فلا، ولو ثبت لكان من قوادح وكيع

هذا. ألا ترى أن ابن معين قد رد على مروان بن معاوية لما اتهم وكيعًا بالرفض، وهذا نقله هذا الموسوي نفسه، وهو أكبر دليل يقر به - من غير أن يعلم - ببعد وكيع عن الرفض. وهو في خفة تشيعه وقلته كالحسن بن صالح المشار إليه هذا، والذي تقدمت ترجمته في موضعها. ويمناسبة ذكر مذهب الشيعة من قولهم بأن القرآن مخلوق قبل قليل، ذكر الحافظ الذهبي في ترجمة وكيع من (تذكرة الحفاظ) (٣٠٦/١) عن وكيع أنه قال: (من زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر). فحال هذا الموسوي وأصحابه إما أن يتبرؤا من تشيع وكيع ويظعنون به، فلا يبقى لهم حجة به بعد ذلك على أهل السنة، وإما أن يتبرؤا من قولهم الضال الكفر هذا.

وقد نقل الحافظ في التهذيب عن ابن معين أنه قال: إن وكيعًا كان يفتي بقول أبي حنيفة الإمام رحمته رضي عنه، ولو كان وكيع شيعيًا بحثًا أو مغاليًا لأفتى بقول أئمة العترة كما هو معروف.

(٩٧) يحيى بن الجزار العربي: قال الحافظ في التقريب: صدوق رمي بالخلو في التشيع اهـ. قلت: وليس عنده من ذلك من المنكرات ما يوصله إلى الرفض المذموم المردود، فهو داخل في أهل البدعة الصغرى كما بيناه.

وقول هذا الموسوي عنه: (صاحب أمير المؤمنين عليه السلام)، قول بلا دليل، بل هناك ما يردده؛ إذ نفى الإمام أحمد بن حنبل أن يكون يحيى هذا قد سمع من علي عليه السلام شيئًا فيما نقله الحافظ في (التهذيب) وابن أبي الحجاج - وهو ممن تخيله هذا الموسوي من الشيعة - نفى أن يكون يحيى هذا قد سمع من علي عليه السلام غير ثلاثة أحاديث فقط، فراجع ترجمته من (التهذيب) (١١/١٩١-١٩٢).

(٩٨) يحيى سعيد القطان: إمام متقن حافظ، ولم يثبت تشيعه، ولم يصفه بذلك سوى ابن قتيبة وهو غير صائب، نظير اتهام شعبة وسفيان الثوري بالتشيع.

وقد نقل الحافظ الذهبي في ترجمته من (تذكرة الحفاظ) (١/٢٩٨) ما يدل على بعده عن مذهب الشيعة، مثل قوله: (من قال: إن «قل هو الله أحد» مخلوق فهو زنديق) يعني الذين يقولون بخلق القرآن، وقد حشر الموسوي نفسه معهم فشأنه وما أراد، ولسنا نصفه بذلك، بل هذا وصف أئمة ورجال قد ارتضاهم هو نفسه. وأكبر من ذلك ما نقله الذهبي في ترجمته هناك عن أبي قدامة السرخسي قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: (كل من أدركت يقولون: الإيمان قول وعمل، ويكفرون الجهمية، ويقدمون أبا بكر وعمر) اهـ. فهذا يبين مذهب يحيى بن سعيد القطان أولاً، ومذهب كل علماء الأمة وسلفها، وأنهم تأنوا أبعد ما يكونون عن التشيع والرفض، وأن التشيع لم يكن إلا منبوذاً لوضوح بطلانه وضلاله، فها هو يحيى بن سعيد القطان - الذي يثق به هذا الموسوي - صرح بكل وضوح بمذهب كل من أدركه، وقد أدركه هو - والحمد لله - خلقاً كثيرين بالمئات من شيوخه يقولون بهذا، ألا يدل هذا على نبذهم للتشيع ويعددهم عنه؟

(٩٩) يزيد بن أبي زياد الكوفي: قال الحافظ في التقريب: ضعيف، كبر فتغير، صار يلقن، وكان شيعياً اهـ.

وكذا ضعفه لسوء حفظه الذهبي في (الميزان)، ونقله - هو والحافظ ابن حجر - تضعيفه عن كل من: ابن معين، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، والنسائي، والدارقطني، وابن عدي، وأبي حاتم، وقال أبو زرعة: يكتب حديثه ولا يحتج به، وضعفه غيرهم أيضاً، وهو جرح مفسر مبين السبب، وهو سوء حفظه أولاً، ثم اختلاطه عند كبره ثانياً، وهو ما نرد به سفاهة قول هذا الموسوي: (فقد تحاملوا عليه) إذ أنهم اتفقوا على ضعف حفظه واختلاطه

لا تحاملاً كما يقول الحمقى. ثم إن يزيداً هنا ليس من رجال مسلم المحتج بهم، بل أخرج له مسلم مقروناً بغيره، كما صرح به الذهبي في (الميزان).

ثم رأيت الذهبي قد ذكره في (تاريخ الإسلام) (الجزء السادس من المطبوع) (ص: ٥٦٤-٥٦٥) وقال عنه: (وكان محدثاً مكثرًا شيعيًا ليس بحجة) ثم نقل تضعيفه عن ابن معين وأحمد وغيرهما.

وأما الحديث الذي ذكره في دعاء النبي ﷺ على معاوية وعمرو بن العاص ~~هشيط~~ فلا شك أنه من منكرات يزيد هذا كما عدّه الذهبي في (الميزان) وقال: غريب منكر. فلا يمكن لهذا الموسوي أن يحتج به وهو ينقله من (الميزان)، ويقرأ قول الذهبي عنه ثم يعرض عن هذا، أليس هذا تحكّمًا محضًا عاريًا عن الأمانة؟ وهذا الحديث روي عن ابن عباس وعن أبي برزة، وكلاهما لا يثبت.

أما حديث ابن عباس فقد أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٩٧٠)، وفي إسناده عيسى بن سودة النخعي، قال ابن معين - فيما نقله الذهبي في (الميزان) -: (كذاب) وكذّبه أيضًا الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٢١/٨)، فسقط بذلك حديث ابن عباس بالكلية، والحمد لله.

وأما حديث أبي برزة فقد أخرجه الإمام أحمد (٤/٤٢١)، والبخاري، وأبو يعلى^(١)، بالإسناد الذي ساقه الذهبي في (الميزان) بزيادة راو هو أبو هلال، بين أبي برزة وبين سليمان بن عمرو بن الأحوص، وهو من رواية يزيد بن أبي زياد هذا عن سليمان به، ولكن ليس فيه التصريح بذكر معاوية وعمرو بن العاص، بل قد أتهم فيه اسميهما وقال: (فلان وفلان) فلا

(١) مجمع الزوائد (١٢١/٨).

حجة فيه عليها أولاً، ولا يمكن القول بتقوية ذكرهما بحديث ابن عباس السابق، لما قدمنا أن في إسناده كذباً ثانياً، وثالثاً: ضعف إسناده وعدم ثبوته بسبب ضعف يزيد بن أبي زياد هذا واختلاطه، مع ما عنده من قبول التلقين فيما بيناه سابقاً، وهو مما لقن بلا شك؛ لوجود رواية أخرى لهذا الحديث من طريق آخر عن شقران مولى رسول الله ﷺ، رواها ابن قانع في (معجمه)^(١)، وفيها تسمية الرجلين بأتهما معاوية بن رافع وعمرو بن رفاعه بن التابوت، قال ابن عراق الكنتاني معقباً عليها: (وهذه الرواية أزال الإشكال، وبيئت أن الروم وقع في الحديث الأول في قوله: ابن العاص، وإنما هو ابن رفاعه، وكان أحد المنافقين، وكذلك معاوية بن رافع كان أحد، المنافقين) اهـ. وقد عدّ هذا الحديث في (الموضوعات) غير واحد كابن الجوزي والسيوطي وغيرهما.

(١٠٠) أبو عبد الله الجليلي: قال الحافظ في التقریب: ثقة رُمي بالتشيع اهـ. قلت: فهو لم يكن من المغالين في ذلك الواصلين إلى الرفض المردود، إذ لم ينقل عنه من ذلك ما ينكر، إضافة إلى أنه قد روى عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وعن خير ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، مما يدل على عدم غلوّه في تشيعه، وإلا لما روى عنهما بل لأبغضهما كما تفعل الشيعة اليوم^(٢). ونقل الحافظ هناك قصة دفاعه عن محمد بن علي بن أبي طالب - وهو محمد ابن الحنفية - وبين أنها السبب في رمي عبد الله الجليلي هذا بالتشيع، إذ قال: (فمن هنا أخذوا على أبي عبد الله الجليلي هذا بالتشيع. لأنه كان في ذلك الجيش، ولا يقدر ذلك فيهما إن شاء الله تعالى) اهـ. ومما يؤكد عدم غلوّه في مذهب الشيعة، ما رأيت له مما رواه من الأحاديث ما أخرجه الترمذي (٩٧/١)، وأيضاً أبو داود (١٥٧) بالإسناد إلى عبد الله الجليلي هذا عن

(١) تنزيه الشريعة (١٦/٢).

(٢) راجع ترجمته من التهذيب.

خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ أنه سئل عن المسح على الخفين فقال: (للمسافر ثلاثاً، وللمقيم يوماً) اهـ. وقد مرّ ذكره في ترجمة الحكم بن عتيبة. وهو يخالف تماماً ما عليه مذهب الشيعة اليوم من نفيهم المسح على الخفين، مع أنه من رواية من يرضون من الرواة، في الوقت الذي يمسحون على أرجلهم؛ مخالفين بذلك نصّ القرآن الكريم وصريح السنة وصحيحها، وليس هذا موضع بسطه.

هذا ما أردت بيانه من حال هؤلاء الرواة المئة الذين ترجم لهم هذا الموسوي، وزعم أنهم من الرافضة، وأنهم محتج بهم عند أهل السنة، وفيما قدمنا من حال كل واحد منهم ما يبين زيف كلامه وكذبه، إذ تبين أن حوالي نصفهم ليسوا من غلاة الشيعة الذين وصل بهم الغلو إلى الرفض المذموم المردود، بل لا يتعدى حال أصحاب البدعة الصغرى الذين يقبل خبرهم فيما لا يدخل في بدعتهم وهي التشيع، والتفصيل فيما قدمنا من الكلام عليهم، وبيننا أنهم من الذين يقدمون الصحابة وبالأخص أبا بكر وعمر. والنصف الباقي من هؤلاء الرواة منهم من لم يثبت تشييعه إطلاقاً، أو عندهم فيما نقلناه في تراجمهم ما يخالف مذهب الشيعة تماماً، وأغلبهم من الكذابين، أو المتهمين أو المتروكين أو الضعفاء الذين لا يحتج بحديثهم، وإن قيل أنهم من الشيعة أو الرافضة، فهؤلاء لم يوثقهم أحد من أهل السنة، فلا حجة لهذا الموسوي بإيرادهم، وقد رددنا عليه في ذلك وفصلناه والحمد لله.

ثم قوله: (وأظن المعترضين سيعترفون بخطئهم فيما زعموه من أن أهل السنة لا يحتجّون برجال الشيعة وسيعلمون أن المدار عندهم على الصدق والأمانة بدون فرق بين السنّي والشيعي)، يدل دلالة واضحة على ما نقلناه، فقد أنطقه الحق - والحق ينطق منصفاً وعينداً - في بيان إثبات إنصاف أهل السنة وتحريم الحق والصدق أينما كان، في الوقت الذي يخلو فيه - كما قلنا - مذهب هؤلاء الشيعة من أي إنصاف لأهل السنة حتى على وجه

المجاملة، بل عندهم من الطعن والسب والبغض لأئمة أهل السنة ما يعلمه كل من طالع كتبهم الأصول. ثم إن ما اعترف به هذا الموسوي دليل عليه وحجة عليه بما عند أهل السنة مما رووه في كتبهم، حين قرر هو أن المدار عندهم على الصدق والأمانة بدون فرق بين السني والشيعة، ثم يناقض نفسه بعدم الأخذ بما في كتب أهل السنة من الأحاديث والروايات، أليس هذا عجيبيًا؟! نقول: لا عجب إذا استحضرنا ما عند هذا الموسوي من العصية المذمومة وتحكيم الهوى، بل والتزيف والكذب.

المراجعة (١٧) س:

- لفق على شيخ الأزهر كلامًا مفاده: أنه مصدق بكل الأدلة التي وردت في المراجعة الماضية، وأن لا مانع لأهل السنة من الاحتجاج بثقات الشيعة، ثم نسب إليه أيضًا إيمانه بآيات أهل البيت لكتبه (أي شيخ الأزهر) حار في الجمع بينها وبين ما عليه أهل القبلة (من أهل السنة).

المراجعة (١٨) ش:

- زعم أن العدول عن أهل البيت في فروع الدين ليس إلا جزء من العدول عن إمامتهم العامة، بعد ثبوت النص بها على خلافة عليّ عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله، ثم من بعده ذريته.

الرد على المراجعة (١٨) :

١- نقض دعواه هذه إجمالياً.

٢- بيان أصل القول بوصاية عليّ وخلافته للنبي صلى الله عليه وآله، وأنه من صنيع اليهودي ابن سبأ

باعتراف أئمة الشيعة أيضًا.

قوله في الفقرة الثالثة من هذه المراجعة: (وإنما عدل عن أهل البيت في فروع الدين وأصوله ساسة الأمة وأولياء أمورها، منذ عدلوا عنهم بالخلافة، فجعلوها بالاختيار، مع ثبوت النص بها على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) خرافة لا أساس لها من الصحة، نسجها لهم اليهودي الماكر عبد الله بن سبأ على منوال وصية موسى ليوشع بن نون، وهذا ثابت مستقر - بحمد الله - عند أهل السنة، وقد اعترف به أيضًا رجال من أئمة الشيعة مثل الكشي - وقد قدمنا حاله وحال كتابه في مقدمتنا - قال في كتابه (رجال الكشي) (ص: ١٠١) (١): (وذكر بعض أهل العلم أن عبد الله بن سبأ كان يهوديًا فأسلم ووالي عليًا عليه السلام، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون: وصي موسى بالغلوة، فقال في إسلامه بعد وفاة رسول الله ﷺ في عليّ مثل ذلك، وكان أول من أشهر القول بفرض إمامة عليّ وأظهر البراءة من أعدائه وكاشف مخالفه وكفرهم، ومن هنا قال من خالف الشيعة: إن أصل التشيع والرفض مأخوذ من اليهودية) اهـ. ونقل المامقاني إمام الجرح والتعديل مثل هذا عن الكشي في كتابه (تنقيح المقال) (١٨٤/٢) (إيران). وإمام آخر من أئمتهم وهو النوبختي يقول في كتابه (فرق الشيعة) (ص: ٤٤) (٢) عن عبد الله بن سبأ هذا: (وهو أول من أشهر القول بفرض إمامة عليّ عليه السلام) اهـ. وذكر مثل هذا أيضًا مؤرخ شيعي في مجموعة تاريخ شيعي (روضة الصفا) (٢٩٢/٢) (٣) أن ابن سبأ بعد أن رسخ قدمه في مصر بدأ يروج مذهبه ومسلكه، قال: (ومنه أن لكل نبي وصيًا وخليفةً، فوصي رسول الله وخليفته ليس إلا عليًا المتحلّي بالعلم والفتوى، والمتزيّن بالكرم والشجاعة، والمتصف بالأمانة والتقوى، وقال: إن

(١) مؤسسة الأعلمي بكر بلاء.

(٢) المطبعة الحيدرية بالنجف ١٣٧٩ هـ.

(٣) إيران.

الأمة ظلمت علياً وغصبت حقه، حق الخلافة والولاية، ويلزم الآن على الجميع مناصرته ومعاضدته، وخلع طاعة عثمان وبيعتة) اهـ. وهو نظير قول هذا الموسوي هنا تماماً، ومنه يعلم تأثير اليهود في الرافضة هؤلاء. وأما دعوى وجود أحاديث تدل على ذلك فهي دعوى باطلة سنيها - إن شاء الله تعالى - خلال ردنا على ما زعمه هذا الموسوي فيها في المبحث الثاني من كتابه هذا.

المراجعة (١٩) : س :

١- شيخ الأزهر يصرح بأن اتباع مذهب الشيعة أولى من غيرهم (رغم بطلان هذا فيما سبق).

٢- التماس شيخ الأزهر النص بخلافة علي للنبي ﷺ.

المراجعة (٢٠) : ش :

١- إشارة إجمالية إلى كون علي وزير رسول الله ﷺ في حياته.

٢- ذكر ما أسماه بنص الدار يوم الإنذار، ومخرجه من أهل السنة.

الرد على المراجعة (٢٠) :

١- نقض ادعائه بوزارة علي للنبي ﷺ، وبيان أن أحق الناس بذلك الوصف هو أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

٢- بيان كذب الحديث المزعوم والمسمى بنص الدار يوم الإنذار، رغم كثرة من رواه.

قوله في الفقرة الأولى من هذه المراجعة: (إن من أحاط علماً بسيرة النبي ﷺ في

تأسيس دولة الإسلام... يجد علياً وزير رسول الله في أمره... إلى آخر كلامه) باطل مردود،

منبعه من العصبية والتحكيم المحض العاري عن الدليل، فأين علي من أبي بكر الصديق

صاحب رسول الله ﷺ، وخليفته إذا غاب في حياته وبعد موته رغم أنف المبطلين؟! وكان أبو بكر الصديق بحضرة النبي ﷺ يفتي، ويأمر وينهى، ويقضي، ويخطب، كما كان يفعل ذلك إذا خرج هو ورسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الإسلام، ولما هاجرا جميعاً ويوم حنين، وغير ذلك من المشاهد والنبي ﷺ ساكت على ذلك ويرضى بقوله، ولم تكن هذه المرتبة لغيره، وكان النبي ﷺ في مشاورته لأهل العلم والفقهاء والرأي من أصحابه يقدم في المشورة أبا بكر وعمر، فهما اللذان يتقدمان في الكلام والعلم بحضرة الرسول ﷺ على سائر أصحابه، مثل قصة أسارى بدر وغير ذلك. وأيضاً فأبو بكر وعمر كان اختصاصهما بالنبي ﷺ فوق اختصاص غيرهما، وكان أبو بكر أكثر اختصاصاً، فإنه كان يسهر عنده عامة الليل يجذته في العلم والدين ومصالح المسلمين، كما ثبت ذلك عن عمر رضي الله عنه: (كان رسول الله ﷺ يسهر عند أبي بكر في أمور المسلمين وأنا معه) أخرجه الإمام أحمد (١/٢٦، ٣٤) والترمذي (١/١٥٣-١٥٤).

وفي سفر الهجرة لم يصحب غير أبي بكر، ويوم بدر لم يبق معه في العريش غيره، وقال رضي الله عنه: (إن أمن الناس علي في صحبته وذات يده أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً) وهذا من أصح الأحاديث المستفيضة في الصحاح من وجوه كثيرة، رواه من الصحابة أبو سعيد الخدري، وعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود، وأبو هريرة، وأبو المعلى، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم^(١). وبعض هذه الطرق جاءت ممن عنده تشيخ، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك خلال استعراضنا لتراجمهم، مثل سليمان بن مهران

(١) انظر: مسند الإمام أحمد (١/٢٧٠، ٣٥٩، ٣٧٧، ٣٨٩، ٤٠٩، ٤١٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٥٥، ٤٦٣) (٢/٢٥٣، ٣٦٦) (٣/١٨، ٤٧٨) (٤/٥، ٤، ٢١١-٢١٢)، صحيح مسلم (٤/١٨٥٤-١٨٥٥، ١٨٥٦، ١٨٥٥)، سنن الترمذي (٤/٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠)، سنن ابن ماجه (٩٣، ٩٤).

الأعمش، وعبد الرزاق الصنعاني، وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم، وقد روى هذا الحديث صحابة آخرون ليس هذا موضع استقصائه.

وبمناسبة ذكر الرواة المتشيعين - أو الذين عندهم تشيع - فإن حديث عمر السابق في سهر النبي ﷺ عند أبي بكر في مصالح المسلمين، قد جاء من طريق رواة متشيعين، أقر بذلك الموسوي نفسه حين ذكرهم ضمن الرواة المئة السابقين، إذ رواه عن عمر رضي الله عنه علقمة بن قيس النخعي، وقد أقر بثقته وتشيعه هذا الموسوي حين ذكره برقم (٦٠)، ورواه عن علقمة إبراهيم بن يزيد النخعي، وهو متشيع أيضًا ذكره هذا الموسوي برقم (٢)، ورواه عن إبراهيم سليمان بن مهران الأعمش، وله ذكر عند هذا الموسوي برقم (٣٩)، ورواه عن الأعمش أبو معاوية الضرير وهو محمد بن خازم، ذكره أيضًا هذا الموسوي برقم (٧٧)^(١). فلا حجة لهذا الموسوي ولا لأصحابه - والحمد لله - برد هذا الحديث، بعد أن أظهر الله الحق وأزهق الباطل وقطع ألسنة هؤلاء الرافضة.

وقد أقر علي رضي الله عنه نفسه باختصاص أبي بكر وعمر بالنبي ﷺ أكثر من غيرهما، وذلك فيما رواه الإمام أحمد (١/١٠٩، ١١٢)، والبخاري (١٩٧)، ومسلم (٤/١٨٥٩)، وابن ماجه (٩٨)، عن ابن عباس قال: (وضع عمر على سريره، فتكفاه الناس يدعون ويشنون ويصلون عليه قبل أن يرفع وأنا فيهم، فلم يرعني إلا برجل قد أخذ بمنكبتي من ورائي فالتفت فإذا هو علي، وترحم علي عمر وقال: ما خلفت أحدًا أحب إليّ أن ألقى الله صلى الله عليه وسلم بعمله منك، وإيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك؛ وذلك أني كنت كثيرًا ما أسمع النبي ﷺ يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإن كنت أرجو أن يجعلك الله معها) اهـ. وكذلك سؤال أبي سفيان يوم أحد - لما أصيب المسلمون -

(١) وانظر إسناده هذا الذي ذكرناه عند الترمذي (١/١٥٣-١٥٤) وكذا مسند الإمام أحمد (١/٢٦، ٣٤).

عن النبي ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر فقط، فحتى الكفار كانوا يعلمون أن هؤلاء هم رؤوس المسلمين؛ النبي ﷺ ووزيراه، وأن قيام الدين بهم.

وكل هذا وأمثاله لا يناع فيه أحد من أهل العلم بسيرة المصطفى ﷺ وأقواله وأفعاله وأخلاقه، وإنما ينفي هذا أو يقف فيه من لا يكون عالماً بحقيقة أمور النبي ﷺ، وإن كان له نصيب من كلام أو فقه أو حساب أو غير ذلك، وإن كان قد سمع أحاديث مكذوبة تناقض هذه الأمور المعلومات بالاضطرار عند أهل العلم، وسياتي لذلك تفصيل وبيان إن شاء الله تعالى.

ثم ساق هذا الموسوي فيما تبقى من هذه المراجعة حديثاً في نزول قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] وزعم أنه من صحاح السنن المأثورة، وهو قول كذب عند كل من كان عنده حظ من علم الحديث والأسانيد، وقد تقدم ذكره عند ذكر هذا الموسوي لهذه الآية (ص: ٢٢٠-٢٢١) من ردتنا هذا. وبيننا هناك ما صحح من الآثار في نزول هذه الآية أولاً، وثانياً: كذب هذه القصة ووضعها التي فصلها هنا هذا الموسوي، وذلك من جهة إسنادها ومتنها فلتراجع؛ إذ هي من طريق كذاب أو متهم بالكذب، أو ضعيف جداً متروك فلا يصح من ذلك شيء والله الحمد. ولا نريد الإطالة بإعادة الكلام عليها هنا كما يفعل هذا الموسوي، ولا يغترن أحد بكثرة العزو في التخريج الذي ذكره هذا الموسوي فكلها ترجع إلى طريقتين أو ثلاثة كما فصلناه في موضعه، مع ملاحظة أنه قد ذكر هنا مصادر التخريج بشكل قبيح، إذ يذكر المصدر لأكثر من مرة وبألقاب مختلفة؛ ليوهم كثرة المصادر التي روته، من ذلك أنه ذكر ابن جرير أولاً، ثم عاد فذكره مرة ثانية وسماه الطبري في تفسيره وتاريخه، وهو تكرار واضح وعمل قبيح، يراد به التمويه للكثرة، وقد أشرنا إلى إخراج ابن جرير الطبري لهذه القصة في تفسيره عند الكلام عليها أولاً، ونضيف هنا أنه

رواها أيضًا في (تاريخه) (٣١٩/٢، ٣٢١) من طريقين فقط لا أكثر، بخلاف زعم هذا الموسوي، الأول منها هو نفس الإسناد في تفسيره الذي تكلمنا عنه أولاً، والثاني هو نفس إسناد الإمام أحمد في مسنده الذي تكلمنا عليه أيضًا هناك، فاستغنيا عن الإشارة إليه لوحدة الإسناد.

وهناك استعراض لكل من ذكرهم مع بيان موضع ذكرنا له:

أما ابن إسحاق فقد ذكرنا إسناده أثناء الرد على المراجعة (١٢) ومثله ابن جرير - وهو الطبري - وابن أبي حاتم، وأما ابن مردويه وأبو نعيم فهو منقول من (كنز العمال)، ومثله الثعلبي بعد ذلك، والبيهقي في (سننه) و(دلائله) تقدم في (ص: ٢٢٤-٢٢٥)، وأما بالنسبة لابن الأثير فقد ساق في كتابه (الكامل) (٦٠/٢) القصة الصحيحة الثابتة في نزول قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] التي ذكرناها أثناء الرد على المراجعة (١٢) وقد قدمها ابن الأثير على سائر الروايات، مما يُشعر بأنه الصحيح عنده لا غيره كما هي عادته، ثم ساق في (٦٢/٢) هذه القصة المكذوبة من دون إسناد ولا تصحيح، بل كعادتهم في استقصاء الروايات مع مراعاة تقديم الصحيح، فيكفّ تصحّ دعوى أنه أرسلها إرسال المسلمات؟ لا والله ما هكذا تكون الأمانة العلمية.

وأبو الفداء المذكور هو ابن كثير، وقد تقدم ذكر ما ساقه من إسناد هذه القصة في تاريخه (البداية والنهاية) و(تفسيره) (ص: ٢٢٤) أيضًا، أما أبو جعفر الإسكافي في كتابه (نقض العثمانية)، فهو مجرد ناقل لا يزوي بإسناد ولا يراعي صحّة ولا ثبوتًا، فلا يصحّ العزو إليه، وكتاب الحلبي (السيرة) شأنه شأن كتاب ابن الأثير (الكامل) السابق ذكره. ثم سائر الباقيين؛ الطحاوي والضياء المقدسي وسعيد بن منصور مع أحمد بن حنبل، كلهم قد

رووا الرواية المختصرة لهذه القصة التي فيها فقط الخلافة في أهله عليه السلام، وهي خارج موضوع البحث كما قدمنا تفصيل الفرق بينهما أثناء الرد على المراجعة (١٢) فليراجع.

وبهذا الاستعراض التفصيلي تبين دجل هذا المدعو عبد الحسين، في محاولته تقوية القصة المكذوبة بكثرة المخرجين لها، وإخفاء كونهم رووها- على كثرتهم- من طريق أو طريقين مكذوبين، والحمد لله على توفيقه.

المراجعة (٢١) س:

التشكيك في صحة سند نص يوم الدار.

المراجعة (٢٢) ش:

١- سوجه لسند زعم أنه يخص تلك الحادثة.

٢- طعنه بالشيخين صاحبي الصحيح ويالأخص البخاري؛ لعدم إخراجهم لهذا النص، وأن لهم مذهباً معروفاً في كتمان العلم- كما زعم- واتهامه البخاري حتى في سريرته.

الرد على المراجعة (٢٢):

١- كشف كذبه، بأن السند الذي ذكره ليس للفظ الذي ساقه في المراجعة (٢٠)، بل هذا اللفظ لم يصححه أحد أبداً.

٢- تبرئة صاحبي الصحيح مما اتهمها به.

٣- بيان أن أكثر الطوائف كتاباً للعلم والحق هم الرافضة أمثال هذا الموسوي.

زعم في أول كلامه في هذه المراجعة تصحيح أهل السنة لتلك القصة المكذوبة، والتي فيها التصريح بنيل عليّ الولاية العامة، وهو باطل وكذب، وما أشار إليه من تصحيح ابن

جرير نقلاً من (كنز العمال)، فعلى فرض ثبوته فإن ان صاحب الكنز - وكذا في (منتخب الكنز) - ذكرا تصحيح ابن جرير للرواية الثانية التي فيها قول النبي ﷺ: (من يضمن عني ديني ومواعيدي ويكون خليفتي في أهلي؟) دون الرواية الأولى، والتي كذبها وأشار إلى ضعفها كثيرون منهم، حتى صاحب الكنز الذي لم يشر إليه هذا الموسوي لانعدام الأمانة عنده تماماً. والرواية التي صححها ابن جرير فيها التصريح كل التصريح بقصر ولاية عليّ على أهل بيت النبي ﷺ، الأمر الذي استبعده هذا الموسوي لحماقته، وما علم أنه قد جاء التصريح بذلك في هذه الرواية، فراح يستبعد وروده وإمكانه كما في المراجعة القادمة (٢٤).

ومع ذلك فقد بينا فيما سبق لكل من كان عنده عقل يعي ويفهم، عدم ثبوت حتى هذه الرواية الأخرى، التي فيها قصر ولاية عليّ على أهل البيت؛ لضعف إسنادها وعدم انتهاضها للاحتجاج، رغم تصحيح ابن جرير لها، مع أن في ثبوتها ما لا يضير كما قلنا.

لكنني أؤكد مرة أخرى أن أحداً من أهل السنة لم يصحح إطلاقاً تلك الرواية المكذوبة الأولى، والتي ذكرناها سابقاً، والتي فيها التصريح بولاية عليّ العامة على كل الناس، ونتحدى أصحاب هذا الموسوي في إثبات ذلك، أما الرواية التي صححها ابن جرير فهي وإن كانت لا تثبت كما بينها، فليس فيها أي من دعاوى الشيعة الباطلة في الولاية والوصاية العامة، والله الحمد.

ولعدم تمكّن هذا الموسوي المفتري من إثبات الرواية الأولى التي ساق لفظها أولاً؛ عدل عنها إلى ذكر إسناد الرواية الأخرى الأصغر منها، ظناً منه أنه بذلك يتمكن من خداع أهل السنة في ثبوتها. يوضح ذلك أنه حين ساق لفظ هذه القصة في (المراجعة - ٢٠) ذكر اللفظ الذي فيه ذكر الولاية والوصاية العامة، ثم لما طولب بذكر إسنادها ذكر إسناد الرواية

الأخرى التي فيها قصر الولاية والوصاية على أهل البيت؛ لعلمه بوجود كذاب في سند الرواية الأولى، ألا لعنة الله على المحرّفين المبذلين! ونحن لا نستبعد هذا من هذا الموسوي وأمثاله؛ إذ أنهم تجرّأوا حتى على تحريف القرآن الكريم.

فالإسناد الذي ساقه إذاً في هذه المراجعة، هو لتلك الرواية التي تنصّ على خلافة عليّ للنبي ﷺ في أهله فقط، وقد سقناه هناك، هذا أولاً.

وثانياً: حتى هذا الإسناد لهذه الرواية، مع أنه لا يضيرنا صحته فليس بصحيح إطلاقاً ولا ثابت، فقد قدمنا عند كلامنا على هذا الإسناد (ص: ٢٢٦) ما عند شريك القاضي من سوء الحفظ، وكذلك حال الأعمش إذا دلّس فروى بالعنعنة دون التصريح بالتحديث كما هو واقع هنا، لكن الأكبر من ذلك هو ضعف عبّاد بن عبد الله الأسدي، الذي حاول هذا المفتري أن يوهننا بأنه عبّاد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، وأنه ثقة من رجال الصحيح، بينما هو الآخر الأسدي الكوفي الذي له رواية عن عليّ، وروى عنه المنهال بن عمرو كما في إسنادنا هذا وهو الضعيف، والأول ليس له رواية عن عليّ ولم يرو عنه المنهال، ويتأكد ذلك من مراجعة ترجمتهما في (تهذيب التهذيب) (٩٨/٥) وميّز بينهما ابن حجر هناك، وقد أشرنا إلى فعل هذا الموسوي من الغش والتدليس هنا أثناء الرد على المراجعة (١٢).

فقد كذب هذا الموسوي هنا -أولاً- في ادعائه أن هذا الإسناد الذي ساقه لتلك الرواية التي ذكر لفظها، وكذب -ثانياً- في زعمه صحة هذا الإسناد، وأن عبّاد بن عبد الله الذي فيه هو الثقة ابن الزبير بن العوام، ثم كذب -ثالثاً- في اتهامه صاحبيّ الصحيح البخاري ومسلم وغيرهما من أهل السنة بأنهما لم يخرجا هذه الرواية لمخالفتها لرأيهم -زعم- وقد قدّمنا أن ذلك كان لعدم مجيئها من طريق صحيح إطلاقاً، والله الحمد. ثم لم يكتف هذا

الموسوي في اتهامه بهذا الحد، بل قال عن أهل السنة: (وإن كثيراً من شيوخ أهل السنة كانوا على هذه الوتيرة يكتمون كل ما كان من هذا القبيل، ولهم في كتابه مذهب معروف... وعقد البخاري لهذا المعنى باباً في أواخر كتاب العلم من الجزء الأول من صحيحه فقال (باب من خصّ بالعلم قومًا دون قوم) اهـ.

قلت: وهذا اتهام آخر لأهل السنة وعلماهم بأنهم كانوا يكتمون العلم، نظير اتهام هؤلاء الرافضة الضلال للصحابة بأنهم كتموا وصية النبي ﷺ لعلي، وهذا دأب كل المبطلين مع أهل العلم، فما فعله أهل السنة لا يعد كتاباً للعلم، بل نشر للعلم بين أهله المستحقين له، حتى يحقق الغرض منه، ويدل على ذلك نفس لفظ ترجمة البخاري في بابه ذاك الذي اقتطع منه هذا الموسوي ما يبين سبب فعل ذلك؛ إذ قال البخاري (١/٤٤): (باب من خصّ بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا) فالسبب في ذلك -أولاً- خشية عدم فهم هؤلاء، ثم هو ليس كتاباً مطلقاً بل إعطاؤه لبعض دون بعض، وأيضاً لأهل السنة في ذلك أدلة؛ منها ما أخرجه البخاري نفسه في ذلك الباب، ومنها قول علي عليه السلام نفسه الذي يشكّل لطمة على وجه هذا الموسوي وأصحابه من جهة إسناده ومنتنه، أما إسناده عند البخاري فقد رواه شيخ البخاري عبيد الله بن موسى، عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل، عن علي قال: (جدّثوا الناس بما يعرفون، أتجّبون أن يكذب الله ورسوله؟!) فإسناده رجال كلهم عندهم تشيع، أقر بذلك هذا الموسوي نفسه وبتقتهم حين ذكرهم ضمن الرواة المئة السابقين فراجع تراجمهم في مواضعها هناك، ومنتنه فيه دليل لما ذهب إليه أهل السنة من تخصيص بعض العلم لقوم دون قوم، وهو حجة على هذا الموسوي لا يمكنه -ولله الحمد- دفعها؛ لأنها من قول علي أولاً. ومن إسناده كلهم شيعة قد ارتضاهم هذا الموسوي نفسه فما عساه يقول؟!

ثم إن أهل السنة لا يقولون بذلك مطلقاً في كل أبواب العلم، بل في ما يؤدي ظاهرها إلى ذلك، مثل الأحاديث التي في ظاهرها الخروج على السلطان، أو أحاديث الفتن ونحوها، قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (١/٣٠٠): (وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب، والله أعلم) اهـ.

أما عند الرافضة المخذولين أصحاب هذا الموسوي فتجد كتان العلم كله وإظهار الباطل وطمس الحق، ولا أدل على ذلك من مذهب التقية القائلين به، ونحن نسأل: من الذي يجعل أصول دينه قائمة على إخفائها وطمسها والتظاهر بخلافها؟ أليسوا هم الشيعة الرافضة الضلال؟ فإن كان هذا الموسوي قد نقل من (صحيح البخاري) ما يظن - بحماقته - أنه دليل على كتان أهل السنة للعلم - مع أنه ثابت عن علي نفسه - فنحن ننقل له ولأصحابه نصاً قاطعاً من أهم كتبهم، فيه التصريح بالأمر بكتان لا العلم وحده بل الدين كله، ألا وهو ما رواه ثقة إسلامهم الكليني في (الكافي في الأصول) (باب التقية) (٢/٢٢٢)^(١) عن جعفر الصادق أنه قال لأحد شيعته: (يا سليمان! إنكم على دين من كتّمه أعزّه الله، ومن أذاعه أذله الله). وأما نحن أهل السنة فنقول بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْكِتَابِ وَهُدًى مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّهٖ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّائِعُونَ﴾ [البقرة] وصدق الله العظيم.

ثم عاد هذا الموسوي فاتّمهم في الفقرة الثالثة هنا البخاري وسريته أيضاً تجاه علي وأهل البيت، وهو ما أشرنا إليه أثناء الرد على المراجعة (١٢) وقلنا: إن هذا أمر ما ادعاه أحد

حتى رسول الله ﷺ، بأنه يعلم سريرة أحد من الناس، فكيف تسنى لهذا الموسوي أن يعلم سريرة البخاري؟

ثم هو مناقض لما سبق من قوله (ص: ٧٦) بأن البخاري قد أخرج لأناس رافضة مبغضين لأبي بكر وعمر، وهذا شأن كل أهل الأهواء، غايتهم رد الحق ودفعه وإن كان في ذلك من التناقض ما لا يخفى، والله المستعان على ما يصفون!

المراجعة (٢٢) : ص:

موافقة شيخ الأزهر في ثبوت ذلك الحديث، لكنّه اعترض ببعض الاعتراضات الواهية، وأقواها أن الحديث يدل على الخلافة الخاصة في أهل بيته ﷺ. (يريد بهذه الاعتراضات الواهية التي لفقت على شيخ الأزهر الصادرة على الاعتراضات الصحيحة لأهل السنة ومنها سقوط الحديث عن الاحتجاج).

المراجعة (٢٤) : ش:

- ١- زعمه صحة هذا الحديث عند أهل السنة، ومن ثم احتججه به عليهم.
- ٢- زعمه كذلك ان الخلافة الخاصة منفية بالإجماع، وأن كل من قال: أن عليًا خليفة رسول الله ﷺ في أهله قائل بخلافته العامة.
- ٣- ثم ادعى توالي النصوص بعد ذلك في هذه الخلافة المزعومة.

الرد على المراجعة (٢٤) :

- ١- تكذيبه في صحة هذا الحديث عند أهل السنة.
- ٢- الإشارة إلى ما تقدم من النص الصريح في إثبات الخلافة الخاصة وهو ما ينقض قوله.

٣- ادعاء توالي النصوص ادعاء بلا ضابط ولا تحقق.

قوله في الفقرة الأولى من هذه المراجعة عن أهل السنة: (فنحن نحتج عليهم بهذا لصحته من طريقهم) قد قدمنا كذبه في ادعاء صحته عند أهل السنة، سواء باللفظ الذي ساقه لتلك الرواية، والتي فيها التصريح بالولاية والوصاية العامة، أو باللفظ الآخر، فلا وجه لإعادته هنا.

ومن نظر في هذه المراجعة وأمثالها تبين له كذب موضوع هذه المراجعات والمناظرات من أساسها، إذ واضح من سياقها أنه هو نفسه- هذا المفترى المبطل- الذي يفترض الاعتراضات ويحجب عنها، وقد فصلنا ذلك في مقدمة كتابنا هذا.

ثم قوله في الفقرة الثانية بأن (كل من قال بأن عليًا خليفة رسول الله في أهل بيته قائل بخلافته العامة، وكل من نفى خلافته العامة نفى خلافته الخاصة) لا يثبت ولا يقدر هو على إثباته، فكل ما عنده عدم علمه بذلك واستبعاده له، وهو لا يشكل في ميزان الحق شيئًا، كيف وقد قدمنا لك نص الرواية الأخرى لتلك القصة، وفيها التصريح بخلافة عليٍّ عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله في أهله فقط، وهي التي لم يذكرها ولم يصرح بها هذا الموسوي، فكتمها تحقيرًا لمذهبه الفاسد ودليلاً على ممارسته لكتمان الحق، ذلك الوصف الذي غمز به علماء أهل السنة زورًا وبهتانًا، وهانحن نعطيك دليلاً على ممارسة هذا الموسوي نفسه لهذا الكتمان.

فلا يُنظر بعد ذلك إلى استبعاد هذا الموسوي قصر ولاية عليٍّ في أهل البيت فقط، بعد أن بينا مجيئها بالنص على ذلك في الحديث السابق، مع أنه أيضًا لا يثبت ولا يصح كما فصلناه، ولا يبقى بعد ذلك أيضًا أي وجه لدعوى: أن لا قائل بالفصل، والحمد لله رب العالمين.

ثم زعمه في الفقرة الثالثة أن هناك نصوصاً كثيرة متوالية يؤيد بعضها بعضاً - زعم - على هذه الولاية العامة باطل، وهو يدّعيه بلا ضابط ولا تحقق، وسنفضّل الردّ عليه في ذلك إن شاء الله في حينها.

المراجعة (٢٥) : س :

- طلب شيخ الأزهر المزيّد من النصوص في خلافة عليّ.

المراجعة (٢٦) : ش :

١- سياق حديث ابن عباس في بضع عشرة فضائل لعليّ عليه السلام.

٢- زعمه دلالة على المدّعي (أي: دلالة على خلافة عليّ عليه السلام).

٣- اعتماده بشكل كبير على تشبيه منزلة عليّ من النبي صلى الله عليه وآله بمنزلة هارون من موسى،

وما استنتجه من ذلك.

الرد على المراجعة (٢٦) :

١- بيان ضعف هذا الحديث بيّناً واضحاً شافياً، مع احتوائه فضائل لباقي الصحابة

أقدم على حذفها هذا الموسوي من نص الحديث.

٢- نقض ما استنتجه من الحديث ببيان تفصيلي، خصوصاً في مسألة المنزلة.

ساق في هذه المراجعة حديثاً عن ابن عباس رضي الله عنه، فيه لعليّ عليه السلام بضع عشرة من

الفضائل، كان قد أشار إليه قبل قليل، وعزاه للإمام أحمد في (مسنده)، وللحاكم في

(م تدرکه) وللنسائي في (خصائص علي)، وقال: (وغيرهم من أصحاب السنن بالطرق

المجمع على صحتها)، وهو كذب واضح لا يخفى على أهل العلم، فهو - أولاً - ليس عند

أحد من أصحاب السنن في سنتهم، وهذا الموسوي لا يستحي من مثل هذا الكذب، وثانياً:

ليس مجمعاً على صحته، بل هو ليس بصحيح إطلاقاً، فإسناده ضعيف لا يثبت، وهذا الحديث منكر مردود كما سنبينه إن شاء الله، وقد أخرجه الإمام أحمد (١/ ٣٣٠-٣٣١)، والحاكم (٣/ ١٣٢-١٣٤)، والنسائي في (خصائص علي) (ص: ٦١-٦٤)، والطبراني في الكبير (١٢٥٩٣)، وابن أبي عاصم في (السنة) (١٣٥١)، وهو من طريق أبي عوانة عن أبي بلج - وهو يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم - عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس. وعلته يحيى بن سليم أبو بلج هذا، فإنه وإن كان في نفسه صدوقاً لكنه ضعيف من قبل حفظة، يأتي بمنكرات وبلايا بسبب ضعف حفظه، قال الجوزجاني وأبو الفتح الأزدي: غير ثقة. وقال أحمد: روى حديثاً منكراً. وقال ابن حبان: كان يخطئ.

وقال البخاري: فيه نظر. قلت: وأهل العلم بالجرح والتعديل يعلمون أن قول البخاري في حق أحد من الرواة: فيه نظر، يدل على أنه متهم عنده - وهذا خاص بالبخاري وحده - وكذا إذا قال: فلان سكتوا عنه.

قال الذهبي في (الميزان) في ترجمة عبد الله بن داود الواسطي التمار (٢/ ٤١٥-٤١٦): (وقد قال البخاري: فيه نظر، ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً) اهـ.

ونقل أيضاً في ترجمة البخاري من (سير أعلام النبلاء) (١٢/ ٤٤١) عن البخاري نفسه: (حتى إنه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متهم وإي. وهذا معنى قوله: لا يجاسني الله أني اغتبت أحداً، وهذا هو والله غاية الورع) اهـ.

وقد قرر مثل هذا أيضاً العراقي في (شرح الألفية) (٢/ ١١)، والحافظ السخاوي في (شرح الألفية) أيضاً (ص: ١٦١)، وقبلهما الحافظ ابن كثير في (اختصار علوم الحديث) (ص: ١٠٦) قال: (... من ذلك أن البخاري إذا قال في الرجل: (سكتوا عنه) أو

(فيه نظر) فإنه يكون في أدنى المنازل وأردتها عنده، ولكنّه لطيف العبارة في التجريح، فليُعلم ذلك) اهـ.

ومما سبق يُعلم أن توثيق من وثق أبو بلج هذا كابن معين وغيره، ليس توثيقاً مطلقاً، بل فيما وافق فيه الثقات، وإن ضعفه هذا لا لعله في نفسه بل لضعف حفظه، ألا ترى أن ابن معين نفسه قد ضعفه أيضاً؟^(١) وهذا الحديث مما انفرد به أبو بلج هذا فلم يتابعه عليه أحد في روايته عن عمرو بن ميمون، قال أبو نعيم في (الحلية) (١٥٣/٤) لما ذكر طرفاً يسيراً من هذا الحديث: (لم يروه عن عمرو إلا أبو بلج) اهـ.

فيبقى هذا الحديث إذاً من منكرات أبي بلج هذا، وقد حكم عليه بذلك الذهبي نفسه في (الميزان) في ترجمة أبي بلج هذا وقال: (ومن مناكيره: عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس أن النبي ﷺ أمر بسدّ الأبواب إلا باب عليّ عليه السلام، رواه أبو عوانه عنه) اهـ. قلت: وهو طرف يسير جداً من هذا الحديث، فيُستبعد بعد ذلك تصحيح الذهبي له.

وحتى يطمئن أهل السنة لما قرناهم من ضعف إسناده هذا الحديث، وصحة ما قلناه في أبي بلج، نذكرهم بأن الإمام أحمد قال عنه: روى حديثاً منكراً. ولا أظنه يعني إلا هذا بدليل أن الذهبي ألحقه بما قال عنه: من مناكيره، ثم إن أبا بلج هذا كان علّة ضعف إسناده أثر ابن عمرو المعروف في فناء النار، وبه ردّ أهل العلم ثبوت ذلك الأثر واستبعده، مثل الحافظ الذهبي في (الميزان)، وعدّه من بلايا أبي بلج، ومثل المحدث الشيخ الألباني في الضعيفة (٧٢/٢) وفي تحقيقه لرسالة الصنعاني رفع الأستار (ص: ٨٢) (هامش رقم: ٤٢) وغيرهم، وإنما ذكرنا هذا لدفع شبهة من يقول بثقة أبي بلج هذا مطلقاً وبالتالي يصححون حديثه،

(١) نقله الحافظ ابن حجر في التهذيب فقال: ونقل ابن عبد البر وابن الجوزي أن ابن معين ضعفه.

وقد سلكتنا فيما سبق المنهج العلمي الثابت في نقد هذا الإسناد، ودللنا على صحته بصنيع أهل العلم في ذلك، والله الحمد.

ومما يزيد هذا الحديث وهناً -إضافةً إلى ضعفه السابق- أنه عند أهل السنة الذين يحتج به عليهم هذا الموسوي مخالف تماماً لما صحّ وثبت عندهم، بل واستفاض من أحاديث النبي ﷺ، التي فيها ما يعارض بعض ما جاء في هذه الفضائل، مثل قوله لما بعثه بسورة التوبة (لا يذهب بها إلا رجل هو مني وأنا منه)، وأن رسول الله ﷺ كان قد بعث بها أولاً أبا بكر، وهو باطل لا يثبت، فإن أبا بكر خرج أميراً على الحج في تلك السنة قبل نزول سورة التوبة، كما سيأتي تفصيله إن شاء الله، وكذلك من المنكرات التي فيه قوله لما خلفه في غزوة تبوك: (أنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خلفتي)، وكذلك سدّ أبواب المسجد غير باب عليّ، فإن هذا من المنكرات الأباطيل التي ردّها أهل العلم وبينوا نكارتها أو وضعها.

ونحن لا نقول برده لمجرد مخالفته لتلك الأحاديث، كما قد يظنّ بعض الجهلة، وإن كان هذا لوحده كافٍ لذلك، كما هو مقرر عند أهل العلم في الحديث المنكر المردود، الذي يسمّون ما عارضه من الصحيح: المعروف والمحفوظ، لكننا نقول برده لضعف إسناده - أولاً- الذي بيناه معزّراً بأقوال أهل العلم، وثانياً: لمعارضته الأحاديث الصحيحة المستفيضة في ذلك، فأصبح منكرًا مردودًا لذلك. وقد أطلت الكلام في بيان ضعف هذا الحديث؛ لدقّة علّته وخفائها، وأرجو أن تكون قد أصبحت واضحةً جليّةً إن شاء الله.

ولا يفوتني أن أنبه إلى ما أخفاه هذا الموسوي من لفظ الحديث هذا الذي ساقه، مما لا يعجبه ولا يرضى به، فأقدم على حذفه كعادته في التصرف حتى في النصوص التي يسوقها، الأمر الذي يؤكد عدم أمانته بهذا العمل؛ فحينما ذكر نوم عليّ عليه السلام مكان النبي ﷺ عندما

هاجر لم ينقلها بالتفصيل، بل هضم منها ما فيه أكبر فضيلة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو مصاحبه للنبي صلى الله عليه وسلم دون أي شخص آخر في تلك الهجرة، وهي فضيلة لم ينل منها أحد ولا قريباً منها عليّ والأخرون، إذ نقل هذا الموسوي قوله: (وشرى عليّ نفسه فلبس ثوب النبي ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه... إلى أن قال: وخرج رسول الله في غزوة تبوك...) فقوله: (إلى أن قال) يشير إلى ما اقتطعه من نص الحديث، قطع الله ذكره وأصحابه! وهو من فضائل أبي بكر الصديق كما قلنا، وكما يتضح لكل من راجع نص الحديث في مواضعه تلك. وهناك أمر آخر أقدم عليه هذا الموسوي في تصرّفه بهذا النص، ألا وهو ما اقتطعه من آخره، وقد يعجب من ينظر إلى فعله هذا كيف يقطع من النص الذي فيه فضائل لعليّ، وإن الأولى به سرده بالكامل؟! لكن هذا العجب يزول لمن راجع نفس النص في موضعه، إذ يتبين له أن ما اقتطعه من آخره فضائل ليست مخصوصةً بعليّ، بل يشاركه فيها صحابةٌ آخرون وأولهم في ذلك الشيخان أبو بكر وعمر، فها هو الموسوي يرتاع عند مروره بأيّ من فضائلها أيضًا، حتى إنه ليرضى بأن يحذف هذه الفضائل من عليّ إذا كان في حذفها أيضًا حذف لفضائلها، وقد علم الصبيان فضلًا عن الكبار مكانتهما وفضلهما في الإسلام وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم، التي لا يزامهما فيها أحد، وصدق الله العظيم إذ يقول عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: **(لِيُغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ)** [الفتح: ٢٩] وأحقهم في هذه الآية أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

وأما ما اقتطعه هذا الموسوي فإنه بعد قوله في الحديث: (فإن مولاه عليّ) قال: (وأخبرنا الله صلى الله عليه وسلم في القرآن أنه قد رضي عن أصحاب الشجرة، فعلم ما في قلوبهم، وهل حدّثنا أنه سخط عليهم بعد؟! قال: وقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعمر حين قال: ائذن لي فلاضرب عنقه، قال: أو كنت فاعلاً؟ وما يدريك لعلّ الله قد أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم) اهـ.

هذا ما أقدم على حذفه هذا المفتري المجرم، مما فيه فضائل لأصحاب بدر أجمعين، ومنهم أبو بكر وعمر وسائر الصحابة الذين تبغضهم الرافضة الملعونون. وأيضًا فضائل لكل أصحاب الشجرة الذين بايعوا محمدًا ﷺ تحتها، ويشمل الشيخين، وعثمان رضي الله عنه بالأخص، فإنه هو الذي من أجله كانت تلك البيعة نصرَةً وانتقامًا له حين أشيع أنه قُتِل، كما هو مفصّل في كتب السيرة.

وقوله في الفقرة الثانية: (ولا يخفى ما فيه من الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة، على أنّ عليًا وليّ عهده وخليفته من بعده) باطلٌ مردود، إذ قد بينا عدم ثبوت الحديث، مع أن معظم ما جاء فيه لا يختصّ به عليّ، بل يشاركه فيه غيره من الصحابة أو جميع المؤمنين بالله ورسوله، كقوله: (يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله)، فإنّ من المعلوم أنّ كل مؤمن ومؤمنة حتى تقوم الساعة يحبّ الله ورسوله.

وكذا فإنّ الله يحبّ المؤمنين كلهم، وهو وليّهم كلهم كما قال: (اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا) [البقرة: ٢٥٧] فبان بهذا أن لا اختصاص لعليّ رضي الله عنه بأي شيء مما ذكر، وإنما عدّت من فضائله لإقرار النبي ﷺ بها وبيان صدق عليّ رضي الله عنه فيها، وأيضًا فإن الولاية في الدنيا والآخرة ثابتة لجميع المؤمنين، كما قال تعالى: (نَحْنُ أَوْلِيَاكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) [نصحت: ٣١].

ثم استدلّ هذا الموسوي على مطلوبه بحديث: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) وما أتبع ذلك من الآيات، ومن حماقاته أنه قال: (ولم يستثن من جميع المنازل إلا النبوة، واستثناؤها دليل على العموم) وسنين ما في هذا من الباطل إن شاء الله، فنقول وبالله التوفيق:

قد كانت لهارون من موسى عليه السلام منازل: الأول: أنه أخوه، والثاني: كان شريكه في النبوة، والثالث: أنه خلفه في قومه لما توجه لميقات ربه، وكما هو واضح فليس منها أبدًا - والله الحمد - أنه خلفه بعد موته؛ لأن هارون مات قبل موسى بستين، وإنما خلف موسى بعد موته يوشع بن نون، قال الإمام ابن حزم في (الفصل) (٩٤/٤) عما لعلي في هذا الحديث: (وهذا لا يوجب له فضلاً عن سواه، ولا استحقاق الإمامة بعده عليه السلام؛ لأن هارون لم يلب أمر بني إسرائيل بعد موسى عليه السلام، وإنما ولي الأمر بعد موسى عليه السلام يوشع بن نون، فتى موسى وصاحبه الذي سافر معه في طلب الخضر عليه السلام، كما ولي الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله صاحبه في الغار الذي سافر معه إلى المدينة) اهـ.

وهذا الأحمق الموسوي لم يستثن من تلك المنازل سوى النبوة، وقال إنها تعني العموم، وتكون نتيجة قوله أن عليًا أخو رسول الله صلى الله عليه وآله؛ لأنه لم يستثن الأخوة، وعملاً بالعموم الذي قاله هذا الأحمق.

ونحن نقول: إنه لا يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وآله عنى بقوله هذا أنك أخي لأبي وأمي، ولا أنك تخلفني بعد موتي؛ لأن هذه المنزلة لم تكن لهارون من موسى أبدًا، فثبت إذاً أنه أراد: إنك خليفتي على المدينة فقط عند توجهي إلى هذه الغزوة، غزوة تبوك.

فثبت أن الفضيلة لعلي عليه السلام في هذا الحديث إنما هي في هذا الاستخلاف المؤقت فقط، والله الحمد، وكل ما يمكن أن تدعيه الشيعة من فضائل علي من هذا الحديث هو استخلافه المذكور هذا، وتشبيهه بهارون عليه السلام، ونحن نجيب عن ذلك بأن هذا الاستخلاف لم يكن خاصًا بعلي عليه السلام، فقد استخلف رسول الله صلى الله عليه وآله أبا لبابة بن عبد المنذر لما سار النبي صلى الله عليه وآله لغزوة بدر، واستخلف عثمان بن عفان رضي الله عنه لما خرج لغزوة ذات الرقاع، واستخلف ابن أم مكتوم لما خرج لحرب بني النضير، واستخلف أيضًا أبا رهم كلثوم بن حصين الغفاري لما

خرج رسول الله ﷺ لفتح مكة، وهذا كله ثابت في (السيرة)، وهو كله ليس استخلافًا مطلقًا، ولهذا لم يقل في أحد من هؤلاء أنه خليفة رسول الله ﷺ إلا مع التقييد، مع العلم أن استخلاف هؤلاء كان أكبر من استخلاف عليّ لما خرج لغزوة تبوك؛ فإن أولئك كانوا يستخلفون على المدينة وفيها جماهير المؤمنين، ولما استخلف عليها عليّ في غزوة تبوك لم يكن فيها إلا النساء والصبيان والعجزة، حتى حزن عليّ لذلك وعده منقصةً له، خصوصًا وقد طعن به المنافقون لذلك، فطيب رسول الله ﷺ نفسه بذلك. فكما أن استخلاف الآخرين لم يوجب لهم فضلًا على غيرهم ولا ولاية الأمر بعد النبي ﷺ؛ فكذلك استخلاف عليّ لا يوجب له أيًا من ذلك.

وأما عن فضيلة تشبيهه بهارون عليه السلام، فليس هو بأعظم من تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى عليهما السلام، وتشبيه عمر بنوح وموسى عليهما السلام، وذلك فيما رواه الإمام أحمد (١/٣٨٣)، والترمذي (٣/٣٧) (٤/١١٣)، والحاكم في (المستدرک) (٣/٢١-٢٢) وصححه، من حديث ابن مسعود في قصة أسرى بدر، وهؤلاء الأربعة؛ إبراهيم، وعيسى، ونوح، وموسى، أفضل من هارون عليه السلام، وكل من أبي بكر وعمر شبه باثنين لا بواحد، فكان هذا التشبيه أعظم من تشبيه عليّ.

وأحب أن أشير إلى أن حديث تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى وتشبيه عمر بنوح وموسى قد رواه الأعمش، وهو ممن عنده تشييع، وقد ذكره هذا الموسوي من الرواة المثة السابقين برقم (٣٩) وأقر بثقته، وقد رواه عن الأعمش أبو معاوية الضرير محمد بن خازم، وجريير بن عبد الحميد، وكلاهما عنده تشييع، وقد ذُكر أيضًا ضمن أولئك الرواة المثة، فلا حجة لهذا الموسوي ولا لأصحابه برّد هذا الحديث، فهو من طريق رواية أقرؤا بثقتهم وبها عندهم من تشييع، والحمد لله رب العالمين.

ثم ما قرره هذا الموسوي من كون عليّ شريك رسول الله ﷺ في أمره ما خلا النبوة، وما استنتجه من ذلك كله هراء وسخف، وكما قال الإمام أبو محمد بن حزم: لو لم يكن من الحجّة على أن الله يُضل من يشاء ويهدي من يشاء، ويزين لكل أمة عملها إلا وجود من يعتقد هذه الأقوال السخيفة؛ لكان أقوى حجة وأوضح برهان، وإلا فما خلق الله عقلاً يسع فيه مثل هذه الحماقات، والحمد لله على عظيم منته علينا، وهو المسؤول منه دوامها، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وسياق الآيات لا يساعده أبداً، كما لا يخفى على العقلاء دون المجانين، لكنني أظن أنه يشير إلى حديث كذب لا يعجز عن وضع أمثاله المبطلون عن هم أكذب الطوائف على الإطلاق، الذين يبنون دينهم على الكذب والنفاق، ذلك الحديث الذي ذكر طرفاً منه في (ص: ١٧٠) (المراجعة-٣٤-)، وما استحي من أن ينسبه في الهامش (٢٥) هناك إلى تفسير الثعلبي، الذي لم يره هذا الموسوي ولا أحد من أقرانه؛ إذ هو غير مطبوع، لكنّه نقله من سلفه ابن المطهر الحلي، وفيه ان النبي ﷺ دعا لعليّ بن أبي طالب مثل دعاء موسى لهارون عليه السلام، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): علماء الحديث يعلمون وضع هذا بالضرورة اهـ.

قلت: وهؤلاء الرافضة لا يقدرّون على الإتيان بإسناد واحد صحيح لهذا الذي يزعمونه، ونحن نتحداهم به، وإلا لما تعمد هذا المفتري الموسوي عزوه إلى تفسير لم يُطبع، رغبة في إخفاء حقيقته.

وقد أشار إلى هذا الحديث أيضاً السيوطي في (الدر المثور) (٥/٥٦٦) وقال - رغم تساهله الشديد وقلة عنايته: (بسنيد واه)، وهذا شأن من بنى مذهبه على الظنون والتخرصات.

(١) المنتقى (ص: ٤٨٢).

وخرافة أن عليًا كان شريك رسول الله ﷺ في الأمر ما خلا النبوة، تعني أنه ﷺ ما كان مستقلاً بأمر الأمة في حياته منذ بداية بعثته ﷺ، فإذا كان كذلك كيف لم يعلمه عليّ ﷺ حتى أخبر بذلك في آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ؟ وإذا كانت مشاركته في الأمر حصلت عند غزوة تبوك لا قبلها، فما الفائدة منها وقد انقضت سيرة محمد ﷺ إلا قليلاً؟! ثم ما الذي يمنع أن يكون عليّ وزيراً لمن يخلف النبي ﷺ أيضاً كأبي بكر ﷺ؟ أليس هذا ما تقتضيه الوزارة؟ وما علمنا بوزير انقلب فصار ملكاً أو نحوه إلا الغادرين.

ثم قوله: (وهذا نص صريح في كونه خليفته، بل نص جليّ في أنه لو ذهب ولم يستخلفه كان قد فعل ما لا ينبغي أن يفعل) ما تقول يا أحمق في خروج عليّ ﷺ مع رسول الله ﷺ في باقي غزواته؛ مثل بدر وأحد والخندق وغيرها من المشاهد؟ وما تقول في خروجها في حجة الوداع؟ فقد خرج معه، فهل تقول عن فعل النبي ﷺ هذا: إنه بما لا ينبغي له أن يفعل؟! والله هو الكفر بعينه، فلعنة الله على الظالمين.

وإنما وقع هذا الموسوي في مثل هذا حماقته وضلال مذهبه، فنحمد الله على الهداية ونسأله تمامها. وقد بينا كذب هذا الحديث الذي استدل به: (إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت...) مع ما فيه من الخطأ اللغوي، والله أعلم. ومثله الحديث الآخر في نفس القصة: (إن المدينة لا تصلح إلا بي وبك) وهو كذب أيضاً، ذكره في الموضوعات غير واحد، كابن الجوزي (٣٥٧/١)، والكناني في (تنزيه الشريعة) (٣٨٢/١)، ورواه ابن حبان في (المجروحين) (٢٨٥/١) من طريق حفص بن عمر الأبي، وقد كذبه أبو حاتم وغيره، وقال ابن حبان عن الحديث: باطل في سنده حفص وهو كذاب. ورواه الحاكم في مستدركه من طريق عبد الله بن بكير الغنوي عن حكيم بن جبير، وصححه فأفحش، إذ تعقبه الذهبي - جزاء الله خيراً - بأن عبد الله هذا وحكيم ضعيفان عندهما مناكير.

مع مخالفة كلا الحديثين لما ثبت من خلو المدينة مرات عديدة من النبي ﷺ وعلى ههنا، الأمر الذي يبين كذب هذا الحديث.

وسائر ما ذكره هذا الموسوي في هذه المراجعة مثل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الرُّسُولَ يَلْفُحًا مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ٦٧] وكل ما شاغب به أيضًا، تقدم منا الرد عليه بحمد الله عند ذكره لهذه الآية في (المراجعة-١٢-) فراجع ما قلناه أثناء الرد على المراجعة (١٢) ففيه الرد -إن شاء الله- الذي يُحرم أمثال هذا الموسوي.

المراجعة (٢٧) : س :

تشكيك شيخ الأزهر بسند الحديث اعتمادًا على ما نُسب إلى الأمدي.

المراجعة (٢٨) : ش :

١- ذكر حديث (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) ومخرجه.

٢- زعمه الرد على الأمدي في تضعيفه هذا الحديث.

الرد على المراجعة (٢٨) :

١- بيان التدليس الشنيع في سوقه هذا الحديث بعد حديث ابن عباس السابق، مع

التشكيك في ثبوت رد الأمدي للحديث.

٢- الإشارة إلى الزيادات الموضوعية من قبل الرافضة في حديث المنزلة هذا.

تكلّم في هذه المراجعة على صحة قول النبي ﷺ لعليّ: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة

هارون من موسى؟) وبيان ثبوته، وقد سمّاه حديث المنزلة، ولم يتأكد لي تشكيك الأمدي به،

ولا تظمن النفس لنقل هذا الموسوي لما قدمنا من انعدام الأمانة عنده، وعلى أي حال فإن

كان هذا الموسوي يعني بحديث المنزلة ذاك الذي ساق لفظه في (المراجعة: ٢٦) الذي فيه

بضع عشرة من الفضائل لعلي، ومنها هذه الفضيلة، فهو باطل مردود ومنكر كما قلنا، ولا يمكن هذا الموسوي إثباته حتى يلج الجمل في سم الخياط. لكن الظاهر أنه يعني هذا اللفظ الذي ذكرناه فقط ليس غيره، وإن كان قد دلّس تدليسا شنيعا؛ إذ ساقه بعد ذكره تلك الألفاظ، فهو صحيح ثابت عند أهل السنة، وذكر هذا الموسوي له هنا بين هذه الأحاديث الموضوعية كمثل من يلقي درة بين بحر.

واعلم أن هذا الحديث قد وردت له زيادات عديدة من صنع هؤلاء الرافضة وأذئابهم، كشأنهم في ما صحّ من فضائل علي عليه السلام كلها، لا يكتفون بالحق وإن جاءهم حتى يخلطوه بالباطل ويشوهوه، وأما هذا الحديث فلم يصح منه سوى هذا اللفظ الذي ذكرناه أولاً وزيادة: (إلا أنه لا نبي بعدي)، وما سوى ذلك فباطل موضوع أو منكر مردود، لم يثبت أحد من أهل العلم، ولا يفطن أحد عن أن هذا الموسوي حاول التسوية بين كل ألفاظ الحديث، مستعملاً صحة ما ثبت منه لإثبات ما يريد من الزيادات الباطلة، ونحن إذ نوافقه على ثبوت هذا الحديث والذي قال به أهل العلم، نقصد به اللفظ الذي ذكرناه فقط دون أية زيادات أخرى، وعليه ستتكلّم فيما بعد إن شاء الله.

لكن أحب أن أنبه إلى أن هذا الحديث جاء من طريق معاوية رضي الله عنه، نعم لكن ليس هو في مسند الإمام أحمد كما ادعى هذا الموسوي؛ لذا تراه لم يذكر موضعه من (المسند) في الهامش؛ لعدم وجوده فيه، وإنما نقله من الصواعق المحرقة لابن حجر، وأظن أن حديث معاوية قد رواه ابن عساكر فيما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٣٤٠-٣٤١).

ثم إن هذا الرافضي البغيض قد نبز معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه بالسوء، ووصفه بالوقاحة في عدوانه، واتهمه بأنه لعن علياً وأمر بلعنه، وهو باطل لا شك فيه، وما هذه بأول أكاذيب الشيعة على معاوية رضي الله عنه، فإن لعن علي رضي الله عنه إنما كان بعد معاوية في خلافة مروان

ابن الحكم، حتى أزاله أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله. وحديث صحيح مسلم الذي ساقه وفيه قول معاوية لسعد: (ما منعك أن تسبّ أبا تراب؟) ليس فيه تصريح بأنه أمره بسبّه، كما بينه النووي في (شرح مسلم) (١٧٥/١٥) وقال: (وإنما سأله عن السبب المانع له من السب، كأنه يقول هل امتنعت تورّعاً أو خوفاً أو غير ذلك؟ فإن كان تورّعاً وإجلالاً له عن السبّ فأنت مصيب محسن، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر، ولعلّ سعداً قد كان في طائفة يستون فلم يسبّ معهم، وعجز عن الإنكار وأنكر عليهم فسأله السؤال) اهـ. ثم كون معاوية رضي الله عنه وأصحابه هم الفئة الباغية لا يوجب ذلك فسقهم أو كفرهم، فإن الله تعالى قال: ﴿وَإِن طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَقَتَا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (١) **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** (المحبرات) فقد جعلهم مع وجود الاقتتال والبغي مؤمنين إخوة، بل مع أمره بقتال الفئة الباغية جعلهم مؤمنين. ثم إن كل باغٍ إما أن يكون متاولاً أو غير متاول، فإن كان متاولاً فغايبته أن يكون مجتهداً مخطئاً، وخطؤه مغفور له بنص القرآن والحديث، وإذا لم يتبين له أنه باغٍ بل اعتقد أنه على الحق - وإن كان مخطئاً في اعتقاده - لم تكن تسميته باغياً موجبة لإثمه، فضلاً عن أن توجب فسقه أو كفره، وكان الأمر بقتاله لدفع ضرر بغيه لا عقوبة له مع بقاء عدالته، وإنما الواجب منع عدوانه بقتاله، كما يمنع الصبي والمجنون من العدوان أن لا يصدر عنهم، مع عدم تحملهم للإثم في ذلك.

وإن كان باغياً غير متاول فغايبته أن يكون بغيه ذنباً، والذنوب تزول عقوبتها بأسباب متعددة؛ كالحسنات الماحية والمصائب المكفّرة وغير ذلك، خصوصاً إذا كان من خير القرون كمعاوية رضي الله عنه.

هذا فصل الأمر في المسألة، وعليه تدل آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ، والحمد لله رب العالمين.

المراجعة (٢٩) : س :

- اعتراض شيخ الأزهر بأن الحديث مخصوص بمورده. (وهذا التلفيق على شيخ الأزهر مراوغة من عبد الحسين، لصرف النظر عن جواب أهل السنة الصحيح).

المراجعة (٣٠) : ش :

١- جوابه بما لا طائل تحته في تحقيق عموم الحديث وعدم اختصاصه بمورده.

٢- زعمه مجيء هذا الحديث في موارد أخرى.

الرد على المراجعة (٣٠) :

١- مع تطبيق ما قاله من عموم الحديث فإنه لا دليل فيه على المدعى.

٢- الإشارة الإجمالية إلى عدم ورود هذا الحديث في غير غزوة تبوك، مع أنه ورد فيها

مخصوصاً أيضاً.

أجاب في هذه المراجعة بما لا طائل تحته ولا حاجة له به، فإن أحدًا من أهل السنة لم يردّ على الشيعة استدلالهم بهذا الحديث بدعوى أنه لا يفيد العموم أو أنه عام مخصوص، وإنما هذا أمر تخيّل هذا الموسوي واصطنعه من قبل نفسه فأورده في مراجعاته، وهو بصنيعه هذا يريد صرف النظر عن جواب أهل العلم الصحيح عن استدلال الشيعة به.

وحتى لا نبقي للشيعة أي حجة فيه -إن شاء الله- نقول لهم: تعالوا فلنطبق ما قاله

صاحبكم الموسوي هذا، وما أجلب بخيله ورجليه عليه؛ فلنقل بعموم المنزلة المذكورة في

الحديث، ولنرى هل إن ذلك في الإمكان؟ وقد سبق قولنا بأن هارون من موسى ﷺ

منازل منها أنه أخوه، وهذا طبعًا لا يمكن انطباقه على علي عليه السلام، فإن الأخوة هنا هي أخوة النسب من أب وأم، وهو ما لا يجلم الشيعة بقوله وادعائه والحمد لله. والمنزلة الأخرى أنه نبي معه وهذا أيضًا متفٍ في حق علي، ولم تبقَ من تلك المنازل سوى خلافته له لما ذهب لميقات ربّه، وانتهت هذه الخلافة بعودة موسى عليه السلام، وهذا هو الذي يقوله أهل السنة، وهو مقتضى الحديث وغايته، ولا يسمى هذا تخصيصًا له بلا حجة، فقد قدمنا لك عدم إمكان حمله على النبوة ولا على الأخوة من النسب، فلم يبقَ إلّا هذا، وأيضًا ليس في تلك المنازل - كما قلنا - أن هارون خلف موسى بعد موته، فنحن نقول بعموم الحديث، لكن ليس في عمومهِ إطلاقًا أنه خليفته بعد موته - والله الحمد - حتى إذا ادعى الجهال أن من تلك المنازل وزارة هارون لموسى وشراكته له في أمره، فليس في كل ذلك - على فرض صحته - ما يشير أدنى إشارة إلى خلافته بعد موته، وطبعًا لا يمكن أحدًا أن يدعي أن موسى أوصى لهارون في خلافته بعده.

فها أنت ترى - بحمد الله - أنا لا نردّ بتخصيصه، بل مع قولنا بعمومه لا نرى فيه أية إشارة إلى استخلاف عليّ بعد النبي صلى الله عليه وآله، كما لم يكن ذلك من منازل هارون من موسى عليه السلام، فلا يرد علينا قول هذا الموسوي إذا، ونظيره ما ذكره في الفقرة الثانية فهو مردود من وجهين:

الوجه الأول: إن أحدًا من أهل السنة لم يردّ على الشيعة في هذا الحديث بقصر لفظه على سبب وروده، فهم أصحاب القاعدة المعروفة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، وقال الإمام الشافعي: (السبب لا يصنع شيئًا، إنها تصنع الألفاظ)، وانظر (المسودة في أصول الفقه) (ص: ١٣٠). لكننا مع قولنا بعموم لفظه تؤكد على عدم دلالته على استخلاف عليّ بعد النبي صلى الله عليه وآله كما قدمنا ذلك، وليس عند من يقوله إلّا المكابرة والمعاندة.

الوجه الثاني: ما زعمه من مجيء هذا الحديث في غير غزوة تبوك باطل، وما هذه بأول أكاذيبه وادعاءاته الباطلة، فلا يثبت ذلك عند أهل السنة، كما سنبينه -إن شاء الله- في المراجعة القادمة عند سرد هذا الموسوي لتلك الأحاديث، وأما قوله بثبوتها في صحاحهم المتواترة -زعم- فلا دليل فيه بحمد الله على أهل السنة، فضلاً على عدم امتلاكهم لما يسمى بالصحاح المتواترة، كما فصلنا ذلك في صفحة (١٠٦-١٠٨) بنقل قول حجّتهم الحالي الخوني، فراجع.

وأكثر من ذلك أنه ثبت في الحديث الصحيح أن استخلاف النبي ﷺ لعليّ ﷺ في غزوة تبوك ليس استخلاقاً على المدينة كلها، بل على أهل بيته فقط، أخرج ذلك ابن إسحاق في (السيرة)^(١)، ومن طريق ابن إسحاق أخرجها ابن أبي عاصم في (السنة) (١٣٣٢)، ونقلها ابن كثير في (البداية والنهاية) (٧/٥) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: لما نزل رسول الله ﷺ بالجرف لحقه عليّ بن أبي طالب يحمل سلاحه، فقال: يا رسول الله خلفتني! ولم أتخلف عنك في غزوة قبلها، وقد أرجف بي المنافقون، وزعموا أنك إنما خلفتني لأنك استثقتني، قال سعد: فسمعت رسول الله ﷺ يقول: (ألا ترضى يا عليّ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، فارجع فاخلفني في أهلي وأهلك) اهـ. فهذا صريح في تقييد خلافته بأهل البيت ﷺ، وجاء ذلك أيضاً من حديث عليّ ﷺ نفسه عند أبي نعيم في (الحلية) (٧/١٩٦) قال: قال رسول الله ﷺ في غزوة تبوك: (خلفتك أن تكون خليفتي في أهلي)، فأبي وجه يبقى للشيعنة فيه بعد هذا؟! ونحن لا نردّ على هذا الموسوي بنقض ادعائه في مجيء هذا الحديث في غير غزوة تبوك فسحب، بل نورد ما فيه تخصيص، حتى ما جاء في تلك الغزوة من خلافة عليّ في أهل البيت فقط، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(١) انظر سيرة ابن هشام (٤/١٦٣).

بقي أن ننبّه إلى أن ما قرره هذا الموسوي في الفقرة الثالثة من هذه المراجعات من (حجّة العام المخصوص) لم ينفرد هو به ولا فضل له به، فهذا مذهب جمهور الأصوليين من أهل السنة، بل ومن غير أهل السنة، وهو الذي اختاره الأمدي وابن الحاجب وغيرهما من محققي المتأخرين، وانظر على سبيل المثال (إرشاد الفحول) (ص: ١٣٧)، وكلام هذا الموسوي هنا منقول من كتب الأصول حتى بما يضره من الأمثال، وقد أورد هو هذه المسألة بما تحيّل من ردّ لا حقيقة له، إذ لم يقل أحد من علماء أهل السنة ذلك في هذا الحديث فيما علمت، ولا أظن أحداً مثل شيخ الأزهر يعترض مثل هذه الاعتراضات الواهية، ودونه كتب فحول أهل السنة في ردّهم على الشيعة في احتجاجهم بهذا الحديث، مع ما قدمنا من صحة تخصيص استخلاف عليّ عليه السلام في غزوة تبوك بأهل البيت في الحديث الأنف الذكر، والله الموفق للصواب.

المراجعة (٢١) : س :

- التماس موارد هذا الحديث.

المراجعة (٢٢) : ش :

- سرد لسته موارد مزعومة لهذا الحديث، وادعاؤه تشبيه عليّ وهارون كالفرقدين.

الرد على المراجعة (٢٢) :

- نقض ما زعمه من هذه الموارد، وبيان ضعفها وسقوطها عن الاحتجاج.

ذكر في هذه المراجعة عددًا من الأحاديث وادعي صحتها وثبوتها وإليك التفصيل:

١- ما روي من قول النبي صلى الله عليه وآله لأم سليم: (يا أم سليم! إن عليًا لحمه من لحمي، ودمه

من دمي، وهو مني بمنزلة هارون من موسى) اهـ. ضعيف لا يثبت، وقد عزاه هذا

الموسوي في (الهامش) (١٦١/٢) لكتر العمال ولتتخب الكتر، لكنه لم ينقل تخريج صاحب الكتر لهذا الحديث، وهو قصور فاحش منه يريد به عدم الكشف عن ضعف هذا الحديث، إذ عزاه صاحب الكتر (٣٢٩٣٦) للعقيلي في (الضعفاء)، وهو بهذا العزو يستغني عن بيان ضعفه كما بيّنه في مقدمة كتابه (١٠/١)؛ إذ قال بعد ذكره للعقيلي هذا وابن عدي والخطيب وابن عساكر ما لفظه: (وكل ما عزى لهؤلاء الأربعة، وللحكيم الترمذي في نوادر الأصول، أو للحاكم في تاريخه، أو لابن الجارود في تاريخه، أو للدليمي في مسند الفردوس؛ فهو ضعيف فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه) اهـ. من أجل هذا لم ينقل هذا الموسوي تخريج صاحب الكتر لهذا الحديث، وكنتم بذلك علمًا، فله من الله ما يستحق. وأخرج هذا الحديث أيضًا الطبراني في الكبير (١٢٣٤١) عن ابن عباس رضي الله عنهما، لكن ذكر فيه أم سلمة وليس أم سليم بنفس اللفظ هذا، وهو لا يفرح به، إذ هو من طريق محمد بن تسنيم عن الحسن بن الحسين العرنى، ومحمد هذا هو الوراق، ذكره الذهبي في (الميزان) وقال: (ما أعرف حاله، لكنه روى حديثًا باطلاً).

والحسن العرنى أيضًا ضعيف، قال أبو حاتم: لم يكن بصدوق عندهم، كان من رؤساء الشيعة. وقال ابن حبان: يأتي عن الأثبات بالملزقات ويروي المقلوبات. قلت: ومنها هذا الحديث، وبه أعلّ الحديث، وضعفه الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١١١/٩) فهو إذاً ضعيف لا يثبت، والله الحمد.

٢- الحديث الوارد في قصة اختصام عليّ وجعفر وزيد في ابنة حمزة، أخرجه البخاري (٢٤١-٢٤٢) (١٧٩/٥-١٨٠)، والإمام أحمد (٩٨/١، ١٠٨، ١١٥) من حديث البراء بن عازب عند البخاري، ومن حديث علي بن أبي طالب عند الإمام أحمد، وليس فيه هذا اللفظ أبدًا، بل فيه قوله لعلي: (أنت مني وأنا منك)، وقوله لجعفر: (أشبهت خلقي

وخلقي)، وقوله لزيد: (أنت أخونا ومولانا). فهذا الحديث فيه فضل لهؤلاء الثلاثة عليه، ومنقبة كبيرة لجعفر بتشبيه خلقه بخلق النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال الله تعالى لنبية: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم]. أما قوله لعلي عليه السلام: (أنت مني وأنا منك) فهو فضل له نعم، لكن ذلك لا يدل على تقديمه على من سواه، مع أن هذا اللفظ لم يختص به علي عليه السلام، بل قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم لغيره، مثل جلييب عليه السلام لما قتل في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن قتل سبعة من المشركين، فوقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، هذا مني وأنا منه)، أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/١٩١٩). وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أيضًا للأشعريين قوم أبي موسى، فيما أخرجه البخاري (٣/١٨١) ومسلم (٤/١٩٤٥) عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قتل طعام عيالهم بالمدينة؛ جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم). وأخرج الإمام أحمد نحوه من حديث أبي عامر الأشعري (٤/١٢٩). ورواه الإمام أحمد أيضًا (١/١٦٩) من حديث سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك أيضًا لبني ناجية. وكل هذا يبين عدم اختصاص علي عليه السلام بهذا الفضل.

أما الحديث المزعوم من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي عليه السلام في هذه الحادثة بالخصوص: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى)، فقد رواه النسائي في (خصائص علي) (ص: ١٩) من طريق المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي، وهذا الإسناد ضعيف من أجل عباد بن عبد الله هذا، قال عنه ابن المديني: ضعيف الحديث. وقال البخاري: فيه نظر. فمثل هذا لا يصح الاحتجاج به.

وانظر ما قلناه في بداية الكلام على المراجعة (٢٦) عن اصطلاح البخاري هذا، وأنه لا يقوله إلا فيمن يتهمه غالبًا.

٣- ما روي من قول النبي ﷺ لعلي: (أنت أول المؤمنين إيماناً...) الحديث، باطل مكذوب، وقد نقله هذا الموسوي مع ترجمته في (الهامش) (١٦٤/٤) من (كنز العمال) (٣٦٣٩٢، ٣٦٣٩٥)، وعزاه للحسن بن بدر فيما رواه الخلفاء، والآخر من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وقد توقفت فيه أولاً لعدم معرفة إسناده، ثم تبين لي أن صاحب الكنز كان قد ذكره قبل ذلك (٣٦٣٧٨) وساق إسناده، فهو من طريق الحسين بن عبيد الله الأبراري البغدادي، نا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثني أمير المؤمنين المأمون، حدثني الرشيد، حدثني المهدي، حدثني المنصور، حدثني أبي، حدثني عبد الله بن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول... وذكره بطوله مع اختلاف يسير، وهو نفس إسناد الأول بقرينة الخلفاء الذين جاء من طريقهم، وعزاه صاحب (الكنز) للحسن بن بدر فيما رواه الخلفاء. وقد عقب صاحب الكنز على هذا بقوله: (الأبراري كذاب) قلت: وقد كذبه أحمد بن كامل القاضي فيما نقله الخطيب في ترجمة الحسين من (تاريخ بغداد) (٥٦-٥٧)، والذهبي في (الميزان)، وذكر بعض أكاذيبه أيضاً، فالحديث إذاً من طريق كذاب، ويريدنا هذا الموسوي أن نحتج به!

٤، ٥- أشار في هاتين الفقرتين إلى المؤاخاة التي فعلها النبي ﷺ بين أصحابه من المهاجرين والأنصار، وذكر حديثين في اتخاذ النبي ﷺ علياً أخاً له، وهما من الأحاديث الموضوعة المكذوبة كما نسيته إن شاء الله، والقول بأن النبي ﷺ اتخذ علياً أخاً له خرافة لا أساس لها، وما هي بأول أكاذيب الشيعة، ومثلها القول بأن النبي ﷺ آخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض، ولا عبرة بمجرد ذكر ذلك في كتب السير، إنها العبرة بثبوته وصحته حتى يستقيم الاحتجاج به، ولا يمكن أحداً أبداً أن يثبت صحة هذه المؤاخاة والله الحمد. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأحاديث المؤاخاة كلها كذب، ولا آخى النبي ﷺ بين

مهاجري ومهاجري، ولكن بين المهاجرين والأنصار) وأقره الذهبي في (مختصر منهاج السنة) المسمى (المتقى من منهاج الاعتدال) (ص: ٤٦٠).

وسنيتين كذب تلك الأحاديث - إن شاء الله - في (المراجعة - ٣٤-) فقد ذكرها هذا الموسوي هناك، ونكتفي هنا بالكلام على الحديتين اللذين ساقهما، وقبل ذلك أقول: إن هذا الموسوي كعادته في الانتقاء من كلام الرجال ما يوافق هواه، نقل من كلام ابن عبد البر في (الاستيعاب) ما يفيد في (الهامش) (١٦١/٥)، وترك الآخر وهو تضعيف ابن عبد البر لحديث زيد بن أبي أوفى هذا المذكور هنا، حينما أشار إليه وإلى ما ذكره من المؤاخاة فقال: (٥٥٩/١)، (إلا أن في إسناده ضعفاً) فأقدم على إخفائه هذا الموسوي، كما حذف شطر حديث زيد بن أبي أوفى هذا الأول. في كيفية المؤاخاة؛ لا لطوله بل لأن فيه التصريح الواضح بفضائل عظيمة لعدد من الصحابة الذين تبغضهم الرافضة - قبحهم الله - وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير رضي الله عنهم (١).

فقبل الكلام على سند الحديث وبيان ضعفه ووضعه، نقول لأصحاب هذا الموسوي: إن كنتم تقولون بثبوت هذا الحديث وتحتجون به، فهياً لتطلعكم على ما جاء فيه مما أخفاه عنكم صاحبكم الموسوي هذا؛ لأن فيه قارعة على رؤوسكم.

قال النبي ﷺ لأبي بكر كما في هذا الحديث: (إن لك عندي يدًا إن الله يجزيك بها، فلو كنت متخذًا خليلاً لا تتخذتك خليلاً، فأنت متي بمنزلة قميصي من جسدي).

وقال لعمر: (فأنت معي في الجنة ثالث ثلاثة من هذه الأمة)، والثلاثة هم: رسول الله ﷺ، وأبو بكر وعمر، بدليل ذكر أبي بكر قبله.

(١) انظر نص الحديث في المعجم الكبير للطبراني (٥١٤٦) وغيره.

وقال لعثمان: (أنت ممن يرد عليّ الحوض وأوداجه تشجب دماً فأقول: من فعل بك هذا؟ فتقول: فلان وفلان، وذلك كلام جبريل عليه السلام، وذلك إذا هتف من السماء: ألا إن عثمان أمين على كل خاذل) فليسمع كل الشيعة هذا.

وقال لعبد الرحمن بن عوف: (ادن يا أمين الله والأمين في السماء...) ومن أمانته أنه قدم في الشورى عثمان على عليّ.

وقال لطلحة والزبير: (أنتم حوارِي كحواري عيسى ابن مريم عليه السلام).

وهذا كله مما لا ترضى به الشيعة وتأنف منه ولا تطيق سماعه، كما هو معلوم عند كل من عرف مذهبهم وقرأ كتبهم في ذلك.

فالحدِيث إِذَا مَتَنَهُ مَرْدُودٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّيْعَةِ، وَإِسْنَادُهُ مَرْدُودٌ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السَّنَةِ، كَمَا سَنَبْتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فقد أخرج الطبراني في الكبير (٥١٤٦)، وذكره المتقي الهندي في (الكنز) (٣٦٣٤٥)، وعزاه لأحمد في كتاب (مناقب علي)، وبين شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة)، أن هذا ليس من رواية الإمام أحمد وإنما من زيادات القطيعي، ثم ساق إسناد القطيعي^(١) الذي رواه من طريق البغوي في (معجمه)، وذكره المتقي الهندي أيضًا في (الكنز) (٢٥٥٥٥) وساق له إسنادين عن زيد بن أبي أوفى، وعزاه لهؤلاء الذين ذكرهم هذا الموسوي، ونقل تخريجه منه (البغوي والطبراني في معجميهما، والباوردي في المعرفة، وابن عدي)، وذكره السيوطي أيضًا في (الدر المنثور) (٧٦/٦-٧٧)، وعزاه لهؤلاء ولم يتكلم عليه بشيء، لكن نقل المتقي الهندي في (الكنز) عقب تخريجه تضعيف السيوطي وغيره من الأئمة لهذا

(١) انظر مختصر منهاج (٤٦٠).

الحديث، فقال نقلاً عن السيوطي (٩/ ١٧٠-١٧١): (وكان في نفسي شيء، ثم رأيت أبا أحمد الحاكم في الكنى نقل عن البخاري أنه قال: حدثنا حسان بن حسان، حدثنا إبراهيم بن بشير أبو عمرو عن يحيى بن معين، حدثني إبراهيم القرشي، عن سعيد بن شرحبيل، عن زيد بن أبي أوفى به، وقال: هذا إسناد مجهول لا يتابع عليه ولا يعرف سماع بعضهم من بعض) اهـ. وهذا كله موجود في (الكتز) فاقتطعه هذا الموسوي قطع الله ذكره، مما يدل على عدم أمانته في النقل.

وهذا الحديث ضعيف جداً لا يثبت، وليس يبعيد من الوضع، فقد روي من طريق عبد المؤمن بن عباد بن عمر العبدي، عن يزيد بن معن، عن عبد الله بن شرحبيل، عن رجل من قریش، عن زيد بن أبي أوفى- وفي بعض طرقه: عبد الله بن شرحبيل، عن زيد بن أبي أوفى- ورواته من دون الصحابي مجهولون لا يعرفون، ولم أجد لهم أية ترجمة، سوى عبد المؤمن بن عباد العبدي، فقد ذكره الذهبي في (الميزان) ونقل تضعيف أبي حاتم له، وقول البخاري عنه: لا يتابع على حديثه.

وله طريق أخرى، تلك التي رواها البخاري فيما نقله السيوطي عنه فيما تقدم نقله من (الكتز)، ورواته أيضاً مجهولون، ولا يعرف سماع بعضهم من بعض كما قال البخاري، وإبراهيم القرشي وسعيد بن شرحبيل اللذين في الطريق ذكرهما الذهبي في (الميزان) و(المغني) وحكم بجهالتهما. وانظر كلام البخاري السابق على هذه الطريق في (التاريخ الصغير) (١/ ٢١٧)، وقد أشار البخاري هناك أيضاً إلى طريق ثالثة فقال: (ووراه بعضهم عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ، ولا أصل له) اهـ. فهذه طرق هذا الحديث الذي لا يثبت أبداً، إذ هو من طريق مجاهيل لا تعرف عدالتهم وحالهم فضلاً عن لقائهم بمن رواه عنه، وهو ليس يبعيد من الوضع، وقد حكم عليه بذلك

ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/٢١٤)، إضافةً لشيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة)^(١)، وقد أقره على ذلك الذهبي أيضًا، فضلاً عن ضعفه كالبخاري فيما سبق وابن عبد البر في (الاستيعاب) (١/٥٥٩).

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/٥٦٠-٥٦١): (وقال ابن السكن: روي حديثه من ثلاث طرق ليس فيها ما يصح) اهـ.

هذا حديث زيد بن أوفى الأول الذي ذكره الموسوي، أما الحديث الثاني عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لعلي: (أغضبت علي حين أخيت...) الحديث.

فقد عزاه للطبراني في الكبير، وطبعًا نقل ذلك من (الكتز) أو متخبه. وهو حديث مكذوب موضوع، أخرجه الطبراني (١٠٩٢/١) وفي إسناده حامد بن آدم المروزي وهو كذاب، كذبه الجوزجاني وابن عدي، وعده السليمان فيمن اشتهر بوضع الحديث، وقال ابن معين: كذاب لعنه الله.

وقد ذكر هذا الحديث أيضًا الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٩/١١١) وقال: (رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حامد بن آدم المروزي وهو كذاب) اهـ.

وبعد أن بينا كذب هذين الحديثين فلا حاجة لنا إلى رد ما ادّعه هذا الموسوي في الهامش (٨/١٦٣)، إذ بطلانه أوضح من أن يحتاج إلى رده، خصوصًا بعد ثبوت كذب هذين الحديثين كما قلنا، ومن باب أولى كذب ما ادّعه من أن قوله ﷺ لعلي: (أنت مني بمنزلة هارون...) قد جاء في غير غزوة تبوك. وعلى مثل هذين الحديثين تقيم الشيعة مذهبها، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

(١) انظر مختصر منهاج (ص: ٤٦٠).

٦- أشار في هذه الفقرة إلى الأحاديث الواردة في سدّ الأبواب غير باب عليّ، وهي كلها ضعيفة لا تثبت ولا تقوم بها حجة والحمد لله، كما سنيته فيما بعد إن شاء الله، لكنه ذكر حديثين في ذلك، فيهما قول النبي ﷺ لعليّ: (أنت مني بمنزلة هارون...) مدلاً على مجيئه في غير غزوة تبوك كما زعم، ولو أنه احتجّ بأحاديث من كتب أهل السنة لكان له وجه في ذلك، لكنه لعدم وجود مثل هذه الافتراءات عندهم ولا حتى في كتب الموضوعات، عدل عنها إلى كتب أئمتة الشيعة محتجاً بذلك على أهل السنة، بعد أن سبق زعمه باحتجاجه على أهل السنة بما في كتبهم -زعم- هذا والله هو الخزي والخذلان!

فهذان الحديثان؟ حديث جابر بن عبد الله، وحديث حذيفة بن أسيد الغفاري، نقلها هذا الموسوي من كتاب (ينابيع المودة) للبلخي، الذي نقلها بدوره من كتاب (فضائل أهل البيت) لأخطب خوارزم، وقد اعترف بذلك هذا الموسوي نفسه في الهامشين (٩، ١٠/١٦٣)، وهذا كله لا يشكل دليلاً على أهل السنة والحمد لله، فأخطب خوارزم هذا من رجال الشيعة، فضلاً عن أنه من الأدباء وليس من أهل الحديث والأثر الذين يعتمد على نقلهم، واسمه: الموفق بن أحمد بن إسحاق، المعروف بأخطب خوارزم أو خطيب خوارزم (٤٨٤-٥٦٨هـ)، وهو من تلاميذ الزمخشري، ترجم له السيوطي في (بغية الوعاة) (ص: ٤٠١)، والقمي في (الكنى والألقاب) (٢/١١-١٢)، وذكر كتابه هذا (فضائل أهل البيت) وأنه قال في آخره شعراً في مدح عليّ عليه السلام، وكتابته هذا مليء بالكاذب والموضوعات، فضلاً عن أنه لا يشكل دليلاً على أهل السنة كما قلناه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن كتابه هذا في (منهاج السنة)^(١):

(فيه من المكذوبات ما لا يوصف) اهـ.

(١) انظر مختصر منهاج (ص: ٣١٢).

وهذا بحمد الله كافٍ لرد هذين الحديثين، لكن أضيف مؤيداً ما قلناه أن حديث جابر بن عبد الله المذكور هذا: (يا علي! إنه يجلّ لك في المسجد ما يجلّ لي...) قد ذكره الذهبي في (الميزان) (١/٤٦٩) في ترجمة حرام بن عثمان الأنصاري من طريقه، وهو ليس بثقة كما قال مالك ويحيى، وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال الشافعي وغيره: الرواية عن حرام حرام. وقال ابن حبان: كان غالباً في التشيع، يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل. وينحو قول الشافعي السابق قال ابن معين والجوزجاني.

فتأكدنا من حال هذا الحديث أولاً، ومن قولنا السابق عن أخطب خوارزم وكتابه ثانياً، والله الحمد.

وقال بعد ذلك في هذه الفقرة: (وكم لهذه الموارد من نظائر لا تُحصى في هذه العجالة..).

قلت: نعم، نظائر لا تُحصى في كتب الموضوعات المكذوبات كما بيّناه ونيّته بعد إن شاء الله. وما قاله في الفقرة السابعة من هذه المراجعة كله سخف وحقارة، فضلاً عما فيه من التحكّم المحض، وستفصل ذلك - إن شاء الله - حين تفصيله لها في المراجعة الآتية.

المراجعة (٢٣) س:

التماس شيخ الأزهر موارد تشبيه علي وهارون كالفرقدين.

المراجعة (٢٤) ش:

ساق مجموعة أخرى من النصوص الواهية والباطلة، زاعماً الاحتجاج بها على تشبيه علي وهارون كالفرقدين.

الرد على المراجعة (٢٤) :

نقض كل نصوصه تلك بالتفصيل بعد سوق شيء ما عن التشبيه عموماً.

ذكر في هذه المراجعة عدداً من الأحاديث التي زعم أنها تدل على تساوي منزلي، هارون وعليّ في أمتهما، ومن تتبع كلام هذا الموسوي هنا وأئمة الشيعة عموماً في هذه المسألة؛ اتضحت له الأصول اليهودية في مذهب الشيعة هؤلاء، نظير قولهم بالوصاية لعلي على غرار الوصاية ليوشع بن نون بعد موسى عليه السلام، التي اعترف بها أئمة الشيعة؛ كالكشي والنوبختي وغيرهما^(١).

واعتماداً على ما ذكر من هذه الأحاديث يريد هذا الموسوي القول بخلافة عليّ للنبي صلى الله عليه وآله بعد موته، مع أن هذه المنزلة لم تكن لهارون من موسى عليه السلام، ولا قبل لهم بإثباته، والأحاديث التي ساقها ما بين موضوع إلى ضعيف لا يثبت، فلا تقوم بها حجة، وما يمكن أن يصحّ منه - كحديث شبرّ وشبير - لا يستلزم ذلك أبداً، إذ ليس في تشبيه أسماء ولد عليّ بأسماء ولد هارون ما يستلزم التشابه في كل شيء؛ ذلك أن التشبيه في اللغة يراد به الإشارة إلى صفة مشتركة بين المشبه والمشبه به، لا مطلق التشابه في جميع الصفات؛ فإن هذا محال لا يمكن تصوره من وجود شيئين متماثلين من كل الوجوه، فأنت إذا قلت عن امرأة أجنبية عنك أوتك وربتك وأدبتك: هي منّي بمنزلة أمتي، لا يفهم منه أنها بمنزلة أمك في كل شيء، حتى في تحريم زواجك من ابنتها على أساس أنها أخت لك، أو في وراثتها إذا ماتت أو بالعكس، وغير ذلك فإن هذا معلوم البطلان، وإنما يفهم من إنزالك إياها منزلة أمك في العطف والحنان والمكانة ليس إلا، ومن ادعى شموله فإنها ينادي على نفسه بالحماقة والجهل، كما فعل هذا الموسوي في حديث المنزلة.

ولو صحّ القول بأن علياً في هذه الأمة بمنزلة هارون من بني إسرائيل؛ لما أفاد العموم والشمول كما قدمنا، كيف وهو لم يصح، ونعوذ بالله من القول بما لم يصح، وهو ما يريد

(١) انظر ما نقلناه عنهم سابقاً في الرد على المراجعة (١٦).

قوله هذا الموسوي، لكنه لم يتجرأ على التصريح به، وقد كفانا ذلك رسول الله ﷺ حين قال لعلي: (أنت مني...) فقصرها به لا بجميع الأمة، فعلي بمنزلة هارون من محمد ﷺ فقط لا بالنسبة لجميع الأمة كما هو صريح الحديث، ويصبح القول بفرض طاعته على جميع الأمة كحال هارون من العبت، إذ هو وارد على غير محله كما قدمنا.

ثم منزلته ﷺ من النبي ﷺ وتشبيها بمنزلة هارون من موسى لا تفيد مطلق التشبيه، وإنما هو تشبيه جزئي كما دللنا عليه من غاية التشبيه في اللغة، وعلى فرض أنه تشبيه مطلق فقد قدمنا أنه كانت لهارون منازل؛ منها أنه أخوه لأمه وأبيه - لا أخوة الدين - ومنها أنه نبي معه، ومنها أنه خليفته المؤقت في حياته حين ذهب لميقات ربه، وليس في أي من تلك المنازل ولا غيرها أن هارون خلف موسى بعد موته ﷺ، فبطل بذلك احتجاج الشيعة بهذا الحديث على خلافة علي ﷺ للنبي ﷺ بعد موته، والحمد لله. فأنت ترى أن هناك موانع كثيرة تمنع من الاحتجاج بالحديث على ما ادعاه هذا الموسوي - المفتري - وأصحابه الرافضة الضلال.

وهناك أمر آخر، وهو أننا - على سبيل التنازل - لو وافقنا هذا الموسوي على ادعائه تشابه علي وهارون تشابهاً مطلقاً، فيلزم منه - على مذهبهم - نقض القول بالوصاية لعلي على غرار الوصاية ليوشع بن نون، التي ينادي بها أئمة الشيعة كما قدمنا ذكره عنهم في الرد على المراجعة (١٦)؛ إذ يكون أحق الناس بالتشبيه يوشع بن نون وأن ينزل منزلته هو أبو بكر الصديق ﷺ صاحب رسول الله ﷺ الذي كان معه في الغار، وسافر معه إلى المدينة، كما كان يوشع بن نون صاحب موسى، الذي سافر معه في طلب الخضر ﷺ، وهو الذي ولي أمر بني إسرائيل بعد موسى، كما ولي أبو بكر الصديق أمر هذه الأمة - بحق - بعد رسول الله ﷺ.

وهؤلاء الرافضة الضلال كلما وجدوا مثلاً صالحاً في بني إسرائيل جعلوه لعلّي عليه السلام، وإن أدى ذلك إلى التناقض الفاضح، فهم مرة يقولون: إن مثل عليّ مثل مؤمن آل فرعون، كما صرح به هذا الموسوي ورددنا عليه أثناء الرد على المراجعة (١٢)، وبيننا هناك أن أحق الأمة بالتشبيه بمؤمن آل فرعون أبو بكر الصديق رضي الله عنه بأدلة عدة؛ منها قول عليّ عليه السلام نفسه فراجع. ومرة يقولون: إن مثل عليّ مثل يوشع بن نون، وأخرى: مثله مثل هارون، وقد علم القاضي والداني عدم إمكان اجتماع هذين المثليين لاختلاف ما بينهما وكل هذا وقعت فيه الرافضة لحماقتها وضلالها، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

ثم ذكر في الفقرة الأولى من هذه المراجعة حديث علي عليه السلام في تسمية النبي ص للحسن والحسين بأسماء ولد هارون، وعزاه للإمام أحمد (١/٩٨)، وللحاكم (٣/١٦٥، ١٦٨)، وعلى فرض صحة هذا الحديث فقد قدمنا بالتفصيل عدم لزومه للتشابه المطلق التام بين هارون عليه السلام وعلي بن أبي طالب عليه السلام، كما هي غاية التشبيه في اللغة والعرف.

وقد نقل هذا الموسوي عن الحاكم تصحيحه لهذا الحديث على شرط الشيخين، وهو كذب واضح؛ إذ أن الحاكم اكتفى بتصحيحه وقال: صحيح الإسناد. ولم يقل: على شرط الشيخين ولا أحدهما، لكن وافقه الذهبي على ذلك، وهو لا يستقيم؛ فإنه من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن هانئ بن هانئ، عن عليّ. وأبو إسحاق السبيعي ثقة لكنه مدلس، وقد عنعنه ولم يصرّح بالتحديث، وهو إلى ذلك كان قد اختلط حفظه بآخره. وشيخه هانئ بن هانئ مجهول الحال أو مستور كما قال الحافظ في التقریب، فلم يرو عنه سوى أبي إسحاق السبيعي، وقد حكم عليه بالجهالة ابن المديني، وقال الجوزجاني- فيما نقله الحافظ في التهذيب في ترجمة أبي إسحاق:-

فأما أبو إسحاق فروى عن قوم لا يُعرفون، ولم يُنشر عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم، فإذا روى تلك الأشياء عنهم كان التوقيف في ذلك عندي الصواب. اهـ.
قلت: وهانئ بن هانئ هذا من هؤلاء، فلا يصح هذا الإسناد.

وله طريق أخرى رواها ابن سعد فيما نقله ابن كثير في البداية والنهاية (٣٣١ / ٧)، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال علي... وذكره. وفي إسناده انقطاع، فسالم لم يُدرك علياً كما في التهذيب و(المراسيل) لابن أبي حاتم (ص: ٥٥)، فضلاً عن أن الأعمش مدلس وقد عنعنه ولم يصرح بالتحديث.

ثم ذكر هذا الموسوي في الفقرة الثانية من هذه المراجعة قصة المؤاخاة المزعومة بين النبي ﷺ وعليّ. وكنا قد أشرنا إليها قبلاً، ووعدنا بتفصيل الرد على هذه الأحاديث، وما نحن نقوم به هنا بمعونة الله، لكن نحب أن نذكر بما قلناه سابقاً، أن كل الأحاديث التي تذكر مؤاخاة النبي ﷺ لعليّ موضوعة مكذوبة من اختلاق هؤلاء الرافضة وأذئابهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأحاديث المؤاخاة كلها كذب، ولا آخى النبي ﷺ بين مهاجري ومهاجري، ولكن بين المهاجرين والأنصار)، وأقره الذهبي في مختصر المنهاج (ص: ٤٦٠)، وأقرهما أيضاً الألباني في (الضعيفة) (٣٥٦ / ١)، وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٣٥ / ٧) عن أحاديث المؤاخاة هذه: وأسانيدنا كلها ضعيفة لا يقوم بشيء منها حجة، والله أعلم اهـ. وقد ذكر معظم أحاديث المؤاخاة هذه أكثر من صنف في الأحاديث الموضوعية، كابن الجوزي في (الموضوعات). والسيوطي في (اللآلئ المصنوعة)، وابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) وغيرهم.

ثم ذكر هذا الموسوي عدداً من الصحابة ممن زعم صحة السند إليهم في روايتهم لحديث المؤاخاة المزعومة هذه، ولم يذكر مستنده في ذلك، وما دام الكلام عارياً عن البيّنة

فلا ضابط لافتراءات الجهلاء وادعاءاتهم، ثم راح يفصل ذلك وبدأ بحديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال لعليّ: (يا عليّ: أنت أخي في الدنيا والآخرة) أخرجه الترمذي (٣٢٨/٤)، والحاكم (١٤/٣) من طريق حكيم بن جبير، عن جميع بن عمير التيمي، عن ابن عمر. وجميع هذا متهم، قال ابن حبان: رافضي يضع الحديث. وقال ابن نمير: كان من أكذب الناس. وقد تقدم حاله ضمن الرواة المئة برقم (١٧)، وأشرنا إلى حديثه الموضوع هذا هناك أيضًا.

هذا أحد إسنادي الحاكم، والإسناد الثاني من رواية جميع هذا أيضًا، لكن بزيادة طامة أخرى، وهي إسحاق بن بشر الكاهلي الذي فيه، وقد كذبه ابن أبي شيبة وموسى بن هارون، واتهمه الدارقطني بوضع الحديث. هذه حال طريقي هذا الحديث عند الحاكم وغيره، فلم يستح هذا الموسوي المفتري من الكذب بقوله: (طريقين صحيحين على شرط الشيخين) كما في الهامش (١٦٥/٢)، وزاد عليها أيضًا: (وأخرجه الذهبي في تلخيصه مسلمًا بصحته) مع أن الذهبي قد عقب على هذا الحديث بطريقه فقال: (جميع اتهم، والكاهلي هالك)، ألا لعنة الله على الكاذبين! ولينظر الشيعة إلى إمامهم هذا عبد الحسين شرف الدين - وما هو بشرف للدين - وما يمارسه من الكذب، ثم ليحكموا بأنفسهم.

وقد حكم على هذا الحديث بالوضع الألباني في (الضعيفة) (٣٥١)، وعزاه أيضًا لابن عدي (١/٥٩، ١/٦٩) من نفس الإسناد، وذكره في الموضوعات أيضًا الفتني الهندي في (تذكرة الموضوعات) (٩٧).

وقوله بعد ذلك: (وسمعت في المراجعة (٢٠) قوله وقد أخذ برقبة علي: إن هذا أخي ووصيي...) إشارة إلى الحديث الموضوع من رواية الكذابين أو المتهمين أو المتروكين في

نزول قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] وقد قدمنا الكلام عليه بالتفصيل بما يعني عن إعادته في الرد على المراجعين (١٢، ١٦) وبيننا كذب هذا الحديث هناك، فاضتم هذا الحديث إلى كوم الأحاديث المكنوية التي سؤد بها هذا الموسوي مراجعته هذه.

ثم قال: (وخرج عليه السلام على أصحابه يوماً ووجهه مشرق، فسأله عبد الرحمن بن عوف، فقال: بشارة أتتني من ربي في أخي وابن عمي وابنتي...) الحديث.

هذا حديث كذب، وقد عزاه هذا الموسوي في الهامش (٣/١٦٦) لأبي بكر الخوارزمي نقلاً من الصواعق، وهو قصور فاحش فاضح، فليس هو من أصحاب الحديث ولا كتابه من كتب الحديث، فلا يصح العزو إليه، لكن هذا ما يستسيغ فعله الجهلاء.

وهذا الحديث قد أخرجه الخطيب في (تاريخ بغداد) (٤/٢١٠) عن بلال بن حمزة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم ضاحكاً مستبشراً، فقام إليه عبد الرحمن بن عوف فقال: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: (بشارة أتتني من عند ربي، إن الله لما أراد أن يزوجه علياً فاطمة أمر ملكاً أن يهز شجرة طوي، فهزها فثرت رقاقاً - يعني صكاكاً - وأنشأ الله ملائكة التقطوها، فإذا كانت القيامة ثارت الملائكة في الخلق، فلا يرون محباً لنا أهل البيت محضاً إلا دفعوا إليه منها كتاباً براءة من النار، من أخي وابن عمي وابنتي فكاك رقاب رجال ونساء من أمتي من النار) اهـ. وهو حديث كذب لا يخفى ذلك على منته. قال الخطيب بعد إخرجه: رجال هذا الحديث ما بين بلال وعمر بن محمد كلهم مجهولون اهـ. قلت: وهم سبعة، أبو علي أحمد بن صدقة البيهقي، حدثنا عبد الله بن داود بن قبيصة الأنصاري، حدثنا موسى بن علي، حدثنا قنبر بن أحمد بن قنبر مولى علي بن أبي طالب، عن

أبيه عن جده كعب بن نوفل. وقد ذكر بعضهم الذهبي في (الميزان) وحكم بجهالتهم، وأشار إلى هذا الحديث في ترجمة موسى بن علي من (الميزان) وقال: (إسناده ظلمات) وقال قبل ذلك: (والخبر كذب)، وحكم عليه أيضًا بالكذب والوضع ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/٤٠٠) وابن عراق الكنافي في (تنزيه الشريعة) (١/٣٦٧).

قال: (ولما زفت سيدة النساء إلى كفتها سيد العترة قال النبي ﷺ: يا أم أيمن! ادعي لي أخي، فقالت: هو أخوك وتنكحه، قال: نعم يا أم أيمن، فدعت عليًا فجاء..) الحديث. قلت: هذا الحديث منكر مردود، وإنما يصدقه من لا علم له بالأخبار ولا بالسيرة، أخرجه الحاكم (٣/١٥٩) من طريق أبي يزيد المدني عن أسماء بنت عميس قال: كنت في زفاف فاطمة بنت رسول الله ﷺ... الحديث. ولم يصححه الحاكم ولم يعقب عليه بشيء، لكن الذهبي رده - جزاء الله خيرًا - فقال: (ولكن الحديث غلط؛ لأن أسماء كانت ليلة زفاف فاطمة بالحبشة) اهـ. ومنه يعلم كذب هذا الموسوي حين قال في الهامش (٤/١٦٦): (وأخرجه الذهبي في تلخيصه مسلمًا بصحته).

وما قاله الذهبي في رد هذا الحديث هو الحق، فإن أسماء بنت عميس كانت زوجة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، هاجرت معه إلى الحبشة، وبقيت هناك حتى قدم جعفر ومن معه وزوجته أسماء إلى النبي ﷺ في المدينة بعد فتح خيبر سنة سبع للهجرة، وهذا مستفيض في السيرة، وكل من صنف في السيرة ذكره وأقره لا يباري في ذلك إلا الجهلاء. ومثلها في الاستفاضة والشهرة والثبوت زواج علي من فاطمة رضي الله عنها في السنة الثانية من الهجرة بعد بدر، ومعنى ذلك أن أسماء بنت عميس كانت في الحبشة مع زوجها جعفر حين تزوج علي فاطمة. ولا يمكن أن يقال: إن هذا من قبيل مرسل الصحابي فيقبل؛ فإن في الخبر ما هو

مردود حتّى وهو شهود أسماء لزواج فاطمة من عليّ وقولها: كنت في زفاف فاطمة، فهذه علة قادحة في المتن توجب وهنه وضعفه ومن ثم رده.

ثم إن أبا يزيد المدني الراوي عن أسماء ليس عن محتجّ بتفرده، قال الحافظ في التقريب: مقبول. وهذا وإن كان من ألفاظ التعديل لكنه أقلها وأدناها كما يعلمه أهل هذا العلم الشريف، وليس بعده إلا الجرح. وكما هو ثابت عند أهل الحديث، فلا يحتج بأصحاب هذه المرتبة إذا انفردوا، كما هو الحال في حديثنا الحالي، يعني أنه مقبول حيث يتابع، كما بيّنه الحافظ في مقدمة التقريب.

وأظن - والله أعلم - أن هذا هو السبب فيما وقع من غلط في متن هذا الحديث، مما يرد على من احتجّ بهذا الحديث كهذا الموسوي الخبيث، والحمد لله على توفيقه.

وقوله في (الهامش) (٤/١٦٦): (وكل من ذكر زفاف الزهراء ذكره لا أستثني منهم أحدًا) أبطل من سابقه، ونحن نتحدّاهم بذكر واحد ساقه بإسناد صحيح ثابت، ونعفيهم من ذكر الاتفاق عليه.

ثم قال: (وكم أشار إليه فقال: هذا أخي وابن عمي، وصهري وأبو ولدي) وعزاه في الهامش (٥/١٦٦) للشيرازي في الألقاب وابن النجار عن ابن عمر ~~رضي~~، وطبعًا نقل ذلك من (الكثر) أو (متخبه).

وقد ذكره في (الكثر) (٣٢٩٤٧) ولم يعقب عليه بشيء، لكنه كان قد ذكره أيضًا، (١٢٩١٤) وأشار إلى ما فيه من ضعف بقوله: (وفيه إسماعيل بن يحيى) قلت: وفي الرواة إسماعيل بن يحيى أربعة: إسماعيل بن يحيى التيمي، والشيباني، وابن سلمة بن كهيل، والمعافري. والأولان كذّابان، والثالث متروك، والرابع مجهول لا يُعرف - كما في (الميزان)

والتهذيب وغيرهما - فبان بهذا كذب الحديث أو رده على أي وجه. لكن الراجح عندي أنه الأول: إسماعيل بن يحيى التيمي؛ لأمرين: الأول: أن الثلاثة الآخرين هم من رجال السنن (ابن ماجه، والترمذي، وأبو داود) فلو كان أحدهم هو المذكور لبيته صاحب الكثر بوضوح إذ حاله لا يخفى. الأمر الثاني: أن إسماعيل بن يحيى التيمي قد جاء في ترجمته من (تاريخ بغداد) (٦/٢٤٧-٢٤٩) ما يدل على تشيعه، فهو أقرب الأربعة لرواية مثل هذا الكذب، والله أعلم.

وكل هذا لعدم تمكّني من الوصول إلى (ذيل تاريخ بغداد) لابن النجار، مع أنه مطبوع موجود، ولا أرى الآن حاجة إلى ذلك، إذ على فرض عدم صحة ما قلناه يبقى الحديث مكذوباً أو مردوداً ساقطاً كما هو واضح. والتيمي هذا كذبه الدارقطني، والحاكم، وأبو علي النيسابوري. وقال صالح بن محمد جزرة: كان يضع الحديث. وقال الأزدي: ركن من أركان الكذب، لا تحل الرواية عنه. وقال الذهبي: مجمع على تركه.

ثم قال: (وكلمه مرة، فقال له: أنت أخي وصاحبي) وعزاه في الهامش (٦/١٦٦) لابن عبد البر في (الاستيعاب) عن ابن عباس. قلت: أخرجه ابن عبد البر (٣/٣٤-٣٥)، وهو عند الإمام أحمد في (مسنده) (١/٢٣٠)، كلاهما من طريق حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

وعند الإمام أحمد بيان سبب ذلك، وهو في قصة اختصاص عليّ وجعفر وزيد في ابنة حمزة، وقد تقدم ذكرها في (صفحة ٣٨٣) وبيننا الرواية الصحيحة الثابتة لها وفيها قول النبي ﷺ: (أنت مني وأنا منك)، وما سوى ذلك فضعيف مردود لا يصح الاحتجاج به، ومن تلك الروايات غير الصحيحة والساقطة رواية ابن عباس هذه، ففي سندها علتان:

الأولى: حجاج المذكور هو ابن أرطاة، وهو وإن كان صدوقاً في نفسه إلا أنه كثير الخطأ والتدليس، كما قال الحافظ في التقریب، فلا يحتج بما رواه بالعنعنة - كما هو الحال هنا - وإنما فيما صرح فيه بالتحديث أو السماع فقط، قال ابن خزيمة: لا أحتج به إلا فيما قال: أنبأنا وسمعت^(١). فالعلة الأولى إذاً تدليس الحجاج مع ما عنده من الخطأ.

الثانية: الانقطاع بين الحكم - وهو ابن عتية - وبين مقسم مولى ابن عباس، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمتي الحكم ومقسم من (تهذيب التهذيب) عن الإمام أحمد ويحيى القطان وغيرهما، أن الحكم لم يسمع من مقسم سوى أربعة أحاديث أو خمسة على الأكثر، ليس حديثنا هذا منها^(٢)، وهذا ما نسميه انقطاعاً باعتبار الإسناد، وتحمل كل راوٍ عن الآخر لا مطلقاً، فإنه من قبيل الرواية عمّن عاصره ولقيه ما لم يسمع منه وهو أحق بأن يسمى تدليساً، لهذا قال الحافظ في التقریب عن الحكم بن عتية: (ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلّس) ويعني به مثل روايته هذه عن مقسم.

ولا يتوهم أحد أن هذه علة بسيطة أو غير قادحة، فإن الحكم كما مر ثقة ثبت، وعدم ذكره للواسطة بينه وبين مقسم لا لنيانته بل لخلل قادح في تلك الوساطة؛ كأن يكون راوياً متهمًا بالكذب، أو متروكاً، أو ضعيفاً جداً.

فدلّس الحكم اسمه ووصله بمقسم، شأنه في ذلك شأن كل المدّلسين من الحفاظ الأثبات؛ كالأعمش، والحسن البصري، وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم. وهذا إنما فعلوه متأولين جوازه، أو لثقة تلك الوساطة عندهم بخلاف غيرهم، فأرادوا رواية حديثه، وبخلاف ذلك يكون حراماً ويقدم في عدالتهم.

(١) انظر ترجمته من التهذيب وكذا الميزان.

(٢) انظر تلك الأحاديث في تهذيب التهذيب (٢/٤٣٤).

هذه نبذة مختصرة عن التدليس وخطره وأحقية علته، والله أعلم. وهذه علتان في إسناده هذا الحديث تمنعان من تصحيحه - كما هو واضح - ومن الاحتجاج به، فلا تبقى فيه بعد ذلك أية حجة لهذا الموسوي وأصحابه، مع ما سبق بيانه من مخالفته للفظ الصحيح في هذه القصة، قصة اختصام عليّ وجعفر وزيد في ابنة حمزة، والله الموفق للصواب.

ثم قال الموسوي: (وحدثه مرة أخرى، فقال له: أنت أخي وصاحبي ورفيقي في الجنة) وعزاه في الهامش (١٦٦/٧) للخطيب نقلًا من (كتر العمال).

قلت: وقد أخرج الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد) (٢٦٨/١٢) من طريق عثمان بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن عليّ. وهو حديث موضوع، عثمان بن عبد الرحمن المذكور هو القرشي الزهري الوقاصي، وهو كذاب كذبه ابن معين، وأقل ما قيل فيه أنه متروك. وقد عدّ هذا الحديث في (الموضوعات) الألباني في (الضعيفة) (٣٥٢).

وقال هذا الموسوي: (وخاطبه يومًا في قضية كانت بينه وبين أخيه جعفر وزيد بن حارثة، فقال له: وأما أنت يا عليّ فأخي وأبو ولدي ومني وإليّ..). الحديث. وعزاه في الهامش (١٦٦/٨) للحاكم في (مستدرکه) (٢١٧/٣)، وقد صححه الحاكم على شرط مسلم، وواقفه الذهبي، وهو وهمّ منها رحمهما الله تعالى فالحديث ليس على شرط مسلم أصلاً وليس بصحيح أبدًا بل هو ضعيف منكر؛ فهو من طريق علي بن سعيد بن بشير الرازي، حدثنا إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الحراfi، حدثنا محمد بن سلمة، حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن أسامة بن زيد، عن أبيه أسامة بن زيد. وهذا إسناده ضعيف لا يصحّ، فيه ثلاث سلل:

الأولى: علي بن سعيد بن بشير الرازي، فيه ضعف مع ما عنده من حفظ وعلم. قال الدارقطني: ليس بذلك تفرّد بأشياء، وفي رواية قال: حدث بأحاديث لم يتابع عليها^(١). مع ملاحظة أن أحدًا لم يتابع عليًا في روايته هذه.

الثانية: إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة، وإن كان ثقةً إلا أنه يأتي بها يُستغرب، قال الحافظ في التقريب: ثقة يغرب.

وقد فسر ذلك القاضي أبو بكر الجعابي - فيما رواه عنه الخطيب في (التاريخ) (٦/٢٧٣) - فقال: يحدث عن محمد بن سلمة بعجائب. وذكره الذهبي في (الميزان) والحافظ ابن حجر في (التهذيب). ومحمد بن سلمة شيخه في هذا الحديث، فهو من غرائب، خصوصًا وليس له متابع فيه.

الثالثة: محمد بن إسحاق - صاحب السيرة - مدلس وقد عنعنه، ولا يحتج بشيء من حديثه إلا فيما صرح فيه بالتحديث أو السماع، وهو أمر مفقود هنا كما ترى، مما يؤكد ضعفه. وإضافةً إلى ضعف هذا الإسناد فهو منكر؛ لمعارضته ما صح وثبت في قصة اختصام عليّ وجعفر وزيد في ابنة حمزة، وقد بيناه في (ص: ٣٨٣)، خصوصًا وأنت ترى أن رواية حديث أسامة هذا لم تأتِ إلا من طريق من لا يعتد بتفردهم ومن عندهم غرائب وعجائب، ولو كانت صحيحة ثابتة لتابعهم عليها الحفاظ العارفون.

ومن العجيب أن يوافق الذهبي الحاكم في ادّعائه شرط مسلم في هذا الإسناد، وهو بنفسه - الذهبي - قد بين في ترجمة محمد بن إسحاق من (الميزان) أنه ليس من رجال مسلم المحتج بهم، بل أخرج له مسلم في المتابعات فقط.

(١) انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ والميزان.

وإسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة ليس من رجال مسلم أيضًا، وكنا محمد بن أسامة بن زيد ليس له رواية عند مسلم، مع أنه ثقة.

فبان بهذا عدم صحة هذا الإسناد على شرط مسلم، بل عدم صحته أبدًا لما بيّنا، فهو ضعيف منكر لا يصح الاحتجاج به، والله الحمد.

ثم قال: (وعهد إليه يومًا فقال: أنت أخي ووزير، تقضي ديني، وتنجز مواعيدي، وتبرئ ذمتي..) الحديث، وعزاه في الهامش (١٦٦/٩) للطبراني في الكبير عن ابن عمر نقلًا من (كتر العمال).

قلت: قد أخرج الطبراني في الكبير (١٣٥٤٩) من طريق محمد بن يزيد - هو أبو هشام الرفاعي - حدثنا عبد الله بن محمد الطهوي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر. وهو حديث باطل، إسناده ضعيف جدًا، فيه ثلاث علل:

الأولى: محمد بن يزيد، أبو هشام الرفاعي فيه ضعف، قال الحافظ في التقريب: ليس بالقوي. وقال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه.

الثانية: عبد الله بن محمد الطهوي، لم أجد له ترجمة، وبه أعل هذا الحديث الهشيم في (مجمع الزوائد) (١٢١/٩).

الثالثة: ليث هو ابن أبي سليم، وهو ضعيف بسبب سوء حفظه واختلاطه، قال الحافظ في التقريب: (صدوق اختلط أخيرًا ولم يتم حديثه فترك) اهـ.

وقد روى ليث بإسناده هذا (عن مجاهد عن ابن عمر) عددًا من الأحاديث الضعيفة والباطلة^(١)؛ فبان بهذا سقوط الحديث وضعفه.

(١) انظر مثلاً: سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٤٧، ١٤٠).

ثم قال هذا الموسوي: (ولما حضرته الوفاة- بأبي هو وأمي- قال: ادعوا لي أخي، فدعوا علياً، فقال: ادن مني، فدنا منه وأسندته إليه، فلم يزل كذلك هو يكلمه حتى فاضت نفسه الزكية، فأصابه بعض ريقه عليه السلام)، وعزاه في الهامش (١٠/١٦٧) لابن سعد في (الطبقات)، وأشار إلى ذكر صاحب (الكنز) له أيضاً.

وأقول: ذكره في (كنز العمال) (١٨٧٩٠) وعزاه لابن سعد وقال: (وسنده ضعيف)، وهو ما أخفاه عمداً هذا الرافضي البغيض عبد الحسين، فله من الله ما يستحق على غشه وخداعه هذا. والحديث عند ابن سعد (٢/٢ق/٥١) من طريق محمد بن عمر-وهو الواقدي- ثني عبد الله بن محمد ابن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكره. وهو حديث موضوع إسناده وإه جذاً، فالواقدي هذا شيخ ابن سعد هو صاحب المغازي المشهور، وهو متروك، وقد كذبه غير واحد، إضافة إلى الانقطاع في سنده، فمحمد بن عمر بن علي لم يدرك جده علياً، وإن كان المقصود بجده جد عبد الله وهو عمر بن علي بن أبي طالب فهو مرسل، إذ هو تابعي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى أية حال فهذه العلة دون الأولى التي يتبين بها كذب الحديث.

وسياتي- إن شاء الله- خلال الكلام على (المراجعة: ٧٦) ما يبين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو في حجر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأن ما سوى ذلك كذب وبهتان وزور من صنع هؤلاء الرافضة الضلال، والله المستعان.

ثم قال: (وقال عليه السلام): مكتوب على باب الجنة: لا إله إلا الله محمد رسول الله، علي أخو رسول الله..) الحديث.

قلت: لا والله ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو كذب من اختلاق هؤلاء الرافضة الضلال أمثال هذا الموسوي الكذاب.

وقد عزاه في الهامش (١٦٧/١١) للطبراني في (الأوسط)، وللخطيب في (المتفق والمفترق) نقلاً من (كتر العمال) و(منتخب الكثر)، وقد حذف منه هذا الموسوي البغيض ما يدل على ضعفه، فقد عزاه أيضاً المتقي الهندي في (الكتر) (٣٣٠٤٣) لابن الجوزي في (الواهيات)، وكذلك هو في (المنتخب) (٣٥/٥)، وهو يبين بوضوح ضعف هذا الحديث؛ إذ لم يخرجه في (الصحيح) بل في (الواهيات)، من أجل هذا أقدم على حذفه هذا الموسوي، وهو بذلك يؤكد- بصفته إماماً للرافضة- على عدم ثقتهم وخيانتهم مع خذلان الله سبحانه لهم.

وهذا الحديث قد أخرجه الطبراني في (الأوسط)^(١) من طريق زكريا بن يحيى الكسائي، حدثنا يحيى بن سالم، حدثنا أشعث ابن عم الحسن بن صالح، حدثنا مسعر، عن عطية العوفي، عن جابر. ثم رواه عن الطبراني من طريقه هذا أبو نعيم في (الحلية) (٢٥٦/٧)، ورواه أيضاً عن أبي نعيم من هذا الطريق الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد) (٣٨٧/٦)، وقد ساق هذا الحديث أيضاً بإسناده هذا الحافظ الذهبي في (الميزان) (٢٦٩/١) (٧٦/٢)، وهو إسناد واهٍ جداً، فيه أربع علل:

الأولى: زكريا بن يحيى الكسائي هذا قال عنه ابن معين: رجل سوء يحدث بأحاديث سوء. وقال مرة: يستأهل أن يحفر له بئر فيلقى فيه. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال الذهبي في (المغني): رافضي هالك.

الثانية: يحيى بن سالم -شيخ زكريا- هو الأسدي الكوفي، وقد ضعفه الدارقطني كما في (الضعفاء والمتروكين) له (رقم ٥٨٥). ونقله الذهبي في (الميزان).

الثالثة: أشعث ابن عم الحسن بن صالح هذا ضعيف، قال الذهبي: شيعي جلد وليس بعمدة. وقال العقيلي: ليس ممن يضبط حديثه. وقد ضعفه أيضًا الهيثمي في (المجمع) (١١١/٩)، وبه أصل الحديث.

الرابعة: عطية العوفي، ضعيف كما قال أبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، والذهبي وغيرهم^(١)، وقال عنه الذهبي أيضًا فيما تعقب به الحاكم في (المستدرک) (٢٢٢/٤): قلت: عطية واه).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ كثيرًا، كان شيعيًا مدلسًا) فهو إلى خطئه الكثير الذي أدى إلى ضعفه كان مدلسًا، وقد عنعنه في حديثنا هذا ولم يصرح بالسماع في كل طرقة، فهذه علة أخرى أيضًا.

وقد أغفلت ما يمكن أن يكون علة تضاف إلى ما سبق، وهو الكلام الجارح الذي ورد في حق شيخ الطبراني في هذا الإسناد محمد بن عثمان بن أبي شيبة، لعدم اطمئنان النفس إلى ثبوته، والله أعلم.

وفيا سبق كفاية لردّ هذا الحديث والحكم عليه بالكذب.

وقد أشار هذا الموسوي في هامشه إلى إخراج ابن عساكر لهذا الحديث أيضًا نقلًا من (الكتز)، وقد قدمنا في صفحة (٣٨٢) ما بينه صاحب (الكتز) من اكتفائه في بيان ضعف الحديث بعزوه إلى ابن عساكر وآخرين غيره، وهو الأمر الواقع هنا بحمد الله، ولكن مع ذلك فقد ساق صاحب (الكتز) (٣٦٤٣٥) إسناده من طريق سليمان بن الربيع، ثنا كادح بن رحمة الزاهد، ثنا مسعر بن كدام، عن عطية عن جابر.

(١) انظر ترجمته ضمن الرواة المئة (برقم ٥٨).

وقد ساق هذا الإسناد أيضًا الذهبي في (الميزان) (٣/٣٩٩) وعلّق عليه بقوله: (فهذا موضوع) وهو أوهى من سابقه، ويؤكد وضع ذلك الحديث وكذبه، وإليك التفصيل:

سليمان بن الربيع: ضعيف جدًا، وقد تركه الدارقطني وأثبت له مناكير^(١). وقال عنه الذهبي أيضًا: أحد المتروكين، في ترجمة شيخه كادح بن رحمة من (الميزان).

كادح بن رحمة: كذاب، كما قال الأزدي وغيره، وقال ابن عدي: (عامّة ما يرويه غير محفوظ ولا يتابع عليه في أسانيد ولا في متونه) وقد كذبه أيضًا ابن الجوزي في (الموضوعات) (٢/٢٨٧).

وهذا بالإضافة إلى ضعف عطية العوفي وتدليسه اللذين مرّ بيانها.

وبهذا يكون من الحماقة والسفاهة والجهل القول بتصحيح هذا الحديث بطريقه، فإن في كل منهما أناسًا متهمين كما فصلناه، ولم يرو عن مسعر ابن كدام إلا من هذين الطريقين، قال أبو نعيم في (الحلية) (٧/٢٥٦) عن هذا الحديث: (تفرد به أشعث وكادح بن رحمة عن مسعر) اهـ.

وقد حكم على هذا الحديث بالوضع والكذب غير واحد من الأئمة الأعلام، كالذهبي فيما تقدم من (الميزان) (٣/٣٩٩)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/٢٣٥)، وابن القيسراني في (تذكرة الموضوعات) (٤٥٨) وغيرهم، والحمد لله على توفيقه في كشف الباطل وزيفه.

ثم قال الموسوي: (وأوحى الله ﷻ -ليلة المبيت على الفراش- إلى جبرائيل وميكائيل: إني آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر. فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة،

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٩/٥٤-٥٥) والميزان كذلك.

فاختار كلاهما الحياة، فأوحى الله إليهما: ألا كتبنا مثل علي بن أبي طالب، آخيت بينه وبين محمد ﷺ، فبات على فراشه ليفديه بنفسه ويؤثره بالحياة، اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوه، فترلا فكان جبرائيل عند رأسه، وميكائيل عند رجله، وجبرائيل ينادي: بخ بخ، من مثلك يا ابن أبي طالب يياهي الله بك الملائكة؟ وأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]. الحديث. وعزاه في الهامش (١٢/١٦٧) لأصحاب السنن في مسانيدهم، ومع ما في هذا اللفظ من الخطأ الدال على الجهل فهو كذب يتن لا يستحي منه هذا الموسوي، وهو يؤكد قول من وصف الرافضة بأنهم أكذب الناس^(١)، وهذا الموسوي إمامهم يستحل الكذب ويتخذة ديناً له، بل مذهباً يسلكه، والأمثلة بحمد الله في كتابنا هذا من كلامه كثيرة متوافرة. ونحن نتحدى كل الشيعة في ذكر كتاب واحد لأهل السنن - الأربعة وغيرها - قد روى هذا الحديث المكذوب، وهاهو الموسوي يجيئ في هامشه هذا حيصه الحمر، فلم يجد واحداً من السنن يعزوه إليه ويذكر موضعه عنده، فأحال إلى (تفسير الرازي) واكتفى به، مع أن الرازي قد ذكره مختصراً كما أقر هو به، فضلاً عن أنه لم يسنده لأحد ولم يذكر له طريقاً أو مخرجاً سوى قوله (٥/٢٠٤): (ويروى أنه لما نام..). وقد جعل الرازي هذا القول هو الرواية الثالثة في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] وذكر قبلها روايتين أصح من هذه، فأعرض عنهما الموسوي لما يوافق هواه. وأهل العلم قاطبة يعلمون أن الرازي ليس من أهل الحديث وليس عنده من علم الحديث، حظ يُعتمد عليه فيه ويرجع إليه، بل طريقته - طريقة المتكلمين - أبعد ما تكون عن أهل الحديث، وإنما قلنا هذا لنبين عدم ثبوت هذا الحديث، وأنه ليس له أصل في كتب السنة، ولا أستبعد أنه مروى في

(١) انظر الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا.

كتب الشيعة أئمة هذا الموسوي، ومنه نقله بهذا اللفظ الذي لم يجد له أصلاً عند أهل السنة، سوى باللفظ المختصر عند الرازي مع عدم ثبوته. وقد بينّا أثناء الرد على المراجعة (١٢) عدم صحة القول بأن سبب نزول هذه الآية هو مبيت عليّ عليه السلام في فراش النبي صلى الله عليه وآله ليلة الهجرة؛ لما في ذلك من النكارة في السند والمتن، فراجعه مع سبب النزول الصحيح هناك.

وقال هذا الموسوي: (وكان علي يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر، لا يقولها بعدي إلا كاذب) ونقل تحريمه في الهامش (١٦٨/١٣) من (منتخب كنز العمال). وقد أخرج النسائي في (خصائص عليّ)^(١) والحاكم في (المستدرک) (١١٢/٣)، وابن أبي عاصم في (السنة) (١٣٢٤)، وابن أبي شيبة وأبو نعيم في (المعرفة)، والعقيلي في (الضعفاء)^(٢)، عن عباد بن عبد الله الأسدي عن عليّ. وهو كذب وافتراء ينزه عنه عليّ عليه السلام. وقد أفحش الحاكم فصحه على شرط الشيخين، فردّه الذهبي -جزاه الله خيراً- فقال: (بل ولا على شرط واحد منهما، بل ولا هو بصحيح، بل حديث باطل فتدبره، وعباد قال ابن المديني: ضعيف) اهـ. وهو ما أخفاه هذا الموسوي البغيض. وقد مرت الإشارة منا إلى ضعف هذا الأثر وبطلانه أثناء الرد على المراجعة (١٢) باختصار. وعلته عباد بن عبد الله الأسدي هذا، فقد ضعفه ابن المديني -كما قال الذهبي- وقال البخاري: فيه نظر. وقد قدمنا في الرد على المراجعة (١٨) عن كثير من أهل العلم بأن البخاري يقول هذا اللفظ فيمن يتهمه، وأنها أحطّ عبارات الجرح عنده. وقد ذكر الذهبي في ترجمة عباد هذا من (الميزان) هذا الأثر وقال: (هذا كذب على عليّ).

ثم قال الموسوي: (وقال: والله إني لأخوه وولّيه، وابن عمّه ووارث علمه، فمن أحق به مني؟) وعزاه في الهامش (١٦٧/١٤) للحاكم في (مستدرکه) (١٢٦/٣)، وزعم تسليم الذهبي بصحته، وهو كذب؛ فإن الحاكم لم يصححه حتى يسلم به الذهبي، بل سكتا عنه

(١) تنزيه الشريعة (١/٣٧٦).

(٢) كما في الكنز (٣٦٣٨٩).

ولم يعلقا عليه بشيء، بل قد أنكره الذهبي في (الميزان) (٢٥٥ / ٣) وقال: هذا حديث منكر. فمن زعم أن الذهبي قد صححه أو أقر صحته فقد كذب عليه وافترى.

وقد رواه الحاكم من طريق عمرو بن طلحة القنّاد، ثنا أسباط بن نصر، عن سهاك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل:

الأولى: عمرو بن طلحة هذا هو عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد، وهو وإن كان صدوقاً في نفسه إلا أنه رمي بالرفض، كما قال الحافظ في التقريب، وانظر (الميزان) كذلك، فلا يفتح به في شيء من فضائل علي عليه السلام؛ لما عنده من الرفض كما هو مقرر عند أهل هذا العلم، وانظر الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا.

الثانية: أسباط بن نصر فيه ضعف من قبل حفظه، قال الحافظ: (صدوق كثير الخطأ يغرب) وقد ضعفه بسبب ذلك أبو حاتم والنسائي وغيرهما. وقال الساجي في (الضعفاء): (روى أحاديث لا يُتابع عليها عن سهاك بن حرب) ^(١) قلت: ومنها حديثنا هذا. وقد أنكر أبو زرعة على مسلم إخراجه لحديث أسباط هذا في الصحيح.

الثالثة: سهاك بن حرب وإن كان صدوقاً إلا أن روايته عن عكرمة خاصة ضعيفة، قال الحافظ في التقريب: (صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره فكان ريباً يلقن) فهذا جرح مفسر واجب الأخذ به. فمن أين أنت الصحة لهذا الإسناد يا ترى؟

ثم قال: (وقال يوم الشورى لعثمان وعبد الرحمن وسعد والزبير: أنشدكم الله هل فيكم أحد آخى رسول الله بينه وبينه إذ آخى بين المسلمين غيري؟ قالوا: اللهم لا) وعزاه في الهامش (١٥ / ١٦٨) لابن عبد البر في (الإستيعاب).

(١) انظر ترجمته من التهذيب.

قلت: قد أخرج ابن عبد البر (٣/ ٣٥) من طريق زياد بن المنذر، عن سعيد بن محمد الأزدي، عن أبي الطفيل. وزياد بن المنذر هذا هو أبو الجارود الهمداني الكوفي، قال ابن معين: كذاب. وقال مرة: كذاب عدو الله ليس يساوي فلسًا. وكذبه أيضًا أبو داود. وقال الإمام أحمد والنسائي وغيرهما: متروك.

وقال ابن حبان: (كان رافضياً يضع الحديث في مثالب أصحاب رسول الله ﷺ و ~~يضعه~~، ويروي في فضائل أهل البيت ~~يضعه~~ أشياء ما لها أصول، لا يجلب كتب حديثه). وقد تركه أيضًا الدارقطني، وأتمه يحيى بن يحيى النيسابوري بوضع الحديث.

قلت: وإليه تنسب الجارودية، فرقة من فرق الشيعة، ذكرها النوبختي أيضًا في (فرق الشيعة) وعندهم ضلالات منها القول بالرجعة.

وأبو الجارود زياد بن المنذر هذا قد ضعفه أيضًا ابن عبد البر نفسه مع روايته لحديثه في (الاستيعاب)، مما يؤكد أن مجرد رواية الحديث لا تدل على ثبوته أو صحته عند من رواه، نقل الحافظ في ترجمة زياد من التهذيب عن ابن عبد البر أنه قال: (اتفقوا على أنه ضعيف الحديث منكره، ونسبه بعضهم إلى الكذب) اهـ. هذا بالإضافة إلى رجال آخرين في الإسناد لم أجد لهم ترجمة. وفيه أيضًا عمرو بن حماد القتاد، وقد رمي بالرفض أيضًا، وبيتًا حاله في الحديث السابق.

ولقصة كلام علي ~~عليه السلام~~ مع أصحاب الشورى الخمسة الآخرين إسناد آخر عن أبي الطفيل ليس أسعد حفظًا من هذا الإسناد، ففيه أناسٌ متهمون بوضع الحديث أيضًا، وقد قدمنا ذكره والكلام عليه أثناء الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا، وبذلك يتحقق وضع هذه القصة من أساسها، فلم يزدها هذا الإسناد إلا وهنًا على وهن كما هو واضح، والحمد لله رب العالمين.

ثم قال: (ولما برز عليّ للوليد يوم بدر، قال له الوليد: من أنت؟ قال عليّ: أنا عبد الله وأخو رسوله..) الحديث، وعزاه في الهامش (١٦٨/١٦) لابن سعد في طبقاته، وهو عند ابن سعد (٢/١٠٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن البيهقي قال: ... وذكره، وهو ضعيف ساقط، فليس هو مرفوعاً إلى أحد من الصحابة، بل من قول البيهقي هذا واسمه عبد الله بن يسار مولى مصعب بن الزبير، وهو تابعي، فالحديث على هذا مرسل لا يحتج به، مع ما عند البيهقي هذا من سوء الحفظ، قال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ)، وقال أبو حاتم: (لا يحتج بالبيهقي، وهو مضطرب الحديث). فالإسناد فيه إذاً انقطاع وضعف، وعلى هذا فهو مردود.

ثم قال: (وسأل عليّ عمر أيام خلافته، فقال له: أرأيت لو جاءك قوم من بني إسرائيل فقال لك أحدهم: أنا ابن عم موسى، أكانت له عند أئمة على أصحابه؟ قال: نعم، قال: فأنا والله أخو رسول الله وابن عمه، فنزع عمر رداءه فبسطه، وقال: والله لا يكون لك مجلس غيره حتى تفرق، فلم يزل جالساً عليه وعمر بين يديه حتى تفرقوا) وعزاه في الهامش (١٦٨/١٧) للدارقطني نقلاً من (الصواعق) (ص: ١٠٧)، ولم يعقب عليه في (الصواعق) بأي شيء، ولم يبين إسناده، وهو ما يمنع إمكانية الاحتجاج به، إذ كيف يستطيع أحد أن يدعي ثبوته وصحة إسناده ولما يعلم ذلك؟ وهذا ما يؤكد أن هؤلاء الرافضة لا يتحرّون الصحيح في استشاداتهم، بل ما يوافق أهواءهم فهو الصحيح المقبول عندهم، نسأل الله السلامة والعافية.

في الفقرة الثالثة من هذه المراجعة ذكر أحاديث سد الأبواب غير باب عليّ، وسنين ما فيها إن شاء الله، وابتدأ ذلك بحديث ابن عباس ~~هينط~~ الذي مرّ ذكره في (المراجعة-٦)، وقد بينا في الرد على المراجعتين (١٨، ٢٠) ضعفه وسقوطه عن الاحتجاج، فليراجع، فهذا الموسوي كثيراً ما يعيد أدلته رغبةً في التطويل.

ثم قال: (وقال عمر بن الخطاب من حديث صحيح على شرط الشيخين أيضًا: لقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاثًا، لأن تكون لي واحدة منها أحب إلي من حمر النعم، زوجته فاطمة بنت رسول الله، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له ما يحل له فيه، والراية يوم خيبر).

قلت: أخرجه الحاكم (٣/١٢٥)^(١)، وقد كذب هذا الموسوي بزعمه صحته على شرط الشيخين؛ فإن هذا حتى لم يقله الحاكم على قلة عنايته بالتصحيح، بل اكتفى بقوله: صحيح الإسناد، فردّه الذهبي وقال: (المديني عبد الله بن جعفر ضعيف) قلت: وعبد الله هذا والد علي بن المديني الإمام الثبت، لكنّ أباه ضعيف ضعفه حتى ابنه علي. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدًّا، يحدث عن الثقات بالمناكير. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الذهبي في (الميزان): متفق على ضعفه.

وقد روى هذا الحديث أيضًا أبو يعلى^(٢) من طريق عبد الله بن جعفر هذا^(٣)، وعزاه الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٩/١٢١) لأبي يعلى وأعله بعبد الله بن جعفر هذا وقال: متروك. فسقط بذلك هذا الإسناد. وقد أشار هذا الموسوي في الهامش (١٩/١٦٨) إلى ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/٢٦) من حديث ابن عمر ~~رضي~~، لكنه لم يسق لفظه بالكامل، فقد وقف قلمه حين أتى على ما فيه من الحق الذي لا يرضاه هذا الموسوي وأصحابه فاكتفى بالإشارة إليه، ذلك أن ابن عمر قال: (كنا نقول في زمن النبي ﷺ: رسول الله خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر، وقد أوتي ابن طالب ثلاث خصال...) الحديث،

(١) وقد ذكره هذا الموسوي في الهامش.

(٢) البداية والنهاية (٧/٣٤١)، وذكره هذا الموسوي أيضًا في هامشه.

(٣) انظر إسناده في البداية والنهاية (٧/٣٤١).

فهذا هو لفظ الحديث الذي لا يرضاه هذا الموسوي وأصحابه، وهو شوكة في أعينهم، فإن كانوا يزعمون احتجاجهم بهذا الحديث ورضاهم به فليقبلوا إذا ما فيه بالكامل، ولا يعرضوا عنه كما فعل هذا الموسوي، ونحن يمكننا أن نتصوّر ما يتتاب هذا الرجل حين مروره بشيء من فضائل الشيخين عليهما السلام، وفعله هذا يدل عليه، وصدق الله العظيم إذ يقول عن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله، وأخصّهم الشيخان أبو بكر وعمر: ﴿لِيَقْبِضَهُمُ الْكُفَّارُ﴾ [الفتح: ٢٩].

ثم قال الموسوي: (وذكر سعد بن مالك يوماً بعض خصائص عليّ في حديث صحيح أيضاً فقال: وأخرج رسول الله عمّه العباس وغيره من المسجد، فقال له العباس: تخرجنا وتسكن علينا؟ فقال: ما أنا أخرجتكم وأسكته، ولكن الله أخرجكم وأسكنه) وعزاه في الهامش (١٦٩/٢٠) للحاكم وزعم أنه من صحاح السنن. وهو كذب بيّن، وهو حتى لم يدّعه الحاكم على تساهله عليه السلام، ولو طلب من هذا الموسوي إقامة الحجّة على صحته لما استطاع، ولن يستطيع حتى يلج الجمل في سمّ الخياط، ولا أحد من أصحابه، وهو يطلق هذه التصحيحات جزافاً ليضفي قوة على حججه الواهية.

وهذا الحديث قد أخرجه الحاكم (١١٧/٣) من طريق مسلم الأعمور الملائمي، عن خيشمة بن عبد الرحمن قال: سمعت سعد بن مالك عليه السلام، وذكره. وقد سكت الحاكم عن تصحيحه فعلق عليه الذهبي وقال: (سكت الحاكم عن تصحيحه، ومسلم متروك) اهـ. قلت: كذا قال عنه النسائي والدارقطني والفلاس، وضعفه الآخرون وأثبتوا له مناكير.

فانظر كيف يتجرأ هذا الموسوي على الكذب ويدعي صحة هذا الحديث الباطل.

وقال الموسوي: (وقال زيد بن أرقم: كان لنفر من أصحاب رسول الله أبواب شارعة في المسجد، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: سدّوا هذه الأبواب إلّا باب عليّ، فتكلم الناس في ذلك،

فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإني أمرت بسدّ هذه الأبواب إلا باب عليّ، فقال فيه قائلكم، وإني والله ما سدّدت شيئاً ولا فتحت، ولكني أمرت بشيء فاتبعته) وعزاه في الهامش (١٦٩/٢١) للإمام أحمد في مسنده (٣٦٩/٤)، وللضياء أيضاً نقلاً من (كنز العمال).

قلت: قد رواه الإمام أحمد من طريق ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم. وهذا إسناد ضعيف. ميمون هذا هو البصري مولى عبد الرحمن بن سمرة، قال الحافظ في التقريب: ضعيف، وضعفه غير واحد من الأئمة، وقال الإمام أحمد: أحاديثه مناكير. قلت: وبه يتبين أن رواية الإمام أحمد لحديثه في (مسنده) لا تعني أبداً قبوله به ولا احتجاجة بروايته، كما يزعمه الجهلة.

هذا الحديث ذكره الذهبي في ترجمة ميمون هذا من (الميزان) (٢٣٥-٢٣٦/٤)، وعقبه بقول العقيلي فيه بما يبين ضعفه، فقال الذهبي: (قال العقيلي عقيبه: وقد روي من طريق أصلح من هذا، وفيها لين أيضاً) اهـ.

ثم قال الموسوي: (وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قام يومئذ فقال: ما أنا أخرجتكم من قبل نفسي ولا أنا تركته، ولكن الله أخرجكم وتركه، إنما أنا عبد مأمور ما أمرت به فعلت، إن أتبع إلا ما يوحى إليّ)، وأشار في الهامش (١٦٩/٢٢) إلى منتخب الكنز.

قلت: أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٧٢٢) من طريق حسين الأشقر، ثنا أبو عبد الرحمن المسعودي، عن كثير النواء، عن ميمون أبي عبد الله، عن ابن عباس. وهذا الإسناد ضعيف جداً، فيه علل:

الأولى: حسين الأشقر - وهو ابن الحسن الكوفي - ضعفه غير واحد، وهو شيعي غالٍ، وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وقد اتهمه ابن عدي كما قال الذهبي في (المغني)، وكذبه أبو معمر الهذلي.

الثانية: كثير النواء، ضعيف كما قال الحافظ في التقریب، وضعفه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن عدي: كان غالبًا في التشيع مفرطًا فيه.

الثالثة: ميمون أبو عبد الله هذا هو البصري مولى عبد الرحمن بن سمرة، وقد مر ذكر ضعفه في الحديث السابق.

وقال هذا الموسوي: (وقال رسول الله ﷺ: يا علي! لا يجل لأحد أن يجنب في المسجد غيري وغيرك) وعزاه في الهامش (١٦٩/٢٣) للترمذي في صحيحه (II) نقلًا من منتخب الكنتز.

قلت: قد رواه الترمذي (٣٣٠/٤)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (٦٦/٧) من طريق سالم بن أبي حفصة، عن عطية، عن أبي سعيد.

وهذا إسناد ضعيف لا يثبت، عطية هذا هو ابن سعيد العوفي وهو ضعيف، وكان يدلس تدليسًا خبيثًا، فكان يقول: عن أبي سعد - كما في هذا الإسناد - يوهم أنه الخدري، وهو يعني الكلبي الكذاب، وقد مر تفصيل ذلك في ترجمته ضمن الرواة المئة برقم (٥٨). والراوي عنه سالم بن أبي حفصة، شيعي غالٍ، قد ضعفه بسبب ذلك غير واحد، لا يقبل خبره في مثل هذا الحديث كما هو مقرر في (المصطلح)، لكن قد تابع سالمًا هذا عن عطية العوفي كثير النواء. رواه ابن عساكر^(١)، وهو لا يفرح به أيضًا، فكثير هذا ضعيف مع ما

(١) البداية والنهاية (٣٤٣/٧).

عنده من غلوّ في التشيع، كما سبق في الحديث الماضي، وقد بقيت علة ضعف عطية العوفي وتدليسه فيه.

وقد ضعف هذا الحديث أيضًا الحافظ ابن كثير في (التفسير) (٥٠١/١)، وأشار إلى ضعفه حتى المتقي الهندي في (كنز العمال) (٣٣٠٥٢).

وأما حديث سعد عند البزار الذي أشار إليه في الهامش، فليس أحسن حالاً من حديث أبي سعيد السابق، فإنه من رواية خارجة بن سعد عن أبيه سعد كما في (مجمع الزوائد) (١١٥/٩). وخارجة هذا لم أجد له ترجمة ولم يذكره أحد، ولا أظنه إلا أحد المجهولين، وبه أعلّ الحديث الهيثمي في (المجمع) وقال: وخارجة لم أعرفه. اهـ.

ثم قال هذا الموسوي: (وعن سعد بن أبي وقاص، والبراء بن عازب، وابن عباس، وابن عمر، وحذيفة بن أسيد الغفاري، قالوا كلهم: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد فقال: إن الله أوحى إلى نبيه موسى أن ابن لي مسجدًا طاهرًا لا يسكنه إلا أنت وهارون، وإن الله أوحى إليّ: أن ابن مسجدًا طاهرًا لا يسكنه إلا أنا وأخي عليّ) وعزاه في الهامش (١٧٠/٢٤) لابن المغازلي الشافعي في كتابه (المناقب) نقلًا من (يتابع المودة) للبلخي.

قلت: والله ما قال هذا رسول الله ﷺ، وحاشاه من هذا الهراء والهزل، ولو كان هذا الموسوي صادقًا لساق إسناده بالكامل، لكن هذا دأب الجهلاء لا يعينهم الإسناد والصحة، بل موافقته لهوهم ولعقولهم العفنة.

وقد نقله من كتاب (يتابع المودة) للبلخي، وهو ليس أحسن حالاً من صاحبنا هذا، فقد ساقه في كتابه (ص: ٩٩-١٠٠) من دون إسناده سوى عزوه لابن المغازلي فقط، الذي كفانا مؤونة تقييم ما فيه من أحاديث شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال في رده على ابن المطهر

الحلي^(١): (وأما ابن المغازلي الواسطي فقد جمع في كتابه من الكذب ما لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث) اهـ. قلت: وهذا والله منها، ولا يسعهم رده إلا بكشف إسناد صحيح رجاله ثقات لمثل هذه النصوص المزعومة، وهذه حجة أهل العلم إلى قيام الساعة، والله الموفق للصواب.

وقال الموسوي: (وإملاؤنا لا يسع استيفاء ما جاء في ذلك من النصوص الثابتة عن كل من ابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن أرقم، ورجل صحابي من خثعم، وأسما بنت عميس، وأم سلمة، وحذيفة بن أسيد، وسعد بن أبي وقاص، والبراء بن عازب، وعلي بن أبي طالب، وعمر، وعبد الله بن عمر، وأبي ذر، وأبي الطفيل، وبريدة الأسلمي، وأبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وجابر بن عبد الله) اهـ.

قلت: هذه دعوى عارية عن البيّنة والبرهان، لذا تراه لم يشر في هامشه إلى أي مصدر، مع أننا فيما قدمنا الكلام عليه قد تكلمنا على معظم ما ادعاه من أحاديث هؤلاء الصحابة هنا، فأحاديث كل من: ابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن أرقم، وسعد بن أبي وقاص، وعمر، وعبد الله بن عمر تقدمت قريباً في الكلام على الأحاديث التي ساقها في الفقرة الثالثة من هذه المراجعة، وحديثا حذيفة بن أسيد وجابر بن عبد الله تقدم الكلام عليهما في الرد على المراجعة (٢٨). وأما حديث البراء بن عازب فهو نفسه حديث زيد بن أرقم المذكور في الهامش (١٦٩/٢١) من هذه المراجعات، وقد تقدم كلامنا عليه بنفس اللفظ وبنفس الإسناد، فقد رواه أبو الأشهب عن عوف عن ميمون أبي عبد الله عن البراء بن عازب^(٢). أما حديثا علي بن أبي طالب وأبي ذر الغفاري فهما الآتيان في الهامشين

(١) انظر مختصر المنهاج (ص: ٤٢٠).

(٢) انظر البداية والنهاية (٧/٣٤٢).

القادمين (٢٥، ٢٦). وحديث أبي الطفيل تقدم سابقًا طرف منه في الرد على المراجعة (٣٤) وقبل ذلك الكلام عليه أيضًا أثناء الرد على المراجعة (١٢).

وأما حديث أم سلمة فقد رواه ابن عساكر^(١) من طريق أبي الخطاب الهجري عن محدوج -الذهلي- عن جسة بن دجاجة، أخبرني أم سلمة قالت: خرج النبي ﷺ في مرضه حتى انتهى إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته: (إنه لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض إلا لمحمد وأزواجه وعليّ وفاطمة بنت محمد، ألا هل بيّنت لكم الأسماء أن تضلّوا). وحتى على فرض صحته وثبوته ففيه ما يهرب ويفر منه هذا الموسوي وأصحابه كأنهم هم مستنفرة قرّت من قسورة، إذ فيه التصريح بشمول ذلك الحكم لأزواج النبي ﷺ أيضًا. لكنه ضعيف لا يثبت، فأبو الخطاب ومحدوج الذهلي كلامهما مجهول لا يعرف، وقد عقب عليه الحافظ ابن كثير فقال: وهذا إسناد غريب وفيه ضعف.

وأما حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ فقد رواه ابن عساكر أيضًا بنحو حديث أم سلمة السابق، فقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٤٣/٧) عقب حديث أم سلمة السابق: (ثم ساقه -قلت: يعني ابن عساكر- من حديث أبي رافع بنحوه، وفي إسناده غرابة أيضًا) اهـ.

ثم قال الموسوي: (وفي المأثور من دعاء النبي ﷺ: اللهم إن أخي موسى سألك فقال: رب اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، واحلل عقدة من لساني، يفقهوا قولي، واجعل لي وزيرًا من أهلي..) الحديث، وعزاه في الهامش (١٧٠/٢٥) للثعلبي في تفسيره عن أبي ذر، وقال أيضًا: (ونقل نحوه المتبع البلخي عن مسند الإمام أحمد).

(١) البداية والنهاية (٣٤٣/٧).

قلت: أما عزوه لمسند الإمام أحمد فهو كذب بيّن، وهؤلاء الرافضة لا ينجلون من أفعالهم هذه. وأما ما في تفسير الثعلبي فقد تقدم تفصيل الكلام عليه أثناء الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا، حين أتينا على ما أسماه هذا المفتري بآية الولاية، وكذلك مرّ بنا في الرد على المراجعة (٢٢) مختصراً، وبيننا كذب هذا الحديث، وأنه من اختلاق هؤلاء الرافضة الضالين، مع التأكيد على أن هذا الموسوي لم ينقله من تفسير الثعلبي لأنه لم يطبع، بل من سلفه ابن المطهر الذي فضحه وردّ عليه شيخ الإسلام ابن تيمية، فجزاه الله خيراً.

ثم قال الموسوي: (ومثله ما أخرجه البزار من أن رسول الله ﷺ أخذ بيد عليّ فقال: إن موسى سأل ربه أن يطهر مسجده بهارون، وإني سألت ربي أن يطهر مسجدي بك، ثم أرسل إلى أبي بكر أن سدّ بابك، فاسترجع ثم قال: سمعاً وطاعة، ثم أرسل إلى عمر، ثم أرسل إلى العباس بمثل ذلك، ثم قال ﷺ: ما أنا سدّدت أبوابكم وفتحت باب عليّ، ولكن الله فتح بابيه وسدّ أبوابكم). وأشار في الهامش (١٧١ / ٢٦) إلى وجوده في (كنز العمال).

قلت: ولم ينقل هذا الموسوي نص تخريج صاحب الكنز له؛ لأن فيه بيان ضعفه، فلينظر الشيعة إلى إمامهم هذا!!! وقد ذكره في (كنز العمال) (٣٦٥٢١)، وعزاه للبزار وقال: (وفيه أبو ميمونة مجهول). وقد نقل الذهبي في ترجمة أبي ميمونة هذا من (الميزان) عن الدارقطني أنه قال عنه: (مجهول يترك). وهو غير الفارسي الثقة.

وأشار إلى ضعف هذا الحديث أيضاً الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١١٥ / ٩) بقوله: (وفي إسناد من لم أعرفه) اهـ. فالحمد لله على ظهور الحق وزهوق الباطل.

وبهذا يتضح كل الوضوح -والحمد لله- أن الادعاء بتشبيه عليّ بهارون في جميع المنازل والشؤون خرافة لا أساس لها من الواقع، نسجتها عقول هؤلاء الرافضة المجانين، وما مثل

ما زعموه من الأدلة على ذلك إلا كما قال الله تعالى: ﴿كَسْرَابٍ بِقِيَعِهِ مَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءٌ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْعًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّيْتُهُ حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ۝ أَوْ كَظَلَمْتُمْ فِي تَحْرِ لُحِيِّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ۗ طَلَمْتُمْ بِعَظْمِهَا فَوْقَ بَعْضِ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْنُذْ بِرَنِّهَا ۗ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ۝﴾ [النور].

المراجعة (٢٥) : س :

- شيخ الأزهر يطلب المزيد من النصوص في ولاية علي.

المراجعة (٢٦) : ش :

- سرده لسبعة من النصوص زاعماً أنها تدل على ولاية علي وخلافته للنبي ﷺ.

الرد على المراجعة (٢٦) :

- نقض احتجائه بهذه النصوص تفصيلاً.

ساق في هذه المراجعة البقية من النصوص - زعم - وإليك الكلام عليها تفصيلاً.

١ - حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: (أنت ولي كل مؤمن بعدي) وعزاه لأبي داود الطيالسي - نقلاً من (الاستيعاب) (٢٨ / ٣) - وهو غير أبي داود صاحب السنن، فإن الأول هو صاحب المسند، (مسند الطيالسي)، لكن هذا الموسوي لفرط جهله وغبائه جعلها واحداً فقال في الهامش (١ / ١٧١): (أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب السنن عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري، عن أبي بلج يحيى بن سليم الفزاري، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن ابن عباس مرفوعاً) اهـ. ثم ادعى صحة هذا الإسناد، مع أنه ضعيف لا يثبت، وهذا الحديث منكر مردود، فهو قطعة من حديث ابن عباس في بضع عشرة من فضائل علي عليه السلام، وقد تقدم في (المراجعة - ٢٦) - وتكلمنا عليه وعلى

إسناده هذا في صفحة (٣٦٥-٣٦٤) وبيننا أن علته في أبي بلج هذا، يحيى بن سليم الفزازي، وأنه بسبب سوء حفظه، يأتي بمنكرات وبلايا، كما قال الإمام أحمد وابن حبان والذهبي وغيرهم، وضعفه البخاري بقوله: فيه نظر. وقدمنا هناك أن هذا اللفظ من أشد أنواع التضعيف عند البخاري فراجع بالتفصيل في موضعه. ومن وثق أبا بلج هذا فلا يكون توثيقه مطلقاً لما عنده من المنكرات والبلايا هذه، بل يعتبر فيها وافق فيه الثقات، وأما التوثيق المطلق فهو مردود بجرح من جرحه، لأنه جرح مفسر يقدم على التعديل كما هو مقرر في (المصطلح)، وانظر الرد على المراجعة (١٤) من كتابنا هذا.

وفعل هذا الموسوي بنقل أقوال الموثقين لأبي بلج فقط دون الجارحين له يُعد خيانة، وما هي من أمثاله بعجيبة، والحق أن توثيق من وثقه ينزل بالمنزلة التي فصلناها في الرد على المراجعة (١٨) لا مطلقاً، جمعاً بين أقوال جميع أئمة الجرح والتعديل، وهاهو ابن معين نفسه يضعف أبا بلج في رواية أخرى، نقلها عنه ابن عبد البر صاحب (الاستيعاب) نفسه، وذكرها الحافظ في التهذيب.

قد ذكرنا في الرد على المراجعة (٢٠) أيضاً أدلة على تضعيف بعض أهل العلم بالحديث لعدد من الأحاديث بسبب أبي بلج هذا، ونضيف إليها الآن مثالين من المتساهلين في التصحيح:

الأول: الترمذي في (جامعه) (٣٣١/٤، ٣٣٢) روى حديثين لأبي بلج هذا - هما في الأصل قطعة من حديث ابن عباس الطويل هذا - واستغريهما، ورجال إسنادهما ثقات غير أبي بلج هذا.

الثاني: الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٢٠/٩)، ذكر أبا بلج هذا وقال: (ثقة وفيه لين) أي: ضعف.

ولئن كان هذا الموسوي قد نقل توثيق أبي بلج عن خمسة من أهل الجرح والتعديل، فنحن قد نقلنا وأثبتنا ما عنده من ضعف - مع ثقته في نفسه - عن الإمام أحمد والبخاري وابن حبان والجوزجاني والأزدي، انظر الرد على المراجعة (١٨) وكذا الذهبي والهيثمي، وغيرهم.. فيحكم فيه حسب القاعدة المقررة عند أهل هذا الشأن إذا تعارض الجرح والتعديل، انظر ذلك في الرد على المراجعة (١٤) من كتابنا هذا.

٢ - حديث عمران بن حصين، قال: بعث رسول الله ﷺ سريةً واستعمل عليهم علي بن أبي طالب، فاصطفى لنفسه من الخمس جاريةً، فأنكروا ذلك عليه، وتعاقد أربعة منهم على شكايته إلى النبي ﷺ، فلما قدموا قام أحد الأربعة فقال: يا رسول الله! ألم تر أن علياً صنع كذا وكذا؟ فأعرض عنه، فقام الثاني فقال مثل ذلك فأعرض عنه، وقام الثالث فقال مثل ما قال صاحبه فأعرض عنه، وقام الرابع فقال مثل ما قالوا، فأقبل عليهم رسول الله ﷺ والغضب يبصر في وجهه، فقال: (ما تريدون من علي؟ إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي) اهـ.

قبل الكلام عن إسناد الحديث نقول: إن حديث عمران بن حصين هذا وحديث بريدة الآتي يتعلقان بقصة خطبة غدِيرِ خم، ويبينان السبب الحقيقي لتلك الخطبة، وثناء النبي ﷺ فيها على عليٍّ ؑ وأهل البيت.

فقد بعث رسول الله ﷺ علياً ؑ إلى اليمن قبل حجة الوداع، ثم قدم عليٌّ فوافي رسول الله ﷺ في الحج بمكة، وحينها اشتكى منه من كان معه بأرض اليمن بسبب بعض ما صدر منه ؑ، وعابوا عليه واتهموه بالجور والبخل، والصواب كان معه في ذلك، فلما تفرغ رسول الله ﷺ من بيان المناسك ورجع إلى المدينة بيّن فضل عليٍّ ؑ وبراءة عرضه مما اتهم به، في خطبة بمكان بين مكة والمدينة قريب من الجحفة يُقال له غدِيرِ

خم، وليس في حجة الوداع كما يزعمه الجهلاء^(١). وقد ذكرنا ذلك وبيناه أيضًا في الرد على المراجعة (٨) من كتابنا هذا وسيأتي أيضًا - إن شاء الله - تعالى في الكلام على ما جاء في (المراجعة: ٥٤).

وهذا الموسوي - لجهله - قد أقر - بإيراده هذين الحديثين - بما قلناه من أن سبب خطبة الغدير هو ما قيل في علي عليه السلام من سوء عن كان معه بأرض اليمن، لكن هذه الأحاديث - كغيرها من أحاديث فضائل علي عليه السلام - تعرضت للزيادة والتحريف والتغيير من قبل هؤلاء الشيعة غير الأمناء؛ إذ هذا دأبهم، لا يكفيهم الحق الواقع حتى يلحقوا به من الباطل ما يشوهه ويضعه في جانب الغلو المذموم، من أجل هذا حكم علماء الحديث والآثار بعدم قبول روايتهم في فضائل علي عليه السلام، حتى من ثقافتهم، خصوصًا إذا كان عندهم غلو في ذلك، لما قدمنا من دأبهم في الزيادة والتحريف، أو على الأقل التغاضي عن الثبوت في مثلها، وهم في هذا الأمر مع سائر أهل البدع كالخوارج والمعتزلة والقدرية وغيرهم سواء، انظر الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا، وسنرى في حديثي عمران بن حصين وبريدة أمثلة من زيادات الشيعة في تلك الأحاديث، مبتدئين بحديث عمران بن حصين هذا:

فقد أخرجه الإمام أحمد (٤/٤٣٧-٤٣٨)، والترمذي (٤/٣٢٥-٣٢٦)، والحاكم (٣/١١٠-١١١)، والنسائي في (خصائص علي) (ص: ٤٥)، وابن أبي شيبة (١٢/٧٩) من طريق جعفر بن سليمان الضبيعي، عن يزيد الرشك، عن مطرف بن عبد الله، عن عمران بن حصين. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ولم يوافقه الذهبي ولم يعقب عليه بشيء، بخلاف ما زعم هذا الموسوي المقتري في الهامش (٢/١٧٢)، وأصل هذه القصة صحيح

(١) انظر سيرة ابن هشام (٤/٢٤٩-٢٥٠)، تاريخ الطبري (٣/١٤٨-١٤٩)، البداية والنهاية (٥/٢٠٨-٢٠٩)، وغيرها من كتب السيرة والتاريخ.

ثابت، ولكن هذا اللفظ من حديث عمران بن حصين فيه ما ينكره وما يُستغرب ويمنع الاحتجاج به، مع أن رجاله رجال مسلم.

فقوله: (وهو ولي كل مؤمن) صحيح ثابت، وسنن - إن شاء الله - معناه الصحيح في المراجعة القادمة، لكن النكارة والغرابة التي فيه هي الزيادة بعده، ألا وهي: (وهو ولي كل مؤمن بعدي) فلفظ (بعدي) غير محفوظ، ولا صحيح قابل للاحتجاج به، فقد تفرّد بها جعفر بن سليمان الضبيعي، وهو وإن كان صدوقاً إلا أنه شيعي، فلا يحتج به في مثل هذا الحديث لما فيه مما يقوي بدعته، وقد تقرر في (المصطلح) أن المبتدع إذا روى شيئاً يقوي به بدعته فهو مردود قطعاً، انظر الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا.

وقد نقل الحافظ في ترجمة جعفر هذا من التهذيب عن الإمام أحمد أنه قال عنه: (إنما كان يتشيع، وكان يحدث بأحاديث في فضل عليّ، وأهل البصرة يغنون في عليّ) اهـ. من أجل كل هذا قد استغرب الترمذي - على تساهله - هذا الحديث، وأشار إلى علته بقوله: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان) اهـ. وقد عدّ الذهبي في ترجمة جعفر من (الميزان) هذا الحديث من جملة ما ينكر عليه، وهو ما يبين كذب هذا الموسوي بادعائه تسليم الذهبي بصحته على شرط مسلم.

وسنين في حديث بريدة الآتي أن أحداً لم يتابع جعفرًا هذا في هذه الزيادة مطلقاً، سوى أجليح الكندي راوي حديث بريدة، وهو شيعي أيضاً مثل جعفر، مع ما فيه من ضعف يمنع من الاحتجاج به، فصح يقيناً أن هذه الزيادة، وهي قوله: (بعدي) لم ترو إلا من طريق شيعيين لا يوثق بخبرهما في مثل هذا، مع مخالفتها لجميع من روى هذه القصة بدون هذه الزيادة.

حديث بريدة رضي عنه قال: (بعث رسول الله ﷺ بعثين إلى اليمن، على أحدهما عليّ ابن أبي طالب، وعلى الآخر خالد بن الوليد، فقال: إذا التقيتم فعليّ على الناس، وإن افرقتما فكل واحد منكما على جنده، قال: فلقينا بني زيد من أهل اليمن، فاقتلنا فظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرية، فاصطفى عليّ امرأة من السبي لنفسه، قال بريدة: فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ يخبره بذلك، فلما أتيت النبي ﷺ دفعت الكتاب، فقرأ عليه فرأيت الغضب في وجه رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله! هذا مكان العائذ، بعثني مع رجل وأمرتني أن أطيعه ففعلت ما أرسلت به، فقال رسول الله ﷺ: لا تقع في عليّ، فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي، وإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي) اهـ. أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد (٣٥٦/٥)، والبخاري باختصار^(١)، من طريق الأجلح الكندي، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة.

وعلته الأجلح هذا فهو شيعي أيضًا مثل جعفر، فلا يؤمن بتفردهما في مثل هذا - ونعني بتفردهما من بين من يقبل خبرهم، أما المتروكون أو المجاهيل أو الضعفاء فلا عبرة بمتابعتهم لها في هذه الزيادة، مثل أبي بلج في حديث ابن عباس السابق، فإنه ساقط بنفسه كما تقدم - مع ما عند الأجلح من ضعف بسيط، ونقل الحافظ في ترجمته من التهذيب عن الإمام أحمد أنه قال عنه: (قد روى الأجلح غير حديث منكر) اهـ. قلت: والنعارة هنا هي زيادة قوله: (بعدي) كما قدمنا، وهذا الكلام ينطبق أيضًا على رواية النسائي في (خصائصه) التي أشار إليها هذا الموسوي، وقد استنكر هذه اللفظة أيضًا وردها الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٤٣/٧) فقال: (هذه اللفظة منكرة، والأجلح شيعي ومثله لا يُقبل إذا تفرّد بمثلها، وقد تابعه فيها من هو أضعف منه، والله أعلم) اهـ. قلت: كأنه يشير إلى رواية

(١) مجمع الزوائد (٩/١٢٧-١٢٨).

أبي بلج لحديث ابن عباس المتقدم. وكذا ردّ هذه اللفظة واستنكرها لنفس السبب المباركفوري في (شرح الترمذي) (٣٢٥/٤-٣٢٦).

ويؤيده مجيء هذه القصة من غير طريق هذين الشيعيين - جعفر والأجلح - لكن بدون هذه اللفظ المنكر: (وهو ولي كل مؤمن بعدي) أو نحوها، من ذلك نفس الطريق الذي أشار إليه هذا الموسوي في الهامش (١٧٣/٤) عند الإمام أحمد (٣٤٧/٥)، والحاكم (١١٠/٣).

ومنها أيضًا عن وكيع، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة عن أبيه عند الإمام أحمد (٣٥٨/٥). ومنها أيضًا عن روح، عن علي بن سويد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، عند الإمام أحمد (٣٥٩/٥)، والبخاري (٢٠٧/٥). ومنها عن يحيى بن سعيد عن عبد الجليل، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، عند الإمام أحمد أيضًا (٣٥٠-٣٥١)، وغيرها، وليس في أي منها لفظة (بعدي) فهي منكورة مردودة، بل حكم عليها بالوضع شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج)^(١).

وعندي أن في الحديث موضع آخر فيه نكارة، ألا وهو قوله: (إذا التقيتم فعليّ على الناس، وإن افترقتما فكل واحد منكما على جنده..). فإن هذا مخالف لما ثبت في (صحيح البخاري) (٢٠٦-٢٠٧/٥) من حديث البراء رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد إلى اليمن، قال: ثم بعث عليًا بعد ذلك مكانه، فقال: (مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقبل...). الحديث، فإن هذا صريح في أن عليًا رضي الله عنه إنما كان بديلاً لخالد بن الوليد رضي الله عنه. لا أميرًا عليه كما تدعيه رواية الأجلح الكندي

(١) انظر مختصر المنهاج (ص: ٣١١).

التي نحن بصدددها، وقطعاً أن رواية البخاري هي الأصح والأثبت وما عارضها منكر مردود عند أهل العلم.

وهذا الذي قلناه من رواية البخاري هو الذي اختاره ابن جرير الطبري في (تاريخه) (١٣١/٣-١٣٢)، والذهبي في تاريخ الإسلام جزء المغازي (ص: ٦٩٠-٦٩١) وغيرهما. ورواية الأجلح الكندي هذه مخالفة أيضاً لباقي الروايات التي أشرنا إليها قبلاً في هذه المسألة أيضاً، وهذا كله مما يمنع الاحتجاج بها.

وبعد أن بينا عدم صحة كون عليّ أميراً على خالد بن الوليد رضي الله عنه في تلك الغزوة، نعود إلى الكلام على ما شاغب به هذا الموسوي في الهامش (١٧٢/٣) بقوله: (ما أمر رسول الله ﷺ أحداً على عليّ مدة حياته، بل كانت له الإمرة عليغيره، وكان حامل لوائه في كل زحف بخلاف غيره)، ثم ذكر قصة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وشأنهما في غزوة ذات السلاسل، ثم قال: (أما عليّ فلم يكن مأموراً ولا تابعاً لغير النبي منذ بعث إليان قبض ﷺ) اهـ. فنقول: هذا ما يتمناه هذا الموسوي وأصحابه وما يطلبونه ويتوسلون إليه بوسائل غير مشروعة من الكذب والإفراء والتزييف، مثل ادعاء هذا الموسوي هنا وأبى الله إلا أن يظهر الحق ويزهق الباطل، ويختار ما يحبه ويرضاه مما يخالف أهواء هؤلاء الشيعة الراضية كما سنبينه إن شاء الله مع بيان كذب هذا الموسوي بقوله هذا.

لكن قبل ذلك نقف وقفة قصيرة عند قضية اختيار أمراء السرايا والبعوث التي كان رسول الله ﷺ يبعثها، فمن طالع كتب المغازي وكتب السيرة وجد أن النبي ﷺ لم يكن يراعي في أمير الجيش أو السرية أفضليته على من معه في دين الله، أو أسبقيته للإسلام، أو أحبه إليه ﷺ، بل كان يراعي علمه بفنون القتال وقيادة الجيوش - فحسب - وقدرته على

المنورة بمن معه من الجيش أو السرية، هذا في الأصل، وقد تضاف إليه اعتبارات أخرى، مثل توفر دواعٍ على القتال والخروج بذلك الجيش عند ذلك الشخص أكثر من غيره، كطلب ثأر أو قرابة نسب، أو غير ذلك مما يتضح لمن تفهم سيرة المصطفى ﷺ، من ذلك تأميره ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنه في الجيش الذي أعدّه لغزو الروم، وذلك أن الروم كانوا قد قتلوا أباه في غزوة مؤتة، فكان في هذا دافعاً إضافياً عند أسامة رضي الله عنه امتاز به عن غيره، وقال له: (سر إلى موضع مقتل أبيك فأوطنهم الخيل، فقد وليتكم هذا الجيش) انظر (مغازي الواقدي) (٣/١١٧-١١٩)، (المغازي) للذهبي (ص: ٧١٣). ومن ذلك أيضاً تأمير عمرو بن العاص رضي الله عنه في غزوة ذات السلاسل إلى مشارف الشام في بلي - وهي بطن في قضاة - ومن يليهم من قضاة، وهم أحوال العاص بن وائل - والد عمرو - فأمره النبي ﷺ يتألفهم بذلك، فإن أم العاص بن وائل كانت من بلي، فهم إذاً أحوال أبي عمرو بن العاص. هذا ما قررته كتب السيرة والمغازي، مثل (المغازي) لعروة (ص: ٢٠٧)، (سيرة ابن هشام) (٤/٢٣٩) (المغازي) للذهبي (ص: ٥١٣-٥١٤) وغيرها، مع ما عند عمرو بن العاص رضي الله عنه من العلم بفنون الحرب.

وهو ما صرحت به رواية الحاكم (٣/٤٢-٤٣) التي أشار إليها في الهامش (٣/١٧٢)، ولهذا السبب استعمل أبو بكر رضي الله عنه بعد ذلك عمرو بن العاص على غزو الشام، كما قرره الذهبي في (المغازي) (ص: ٥١٥).

وقد ظن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن ﷺ ما استعمله على ذلك الجيش، وفيه أبو بكر وعمر وجماعة من المهاجرين رضي الله عنهم، إلا لأفضليته عليهم، أو لمتزلة له عند النبي ﷺ، فردّه النبي ﷺ وبين له الحق، وذلك فيما ساقه الذهبي في (المغازي) (ص: ٥١٤-٥١٥) عن

عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: (بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم على جيش ذي السلاسل، وفي القوم أبو بكر وعمر، فحدثت نفسي أنه لم يبعثني عليها إلا لمتزلة لي عنده، فأتيته حتى قعدت بين يديه فقلت: يا رسول الله! من أحب الناس إليك؟ قال: (عائشة) قلت: إني لم أسألك عن أهلك، قال: (فأبوها) قلت: ثم من؟ قال: (عمر) قلت: ثم من؟ حتى عدّ رهطاً، قال: قلت في نفسي: لا أعود أسأل عن هذا) قلت: وهو عند البخاري (٦/٥، ٢٠٩-٢١٠)، ومسلم (١٨٥٦/٤) مختصراً.

هذا هو السبب في تأمير عمرو بن العاص على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما - مع ما في الحديث من فضيلة عظيمة للصدّيق وابنته - ومثله ما ذكرنا من تأمير أسامة بن زيد عليهما أيضاً، وإن كان هو باطلاً بالنسبة لأبي بكر كما سيأتي في الرد على المراجعة (٩٠)، ولا ثالث لهاتين الغزوتين.

وأما ما زعمه هذا الموسوي من أن علياً لم يكن مأموراً لغير النبي صلى الله عليه وسلم، فعلى فرض صحته لا يمكن أن يستدل به على الأفضلية، بل لم يختص هو بها، فخالد بن الوليد رضي الله عنه لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم تابِعاً لغيره في أية غزوة سوى كونه تابِعاً له صلى الله عليه وسلم، مع أن كثيراً من الصحابة أفضل منه وأحبّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، بل مع ما صدر منه صلى الله عليه وسلم من أخطاء أنكرها عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ منها، لكنه لم يعزله أبداً وأبقاه أميراً على السرايا التي بعثه فيها^(١)؛ فبان بهذا أنه لا دليل فيه على الأفضلية أبداً، على فرض صحته، كيف وهو كذب لا يخفى على من اطّلع على سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم! فقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق رضي الله عنه على الموسم ليحجّ بالناس في أواخر ذي القعدة من سنة تسع للهجرة، وهذا ثابت في الصحيحين وغيرهما من

(١) انظر قصته مع بني جذيمة في مسند الإمام أحمد (٢/١٥١)، والبخاري (٥/٢٠٣)، (تاريخ الطبري)

(٢/٦٧)، (طبقات ابن سعد) (٢/٢٤٨).

كتب الحديث والتفسير والسيرة، لكن المقصود والمهم هنا أن سورة براءة نزلت بعد خروج أبي بكر رضي الله عنه - لا قبل خروجه كما يزعمه الجهلة الضلال، وستفصله بعد إن شاء الله - فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم بها عليًا ليلحق بأبي بكر حتى يؤذن بها في الموسم، حتى أدرك أبا بكر بالطريق، فلما رآه أبو بكر قال له: (أمير أو مأمور) قال: (لا، بل مأمور)، أخرجه ابن إسحاق في (السيرة)^(١) عن محمد الباقر نفسه، ومن طريقه رواها ابن جرير في (التفسير) (٤١/١٠). فليسمع أصحاب هذا الموسوي ولا يصمتوا آذانهم عن هذا الحق الواقع، وها هو محمد الباقر نفسه يروي قول عليّ لأبي بكر رضي الله عنه: (بل مأمور) مما يبين كذب هذا الموسوي بقوله: (أما عليّ فلم يكن مأمورًا ولا تابعًا لغير النبي) فإما تكذبه أو تكذب إمامه الباقر هذا!

وقد نقل هذه الرواية أيضًا الذهبي في (المغازي) (ص: ٦٦٤-٦٦٥)، وروى نحوها النسائي (٢٤٧/٥) عن جابر رضي الله عنه في هذه القصة، وفيها قال أبو بكر لعليّ: (أمير أم رسول؟ قال: لا، بل رسول)، ورجال إسناده ثقات. وروى نحوها ابن سعد في (الطبقات) (١٦٨/٢)، والطبري في (تاريخه) (٣/١٢٢-١٢٣). فهاهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه يأمره النبي صلى الله عليه وسلم على إقامة المناسك التي ليس في مسائل العبادات أشمل منها، ويجعل عليًا مأمورًا له وتابعًا له واجب عليه طاعته، رغم أنف هذا الموسوي وأصحابه، فهذا التأمير نعم فيه الفضيلة كل الفضيلة؛ لأنه تأمير على شعائر الإسلام، ومثله تقديمه رضي الله عنه لأبي بكر الصديق للصلاة بأتمه مع حضور أصحابه ما غاب منهم أحد، ويضمنهم عليّ رضي الله عنه، بل قد أصّر النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر دون غيره، كما هو مشهور ومتواتر يقر به هؤلاء الشيعة والرافضة الضلال، فلم يستطيعوا تحريفه وتغييره لتواتره وثبوته، فهو معلوم بالضرورة من

(١) انظر سيرة ابن هشام (٤/١٩٠).

دين الإسلام، فقدمه ﷺ في الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام العملية، ولا يخفى فضل الصلاة على الجهاد، وما بينهما من بون شاسع إلا على من أعمى الله قلبه.

ثم إن تقديمه ﷺ لأبي بكر في الصلاة دليل على أنه أعلم الصحابة وأقروهم؛ لما ثبت في الخبر المتفق على صحته بين العلماء أن رسول الله ﷺ قال - واللفظ لمسلم (٦٧٣) -: (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء، فأقدمهم إسلامًا) وقد اجتمعت هذه الصفات كلها في الصديق رضي الله عنه وأرضاه.

بقي من هامش هذا الموسوي (١٧٢/٣) قوله عن عليّ: (وكان حامل لوائه في كل زحف) وهذا أيضًا كذب يبيّن لا يستحي منه هذا الموسوي، فإن عليًا لم يتفرد بحمل راية رسول الله ﷺ، بل حملها غيره في كثير من الغزوات مع وجود عليّ معهم، من هؤلاء حمزة رضي الله عنه، كان حامل لوائه في غزوة الأبواء - ويقال ودان - في ربيع الأول من السنة الثانية للهجرة، وفي غزوة بواط من تلك السنة كان صاحب لوائه رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وفي غزوة ذات العشيرة بعدها حمل لواءه حمزة^(١)، وفي بدر كان حامل لوائه مصعب بن عمير^(٢)، وكذا في أحد حمل لواءه مصعب حتى قتل، فدفعه النبي ﷺ بعد ذلك إلى عليّ^(٣)، وفي فتح مكة كان للنبي ﷺ عدة ألوية بحسب مداخل مكة، كان ممن حملها الزبير بن العوام وسعد بن عباد وخالد بن الوليد^(٤)، وغير ذلك كثير، ولا يعارض في هذا إلا من سلبه الله من نور الهداية (وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ) [النور].

(١) انظر لكل ذلك تاريخ الطبري (٤٠٧/٢، ٤٠٨).

(٢) ابن هشام (٢/٢٦٤).

(٣) ابن هشام (٣/٧٧)، (الطبري) (٢/٥٠٨، ٥١٦).

(٤) انظر ابن هشام (٤/٤٩).

ثم نعود الآن إلى حديث بريدة السابق، وقد ذكر له هذا الموسوي رواية أخرى عند ابن جرير، ونقلها من كتز العمال - كما في الهامش (١٧٣/٥) - ولفظه: (من كنت وليه فإن علياً وليه) وهذا يؤيد ما قلناه قبل قليل من نكارة زيادة لفظ: (بعدي) في الحديث، فهذه رواية أخرى تضاف إلى ما ذكرناه ليس فيها هذه اللفظة، وكما قلنا فسنين - إن شاء الله - معنى الولي هنا في المراجعة القادمة، أما رواية ابن جرير هذه ففي (كتز العمال) (٣٦٤٢٥).

بقي مما ساقه هذا الموسوي في الهامش (١٧٣/٤) حديث عمرو بن شاس الأسلمي قال: خرجت مع علي إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت في نفسي عليه، فلما قدمت أظهرت شكايته في المسجد حتى بلغ ذلك رسول الله ﷺ، فدخلت ذات غدوة ورسول الله ﷺ في ناس من أصحابه، فلما رأني أبدي عيني، يقول: حدد لي النظر، حتى إذا جلست قال: (يا عمرو! والله لقد آذيتني) قلت: أعوذ بالله أن أؤذيك يا رسول الله! قال: (بل، من آذى علياً فقد آذاني) اهـ. أخرجه الإمام أحمد (٤٨٣/٣)، والبيهقي في (دلائل النبوة) (٣٩٥/٥)، وهو عند الطبراني والبخاري باختصار^(١)، وأخرجه أيضاً الحاكم (١٢٢/٣) وابن أبي شيبة (٧٥/١٢). وكما هو واضح ليس فيه أي دليل على ما ادّعى هذا الموسوي، وقصارى ما فيه فضل لعليّ عليه السلام، مع أنه لم يتفرد بذلك بل شاركه فيها كثيرون غيره، منها ما رواه الإمام أحمد (١٦٥/٤) عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، أن النبي ﷺ قال: (من آذى العباس فقد آذاني)، وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن عساکر (٢٣٧/٧)، وروي هذا اللفظ من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: (من آذى جاره فقد آذاني...) أخرجه أبو الشيخ وأبو نعيم^(٢)، بل قد جاء في كل المسلمين ولم

(١) مجمع الزوائد (١٢٩/٩).

(٢) كما في كتز العمال (٢٤٩٢٧).

يختص به علي عليه السلام ولا أحد غيره، وذلك فيما رواه الطبراني في الصغير (٤٥٩) (١) عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله قال: (من آذى مسلماً فقد آذاني). فهل يبقى بعد ذلك في هذا الحديث لعلي عليه السلام أي فضل يختص به دون غيره؟

ومن ذلك أيضاً ما رواه الإمام أحمد (٥٤/٥-٥٥، ٥٧)، والترمذي (٣٦٠/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٧/٨)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (١٢٣/٩) عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً من بعدي، من أحبهم فقد أحبني، ومن أبغضهم فقد أبغضني، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه). وهو شوكة في أعين الرافضة أمثال عبد الحسين هذا.

وأكبر من كل ما تقدم في إيذاء النبي صلى الله عليه وآله ما نص عليه الله تبارك وتعالى في كتابه، وأنزل به قرآناً يُتلى إلى قيام الساعة، وجعله من أعظم الذنوب عنده، ألا وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب] وهو إيذاؤه صلى الله عليه وآله في أزواجه أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن، ولعن الطاعنين بهن من الرافضة وأذئابهم، ونظير هذه الآية ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله في شأن عائشة أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق عليه السلام وعن أبيها، حين رماها أهل الإفك والبهتان من المنافقين بما قالوا من الكذب البحت والفرية، فخطب الناس فقال: (يا معشر المسلمين! من يعذربي من رجلٍ قد بلغني أذاه في أهلي، فَوَ اللهُ ما علمتُ على أهلي إلا خيراً... الحديث) أخرجاه في الصحيحين، وغيرهما.. وسيأتي من كلام هذا المفتري الموسوي مما فيه إيذاء لأم المؤمنين- ولم يرتضها هذا الموسوي أمّا له فخرج بذلك من هذا

(١) وعزاه في المجمع (١٧٩/٢) للأوسط أيضاً.

الوصف، وثبت لها عليه السلام رغبًا عن أنفه بنص القرآن- في المراجعات (٧٢، ٧٤، ٧٦، ٧٨) وهو إيذاء للنبي ﷺ، فله من الله ما يستحق.

وآخر ما ذكره هذا الموسوي في الفقرة الثالثة من هذه المراجعة حديث الطبراني عن بريدة نقلًا من الصواعق المحرقة (ص: ١٠٣)، ولفظه: (ما بال أقوام ينتقصون عليًا، من تنقص عليًا فقد تنقصني، ومن فارق عليًا فقد فارقني، إن عليّ مني وأنا منه، خُلِقَ من طيبتني وخلقت من طينة إبراهيم، وأنا أفضل من إبراهيم، ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم، يا بريدة! أما علمت أن لعليّ أكثر من الجارية التي أخذ، وأنه وليكم بعدي، فقلت: يا رسول الله بالصحبة إلا بسطت يدك فبايعتني على الإسلام جديدًا، قال: فما فارقته حتى بايعته على الإسلام) اهـ. أخرجه الطبراني في الأوسط^(١)، وإسناده ضعيف جدًا إن لم يكن موضوعًا، ففيه حسين الأشقر وهو شيعي غالٍ، وضعفه البخاري جدًا فقال في (التاريخ الصغير) (٢٣٠)، عنده مناكير.

ونقل غير واحد عن البخاري أنه قال: فيه نظر^(٢)، وقال عنه الحافظ ابن كثير في (التفسير) (٣/ ٥٧٠): شيعي متروك.

وفي إسناده أيضًا رجال آخرون غير معروفين، فهو إذاً من رواية مجاهيل عن ضعيف أو متروك، وقد أشار إلى ضعفه الهيثمي بقوله: (وفيه جماعة لم أعرفهم وحسين الأشقر) اهـ.

وقد نقلنا لك نص الحديث كاملاً لتبين أنّ ما اقتطعه ابن حجر في (الصواعق) من آخره قليل جدًا، ولا زيادة فيه فيما يخص عليًا عليه السلام فاختصره ابن حجر، لكن هذا الموسوي

(١) مجمع الزوائد (٩/ ١٢٨).

(٢) كما في الميزان.

لكثرة ممارسته واعتياده على أعمال الحذف والقطع من النصوص مما لا يوافق هواه، ظن أن ابن حجر فعل مثل فعله الخائن هذا فاتمه وغمزه - كما في الهامش (٧/١٧٤) - مع أنه قطعاً لم يعلم بما تبقى من الحديث؛ لأنه لم ينقله من مصدره الأصلي، وهذا كله لأن الخائن والمخادع يظن أن الناس جميعاً خونة ومخادعون فيتعامل معهم على هذا الأساس، والحمد لله الذي عافانا، وهو المسؤول تمام العافية ودوامها.

نعود الآن إلى تعليق هذا الموسوي في الهامش (٦/١٧٤) على ما جاء في الحديث من قوله: (وأنا خُلِقْتُ من طينة إبراهيم، وأنا أفضل من إبراهيم) فقال: (لما أخبر أن علياً خُلِقَ من طينته ﷺ، وهو بحكم الضرورة أفضل من عليّ، كان قوله: وأنا خُلِقْتُ من طينة إبراهيم مظنة التوهم أن إبراهيم أفضل منه ﷺ، وحيث أن هذا مخالف للواقع صرح بأنه أفضل من إبراهيم، دفعاً للتوهم المخالف للحقيقة) اهـ.

ونقول: مع أن هذا لا يخصنا وليس له فيه علينا حجة، لكننا نريد أن نبين ما في جوابه هذا من الضعف والوهن، إذ بإمكاننا أن نبدل كلامه هذا ونعكس بعضه على بعض بالقول ﷺ لما أخبر أنه خُلِقَ من طينة إبراهيم ﷺ، وهو - بحكم الضرورة أيضاً والنصوص المصرحة - أفضل من إبراهيم، كان قوله أن علياً خُلِقَ من طينته مظنة التوهم بأن علياً أفضل منه، فكان الأولى أن يقول:

- ونحن نتجراً على هذا الكلام لعلمنا وتحققنا من عدم ثبوت هذا الحديث، وأنه من صنع هؤلاء الرافضة - (وأنا أفضل من عليّ).

وهذا الذي نقوله ليس مبالغة منا ولا تحاملاً محضاً عليهم، بل هو ثابت مقرر في أصولهم - كما سنذكره - من مساواة عليّ للنبي ﷺ، بل أفضليته عليه.

وقول هذا الموسوي عن النبي ﷺ: (وهو بحكم الضرورة أفضل من علي) لا يستقيم إلا على مذهب أهل السنة، أهل الحق، أما على مذهب الرافضة أئمة هذا الموسوي، فنصوصهم المروية في كتبهم الأصول التي سماها هذا الموسوي كتاباً مقدسة في (المراجعة: ٤) تدل على خلافه، وأنهم يفضلون علياً على محمد ﷺ، وقول هذا الموسوي صرح به على سبيل التقية ليس إلا، يريد التعمية على هذا الضلال المبين الذي يقولونه. ومن تلك النصوص التي تقول بذلك ما رواه الكليني في (الحجة من الكافي) (١/١٩٦-١٩٧) (١)، عن الفضل بن عمر عن أبي عبد الله قال: كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه كثيراً ما يقول: (أنا قسيم الله بين الجنة والنار... ولقد أقرت لي جميع الملائكة والروح والرسل بمثل ما أقروا به لمحمد ﷺ... ولقد حملت على مثل حملته وهو حمولة الرب، وأن رسول الله يُدعى فيكسى وأدعى فأكسى... ولقد أعطيت خصلاً ما سبقني إليها أحد قبلي، علمت المنايا والبلايا والأنساب وفصل الخطاب، فلم يفتي ما سبقني ولم يعزب عني ما غاب، عني أبشر بإذن الله وأوذي عنه) اهـ.

فانظر كيف ساوى محمداً ﷺ أول الأمر، ثم فضل عليه بقوله: (ولقد أعطيت خصلاً ما سبقني إليها أحد قبلي).

ومن تلك النصوص أيضاً المصراحة بفضل عليّ على محمد ﷺ ما رواه محمد باقر المجلسي في (بحار الأنوار) (كتاب الشهادة) (٥/٥١١)، أن النبي ﷺ قال لعليّ: (يا عليّ! إنك تملك ما لا أملك، ففاطمة زوجك وليس لي زوج مثلها، ولك ابنان ليس لي مثلهما، وخديجة أم زوجك وليس لي رحيمة مثلها، وأنا رحيمك فليس لي رحيم مثل رحيمك،

وجعفر أخوك من النسب وليس لي مثل جعفر أخي، وفاطمة الهاشمية المهاجرة أمك وآتي لي أم مثلها) اهـ. فلعنة الله على واضع هذا، ما أسخفه وأجهله!

ومن تلك النصوص أيضا ما جاء في كتاب (بصائر الدرجات) (٥/ باب ٧) (١) عن أبي حمزة أنه قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (إن منا لمن ينكت في أذنه، وإن منا لمن يؤتى في منامه، وإن منا لمن يسمع الصوت مثل صوت السلسلة يقع في الطست، وإن منا لمن يأتيه صورة أعظم من جبرائيل وميكائيل) اهـ.

وواضح من قوله: (يأتيه صورة أعظم من جبرائيل وميكائيل) التفضيل على جميع الأنبياء والمرسلين، ويضمنهم محمد ﷺ وعلى باقي الأنبياء.

هذه نبذة من الكفریات والضلالات في مذهب الشيعة الرافضة هؤلاء من كتبهم الأصول المعتمدة عندهم، تضاف إلى ما سبق بيانه في مقدمة كتابنا هذا، والله الحمد.

٤ - حديث ابن عباس عند الحاكم وغيره، في عشر خصائص لعليّ عليه السلام تقدم لفظه والكلام عليه بالتفصيل في (ص: ٣٦٤-٣٦٧) خلال الكلام على ما جاء في (المراجعة: ٢٦)، فلا حاجة بنا إلى إعادة الكلام هنا فراجع.

■ - حديث عليّ عليه السلام قال: قال لي رسول الله ﷺ: (سألت الله فيك خمسًا فأعطاني أربعًا ومنعني واحدة، سألته أنك أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، وأنت معي، معك لواء الحمد، وأنت تحمله، وأعطاني أنك وليّ المؤمنين من بعدي) اهـ. وهو حديث موضوع، وذلك واضح من تخريج صاحب (الكنز) له، فقد ذكره برقم (٣٦٤١١) وقال في تخريجه: (ابن الجوزي في الواهيات).

وقد حذف ذلك هذا الموسوي غير الأمين محاولاً الإيهام بصحة هذا الحديث والعياذ بالله.

وحديث عليّ هذا قد أخرجه الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد) (٣٣٩/٤) بإسناد موضوع كما قلنا، فيه عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب. قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن آبائه أشياء موضوعة اهـ. قلت: وهو كذلك هنا، فقد رواه عن أبيه عبد الله عن أبيه عن جده عن عليّ. وسرد له الذهبي في (الميزان) عددًا من الأحاديث الموضوعية. وفي إسناد الحديث أيضًا رجال غير معروفين لم أجد لأيّ منهم ترجمة.

٦- حديث وهب بن حمزة، قال: سافرت مع عليّ فرأيت منه جفاء، فقلت: لئن رجعت لأشكونه، فرجعت فذكرت عليّاً لرسول الله ﷺ فقلت منه، فقال: (لا تقولن هذا لعليّ، فإنه وليكم بعدي) اهـ. ذكره ابن حجر في الإصابة (٦٤١/٣) نقلاً عن ابن السكن، وأخرجه الطبراني في الكبير أيضًا^(١)، وقال ابن السكن عن وهب بن حمزة هذا: (يقال أن له صحبة، وفي إسناد حديثه نظر) ثم ذكر حديثه هذا، وهو ما لم ينقله هذا الموسوي، ففيه بيان ضعف هذا الحديث. وقد ساق إسناده بالكامل الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٤٤/٧-٣٤٥) ولم يعزه لأحد، من طريق عبيد الله بن موسى، عن يوسف بن صهيب، عن دكين عن وهب بن حمزة. وهو إسناد ضعيف لا يثبت، فيه علتان أو ثلاث:

الأولى: عبيد الله بن موسى هذا ثقة من رجال البخاري، لكنه شيعي محترق، كما قال الذهبي وغيره، فلا يحتج بمثله في فضائل عليّ عليه السلام، خصوصاً وأنه بسبب تشيعه روى كثيراً من الأحاديث المنكرة في فضائل عليّ وأهل البيت، قال الإمام أحمد: (كان صاحب

(١) مجمع الزوائد (١٠٩/٩)، كنز العمال (٣٢٩٦١).

تخليط، وحدثت بأحاديث سوء)، وقال ابن سعد: (وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكورة، وضعف بذلك عند كثير من الناس). قلت: انظر ترجمته من (الميزان) و(التهذيب)، وكأنهم يشيرون إلى حديثه هذا.

الثانية: دكين المذكور في الإسناد لم أجد له ترجمة في كتب الجرح والتعديل، وقد ترددت في اسمه؛ هل هو كما أثبتناه بالدال، أم هو بالراء - ركين - فقد ذكره ابن حجر في الإصابة بالراء، لكن ترجع عندي أنه بالدال لأمرين:

الأمر الأول: أن نسخة الإصابة هذه مليئة بالأخطاء والتصحيقات، فقد جاء في نفس هذا الإسناد بدلاً من (يوسف بن صهيب) المذكور في إسنادنا، (يوسف بن سخيب) وهو تصحيف أو تحريف واضح، فلا تظمن النفس في الاعتقاد عليها إذا حولت.

الأمر الثاني: أن اسمه جاء بالدال - دكين - في موضعين من كتابين منفصلين، مما يعد وقوع الخطأ فيهما، بل وقوعه في كتاب واحد هو الإصابة أرجح كما هو واضح، وهذا الكتابان هما (البداية والنهاية) لابن كثير (٣٤٤/٧) وكذلك (مجمع الزوائد) (١٠٩/٩) للهيثمي. وإذا تقرر أنه (دكين) فلم أجد من ذكره سوى تعقيب الهيثمي في (المجمع) على الحديث بقوله: (رواه الطبراني، وفيه دكين ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه أحد) اهـ. قلت: وهو عند ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) برقم (١٩٩٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فاستدركت ما كنت قلته من أنني لم أجد أحداً ترجمه، لكنه بهذا يعد ضمن المجهولين غير الموثقين كما لا يخفى، وأشار ابن أبي حاتم إلى روايته هذه فقال: (روى عن وهب ابن حمزة، وروى عنه يوسف بن صهيب) اهـ. فهو مجهول.

الثالثة: وهب بن حمزة هذا لم تثبت صحبته، وإليك البيان: فقد أورد الحافظ ابن حجر هذا الحديث في ترجمة وهب هذا في (القسم الأول) من (الصحابة). وهذا القسم خاص كما

قال في مقدمته: (فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره، سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان، وقد كنت أولاً ترتب هذا القسم الواحد على ثلاثة أقسام، ثم بدلي أن أجعله قسمًا واحدًا، وأميز ذلك في كل ترجمة^(١) اهـ.

فلا يستفاد إذاً من إيراد الحافظ للصحابي في هذا القسم أن صحبته ثابتة، ما دام أنه قد نقل عن ابن السكن نصه على ضعف إسناد الحديث الذي صرح فيه بسماعه من النبي ﷺ وهو هذا الحديث، ثم لم يتبعه بما يدل على ثبوت صحبته من طريق أخرى، بل أقتره ولم يتعقبه بالرد. وإذا تقرر هذا فهو بأن يذكر في المجهولين من التابعين أولى من أن يذكر في الصحابة المكرمين، وعليه فقد صحت هذه العلة، وسقط هذا الحديث عن الاحتجاج.

٧- حديث علي عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: (ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت وليه فهذا وليه) اهـ. ذكره في (كنز العمال) (٣٦٤١٨) وهو حديث صحيح له متابعات وشواهد، لكنه لا يدل على مطلوب هؤلاء الضلال، فليس فيه لفظ (بعدي) كما قدمنا في الرد على المراجعة (٣٤) إنها منكورة مردودة.

وباقى معنى الحديث سيأتي تفصيله إن شاء الله في المراجعة القادمة.

وأخيراً قال هذا الموسوي: (وصحاحنا في ذلك متواترة عن أئمة العترة الطاهرة)، وقد قدمنا أثناء الرد على المراجعة (١٢) أن هذا قول باطل، فليس عندهم صحاح ولا تواتر، ودللنا بقول إمامهم الخوئي في كتابه (معجم رجال الحديث)، فقد اعترف هو بذلك والحمد لله، فليراجع.

المراجعة (٢٧) : س :

استفهام شيخ الأزهر عن معنى الولي، وأنه مشترك بين معاني كثيرة.

المراجعة (٢٨) : ش :

١- ترجيح معنى الولي.

٢- زعمه قرائن على ذلك.

الرد على المراجعة (٢٨) :

١. تفصيل معاني الولي، وترجيح الراجح منها بالقرائن الجلية

٢. نقض كل ما زعمه من القرائن على ترجيحه.

تكلم في هذه المراجعة على معنى (الولي) فيما تقدم من الأحاديث، وزعم - بدافع الهوى ومن غير حجة - أن المقصود به في تلك الأحاديث هو كل من ولي أمر أحد، وخاض في ذلك خوفاً غير محمود، بكلام يدل على فهم محدود، وجهل غير معدود، فحسبنا الله وهو حسب كل من في الوجود.

ونحن نبين ذلك بما لا يدع شكاً ولا ريباً إن شاء الله، فنقول:

جاء الحديث بلفظ (الولي) وبلفظ (المولى) أيضاً، والمولى بمعنى الولي أيضاً، وهما واحد في كلام العرب، والمولى في الدين هو الولي، كما الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد]. وإذا تقرر أن (المولى) هو (الولي)، فالولي له عدة معان^(١) يمكن جمعها في: النصير، والمحِب، والصديق، والحليف، والصهر، والجار، والتابع،

(١) انظر لسان العرب (٢٠/٢٨٨-٢٩٣)، المعجم الوسيط (٢/١٠٧٠).

والمطيع، والمعق، وكل من ولي أمراً أو قام به. وينفرد (المولى) بمعانٍ لا تستقيم هنا مثل: الرب، والمالك، والتزيل، والقريب من العصبه، والعبد، والذي أسلم على يديك ويواليك. ولعدم ورود هذه المعاني هنا فلا حاجة بنا إلى مناقشتها، كما لا حاجة بنا إلى مناقشة بعض معاني (الولي) المتقدمة، لعدم استقامتها هنا مثل: الصديق، والحليف، والصهر، والجار، والتابع، والمطيع، والمعق. وتبقى من معاني (الولي) القائمة للمناقشة هنا: (النصير والمحب)، وهذا الذي نقول به وستثبته إن شاء الله، وكذلك (ولاية الأمر أو القيام به). ولكن قبل تفصيل ذلك لا بد لنا من وقفة قصيرة عند هذا الحديث واستدلال الشيعة به، فاستدلواهم به نظير استدلالاتهم الأخرى هم وجميع المبتدعة الآخرين، كالخوارج والمعتزلة والقدرية وغيرهم، إذ هو استدلالٌ بنصوص عامة تحمل عدّة معانٍ، وهم بأهوائهم الفاسدة يقدمون المعنى الذي يريدون، معرضين عن النصوص الصحيحة الصريحة في تقرير المطلوب، والتي لا يسع أحداً تحريفها أو تغيير معناها، وهذا شأن كل أهل الضلال من المبتدعة وغيرهم، وهم في ذلك كما وصفهم الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

وجميع النصوص التي سبق إيرادها من قبل هذا الموسوي إما صريحة غير صحيحة بل باطلة موضوعة، أو صحيحة غير صريحة في مطلوبه، كما هو حال حديثنا هذا.

وإذا كان اللفظ يحمل عدّة معانٍ متباينة، فلا يمكن ترجيح أحدها على ما سواه إلاّ بقرينة صحيحة صالحة لذلك، ومن طالع كلام هذا الموسوي في هذه المراجعة وجدّه قد ذكر ما يزعم أنه قرينة للمعنى الذي ادّعاه، ويمكن تقسيمه إلى أربع نقاط:

النقطة الأولى: زعمه إفادته للحصر بقوله: (وهو وليكم بعدي) ثم تقريره عدم إعمال الحصر إلا على المعنى الذي ذهب إليه، وهذه حجة أو هي من خيط العنكبوت، فليست هذه الصيغة للحصر أصلاً ولا موضوعة له، ولم يقل به أحد من أهل هذا الشأن، اللهم إلا إذا كانت هناك قرائن في نفس السياق تفيد ذلك، وهو أمر معدوم هنا كما هو واضح. ثم إن الحديث بهذا اللفظ غير صحيح، بل ضعيف مردود كما فصلناه في الرد على المراجعة (٣٤) وخلال الكلام على الأحاديث التي جاءت بهذا اللفظ في المراجعة السابقة. فلم يروه بهذا اللفظ إلا رواة من الشيعة، فلا يؤمن تفردهم بذلك - وإن كانوا ثقات - فقد روى هذا الحديث رواة ثقات كثيرون غيرهم، لكن أحداً منهم لم يذكره بهذا اللفظ مما يبين عدم صحته. ونحن بهذا لا نتهم هؤلاء الرواة الشيعة في اختلاقه، بل في عدم تثبتهم في روايته أو على الأقل روايته بالمعنى الذي فهموه به، وقد قدمنا عن علماء الحديث تقريرهم لعدم الاحتجاج بحديث المبتدع - وإن كان ثقة - فيما يدخل في بدعته ويقويها^(١).

النقطة الثانية: زعمه أن لا ميزة ولا مزية أراد النبي ﷺ إثباتها في هذه الأحاديث لعلّ إذا كان (الولي) هو (النصير أو المحب) وأن هذا من قبيل الواضحات البديهيات.

وهذه حجة من قبيل حجج الأميمين السذج، فإن محبة عليّ عليه السلام ونصرته للمؤمنين وولايته لهم - بهذا المعنى - لم تكن واضحة ولا بديهية قبل هذا الحديث، خصوصاً عند من كان معه بأرض اليمن، وقد مرّ ذلك واضحاً وصریحاً في أحاديث بريدة بن الحصيب، وعمران بن حصين، وعمرو بن شاس، ووهب بن حمزة التي ذكرها هذا الموسوي نفسه في المراجعة السابقة، وفي غيرها من الأحاديث كذلك.

(١) انظر الرد على المراجعة (١٢).

ففي حديث عمران بن حصين أن أربعة تعاقدوا على شكاية عليّ عند النبي ﷺ، ووقعوا فيه بسبب الجارية التي اصطفاها لنفسه، حتى غضب رسول الله ﷺ لذلك، وقال قوله هذا - راجع حديث عمران بن حصين - وفي حديث بريدة التصريح بأن بريدة رضي الله عنه نفسه كان ممن يبغض علياً قبل هذا الحديث، كما في الرواية التي ذكرها. ونحوها عند الإمام أحمد (٣٥٩/٥)، والبخاري (٢٠٧/٥)، وفي رواية أخرى - عند الإمام أحمد (٣٤٧/٥)، والحاكم (١١٠/٣) - أن ذلك كان بسبب ما رآه من الجفاء من عليّ رضي الله عنه، وعند الإمام أحمد (٣٥٠-٣٥١/٥) أن بريدة قال: (أبغضت علياً بغضاً لم يبغضه أحد قط، وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه علياً...) الحديث. فليسمع أصحاب هذا الموسوي، فليس الأمر كما زعم صاحبهم هذا بأنه من الواضحات البدييات، ونحن إذ نقول هذا لا نعني به فقط محبة عليّ للمسلمين ونصرته لهم، بل وجوب محبتهم له ونصرتهم له، الأمر الذي لم يكن عند بعض الصحابة بسبب ما رأوا منه رضي الله عنه. فأراد النبي ﷺ حثهم على ذلك بأمرهم به أولاً، وبيان ما عند عليّ رضي الله عنه من النصرة والمحبة للمؤمنين وصدقه في ذلك، وأن ما صدر منه من الجفاء تجاه بعضهم لا يخالف ذلك، فقال رضي الله عنه: (من كنت مولاه فعليّ مولاه) - وكذلك لفظ (الولي) في بعض الروايات - أي: من كنت ناصره على دينه وحامياً عنه بظاهري وباطني وسري وعلانيتي فعليّ ناصره على هذا السبيل، فتكون فائدة ذلك الإخبار عن أن باطن عليّ وظاهره في نصرة الدين والمؤمنين ومحبتهم سواء، والقطع على سريره وعلو رتبته، وليس يعتقد ذلك في كل ناصر للمؤمنين؛ لأنه قد ينصر الناصر بظاهره فقط، وهو ما ظنه بعليّ بعض الصحابة ممن كان معه بأرض اليمن وغيرهم، فاحتاج ذلك إلى البيان من النبي ﷺ بما لا محيد عنه، وإلا لو ترك ذلك وظن أنه من الواضحات البدييات - كما يدعيه هذا الجاهل وأصحابه - لما أزيح ما كان في نفوس كثير من الناس عن عليّ رضي الله عنه، فبعد أن بين رضي الله عنه صدق عليّ ومحبته ونصرته للمؤمنين أمر بمحبته رضي الله عنه - فضلاً

عن النهي عن بغضه - ونصرته، وهو ما يحتمله أيضًا هذا الحديث، فأيضًا قوله: (من كنت مولاه فعليّ مولاه) أي: من كنت محبوبًا عنده ومنصورًا له فعليّ كذلك. ولا يفوتنا أن ننبه أنه ليس من نصرة عليّ عليه السلام نصرته على توليته الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فإن هذا أمر لم يستحقه عليه السلام بل ولم يدعه هو أصلًا، ومن قال بادعائه لها فقد كذب عليه، حتى إذا آلت إليه الخلافة واستحقها بعد مقتل عثمان عليه السلام كانت نصرته في ذلك مشروعة وواجبة، وهذا مذهب أهل السنة والحمد لله.

نعود الآن إلى الأحاديث المصرحة بما قلناه من سبب هذا الحديث، وقد ذكرنا منها حديث عمران بن حصين، وحديث بريدة بن الحصيب، ونضيف إليها حديث عمرو بن شاس، وقد تقدم لفظه في الرد على المراجعة (٣٤) وذكره هذا الموسوي في الهامش (١٧٣/٤)، وفيه التصريح بما وجدته عمرو من الجفاء من عليّ فشكاه بسبب ذلك للنبي صلى الله عليه وآله، ومثله في ذلك أيضًا حديث وهب بن حمزة في صفحة (٤٤٥). وحتى حديث الطبراني الواهي جدًا تجد فيه ذكر ذلك واضحًا. وكذلك في غير ما تقدم من الأحاديث، مثل حديث أبي سعيد الخدري عليه السلام، وشكايته إلى النبي صلى الله عليه وآله ما لقي من عليّ من الغلظة وسوء الصحبة والتضييق، أخرجه البيهقي في (دلائل النبوة) (٣٩٨/٥)، ونقله الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٠٥-١٠٦) وقال: وهذا إسناد جيد على شرط النسائي اهـ. وكذلك ما رواه ابن إسحاق^(١) ومن طريقه رواه ابن جرير في (تاريخه) (١٤٩/٣) عن يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، ونقله أيضًا ابن كثير في البداية والنهاية (٢٠٨-٢٠٩). وجاءت شكاية الناس عليًا عليه السلام في حديث أبي سعيد أيضًا، رواه ابن إسحاق^(٢)، ومن طريقه ابن جرير

(١) سيرة ابن هشام (٢٥٠/٤).

(٢) سيرة ابن هشام (٢٥٠/٤).

(٣/١٤٩)، وأكثر من ذلك ما رواه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: (كنت جالساً في المسجد أنا ورجلان معي، فلنا من عليّ فأقبل رسول الله... الحديث، أخرجه أبو يعلى ^(١) بإسناد لا بأس به في الشواهد، وعزاه في (المجمع) (٩/١٢٩) للبخاري باختصار.

وغير ذلك من الأحاديث التي تثبت ما وقع في نفوس كثير من الصحابة على عليّ رضي الله عنه من الريبة والبغض بسبب ما صدر منه تجاههم، الأمر الذي اقتضى علاجه من النبي صلى الله عليه وآله، وتبرئة عليّ من ذلك، وبيان صدقه في محبة للمؤمنين ونصرته لهم، مع الأمر بمحبته ونصرته وولايته بهذا المعنى لا غير، والذي جاء التصريح به وبيان أنه المقصود في حديث بريدة عند الإمام أحمد (٥/٣٥٠-٣٥١) إذ قال بريدة: (فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: أتبغض عليّاً؟ قال: قلت: نعم، قال: فلا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حياءً).

وبهذه القرائن -ومثلها- اتضح معنى الولي في تلك الأحاديث بأنه: النصير والمحب، واتضح أن هناك دافعاً قوياً لأن يصرح النبي صلى الله عليه وآله بهذا في عليّ رضي الله عنه، ولا يعرض عن هذه القرائن ويتكابر عليها إلا من أعمى الله بصيرته ومن كان في قلبه مرض، ومن يحتكم إلى هواه دون هذه النصوص.. (أَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَيْهِمْ هَوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ۗ أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۗ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَتْعِمِ ۗ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ۗ) [الفرقان].

النقطة الثالثة: من النقاط التي زعم أنها قرائن تفيده ما اعتمد عليه من لفظ: (بعدي) في الحديث (وهو وليكم بعدي)، وهذه لا تلزمتنا بشيء والحمد لله؛ لما قدمنا من ضعف الحديث بهذا اللفظ، وأنه مخالف لكل روايات الحديث الأخرى على كثرتها، انظر صفحة

(١) البداية والنهاية (٧/٣٤٦).

(٤٣١-٤٣٢)، وقد قدمنا هناك عددًا من العلماء الذين كذبوا هذا اللفظ أو استكروه على الأقل، مثل ابن تيمية، والذهبي، وابن كثير، والمباركفوري، وحتى الترمذي على تساهله، فلا حجة للشيعنة علينا فيه بعد هذا، والحمد لله.

النقطة الرابعة - وهي آخر ما زعمه من القرائن -: حديث بريدة عند الإمام أحمد (٣٤٧/٥)، والحاكم (١١٠/٣)، وقد تقدم وفيه قول النبي ﷺ: (أست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟) وزعم أن تقديمه ﷺ لذلك هو القرينة المطلوبة، وهذا باطل من وجوه:

الوجه الأول: أنه لا يصلح أن يكون قرينة إلا إذا كان معنى (الأولى) في قوله هذا هو نفس معنى (المولى) الذي بعده، وهذا لا يقوله إلا الحمقى، فإن (الأولى) هو الأجدر والأحق والأقرب^(١)، وليس ذلك أبدًا من معاني (المولى) أو (الولي)، وقد قدمنا الرد على المراجعة (٣٦) فبطل بذلك كونه قرينة من هذا الوجه.

الوجه الثاني: أن معنى كون النبي ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم - وهو نص الآية (٦) من سورة الأحزاب - أن حكمه فيهم واختياره لهم مقدم على حكمهم واختيارهم لأنفسهم وأحق بذلك كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦].

ولهذا قدم ذلك رسول الله ﷺ لبريدة مذكوره به، فإذا كان ﷺ حكمه واختياره مقدم على اختيار المؤمنين أمرهم بنصرة عليّ ومحبته عليه السلام، وأنه حكم عليه بصدقه في محبة المؤمنين ونصرتهم، وأيضًا حتى لا يكون ما رأوه من عليّ من الجفاء والغلظة سببًا لتقديمهم حكمهم

(١) المعجم الوسيط (٢/١٠٧٠).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٣/٤٦٧)، وروح المعاني للالوسي (٢١/١٥١) وغيرها.

بأنفسهم على حكم رسول الله ﷺ في عليّ، فهو يريد منهم أن ينصاعوا إلى قول رسول الله ﷺ في عليّ لا إلى ما لمسوه منه من الغلظة والتضييق والجفاء، لذا نرى أن بريدة رضي الله عنه نفسه راوي هذا الحديث قد صرح بهذا في رواية الإمام أحمد (٥/ ٣٥٠-٣٥١) عقب قول النبي ﷺ ذلك له، فقال: (فما كان من الناس أحد بعد قول النبي ﷺ أحب إليّ من عليّ) اهـ. فهذا صريح في أن النبي ﷺ إنما عنى بولايته أن يجوبه وهذا بين لا لبس فيه - إن شاء الله - ولا يحتاج لطول شرح.

الوجه الثالث: أن معنى قول هذا الموسوي بكل وضوح قياس منزلة عليّ على منزلة رسول الله ﷺ في هذه الأمة، وهذا والله من السفاهة والوقاحة والجسارة على الله تعالى ورسوله ﷺ بمكان، وبطلانه أظهر من أن يخفى، وهذا القدر كافٍ لمن أمعن النظر وتحلى بالإنصاف، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

المراجعة (٣٩) : س:

- التماس شيخ الأزهر آية الولاية.

المراجعة (٤٠) : ش:

- سوقه لما أسماه بآية الولاية وتخريجها وتوجيه الاستدلال بها.

الرد على المراجعة (٤٠) :

- الإشارة إلى ما تقدم من الرد المسهب المفصل على احتجاجه بهذه الآية.

ساق في هذه المراجعة ما أسماه بآية الولاية، وأشار إلى ما يزعم من سبب نزولها، وقد تكلمنا على ذلك كله بالتفصيل والحجج والبراهين - والحمد لله - فيما تقدم أثناء الرد على المراجعة (١٢) لكننا فقط نحب أن نشير إلى الجهل الفاضح عند هذا الموسوي بقوله في

الفقرة الثالثة: (تعلم أن الولي هنا إنما هو الأولى بالتصرف) ثم ذكر معنى واحداً من معاني الولي وكتّم المعاني الباقية، وفيما تقدم من التفصيل بيان ذلك إن شاء الله.

المراجعة (٤١) : س :

- شيخ الأزهر يعترض بأن اللفظ للجمع فكيف يطلق على الفرد؟!

المراجعة (٤٢) : ش :

- ١- جوابه بما لا فائدة منه في جواز إطلاق لفظ الجمع على الواحد في العموم لا في خصوص هذه القصة.
- ٢- ذكر ما زعمه من النكت في ذلك.

الرد على المراجعة (٤٢) :

- ١- بيان جواز إطلاق لفظ الجمع على الواحد، لكنه لا يصار إليه إلا بقريته واضحة صحيحة، وهو الأمر المدوم هنا.
 - ٢- نقض ما زعمه من النكت في ذلك.
- تكلم في هذه المراجعة على مسألة جواز إطلاق لفظ الجمع على الواحد بكلام لا فائدة منه هنا، فنحن لا ننكر جواز ذلك وإمكانه في اللغة، بل نقول: إنه على خلاف الظاهر، بمعنى أنه لا يصار إليه إلا بقريته تدل عليه وليس إعتباطاً، وإلا لو جاز ذلك بغير قرينة لتعطلت بذلك نصوص كثيرة، وعلى هذا تنزل تلك النصوص التي ذكرناها، وأما في هذه الآية فليست هناك قرينة تؤيده، خصوصاً بعد أن بيّنا كذب تلك الروايات التي ساقها في سبب نزولها المزعوم هذا، وبقيت هذه الدعوى عارية عن الدليل، وراجع تفصيل ذلك أثناء الرد على المراجعة (١٢) وما نقلناه عن عدد من العلماء مما يؤيد هذا.

على أن هذا الاعتراض هو أقل اعتراضات أهل السنة على دليل الشيعة هذا وأخفها،
فما بالك بما سواه مما لا قبل لهذا الموسوي وأصحابه برده، انظر في كتابنا هذا أثناء الرد على
المراجعة (١٢).

ثم ما نقله عن كل من الطبرسي والزنجشيري في تفسيريهما لا يلزمننا الحجة بشيء، فليسا
هما من أهل السنة والحمد لله، بل هما متأخيان في الضلالة والابتداع، أحدهما شيعي والآخر
معتزلي، فما لنا ولأهواء هؤلاء وتخرصاتهم وظنونهم؟

ألم يجد هذا الموسوي غيرهما فيحتج به؟ نقول: نعم، وأتى لصاحب علم صحيح
أن يوافقهما؟

ثم النكتة التي تمخض عنها الفكر الضال عند هذا الموسوي في الفقرة الخامسة بقوله:
(فإن شائني عليّ وأعداء بني هاشم وسائر المنافقين وأهل الحسد والتنافس لا يطبقون أن
يسمعوها بصيغة المفرد، إذ لا يبقى لهم حينئذ مطمع في تمويه ولا ملتمس في التضليل...)
مع أنه قول بلا دليل، وأدعاء بلا ضابط، وتخيلات بلا مستند، مع كل هذا فبطلانه واضح،
إذ معناه أن الله ﷻ ينزل آياته غير واضحة ولا صريحة، يريد بها تضليل الناس وتمويههم،
خصوصاً في الأمور الاعتقادية الأساسية - مثل ما تزعمه الشيعة في الأمر بولاية عليّ عليه السلام -
وكان الله سبحانه لم ينزل كتابه تبياناً لكل شيء، ولم يجعله هدى وشفاء لما في الصدور من
الشكوك والريب، ولم يتزل كتابه بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، ولم يأمر الناس أن
يردوا ما تنازعوا فيه من أمر دينهم إلى كتابه وسنة رسوله ﷺ، وكان الرسول ﷺ لم يقل^(١):

(١) (تركتم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك) أخرجه الإمام أحمد (٤/١٢٦)،
وابن ماجه (٤٣).

ودعوى هذا الموسوي أن النصوص بعد ذلك أخذت تتوالى في الأمر بولاية عليّ حتى أكمل الله الدين، دعوى باطلة سخيفة، وهذه النصوص التي يشير إليها هي نفسها التي ساقها في كتابه هذا من الآيات والأحاديث التي يتخيلون أنها حجة لهم، وقد فصلنا الرد عليها جميعاً، والله الحمد والمنة.

المراجعة (٤٣) : س :

- الاعتراض بوحدة سياق الآيات، وأنها تدل على أن المراد من الولي هو المحب.

المراجعة (٤٤) : ش :

- زعمه فصل هذه الآية عن سياق الآيات قبلها.

الرد على المراجعة (٤٤) :

- نقض دعواه هذه، والإشارة إلى ما تقدم من ذلك من جهة النقل والسند، ومن جهة المعنى والنظر فيه كذلك.

في الفقرة الأولى من هذه المراجعة أكد هذا الموسوي البغيض على أن لا تعلق بين هذه الآية - وهي التي أسماها آية الولاية - وبين الآيات قبلها وبعدها، وهي دعوى لا تستغرب ممن هم أقل منه جهلاً وكذباً وتزييفاً وادعاءً لما لا قبل له بإثباته حتى يلج الجمل في سم الخياط، وقد فصلنا ثبوت وحدة سياق هذه الآيات - بضمنها هذه الآية - ليس فقط من جهة النقل والإسناد، بل أيضاً من جهة المعنى والنظر فيه عند أولى الأبواب والإنصاف. انظر ما نقلناه في سبب نزول هذه الآيات جميعاً من كتب السيرة وكتب التفسير^(١) أثناء الرد على المراجعة (١٢)، وكذلك ما يتعلق بسياق الآيات ومعناها مما نقلناه عن شيخ الإسلام

(١) مثل سيرة ابن هشام (٣/٥١-٥٣)، تفسير الطبري (٦/١٧٧-١٧٨).

ابن تيمية أثناء الرد على المراجعة (١٢) وعن الإمام الرازي الرد على المراجعة (١٢)، فراجع كل ذلك تجد فيه القول الفصل إن شاء الله.

ثم ادعاء هذا الموسوي بأن قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٧﴾ [المائدة] خاص بعلي، أبطل من دعواه السابقة، ولم يسنده هو إلا إلى أئمة الذين لا يساؤون في ميزان الحق شيئاً، الذي ينبغي لنا أن نزنهم ونقيّمهم بالحق لا أن نقيّم الما بهم، هذا فضلاً عن المطعونين منهم أصحاب الأهواء الفاسدة، أمثال الطبرسي صاحب البيان الذي أشار إليه، وغيرهم من الذين ادعى إجماعهم عليه، وهذا والله هو الخذلان المبين، فكل هؤلاء وغيرهم من أصحاب القضية التي يناقشها هذا الموسوي في كتابه هذا؟ فكيف يحتج بهم ولما يثبت صدقهم وأمانتهم فضلاً عن إصابتهم الحق في ذلك؟! أليس في هذا إخلال بما اشترطه في كتابه هذا؟ وقد بينا ذلك أيضاً أثناء الرد على المراجعة (١٢).

ثم ادعاؤه رواية الثعلبي لذلك في تفسيره كذب وافتراء عليه، بينه شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقلناه هناك بأن الثعلبي قال في تفسير هذه الآية: (قال علي بن أبي طالب وقتادة والحسن: إنهم أبو بكر وأصحابه) اهـ. ونحوه نقله الرازي في (تفسيره) (١٢/٢٢)، وقد اتبع هذا الموسوي في هذه الكذبة سلفه ابن المطهر الحلبي كما بيناه هناك.

وبينا هناك أيضاً أن أحق الناس بهذه الآية هو خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر رضي الله عنه، بنص علي نفسه - كما تقدم - وآخرين غيره، مثل الحسن وقتادة والضحاك وغيرهم، مع ما في سياق الآيات من الدلالة على ذلك وأولوية أبي بكر الصديق رضي الله عنه فيها، فراجعه هناك

وراجع ما ذكرنا من الأوجه التي بإمكان الخوارج والنواصب وغيرهم من مبغضي عليّ أن يحتجوا بها في هذه الآية نفسها، مما يؤيد طعنهم بعليّ عليه السلام، وهذا كله من خذلان الله سبحانه للرافضة هؤلاء حتى لم يبق لهم حجة.

ثم ساق هذا الموسوي في الهامش (١/١٨٣-١٨٤) حديثين: الأول نقله من (كتر العمال) ولفظه: (لن تنتهوا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم رجلاً امتحن الله قلبه بالإيمان، يضرب رقابكم وأنتم مجفلون عنه إجمال الغنم. فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا، قال له عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكنه خاصف النعل، قال وفي كف عليّ نعل يخصفها لرسول الله صلى الله عليه وآله) اهـ.

ومع أن هذا الحديث لا تعلق بينه وبين هذه الآية **﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَرْتَدَّ وِجْهِكُمْ عَنْ دِينِهِمْ﴾** [المائدة: ٥٤] الآية.

ومع أنه لا دليل فيه على أفضلية عليّ عليه السلام وتمييزه بل فيه فضل له كان لغيره الكثير مثله أو فوقه، مع كل هذا فالحديث ضعيف لا يثبت، وقد عزاه هذا الموسوي في هامشه إلى كثير من أصحاب السنن، وهو كذب لا يخفى، وهو لا يستحي منه، فلم يروه سوى الخطيب في (تاريخ بغداد) (٨/٤٣٣)^(١) من طريق أحمد بن كامل القاضي، حدثني أبو يحيى بن مروان الناقد، حدثنا محمد بن جعفر الفيدي، حدثنا محمد بن فضيل، عن الأجلج قال: حدثني قيس بن مسلم وأبو كلثوم عن ربيعي بن حراش عن عليّ.

وهذا إسنادٌ واهٍ، وعلامات التشيع والمغالاة فيه واضحة عليه وعلى متن الحديث أيضًا،

ففيه علل:

(١) وإليه فقط عزاه صاحب الكتر (٣٦٣٧٣).

الأولى: أحمد بن كامل القاضي، روى الخطيب في تاريخه (٣٥٨/٤) عن الدارقطني أنه قال عنه: (كان متساهلاً وربما حدث من حفظه بما ليس عنده في كتابه) وأشار إلى تضعيف الدارقطني له أيضاً الذهبي في (الميزان).

وقال عنه أيضاً: (كان يعتمد على حفظه فيهم). فهو إذاً عنده أو هام مع تساهله.

الثانية: محمد بن جعفر القيدي، فيه كلام يسير، قال الحافظ في ترجمته في التهذيب: (له أحاديث خولف فيها) وقد بين الحافظ هناك عدم ثبوت رواية البخاري عنه، وانظر كذلك (فتح الباري) (٥/٢٨٦).

وشيخه محمد بن فضيل بن غزوان وإن كان ثقة في نفسه إلا أنه عند تشيع، فيتوقف فيه عند حديثنا هذا، انظر ترجمته من (الميزان) والتهذيب وكذلك (هدي الساري) (ص: ٦١٦).

الثالثة: الأجلح هذا هو ابن عبد الله الكندي، وهو شيعي، وقد تقدم ذكره مع ما عنده من ضعف في الرد على المراجعة (٣٤) ويسبب تشيعه وضعفه هذا كانت عنده مناكير، قال الإمام أحمد: (قد روى الأجلح غير حديث منكر) فلأجل هذا لا يحتج به في شيء من فضائل علي عليه السلام وأهل البيت، كما قرره ابن كثير وغيره من الحفاظ فيما تقدم.

الرابعة: قيس بن مسلم هذا الصواب فيه قيس بن أبي مسلم، ذكره الحافظ في (تعجيل المنفعة) ولم ينقل توثيقه عن أحد سوى ابن حبان، وعنه ابن خلقون، وابن حبان متساهل جداً في التوثيق، حتى إن من قاعدته أن يوثق المجهولين، ومنهم الذين يصرح هو نفسه أنه لا يدري من هو ولا من أبوه، كما نقل ذلك عنه ابن عبد الهادي في (الصارم المنكي) (ص: ٩٣)، فالجهالة عند ابن حبان ليست جرحاً - كما بينه الشيخ الألباني في (الضعيفة) (٢/٣٢٨-٢٣٩)-، ومن هنا فإن توثيق ابن حبان لوحده لا يخرج ذلك الراوي عن حد

الجهالة عند المحققين. وقيس هذا روى عنه الأجلح الكندي - كما في إسنادنا هذا - ومسلم بن مسلم الصغير، كما قال ابن حبان، ولم يرد فيه توثيق معتبر كما قلنا، فهو إذا مجهول الحال، وفقاً للقاعدة التي بينها الحافظ في مقدّمة التّريب فقال: (السابعة: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور أو مجهول الحال) اهـ.

ولا يصح الاعتراض هنا بتوثيق ابن حبان لما قدمنا من مذهبه في عدم اعتبار الجهالة جرحاً، فلا يصح توثيقه شرطاً منفصلاً هنا كما هو واضح. وأما قرين قيس بن مسلم - أو ابن أبي مسلم - في إسنادنا هذا، وهو أبو كلثوم، فلم أجد له ترجمة ويبقى هو مجهول العين، وهي أشد من جهالة الحال أو الوصف.

فهذه حال إسناد هذا الحديث، ينتقل من مجهول، إلى ضعيف متشيع، إلى صاحب أوهام وتساهل، فأتى له الصحة؟ بل هو ضعيف مردود.

والحديث الثاني الذي ساقه في الهامش، حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلت على تنزيله) فاستشرفنا وفيما أبو بكر وعمر، فقال:

(لا، ولكنه خاصف النعل) أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٣، ٨٢)، والحاكم (٣/١٢٢ - ١٢٣)، ومن طريقه البيهقي في (دلائل النبوة) (٦/٤٣٥، ٤٣٦)، وأخرجه أيضاً أبو يعلى^(١) وذكره أيضاً في (كنز العمال) (٣٢٩٦٧) ونحوه عند ابن أبي شيبة (١٢/٦٤) وفي (الكنز) (٣٦٣٥١). وهو حديث صحيح ثابت، وقد أشار إلى طرقه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٧/٣٦١)، وفيه فضل عظيم لعلي رضي الله عنه، لكن لا علاقة له بالآية أبداً ولا بقتال

(١) البداية والنهاية (٧/٣٦٠)، مجمع الزوائد (٥/١٨٦).

المرتدين، فإن الآية هذه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤]. الآية، تتحدث عن قتال المرتدين لا غيرهم كما هو واضح، وعليه ~~لم يتفق~~ له قتال المرتدين، وقد قدمنا أثناء الرد على المراجعة (١٢) بطلان القول بأن كل من نازعه الإمامة كان مرتدًا من وجهين؛ فإنه ~~لم يتفق~~ قد نص على إيمان من خالفه في الإمامة، وتصديقهم للرسول الله ﷺ، كما نقلناه هناك من نهج البلاغة نفسه.

واسم المرتد يتناول من كان خارجًا عن دين الإسلام بعد أن كان مسلمًا، وليس في ذلك أبدًا منازعة الإمام - عليًا أو غيره - في إمامته، بل هذا ما تقوله الشيعة، ثم إنهم خصوا ذلك بعلي، فمن نازع أبا بكر وعمر وعثمان في إمامتهم لم يجعلوه مرتدًا، كما جعلوا من نازع عليًا، بل جعلوه مسلمًا مؤمنًا محققًا، وهذا من تناقضهم القبيح الذي يبين اتباعهم الهوى، حتى إذا خالفوا قواعد وأصولًا ابتدعوها، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وإذا كانت الآية لا تخص عليًا بشيء ولا تشير له أدنى إشارة، فكذلك الحديث لا تعلق له بالآية كما زعمه هذا الموسوي، بل فيه الإشارة والبشارة لعلي ~~عليه السلام~~ في قتاله الخوارج - قبحه الله - فإنهم هم الذين تأولوا القرآن، فقد أوتوا من سوء فهمهم، ولم يقصدوا معارضة القرآن، بل قصدوا اتباعه، وكانوا يحتجون به على مطلوبهم مما فهموه وتأولوه. ولهذا لما حاججهم ابن عباس ~~رضي الله عنه~~ رجع منهم خلق كثير. والخوارج لم يكفرهم علي ~~عليه السلام~~ ولا يصح تكفيرهم، فتمتع تسميتهم مرتدين لذلك.

فصح بهذا أن قتال علي ~~عليه السلام~~ على تأويل القرآن هو قتاله الخوارج لا غيرهم، وهو أقل فضلًا ومنزلةً من قتال أبي بكر الصديق ~~رضي الله عنه~~ للمرتدين بعد وفاة رسول الله ﷺ، فإنه هو الذي تنطبق عليه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ

مُحِبِّهِمْ وَمُحِبُّوَنَهُ أَدِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكٰفِرِينَ مُجْتَهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَخَافُونَ
لَوْمَةَ لَآئِمٍ ؕ ذٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ؕ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢﴾ [المائدة]. وقد بينا ذلك
أثناء الرد على المراجعة (١٢)، وسيأتي في الرد على المراجعة (٤٨) الكلام بالتفصيل على
هذا الحديث.

ثم زعم هذا الموسوي في الفقرة الثانية من هذه المراجعة بأن منزلة العترة كمنزلة القرآن
الكريم من أبطال الباطلات، وقد سبقت دعوى هذا الموسوي في بداية كتابه، وفصلنا الرد
عليه وعلى ما احتج به عليها في الرد على المراجعتين (٦، ٨) فراجعه، ففيه القول الفصل إن
شاء الله، مع التنبيه هنا على ضعف دلالة الاقتران وسقوطها عن الاعتبار عند أئمة
الأصول، وهي التي عوّل عليها هذا الموسوي في الاحتجاج بهذا الحديث.

ثم قوله عن أئمة أهل البيت والعترة: (وقد تواتر احتجاجهم بالآية، وثبت عنهم
تفسير المولى فيها بما قلناه) كذب صريح، فقد قدمنا أثناء الرد على المراجعة (١٢) تفسير ابن
عباس ومحمد الباقر لهذه الآية بما يخالف ما ادّعاه، وهما من رؤوس أئمة العترة، فكيف
يزعم الموسوي هذا، اللهم إلا أن يعني ما روته كتب الشيعة نفسها مثل الكافي للكليني
ومن لفّ لفه فهذا لا حجة به علينا ولا يحتكم إليها منصف.

وأخيراً ما تحامق فيه هذا الموسوي فقال: (وفي التنزيل كثير من الآيات الواردة على
خلاف ما يعطيه سياقها كآية التطهير المنتظمة في سياق النساء، مع ثبوت النص على
اختصاصها بالخمسة أهل الكساء) اهـ. وهذا تقول على الله ورسوله، واقتراء على الله: ﴿وَمَنْ
أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١] ولو نظر فيه منصف لرآه ينتهي إلى القول
باختلاف القرآن الكريم بعضه مع بعض وعدم تناسقه وترايط آياته، ولرآه يثبت ما نفاه الله

ﷺ عن كتابه ونزاهه عنه إذ قال: **(وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)** [النساء]. وهذه عمدة الشيعة دائماً، فإتهم يزعمون عدم ترابط سياق الآيات في السورة الواحدة، بل أكثر من ذلك عدم ترابط الآية نفسها بعضها مع بعض، كما ادّعاء هذا الموسوي فيما أسماه بآية التطهير، وهي قوله: **(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)** [الأحزاب].

فإنها ليست آية كاملة بل جزء من الآية (٣٣) من سورة الأحزاب، ونص الآية كاملاً في خطاب نساء النبي ﷺ: **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)** [الأحزاب].

ولا يشك عاقل أن صدر الآية في خطاب نساء النبي ﷺ وحدهن دون غيرهن، وقد فصلنا ذلك والحمد لله في الرد على المراجعتين (١١، ١٢). ولا يكون القرآن الكريم هدىً وبيانا للناس وشفاء لما في صدورهم إذا كان كما يدّعيه هذا الموسوي، بل على قوله يصبح مملوءاً بالألغاز والأحاجي ويصبح فهمه من أعسر الأمور وأصعبها، وحاشى كتاب الله من هذا الهراء والدجل!

ثم إننا قد قدمنا خلال كلامنا على كل ما استشهد به هذا الموسوي من آيات القرآن الكريم، وبضمنها هذه الآية -التي أسماها آية الولاية- ليس فقط دلالة سياقها وموضوعها العام، بل نصوصاً صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ أو أصحابه أو سلف الأمة عموماً في صحة ما قلناه، فكان بذلك تضاعف الحججة والله الحمد، وكان هؤلاء الرافضة دائماً هم المخذولون، والله المستعان على ما يصفون.

المراجعة (٤٥) :س:

- شيخ الأزهر يرى ضرورة التأويل حملاً للسلف على الصحة.

المراجعة (٤٦) :ش:

١- زعمه بأن خلافة الخلفاء الثلاثة هي موضع البحث ومحل الكلام.

٢- نفيه لإمكانية التأويل في ما زعمه من النصوص.

الرد على المراجعة (٤٦) :

- تزيف كلامه بأن خلافة الثلاثة هي محل البحث، بل محل البحث هو خلافة عليّ

للنبي ﷺ فيما ادّعوه.

قوله في بداية هذه المراجعة: (إن خلافة الخلفاء الثلاثة - ~~حججه~~ - هي موضع البحث ومحل الكلام). قلب الأمور والحقائق، فإن أصل كلامه هنا ومراجعاته ليس في خلافتهم ~~حججه~~، بل في ما ادّعاه من خلافة عليّ للنبي ﷺ، ووراثته له، مع ما يلائم ذلك من القول بعصمة أهل البيت وغيرها، لكن هذا الموسوي قد قلب الأمور تملصاً من تفصيل الكلام، وسيأتي بيانه - إن شاء الله - في موضعه (المراجعة: ٨٠) وما بعدها. ثم قد أشار في باقي هذه المراجعة إلى ما يتمسكون به من الحجج - وهي في الحقيقة شبهات وسيأتي بيانها إن شاء الله - إشارة سريعة مع إضمار تفصيل ذكرها فيما يأتي، وستقطع دابرها بعون الله وتوفيقه.

المراجعة (٤٧) :س:

- شيخ الأزهر يطلب السنن المؤيدة للنصوص.

المراجعة (٤٨) :ش:

- سوجه لأربعين حديثاً زاعماً صحتها ومحتجاً بها.

الرد على المراجعة (٤٨) :

- تفصيل الرد على النصوص المزعومة هذه وذكر طرق كثيرة لها، ثم الانتهاء إلى أن حوالي أربعين منها مكذوب، وأحد عشر ضعيف وساقط، والباقي في حدود خمسة أحاديث صحيحة، لكن ليس فيها فضل مختص بعلي عليه السلام بل شاركه فيها آخرون. ساق في هذه المراجعة أربعين حديثاً- وهي في غالبها من (الموضوعات)- وقد مر الكلام على الكثير منها، وهانحن تجاربه في تفصيلها:

١- حديث جابر بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو أخذ بضبع علي: (عليّ إمام البررة، وقاتل الفجرة، منصورٌ من نصره، مخذول من خذله) أخرجه الحاكم (٣/١٢٩)؛ وإليه عزاه في (الكتز) (٣٢٩٠٩).

وهو حديث موضوع مكذوب، في إسناده أحمد بن عبد الله بن يزيد، أبو جعفر، وهو كذاب يضع الحديث، قال ابن عدي: كان بسامراء يضع الحديث اهـ. وقد خان هذا الموسوي بنقل تصحيح الحاكم وحده بل ولم ينقل رد الذهبي بقوله: (قلت: بل والله موضوع، وأحمد كذاب، فما أجهلك على سعة معرفتك! اهـ).

ثم رأيت الشيخ الألباني قد ذكره في (الضعيفة) (٣٥٧) وحكم بوضعه، وقد عزاه أيضاً للخطيب في (تاريخ بغداد) (٤/٢١٩) من نفس الطريق.

وأما حديث أبي ذر الذي أشار إليه في الهامش (١/١٨٦) عند الثعلبي فقد تقدم الكلام عليه، وبيان كذبه خلال الكلام على قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٢٠٠﴾ [المائدة] فراجعته أثناء الرد على المراجعة (١٢).

٢ - حديث أسعد بن زرارة، قال: قال رسول الله ﷺ: (لما عرج بي إلى السماء انتهى بي إلى قصر من لؤلؤ فرائسه ذهب يتلألأ، فأوحى إليّ ربي في عليّ ثلاث خصال: أنه سيد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين). أخرجه الحاكم (٣/١٣٧-١٣٨)، وعزاه في (الكنز) (٣٣٠١٠) للبارودي، وابن قانع، والبخاري، وأبي نعيم من طريق عمرو بن الحصين العقيلي، أنا يحيى بن العلاء الرازي، ثنا هلال بن أبي حميد عن عبد الله بن أسعد بن زرارة عن أبيه. وقد شأن الحاكم نفسه وكتابه بإيراد هذا الحديث وتصحيحه، ومرة أخرى كتم هذا الموسوي تعقيب الذهبي على الحديث وبيان كذبه، بل تعليق صاحب (الكنز) نفسه، وما نقله عن ثلاثة من الأئمة الفحول في رد هذا الحديث إذ قال: (قال ابن حجر: ضعيف جدًا منقطع... وقال الذهبي: أحسبه موضوعًا).

وقال ابن العماد: هذا حديث منكر جدًا، ويشبه أن يكون من بعض الشيعة الغلاة، وإنما هذه صفات رسول الله ﷺ لا صفات عليّ (ع). وقد بين الذهبي علته في رده تصحيح الحاكم فقال: (قلت: أحسبه موضوعًا، وعمرو وشيخه متروكان) اهـ. قلت: عمرو بن الحصين العقيلي الذي في الإسناد قال عنه أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة: واو. وقال الدارقطني: متروك. وشيخه يحيى بن العلاء الرازي قال عنه الإمام أحمد: كذاب يضع الحديث. وتركه غيره، وقد أشار الذهبي في ترجمته من (الميزان) إلى هذا الحديث واتهمه به. وهذا الحديث قد رواه أيضًا ابن النجار^(١) عن عبد الله بن أسعد بن زرارة، وهو الحديث القادم عند هذا الموسوي (رقم ٣)، وحاول الإيهام أنه حديث آخر من مخرج آخر، وفيه علة أخرى وهي جهالة عبد الله بن أسعد بن زرارة.

(١) كنز العمال (٣٣٠١١).

ثم قد أخرج هذا الحديث أيضًا الطبراني في الصغير (٩٩٠) من طريق مجاشع بن عمرو الهمداني، ثنا عيسى بن سودة الرازي، ثنا هلال بن أبي حميد الوزان عند عبد الله بن عكيم الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله ﷻ أوحى إليّ في عليّ ثلاثة أشياء ليلة أسرى بي: أنه سيّد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين) قال الطبراني: لم يروه عن هلال إلاّ عيسى تفرد به مجاشع. قلت: وعيسى بن سودة كذاب، كما قال ابن معين وغيره، وكذا مجاشع كذبه ابن معين وآخرون، فالحديث موضوع بلا شك، وقد حكم عليه بالوضع الألباني في (الضعيفة) (٣٥٣).

ووري نحوه من حديث أنس رضي الله عنه عند أبي نعيم في (الحلية) (٦٣/١) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون، ثنا علي بن عابس، عن الحارث بن حصيرة، عن القاسم بن جندب عن أنس. وهذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء، سوى القاسم بن جندب فلم نجد له ترجمة.

والحارث بن حصيرة تقدم بيان ضعفه مع ما عنده من الرفض المانع من قبول حديثه هنا^(١)، ومثله إبراهيم بن محمد بن ميمون، وعلي بن عابس ضعيف لا يُتَّجَح به. وقد أشار أبو نعيم إلى طريق آخر لهذا الحديث (٦٤/١) فقال: (رواه جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن أنس نحوه) وهو لا يفرح به، بل يزيد هذا الحديث وهناً على وهن، فجابر الجعفي هذا مع أنه رافضي فهو ضعيف جداً أو متروك.

وقد كذبه غير واحد^(٢)، وقد أقرّ بوضع هذا الحديث بإيراده ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (٣٥٧/١).

(١) انظر الرد على المراجعة (١٦).

(٢) انظر تفصيل حاله في الرد على المراجعة (١٦).

هذا وقد رد هذا الحديث بكل طرقة وحكم عليه بالكذب - وهو حريّ به - شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج) فقال^(١): (وهو موضوع عند من له أدنى معرفة بالحديث، ولا تحل نسبته إلى الرسول المعصوم، ولا نعلم أحدًا هو سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين غير نبينا ﷺ، واللفظ مطلق ما قال فيه: من بعدي، ولا في اللفظ ما يدل على ذلك، ولأن خير المسلمين والمتقين والمحجلين هم القرن الأول والرسول قائدهم، بل وقائد من بعدهم في القيامة، فلمن يقود عليّ وعندكم جمهور الأمة المحجلين كفار وفساق، فكيف يقودهم؟ وقال عليه الصلاة والسلام: يأتون غرًا محجلين يوم القيامة من آثار الوضوء، وأنا فرطكم على الحوض. فهذا يبيّن أن كلّ من توضأ وغسل وجهه ويديه ورجليه فإنه من المحجلين، وهؤلاء أمة محمد سواكم، فإنكم لا تغسلون الأرجل فلا تكونون من المحجلين في الأرجل، فلا يقودكم الرسول ولا عليّ) اهـ. فجزاه الله خيرًا.

٣ - حديث ابن النجار هذا هو نفسه الحديث السابق بزيادة علّة أخرى كما قلناه في الحديث السابق، وليس هو حديثًا منفصلًا كما يوهمه صنيع هذا الموسوي، فليراجع.

٤ - حديث عليّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: (مرحبًا بسيد المسلمين، وإمام المتقين). أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١/٦٦) من طريق أحمد بن يحيى، ثنا الحسن بن الحسين، ثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه عن الشعبي قال: قال عليّ... وهو حديث ضعيف ومنكر، وفي إسناده ثلاث علل:

أ - الحسن بن الحسين هذا هو العربي الكوفي، قال أبو حاتم: (لم يكن بصدوق عندهم، كان من رؤساء الشيعة)، فلا يُحتجّ به إذاً في مثل هذا الحديث مع ما عنده من

(١) انظر مختصر المنهاج (ص: ٤٧٣-٤٧٤).

ضعف. وقال ابن حبان: (يأتي عن الأثبات بالملزقات، ويروي المقلوبات). قلت: كأنه يعني الحديث.

ب- إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق ضعفه غير واحد بسبب سوء حفظه كأبي داود والنسائي ويحيى بن معين، والجوزجاني وغيرهم، لذا قال الحافظ في التقریب: صدوق بهم.

هذا بالإضافة إلى الانقطاع بينه وبين أبيه، إذ نقل الذهبي في (الميزان) عن أبي نعيم أنه قال عن إبراهيم هذا: (لم يسمع من أبيه شيئاً)، فإن صحّ فهذه علة أخرى.

ت- الانقطاع بين الشعبي وبين عليّ رضي الله عنه وهذا ما نقله الحافظ في التهذيب عن الحاكم وعن الدارقطني أيضاً، بأن الشعبي قد رأى علياً فقط ولم يسمع منه إلا حديثاً واحداً ما سمع غيره، وهو حديث رجم المرأة، وقد أقره الحافظ ابن حجر.

هذا بالنسبة لضعف إسناده، أما النكارة التي فيه فهي ما قدمنا في الحديث السابق مما في هذا اللفظ، والله أعلم.

٥- حديث أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أول من يدخل من هذا الباب إمام المتقين، وسيد المسلمين، ويعسوب الدين، وخاتم الوصيين، وقائد الغر المحجلين...) الحديث. أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١/٦٣)، وقد تقدمت منا الإشارة إليه في الحديث (١) لمقاربة لفظه، وفصلنا هناك الكلام عليه، وبيننا أن إسناده مسلسل بالضعفاء، محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن إبراهيم بن محمد بن ميمون، عن عليّ بن عباس، عن الحارث بن حصيرة، وله طريق أخرى أشار إليها أبو نعيم أضعف منها، فراجع الكلام عليه.

ولا يتوهم أحد أن هذا الحديث يمكن تصحيحه بكثرة طرقه ومخارجه، فإن أحاديث الكذابين والمتروكين والضعفاء هؤلاء لا يمكن تصحيحها كذلك، بل هو مما يبين وضع

الحديث وكذبه تنقله بين هؤلاء كما لا يخفى، هذا بالإضافة إلى النكارة الشديدة التي في لفظه ومعناه، وقد قدمناها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته.

٦- حديث أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله تعالى عهد إليّ عهداً في عليّ، فقلت: يا ربّ بيّته لي، فقال: اسمع، فقلت: سمعت، فقال: إن عليّاً راية الهدى، وإمام أوليائي، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمتها المتقين، من أحبه أحبّني، ومن أبغضه أبغضني...) الحديث. أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١/٦٦-٦٧) من طريق عباد بن سعيد بن عباد الجعفي، ثنا محمد بن عثمان بن أبي البهلول، حدثني صالح بن أبي الأسود عن أبي المطهر الرازي، عن الأعشى الثقفي، عن سلام الجعفي، عن أبي برزة. وهو حديث موضوع باطل، إسناده هذا ضعيف جداً، عباد بن سعيد هذا لا يعرف، وقد ذكر هذا الحديث بإسناده الذهبي في ترجمته من (الميزان)، وقال: (فهو باطل والسند إليه ظلمات) اهـ. قلت: وهو كذلك، ففيه أناس لا يعرفون، مثل محمد بن عثمان بن أبي البهلول، وأبي المطهر الرازي، وسلام الجعفي. وقد عرفت فيه صالح بن أبي الأسود، وهو وإيه كما في (الميزان)، وذكره الذهبي في (المغني) أيضاً وقال: منكر الحديث. وقال ابن عدي: (أحاديثه ليست بالمستقيمة وليس بالمعروف). وقد عدّ هذا الحديث من الموضوعات ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/٢٣٦). ونحوه أيضاً حديث أنس رضي الذي أشار إليه هذا الموسوي في الهامش (٦/١٨٧)، فقد أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١/٦٦)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (١٤/٩٨-٩٩) من طريق أبي عمرو لاهز بن عبد الله، ثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ثنا أنس بن مالك. وهذا إسناده موضوع، آفته لاهز بن عبد الله أبو عمرو التميمي هذا كما قال ابن عدي، وقال عنه أيضاً: (بغدادى مجهول يحدث عن الثقات بالناكير) ثم ساق حديثه هذا فقال: (وهذا باطل). نقل ذلك الذهبي في

(الميزان) وقال عقبه: (قلت: إي والله من أبرز الموضوعات، وعليّ فلعن الله من لا يحبه). وروى الخطيب بإسناده عن الأزدي أنه قال: (لاهر بن عبد الله التيمي البغدادي غير ثقة ولا مأمون، وهو أيضًا مجهول). وقد ذكر هذا الحديث أيضًا ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٨٨/١) وابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (٣٥٩/١)، والحمد لله على توفيقه.

ثم قال هذا الموسوي عقب هذا الحديث: (فأنت ترى هذه الأحاديث الستة نصوصًا صريحة في إمامته ولزوم طاعته ﷺ) اهـ. قلت: هيهات هيهات أن يصح هذا والله الحمد، بل طاعة أبي بكر وعمر أفرض من طاعته وأولى، ونحن نقول: وأنت ترى هذه الأحاديث الستة كلها موضوع ومكذوب مختلق من صنيع هؤلاء الرافضة الضلال وأعوانهم، وقد أقمنا الدليل - بحمد الله - واضحًا وجليًا على ذلك فيما تقدم من دراسة جميع أسانيدنا وطرقها، بل وبيننا الخيانة التي كان يزاولها هذا الموسوي في إخفاء بيان أهل العلم وضع هذه الأحاديث وكذبها، كما في الحديثين الأولين، وبذلك يتحمل الإثم مع من وضع وكذب هذه الأحاديث ويتصف بأحد الكذابين، كما سماه وأمثاله رسول الله ﷺ إذ قال: (من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين)^(١)، وهذا الحكم يشمل أيضا كل من جاء بعد هذا الموسوي وروج لكتابه هذا بما فيه من الأحاديث الموضوعية المكذوبة كما هو واضح، فليتنق الله من ينشر هذا الكتاب المراجعات، ونحن ننصحهم - على الأقل - بالتثبت في صحة ما ساقه في كتابه هذا الموسوي المفتري الضال، ولكن الأمر كما قال نوح ﷺ: **(وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)** [مرد].

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (٩/١) عن سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما.

٧- حديث أبي ذر وسلمان رضي الله عنهما قالوا: أخذ رسول الله ﷺ بيد علي رضي الله عنه فقال: (إن هذا أول من آمن بي...) الحديث. أخرجه الطبراني في الكبير (٦١٨٤) بإسناد مسلسل بالضعفاء، وقد فصلنا الكلام عليه أثناء الرد على المراجعة (١٢) وعلى طرقة وشواهد الأخرى، فلترجع.

أما بالنسبة لحديث حذيفة الذي أشار إليه في الهامش (١٨٧/٧) فقد ذكره في (كتر العمال) برقم (٣٢٩٩٠) وقال بعد عزوه للطبراني: (هو، عد- عن حذيفة) ويعني به حسب ما اصطلحه من رموزه البيهقي في (السنن) وابن عدي في (الكامل)، وأظنه تصحيف، فإن الصواب (عق، عد) يعني العقيلي في (الضعفاء) بدلاً من البيهقي؛ لأنه ليس عند البيهقي إطلاقاً، بل أخرجه العقيلي مع ابن عدي، لكن عن ابن عباس بدلاً من حذيفة، فقد أخرجه ابن عدي في (الكامل)، (١٥٤٤) ومن طريقه العقيلي (٤٧/٢)، وابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٤٥/١)، والخطيب- مختصراً- (٤٣٥/٩) من طريق علي بن سعيد الرازي، ثنا عبد الله بن داهر بن علي الرازي، ثنا أبي عن الأعمش عن عباية- أو عناية- الأسدي، عن ابن عباس.

قال ابن الجوزي: (المتهم به عبد الله بن داهر؛ فإنه كان غالباً في الرفض، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، ما يكتب عنه إنسان فيه خير) وقال العقيلي عنه: (كان ممن يغلو في الرفض، لا يتابع على حديثه) قلت: فالحديث ساقط والحمد لله.

٨- حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: (ادعوا لي سيد العرب) يعني علي بن أبي طالب، فقالت عائشة رضي الله عنها: ألسنت سيد العرب؟ قال: (أنا سيد ولد آدم، وعليّ سيد العرب) فلما جاء عليّ أرسل رسول الله ﷺ إلى الأنصار فأتوه فقال لهم: (يا معشر الأنصار! ألا أدلكم على ما إن تمسكنم به لن تضلوا بعده؟) قالوا: بلى يا رسول

الله، قال: (هذا عليّ فأحبّوه بحبي، وأكرموه بكرامتي، فإن جبريل أمرني بالذي قلت لكم عن الله ﷻ).

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٤٩)، وأبو نعيم في (الحلية) (٦٣/١)، من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني، ثنا قيس بن الربيع، عن ليث بن أبي سليم، عن ابن أبي ليلى - أو أبي ليلى - عن الحسن بن عليّ. وهو حديث باطل ومنكر، إسناده وإوْجداً فيه علل، وقبل بيانها أنّه إلى أن هذا الموسوي قد نقل هذا الحديث من (كنز العمال) (٣٣٠٠٧٧) وأخفى التعليق عليه في بيان ضعفه ونكارتة، إذ قال المتقي الهندي هناك: (قال ابن كثير: هذا حديث منكر). أما علل هذا الإسناد فهي:

١- محمد بن عثمان بن أبي شيبة، مع ما عنده من علم وحفظ فهو مطعون فيه، وقد كذبه بعضهم، انظر ترجمته من (الميزان) و(تذكرة الحفاظ)، وإن كنا قد توقفنا قبل في قبول جرحه هذا.

٢- إبراهيم بن إسحاق الصيني، قال الدارقطني: متروك الحديث، وبه أعلّ الحديث الهيثمي في (المجمع) (١٣٢/٩).

٣- قيس بن الربيع، صدوق في نفسه إلا أنه سيء الحفظ وعنده تشيع، قال الإمام أحمد: (كان يتشيع، وكان كثير الخطأ، وله أحاديث منكّرة، وكان وكيع وعليّ بن المديني يضعفانه)، وهو إلى ذلك كان له ابن سوء يُدخل عليه في كتبه ما ليس من حديثه، فلا يؤمن إذا حفظه ولا كتابه.

٤- ليث بن أبي سليم، حاله يشبه حال قيس الماضي، صدوق في نفسه لكنه قد اختلط فساء حفظه جداً، قال الحافظ في التّريب: (صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك) اهـ. وانظر (كتاب المجروحين) لابن حبان (٥٧/١) (٢٣١/٢).

فهؤلاء أربعة متسلسلون مطعون فيهم، يريدنا هذا الموسوي أن نحتج بهم، ونقرر الهراء والسخف الذي صرح به في الهامش (١٨٧/٨-١٨٨) بقوله: (فانظر كيف جعل عدم ضلالهم مشروطًا بالتمسك بعليّ، فدل المفهوم على ضلال من لم يستمسك به...) إلى آخر كلامه الذي لا يوافق عليه إلا إخوان الشياطين من هؤلاء الرافضة الملاحين.

٩- حديث: (أنا مدينة العلم وعليّ بابها، فمن أراد العلم فليأت الباب).

هذا حديث موضوع على ما له من طرق وشواهد، وقد حكم عليه بذلك عدد من أهل العلم. وستفصل كل ذلك إن شاء الله، ولا عبرة بمشاهدة هذا الموسوي في الهامش (١٨٨/٩)، فلم يأت في ذلك بدليل سوى احتجاجه بشهرة هذا الحديث ودورانه على الألسنة، وهذا والله هو الخذلان، فليس هو من صنيع أهل العلم والتحقيق والتثبت، بل هو مما يؤكد وضعه وكذبه نظير كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسن، مع أنها لا أصل لها أو كذب مخلق التي ألف أهل العلم من أجل بيانها مصنفات كثيرة في ذلك، مثل (المقاصد الحسنة) لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، وكتاب (تمييز الطيب من الخبيث) لعبد الرحمن بن علي الشيباني، وكتاب (كشف الخفاء ومزيل الإلباس) لإسماعيل بن محمد العجلوني، وغيرها. ونحن لا ننكر تصحيح بعض العلماء هذا الحديث على قلتهم، فلا يجب في معرفة حكم الحديث اجتماع كل العلماء على قول واحد فيه، فإن هذا إذا أنكره أحد في أي حديث فلا يبعد من الصواب، بل الشأن أن ينظر في الحديث سندًا وامتتًا - كما سنفعل إن شاء الله - ومنه يعرف الصواب من قول أهل العلم وحكمهم، ولا يصح التقليد أبدًا، خصوصًا في مثل هذه الحال، كما لا يخفى على أهل صحة البال.

وهاهو الحاكم، وهو من أهل هذا الشأن، لا ينكر ذلك منصف، يصح كثيرًا من الأحاديث الباطلة الموضوعة - مثل حديثنا - ويرده الذهبي وغيره من العلماء بالحجة

وإبرهانه لا بالتحكم المجرد عن التبيان. وهذا أوان الكلام على ما لهذا الحديث من طرق وشواهد، ما ذكره هذا الموسوي وأشار إليه وما سوى ذلك، فنقول مستعينين بالله العظيم:

- حديث ابن عباس.. أخرجه الحاكم (٣/١٢٦)، والطبراني في الكبير (١١٠٦١)، والطبري في (تهذيب الآثار) (مسند علي) (١٧٤)، وابن عدي في (الكامل) (٣/١٢٤٧)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (٤٨/١١، ٤٩) من طريق أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي، ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن مجاهد عن ابن عباس. وآفته أبو الصلت عبد السلام بن صالح هذا، قال أبو حاتم: لم يكن عندي بصدوق. وقال العقيلي: رافضي خبيث. ومثله قول الدارقطني، وقال ابن عدي: متهم. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الذهبي في رده على الحاكم توثيقه: (لا والله، لا ثقة ولا مأمون)، وضعفه أيضًا الإمام أحمد والجوزجاني وزكريا الساجي، وقد أعل الحديث به وضعفه الهيثمي في (المجمع) (٩/١١٤) على تساهله. هذه الطريق الأولى لحديث ابن عباس.

الطريق الثانية: ما رواه الخطيب (٧/١٧٢-١٧٣) من طريق محمد بن عبد الله أبو جعفر الحضرمي - وهو مطين - ثنا جعفر بن محمد البغدادي أبو محمد الفقيه - وكان في لسانه شيء - ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس. وهو ضعيف أيضًا، فشيخ مطين جعفر بن محمد البغدادي مجهول لا يعرف، ذكره الخطيب ولم يورد فيه جرحًا ولا تعديلًا، وأقر بجهالته الذهبي في (الميزان) (١/٤١٥)، وساق حديثه هذا وقال: (هذا موضوع).

ونقل الخطيب عقبه عن أبي جعفر الحضرمي، وهو الحافظ الثقة مطين أنه قال: (لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية من الثقات أحد، رواه أبو الصلت فكذبوه) اهـ. فاحفظ هذا فسنتحتاج إليه بعد.

وله طريق ثالثة: أخرجها الخطيب أيضًا: (٣٤٨/٤) من طريق عبد الله بن محمد بن عبد الله الشاهد- وهو أبو القاسم ابن الثلاث- ثنا أبو بكر أحمد بن فاذويه بن عزرة الطحان، ثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم، ثني رجاء بن سلمة، ثنا أبو معاوية به.

وهذا إسناد موضوع، عبد الله بن محمد الشاهد أبو القاسم المعرفة بابن الثلاث متهم بوضع الحديث وتركيب الأسانيد، كذبه الدارقطني، وأبو الفتح بن أبي الفوارس، والأزهري وغيرهم، انظر ترجمته في (تاريخ بغداد) (١٠/١٣٥-١٣٨)، وذكره أيضًا ابن كثير في البداية والنهاية (١١/٣٢١) وبين حاله هذا.

وفي الإسناد أيضًا علتان أخريان دون هذه، وهما جهالة أحمد بن فاذويه ورجاء بن سلمة، الأول ذكره الخطيب ولم يبين فيه جرحًا ولا تعديلًا، والثاني ما وجدت أحدًا ذكره، بالإضافة إلى إعلال الحديث به لجهالته كما في (تنزيه الشريعة) (١/٣٧٨).

وطريق رابعة: عند ابن عدي، ونقلها الذهبي في (الميزان) (٣/١٨٢) عن عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني، عن أبي معاوية به. وعمر هذا متهم كذبه ابن معين، وقال النسائي والدارقطني: متروك. واتهمه ابن عدي بسرقة الحديث، وقال عن هذا: (سرقه من أبي الصلت) قلت: وهو عبد السلام بن صالح الهروي المذكور في الطريق الأولى. ثم وجدت هذه الطريق عند العقيلي في (الضعفاء) (٣/١٥٠)، وساقها السيوطي في (اللائح المصنوعة) (١/٣٢٩).

هذه أربع طرق إلى أبي معاوية في رواية هذا الحديث، من أربعة رجال: اثنان منهم متهمان، والآخران مجهولان لا يعرفان، مع ما في الإسناد من علل أخرى، وهو مصداق قول الحافظ أبي جعفر الحضرمي - مطين - (لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية من الثقات أحد)

وقد تقدم، وكذلك قول ابن معين- فيما رواه عنه عبد الله بن أحمد- (هذا كذب على أبي معاوية) كما في (الميزان) (٣/ ١٨٢).

الطريق الخامسة: ما رواه ابن عدي في (الكامل)^(١) والسيوطي في (اللآلئ) (١/ ٣٣٠) عن أحمد بن حفص السعدي، ثنا أبو الفتح -وهو سعيد بن عقبة- عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس به. وهذا إسناد موضوع أيضًا، أحمد بن حفص السعدي هذا-شيخ ابن عدي- صاحب مناكير، وقد اتهمه الذهبي باختلاق هذا الحديث^(٢)، وشيخه سعيد بن عقبة أبو الفتح مجهول غير ثقة كما قال ابن عدي.

الطريق السادسة: عند ابن عدي (٥/ ١٨٢٣)^(٣) من طريق عثمان بن عبد الله الأموي الشامي، ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش به، ولفظه (أنا مدينة الحكمة وعلي بابها) وهو موضوع أيضًا، عثمان بن عبد الله هذا متهم، قال ابن عدي: (بروي الموضوعات عن الثقات)، واتهمه ابن حبان وكذا الذهبي بوضع عدد من الأحاديث.

الطريق السابعة: ما رواه ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٩٤)، ونقله الذهبي في (الميزان) (١/ ٢٤٧) والسيوطي في (اللآلئ) (١/ ٣٣٠) من طريق إسماعيل بن محمد بن يوسف أبي هارون، عن أبي عبيد، عن أبي معاوية، عن الأعمش به. وهو موضوع أيضًا، إسماعيل بن محمد هذا هو الجبريني وهو متهم، قال ابن حبان: (يسرق الحديث، لا يجوز الاحتجاج به) وكذبه ابن الجوزي. وهذه الطريق هي الخامسة إلى أبي معاوية الضرير وفيها متهم فتضاف إلى الأربعة الماضية، وهناك طريق سادسة إلى أبي معاوية، وهي بالنسبة إلى حديث ابن عباس:

(١) ونقله الذهبي في الميزان (٢/ ١٥٣).

(٢) الميزان (٢/ ١٥٣).

(٣) وانظر الميزان (٣/ ٤١).

الطريق الثامنة: ما رواه ابن عدي (١٩٣/١) عن أحمد بن سلمة أبي عمرو الجرجاني، ثنا أبو معاوية به^(١). وأحمد بن سلمة هذا متهم بالكذب، كما قال الذهبي في (المغني)، وقال ابن حبان: (كان يسرق الحديث). وقال ابن عدي: (وهذا الحديث يُعرف بأبي الصلت الهروي عن أبي معاوية، سرقه منه أحمد بن سلمة هذا ومعه جماعة من الضعفاء) اهـ. وقد تقدم أبو الصلت في الطريق الأولى، فهو عبد السلام بن صالح الهروي. وقد أشار إلى طريق ابن عدي هذا عن أحمد بن سلمة أيضًا ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (٣٧٨/١).

ولحديث ابن عباس هذا أيضًا طريق أخرى وهي:

الطريق التاسعة: وهي السابعة بالنسبة إلى أبي معاوية، ما رواه ابن عدي عن الحسن بن عثمان، حدثنا محمود بن خدّاش، حدثنا أبو معاوية بإسناده إلى ابن عباس! ذكره السيوطي في (اللائح) (٣٣٠/١) وسبط ابن العجمي في (الكشف الحثيث) في ترجمة الحسن هذا (ص: ١٣٥)، وهو الحسن بن عثمان بن زياد التستري كذاب، قال ابن عدي: كان يضع الحديث. وأشار إلى هذه الطريق أيضًا ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (٣٧٨/١).

وقد ذكر ابن جرير في (تهذيب الآثار) (مسند علي) (١٧٤) ما يمكن أن يكون طريقًا

أخرى وهي:

الطريق العاشرة: ذكرها الطبري عقب الطريق الأولى لحديث ابن عباس فقال: (ثنا إبراهيم بن موسى الرازي - وليس بالفراء - ثنا أبو معاوية بإسناد مثله) ونقلها عنه كذلك أيضًا في (كنز العمال) (٣٦٤٦٤)، وهي لا تقوم بها حجة أيضًا لإبراهيم بن موسى هذا مجهول لا يُعرف، وهو ليس الحافظ الثقة المعروف بالفراء، كما نصّ على ذلك ابن جرير

(١) وساقه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٥٨/٧) والسيوطي في اللائح (٣٣٠/١).

الطبري نفسه فيما تقدم، بل نصّ على جهالة إبراهيم هذا فقال: (هذا الشيخ لا أعرفه ولا سمعت منه غير هذا الحديث) فهو مجهول العين فضلاً عن جهالة حاله، وهو أوهى من الضعيف كما بيّنه الحافظ في مقدمة التقرّب. وهذه هي الطريق الثامنة بالنسبة إلى أبي معاوية. ولم أجد في الرواة عن أبي معاوية من اسمه إبراهيم بن موسى سوى (إبراهيم بن موسى الجرجاني الوزدولي) والد الحافظ إسحاق بن إبراهيم نزيل أصبهان، قال ابن عدي: (له حديث منكر عن أبي معاوية) انظر (ميزان الاعتدال) (١/٦٨)، فإن يكن هو فعلته النكارة، وإلاّ - وهو الراجح - فيبقى من المجهولين غير المعروفين، أي في كلا الحالتين إسناده ساقط لا تقوم به حجة.

الطريق الحادية عشرة: وهي التاسعة بالنسبة إلى أبي معاوية، ما رواه ابن عدي^(١) عن أبي سعيد العدي، حدثنا الحسن بن علي بن راشد، حدثنا أبو معاوية به. وأبو سعيد العدي هذا وضاع كما قال الدارقطني^(٢).

هذه طرق الحديث إلى ابن عباس، وروى أيضاً من حديث جابر رضي الله عنه.

- حديث جابر بن عبد الله... أخرجه الحاكم (٣/١٢٧)، وابن عدي (١/١٩٥)^(٣) من طريق أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني الهشيمي، ثنا عبد الرزاق، ثنا سفيان الثوري، عن عبد الله، عن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن بهان، عن جابر مرفوعاً به. وفيه الزيادة (... فمن أراد العلم فليأت الباب). وهو موضوع أيضاً، أحمد هذا دجال كذاب كما قال الذهبي في تعقيبه على الحاكم، وقال في (الغني): كذاب. وقال ابن عدي: (كان بسامراء

(١) كما في اللالكلي (١/٣٣٠).

(٢) اللالكلي.

(٣) ونقله عن ابن عدي الحافظ الذهبي في الميزان (١/١٠٩ - ١١٠).

يضع الحديث). وقال الذهبي معقبًا على تصحيح الحاكم لهذا الحديث والذي قبله، (العجب من الحاكم وجرأته في تصحيحه هذا وأمثاله من البواطيل). وقد تابعه في روايته عن عبد الرزاق أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى المصري^(١)، وهو كذاب كما قال الدارقطني فيما نقله الذهبي في (الميزان) و(الضعفاء)، والسيوطي في (اللآلئ)، وهو في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (٥٤).

وله طريق أخرى عن جابر^{رضي الله عنه}، أخرجه منها ابن عساكر (تهذيب تاريخ دمشق) (٣٥٨ / ٧) فقال: (وساقه ابن عساكر بإسناد مظلم عن جعفر الصادق، عن أبيه عن جده عن جابر بن عبد الله، فذكره مرفوعًا) اهـ. قلت: وهو في (اللآلئ) (١ / ٣٣٥) معزومًا لأبي الحسن الفضلي في (خصائص عليّ)، والدارقطني والخطيب في (تلخيص المتشابه)، وهو كما قال الحافظ ابن كثير: إسناده مظلم، وورجاله مجاهيل لا يُعرفون أبو بكر محمد بن إبراهيم بن فيروز الأنباطي، حدّثنا الحسين بن عبد الله التميمي، حدّثنا خبيب ابن النعمان. وهم لجهالتهم لا يمكن أن يؤتمنوا، خصوصًا في الرواية عن جعفر الصادق - ^{عليه السلام} - لكثرة ما كذبت عليه الرافضة، ونسبت إليه أشياء لم يسمع بها. وقد أقرت بذلك أئمة الشيعة نفسها بما رووه في كتبهم، وخذ مثلاً على ذلك ما رواه الكشي في (رجال) (ص: ١٩٥) عن الرضا (ع) قال: (إن أبا الخطاب كذب على أبي عبد الله، لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحابه يدسّون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا) اهـ. وأبو عبد الله هو جعفر الصادق. وكذلك روى الكشي (ص: ١٩٦) عن جعفر الصادق نفسه قال: (لعن الله المغيرة، كذب على أبي، وإن قومًا كذبوا عليّ) اهـ.

وأيضًا روي هذا الحديث عن علي^{رضي الله عنه} نفسه، وهو ليس أسعد حظًا من سابقه.

(١) كما في اللآلئ (١ / ٣٣٠).

- حديث عليّ بن أبي طالب.. أخرجه الترمذي (٣٢٩/٤)، وابن جرير في (تهذيب

الآثار) (مسند عليّ) (١٧٣) من طريق محمد بن عمر بن الرومي عن شريك عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن الصنابحي، عن عليّ، ولفظه: (أنا دار الحكمة وعليّ بابها). وهو الحديث القادم عند هذا الموسوي (رقم ١٠)، وقد ضعفه الترمذي نفسه - على تساهله - فقال: (هذا حديث غريب منكر). قلت: وإسناده وإو جدًا، محمد بن عمر بن الرومي لئن الحديث كما قال الحافظ، وقد ضعفه أبو زرعة وأبو داود وغيرهما.

وكذلك شريك القاضي ضعيف من قبل الحفظ، مع ما عنده من التشيع المانع من قبول مثل حديثه هذا في فضائل عليّ عليه السلام، كما قررنا أثناء الرد على المراجعة (١٢). وقد ساق الحافظ الذهبي هذا الحديث في ترجمة محمد بن عمر بن الرومي من (الميزان) وقال: فما أدري من وضعه؟

وأما ما ساقه هذا الموسوي في الهامش (١٨٨/١٠) من تصحيح ابن جرير لهذا الحديث، نقلًا من (الكتز)، فقد اقتطع منه كلامًا مهمًا يبين عدم قطع ابن جرير بصحته أولاً، واحتماله التضعيف عند غيره وبيان علته ثانيًا، إذ قال ابن جرير: (هذا خبر صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب آخرين سقيمًا غير صحيح لعلتين...) ومع أن كلا العلتين دون ما ذكرناه بكثير، إلا أنه لم يُجب عنهما ولم يردّهما حتى نقول: قد قطع بصحته. بل هذا ما رجحه - عليه السلام - مع احتمال غيره، وفيما بيّناه - مع ما سيأتي - تفصيل رده وإسقاطه عن الاحتجاج، بل بيان وضعه وكذبه والحمد لله.

ثم إنه في نفس الكلام الذي ساقه صاحب (الكتز) قدم عليه تضعيف الترمذي له - السابق - فما باله أعرض عن هذا إلى تصحيح ابن جرير؟ أليس هذا اتباعًا للهوى وهبوطًا للهاوية؟!

ومن كلام الترمذي على هذا الحديث أنه قال: (ولم يعرف هذا الحديث عن أحد من الثقات غير شريك)، قلت: يعني أن حديث علي عليه السلام قد تفرد بروايته - من غير الكذابين والمجهولين - شريك القاضي، الذي لا يحتج بما انفرد به لما عنده من سوء الحفظ، وقد تقدم بيانه ضمن الرواة المئة (رقم ٤٠)، وهذا يفيدنا في بقاء علة سوء حفظ شريك، ومن ثم ضعف إسناده.

أما ما دون شريك فيمكن أن يكون لهم إسناده متابع، لكن بعد النظر فيه يتبين أنه مما يزيد الإسناده وهنا على وهن، وإليك البيان:

فقد روي هذا الحديث عن شريك بالإضافة إلى طريق محمد بن عمر بن الرومي في الإسناده السابق، من طريقين آخرين: أولهما: عند أبي نعيم في (الحلية) (٦٤ / ١) وقال: ثنا أبو أحمد محمد بن أحمد الجرجاني، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا عبد الحميد بن بحر، ثنا شريك به. لكنه أسقط من الإسناده سُويد بن غفلة وجعله سلمة بن كهيل عن الصنابحي مباشرة، وهذا سقط في الإسناده، وهو علة قاذحة على أقل تقدير إن لم يكن انقطاعاً، كما رجحه الدارقطني فيما نقله السيوطي في (اللائل) (٣٣٠ / ١)، بالإضافة إلى بقاء علة سوء حفظ شريك، وفيه علة ثالثة أقوى من هذه؛ فعبد الحميد بن بحر الراوي عن شريك كان يسرق الحديث فيحدث به، كما قال ابن حبان وابن عدي، وأقرهما الذهبي، وقال الدارقطني: لا يجوز الاحتجاج به^(١).

الطريق الأخرى: عند الذهبي في (الميزان) (٢٥١ / ٢) من طريق محمد بن عبد السلام، أخبرنا عبد المنعم بن القشيري، أخبرنا أبو سعيد الأديب، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا

(١) اللالكى (١) (٣).

الوليد السرخسي، حدثنا سويد بن سعيد الهروي، حدثنا شريك به. وأسقط منه أيضًا سويد بن غفلة، وإسناده وإه بمرّة إضافةً إلى السقط في الإسناد، فسويد بن سعيد الراوي عن شريك ضعيف من قبل حفظه، وهو صدوق في نفسه، وضعفه من أجل حفظه غير واحد، كالبخاري، والنسائي، وابن عدي وغيرهم، هذا فضلاً عن أن رجال الإسناد إليه مجاهيل لا يُعرفون، اللهم إلا عبد المنعم بن القشيري، ومن سواه لم أجد أحدًا ذكرهم فهم في عداد المجهولين.

هذه ثلاث طرق لحديث عليّ، وهي أقوى ما يمكن أن يوجد له كما سيأتي.

الطريق الرابعة: ما رواه الخطيب في (تلخيص المتشابه) ^(١) وساق سنده أيضًا الحافظ الذهبي في (الميزان) (٣٦٦/٤) من طريق عباد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن بشار الكندي، عن إسماعيل بن إبراهيم الهمداني، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ، وعن عاصم بن ضمرة عن عليّ. وهو باطل كما قال الذهبي، وقال الخطيب: يحيى بن بشار وشيخه إسماعيل مجهولان. وأعله الذهبي يحيى فقال: (لا يُعرف). وهذه جهالة عين وهي من أخطأ أنواع الجرح.

الطريق الخامسة: ما رواه ابن عمر الحربي في (أماليه) ^(٢) وقال: حدثنا إسحاق بن مروان حدثنا أبي حدثنا عامر بن كثير السراج عن أبي خالد عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن عليّ. وهذا إسناد وإه بمرّة ليس فيه ثقة صادق فيما أعلم، إسحاق بن مروان وأبوه وعامر بن كثير وأبو خالد كلّهم مجاهيل لم أجد لهم ترجمة، وسعد بن طريف متروك، وقد كذب بعضهم، وقد قدمنا تفصيل حاله في الرواة المئة (رقم ٣١). والأصبغ شيخه الراوي

(١) ونقله بإسناده السيوطي في اللالك (١/٣٣٤).

(٢) كما في اللالك (١/٣٣٥).

عن عليّ كذّبه أبو بكر بن عياش، وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال النسائي وابن حبان: متروك^(١).

وهاتان الطريقتان الرابعة والخامسة أشار إليهما الحافظ أبو نعيم في (الحلية) (١/٦٤).
الطريق السادسة: ما رواه ابن النجار في (تاريخه)^(٢) من طريق عليّ بن الحسن بن بندار بن المثني، أنبأنا عليّ بن محمد بن مهرويه، حدثنا داود بن سليمان الغازي، حدثنا عليّ بن موسى الرضا، عن آبائه عن عليّ. وهو موضوع أيضاً من أجل داود بن سليمان الغازي هذا فقد كذّبه ابن معين، وقال الذهبي في (الميزان) (٨/٢): (ويكل حال فهو شيخ كذاب له نسخة موضوعة عن عليّ الرضا رواها عليّ بن محمد بن مهرويه القزويني الصدوق عنه) ونقله أيضاً السيوطي في (اللآلئ). وأظنّ - والله أعلم - أنّ عليّ بن الحسن بن بندار الذي في الإسناد أيضاً هو الاستراباذي، وقد اتهمه بالكذب محمد بن طاهر كما في (الميزان).

الطريق السابعة: ما أخرجه ابن مردويه^(٣) من طريق الحسن بن محمد، عن جرير، عن محمد بن قيس، عن الشعبي، عن عليّ.

وأعلّه الدارقطني - كما في (اللآلئ) (١/٣٣٠) - بمحمد بن قيس فقال: مجهول، قلت: وكذا الحسن بن محمد وجرير فلم أعرفهم، فضلاً عن أن الشعبي لم يسمع من عليّ سوى حديث واحد في رجم المرأة - كما في ترجمته في التهذيب -.

الطريق الثامنة: ما رواه ابن مردويه^(٤) عن الحسن بن عليّ عن أبيه. وفي إسناده مجاهيل كما نقله السيوطي (١/٣٣٠) عن الدارقطني.

(١) انظر ترجمته في الميزان والتهذيب.

(٢) اللآلئ: (١/٣٣٤-٣٣٥).

(٣) كما في اللآلئ: (١/٣٢٩).

(٤) اللآلئ: (١/٣٢٩) أيضاً.

فهذه الطرق الخمس الأخيرة عن عليّ كلها من رواية كذايين أو مجاهيل لا يُعرف عنهم شيء، فلا يمكن أبداً الإعتماد على روايتهم كما لا يخفى.

- هذا ما وجدته من طرق هذا الحديث - على اختلاف في لفظه - وهي بمجموعها تبلغ واحداً وعشرين طريقاً، لا تقوم بها حجة ولا كرامة، فحديث ابن عباس لم يروه إلا كذاب دجال، أو متهم بالكذب والوضع، أو مجهول لا يُعرف عنه شيء، ومثله حديث جابر من طريقه، أما حديث عليّ فمع وجود شبهة التصحيح فيه فهو ساقط بمرّة؛ لما قدمنا من وجود ثلاث علل - على الأقل - في كل طريق من طرقه الثلاث، هذا فضلاً عن الاضطراب في سنده - كما قاله الدارقطني فيما نقله السيوطي في (اللائل) (١ / ٣٣٠) - بذكر سويد بن غفلة مرّة، وحذفه أخرى، وإذا سلمنا برواية الحذف لمجيئها كذلك من طريقين وقعنا فيما هو أوهى من ذلك؛ بسبب ما في ذينك الطريقين من سُراق الحديث وسلسلة المجهولين، أما إذا رجحنا رواية ذكر سويد بن غفلة في الإسناد عورض ذلك بالاضطراب في سنده، مع ما فيه من الضعفاء والمتهمين بالتشيع. وهذا كله يتبين عند النظر بدقّة وإنصاف إلى تلك الطرق الثلاث لحديث عليّ عليه السلام، مع التأكيد على اجتماع طرقه الثلاث هذه على شريك القاضي، أي لا وجود لمن يتابع شريكاً ويزيل سوء حفظه هذا، فضلاً عن أن المتابعات لمن دونه من الضعفاء تزيدها وهنا لشدة ضعفها هي الأخرى.

أما إذا جمعنا طرق حديث عليّ إلى طرق حديثي ابن عباس وجابر بن عبد الله، رجاء تقويتها - كما يزعم البعض - فإننا حينها نتأكد بما لا مجال فيه للشك من كذب هذا الحديث ووضعه، لاقتصار دوران حديثي ابن عباس وجابر بين الكذايين أو المتهمين أو المجهولين، فضم حديث عليّ إليهما مما يزيدُه وهنا على وهنه، ويؤكد وضعه وكذبه وبطلانه.

فهو من نوع الضعف الذي لا ينجر بكثرة طرقه، الذي نبه عليه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح، إذ قال رحمته في مقدمة علوم الحديث (ص: ٣٧):

(ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك -قلت: يعني تعدد الطرق- لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًا، وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة) اهـ.

وعقب عليه أيضًا المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في (نصب المجانيق (ص: ٢١) فقال: (قلت: ولقد صدق رحمته تعالى، فإن الغفلة عن هذه النفيسة قد أوقعت كثيرًا من العلماء، لا سيّما المشتغلين منهم بالفقه، في خطأ فاضح، ألا وهو تصحيح كثير من الأحاديث الضعيفة اغترارًا بكثرة طرقها، وذوولاً منهم عن كون ضعفها من النوع الذي لا ينجر الحديث بتعددتها، بل لا تزيده إلا وهنًا على وهن) اهـ.

وله في ذلك - جزاءه الله خيرًا - كلام نفيس في رسالته تلك (ص: ٢٠-٢١) تحت عنوان: (قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق ليست على إطلاقها) فليراجع.

هذا آخر ما يمكن أن يتعلّق به الرافضة من طرق هذا الحديث، وقد فصلناها بعون الله تفصيلًا حسنًا.

فإن تشبّهت جاهلٌ وذو هوى بتصحيح بعض الحفاظ لهذا الحديث -كابن جرير وابن حجر- واعترض علينا لمخالفتنا لهم في حكمنا ببطلان هذا الحديث وكذبه، رددناه -بمثل حجته- بذكر عدد من العلماء والأئمة الحفاظ المتقين الذين حكموا ببطلان هذا الحديث وكذبه.

ونحن لا ضير علينا من مخالفتنا لمن أشار إليهم هذا الموسوي في الهامشين (٩، ١٠/١٨٨) ممن صحح هذا الحديث، فلئن كنا خالفناهم فقد وافقنا جماعة من أئمة الحديث والعلم سيأتي ذكرهم، فأتباعهم أولى، لا لكثرتهم بل لأن المنهج العلمي لدراسة أسانيد الحديث معهم، ورحم الله من قال: (لا يُعرف الحق بالرجال، اعرف الحق تعرف الرجال).

وهاك أسماء من كذب هذا الحديث وحكم بوضعه وبطلانه من الأئمة الأعلام ومن بعدهم، ممن حكم على هذا الحديث بما يشبه الوضع والكذب، أو من اكتفى بتضعيفه وردّه:

١- الحافظ ابن عدي، صاحب كتاب (الكامل)، وذلك في المواضع المشار إليها سابقاً من كتابه، ونقله عنه أيضاً الذهبي في غير موضع من (الميزان)، وكذا ابن كثير في البداية والنهاية (٧/٣٥٨).

٢- ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات) (١/٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣) وذكر معظم طرقه السابقة.

٣- الحافظ الدارقطني فيما نقله عنه السيوطي في (اللآلئ) (١/٣٣٠-٣٣١) من طعنه بجميع طرق الحديث بلا استثناء.

٤- أبو عبد الله القرطبي في (تفسيره) (٩/٣٣٦) وقال: (وهو حديث باطل).

٥- شيخ الإسلام ابن تيمية في أكثر من موضع، مثل (منهاج السنة)^(١)، وكذلك في (مجموع الفتاوى) (٤/٤١٠).

(١) انظر مختصر منهاج (ص: ٤٩٦).

٦- الحافظ الذهبي في مواضع كثيرة أيضًا، مثل (تلخيص مستدرک الحاكم) (١٢٦، ١٢٧)، (میزان الاعتدال) (٤١٥/١) (١٥٣/٢) وغيرها كثير.

٧- الإمام أحمد بن حنبل فيما نقله السيوطي في (اللائح) (٣٣١/١) أنه سئل عن هذا الحديث فقال: (قبّح الله أبا الصلت)، وروى عنه الخطيب في (تاريخ بغداد) (٤٨/١١) أنه سئل عن هذا الحديث فقال: (ما سمعنا بهذا) ولا يخفى أن نفي سماعه ومعرفة من مثل الإمام أحمد في حفظه وضبطه وإتقانه هو من أشد أنواع التضعيف، ومثله ما جاء عن:

٨- يحيى بن معين، فيما رواه الخطيب أيضًا (٤٩/١١) أنه قال عن الحديث: (ما سمعت به قط)، وروى الخطيب أيضًا (٤٩/١١) أن ابن معين سئل عن هذا الحديث فأنكره جدًا، وفي رواية أخرى قال: (ما هذا الحديث بشيء) ومثل ما سبق أيضًا ما جاء عن: ٩- الحافظ بن عقدة، رغم تشييعه المعروف قال عن هذا الحديث: (لا أعرف هذا). نقله الذهبي في (الميزان) (١٥٣/٢).

١٠- الحافظ أبو الفتح الأزدي، نقل عنه ابن كثير في البداية والنهاية (٣٥٨/٧) أنه قال: (لا يصح في هذا الباب شيء).

١١- الترمذي، رغم تساهله المعروف ضعف هذا الحديث - فيما سبق - وقال: (هذا حديث غريب منكر).

١٢- الحافظ محمد بن عبد الله أبو جعفر الحضرمي - وهو مطين - فيما نقله عنه الخطيب (١٧٣/٧)، قال: (لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية من الثقات أحد، رواه أبو الصلت فكذبوه).

١٣- الحافظ ابن كثير، حين سرد شيئًا من طرق هذا الحديث في البداية والنهاية (٣٥٨/٧)، ونقل وضعه وكذبه عن ابن عدي وغيره. وأقره فلم يردّه.

١٤- الحافظ الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١١٤/٩) رغم تساهله الشديد اكتفى بتضعيف هذا الحديث.

وأخيراً ترى الكلام على هذا الحديث بجميع طرقه مفصلاً عند:

١٥- المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، في (السلسلة الضعيفة) (٢٩٥٥٥)، وقد حكم بوضعه وكذبه بحجج ظاهرة، وفق المنهج العلمي، كما هي عادة الشيخ الألباني في مصنفاته، فحرّيّ بالباحث أن يرجع إليه فإن فيه علماً جماً، لكني لا أطوله الآن لأستفيد منه وأنقل ما لم نذكره من طرقه وغيرها، وأظن فينا قدمنا كفاية للمنصفين إن شاء الله.

وبكل ما تقدم أتضح جلياً -بحمد الله- كذب هذا الحديث وبطلانه من جهة إسناده، أما من جهة متنه فقد فصله شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج)، فكان مما قال (٤/١٣٨-١٣٩): (والكذب يعرف من نفس متنه، فإن النبي ﷺ إذا كان مدينة العلم ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يبلغ العلم عنه إلا واحد فسد أمر الإسلام، ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلّغ عنه العلم واحداً، بل يجب أن يكون المبلّغون أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب، وخبر الواحد لا يفيد العلم بالقرآن والسنن المتواترة، وإذا قالوا: ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره، قيل لهم: فلا بدّ من العلم بعصمته أولاً، وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن تعرف عصمته لأنه دور، ولا تثبت بالإجماع فإنه لا إجماع فيها) اهـ.

ونحو هذا الكلام في (مجموع الفتاوى) (٤/٤١٠-٤١١)، وجاء فيه أيضاً: (وهذا الحديث إنها افتراه زنديق أو جاهل ظنّه مدحاً، وهو مطرق الزنادقة إلى القدح في علم الدين إذا لم يبلغه إلا واحد من الصحابة) اهـ. في كلام طويل ونفيس فليراجع.

وهذا الذي قاله شيخ الإسلام واستنكره في معنى الحديث هو المتعين، إذ لا معنى له سواء، وهو ما يردّ به على من صححه، إضافةً إلى ما سبق من سقوط أسانيد كلها. وهذا الموسوي - عبد الحسين - ومعه كل الشيعة يقرون عند احتجاجهم بهذا الحديث بعدم وجود تواتر عندهم ألبتة، ذلك أن مقتضى هذا الحديث أنه لا مبلغ عن النبي ﷺ إلا عليّ، ومن ثم لا يقين عندهم بالقرآن ولا بالسنن المتواترة - وهذا في الحقيقة يتماشى مع طعنهم بصحة القرآن الكريم ويثبت بالتواتر عن المصطفى ﷺ - أما إذا قيل أن الحديث لا يقتضي انفراد عليّ بكونه باب علمه ﷺ، بل هناك أبواب أخرى ممثلة بغير عليّ من الصحابة رضوان الله عليهم، بطل بذلك استدلالهم على اختصاصه ﷺ بفضيلة شاركة فيها غيره كثيرون.

لكن الله ﷻ بفضله أعادنا من مثل هذه الأباطيل والافتراءات والتقول على الله ورسوله ﷺ، بسقوط هذا الحديث من الاعتبار، وتحققنا من وضعه وكذبه، والله الحمد على ما أنعم به، وهو المسؤول دوامها.

١٠- (أنا دار الحكمة وعليّ بابها) تقدّم الكلام عليه بالتفصيل خلال الحديث السابق (٩) فهو أحد ألفاظه، وهو موضوع كسابقه، راجع تفصيل ذلك.

١١- حديث أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (عليّ باب علمي ومبين لأمتي ما أرسلت به من بعدي، حبة إيمان وبغضه نفاق). ذكره في (كنز العمال) (٣٢٩٨١) وعزاه للدليمي، ولم يصرح بضعفه لوضوحه وبيانه من عزوه للدليمي كما اصطلاح عليه، وقد نقلنا في الرد على المراجعة (٢٦) من قوله في مقدمة كتابه (١٠ / ١) بأن كل ما عُزِيَ للدليمي في مسند الفردوس مع آخرين ذكرهم فهو ضعيف فيُستغنى بالعزو إليها عن بيان ضعف الحديث، وهو الأمر الواقع هنا تمامًا والله الحمد.

وهذا الحديث في (مسند الفردوس) للدليمي (٤٠٠٠) لكن لم يسق له إسنادًا، وقد ساق إسناده بالكامل السيوطي في (اللائح المصنوعة) (٣٣٥٩/١) من طريق مجاهيل لا يعرفون، عن محمد بن علي بن خلف العطار، ثنا موسى بن جعفر بن إبراهيم، ثنا عبد المهيم بن العباس عن أبيه عن جدّه سهل بن سعد، عن أبي ذر. وهو وإه جدًا، ففوق ما فيه من المجاهيل فإن محمد بن علي العطار هذا اتهمه ابن عديّ، وعبد المهيم بن العباس ضعيف، قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال الساجي: عنده نسخة عن أبيه عن جدّه فيها مناكير، ومثله قول أبي نعيم الأصبهاني. وهذا الحديث مما انفرد به الدليمي، وسيأتي في الحديث (٢٦) بيان حال ما انفرد به.

١٢- حديث أنس، قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: (أنت تبيّن لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي) أخرجه الحاكم (١٢٢/٣) وابن جبان في (المجروحين) (٣٨٠/١) من طريق أبي نعيم ضرار بن صرد، ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن الحسن، عن أنس بن مالك. وهو حديث موضوع، وقد أفحش الحاكم فصحه على شرط الشيخين، فردّه الذهبي بقوله: (قلت: بل هو فيما أعتقده من وضع ضرار، قال ابن معين: كذاب) اهـ. قلت: وضرار هذا هو أبو نعيم الطحان، وقد كذّبه ابن معين كما قال الذهبي، وقال البخاري والنسائي وغيرهما: متروك. ولا أدري كيف وقع الحاكم - رحمه الله - في مثل هذا الوهم العجيب، فإن ضرارًا هذا ليس من رجال الكتب الستة فضلاً عن الصحيحين، وفضلاً عن عدم ثقته، بل روى له البخاري في (خلق أفعال العباد).

وهذا الحديث قد عزاه في (الكنز) (٣٢٩٨٣) أيضًا للدليمي في (مسند الفردوس)، وقد بحث عنه هناك ملياً فلم أجده، والله أعلم. لكن ساقه الحافظ الذهبي في (الميزان) (٣٢٨/٢) من طريق ابن جبان أيضًا.

وبعد ما تبين من وضع هذا الحديث وكذبه يكون ما علق به عبد الحسين هذا على الحديث من كلام الدجالين والكذابين أمثال من اختلق هذا الحديث وركبه.

ثم أين كان عليّ حين تنازع الصحابة في وفاة رسول الله ﷺ حتى لم يعرفوا ما يقولون؟ واستمروا في القيل والقال بينهم - ومعهم عليّ - حتى فصل بينهم خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه بخطبته الشافية الكافية. فالصحابه في زمن أبي بكر لم يكونوا يتنازعون في مسألة إلا فصلها بينهم أبو بكر وارتفع النزاع بينهم بسببه، كتنازعهم في وفاته رضي الله عنه ومدفنه، وفي ميراثه، وفي تجهيز جيش أسامة، وقتال مانعي الزكاة، وغير ذلك من المسائل الكبار، بل كان خليفة رسول الله ﷺ فيهم يعلمهم ويبين لهم ما تزول به الشبهة فلم يكونوا معه يختلفون، وهذا كله رغم أنف عبد الحسين هذا وأشباهه من الرافضة.

١٣ - حديث أبي بكر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (عليّ مني بمنزلة من ربي). نقله من الصواعق المحرقة (ص: ١٠٦)، إذ عزاه لابن السمان ولم يعقب عليه بشيء أو يبين إسناده ولا مخرجه. وهو شبه الريح ولا يعدّ دليلاً شرعياً مقبولاً، إذ لا يعرف له إسناده فضلاً عن صحته وثبوته، وأهل العلم لا يحتجون بأي حديث حتى يتحققوا أولاً من صحة سنده وثبوته، وهذا ما لا يمكن هنا، إذ لا يعرف رجال إسناده كما لا يخفى، وهذا دأب الجهلاء يلجأون إلى ما لا يعرف مخرجه حتى لا يفتضح باطلهم، والله المستعان على ما يصفون.

١٤ - حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: (عليّ بن أبي طالب باب حطة، من دخل منه كان مؤمناً ومن خرج منه كان كافراً). أخرجه الدارقطني في (الأفراد) - كما في (كنز العمال) (٣٢٩١٠)

ومنه نقله عبد الحسين هذا - وعزاه للدارقطني السيوطي أيضاً في (الجامع الصغير) (٥٥٩٢) وضعفه - على تساهله - وقد نقل تخريج الدارقطني له المناوي في شرح الجامع

الصغير المسمى (فيض القدير) (٣٥٦/٤) وقال: (قال الدارقطني: تفرد به حسين الأشقر عن شريك وليس بالقوي. وقال البخاري: حسين عنده مناكير. وقال الهليلي: هو كذاب) اهـ. قلت: وقد أخرجه أيضًا الديلمي في (مسند الفردوس) (٣٩٩٨) وساقه الذهبي في ترجمة حسين الأشقر هذا من (الميزان) وقال: (وهذا باطل). قلت: وعلته حسين الأشقر هذا وقد تقدم حاله، مع سوء حفظ شريك القاضي، فالحديث باطل موضوع.

١٥- حديث حبشي بن جنادة قال: قال رسول الله ﷺ: (عليّ مني وأنا من عليّ، ولا يؤدي عني إلا أنا أو عليّ). أخرجه الإمام أحمد (٤/١٦٤، ١٦٥)، والترمذي (٤/٣٢٨)، وابن ماجه (١١٩)، والنسائي في (خصائص عليّ) (٣٤، ٣٥، ٣٧)، والطبراني في الكبير (٣٥١١، ٣٥١٣)، وابن أبي عاصم في (السنة) (١٣٢٠) كلهم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن حبشي بن جنادة. وقبل الكلام على إسناده وما فيه أنه إلى ما في كلام عبد الحسين هذا من الغش والمغالطة بقوله في الهامش (١٥/١٨٩): (... من حديث حبشي بن جنادة بطرق متعددة كلّها صحيحة) فإن كان يعني بالطرق المتعددة إلى حبشي بن جنادة الصحابي- كما هو ظاهر عبارته- فهو كذب بين، إذ لم يروه عن حبشي سوى أبي إسحاق السبيعي، ثم ليس له عن أبي إسحاق إلا ثلاث طرق كما سنبينه، هذا فضلاً عن أنها ليست صحيحة كما زعم.

ثم قوله في ذلك الهامش أيضًا: (ومن راجع هذا الحديث في مسند أحمد علم أن صدره إنما كان في حجة الوداع التي لم يلبث النبي ﷺ بعدها في هذه الدار الفانية إلا قليلاً) اهـ. يدلّ على حماقته وقصور فهمه، أو على خبثه في سعيه لتحريف النصوص وليّها، فإن هذا - على فرض ثبوته وصحته- لم يقله النبي ﷺ في عرفات ولا في أي موضع آخر في حجة الوداع، ولم يذكره أبدًا من جمع الصحيح من أحاديث حجة الوداع (١)، اللهم إلا هؤلاء

الرافضة الدجالون الوضاعون الذين لا ينظر إلى ادعاءاتهم من نور الله بصيرته بالحق الذي أنزله. كل ما في الأمر أن شيخ الإمام أحمد في هذا الإسناد وهو يحيى بن آدم روى هذا الحديث بإسناده فقال: (عن حبشي بن جنادة - وكان قد شهد يوم حجة الوداع - قال: قال رسول الله ﷺ: عليّ مني...) الحديث.

فقوله: وكان قد شهد يوم حجة الوداع، إنما هو تعريف للصحابي هذا حبشي لإثبات صحبته للنبي ﷺ، إذ ليس هو من الصحابة المعروفين المشهورين، بل لم يرو عنه سوى أبي إسحاق السبيعي - كما في هذا الحديث - والشعبي^(١)، وهذا بخلاف حديثه الآخر عند الترمذي (٢/ ٢٠)، والطبراني في الكبير (٣٥٠٤) الذي قال فيه: (سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو واقف بعرفة...) الحديث، فهذا قوله هو أولاً، ثم فيه التصريح بأنه كان في عرفات ثانياً، بخلاف حديثنا هذا فإنه من قول يحيى بن آدم شيخ أحمد، لا من قول الصحابي حبشي، ولا تعلق له بالحديث بل للتعريف بالصحابي كما قدمنا، ولا تغفلن الفرق بين لفظي الحديثين!

ثم ما يقوله هذا الأحمق عبد الحسين لنفسه في التناقض القبيح الذي وقع فيه بزعمه في الهامش، وكذلك في المتن أعلاه، بأن هذا الحديث قاله النبي ﷺ في عرفات في حجة الوداع، ثم قوله بعد ذلك في الهامش بأن النبي ﷺ قاله حين بعث علياً حتى لحق بأبي بكر فردّه وأخذ سورة براءة ليلبغها مكانه، فإن هذا كان في سنة تسع للهجرة باتفاق أهل الأخبار قبل حجة الوداع، حين حجّ أبو بكر ﷺ بالناس، وأما كون أبي بكر خرج أولاً بسورة براءة ثم أرفده النبي ﷺ بعليّ فأخذها منه، فهذا باطل لا يثبت، بل الصواب أن أبا بكر ﷺ أمر النبي ﷺ على الحج سنة تسع.

(١) انظر الترمذي (٢/ ٢٠) المعجم الكبير (٣٥٠٤، ٣٥٠٥)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٧٦).

وبعدما خرج نزلت سورة براءة، وفي أوائلها نبذ العهد بين رسول الله ﷺ والمشركين، أي أنها نزلت بعد خروج أبي بكر رضي الله عنه، فقالوا لرسول الله ﷺ: لو بعثت بها إلى أبي بكر. فقال: لا يؤدي عني إلا رجلٌ من أهل بيتي - كما في رواية محمد الباقر التي أشرنا إليها في الرد على المراجعة (٣٤) -.

وفي رواية: (لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي) قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (٤٠٦/٨): (وهذا يوضح قوله في الحديث الآخر (لا يبلغ عني) ويعرف منه أن المراد خصوص القصة المذكورة لا مطلق التبليغ) اهـ.

قلت: ومثله قوله في الحديث الآخر - إن صح - : (لا يؤدي عني...) وههنا أربعة أوجه:

الوجه الأول: أن يقال أنه تبليغ مخصوص - كما قال الحافظ - في شأن نبذ العهد بالآيات الأولى من سورة براءة، ولا يصح أن يكون تبليغًا مطلقًا - هذا على فرض صحته - فإن النبي ﷺ بعث في مرات كثيرة جدًا غير علي رضي الله عنه مبلّغين، ولا يُقال: إن هذا كان قبل قوله هذا الحديث - أي في السنة التاسعة للهجرة - فإن هذا باطل قطعًا، فقد بعث النبي ﷺ - مثلاً - مع بعض الوفود القادمة عليه من الصحابة سوى علي، وأيضًا مثل بعثه معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن، أما قبل هذا الحديث فكثير أيضًا، ولا أدل عليه من بعثه مصعب بن عمير رضي الله عنه إلى أهل المدينة قبل مقدمه ﷺ، وكل هذه البعث لتبليغ الناس دين الإسلام ودعوتهم له، فبان بحمد الله بطلان كون هذا التبليغ مطلقًا، بل هو تبليغ مخصوص لنبذ العهد فقط، وبه يتبين: الوجه الثاني: أنّ هذا القول ما قاله قط في حجة الوداع لا في أثنائها ولا بعدها، بل للالتحاق بأبي بكر رضي الله عنه وللانضمام تحت إمرته في الحج سنة تسع لتبليغ نبذ العهد، مع أنه كان لعلي رضي الله عنه معاونون ومبلّغون معه في نبذ العهد، فلم ينفرد هو بذلك، مثل أبي هريرة

كما ثبت بذلك الحديث عند البخاري (١٠٣/١) (١٨٨/٢) (٢١٢/٥) وغيره. (٨٢، ٨١/٦)

الوجه الثالث: أن سورة براءة لم تنزل إلا بعد سفر أبي بكر رضي الله عنه إلى الحج أميراً ونائباً عن النبي ﷺ، وهو أهل لهذه النيابة عنه ﷺ حياً وميتاً، وهذا ما يفهم من جميع الروايات الصحيحة لهذه القصة، وهو الذي صرحت به رواية ابن إسحاق عن محمد الباقر نفسه، التي أشرنا إليها في صفحة الرد على المراجعة (٣٤)، وأفادته رواية البخاري السابقة لهذه القصة، وهو الذي قرره ابن كثير في البداية والنهاية، ومن قبله الحافظ الذهبي في (المغازي) (ص: ٦٦٤) بقوله: (حج بالناس أبو بكر الصديق، بعثه النبي ﷺ على الموسم في أواخر ذي القعدة ليقوم للمسلمين حجهم، فنزلت (براءة) إثر خروجه) اهـ. وسيأتي الكلام على ما استدل به هذا الموسوي عبد الحسين من حديثي مسند الإمام أحمد.

الوجه الرابع: أن أوائل سورة براءة إنما هو فسخ للعهد السابقة مع المشركين، ومن عادة العرب أن يتولى إعلان ذلك رئيس الجماعة أو رجل من قرابته، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج)^(١)، وقال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٤٠٩/٨): (ولهذا قال العلماء: إن الحكمة في إرسال عليّ بعد أبي بكر أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده أو من هو منه بسبيل من أهل بيته، فأجراهم في ذلك على عادتهم، ولهذا قال: لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل من أهل بيتي) اهـ.

قلت: ولا يصح ما اعترض به بعض الفضلاء بأن هذا الأمر كان يعلمه النبي ﷺ مسبقاً، فلم أرسل أبا بكر أولاً ثم أردفه بعليّ؟ فإننا نجيب بالتذكير بما سبق من أن أبا بكر خرج قبل نزول سورة براءة أي لم يخرج لنقض العهد بل أميراً على الحج، فلما نزلت براءة،

(١) انظر مختصر المنهاج (ص: ٣١١).

وفيها نقض العهد بعث رسول الله ﷺ عليًا بذلك من دون غيره من الصحابة الباقين معه في المدينة لهذا السبب.

وأما الحديثان اللذان ذكرهما عبد الحسين هذا في الهامش (١٨٩/١٥) من مسند الإمام أحمد (١/١٥٠، ١٥١) فهما ضعيفان لا يثبتان ومنكران، وقبل كل شيء ليسا من رواية الإمام أحمد، بل من زوائد ابنه عبد الله في مسند أبيه، وهذا ما لم يفهمه هذا الموسوي عبد الحسين.

وهذا الحديثان من طريق سماك بن حرب عن حنش عن عليّ. وحنش هذا هو ابن المعتمر، وهو صدوق صالح في نفسه إلا أنه صاحب أوهام، قال البخاري: يتكلمون في حديثه. لذا قال الحافظ في التقریب: صدوق له أوهام.

وقد فصل حاله ابن حبان فقال: (وكان كثير الوهم في الأخبار، ينفرد عن عليّ بأشياء لا تشبه حديث الثقات حتى صار ممن لا يُتجج بحديثه).

قلت: كأنه يشير إلى حديثه هذا، الذي عناه البزار بقوله: (حدّث عنه سماك بحديث منكر).

وليس لحنش هذا متابع في هذا الحديث حتى يصار إلى تصحيحه، هذه العلة الأولى المشتركة بين الحديثين، وهناك علة ثانية في إسنادي كلا الحديثين إلى سماك بن حرب وهما بالنسبة للحديث الأول الذي ذكره عبد الحسين هذا عند الإمام أحمد (١/١٥١) الذي فيه التصريح بأخذ الكتاب من أبي بكر ودفعه إلى عليّ - وهو باطل - فقد رواه عن سماك محمد بن جابر بن سيار السحيمي، وهو سيء الحفظ ويخلط كثيراً، وضعفه ابن معين، وابن مهدي، والنسائي وغيرهم، وقال أبو زرعة: ساقط الحديث عند أهل العلم، وقال ابن

حَبَّان: (كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه، ويسرق ما ذوكر به فيحدث به). وبه
أعل الحديث الهيثمي - على تساهله - في (المجمع) (٢٩/٧).

وذكر هذا الحديث الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٨/٥) وقال: (وهذا ضعيف
الإسناد، ومثته فيه نكارة، والله أعلم).

أما بالنسبة للحديث الثاني الذي ذكره عبد الحسين هذا وعزاه للإمام أحمد في مسنده
(١٥٠/١)، فبالإضافة إلى علة ضعف حنش بن المعتز السابق الذكر ففيه علة أخرى أيضاً
في إسناده إلى سماك، وهي وجود عمرو بن حماد القنَاد، ومع أنه صدوق إلا أنه رمي
بالرفض، كما قال الحافظ في التقريب، فلا تؤمن روايته في مثل هذا الحديث لما عنده من
بدعة الرفض، وقد قدمنا ذلك غير مرة، وانظر من كتابنا هذا أثناء الرد على المراجعة (١٢).
وشيخ عمرو هذا هو أسباط بن نصر، الذي روى الحديث عن سماك، قال الحافظ في
التقريب: (صدوق كثير الخطأ يغرب) ومع أنه من رجال مسلم إلا أنه لا يجتج به منفرداً لما
عنده من الخطأ الكثير، بل يستشهد به، وقال الساجي في (الضعفاء): (روى أحاديث لا
يتابع عليها عن سماك بن حرب) قلت: كأنه يعني هذا والله أعلم.

هذا مع أن هذا الحديث الثاني الذي ذكره في الهامش، ليس فيه ما ادّعه من رد أبي بكر
تبليغ سورة براءة إلى عليّ، ولا فيه أن هذا القول كان في عرفات ولا في حجة الوداع
عموماً، مع ذلك فهو ضعيف لا يثبت، وأوهى منه الحديث الأول السابق ذكره، مع ما فيه
من النكارة.

وبعد هذا البحث الطويل نعود الآن إلى حديث حبشي، وهو الأصل هنا، وقد قدمنا أن
كل من رواه لم يخرجه إلا من طريق أبي إسحاق السبيعي عن حبشي بن جنادة.

وحديث حبشي هذا ضعيف لا يثبت، وقد ضعفه حتى السيوطي - على تساهله - الجامع الصغير (٥٥٩٥). فأبو إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعنه، ثم إنه كان قد اختلط، وقد رواه عنه ثلاثة رواة هم: حفيده إسرائيل بن يونس، وقيس بن الربيع، وهذان رويا عنه بعد اختلاطه، ورواه عنه أيضًا شريك القاضي، وهو وإن كان قديم السماع من أبي إسحاق إلا أن شريكًا نفسه سيء الحفظ، وكان قد اختلط هو الآخر، فإن سلم الإسناد من اختلاط أبي إسحاق وقع فيما لا يقل عنه من سوء حفظ شريك واختلاطه.

هذه العلة الأولى في الحديث وهي اختلاط أبي إسحاق السبيعي وتدليسه، أو سوء حفظ شريك واختلاطه. وفيه علة ثانية وهي أن الحديث جاء بلفظ آخر وهو: (عليّ مني وأنا من عليّ، ولا يقضي ديني إلا أنا أو عليّ) عند الإمام أحمد (٤/١٦٤)، والطبراني في الكبير (٣٥١٢)، وقد رواه بهذا اللفظ عن أبي إسحاق حفيده إسرائيل وهو حافظ ثقة، وقيس بن الربيع، ورواه عن إسرائيل يحيى بن أبي بكير وهو ثقة من رجال الصحيحين، فتبقى فيه علة أبي إسحاق السبيعي فقط، وليس اللفظ الأول بأولى بالقبول من اللفظ الآخر، هذا بالنسبة لحديث حبشي.

إلا أن ما يرجح اللفظ الثاني وهو (عليّ مني وأنا من عليّ، ولا يقضي ديني إلا أنا أو عليّ) أن له شواهد من حديث آخرين غير حبشي، وهو حديث أنس عند البزار (ص: ٢٦٨) ولفظه: (عليّ يقضي ديني)، وحديث سعد بن أبي وقاص عند البزار أيضًا (ص: ٢٦٦) والنسائي في (الخصائص) (ص: ٣) بلفظ: (هذا ولبي ويؤدي عني ديني، وأنا موالي من والاه ومعادي من عاداه). وهذان الحديثان وإن كان في إسنادهما مقال وضعف، إلا أنها يصلحان شاهدين للفظ الثاني من حديث حبشي وترجيحه على اللفظ الأول، فإن كان يمكن أن يصح حديث حبشي فبهذا اللفظ فقط: (عليّ مني وأنا من عليّ، ولا يقضي ديني

إلا أنا أو علي). وهو ما فعله المحدث الشيخ الألباني فصحح هذا اللفظ في (الصحيحة) (١٩٨٠) ومنه استدلنا هذا التصحيح.

ومن باب قول الحق والإنصاف دون التحامل والعصية نقول: أن قوله ﷺ في الحديث: (علي مني وأنا منه) صحيح ثابت لا شك فيه، عند البخاري وغيره، لكنه لم يختص به علي عليه السلام، بل ثبت مثله لغيره كثير، انظر تفصيل ذلك في الرد على المراجعة (٢٦) من كتابنا هذا.

ثم سائر ما عقب به عبد الحسين هذا على الحديث، من قوله: (فأين تذهبون؟ وماذا تقولون في هذه السنن الصحيحة والنصوص الصريحة...؟) إلى آخر كلامه الذي خار فيه حوار البقرة، يدل على ما في قلبه من المرض، وقد بناه على ما أثبتنا - والله الحمد - بطلانه من زعمه صحة هذه النصوص وصراحتها، وزعمه أنه كان يوم الحج الأكبر، وزعمه الوصاية لعلي، وغير ذلك من الأباطيل، ثم زعم أن هذا كله هو الهداية وما سواه ضلال، وهو يعني أن أشباهه من الرافضة هم المهتدون وأن من سواهم من أهل السنة هم الضالون، وحسبنا جواباً عليه ما أخبرنا الله سبحانه عن أمثاله إذ قال: ﴿وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَّالُّونَ ۝﴾ [الطفتين] فأجاب سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَفِظِينَ ۝﴾ [الطفتين].

وهذا كله مصداق قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝﴾ [الأنعام] وحسبنا الله ونعم الوكيل.

١٦ - حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع علياً فقد أطاعني، ومن عصى علياً فقد عصاني). أخرجه الحاكم (١٢١/٣) من طريق علي بن سعيد بن بشير الرازي، ثنا الحسن بن حماد الحضرمي،

ثنا يحيى بن يعلى، ثنا بسام الصيرفي، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن معاوية بن ثعلبة، عن أبي ذر. وقد كذب عبد الحسين هذا بادعائه تصحيح الحاكم والذهبي، للحديث على شرط الشيخين بل قال الحاكم: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وأهل العلم يفرقون بين هذا وبين الصحة على شرط الشيخين بخلاف أهل الجهل، ومع ذلك فليس هو صحيحاً كما قال الحاكم والذهبي فقد وهما رحمهما الله، فإن إسناده ضعيف جداً، يحيى بن يعلى المذكور هو الأسلمي، قال الحافظ في التقریب: شيعي ضعيف.

وقال ابن حبان في (الضعفاء): يروي عن الثقات المقلوبات. وعلي بن سعيد الرازي لا يُحتجّ بما انفرد به، قال الدارقطني: (ليس بذاك تفرد بأشياء) قلت: وهذا مما تفرد به. فهتان علتان في الإسناد، تضاف إليهما علّة ثالثة وهي جهالة معاوية بن ثعلبة الراوي عن أبي ذر، فلم أعرفه ولم أجد أحداً ذكره.

١٧- حديث أبي ذر أيضاً، أن النبي ﷺ قال: (يا عليّ من فارقتي فقد فارق الله، ومن فارقك فقد فارقني). أخرجه الحاكم (٣/١٢٣-١٢٤)، والبيزار^(١) من طريق أبي الجحّاف داود بن أبي عوف، عن معاوية بن ثعلبة، عن أبي ذر. وقد صححه الحاكم فردّه الذهبي -جزاه الله خيراً- فقال: (قلت: بل منكر) وقد استنكره أيضاً ابن عدي في (الكامل) (٣/٩٥٠) وعنه نقله الذهبي في (الميزان) في ترجمة أبي الجحّاف داود بن أبي عوف، وهو علته لما عنده من المنكرات والأخطاء، وهو إلى ذلك شيعي، فلا يحتج به في مثل هذا، قال الحافظ في التقریب: (صدوق شيعي ربما أخطأ) وقال ابن عدي: (ليس هو عندي ممن يحتج به، شيعي، عامة ما يرويه في فضائل أهل البيت)، وقد تقدم الكلام عليه ضمن الرواة المئة (برقم ٢٦).

(١) مجمع الزوائد (٩/١٣٥).

وروي هذا اللفظ من حديث بريدة رضي الله عنه عند الطبراني في (الأوسط) بسياق طويل، وهو موضوع، وقد تقدم الكلام عليه مفصلاً في الرد على المراجعة (٣٤) إذ ذكره عبد الحسين هذا في (المراجعة-٣٦-).

وروي أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٥٩) وإسناده وإه جدًا، فهو من رواية أحمد بن صبيح الأسدي، ثنا يحيى بن يعلى، عن عمران بن عمار، وأحمد بن صبيح لم أعرفه، لكن قال الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي محقق المعجم الكبير عنه: (لا يساوي شيئًا)، ويحيى بن يعلى تقدم بيان ضعفه في الحديث السابق، وعمران بن عمار مجهول لم أجد أحدًا ترجمه.

١٨ - حديث أم سلمة رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من سب عليًا فقد سبني). أخرجه الإمام أحمد (٣٢٣/٦)، والحاكم (١٢١/٣)، والنسائي في (الخصائص) (ص: ٤٧)، والطبراني في معاجمه الثلاثة، وأبو يعلى كذلك^(١) من غير طريق عن أم سلمة. قال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي، وهو كذلك، لكن ليس على شرط الشيخين كما ادعى هذا الكاذب عبد الحسين.

وحديث عمرو بن شاس الذي أشار إليه، ولفظه: (من آذى عليًا فقد آذاني) تقدم ذكره في الرد على المراجعة (٣٤) وبينًا هناك عدم اختصاص علي رضي الله عنه بذلك بل شاركه فيها آخرون كثيرون بنفس هذا اللفظ في أحاديث أخرى، مع أنه يدل على فضل عظيم له رضي الله عنه. وكذلك هذا الحديث: (من سب عليًا فقد سبني) ففيه فضل لعلي رضي الله عنه نعم، لكن لم ينفرد هو أيضًا بذلك بل جاء مثله في غيره كثيرين، من ذلك ما روي من حديث أنس

(١) مجمع الزوائد (٩/١٣٠).

ولفظه: (من سب أصحابي فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله)، أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٤/١٥٢٦)، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في (الصارم المسلول) (ص: ٥٧٧) لابن البناء. ومنه أيضًا الحديث الذي رواه ابن سعد (٤/١٥١)، وابن عساكر في (تهذيب تاريخ دمشق) (٧/٢٣٧، ٢٣٩) ولفظه: (من سب العباس فقد سبني).

بل قد جاء في بعض الأحاديث التصريح باللعن لمن سب أصحاب رسول الله ﷺ، مثل ما أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٢٧٠٩) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)، وله شاهد من حديث عويم بن ساعدة عند الحاكم (٣/٦٣٢)، والطبراني في الكبير (١٧/١٣٢) (رقم ٣٤٩)، وأبو نعيم في (الحلية) (٢/١١). ومن حديث ابن عمر عند الطبراني أيضًا في الكبير (١٣٥٨٨)، ولفظه: (لعن الله من سب أصحابي)، وغير ذلك كثير.

فبان بهذا عدم اختصاص علي عليه السلام بهذا الحديث، مع ما له فيه من الفضل العظيم، الذي لا يسع أحدًا إنكاره.

١٩- حديث سلمان عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: (من أحب عليًا فقد أحبني، ومن أبغض عليًا فقد أبغضني). أخرجه الحاكم (٣/١٣٠) وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

قلت: وقد وهما -رحمهما الله- ففي إسناده سعيد بن أوس أبو زيد الأنصاري، وليس هو من رجال الصحيحين أبدًا، وقال عنه الحافظ في التقریب: صدوق له أوهام. فالإسناد حسن وحسب، لكن الحديث يرتقي إلى درجة الصحة لما له من شواهد، مثل ما أخرجه الطبراني في الكبير من حديث أم سلمة رضي الله عنها، وقد حسن إسناده الهيثمي في (المجمع)

(١٣٢/٩)، وغير ذلك، وأظن الشيخ الألباني قد صححه في (الصحيحة) (١٢٩٩) فلا أطوله الآن.

لكن هذا الحديث على ما فيه من فضل لعليٍّ عليه السلام، ليس هو مما انفرد به، بل جاء مثله وأكبر منه لغيره، مثل قول النبي ﷺ: (من أحب الأنصار أحب الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله)، وهو حديث صحيح وثابت عن النبي ﷺ، وقد جاء عن عدد من الصحابة، مثل البراء بن عازب، عند ابن ماجه (١٦٣) وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما قال الألباني..

ومثل حديث أبي هريرة عند الإمام أحمد (٥٠١/٢، ٥٢٧)، وعزاه الهيثمي في (المجمع) (٣٩/١٠) لأبي يعلى والبخاري، وأيضًا من حديث معاوية بن أبي سفيان عند الإمام أحمد (٩٦/٤، ١٠٠)، والطبراني في الكبير (٢٧٤-٢٧٥/١٩) وعزاه الهيثمي في (المجمع) (٣٩/١٠) لأبي يعلى، وفي (الأوسط) أيضًا، ومن حديث الحارث بن زيادة عن الإمام أحمد (٢٢١/٤)، وابن حبان (موارد الظمان) (٢٢٩١)، والطبراني في الكبير (٣٣٥٦، ٣٣٥٧، ٣٣٥٨). وورد الحديث بلفظ: (من أحب الأنصار فبحبي أحبهم، ومن أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٤/١٩) (رقم ٧٨٩) من حديث معاوية بن أبي سفيان، وعزاه الهيثمي في (المجمع) (٣٩/١٠) للطبراني، ومن حديث أبي هريرة أيضًا، ورجال رجال الصحيح غير أحمد بن حاتم وهو ثقة، وكذا الأول رجال رجال الصحيح غير النعمان بن مرة وهو ثقة.

وروي هذا اللفظ أيضًا من حديث وائل بن حجر أخرجه الطبراني في الصغير (١١٤٣)، وعزاه الهيثمي في (المجمع) (٣٧٦/٩) للكبير أيضًا. وهذا كله أعظم ما يكون من الفضل للأنصار عليهم السلام، فهو مستلزم محبة الله ومحبة رسوله أيضًا لمن أحبهم، وبالعكس بغض الله

وبغض رسوله لمن أبغضهم، بينما الحديث الذي فيه ذكر عليّ عليه السلام فيه حبة رسول الله صلى الله عليه وآله فقط لمن أحبه وإن كان يتضمن حبة الله له أيضًا لكنه يبقى دون التصريح به كما لا يخفى، وبالعكس لمن أبغضه. ومثل حديث عليّ عليه السلام هذا روي الحديث بشأن عمر عليه السلام، عند ابن عساکر في (تهذيب تاريخ دمشق) (٤/٤٨٧) ولفظه: (من أحبّ عمر فقد أحبّني...).

وقول عليّ عليه السلام الذي ذكره عبد الحسين هذا: (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وآله إني: أن لا يحبّني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٨) - واللفظ له - والإمام أحمد (١/٨٤، ٩٥، ١٢٨)، والترمذي (٤/٣٣٢)، والنسائي (٨/١١٥-١١٦، ١١٧)، والحميدي في المسند (٥٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٢/٥٧)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (١٤/٤٢٦)، عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام. وهو مثل ما سبقه في عدم انفراد عليّ عليه السلام به، بل جاء مثله نصًا في الأنصار عليهم السلام، وهو ما ترجم به الباب مسلم في (الصحيح) (باب ٣٣) فقال: (باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ عليه السلام من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق) ثم ساق أحاديث الأنصار وأتبعها بحديث عليّ هذا، وكل هذا ينبغي لعبد الحسين أن يكون قد رآه وقرأه لكنه أخفاه كما هي عادته، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال عن الأنصار أيضًا: (لا يحبّهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق) أخرجه من حديث البراء عليه السلام الإمام أحمد (٤/٢٨٣، ٢٩٢)، والبخاري (٥/٣٩-٤٠) ومسلم (٧٥)، والترمذي (٤/٣٦٩)، والخطيب في (التاريخ) (٢/٢٤١). بل قد جعل حبهم علامة الإيمان وآيته، وبغضهم علامة النفاق وآيته، وهو ما لم يكن لغيرهم، فقال صلى الله عليه وآله: (آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار) أخرجه من حديث أنس عليه السلام الإمام أحمد (٣/١٣٠، ١٣٤، ٢٤٩)، والبخاري (١/١١) (٥/٤٠)، ومسلم (٧٤)، والنسائي (٨/١١٦).

وكل هذا بين بطلان اختصاص عليّ عليه السلام بمثل هذا الفضل، بل شاركه فيها جميع الأنصار، وكذا غيرهم، وإذا تقرر هذا لم يكن في جميع هذه الأحاديث مع صحتها أي دليل على أفضلية عليّ كما يريد عبد الحسين هذا، بل قصارى ما فيها دليل على فضله لا أفضليته عليه السلام.

٢٠- حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعليّ: (يا عليّ أنت سيّد في الدنيا وسيّد في الآخرة، حبيبي حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وعدوك عدويّ وعدويّ عدو الله، والويل لمن أبغضك من بعدي).

أخرجه الحاكم (١٢٧/٣-١٢٨)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (٤١/٤) من طرق عن أبي الأزهر، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. وقد تقدم ذكره والكلام عليه مفصلاً في الرد على المراجعة (١٦) وبيننا ما فيه من العلة التي تبين وضعه وكذبه، وقد رّد الذهبي - جزاه الله خيرًا - على الحاكم تصحيحه بقوله: (قلت: هذا وإن كان رواه ثقات فهو منكر ليس يبعد من الوضع..).

لكن في قصة يحيى بن معين مع هذا الحديث وراويها أبي الأزهر التي ساقها عبد الحسين هذا في الهامش (١٩١/١٨-١٩٢) تحريف وتلفيق مقصود من قبل هذا الرافضي عبد الحسين، شأنه شأن من اختلق هذا الحديث من الرافضة، وغالب الظن هو ابن أخي معمر فهو رافضي وكان يدخل في كتب عمّه معمر ما ليس من حديثه، وقد ذكرنا ذلك في الرد على المراجعة (١٦).

ففي الثابت عن ابن معين كما رواه الخطيب في (التاريخ)، ونقله أيضًا الحافظ في التهذيب وذكرناه في الرد على المراجعة (١٦) أنه قال: (من هذا الكذاب النيسابوري الذي

حدّث عن عبد الرزاق بهذا الحديث؟) وهو كذلك عند الحاكم (١٢٨/٣) لكنها في هامش المراجعات هنا، (من هذا الكتاب...) وهو تحريف مقصود! وقد دققته مع ثلاث نسخ أخرى للمراجعات فوجدته كذلك أيضًا.

وواضح أن القول الثابت عن ابن معين فيه تكذيب صريح لهذا الحديث، وهو ما لاحظ عبد الحسين هذا فعمد إلى تغييره.

وهناك موضع آخر في هامش المراجعات حصل فيه اقتطاع مغلّ وفاحش، ففي آخر هذه القصة قول ابن معين لأبي الأزهر: (أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث).

فهذا تأكيد ابن معين على كذب الحديث، وأنه بعد معرفته لصدق الراوي عن عبد الرزاق لم يتغيّر حكمه بوضع هذا الحديث وكذبه، في حين اكتفى هذا الموسوي في لفظ القصة التي ساقها بقوله: (فصدقه يحيى بن معين واعتذر إليه) موهمًا تصديق ابن معين لهذا الحديث وتصحيحه له، وهذا كله ما نبهنا عليه في الرد على المراجعة (١٦) مما فيه من المغالطة والغش في هامشه هذا.

ثم حاول عبد الحسين هذا في ما تبقى من هامشه الإشعار بأن الذهبي وحده قد انفراد بتكذيب هذا الحديث ورده دون شيء قادح - زعم - وهذا باطل من وجهين:

الأول: بيان عدم انفراد الذهبي بتكذيب هذا الحديث، فقد سبقه إلى ذلك ابن معين، وأبو حامد الشرقي، وابن عدي، وابن الجوزي، وهؤلاء كلهم نقلنا قولهم سابقًا وموضعه في الرد على المراجعة (١٦)، إضافة لمن حكى وضع هذا الحديث وكذبه عن هؤلاء الأئمة وأقرهم عليه، مثل الخطيب البغدادي، والحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب) (١٢/١)،

وابن عراق الكناني في (تنزيه الشريعة) (٣٩٨/١)، وكذا الحافظ الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٣٣/٩) فقد ذكر هذا الحديث بلفظ قريب من هذا وعزاه للطبراني في (الأوسط)، ثم أشار إلى علته في ابن أخي معمر الرافضي، فاتضح بحمد الله عدم انفراد الذهبي بتكذيبه، بل انفراد الحاكم بتصحيحه وقبوله.

الثاني: بيان علة الحديث التي أوجبت وضعه وكذبه، والتي لم يفهمها عبد الحسين هذا، ولن يفهمها أصحابه. فكما هو معلوم وثابت عند أهل العلم، لا يكفي لثبوت صحة الحديث اتصال سنده ووثاقه ورواته، بل يجب أيضًا خلوص الحديث من أي شذوذ أو علة، وهذا ما لم يتيسر لهذا الحديث، ففيه علة قاذحة تتلخص في ابن أخي معمر الرافضي، وكان معمر - وهو شيخ عبد الرزاق هنا - يمكنه من كتبه فيدخل فيها ما ليس منها، ومنها هذا الحديث، وهذا ما ذكره الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد)، والحافظ في (تهذيب التهذيب)، والذهبي في (الميزان) كلهم في ترجمة أبي الأزهر أحمد بن الأزهر الراوي عن عبد الرزاق، وهو السبب الذي دعا عبد الرزاق لأن يحدث بهذا الحديث سرًا؛ لا كما زعمه عبد الحسين هذا في هامشه، وما نحن نؤيد قولنا بما نقلناه عن أهل هذا الشأن بخلافه هو، ويمكن أن نضيف لهذه العلة ما يقويها أو يكون علة أخرى، وهي ما عند عبد الرزاق هذا من المناكير التي حدث بها بعد ما كبر وعمي في آخر عمره^(١) وأحمد بن الأزهر أبو الأزهر هذا ممن روى عن عبد الرزاق بأخوه لما بينهما من فارق كبير في الوفيات.

لكن أقول: مع كل ما سبق ليس في هذا الحديث - على فرض صحته - أي اختصاص لعلّي بالفضيلة، بل شأنه ما تقدم من الأحاديث في اشتراك عليّ مع غيره من الصحابة في مثل هذه الفضائل، وهو ما صرح به ابن الجوزي في (العلل) (٢١٨/٢) بقوله: (موضوع ومعناه

(١) انظر تفصيل حاله ضمن الرواة المثة (رقم ٥٣).

صحيح، فالويل لمن تكلف بوضعه إذ لا فائدة في ذلك) اهـ. ونحوه قول الذهبي في (الميزان) (٦١٣/٢) وقد تقدم في الرد على المراجعة (٣٤).

وأما قصة مالك بن دينار مع ابن جبير في سؤاله عن حامل راية رسول الله ﷺ - عند الحاكم (١٣٧/٣) - فهي لا تصح، ففي الإسناد أحمد بن جعفر القطيعي، وقد تغير حفظه واختلط، وفيه أيضًا سيار بن حاتم، قال الحافظ: صدوق له أوهام. ثم في الإسناد أيضًا جعفر بن سليمان الضبعي وهو صدوق، لكنه شيعي فلا يقبل تفرده في مثل هذا الحديث كما مر في الرد على المراجعة (٣٤) مع ذلك ففي القصة أن سعيد بن جبير إنما خاف من الحجاج لا من غيره، وأنه حين ذهب إلى مكة للحج فلقه هناك مرة أخرى مالك بن دينار فسأله أجابه حينها، وهذا ما هو متحقق لعبد الرزاق تمامًا، إذ كان هو في صنعاء بعيدًا عن الحجاج وأمثاله، بل كان في ديار يكثر فيها التشيع، فبطل بذلك جواب هذا الرافضي واعتراضه، وبقي اعتراض الحافظ الذهبي قائمًا، والله الحمد.

٢١- حديث عمار بن ياسر ~~رضي~~، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: (يا علي! طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك). أخرجه الحاكم (١٣٥/٣)، والطبراني في (الأوسط)^(١) والخطيب في (تاريخ بغداد) (٧٢/٩) من طريق سعيد بن محمد الوراق، عن علي بن الحزور، قال: سمعت أبا مريم الثقفي يقول: سمعت عمار بن ياسر. قال الحاكم: صحيح الإسناد، فرده الذهبي بقوله: (قلت: بل سعيد وعلي متروكان) قلت: وهو حديث باطل، مطعون في رجاله الثلاثة هؤلاء؛ أبي مريم الثقفي فمن دونه، وإليك البيان:

(١) مجمع الزوائد (١٣٢/٩).

١- أبو مريم الثقفي هذا هو غير قيس المدائني أبي مريم الثقة، أما صاحبنا هذا فهو الذي يروي عن عمار وهو مجهول كما قال الدارقطني، والحافظ في التقریب أيضًا.

٢- علي بن الحزور، قال النسائي والحافظ في التقریب وغيرهما: متروك، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه. وبه أعل الحديث الهيثمي في (المجمع) (١٣٢/٩). وساق الذهبي في ترجمته من (الميزان) حديثه هذا فقال: وهذا باطل.

٣- سعيد بن محمد الوراق، قال الدارقطني وغيره: متروك. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن سعد وأبو داود والحافظ في التقریب: ضعيف.

وقد كذب هذا الحديث ورده أيضًا ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/٢٤٢).

٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥- تقدمت جميع هذه الأحاديث في (المراجعة العاشرة)، وقد تكلمنا عليها بالتفصيل والله الحمد، وبيننا هناك كذبها ووضعها في الرد على المراجعة (٨) من كتابنا هذا، وأرقام فقراتها هناك حسب تسلسلها هنا (٣، ٤، ١، ٢) فراجع فيه التفصيل، وأحسن منه تفصيل المحدث الشيخ الألباني في (الضعيفة) (رقم ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤) لثلاثة من هذه الأحاديث.

٢٢- حديث عمار بن ياسر وأبي أيوب رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: (يا عمار! إن رأيت عليًا قد سلك واديًا وسلك الناس واديًا غيره فاسلك مع علي ودع الناس، إنه لن يدلك على ردى ولن يخرجك من الهدى). ذكره المتقي الهندي في (كتر العمال) (٣٢٩٧٢) وعزاه للدليمي، وهذا العزو كافٍ في رده وتضعيفه كما قال المتقي نفسه في (الكتر) (١/١٠)، ونقلناه عنه في الرد على المراجعة (٢٦)، وهذا الحديث مما انفرد به الدليمي في

(مسنده)، ومعلوم أن ما انفرد به فيه نظر إن لم يكن ضعيفاً أو موضوعاً^(١) مع أني قد بحثت عنه في مسند الديلمي المسمى (بالفردوس) فلم أجد له أثراً، والله أعلم. وحديث أبي أيوب عند الخطيب (١٨٦/١٣-١٨٧) وسيأتي الكلام عليه وبيان أنه موضوع في الرد على المراجعة (٤٨) فلا يصح هذا الحديث ولا يثبت، وحتى على فرض صحته فقصارى ما فيه أن يكون قد حصل لعليّ عليه السلام فضل ثبت مثله أو أعظم لغيره، وهو ما ذكره النبي ﷺ بنفسه للأنصار فقال: (لو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبها) أخرجه من حديث أنس الإمام أحمد (٣/١٦٩، ٢٤٩، ٢٧٥)، والبخاري (٥/٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣)، ومسلم (٢/٧٣٥، ٧٣٦) وغيرهم، وهو في الصحيحين أيضاً وغيرهما من أحاديث آخرين من الصحابة، كأبي هريرة، وعبد الله بن زيد، وأبي بن كعب، وأبي سعيد الخدري، وأبي قتادة وغيرهم. وكما أن حديث الأنصار هذا لا يعني أنه ﷺ يتبع الأنصار؛ لأنه هو المتبوع المطاع لا غيره ﷺ، وإنما عنى حسن موافقته إياهم وترجيحهم على غيرهم في ذلك، فكذلك الحديث الذي فيه ذكر عليّ لا يختلف عنه لا باللفظ ولا بالمعنى، وهذا على فرض صحته وثبوته، كيف وقد تقدم أنه غير صحيح ولا ثابت، بل هو ضعيف مردود؟! وكما سيأتي خلال الكلام على الحديث رقم (٣٩).

٢٣- حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (كفي وكف عليّ في العدل سواء). نقله عبد الحسين هذا من (كتر العمال) وأشار إليه فقط دون أن ينقل تخريج صاحب (الكتر) له لما فيه من فضيحة كذب هذا الحديث ووضعه، فقد عزاه في (الكتر) (٣٢٩٢١) لابن الجوزي في (الواهبيات) وهو تخريج كافٍ لبيان وضعه وكذبه، وأظنه يعني

(١) انظر الميزان (٣/٥٨٨).

بالواهيات (العلل المتناهية)، إذ أخرج ابن الجوزي في (العلل) (٥٠٩/١) هذا الحديث وحكم بضعفه، وكتابه هذا هو (العلل المتناهية في الأحاديث الواهية). وصنيع عبد الحسين هذا يدل - بوصفه إمامًا عند الرافضة - على ما يمتاز به أمثاله من الروافض من الغش والخيانة والخديعة حتى في مثل كتاباتهم هذه، فحسبنا الله ونعم الوكيل، فنحن لسنا مع قوم لا يفقهون فحسب، بل ويفشون ويخونون ويكذبون، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

وهذا الحديث رواه الديلمي أيضًا في مسنده (الفردوس) (٨٢٨٣) بلفظ: (يا أبا بكر! كفي وكف...) لكنه لم يسق له إسنادًا، فهو شبه الريح.

ثم وجدت الخطيب قد أخرجه باللفظ الأول في (تاريخ بغداد) (٣٧/٥) عن محمد بن طلحة بن محمد النعماني، عن أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن صالح التمار، ثنا محمد بن مسلم ابن وارة، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حبشي ابن جنادة، عن أبي بكر الصديق عليه السلام، في قصة هذا الحديث، ومن طريق الخطيب هذا أخرجه أيضًا الذهبي في (الميزان) (١٤٦/١) في ترجمة أحمد بن محمد بن صالح التمار، وعدّه آفة هذا الحديث الموضوع فقال:

(فذكر خبرًا موضوعًا، فهو آفته) ثم ساق هذا الحديث، وفيه علة أخرى، فشيخ الخطيب البغدادي وهو محمد بن طلحة النعماني رافضي، قال الخطيب: كتبت عنه وكان رافضيًا^(١). فمثله لا يقبل خبره في هذا وأشباهه.

هذا فضلًا عما في إسناده من اختلاط أبي إسحاق - وهو السبيعي - وغيره، لكنه ليس

العلة القادحة هنا.

٢٤- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة: (يا فاطمة! أما ترضين أن الله اطلع إلى أهل الأرض فاختر منهم رجلين، فجعل أحدهما أباك والآخر بعلك). أخرجه الحاكم (٣/١٢٩). وروي أيضًا من حديث ابن عباس رضي الله عنه، عند الطبراني في الكبير (١١١٥٤)^(١)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (٤/١٩٥، ١٩٦). وقد تقدم ذكره والكلام عليه مفصلاً في ترجمة عبد الرزاق ضمن الرواة المئة في الرد على المراجعة (١٦)، وسقنا له هناك أربعة طرق مما يتعلق بعبد الرزاق -صاحب الترجمة- أو بحديث أبي هريرة هذا عند الحاكم، وبيّنا أنه موضوع في جميع طرقه، فلم يرو إلا من طريق كذاب أو متهم بالكذب أو ضعيف ساقط.

وقول عبد الحسين هذا في الهامش (٢٤/١٩٣): (ورواه كثير من أصحاب السنن وصحّحوه) كذب بين، فليس هو عند أحد من أصحاب السنن لا الأربعة ولا غيرها، ثم إنه لم يصححه أحد سوى الحاكم الذي هو نفسه قد اتهم راويه بالكذب وهو شيخه أبو بكر بن أبي دارم^(٢) مما يبين وهمه رضي الله عنه، مع أنه قد رد هذا الحديث بالحكم بكذبه ووضعه أو بالضعف المرود ابن الجوزي والذهبي والهيثمي وابن عراق الكناني وغيرهم فيما نقلناه عنهم في الرد على المراجعة (١٦).

وبالإضافة إلى الطرق الأربعة لهذا الحديث عن أبي هريرة وابن عباس المتقدمة، هناك طريقتان آخران:

الأول: من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٤٦)، (٤٠٤٧) من طريقتين عن قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن عباية بن ربيعي، عن أبي أيوب.

(١) وانظر مجمع الزوائد (٩/١١٢).

(٢) انظر الرد على المراجعة (٣٤).

وهذا إسناد ساقط بمرّة، فعباية هذا من غلاة الشيعة، وفي (تنزيه الشريعة) (١/٣٩٦):
 (شيعي غالٍ ملحد). وقيس بن الربيع ضعيف لسوء حفظه، وقد ابتلي بآبن سوء كان يدخل
 عليه ما ليس من حديثه - كما قال ابن حبان وغيره، انظر (الميزان) والتهديب - وقد روى
 عن قيس من طريقين - كما أسلفنا - في أحدهما حسين الأشقر وهو رافضي، قال البخاري:
 فيه نظر. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وقد اتهمه ابن عدي وكذبه أبو معمر الهذلي. وفي
 الطريق الآخر يحيى بن عبد الحميد الحنّاني، وهو متهم بسرقة الحديث، على أنه شيعي بغض
 كما قال الذهبي. وقد رواه عنه في هذا الإسناد محمد بن عثمان بن أبي شيبة وهو متكلم فيه.

الثاني: من حديث عليّ المكي الهلالي، أخرجه الطبراني أيضًا في الكبير (٢٦٧٥)، وعزاه
 الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٨/٢٥٣) (٩/١٦٦) للأوسط أيضًا، ومن طريق الطبراني رواه
 أبو نعيم الأصفهاني في (صفة المهدي)^(١)، وهو باطل موضوع، والمتهم به الهيثم بن حبيب
 راويه عن ابن عيينة، كما في ترجمته من (الميزان)، ونحوه في (المغني) (٢/٧١٦)، وبه أعلّ
 الحديث ورده الهيثمي أيضًا في (المجمع)، وقد تفرد الهيثم هذا برواية هذا الحديث عن ابن
 عيينة، كما في (مجمع البحرين) (٤٢٧)، وأقر بوضعه ابن عراق الكناني في (تنزيه الشريعة)
 (١/٤٠٣-٤٠٤).

فهذه ستة طرق عن أربعة من الصحابة في هذا الحديث لا يسلم أي طريق منها من راوٍ
 كذاب، أو متهم به، أو ضعيف جدًا ساقط، فأتى له الصحة والثبوت!؟

٢٥ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (أنا المنذر وعليّ الهادي، وبك يا عليّ
 يهتدون). ذكره في (كنز العمال) (١٢/٣٣٠) وعزاه للدليمي، وهو في (مسند الفردوس)
 (١٠٣) لكنه بلفظ: (أنا النذير وعليّ الهادي...) وأخرجه أيضًا الطبري في (تفسيره)

(١) انظر عقد الدرر (رقم ٢٤٨)، الميزان (٤/٣٢٠).

(٦٣/١٣) وقد تقدم الكلام عليه مفصلاً أثناء الرد على المراجعة (١٢) وبيّنا كذبه ووضعه - والحمد لله - من جهة إسناده ومنتنه كذلك، فراجعه فقيه القول الفصل إن شاء الله.

٢٦- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (يا علي لا يجل لأحد أن يجنب في المسجد غيري وغيرك). أخرجه الترمذي (٣٣٠/٤)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (٦٦/٧)، وابن عساکر كذلك^(١)، وقد تقدم الكلام عليه مفصلاً وعلى حديثي أم سلمة وسعد المشار إليهما من قبل عبد الحسين هذا وعلى غيرها كذلك من الأحاديث في هذا الباب في الرد على المراجعة (٣٤) من كتابنا هذا، وبيّنا ضعفها جميعاً وسقوطها عن الاحتجاج، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

٢٧- حديث أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (أنا وهذا - يعني علياً - حجة على أمتي يوم القيامة). ذكره في (كنز العمال) (٣٣٠/١٣)، وعزاه للخطيب في (تاريخه)، وقد أخرجه الخطيب البغدادي (٨٨/٢)، وعزاه للخطيب أيضاً ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (٣٦٠/١). وساقه الذهبي أيضاً في الميزان (١٢٧/٤، ١٢٨) من طريقين عن عبيد الله بن موسى، عن مطر، عن أنس. وهو حديث باطل موضوع، والمتهم به مطر، وهو ابن ميمون المحاربي ويقال له: مطر بن أبي مطر، قال البخاري وأبو حاتم والنسائي: منكر الحديث. وكذا قال الساجي، واتهمه ابن عدي. وقد اتهمه بهذا الحديث خصوصاً الذهبي في (الميزان) وأقره ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) وغيره.

وساق له الذهبي في (الميزان) عدداً من الأحاديث الباطلة منها حديثنا هذا، ثم قال: (قلت: المتهم بهذا وما قبله مطر، فإن عبيد الله ثقة شيعي، ولكنه أثم برواية هذا الإفك) اهـ.

قلت: عبيد الله بن موسى هذا هو الراوي عن مطر أيضًا في هذا الحديث، وهو من رجال البخاري، وهو ثقة كما قال الذهبي لكنه كان يتشيع - وقد ذكرنا حاله ضمن الرواة المئة (رقم ٥٥) - وهذا الحديث مما يقوي بدعته، وهو دليل على صحة ما تقرر في (المصطلح) من عدم الاحتجاج برواية المبتدع - وإن كان ثقة - فيما يدخل في بدعته ويقويها، وليس هذا تكذيبًا له في روايته، لكنه بسبب بدعته هذه يتساهل بها لا مثيل له في رواية هذه الأحاديث ونقلها، تلك الأحاديث التي تدخل في بدعته وتقويها، ويتغاضى عن الثبوت في حال من يروها، وخير مثال على هذا رواية عبيد الله بن موسى الثقة الشيعي هذا عن مطر بن ميمون مثل هذه الأحاديث البواطيل.

لذا عقب الذهبي بما سبق نقله: (... فإن عبيد الله ثقة شيعي، ولكنه أثم برواية هذا الإفك). وراجع شأن رواية أحاديث أصحاب البدع والأهواء أثناء الرد على المراجعة (١٢) من كتابنا هذا.

وقد حكم بوضع هذا الحديث الذهبي وغيره، وأقر بوضعه وكذبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/٣٦٦) على تساهله، وابن عراق الكناني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٦٠)، والشوكاني في (الفوائد المجموعة) (ص: ٣٧٣) على ما عنده من ميل نحو التشيع.

وقد روى هذا الحديث أيضًا أبو بكر بن المقرئ في (معجمه)، ونقله عنه الذهبي في (الميزان) (٣/٧٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن عطاء بن ميمون، عن أنس، ولفظه: (أنا وعليّ حجة الله على عباده) وهو موضوع أيضًا، وعطاء بن ميمون هذا أظنه - وهو الصواب - مطر بن ميمون نفسه في الإسناد السابق، وإلا فهو آخر مجهول نكرة لا يُعرف، كما قال الذهبي: (عطاء بن ميمون عن أنس لا يعرف، وخبره منكر) ثم ساق هذا الحديث.

وبعد أن بينا وضع هذا الحديث وكذبه، تبين لك سفاهة قول هذا الموسوي - عبد الحسين - وحقته حين عقب على الحديث فقال: (وبماذا يكون أبو الحسن حجة كالنبي لولا أنه وليّ عهده، وصاحب الأمر من بعده؟).

ورغمًا عن أنوف هؤلاء الرافضة البغيضين كان أبو بكر الصّدّيق عليه السلام وليّ عهد المصطفى عليه السلام بحق، وصاحب الأمر من بعده بلا منازع.

٢٨- حديث جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (مكتوب على باب الجنة لا إله إلا الله، محمد رسول الله، عليّ أخو رسول الله). أخرجه الطبراني في (الأوسط) ^(١) وأبو نعيم في (الحلية) (٢٥٦/٧)، والخطيب في (التاريخ) (٣٨٧/٦)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢٣٥/١)، وابن عسّاكر أيضًا ^(٢) وهو حديث موضوع كذب، سبق تفصيل الكلام عليه بما لا يدع ريبًا إن شاء الله في الرد على المراجعة (٣٤)، فراجعه، ولا تغترن بجمعجة عبد الحسين هذا في الهامش (١٩٤/٢٩).

٢٩- حديث أبي الحمراء، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: (لما أسري بي إلى السماء دخلت الجنة فرأيت في ساق العرش الأيمن مكتوبًا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، أيده بعليّ ونصرته). أخرجه الطبراني في الكبير ^(٣) وقال الهيثمي: (وفيه عمرو بن ثابت وهو متروك). قلت: وهو ابن أبي المقدام بن هرم الكوفي، وقد تركه النسائي وغيره، وقال أبو داود: رافضي خبيث. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات. قلت: وهذا والله منها. وله إسناد آخر أوهى من هذا، فيه عمار بن مطر وهو ضعيف هالك وكذبه غير واحد، وفيه أيضًا أبو حمزة الثمالي وهو

(١) المجمع (١١١/٩).

(٢) كنز العمال (٣٦٤٣٥).

(٣) مجمع الزوائد (١٢١/٩).

رافضي غير ثقة، وقد تقدم ضمن الرواة المئة (رقم ١١)، ومن هذا الإسناد أخرجه ابن عساكر في (تهذيب تاريخ دمشق) (١٧٠ / ٥) بلفظ: (رأيت ليلة أسري بي مثبتاً على ساق العرش: أي أنا الله لا إله غير، خلقت جنة عدن بيدي، محمد صفوتي من خلقي، أيده بعلي، نصرته بعلي). وقد عزاه في (الكتز) (٣٣٠٤٠) لابن الجوزي في الواهيات أيضاً، وهو ما أخفاه عمداً هذا الرافضي عبد الحسين؛ لوضوح بطلانه وكذبه في هذا التخريج والعزو. وهو عند ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢٣٤ / ١)، وأخرجه أيضاً، أبو نعيم في (الحلية) (٢٧ / ٣)، وهو مكذوب أيضاً، في إسناده أحمد بن الحسن الكوفي، قال الدارقطني وغيره: متروك. وقال ابن حبان: كذاب وضاع. وفي إسناده أيضاً رجال مجاهيل لم أعرفهم، والله أعلم.

ثم رأيت الحديث بلفظ: (لَمَّا عُرِّجَ بِي رَأَيْتُ عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا...) أخرجه ابن عدي في ترجمة الحسين بن إبراهيم الباهي من (الكامل)^(١)، ومن طريق ابن عدي أخرجه الخطيب في (تاريخ بغداد) (١٧٣ / ١١)، من حديث أنس رضي الله عنه. وهو باطل موضوع أيضاً، الحسين هذا مجهول نكرة لا يُعرف، وكذا الراوي عنه عيسى بن محمد بن عبيد الله مجهول أيضاً. وقد كذب هذا الحديث ابن عدي، والذهبي، وابن حجر في (اللسان)، وتبعهم ابن عراق الكنتاني في (التنزيه) (٤٠١ / ١).

وقد روي أيضاً من قول أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً عليه من طريق العباس بن بكار الضبي، عن خالد بن أبي عمرو الأزدي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ساقه هكذا الذهبي في (الميزان) (٣٨٢ / ٢) في ترجمة العباس بن بكار، وهو كذاب كما قال

(١) ونقله عنه الذهبي في الميزان (١ / ٥٣٠).

الدارقطني، وشيخه خالد لم أعرفه، ومن فوقه الكلبي هو محمد بن السائب، وهو متهم بالكذب كما تقدم غير مرة.

وقد ذكر هذا الحديث في الموضوعات المكذوبات السيوطي في (اللائح المصنوعة) (٣٢٣/١) رغم تساهله المعهود، وتبعه ابن عراق في (تنزيه الشريعة) (٤٠١/١، ٤٠٢)، وقد تقدمت الإشارة إلى من كذبه من الحفاظ، كابن عدي، والذهبي، وابن حجر، وكذا كذبه شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج)^(١)، وغيرهم.

هذا بالنسبة لإستاد الحديث، أما متنه ولفظه فواضح البطلان لمخالفته قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِتَحْرَمِهِ وَيَأْمُرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال] فهو صريح بأن التأييد كان بجميع المؤمنين - مهاجرين وأنصار - لا بواحد منهم فقط، يدل عليه مجيء الآية بلفظ الجمع، وقوله أيضاً: ﴿وَأَلْفَ بَيْتٍ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٦٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة): (فهذا نص في عدد مؤلف بين قلوبهم فصرفه إلى واحد تحريف وتبديل، ثم من المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ ما كان قيام دينه وتأييده بمجرد موافقة عليّ، بل ولا بأبي بكر، ولكن بالمهاجرين والأنصار)^(٢) اهـ.

٣٠- حديث أبي الحمراء قال: قال رسول الله ﷺ: (من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في فهمه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى يحيى بن زكريا في زهده، وإلى موسى في بطشه؛ فليتنظر إلى عليّ بن أبي طالب). عزاه هذا الرافضي عبد الحسين إلى البيهقي في صحيحه (!!) وإلى مسند الإمام أحمد بن حنبل، نقلاً من سلفه الرافضي المعتزلي ابن أبي

(١) المتقى (ص: ٤٧٠-٤٧١).

(٢) انظر مختصر المنهاج (ص: ٤٧١).

الحديد، وهو كذب إما منه أو من سلفه هذا، فليس هذا الحديث عند الإمام أحمد ولا في المسند ولا في غيره، ولا هو عند البيهقي أيضاً، والرية عليه بادية من طريقة تخريجه وعزوه، إذ لم يشر إلى أي موضع له في (المسند) ولا عند البيهقي، بل اعتمد قول إخوان الشياطين هؤلاء من الرافضة والمعتزلة، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي الْآفِي ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الاعراف].

وهذا الحديث ذكره السيوطي في اللالك المصنوعة (١/ ٣٥٥) وعزاه للحاكم، وتبعه ابن عراق الكناني في (التنزيه) (١/ ٣٨٥) ولم أتمكن من معرفة موضعه من (المستدرک)، لكن قد استغنيا عنه بحمد الله إذ ساق إسناده السيوطي وهو من طريق محمد بن أحمد بن سعيد الرازي، ثنا ابن وارة، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا أبو عمر الأزدي، عن أبي راشد الخبراني، عن أبي الحمراء. قال بن كثير: (وهذا منكر جداً ولا يصح إسناده)، كما في البداية والنهاية (٧/ ٣٥٦) قلت: وهو موضوع، محمد ابن أحمد بن سعيد الرازي اتهمه الذهبي فقال في (الميزان): (لا أعرفه، لكن أتى بخبر باطل هو آفته). ثم ذكر خبراً موقوفاً على علي. وأبو عمر الأزدي هذا متروك، كما في (تنزيه الشريعة) (١/ ٣٨٥) وعبيد الله بن موسى الراوي عنه وإن كان ثقة في نفسه لكنه شيعي، فلا يؤمن في مثل هذا الحديث، وقد مر قريباً في الحديث (٣١). وحديث ابن عباس الذي أشار إليه هذا الرافضي عبد الحسين في الهامش (٣١/ ١٩٤) عند ابن بطة قد ساق إسناده الحافظ الذهبي في (الميزان) (٤/ ٩٩)^(١) من طريق أبي ذر أحمد بن الباغددي، أخبرنا أبي، عن مسعر بن يحيى النهدي، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن ابن عباس، وهو أوهمي من سابقه، فيه أربع علل:

(١) وهو في تنزيه الشريعة (١/ ٣٥٨) كذلك.

الأولى: أبو إسحاق هذا هو السبيعي، وهو معروف، واسمه عمرو بن عبد الله، ولكن أباه عبد الله هذا الراوي عن ابن عباس في هذا الإسناد نكرة لا يُعرف، ولم أجد أحدًا ترجمه.

الثانية: شريك القاضي ثقة في نفسه لكنه سيء الحفظ جدًا، مع تغيره في كبره.

الثالثة: مسعر بن يحيى النهدي، مجهول لا يُعرف أيضًا كما قال الذهبي، وقال عن

حديثه: هذا خبر منكر.

الرابعة: الراوي عن مسعر، وهو محمد بن محمد بن سليمان أبو بكر الباغندي، صدوق لكنه خبيث التدليس، كما قال ابن عدي، وقال الدارقطني: (مغلط مدلس، يكتب عن بعض أصحابه، ثم يسقط بينه وبين شيخه ثلاثة، وهو كثير الخطأ رحمته).

وبكل ما سبق يتبين أن هذا الحديث لا يصح، بل هو باطل ومنكر، وقد كذبه شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج) (١٢٨/٣) وابن الجوزي في (الموضوعات) (٣٧٠/١)، وتقدم رد الحافظين الذهبي وابن كثير للحديث وحكماهما عليه بالنكارة.

وأما ما زعمه في الهامش (١٩٤/٣١) من تصريح الإمام الرازي في تفسيره الكبير بقبول هذا الحديث عند الموافق والمخالف، وإرساله ذلك إرسال المسلمات، فكذب عليه وبهتان مبین، ذلك أن الرازي قد ذكر في تفسيره هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَ كُرَىٰ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَ كُرَىٰ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]- وهي آية المباهلة - عدة مسائل منها مسألة في استدلال الرافضة بهذه الآية على أفضلية عليّ على سائر الأنبياء ما خلا محمدًا عليه السلام، فقال الرازي (٨١/٨): (كان في الري رجل يقال له محمود بن الحسن الحمصي، وكان معلم الإثني عشرية، وكان يزعم أن عليًا عليه السلام أفضل من جميع الأنبياء سوى محمد عليه السلام...) ثم نقل الرازي قول هذا الرافضي فقال: (... ثم قال - أي الرافضي -: ويؤيد

الاستدلال بهذه الآية الحديث المقبول عند الموافق والمخالف، وهو قوله عليه السلام: من أراد أن يرى آدم في علمه... اهـ. قلت: فهو إذاً ليس من قول الرازي بل من قول هذا الرافضي الدجال محمود بن الحسن الحمصي. فانظر إلى صنائع هؤلاء الرافضة الدجالين في الكذب والغش والتدليس، الذي من كثرته عندهم أمكننا جمع ثلاثة من رؤوسهم وأئمتهم في هذه الفقرة البسيطة قد اشتهوا الكذب والدجل، وهم ابن أبي الحديد في زعمه وجود هذا الحديث في مسند الإمام أحمد، وعبد الحسين صاحب المراجعات هذا، ومحمود بن الحسن الحمصي الذي ذكره وضلاله المين الرازي في تفسيره، والله المستعان على ما يصفون.

وحتى لا تبقى أية حجة في هذا الحديث للرافضة هؤلاء نذكر طريقين آخرين له، ذكرهما السيوطي في (اللائل) (١/٣٥٥-٣٥٦) وعنه نقلها ابن عراق الكتاني في (التزبه) (١/٣٨٥): أحدهما من حديث أبي الحمراء أيضاً عند الديلمي بإسناد رجاله لا يعرفون، وليس لهم ذكر في التراجم، إلى عبيد الله بن موسى، ثنا العلاء، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي داود مقنع - كذا هو، والصواب: نفيح، والله أعلم - عن أبي الحمراء. وهو باطل أيضاً، فأبو داود مقنع هذا لا يُعرف وليس له ذكر أبداً، وأظن الصواب أنه نفيح بن الحارث أبو داود الأعمى، فإن هذا له رواية عن أبي الحمراء وروى عنه أبو إسحاق السبيعي، كما في ترجمته من التهذيب، وهو الأمر الحاصل هنا تماماً، فإن كان هو فإنه متروك، وقد كذبه ابن معين والساجي، انظر ترجمته ضمن الرواة المئة (رقم: ٨٨). وإلا فهو آخر مجهول لا يُعرف، هذا بالإضافة إلى من أشرنا إليهم من المجاهيل.

والطريق الأخرى من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عند ابن شاهين في (السنة)، وهو موضوع أيضاً، فإنه من رواية أبي هارون العبيدي عن أبي سعيد. وأبو هارون هذا اسمه عمارة بن جوين، وهو كذاب، كذبه حماد بن زيد والجوزجاني، وقال صالح بن محمد أبو

عليّ: أكذب من فرعون. وقال شعبة: لئن أقدم فتضرب عنقي أحب إليّ من أن أحدث عنه.
وقال النسائي وغيره: متروك.

وآخر ما عندنا في هذا الحديث هو التنبيه على ما ختم به هذا الرافضي عبد الحسين هامشه بقوله: (ومن اعترف بأن عليّاً هو الجامع لأسرار الأنبياء أجمعين شيخ العرفاء محي الدين بن عربي، فيما نقله **هـ** العارف الشعراني في المبحث (٣٢) من كتاب (اليواقيت والجواهر) (ص: ١٧٢)) اهـ.

قلت: هذه إشارة منه إلى بعض ما عند محي الدين ابن عربي هذا من الضلالات التي ملأ بها كتبه مثل (فصوص الحكم) و(الفتوحات المكية)، والتي وافقت هوى هذا الرافضي عبد الحسين وضلاله، فإن ابن عربي هذا كان يقول: إن الأولياء أفضل من الأنبياء، وإن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء، ولأن عليّاً ليس نبياً بل هو وليّ، فكان أفضل من الأنبياء، واحتج بهذا الحديث على مطلوبه الفاسد الضال هذا، فوافق ذلك ما يقوله غلاة الروافض من أفضلية عليّ على سائر الأنبياء، كما نقله الرازي -قريباً- عن محمود بن الحسن الحمصي، بل ذهبوا إلى أفضلية عليّ حتى على محمد ﷺ، كما نقلناه عنهم بما لا يدع ريباً في ذلك من كتبهم الأصول في الرد على المراجعة (٣٦) فراجعه، وهؤلاء كلهم إخوان الضلالة، إخوان الشياطين، يحتج بعضهم بكلام بعض، ويزين بعضهم لبعض ضلالهم وكفرهم، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَجْوٍ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۗ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [الأنعام] ثم بين من هم الذين يستمعون لهم ويستجيبيون فقال: ﴿وَلِتَصْفَىٰ إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الأنعام].

ومن قول ابن عربي هذا أيضًا أن جميع الأنبياء يستفيدون معرفة الله من مشكاة خاتم الأولياء، يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يأتي خاتم الأنبياء، وهو يعني بخاتم الأولياء هذا نفسه - ابن عربي - انظر لأقواله هذه (الفتوحات المكية) (٢/٢٥٢) و(فصوص الحكم) (١/٦٣) وقد فصل الرد عليه وأمثاله شيخ الإسلام بان تيمية بكلام متين كما هو معهود عليه، انظر (مجموع الفتاوى) (التصرف) (١١/٣٦٣-٣٧٢)، وما بينه هناك أن أفضل أولياء الله من هذه الأمة هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ومن بعده عمر الفاروق ^(١).

٣١- حديث علي رضي الله عنه قال: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (يا علي! إن فيك من عيسى مثلاً أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه، وأحبه النصراني حتى أنزلوه بالمتزلة التي ليس بها)، وقال علي: ألا إنه يهلك في محب مطرئ يفرطني بما ليس في، وبمغض مفترٍ يحمله سنائي على أن يبهتني، ألا وإني لست بنبي ولا يوحى إلي، ولكني أعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما استطعت، فما أمرتكم به من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما أحببتم أو كرهتم، وما أمرتكم بمعصية أنا وغيري فلا طاعة لأحد في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف. اهـ. أخرجه الحاكم (٣/١٢٣)، وعبد الله بن أحمد في (زوائد المسند) (١/١٦٠)، وأبو يعلى (١/١٥٦)، وابن أبي عاصم في (السنن) (١٠٠٤)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/١٦٢)، كلهم من طريق الحكم بن عبد الملك، عن الحارث بن حصيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجذ - يقال ناجذ - عن علي.

وهذا إسناده ضعيف، فيه علل:

(١) وانظر ما سوى ذلك من رسائل شيخ الإسلام، مثل الفرقان بين الحق والباطل (ص: ١٤٢-١٤٤)، والحسنة والسيئة (ص: ١١٦-١١٧) وغير ذلك.

١- الحكم بن عبد الملك ضعيف كما في التقريب، وقد ضعفه غير واحد، وبه أعل الحديث الذهبي فرده على تصحيح الحاكم فقال: (الحكم وهام ابن معين)، وكذا أعله به الهيثمي في (المجمع) (١٢٣/٩)، والألباني في (تخریج كتاب السنة) (٩٨٧).

٢- الحارث بن حصيرة فيه كلام يمنع من الاحتجاج بحديثه إذا انفرد، خصوصاً في مثل فضائل علي، قال الحافظ في التقريب: (صدوق يخطئ ورمي بالرفض)، وقد تقدم حاله ضمن الرواة المئة (رقم ١٨).

٣- ربيعة بن ناقد - أو ناخذ - هذا مجهول كما فصلنا حاله أثناء الرد على المراجعة (١٢)، قال الذهبي: لا يكاد يُعرف.

وقد تابع الحكم بن عبد الملك في رواية هذا الحديث عن الحارث بن حصيرة بإسناده محمد بن كثير القرشي الكوفي عند البزار بلفظ مختصر^(١)، لكن محمدًا هذا ليس أحسن حالاً من الحكم، قال البخاري: منكر الحديث. وقال الحافظ في التقريب: ضعيف. وكذا ضعفه الهيثمي في (المجمع).

فيبقى هذا الحديث ضعيفاً غير صحيح، لكن له شواهد موقوفة على علي عليه السلام من قوله وهي صحيحة ثابتة، مثل قوله عليه السلام: (ليجبن قوم حتى يدخلوا النار في، وليبغضني قوم حتى يدخلوا النار في بغضي) أخرجه ابن أبي عاصم في (السنة) (٩٨٣) وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وغير ذلك، وهي وإن كانت موقوفة لكنها كما قال المحدث الشيخ الألباني: (ولكنها في حكم المرفوع؛ لأنه من الغيب الذي لا يُعرف بالرأي). وإذا تقرر صحة هذا فنحن -والله-

نفرح به فرحاً شديداً، ونضحك على هذا الرافضي عبد الحسين وأصحابه باحتجاجهم بمثل هذه الأحاديث، فإنها تدينهم وهي دليل عليهم، وتشهد لأهل السنة ومذهبهم بالصحة والاستقامة، فهم وحدهم الذين يجبون علياً عليه السلام حياً يستحقه، لا يرفعه عن منزلته إلى ما لا يليق به، كما يفعله الروافض هؤلاء أمثال صاحب المراجعات هذا، الذين ينطبق عليهم تماماً قوله في الحديث (... حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليس بها)، وكذلك أهل السنة لا يبغضون علياً عليه السلام ومحطون من قدره، كما يفعله الخوارج والنواصب الذين ينطبق عليهم تماماً قوله (... مبغض مقتر يحمله شأنه على أن يبهتني).

فالحديث إذاً في الرد على الروافض - أمثال عبد الحسين هذا - وعلى الخوارج أيضاً، ولا نجد هذا الحديث أبداً في كتب الشيعة الأصول، بل هو من رواية أهل السنة، أرادوا به إنصاف علي عليه السلام من مبغضيه وشائنيه، ومن المغالين في محبته كذلك، فهم الوسط دوماً بين الغالي والجافي تحقيقاً لقوله تعالى:

(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) [البقرة: ١٤٣] والوسط كما أنه يعني الخيار والأجود

فهو يتضمن الطريق بن المغالي والجافي، إذ لا خير ولا جودة في أي منهما بل بينهما، والله ولي التوفيق.

فعاد هذا الحديث من أدلتنا نحن أهل السنة على عبد الحسين الرافضي هذا وأشباهه، والله الحمد والمنة.

٣٢- حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (السبق ثلاثة، فالسابق إلى

موسى يوشع بن نون، والسابق إلى عيسى صاحب ياسين، والسابق إلى محمد ﷺ علي بن

أبي طالب).

٣٣- حديث أبي ليلى قال: قال رسول الله ﷺ: (الصدّيقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل (يس) الذي قال: يا قوم اتبعوا المرسلين، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم).

هذان الحديثان تقدم تحريجهما وبيان كذبيها ووضعها أثناء الرد على المراجعة (١٢) بما يغني عن إعادته هنا، ولسنا نبتغي إطالة الكلام كما يفعل هذا الرافضي عبد الحسين، لكن بعد أن فصلنا وضع هذين الحديثين وكذبيها من جهة الإسناد والمتن، عززنا ذلك بأقوال أهل العلم في هذا الشأن مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن كثير، والعقيلي، وحتى السيوطي -رغم تساهله- ومن متأخريهم المحدث الشيخ الألباني. وقد بينا هناك أن أحق هذه الأمة بالسبق ويتسميته صدّيقاً- دون حصر به- هو خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر الصّدّيق، وأنه كذلك أولى الأمة بالتنشيه بمؤمن آل فرعون، مع أفضلية أبي بكر عليه، وذلك باعتراف عليّ عليه السلام نفسه، فراجع.

٣٤- حديث عليّ عليه السلام قال: قال لي رسول الله ﷺ: (إن الأمة ستغدر بك بعدي، وأنت تعيش على ملتي وتقتل على ستي، من أحبك أحبني ومن أبغضك أبغضني، وإن هذه ستخضب من هذا- يعني لحيته من رأسه-). ذكره الحاكم (١٤٢/٣-١٤٣) معلقاً عن حيّان الأسدي: سمعت عليّاً يقول... وذكره ولم يسق له إسناداً، لكن يشهد له ما ساقه بعد ذلك عن عليّ أنه قال: (إن مما عهد إليّ رسول الله ﷺ أن الأمة ستغدر بك بعدي)، أخرجه الحاكم (١٤٠/٣)، والبيهقي في (دلائل النبوة) (٤٤٠/٦)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (٢١٦/١١) من طريق هشيم، عن إسماعيل بن سالم، عن أبي إدريس الأودي -أو الأزدي- عن عليّ. وقد ساق إسناد البيهقي الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٢٥/٧)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وواقفه الذهبي، وهو كذلك لولا أن أبا إدريس هذا لم أجد

أحدًا ذكرة ولم أعرفه. لكن تابعه في هذا الحديث عن عليّ ثعلبة بن يزيد الحنّاتي، عند البيهقي أيضًا من طريق آخر لا مطعن فيه سوى أن ثعلبة هذا وإن كان صدوقًا لكنه شيعي غلا، وقال البخاري: في حديثه هذا نظر - كما في (الميزان) والبداية والنهاية -.

وليس في صحة مثل هذه الأحاديث سوى إخبار النبي ﷺ عليًا بما سيحدث له وهو من دلائل نبوته ﷺ - تطمينًا وبشارة له في عاقبته، وهو نظير إخبار النبي ﷺ عثمان بن عفان ﷺ بما سيحدث له من الفتنة والابتلاء والقتل وهو مظلوم وغدر من غدر به، بل أكثر من ذلك أمره النبي ﷺ بعدم التخلي عن الخلافة وإمارة المؤمنين إذا ما طلب منه ذلك المنافقون، وأمره بالصبر عليها حتى يلقاه، وذلك قوله ﷺ: (يا عثمان إن الله عسى أن يلبسك قميصًا، فإن أراذك المنافقون على خلعه فلا تخلمه حتى تلقاني) وهو حديث صحيح، أخرجه الإمام أحمد (٨٦/٦، ١١٤، ١٤٩)، والترمذي (٣٢٢/٤)، وابن ماجه (١١٢)، وابن حبان (٢١٩٦)، وابن أبي عاصم (١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٨، ١١٧٩) من طرق عديدة. ومثله قوله ﷺ: (إن رسول الله ﷺ عهد إليّ عهدًا وأنا صابر عليه)، أخرجه الإمام أحمد (٥٨/١، ٦٩)، والترمذي (٣٢٤/٤)، وابن ماجه (١١٣)، والحاكم (٩٩/٣)، وابن حبان (٢٢٩٧)، وابن سعد (٦٦/٣)، وابن أبي عاصم (١١٧٥، ١١٧٦) من طرق عنه ﷺ.

وقول ابن عباس الذي ساقه بعد ذلك، قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: (إما إنك ستلقى بعدي جهدًا، قال: في سلامة من ديني؟ قال: في سلامة من دينك)^(١) لا يدل على أكثر مما قلناه كما لا يخفى، وفيه دليل على بقاء عليّ ﷺ على الاستقامة والسلامة في الدين،

(١) أخرجه الحاكم (١٤٠/٣).

وهو مذهب أهل السنة، وبه يردون على الخوارج طعنهم بعليّ وأدعاءهم كفره وضلاله بعد قبّحهم الله، وهو يشبه تمامًا قول النبي ﷺ في حق عثمان رضي الله عنه - لما ذكر الفتن وقربها -: (هذا يومئذ على الهدى) وهو حديث صحيح، أخرجه الإمام أحمد (٤/٢٣٥، ٢٣٦) (٥/٣٣، ٣٥)، والترمذي (٤/٣٢٢)، والحاكم (٣/١٠٢) عن مرة بن كعب. ورواه أيضًا عن ابن عمر رضي الله عنهما الإمام أحمد (٢/١١٥)، والترمذي (٤/٣٢٣)، وقال فيه رضي الله عنه عن عثمان: (يقتل فيها هذا مظلومًا).

وفي رواية قال عنه: (هذا يومئذ على الحق) أخرجه الإمام أحمد (٤/٢٤٢، ٢٤٣)، وابن ماجه (١١٩)، والطبراني في الكبير (١٩/١٤٤، ١٤٥) (٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٢)، وأبو يعلى^(١) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه، وانظر كتاب (السنة) لابن أبي عاصم (١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥).

وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ ذكر فتنة وختلافًا فقيل: من لنا يا رسول الله؟ قال: (عليكم بالأمين وأصحابه) وهو يشير بذلك إلى عثمان بن عفان، وأخرجه الإمام أحمد (٢/٣٤٥)، قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٧/٢٠٩): (وإسناده جيد حسن).

وكل هذا يبين أن ما حصل لعليّ رضي الله عنه في مثل تلك الأحاديث وإن كان فيه فضل له وبشارة، لكنّه لم يختص به، بل حصل مثله أو أكثر منه لعثمان بن عفان رضي الله عنه كما قدمنا، وكذا لغيره من الصحابة مثل عمار وآخرين فبطل بذلك اختصاص عليّ بهذا، والحمد لله رب العالمين.

٣٥- حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلت على تنزيله) فاستشرفنا وفيما أبو بكر وعمر، فقال: (لا، ولكنه خاصف النعل)- يعني علياً) أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٣، ٨٢)، والحاكم (٣/١٢٢-١٢٣)، ومن طريقه البيهقي في (دلائل النبوة) (٦/٤٣٥، ٤٣٦)، وأخرجه أيضًا أبو يعلى^(١)، وذكره أيضًا في (كتر العمال) (٣٢٩٦٧)، ونحوه عند ابن أبي شيبة في (المصنف) (١٢/٦٤)، وفي (الكتر) (٣٦٣٥١).

وهو حديث صحيح ثابت، وقد أشار إلى طرقه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٧/٣٦١)، وفيه فضل لعلي رضي الله عنه، وقد تقدم تخريجه والكلام على معناه ومدلوله في الرد على المراجعة (٣٦)، وبيننا هناك أنه إشارة إلى قتاله رضي الله عنه الخوارج، فإنهم هم الذين يقال عنهم متأولون للقرآن، وهو مع هذا أقل فضلاً ومنزلةً من قتال أبي بكر الصديق رضي الله عنه للمرتدين، فإنهم من جنس من قاتلهم رسول الله ﷺ على تنزيل القرآن، وراجع الكلام هناك أيضًا على بطلان إطلاق اسم المرتد على من نازع علياً في الإمارة.

أما حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه المذكور بعد هذا، ولفظه: (أمر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين) فهو حديث ضعيف لا يثبت، كل طرقه واهية أو موضوعة كما يأتي:

فقد أخرجه الحاكم في (المستدرک) من طريقين ضعيفين جداً، وقد عقب الذهبي عليهما بقوله: (لم يصح، وساقه الحاكم بإسنادين مختلفين إلى أبي أيوب ضعيفين). قلت: أولهما (٣/١٩٣) من طريق محمد بن حميد- الرازي- ثنا سلمة بن الفضل، ثنا أبو زيد الأحول،

(١) البداية والنهاية (٧/٣٦٠)، مجمع الزوائد (٥/١٨٦).

عن عتاب بن ثعلبة - وفي الأصل: عقاب وهو تصحيف - عن أبي أيوب الأنصاري. وهذا وإه، محمد بن حميد الرازي على حفظه فهو ضعيف متهم، وقد كذبه بعضهم، وشيخه سلمة بن الفضل ضعيف لسوء حفظه، قال البخاري: في حديثه بعض المناكير. وقال الحافظ في التقریب: صدوق كثير الخطأ. فهذه علتان، والعلة الثالثة: أبو زيد الأحول هذا لا يعرف، ولم أجد أحدًا ذكره.

وهناك علة رابعة وهي شيخه عتاب بن ثعلبة، وهو مجهول أيضًا ذكره الذهبي في (الميزان) مع حديثه هذا وقال: (والإسناد مظلم، والمتن منكر).

أما الإسناد الثاني عند الحاكم (٣/١٣٩-١٤٠) فهو من طريق محمد بن يونس القرشي، ثنا عبد العزيز بن الخطاب، ثنا علي بن غراب بن أبي فاطمة، عن الأصمغ بن نباتة، عن أبي أيوب.

وهو مثل سابقه أو أوهى منه، فمحمد بن يونس القرشي هذا هو المعروف بالكديمي، وحاله مثل حال محمد بن حميد الرازي السابق تمامًا، فمع حفظه الواسع فهو متهم بالكذب، وقد كذبه صراحةً غير واحد كأبي داود - صاحب السنن - وموسيين هارون، والقاسم بن زكريا المطرز، هذه العلة الأولى.

والعلة الثانية: علي بن غراب بن أبي فاطمة، والصواب فيه: علي بن أبي فاطمة، وهو علي بن الخزور، وإنما قلنا هذا لأنه هو الذي له رواية عن الأصمغ بن نباتة أولاً، وهو الذي جزم به في (تنزيه الشريعة) (١/٣٨٧) ثانيًا، وإذا كان كذلك فهو متروك شديد التشيع، كما الحافظ. ويبعد أن يكون عليّ هذا هو ابن غراب الفارازي الكوفي لتأخر طبقتة عن الأول، وليس له رواية عن الأصمغ والله أعلم. وعلى فرض أنه هو فهو شيعي غالٍ مع

صدقه في نفسه، فلا يحتج به في مثل هذا الحديث، وهو إلى ذلك مدلس، وقد عنعنه ولم يصرح بالسماع.

العلة الثالثة: الأصبح بن نباتة هذا متروك أيضًا ورمي بالرفض، وقد اهتم، وقد مر حاله في الرد على المراجعة (٤٨).

ولحديث أبي أيوب هذا طريقين آخرين عند الحاكم في (الأربعين) وقد ساقهما الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٠٥-٣٠٦/٧)، ثانيهما هو نفسه الطريق الأول المار في (المستدرک) (٣/١٩٣)، أما الأول منها، وهو الثالث هنا، فهو من طريق محمد بن كثير، عن الحارث بن حصيرة، عن أبي صادق، عن مخنف بن سليمان - كذا هو، وأظن الصواب: مخنف بن سليم، والله أعلم - عن أبي أيوب. وهو وإي أيضًا، محمد بن كثير الراوي عن الحارث بن حصيرة هذا هو القرشي الكوفي أبو إسحاق، قال الإمام أحمد: خرقتنا حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وفي التقريب أيضًا: ضعيف. وشيخه الحارث بن حصيرة أيضًا فيه ضعف مع ما عنده من الرفض المانع من قبول حديثه هذا بالخصوص، قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطئ ورمي بالرفض. وهذا بالإضافة إلى شيخ الحاكم أبي الحسن علي بن حماد المعدل، فلم أجد له ترجمة، والله أعلم.

ثم وجدت الحديث وقد عزاه في (كتر العمال) (٣١٧٢١) لابن جرير - يعني في (تهذيب الآثار) - وقال: فيه مخنف بن سليم، كما رجحناه، فالحمد لله رب العالمين.

ولحديث أبي أيوب هذا طريق آخر بسياق طويل، أخرجه الخطيب في (تاريخ بغداد) (١٨٦-١٨٧/١٣) من طريق أحمد بن محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن جعفر بن المطيري، ثنا أحمد بن عبد الله المؤدب بسر من رأى، ثنا المعلى بن عبد الرحمن ببغداد، ثنا شريك، عن سليمان بن مهران الأعمش، ثنا إبراهيم، عن علقمة والأسود قال: أتينا أبا أيوب

الأنصاري... الحديث، وفيه قوله: (... وإن رسول الله ﷺ أمرنا بقتال ثلاثة مع علي؛ بقتال الناكثين، والقاسطين، والمارقين..) وفيه قوله أيضًا: (... يا عمار بن ياسر! إن رأيت عليًا قد سلك واديًا وسلك الناس واديًا غيره فاسلك مع علي، فإنه لن يردك في ردى، ولن يخرجك من هدى..) وهو الذي تقدم برقم (٢٦) ووعدنا بالكلام عليه هنا، فنقول: إنه حديث موضوع وكذب على رسول الله ﷺ وعلى الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، ففي إسناده هذا كذابان أو متهمان بالكذب ووضع الحديث: أولهما: أحمد بن عبد الله المؤدب، هو ابن يزيد المعروف بالهشيمي، قال ابن عدي: (كان بسامراء يضع الحديث): قال الذهبي: دجال كذاب، وقد تقدم حاله في الرد على المراجعة (٤٨)، والثاني هو شيخه الملعى بن عبد الرحمن وهو الواسطي، قال الدارقطني: (ضعيف كذاب)، قال ابن عدي: كان يضع الحديث.

وقال الحافظ في التقریب: (متهم بالوضع، وقد رمي بالرفض). وقد اكتفى ابن كثير في البداية والنهاية (٣٠٦/٧) في إعلال الحديث بالملعى هذا فقصر، إذ غفل عن الراوي عنه أحمد بن عبد الله المؤدب الكذاب.

ولا نريد أن نضيف إلى هذين الكذابين علة ضعف أحمد بن محمد بن يوسف -ابن محمد بن دوست- لأنها دون كذبتها فاقصرنا عليها.

هذه حال طرق الحديث - وهي أربعة - عن أبي أيوب الأنصاري لا تقوم بأي منها حجة، بل فيها ما يبين ضعفه وكذبه.

ولهذا الحديث أيضًا طرق أخرى عن غيره من الصحابة، وهي ساقطة كلها لا تقوم بها حجة، وغير صالحة للتعاقد لشدة وهنها كما سنذكره إجمالاً، وقد صرح بضعف هذا الحديث بكل طرقه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٣٠٤/٧) فقال: (... فإنه حديث

غريب ومنكر، على أنه قد روي من طرق عن عليّ وعن غيره، ولا تخلو واحدة منها عن ضعف) اهـ. ومثله قول العقيلي كما في (تزيه الشريعة) (٣٨٧/١). ولا حاجة بنا إلى تفصيل بيان ضعف أسانيد هذه، بل سنقتصر في كل طريق بذكر علة واحدة أو أكثر من علله التي تكفي لإسقاطه بالكلية، ولتفصيل ذلك موضع آخر، أما الآن فنقول: قد روي هذا الحديث عن عليّ نفسه، وله عنه ست طرق:

الأول: عند الخطيب (٣٤٠-٣٤١/٨) وفيه أبان بن أبي عياش وهو متروك وقد اتهم بالكذب، إضافة إلى ما في السند من الانقطاع من الرواة الجاهيل.

والثاني: عند أبي يعلى وأبي بكر بن المقرئ^(١)، وفي السند الربيع بن سهل الفزاري وهو ضعيف بالاتفاق، ضعفه الدارقطني وغيره، وقال ابن معين: ليس بشيء.

الثالث: عند ابن عدي^(٢)، وفي الإسناد حكيم بن جبير وهو ضعيف ورمي بالتشيع، وكذلك شيخ ابن عدي أحمد بن حفص صاحب مناكير وقد اتهم، وفي الإسناد أيضًا بعض المجهولين.

الرابع: عند الحاكم في (الأربعين)^(٣) بإسناد مسلسل بالضعفاء، محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، وأبيه وعمه عمرو بن عطية.

الخامس: عند ابن عساكر^(٤) من طريق مجاهيل لا يعرفون، أنس بن عمرو، عن أبيه عمرو، وغيرهم.

(١) كما في البداية والنهاية (٣٠٤/٧)، وانظر كذلك مجمع الزوائد (١٨٦/٥).

(٢) كما في البداية والنهاية (٣٠٤/٧) وساق بعض إسناده الذهبي في الميزان (٥٨٤/١).

(٣) البداية والنهاية (٣٠٥/٧).

(٤) البداية (٣٠٥/٧).

السادس: عند ابن عساكر أيضًا^(١) وفي إسناده أبو الجارود، وهو زياد بن المنذر صاحب الجارودية، وهو كذاب، كذبه يحيى بن معين وأبو داود وغيرهما، وتركه الباقون، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث.

وروي الحديث أيضًا عن عبد الله بن مسعود، وله عنه طريقان:

الأول: عند الحاكم في (الأربعين)^(٢)، وفي إسناده إسماعيل بن عباد، وهو متروك، إضافة إلى ما فيه من الضعفاء والمجاهيل الآخرين.

والثاني: عند الطبراني في (الأوسط)^(٣)، وفي الإسناد مسلم بن كيسان الملائي، قال النسائي وغيره: متروك، وقد ضعفه غير واحد، وبه أعل الحديث الهيثمي.

وروي أيضًا من حديث أبي سعيد الخدري عند الحاكم في (الأربعين)^(٤) من طريق أبي هارون العبدي، وهو متروك ومنهم من كذبه، وهو شيعي أيضًا، إضافة إلى ضعفه آخرين فيه. ومن حديث عمار بن ياسر عند الطبراني أيضًا^(٥) من رواية أبي سعيد التيمي وهو عقيصاء، وهو شيعي متروك، تركه الدارقطني وغيره.

ومع كل هذه الطرق - الأربعة عشر - لهذا الحديث فإنه لا يصح ولا يثبت، وحتى لو صح فما فيه أكثر مما تقدم في حديث أبي سعيد الماضي في قتال الخوارج المتأولين للقرآن، والحمد لله رب العالمين.

(١) البداية (٧/٣٠٥).

(٢) البداية والنهاية (٧/٣٠٥).

(٣) مجمع الزوائد (٧/٢٣٨).

(٤) البداية والنهاية (٧/٣٠٥).

(٥) مجمع الزوائد (٧/٢٣٨-٢٣٩).

وأما حديث عمار بن ياسر قال: قال رسول الله ﷺ: (يا علي! ستقاتلك الفئة الباغية وأنت على الحق، فمن لم ينصرك يومئذ فليس مني)، فقد ذكره في (كنز العمال) (٣٢٩٧٠) وعزاه لابن عساكر، ومنه نقله هذا الرافضي عبد الحسين دون معرفة إسناده ومخرجه، وهو الأمر الذي لا يلتفت إليه طالما أن الحديث يوافق هواه.

وما دمنا لم نتمكن من معرفة إسناده فلا يصح عندنا هذا الحديث ولا يثبت، على أن هناك ما يبين ضعفه، وهو ما نقلناه في الرد على المراجعة (٢٦) عن المتقي الهندي صاحب (الكنز) من مقدمة كتابه (١٠ / ١) باكتفائه في الحكم على الحديث بالضعف بعزوه إلى ابن عساكر أو آخرين ذكرهم هناك، وهذا الأمر المتحقق هنا بحمد الله، لكن طرف الحديث الأول صحيح ثابت في أحاديث أخرى، وهو دليل للمذهب أهل السنة في جعل الحق مع علي في حربه مع معاوية ~~رضي الله عنه~~، واعتبار معاوية وأصحابه هم الباغين، لكن هذا لا يوجب فسقهم ولا كفرهم كما يزعمه هؤلاء الرافضة الضالون، وقد فصلنا ذلك وبيّناه في الرد على المراجعة (٢٢).

ويبقى من الحديث طرفه الأخير: (فمن لم ينصرك يومئذ فليس مني) وهو الذي يتوقف فيه لعدم ثبوته ولا صحته كما قلنا: مع أنه ليس فيه دليل على كفر من نازع علياً وحاربه - وهو الذي يظن احتجاج الرافضة هؤلاء به - فقصارى ما فيه - إن ثبت - أن يكون مثل قوله ﷺ في الصحيح: (من غشنا فليس منا) رواه مسلم (٩٩ / ١) وغيره.

وقوله: (من حلف بالأمانة فليس منا) وهو صحيح رواه أبو داود (٣٢٥٣)، وفي لفظ صحيح أيضاً (ليس منا من حلف بالأمانة) رواه الإمام أحمد (٣٥٢ / ٥) وغيره، وفي رواية عند الخطيب (٣٥ / ١٤): (ليس مني من حلف بالأمانة) وفيها فائدة بقوله (من) حتى لا يتبجح أحدٌ بها في هذا الحديث.

ومثله أيضًا قوله ﷺ: (ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن) رواه البخاري (١٨٨/٩)، وقوله: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقّ كبيرنا) رواه الإمام أحمد (١٨٥/٢)، والترمذي (١٢٢/٣)، والحاكم (٦٢/١) وغيرهم، وقوله: (ليس منا من ضرب الحدود، وشقّ الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية) رواه الإمام أحمد (٣٨٦/١، ٤٢٢، ٤٦٥)، والبخاري (١٠٣/٢، ١٠٤، ٢٢٣/٤)، ومسلم (٩٩/١) وغيرهم، وأمثلة ذلك كثيرة جدًا والله الحمد، فهل يسوّغ عاقل الحكم بالكفر على من فعل مثل هذه المنهيات، من شقّ الجيوب، وضرب الحدود، وعدم التغني بالقرآن وغيرها؟

ثم إن هذا الحديث نفسه قد رواه ابن عساكر أيضًا عن عمار بن ياسر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (ستقتلك الفئة الباغية وأنت على الحق، فمن لم ينصرك يومئذ فليس مني) ذكره في (كنز العمال) (٣١٧١٦) وهو من قول النبي ﷺ لعمار نفسه لا لعليّ، ومع ذلك فشأنه شأن سابقه لا يختلف عنه بشيء.

ونحن يمكننا عكس هذا الحديث على الرافضة هؤلاء، ونحتج به عليهم في الاقتصار بنصرة عليّ في ذلك اليوم -يوم صفين- فقط لا غيره كما تدّعيه الرافضة، فإن في الحديث تخصيص ذلك وتبيينه بقوله: (يومئذ) يعني لا مطلقًا، فليعتبر ذلك ولينظر إليه بإنصاف ويترك التعصب، والله الهادي إلى صراطٍ مستقيم.

وحديث أبي ذر رضي الله عنه: (والذي نفسي بيده إن فيكم لرجلاً يقاتل الناس من بعدي على تأويل القرآن، كما قاتلت المشركين على تنزيله، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله) نقله هذا الرافضي عبد الحسين من (كنز العمال) (٣٢٩٦٩) وحذف منه عمدًا قوله: (وهم يشهدون أن لا إله إلا الله) ففيها الإقرار بإيهان من نازع عليًا حتى وإن كان معتديًا عليه، وهو ما لا

يرضى به - سفاهة و حماقة وضللاً - هؤلاء الرافضة، فأقدم إمامهم هذا على حذفه وطمسه واقتطعه من الحديث، قطع الله ذكره وأصحابه إلى يوم القيامة.

وهذا الحديث لا نعرف صحته ولا ثبوته ولا مخرجه، لكن قد تقدم الحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في ذلك، وتقدم بيان معناه وانطباقه، فراجع.

وحديث أبي رافع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أبا رافع! سيكون بعدي قوم يقاتلون علياً، حقاً على الله جهادهم، فمن لم يستطع جهادهم بيده فبلسانه، فمن لم يستطع بلسانه فقلبه، ليس وراء ذلك شيء) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٥٥) بإسنادٍ واهٍ جداً، فيه محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وهو ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، ذاهب. وقد تركه الدارقطني. وفيه أيضاً يحيى بن الحسن بن فرات، وهو مجهول، وبها أعل الحديث الهيثمي في (المجمع) (١٣٤/٩). وفي الإسناد أيضاً محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وهو متكلم فيه ومطعون.

بقي من الأحاديث هنا حديث الأخضر الأنصاري - أو ابن أبي الأخضر - قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا أقاتل على تنزيل القرآن، وعليّ يقاتل على تأويله). رواه ابن السكن - كما في (الكنز) (٣٢٩٦٨)، والإصابة (٢٥/١) - وهو مثل حديث أبي سعدي المتقدم أولاً (في الرقم ٣٩) في معناه.

وقد كفانا هذا الرافي عبد الحسين مؤونة التخريج والبحث، إذ ساق إسناده، وهو من طريق الحارث بن حصيرة، عن جابر الجعفي، عن محمد الباقر، عن أبيه علي بن الحسين زين العابدين، عن الأخضر هذا. والحارث بن حصيرة لا يُتَّجَّج به منفرداً مع ما عنده من الرفض، قال الحافظ في التريب: (صدوق يخطئ، ورمي بالرفض) وقد تقدم حاله ضمن الرواة المئة (رقم: ١٨).

لكن علة هذا الإسناد الموجبة لوهنه وضعفه هو جابر الجعفي هذا، وهو رافضي ضعيف جدًا ومتروك، وقد كذبه غير واحد، وقد مرّ أيضًا (برقم: ١٣).

وقد روى هذا الحديث أيضا الدارقطني في (الأفراد) من نفس الطريق، طريق جابر هذا، كما أقر به عبد الحسين هذا في الهامش (١٩٦/٤٢ - ١٩٧).

وقد اعترف بما ساقه في ذلك الهامش بضعف هذا الحديث وسقوطه عن الاحتجاج، فما وجه الحجة بإيراده إذن؟

٣٦- حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (يا علي! أخصمك بالنبوة ولا نبوة بعدي، وتخصم الناس بسبع ولا يحاجك فيها أحد من قريش، أنت أولهم إيمانًا بالله، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسوية، وأعلمهم في الرعية، وأبصرهم بالقضية، وأعظمهم عند الله منزية).

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لعلي - وضرب بين كتفيه -: (يا علي! لك سبع خصال لا يحاجك فيهن أحد يوم القيامة: أنت أول المؤمنين بالله إيمانًا، وأوفاهم بعهد الله، وأقوم بأمر الله، وأرفهم بالرعية، وأقسمهم بالسوية، وأعلمهم بالقضية، وأعظمهم منزية يوم القيامة) كلاهما رواه أبو نعيم في (الحلية) (١/٦٥، ٦٦)، وهما حديثان موضوعان مكذوبان، ذكرهما أو أحدهما ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/٣٤٣) وأقره السيوطي في (اللائل المصنوعة) (١/٣٢٣)، وكذلك ابن عراق الكتاني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٥٢). وعلة الأول أنه من رواية خلف بن خالد العبدي البصري، عن بشر بن إبراهيم الأنصاري، وخلف هذا لا يكاد يُعرف وقد اتهمه بوضع هذا الحديث الدارقطني - كما في (الميزان) (١/٦٥٩) - وساق حديثه هذا الذهبي وقال: خبر كذب.

وشيخه بشر هذا كذاب يضع الحديث، كما قال ابن عدي وابن حبان وغيرهما، وساق حديثه هذا الذهبي في ترجمته من (الميزان) وعده من مصائبه.

وأما الحديث الثاني عن أبي سعيد، ففي إسناده عصمة بن محمد، وهو مثل بشر بن إبراهيم السابق، فقد قال عنه يحيى بن معين: كذاب يضع الحديث.

هذه حال بضاعة هذا الدجال الماكر عبد الحسين، أربعون نصًا زعم أنها تدل على أن عليًا ثاني رسول الله ﷺ في هذه الأمة، وأن له عليها من الزعامة بعد النبي ﷺ ما كان له عليها، وقوله وقول أمثاله هذا من أكبر الأدلة والبراهين على تحقيق قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَلَّمْنَاهُمْ نَمَّ إِلَىٰ نَبِيِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنزِّلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الأنعام]، إذ لا يتصور وجود من يعتقد مثل هذه السخافات والحماقات لولا أن الله سبحانه أخبر بهذا، وله الحكمة البالغة، وله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه.

ومن مجموع الأربعين نصًا التي ساقها في حدود أربعة وعشرين أو ثلاثة وعشرين من النصوص الموضوعة المكذوبة، التي لا يحل ذكرها إلا مع تبين كذبها، وأن الباقي منه نحو أحد عشر أو اثنا عشر ضعيف ساقط لا يحتج به، والباقي لا يزيد على خمسة نصوص أو ستة هو الصحيح الذي ليس فيه فضل مختص بعليٍّ عليه السلام، بل ثبت مثله أو أكثر منه في حق غيره كثيرين، والتفصيل فيما قدمنا، والحمد لله رب العالمين.

انتهى الجزء الأول من

((الحجج الدامغات في الرد على المراجعات))

وبليه الجزء الثاني

الفهرس

٣	مقدمة الكتاب
٩	يمكن حصر التعليق والرّد في النقاط الآتية
١١	طبيعة بعض الكتب وبيان ما جاء فيها
٢٩	المقدمة
٣٢	المراجعات والرّدود عليها
٣٢	المراجعتان (١، ٢): (س ش)
٣٢	المراجعة (٣): س
٣٢	المراجعة (٤): ش
٣٣	الرّد على المراجعة (٤):
٣٤	المراجعة (٥): س
٣٤	المراجعة (٦): ش
٣٥	الرّد على المراجعة (٦):
٤١	المراجعة (٧): س
٤١	المراجعة (٨): ش
٤١	الرّد على المراجعة (٨):
٥٧	المراجعة (٩): س
٥٧	المراجعة (١٠): ش

- ٥٧ الرد على المراجعة (١٠):
- ٨٥ المراجعة (١١): س:
- ٨٦ المراجعة (١٢): ش:
- ٨٦ الرد على المراجعة (١٢):
- ٢٣٤ المراجعة (١٣): س:
- ٢٣٤ المراجعة (١٤): ش:
- ٢٣٥ الرد على المراجعة (١٤):
- ٢٤٤ المراجعة (١٥): س:
- ٢٤٤ المراجعة (١٦): ش:
- ٢٤٤ الرد على المراجعة (١٦):
- ٣٢٩ المراجعة (١٧): س:
- ٣٢٩ المراجعة (١٨): ش:
- ٣٢٩ الرد على المراجعة (١٨):
- ٣٣١ المراجعة (١٩): س:
- ٣٣١ المراجعة (٢٠): ش:
- ٣٣١ الرد على المراجعة (٢٠):
- ٣٣٦ المراجعة (٢١): س:
- ٣٣٦ المراجعة (٢٢): ش:
- ٣٣٦ الرد على المراجعة (٢٢):
- ٣٤١ المراجعة (٢٣): س:

- ٣٤١ المراجعة (٢٤): ش:
- ٣٤١ الرد على المراجعة (٢٤):
- ٣٤٣ المراجعة (٢٥): س:
- ٣٤٣ المراجعة (٢٦): ش:
- ٣٤٣ الرد على المراجعة (٢٦):
- ٣٥٣ المراجعة (٢٧): س:
- ٣٥٣ المراجعة (٢٨): ش:
- ٣٥٣ الرد على المراجعة (٢٨):
- ٣٥٦ المراجعة (٢٩): س:
- ٣٥٦ المراجعة (٣٠): ش:
- ٣٥٦ الرد على المراجعة (٣٠):
- ٣٥٩ المراجعة (٣١): س:
- ٣٥٩ المراجعة (٣٢): ش:
- ٣٥٩ الرد على المراجعة (٣٢):
- ٣٦٨ المراجعة (٣٣): س:
- ٣٦٨ المراجعة (٣٤): ش:
- ٣٦٨ الرد على المراجعة (٣٤):
- ٣٩٩ المراجعة (٣٥): س:
- ٣٩٩ المراجعة (٣٦): ش:
- ٣٩٩ الرد على المراجعة (٣٦):

- ٤٢٠:س: المراجعة (٣٧):
- ٤٢٠:ش: المراجعة (٣٨):
- ٤٢٠: المراجعة (٣٨): الرد على المراجعة
- ٤٢٧:س: المراجعة (٣٩):
- ٤٢٧:ش: المراجعة (٤٠):
- ٤٢٧: المراجعة (٤٠): الرد على المراجعة
- ٤٢٨:س: المراجعة (٤١):
- ٤٢٨:ش: المراجعة (٤٢):
- ٤٢٨: المراجعة (٤٢): الرد على المراجعة
- ٤٣٠:س: المراجعة (٤٣):
- ٤٣٠:ش: المراجعة (٤٤):
- ٤٣٠: المراجعة (٤٤): الرد على المراجعة
- ٤٣٨:س: المراجعة (٤٥):
- ٤٣٨:ش: المراجعة (٤٦):
- ٤٣٨: المراجعة (٤٦): الرد على المراجعة
- ٤٣٨:س: المراجعة (٤٧):
- ٤٣٨:ش: المراجعة (٤٨):
- ٤٣٩: المراجعة (٤٨): الرد على المراجعة
- ٥١٥: الفهرس العام

المجمل الدامغات لنقد كتاب

المجلد الثاني

الجزء الثاني

تأليف

أبو مريم بن محمد الأعظمي

دار الإحياء
للطباعة والنشر والتوزيع
الطبعة الأولى ١٩٧٦م

دار الصديق
للنشر والتوزيع
بمطبعة الخيرية - صنعاء - اليمن
ت : ٢٢٤٤٥٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ



دار الصديق للتوزيع

للنشر والتوزيع

الجمهورية اللبنانية - بيروت

ت: ٢٢٤٤٥٩

١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - إسكندرية

تليفون: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

دار الإحياء
للطبع والنشر والتوزيع

المراجعة (٤٩) : س :

١- إقرار شيخ الأزهر بتلك الأحاديث الأربعين المتقدمة، وأنه زاد عليها بثلاثة أقوال لابن عباس في فضائل علي عليه السلام.

٢- اعتراضه بأن فضائله هذه لا تستلزم العهد له بالخلافة.

الرد على المراجعة (٤٩) :

- مع أن ذلك خلاف منهجنا في الرد - إذ كنا نرد على عبد الحسين فقط - لكننا اضطررنا إليه لما حوته هذه المراجعة من الأقوال المكذوبة على ابن عباس فاقتضى ذلك التنبيه.

ليس من منهجنا - كما ذكرناه في المقدمة - التعليق على المراجعات المنسوبة - زورًا وبهتانًا - إلى شيخ الأزهر سليم البشري رحمته الله، ولا على ما زعم من أجوبته، لكننا هنا قد اضطررنا إلى ذلك لما حشاها هذا الرافضي الماكر عبد الحسين من النصوص في ذلك، ولسنا نعني من هذه النصوص سوى الثلاثية المنسوبة إلى ابن عباس، وما عداها من أقوال التابعين والأئمة ليس فيها أبدًا ما يعين الرافضة على مطلوبهم الباطل، فهي لا تعدو أقوال ثناء ومدح لعلي عليه السلام بما يستحقه، وبما لا يزيد على ما لغير علي من الصحابة من ذلك الثناء كما لا يخفى.

وأما ما جاء به منسوبيًا إلى ابن عباس هنا فهي ثلاثة:

أولها قوله: (ما نزل في أحد من كتاب الله ما نزل في علي) وقد عزاه في (الصواعق) (ص: ٧٦) لابن عساكر دون أي تعقيب عليه، ومثل هذا لا يثبت ولا يمكن الاحتجاج به حتى يعرف سنده، وأنى لهم ذلك.

والثاني قوله: (نزلت في علي ثلاثمائة آية) وهو باطل لا يثبت عن ابن عباس، وقد رواه الخطيب (٢٢١/٦) وتقدم الكلام عليه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) وبيننا أن ابن الجوزي عدّه في (الموضوعات) وأن في إسناده أربع علل: جوير بن سعيد وهو متروك، وسلام بن سليمان الثقفي وهو ضعيف، وإسماعيل بن محمد بن عبد الرحمن المدائني وهو مجهول لا يعرف، والانقطاع الذي فيه بين الضحاك وابن عباس.

والقول الثالث: (ما أنزل الله (يا أيها الذين آمنوا) إلا وعلي أميرها وشريفها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد ﷺ في غير مكان وما ذكر عليًا إلا بخير) أخرجه الطبراني في (الكبير) (١١٦٨٧) وهو واه جدًا وباطل، في إسناده عيسى بن راشد، قال الهيثمي في (المجمع) (١١٢/٩): وهو ضعيف. قلت: وهذا قصور منه إذ هو مجهول لا يعرف وخبره منكر، كما ذكره الذهبي في (الميزان) نقلًا عن البخاري.

وأفحش منه وأقبح من رفعه وجعله من قول النبي ﷺ، كما هو عند أبي نعيم في (الحلية) (٦٤/١) قال: حدثنا محمد بن عمرو بن غالب، ثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، ثنا عباد بن يعقوب، ثنا موسى بن عثمان الحضرمي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره، وهو موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ وعلى ابن عباس أيضًا، فشيخ أبي نعيم هذا محمد بن عمر بن غالب كذبه ابن أبي الفوارس، كما في (الميزان)، وعباد بن يعقوب مع صدقه في نفسه فهو رافضي غال، وقد تقدم حاله ضمن الرواة المئة (برقم: ٤٦).

وقد رواه هنا عن موسى بن عثمان الحضرمي، وهو مثله في الغلو مع ضعفه الشديد،

قال أبو حاتم: متروك.

فلا يصح هذا القول بحمد الله موقوفاً ولا ومرفوعاً، بل هو باطل مكذوب.

المراجعة (٥٠) : ش :

- محاولته بيان الاستدلال بخصائصه على إمامته.

الرد على المراجعة (٥٠) :

١- بيان أن ما صح من فضائل علي عليه السلام لا يختص به بل وقع مثله لغيره كثيرين، ومن ثم لا وجه للاحتجاج به على إمامته.

٢- فضح سوء أدبه مع ربه ﷻ وأصل قولهم هذا.

٣- نقض ما احتج به من الأحاديث في هذه المراجعة.

حاول في هذه المراجعة وراوغ في بيان دلالة تلك النصوص في فضائل علي عليه السلام على إمامته وخلافته للنبي ﷺ، وزعم أن من لوازمها وصايته على الأمة بعد النبي ﷺ، وقد قدمنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦) أصل القول بالوصاية لعلي، وأنه من اختراع اليهود ليضلوا به من أمكنهم من أمة محمد ﷺ، وقد وقع ذلك بإذن الله كما هو باد عند هؤلاء الرافضة، وأما تلك النصوص التي أسلفت فبعد طرح المكذوب الموضوع منها والساقط، لا يخلص منها إلا ما فيه فضل لعلي عليه السلام، يقصر كثيراً حتى عن التنويه بخلافته بعد الثلاثة قبله أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم. ومن تمسك بالإنصاف والعدل وطرح التعصب والهوى لم يخرج إلا بهذا الذي قلناه إن لم يكن الله يريد أن يغويه.

ثم قال: (وما كان ليخفى عليك... أن تلك السنن قد أعطت علياً من المنازل المتعاقبة ما لا يجوز على الله تعالى وأنبياؤه إعطاؤها إلا لخلفائهم..) وَي وَي! انظروا إلى هؤلاء الحمقى المهازيل الذين لم يساؤوا حتى البهائم في عبوديتها لله وانقيادها لأمره، ومن أنت يا

عبد الحسين حتى تجوز على الله أشياء وتمنع عليه غيرها؟! ألسنت كائناً ضئيلاً حقيراً مخلوقاً من نطفة من ماء مهين؟! لكن الأمر كما قال الله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾ [النحل].

وها هو صاحبنا الرافضي هذا يخاصم الله سبحانه، فيجوز عليه أشياء ويمنع آخر بقوله: (لا يجوز على الله تعالى...!!)

وهذا إنما أخذته الرافضة من إخوانهم المعتزلة، فهم أجراً منهم على ذلك، والرافضة مخانيث المعتزلة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، كما أخذوا عنهم القدر وسلب الصفات والقول بخلق القرآن، وقد تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦)، ونحن لا ننكر وجود بعض ما لا يجوز أن يفعله الله سبحانه، وذلك مما حرمه على نفسه وأخبر أنه لا يفعله أبداً، ووعد الحق، مثل الظلم الذي حرمه على نفسه ﷺ، مع ما في لفظ نفي الجواز من سوء الأدب مع الله ﷻ، بل ينبغي لنا الاقتصار على الألفاظ الشرعية الصحيحة، التي وردت بها آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ، مثل أن نقول: حرم على نفسه الظلم، وكتب على نفسه الرحمة، وحق العباد عليه ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً، فهذا كله مما جاءت النصوص بإثباته، وهو مما حرمه الله بنفسه على نفسه، وكتبه بنفسه على نفسه، ومنع جوازه بنفسه عن نفسه لم يمنعه أحد غيره عنه، فإذا كان كذلك فهذا الذي قرره الرافضي عبد الحسين بقوله: (ما لا يجوز على الله تعالى وأنيابته إعطاؤها إلا لخلفائهم وأمنائهم على الدين وأهله...) لم يأت به نص ولا إجماع، بل هو لا يتأتى إلا على عقول هؤلاء المجانين الملاحين، فإنهم -كإخوانهم المعتزلة- يجعلون العقل هو الحاكم على الله تعالى، الموجب له أشياء والمحرم عليه غيرها، فما رأوه بعقولهم واجباً أو جائزاً على الله أوجبوه وجوزوه عليه ﷻ، وما لا ممنوا جوازه عنه كما فعل عبد الحسين هذا هنا تماماً، فأفّ وتفّ لكل عقل يقوم فيه

أنه حاكم على خالقه ومحدثه بعد أن لم يكن ومصرفه على ما يشاء! فتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً وهو المستعان على ما يصفون!

ثم قال عبد الحسين هذا: (على أن من سبر غور سائر السنن المختصة بعلي، وعجم عودها بروية وإنصاف، وجدها بأسرها - إلا قليلاً منها - ترمي إلى إمامته وتدل عليها، إما بدلالة المطابقة، كالنصوص السابقة وكعهد الغدير، وإما بدلالة الالتزام، كالسنن التي أسلفناها في المراجعة: ٤٨).

قد تقدم الكلام على نصوصه السابقة في المراجعات (٢٠، ٢٦، ٣٦، ٤٠) - سوى حديث الغدير، وسيأتي إن شاء الله - وعلى نصوصه في المراجعة (٤٨)، وبيننا كذب أكثرها وضعفها، وما صح منها فليس فيه أية دلالة - لا بالمطابقة ولا بالالتزام - على إمامة علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، بل ولا مطلقاً.

وقول عبد الحسين هذا هو قول من لا يعرف بضاعته، أو لا يعقل ما يخرج من رأسه.

ثم قال: (وكقوله عليه السلام): علي مع القرآن والقرآن مع علي، لن يفترقا حتى يرثي عليّ (الحوض). هذا الحديث أخرجه الحاكم (١٢٤/٣) من طريق عمرو بن أبي طلحة القناد، ثنا علي بن هاشم بن البريد، عن أبيه قال: حدثني أبو سعيد التيمي، عن أبي ثابت مولي أبي ذر عن أم سلمة. قال الحاكم: (صحيح الإسناد، وأبو سعيد التيمي هو عقيصاء ثقة مأمون). قلت: وهذا من أوامه الفاحشة عليه السلام، فإن هذا الإسناد واه بمره، أبو سعيد التيمي عقيصاء هذا شيعي متروك غير ثقة، كما في (الميزان) وقد تقدم قريباً الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨) وشيخه أبو ثابت مولي أبي ذر لم أعرفه ولم أجد له ترجمة، ولا أظنه إلا مجهولاً، ثم إن عمرو بن طلحة وشيخه علي بن هاشم وأباه هاشم كلهم مرميون بالتشيع، وأكثرهم غلواً عمر هذا، فإنه متهم بالرفض أيضاً، فلا يقبل خبرهم في مثل هذا كما قدمنا غير مرة.

والحديث قد أخرجه أيضًا الطبراني في (الصغير) (٧٠٧) و(الأوسط)^(١) وقال: حدثنا عباد بن سعيد الجعفي الكوفي، ثنا محمد بن عثمان بن بهلول -أو أبي بهلول- الكوفي، ثنا صالح بن أبي الأسود، عن هاشم بن البريد به. وهو لا يفرح به إذ هو أوهى من سابقه، مع بقاء علة الأول في أبي سعيد الجعفي وكذا شيخه محمد بن عثمان مجهولان لا يعرفان، وإسنادهما هذا ظلما كما قال الذهبي في (الميزان) (٣٦٦/٢).

وصالح بن أبي الأسود واه كما في الميزان، وفي (المغني): منكر الحديث وبه أعل الحديث الهيثمي.

ثم قال أيضًا: (وقوله عليه السلام: علي مني بمنزلة راسي من بدني).

أخرجه الخطيب (في تاريخ بغداد) (١٢/٧) ومن طريقه أورده ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢٠٨/١) وقال: (في إسناد مجاهيل) قلت: وهو من طريق أيوب بن يوسف بن أيوب أبي القاسم البزاز، ثنا عنس بن إسماعيل الفزاز، ثنا أيوب بن مصعب الكوفي، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء. وقال الخطيب: (لم أكتبه إلا من هذا الوجه). قلت: وهو واه جدًا. فأيوب بن مصعب ومن دونه ثلاثهم مجاهيل، بعضهم جهالة حال وبعضهم جهالة عين لا يعرف. والحديث قد أخرجه الديلمي أيضًا (٣٩٩٣) وابن مردويه -كما في (العلل المتناهية)- من طريق حسين الأشقر بن قيس بن الربيع، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس. وهو مثل سابقه أو أوهى منه، فيه ثلاث علل: حسين الأشقر هذا شيعي غال، قال البخاري: عنده تناكير. وفي رواية: فيه نظر. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وقد كذبه أبو معمر الهذلي. وقيس بن الربيع سيء الحفظ، وقد ابتلي بآبن سوء كان يدخل عليه ما ليس

من حديثه. وشيخه ليث هو ابن أبي سليم، وهو سيء الحفظ جدًا بسبب اختلاطه، قال الحافظ: (صدوق اختلط أخيرًا ولم يتميز حديثه فترك).

فالحديث على هذا بطريقه لا يبعد أن يكون موضوعًا، وقد اكتفى السيوطي في (الجامع الصغير) (٥٥٩٦) بتضعيفه لشدة تساهله المعروف.

وقال: (وقوله عليه السلام في حديث عبد الرحمن بن عوف: والذي نفسي بيده لتقيم الصلاة، ولتؤتن الزكاة، أو لأبعثن إليكم رجلاً مني أو كنفي... الحديث، وآخره: فأخذ بيد علي فقال: هو هذا).

هذا الحديث نقله من (كتر العمال)، وقد عزاه صاحب (الكتز) (٣٦٤٩٧) لابن أبي شيبه، وهو في (مصنف ابن أبي شيبه) (٦٦/١٢)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى في (مسنده) (رقم ٨٥٩) (١٦٥/٢-١٦٦) ^(١) كلهم من طريق طلحة بن جبر - أو جبير - ثنا المطلب بن عبد الله عن مصعب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف. وإسناده ضعيف، طلحة بن جبر هذا وهما الجوزجاني، وقال ابن معين - في رواية - لا شيء، وقال الطبري: (طلحة لا تثبت بنقله حجة) وقد تساهل الحاكم فصححه، فرده الذهبي بقوله: (قلت: طلحة ليس بعمدة) وقد أعله الهيثمي في (المجمع) بطلحة هذا أيضًا. وفي الإسناد علة أخرى، فالمطلب بن عبد الله هذا هو ابن المطلب بن حنطب، قال الحافظ في (التقريب): (صدوق كثير التدليس والإرسال). وقد عنعنه ولم يصرح بالسماع. ثم إن في متنه اضطرابًا - والله أعلم - وهو قوله: (... رجلاً مني أو كنفي) وهذا اضطراب في الرواية لا من قول النبي ﷺ، كما هو واضح في (الكتز) وغيره. وإذا كان كذلك فقوله: (رجلاً مني...) تقدم مثله لعلي عليه السلام

(١) وانظر: أيضاً: (مجمع الزوائد) (١٣٤/٩).

في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٢٦) وبيننا عدم اختصاصه بهذا اللفظ، بل جاء مثله لغيره كثيرين مثل جلييب وغيره، والمهم أن هذا الحديث ضعيف ولا يثبت ولا يصح الاحتجاج به.

وقوله في الهامش (٥/٢٠٠): (وحسبك حجة على أن عليًا كنفس رسول الله آية المباهلة، على ما فصله الرازي في معناها من تفسيره الكبير...) هذا فيه غش. بل كذب وافتراء على الرازي ~~فظه~~، فقد قدمنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨) ما نقله الرازي في تفسير آية المباهلة هذه (٨١/٨) عن رجل رافضي اسمه محمود بن الحسن الحمصي، كان يسكن الري، وزعم هذا الرافضي أفضلية علي على سائر الأنبياء ما عدا محمد ~~صلى الله عليه وآله~~، واستدل في ضمن ما استدل به بهذه الآية: (وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ) [آل عمران: ٦١] ثم رد عليه الرازي قوله هذا وفنده. فهو إذاً من قول هذا الرافضي الكافر محمد بن الحسن لا من قول الرازي لكن هذا الدجال الماكر عبد الحسين ليس أحسن حالاً من صاحبه محمود هذا؛ إذ كذب على الرازي ونسب الاستدلال والقول إليه، ونحن نقول للشيعة: أهذا إمامكم أمثل هذا الغش والمكر والكذب يصبح الرجل عندكم إماماً وآية من آيات الله! لئن كان الأمر كذلك فأب لكم من طائفة وتف! وإلا فلتبرؤوا من عبد الحسين هذا وأفعاله.

المراجعة (٥١): س؛

-اعتراض شيخ الأزهر بفضائل الخلفاء الراشدين الثلاثة.

المراجعة (٥٢): ش؛

١- ادعاؤه إيمانه بفضائل أهل السوابق من المهاجرين والأنصار.

٢- عدم رضائه بالمعارضة بمثلها.

٣- زعمه عدم دلالة تلك النصوص على الخلافة، وعدم استناد أحد إليها.

الرد على المراجعة (٥٢) :

١- تكذيبه - بالأدلة والبراهين- في ادعائه إيمانه بفضائل السابقين من المهاجرين والأنصار.

٢- عدم رضائه بالمعارضة بفضائلهم خروج عن موضوع كتابه وتخلص منه في المناظرة. وبيان العدل والإنصاف في ذلك.

٣- تكذيبه في عدم دلالة تلك النصوص على خلافتهم أولاً، وتكذيبه -ثانياً- في عدم استناد أحد إليها.

صدر مراجعته هذه بتصريحه بإيمانه بفضائل أهل السوابق من المهاجرين والأنصار كافة رضوا عنه، وقال: (وفضائلهم لا تحصى ولا تستقصى، وحسبهم ما جاء في ذلك من آيات الكتاب وصحاح السنة). اهـ. ونحن نكذبه في ادعائه هذا -مع إقرارنا بفضائل هؤلاء الصحابة جميعاً بأكثر مما قاله- وإن هي إلا تقيّة يتقي بها نفور الصادقين المخلصين عنه.

وتكذبتنا له في هذا وإن كان غير محتاج إلى دليل وبرهان؛ لتواتر مذهب هؤلاء الرافضة الملاعين -ومنهم عبد الحسين هذا- في بغض صحابة رسول الله ﷺ وأزواجه أمهات المؤمنين، ولعنهم وسبهم والتبرؤ منهم، إلى غير ذلك من نغثات اليهودية فيهم التي يعلمها كل من عاشرهم فضلاً عن خبرهم وغاص في مذهبهم، لكننا نجد شواهد من كلام هذا الدجال الماكر عبد الحسين في نفس كتابه هذا (المراجعات) تدل على شدة بغضه لهؤلاء الصحابة الكرام، وأولهم أبو بكر وعمر وعثمان رضوا عنه، ولولا الفتنة والحثب اللذين يريد

إلقاءهما بكتابه هذا بين أهل السنة؛ لصرح بسبهم وشتهم بل وكفرهم. ومن هذه الشواهد ما جاء في (المراجعة: ٧٤) وما بعدها حتى (المراجعة: ٩٦) بل وما بعدها أيضًا من الطعن الخفي - وأحيانًا يصبح طعنًا ظاهرًا - بأهل المؤمنين عائشة رضي الله عنها أولاً، ثم بباقي الصحابة وجهورهم ثانيًا، وأخصهم أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كما صرح به في غير موضع. وما أذكره في هذا الباب مما مر في كتابه هذا ما قاله في الهامش (١٠) صفحة (٥٢) من (المراجعات) عن ابن حجر: (وكيف آخر في الخلافة العامة والنيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخاه ووليه الذي لا يؤدي عنه سواه، ثم قدم فيها أبناء الوزغ... إلى آخر كلامه الذي ينم عن حقه وبغضه لهؤلاء السادة الأخيار. وقوله الأخير هذا إن لم يكن يعني به أبا بكر وعمر وعثمان فلا يخرج مقصده عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ولعن مبغضهم إلى يوم الدين.

ثم إن نسينا فلا ننسى كتابه (أبو هريرة) وقد ملأه طعنًا وقدحًا بهذا الصحابي الجليل، حافظ سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، التي ضيعها كل الرافضة بلا استثناء، بطعنهم بمن حبه الله سبحانه إلى المؤمنين وحدهم دون غيرهم، فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - كما في (صحيح مسلم) (٤/١٩٣٩) - أنه دعا لأبي هريرة فقال: (اللهم حبيب عبيدك هذا - يعني أبا هريرة - وأمه إلى عبادك المؤمنين وحبيب إليهم المؤمنين) قال أبو هريرة رضي الله عنه: (فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني إلا أحبني).

وقد روى ذلك أيضًا الإمام أحمد (٢/٣٢٠)، وحتى الحاكم مع ما عنده من تشيع، الذي عول عليه (عبد الحسين) هذا كثيرًا قد روى ذلك في (المستدرک) (٢/٦٢١). لكن ليس هذا موضع الرد على كتاب عبد الحسين ذاك، وعسى الله أن يمكننا من التفرغ للرد عليه وتفنيده، فما حواه من الباطل والكذب لا يقل عما في كتابه هذا (المراجعات). والمقصود هنا الإشارة إلى كذبه في ادعائه الإيثار بفضائل هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم، وما إيمانه

هذا إلا كإيمان من وصفهم الله ﷻ بقوله: **﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾** [البقرة]. ويمكننا أن نتصور عبد الحسين هذا حين أنهى كتابه هذا ورجع إلى (شياطينه) من الروافض، سواء في العراق أو في لبنان أو في إيران، سئل عما قاله فيه من مثل هذا المدح للصحابة فقال: (إنما نحن مستهزئون). فإرد الله ﷻ عليهم بقوله: **﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾** [البقرة]. وهذا كله قاله الله سبحانه فيمن وصفهم في بداية الآيات بأنهم: **﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾** [البقرة: ١٠] وأنهم من الذين قالوا: **﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾** [التحذير] **﴿اللَّهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾** [البقرة] الآية، فقال فيها: **﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾** [النحل: ٢٩] وجمعنا هاتين الآيتين مع قوله ﷺ عن أبي هريرة -مثلاً- في الحديث الماضي: (اللهم حبب عبيدك هذا وأمه إلى عبادك المؤمنين) ثم نظرنا في حال هؤلاء الرافضة مع الصحابة عموماً ومع أبي هريرة خصوصاً؛ خرجنا بما يغني التلويح به عن التصريح، والله الموفق.

وقد قدمنا في مقدمة كتابنا نصوصاً من كتبهم الأصول التي يقيمون عليها دينهم ومذهبهم، تبين شدة بغضهم للصحابة كلهم وعداوتهم لهم وسبهم ولعنهم، بل وتكفيرهم بما يناقض أيضاً ادعاء عبد الحسين هنا. وقد علم كل العقلاء أن من أراد دراسة اعتقاد طائفة ومذهبهم لا يتوجه إلا إلى أصولهم التي عليها يعتمدون وإليها يتحاكمون، ونحن قد فعلنا ذلك مع الشيعة، فوجدنا أصولهم هذه مثل (الكافي)، و(الخصال)، و(الاحتجاج)، وغيرها مما ذكرنا في المقدمة أم لم نذكر، كلها تأمر بسب الصحابة وأزواج النبي ﷺ ولعنهم وتكفيرهم، في الوقت الذي تأمر فيه بالتقية -كما نقلناه أيضاً- وهو إظهار خلاف المعتقد وإن كان كفرة -عندهم- إذا كانت هناك مصلحة راجحة -ولا مصلحة أرجح عندهم من

إلقاء الفتنة بين أهل السنة- فمن ذلك علمنا وتيقنا أن قول الرافضي عبد الحسين هنا لا يخرج عن ذلك شعرة، بل هو تطبيق لأصولهم تلك بحذافيرها، ولهم في ذلك مذهب معروف صاغوه على قاعدة: (لكل مقام مقال) فلكل مجتهد منهم لون، ولكل عصر لون، ولكل إقليم لون، ولكل مناسبة كذلك.

وقد وصف أحد الأساتذة الأفاضل علماً من أعلامهم ومجتهداً من مجتهديم وهو الخالصي، بأنه كان إذا عبر الشارع تغير اجتهاده من الرصيف إلى الرصيف.

ويحضرني الآن مثال آخر عند هذا الدجال عبد الحسين على ما قلناه، وهو رده على موسى جار الله في كتابه (أجوبة مسائل موسى جار الله) قوله بادعاء الشيعة تحريف القرآن، فقال (ص: ٣٤): (نعوذ بالله من هذا القول ونبرأ إلى الله من هذا الجهل، فإن القرآن العظيم متواتر من طرقنا لا يرتاب في ذلك إلا معتوه) ونحن نستطيع أن نتصور أن عبد الله بن أبي ابن سلول هو المتكلم هنا المتصنع بالتقوى والإنكار لتحريف القرآن.

وقال أيضاً: (وكان القرآن مجموعاً أيام النبي ﷺ على ما هو عليه الآن من الترتيب...) وهذا كله قاله في جانب رده على موسى جار الله، ولكنه في كتابه الآخر: (فلسفة الميثاق والولاية) قال خلاف هذا تماماً في معرض كلامه على الآية: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» [المائدة: ٣] وإليك نصه:

(ثم أقحمها الناس على عهد عثمان وزجوها في وسط تلك الآية الكريمة لغرض لهم...) فهل بعد هذا من صراحة في أن القرآن معبوث به؟!

وغير ذلك من الشواهد والبراهين على تقلبهم وتلونهم بحسب الظروف والأزمان، كما قدمنا على قاعدة: (لكل مقام مقال) فبئست هذه القاعدة بمثل تطبيق الشيعة هذا.

وهذا هو صريح النفاق وهم يسمونه (تقية) ولهم سلف ومثل في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [التافون] ألا يسمى هذا تقية أيضاً؟

وأحسب أن هناك من مخلصي (السنة) وهم - مع إخلاصهم - غافلون عن شر مثل عبد الحسين هذا وأصحابه، يقتنعون بأقل ما يخرج من أفواههم من المدح لهؤلاء الصحابة والترضي عنهم والتظاهر بمحبتهم، ويتغافلون عن الشر المتطير في ثنايا كلامهم من القدر بهؤلاء السادة العظام.

ولا نملك لهؤلاء - المخلصين - سوى أن نذكرهم ونحذرهم مما حذرنا الله سبحانه منه، بإخباره عن مصطبغ بصبغة الدين ويشتمل مع المسلمين وهو لا يألو جهداً في زرع الفتنة بينهم، تماماً كما فعل عبد الحسين هذا بكتابه (المراجعات) إذ قال الله سبحانه:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخِذُوا بِطَانَةَ مَن دُونِكُمْ لَا يَأْلُو نَكْمَ حَبَالاً وَذُؤاً مَا عَيْتُمْ قَدْ بَدَتْ الْبَغْيَاءُ مِن أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفَى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨].

وهذه الآية والله ينبغي لنا أن نتدبرها بكل كلمة منها؛ لما نجد فيها من الانطباق على حال صاحب (المراجعات) هذا، وكذا وما بعدها: ﴿هَاتِنْتُمْ أَوْلَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا تُحِبُّونَهُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنْامِيلَ مِنَ الْقَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٠٣] إن تمسستكم حسنة تسؤهم وإن نصبتكم سيئة يفرحوا بها وإن نصبروا وتتقوا لا يضرركم كيدهم شيئاً إن الله بما تعملون محيطٌ ﴿[آل عمران: ١٢٠].

نسأل الله أن يرزقنا الصبر والتقوى ليمنع عنا كيد هؤلاء، اللهم آمين.

وقوله بعد ذلك: (نعم ينفرد خصومنا برواية أحاديث في الفضائل لم تثبت عندنا، فمعارضتهم إيانا بها مصادرة لا تنتظر من غير مكابر متحكم، إذ لا يسعنا اعتبارها بوجه من الوجوه مهما كانت معتبرة عند الخصم). هذا باطل أيضًا كما سنبينه؛ فإن الأمر لا يخلو من أحد الوجهين:

إما أن يحتج كل خصم بما عنده على الآخر، وهذا لا يستسيغه عاقل يريد الإنصاف وإقامة الحجة معاً، أو أن يحتج كل خصم على الآخر بما عند خصمه نفسه مما يؤيد مذهبه ومشربه، وهذا ما حاول فعله في (المراجعات). لكن ههنا ثلاثة شروط لاستقامة هذه الطريقة وجدواها واتصافها بالعدل والإنصاف:

الشرط الأول: أن تخضع تلك النصوص المستقاة من كتب الخصم لمقاييس الخصم نفسه، من حيث صحتها وثبوتها أو عدم ذلك عنده، وأن تُقيم بما يقيم به الخصم نصوصه حتى تصبح مقبولة عنده، ومن ثم يمكن للمخالف أن يحتج بها عليه ويلزمه بها، وبخلاف ذلك لا تشكل أي دليل عليه أبداً. وهذا الشرط لم يحققه صاحب (المراجعات) إلا قليلاً؛ إذ قد ساق كثيراً من الأحاديث محتجاً بها على أهل السنة، وهي عندهم في كتب الموضوعات والروايات المكذوبة، أو أنهم رووها وعلقوا عليها بالرد، فيهمل ذلك كله ويأخذ الرواية لوحدها، وهذا مع ما فيه من التدليس والغش والكذب يسقط حجية تلك النصوص المزعومة على أهل السنة، وقد مر بنا من ذلك الكثير الكثير والله الحمد.

الشرط الثاني: بعد ثبوت تلك النصوص وصحتها يجب أن يعلم توجيه الخصم لمعناها وما الذي فهمه منها، ما دامت هي نصوصه لا نصوص غيره، وهو الذي رواها ولم يروها غيره - هذا فيما انفرد به الخصم - فهو إذاً أعرف بمرادها ومدلولها من الآخرين، وإلا فهي مكابرة ومعاندة صرفة، وجود مجرد نظير من يعرف أهل العربية - وهو ليس منهم - بلغتهم

بل ويحتج بها عليهم، أو من من يعرف أهل الطب بمصطلحاتهم، وأهل الهندسة بقواعدهم وغير ذلك، وهذا ما عدمه عبد الحسين هذا في (المراجعات) تمامًا؛ إذ هو بعد سوقه للنصوص - مع ما فيها من الموضوع المكذوب - يفسرها بما يشاء ويهوى لا ضابط له إلا هواه وعصبيته، ونعوذ بالله من هذا الجهل والخذلان. وأوضح دلائل خذلان الله للعبد أنك تراه يحاول ليّ النصوص ليًا وتحميلها فوق ما تحتمله، ونسأل الله العافية.

الشرط الثالث: إذا ما ارتضى الخصم إقامة الحجة بنصوص خصمه نفسه كان عليه أن يقبل المعارضة بمثلها، وإلا فهو تحكم للهوى والعصية، فإن حاله لا يخرج عن أحد حالين: إما أن يكون احتجاجة بتلك النصوص لثبوتها عنده - وهي لم ترو إلا من طريق الخصم - أو لإقامة الحجة على الخصم فقط. فإن كان الأول كان ثبوت الأخرى المعارضة لها مثلها، إذ قد اتفقا في المخرج فينبغي لها أن تكون ثابتة عنده أيضًا. وإن كان الثاني لم تقو على إحجاج الخصم لوجود ما يعارضها أو يبين المراد منها عنده، فليس الخصم في حرج من قبولها إذ هي متوافقة عنده مع الأخرى المبينة لها، فلا يمكن إلزامه من غير ما التزمه.

ولا يقال: أن الاحتجاج بها إنما كان لثبوتها عند المجادل نفسه من طريقه، فإن في هذا خروجًا عن المنهج الذي اتفق عليه من إلزام الخصم بما في نصوصه نفسه، فإذا كان ثمة نصوص مشتركة بين الخصمين كان الواجب على المخاصم أن يحتج بما عند خصمه من طريقه، ومن ثم يتوجه الشرط الثالث هذا.

وهذا الشرط من الطبيعي ألا يلتزم به عبد الحسين هذا؛ لما في التزامه من خذلانه واندحار حججه كلها، وبه يتبين بطلان وجه عدم أخذه بما عورض به من هذه النصوص، وكيف أنه لتمرسه بالمكر والخديعة حاول إدارة الكلام لصالحه بما يخالف الحق. والله المستعان.

وأعجب من ذلك قوله بعد هذا: (ألا ترى أنا لا نعارض خصومنا بما انفردنا بروايته، ولا نحتج عليهم إلا بما جاء من طريقهم كحديث الغدير ونحوه) وهذه دعوى كاذبة أيضًا، فقد أخل بهذا الشرط كثيرًا فيما سبق؛ إذ قد اضطر إلى الاحتجاج بنصوصهم ومن كتبهم -التي لا تساوي عندنا جناح بعوضة- لعدم عثوره عند أهل السنة حتى في (الموضوعات) عندهم على ما يشفي غليله ويحقق هواه، فعدل إلى من شاركوه في الهوى والضلالة واحتج بهم، كالكليني في الكافي، والصافي والقمي في تفسيريهما والطوسي والصدوق وغيرهم. انظر ذلك في كتابه هذا في الصحفات والهوامش الميئنة: (ص: ٦٣، هـ: ١٤) (ص: ٦٤، هـ: ٢٢) (ص: ٦٧، هـ: ٣٤) (ص: ٦٨، هـ: ٣٦) (ص: ٧٠، هـ: ٤٢، ٤٣، ٤٤) (ص: ٧٤، هـ: ٥٨) (ص: ٦٧، هـ: ٣٠) (ص: ٦٢، هـ: ١٢) وغيرها مما يكذبه في إدعائه هذا هنا.

ثم قال عبد الحسين هذا: (على أنا تتبعنا ما انفرد به القوم من أحاديث الفضائل فما وجدنا فيه شيئًا من المعارضة، ولا فيه أي دلالة على الخلافة، ولذلك لم يستند إليه -في خلافة الخلفاء الثلاثة- أحد، والسلام).

لا أدري هل كان في رأس هذا الرافضي عبد الحسين من عقل حين قال هذا القول، أو أنه قد كذب في ادعائه تتبع تلك الأحاديث؛ فإن من كان عنده أدنى عقل وفهم إذا نظر في تلك الأحاديث وجدها تدل -إما بصراحة أو تلميحًا- على خلافة أبي بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكذا أحاديث فضائل عمر ومن بعده عثمان رضي الله عنه.

ودعوى عبد الحسين هذا هي دعوى من لا يستحي من الكذب، وهو يزعم أن أهل السنة ليس عندهم من النصوص ما يثبت خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وتقديمهم على علي، بل ويتبجح أكثر فيدعي عدم استناد أحد إليها، وهذه أكثر كتب أهل السنة ممن

كتب في العقائد والفضائل والسير، كلهم يذكرون خلافتهم عليه السلام، ويسوقون أدلة أحقيتهم في التقدم على علي، بل وأفضليتهم عليه، كما فعل صاحبنا الصحيحين في أبواب الفضائل، وكذا غيرهما من أهل السنن والمسائيد، وحتى الحاكم -على تشيعه- صنع مثل ذلك في أبواب الفضائل من (المستدرک) كما قدمنا ذلك في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦)، وتبعهم كثيرون كالإمام ابن حزم في (الفصل)، وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في كثير من كتبهما، والحافظ الذهبي في (تاريخه) و(سيره)، والحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية)، وأبي جعفر الطحاوي في (عقيدته) وكذا شارحها ابن أبي العز الحنفي، وغيرهم كثيرون ليس هذا موضع سردهم ولا أقوالهم، لكن المقصود التنبيه على أن قول عبد الحسين هذا هو إما قول مخبول لا يعي ما يخرج من رأسه، أو قول كاذب مفتر لا يستحي من مثل فعله هذا.

ولا يمكننا هنا ذكر أحاديث فضائلهم وتقدمهم بالخلافة على علي، وأخصهم أبو بكر وعمر؛ لما استدعيه من التطويل والتفصيل، لكن لا بأس بالإشارة إلى بعضها مما فيه القطع بخلافة أبي بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بالخصوص، ومما فيه تقديمه مع عمر رضي الله عنه على باقي الأمة، وكذا خلافة عثمان بعدهما.

فمن ذلك حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: (أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: أرايت إن جئت فلم أجدك؟ كأنها تريد الموت، قال: إن لم تجديني فات أبا بكر) أخرجه الإمام أحمد (٨٢/٤، ٨٣)، والبخاري (٣٦٥٩، ٧٢٢٠)، ومسلم (٢٣٨٦) وغيرهم. وهذا صريح كل الصراحة في خلافته رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم. ومثلها أيضا قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة رضي الله عنها: (ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتابًا) ثم قال: (ياأبي

الله والمسلمون إلا أبا بكر)، أخرجه الإمام أحمد (٧٤/٦، ١٠٦، ١٤٤)، والبخاري (٥٦٦٦، ٧٢١٧)، ومسلم (٢٣٨٧) وغيرهم أيضًا، وفي رواية قال (فلا يطمع في هذا الأمر طامع). وأيضًا أحاديث تقديمه في الصلاة مشهورة ومعروفة، وقد روجع ﷺ في ذلك مرة بعد مرة وهو يقول: (مروا أبا بكر فليصل بالناس)، وقد رواه غير واحد في الصحيحين وغيرهما، وعن عدد من الصحابة، كأبي موسى الأشعري، وعائشة، وابن عمر، والعباس بن عبد المطلب، وغيرهم ليس هذا موضع استقصائها. وكذلك من الأحاديث المتواترة التي لا ينكرها إلا الجاحدون المللحدون: ما صدع به ﷺ على منبره مخاطبًا كل الناس به، مبيّنًا شدة محبته ﷺ لأبي بكر، وأنه لا يعدل به أحدًا؛ مما يستلزم وجوب تقديمه على كل أمته من بعده، وهو قوله ﷺ: (لو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لا اتخذت أبا بكر خليلًا، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سددت إلا خوخة أبي بكر)، وهذا رواه عدد كثير من الصحابة، كأبي سعيد، وابن عباس، وابن الزبير، وابن مسعود، وجندب البجلي، وأبي المعلى، وأبي هريرة، وعائشة، وابن عمر، وأنس وغيرهم، وهو في الصحاح والسنن والمسانيد، وقد ذكره من صنف في (الأحاديث المتواترة) كالسيوطي وغيره.

ومما اشترك فيه أبو بكر مع عمر ~~رضي الله عنه~~ قوله ﷺ: (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر) أخرجه الإمام أحمد (٣٨٢/٥، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٠٢)، والترمذي (٣٦٦٢، ٣٦٦٣)، وابن ماجه (٩٧)، وابن أبي شيبة (١١/١٢)، والحميدي (٤٤٩)، وابن أبي عاصم (١١٤٩/١١٤٨) وغيرهم. وقوله أيضًا ﷺ: (بيننا أنا نائم رأيتني على قلب عليها دلو، فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة فترع منها ذنوبًا أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف والله يغفر له، ثم استحالت غربًا فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقرًا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن) أخرجه الإمام أحمد (٣٦٨/٢، ٤٥٠)،

والبخاري (٧٠٢٢، ٧٠٢١، ٣٦٦٤)، ومسلم (٢٣٩٢)، ونحوه عند الترمذي (٢٢٨٩) ولا بأس ببيان بعض ألفاظ هذا الحديث، فقوله: (على قلب) أي: على بئر، وقوله: (ذنوبًا أو ذنوبين) الذنوب: الدلو الممتلئة، وقوله: (وفي نزعه ضعف) إشارة إلى قصر مدته وعجلة موته، وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر. كما قال الشافعي. وقوله: (ثم استحالت غربًا) الغرب الدلو العظيم، فهي أكبر من الذنوب، وقوله: (يفري فريته) أي: يعمل عمله، وقوله: (فلم أر عبقريًا) العبقرى: هو سيد القوم وقويمهم وكبيرهم، وقوله: (حتى ضرب الناس بعطن) هو ما يعد للشرب حول البئر من مبارك الإبل.

وهذا فيه إشارة صريحة إلى خلافة أبي بكر للنبي ﷺ، ثم خلافة عمر لأبي بكر رضي الله عنه.

ومما فيه ذكر عثمان حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر) قال جابر: (فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل الصالح فرسول الله ﷺ، وأما المنوط بعضهم ببعض فهم ولاية الأمر الذي بعث الله به نبيه) اهـ. أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٥٥)، وأبو داود (٤٦٣٦)، وابن أبي عاصم (١١٣٤)، والحاكم (٣/٧١-٧٢)، وقد صححه الحاكم على تشييعه واعتداد الرافضة به، وواقفه الذهبي. وقوله في الحديث: (نيط) أي علق، والنوط: التعليق.

وأيضًا أخرج الإمام أحمد (٧٦/٢) (٢٥٩/٥) من حديث ابن عمرو ومن حديث أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: (رأيت كأي وضعت في كفة والأمة في كفة فرجحت بالأمة، ثم وضع أبو بكر في كفة والأمة في كفة فرجح أبو بكر، ووضع عمر في كفة والأمة في كفة فرجح عمر، ثم جيء بعثمان فوزن بهم، ثم رفعت). ونحوه حديث أبي بكر رضي الله عنه عند الإمام أحمد (٥٠، ٤٤/٥) وأبي داود (٤٦٣٤، ٤٦٣٥)، والترمذي (٢٢٨٧) وابن

أبي عاصم (١١٣٥)، والحاكم (٧٠/٣-٧١)، والبيهقي في (الدلائل) (٣٤٨/٦)، وإسناده جيد.

وحديث آخر فيه ذكر علي عليه السلام، والتصريح بأن خلافته عقب خلافة أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام، فعن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن رجلاً قال: (يا رسول الله! رأيت كأن دلوًا دلي من السماء، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربًا ضعيفًا ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت منه فانتضح عليه منها شيء) اهـ. أخرجه الإمام أحمد (٢١/٥)، وأبو داود (٤٦٣٧)، وابن أبي عاصم (١١٤١)، والطبراني في (الكبير) (٦٩٦٥). وقوله: (بعراقيها) العراقي: أعواد يخالف بينها ثم تشدد في عرى الدلو ويعلق بها الحبل وقوله: (فانتشطت منه) أي: جذبت منه.

وغير ذلك من النصوص الكثيرة المتظافرة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم، ثم خلافة عمر لأبي بكر، ثم خلافة عثمان لعمر، ثم خلافة علي لعثمان عليهم السلام أجمعين، التي يحتاج في جمعها إلى أوراق كثيرة، لكن فيما سقناه كفاية - إن شاء الله - لدحض دعوى هذا الدجال الماكر عبد الحسين من عدم دلالتها على الخلافة، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

المراجعة (٥٣) : س :

-طلبه حديث الغدير.

المراجعة (٥٤) : ش :

-سوقه لمجموعة من ألفاظ حديث الغدير.

الرد على المراجعة (٥٤) :

-نقد كل الألفاظ التي ساقها نقداً علمياً من جهة السند والتمن كذلك، بعد التقديم بأربعة أمور لخطبة الغدير هذه، وأن لا علاقة لها بخطبة حجة الوداع.

ها نحن الآن مع مثال آخر من أمثلة تكرار هذا الرافضي عبد الحسين لأدلته -أو ما زعمه منها- تكراراً لا فائدة منه، يريد به التطويل الذي يمكنه من تحريك المعاني لما يهواه ليس إلا، وكذا من أمثلة تدليسه وغشه وعدم أمانته في النقل والإخبار، وقد مر بنا الكلام على خطبة الغدير وسببها باختصار غير مغل في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٦) وكذا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٤) ولا بأس بإعادته ولو من وجه آخر، مجازاة لعبد الحسين هذا في مراجعاته، مع أنه قد ساق في هذه المراجعة ما استطاعه من أحاديث خطبة الغدير التي مر قسم منها فيما أشرنا إليه، وما لم يتقدم منها فسنفصل الكلام عليه إن شاء الله تعالى، لكن هاهنا بعض الأمور ينبغي لنا التأكيد عليها والتذكير بها قبل الخوض في هذه الأحاديث، فنقول وبالله التوفيق:

الأمر الأول: التنبيه على ضرورة التفريق وعدم الخلط بين خطبة الغدير هذه وبين خطبة حجة الوداع، إذ حاول التسوية بينهما في ألفاظهما هذا الرافضي عبد الحسين في (المراجعة: ٨). ونحن نتحدى الشيعة، كل الشيعة على الإتيان بإسناد واحد صحيح وثابت، فيه التصريح بألفاظ أحاديث الغدير هذه أنها كانت في خطبة حجة الوداع، أو في المدينة، أو أي موضوع غير غدير خم، اللهم إلا مجيء ذلك بأسانيد مكذوبة لا يعجز عن وضع أصعب منها أمثالهم، وقد بينا خلال الرد على المراجعة (٨) أن كل ما في الأمر أن بعض الطرق فيها التصريح بذكر غدير خم، وبعضها مطلق ليس في ذكر أي موضع، لذا يجب

حمله على المقيد، ولا يصح القول بتعدده لتعدد طرقه؛ فإن هذا في غاية الجهل، والله يعصمنا من الزيغ والضلال^(١).

الأمر الثاني: بعد أن بينا الفرق بين خطبة حجة الوداع وخطبة غدِير خَم، وأن لا تعلق للثانية بالأولى^(٢)؛ نعيد التذكير بسبب هذه الخطبة، وأنه لما قيل في علي عليه السلام ممن خرج معه إلى اليمن أو عن وجد في نفسه رَضًا بذلك، وأن التوصية به عليه السلام بآل البيت عموماً عليهم السلام، وأن ذلك كله نظير خطبته عليه السلام في المدينة بالتوصية بالأنصار، وهو ما يتضح بالآتي:

الأمر الثالث: وهو ما قدمنا من أن توصية النبي عليه السلام بعلي خاصة وأهل البيت عامة لها نظائر أخرى، لما خشي عليه السلام من هضم حقوق الموصى به والإساءة إليه من بعده. فقد أخرج البخاري (٤٣/٥) وغيره عن أنس رضي الله عنه قال: مر أبو بكر والعباس رضي الله عنهما بمجلس من مجالس الأنصار وهم ييكون، فقال: ما يبيكيكم؟ قالوا: ذكرنا مجلس النبي عليه السلام منا، فدخل على النبي عليه السلام فأخبره بذلك، قال: فخرج النبي عليه السلام وقد عصب على رأسه حاشية برد، فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (أوصيكم بالأنصار فإنهم كَرِشِي وعييتي، وقد قضاوا الذي عليهم وبقي الذي لهم، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) ومعنى قوله: (كَرِشِي وعييتي) أي: بطانتي وخاصتي. وأخرج نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما. فكما أن الأنصار تخوفوا على مقامهم من بعد النبي عليه السلام فاقضى ذلك التوصية

(١) لا يرد على ما قلناه وينقضه ما أخرجه الترمذي (٣٤٢/٤) من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي عليه السلام أوصى هذه الوصية في خطبة حجة الوداع يوم عرفة، فإننا قد تحديناهم بإسناد صحيح وثابت. وهذا ليس كذلك، فإن في سنده زيد بن الحسن الأنطاقي، وهو ضعيف، قال أبو حاتم: منكر الحديث، ولم يرو له أحد إلا الترمذي، ولم يرو له إلا هذا الحديث، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث وبيان ضعفه عندما رددنا على المراجعة (٨) فراجع، وبهذا يبقى تحدينا قائماً والله الحمد.

(٢) وانظر: كذلك في الجزء الأول في الرد على المراجعات (٦، ٨، ٣٤).

بهم، فكذلك أهل بيته عليه السلام من بعده، وكذلك علي عليه السلام نفسه، فإنه قد طعن فيه وتكلم فيه والنبى عليه السلام ما زال حياً، فكيف الأمر من بعده إذن؟ ألا يستحق ذلك خطبة تبين فضله عليه السلام، وصدق محبته وموالاته للمؤمنين، والأمر بمحبته ونصرته كذلك؟^(١)

وأعظم من كل ذلك خطبته عليه السلام في مرض موته لبيان فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، إذ قال عليه السلام: (إن أمن الناس عليّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لأتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر) أخرجاه في الصحيحين وغيرهما عن أبي سعيد وابن عباس وآخرين، وقد تقدمت الإشارة إليه وتخرجه في الرد على المراجعة (٥٢) من هذا الجزء، وهو من الأحاديث الصحيحة الثابتة عندنا، وإن شاغب الرافضة في رده فما هي بأول مهاتراتهم، ونحن بحمد الله لا نأخذ ببعض الحق ونرد البعض الآخر، بل نأخذه كله كما هو صنيعنا في أحاديث الغدير هذه - ما صح منها - وأحاديث فضائل الصديق رضي الله عنه، وننزل كلاً من ذلك منزلته ولا نضرب بعضه ببعض، وهذا من توفيق الله لأهل السنة بخلاف من عداهم.

الأمر الرابع: وهو أن ما قلناه من وجوب التفريق بين خطبة الغدير وخطبة حجة الوداع، فوق أنه مقتضى نصوص الخطبتين وأحاديثهما، فإنه ينبغي على أصل آخر، وهو أن خطبة حجة الوداع أو حجة الإسلام خطبة جامعة شاملة للأصول التي أراد عليه السلام تمسك الأمة بها إلى قيام الساعة، مثل تغليظ حرمة دماء المسلمين وأموالهم بقوله: (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا) وكذا قوله: (ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي هاتين موضوع) وغير ذلك، فإذا كان كذلك فإننا ننظر في ما أوصانا به رسول الله عليه السلام وحثنا على التمسك به، الذي فيه العصمة من

(١) انظر: الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٨).

الضلال، فنجد أنه عليه السلام قال: (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسوله) كما ورد ذلك في أحاديث ابن عباس، وأبي هريرة، وعمرو بن عوف رضي الله عنه^(١). فهذا قاله رسول الله صلى الله عليه وآله في أعظم مجمع حضره، كما قال ابن كثير في (التفسير) (٧٧/٢): (وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفاً) بخلاف خطبه الأخرى في الغدير وغيره فإنه لم يحضرها ولا قريب من هذا العدد، فلو كانت خطبته في الغدير لأجل ما تدعيه الرافضة؛ لكان خطبها رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع يوم عرفة أو يوم النحر، خصوصاً وقد قدمنا^(٢) أن سببها متقدم حتى على حجة الوداع، ومع ذلك فقد أخرج هذا الأمر صلى الله عليه وآله من التوصية بعلي وأهل البيت حتى رجع من حجته في الطريق بين مكة والمدينة وبعدهما رحل عنه معظم من كان معه في حجته تلك، حتى يقطع السبيل على مثل هؤلاء الضلال من الروافض في ادعائهم الوصاية لعلي من بعده.

ومثل ادعائهم هذا في الضلال والجهل والكذب ما زعموه من نزول قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بِبَلَاغٍ مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] وقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] في حادثة الغدير هذه، وقد فصلنا الرد عليها بحمد الله في الرد على المراجعة (١٢) من الجزء الأول.

وحتى في خطبة الغدير أعاد صلى الله عليه وآله ذكر ما يعصم الأمة من الضلال عند التمسك به، وهو كتاب الله فقال: (... وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به - فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال: - وأهل بيتي، أذكركم

(١) انظر: موطأ الإمام مالك (١٦١٩)، مستدرک الحاكم (٩٣/١)، السنن الكبرى للبيهقي (١١٤/١٠)، جامع بيان العلم وفضله (٢/٢٤، ١١٠)، كثر العمال (٨٧٥) وغيرها.
(٢) انظر: الجزء الأول في الرد على المراجعات (٦، ٣٤، ٣٦).

الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي). انظر الجزء الأول في الرد على المراجعة (٨) إذ بينا عدم صحة القول بأن التمسك بالمأمور به هو بكتاب الله وأهل البيت، الذي تحاوله الرافضة وتضع من أجله الأحاديث، كحال إمامهم عبد الحسين هذا، فالله المستعان على ما يصفون. وهذا أوان الكلام على الأحاديث التي ساقها، فنقول مستعينين بالله العظيم:

أول ذلك حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، وقد ذكره هذا الرافضي أربع طرق:

١- الطريق الأول: ما أخرجه الطبراني في (الكبير) (٢٦٨١، ٤٩٧١)، وقد تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٨) وهو من طريق حكيم بن جبير عن أبي الطفيل عن زيد، وهذا الإسناد ضعيف لا يثبت لضعف حكيم بن جبير هذا، قال الحافظ في (التقريب): (ضعيف، رُمي بالتشيع) فهو إلى ضعفه متشيع، فلا يقبل خبره في مثل هذا كما قدمنا ذلك غير مرة في أحاديث المبتدعة هؤلاء، وقال الدارقطني عنه: متروك. وقد ضعفه حتى الهيثمي في (المجمع) (١٦٤/٩) على تساهله.

وأما متنه فقد قدمنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٨) أنه ليس فيه -على ضعفه- الأمر بالتمسك بالعترة كما لا يخفى، وما يصح من بعض ألفاظه لشواهد في الأحاديث الأخرى فليس فيه أبداً ما يصبو إليه هذا الرافضي عبد الحسين، والله الحمد.

وبيان هذا بياناً واضحاً جلياً اتضح لنا كذب عبد الحسين هذا بقوله: (بسند مجمع على صحته) وبإدعائه تصحيح ابن حجر له في الهامشين (٢٠٢/١) (٢٠٣/٧) وكل ما في الأمر أن ابن حجر ساق في (الصواعق) (ص: ٢٥) حديث الغدير عموماً -وليس هذا اللفظ- وصرح بصحته، ولكنه لم يذكر هذا اللفظ ولا قريباً منه ولم يشر إليه حتى، فاستغل ذلك

هذا المخادع عبد الحسين لخداعه وغشه، عامله الله بما يستحق، وراجع حال كتاب (الصواعق) هذا فيما نقلناه منه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٦).

وبعد ثبوت ضعف هذا الحديث وسقوطه عن الاحتجاج فلا عبرة ولا وجه لكل ما قاله عبد الحسين هذا في الهوامش التي علق على الحديث بها (٦، ٥، ٤، ٣، ٢).

إذًا: مع عدم ثبوت الحديث بهذا اللفظ الذي عول عليه ومنه استخراج هوامشه، فليس -مع ذلك- مقتضيًا لما سود به هوامشه تلك، مع أن معظمها قد سبق تفصيل الرد عليه، مثل ما ادعاه في الهامش (٣) من سبب نزول قوله تعالى: ﴿بِأَيِّمَا الرُّسُولُ يَلِّغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] معزومًا للواحدي، وقد تقدم تفصيل رده في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) وكذا في الهامش (٤) من سبب نزول الآية: ﴿وَقِفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [المافات] وقد تقدم أيضًا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢)، وأيضًا ما ادعاه من القرينة اللفظية في الهامش (٦) بشأن قوله ﷺ: (أنا أولى بهم من أنفسهم...) وقد تقدم الرد على ذلك -بحمد الله- بقرائن واضحة جلية، ومدعمًا بنصوص أخرى بما لا يباري فيه ذوو العقول في في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦) وكذا ما قبله. وهذا كله من دلائل رغبة هذا الرافضي في التطويل بالإعادة التي لا طائل تحتها، مجترًا كلامه وأدلته اجترار البعير لطماعه، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

وأما ما انتهى إليه -بوحى من إبليس لعنة الله- من أن الولاية المزعومة هذه من أصول الدين، وذلك فيما خرطه في الهامش (٥) بقوله: (حيث سألمهم أولاً فقال: أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟ إلى أن قال: وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور، ثم عقب ذلك بذكر الولاية ليعلم أنها على حد تلك الأمور التي سألمهم

عنها فأقروا له بها، وهذا ظاهر لكل مَنْ عرف أساليب الكلام ومغازيه من أولي الأفهام) اهـ.
ونحن نقول: بل هو عند مَنْ عرف أساليب الكذب والدجل والمراوغة، من أولي النفوس
المریضة التي عشعش فيها الشيطان؛ إذ -على فرض صحة الحديث بهذا السياق، وقد قدمنا
ضعفه وسقوطه- هو نظير قوله ﷺ في الصحيحين وغيرهما: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَلْيَقُلْ
خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ) فهل يحقّ لذي فهم قد أنعم الله عليه بسلامة العقل أن يقول: إن الإحسان
إلى الجار وإكرام الضيف بمنزلة الإيثار بالله واليوم الآخر وعديل له؟ أو هي من أركان
الإيمان وأصول الدين؟ وكذا قوله ﷺ في الصحيح: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا
يؤمن) قيل: ومن يارسول الله؟ قال: (من لا يأمن جاره بوائقه).

وهذا أقوى من كل ما سبق فإن فيه نفي الإيمان، ومع ذلك لم يدع أحد فيه ما ادعى عبد
الحسين في هذا الحديث، وغير ذلك من الأمثلة.

ولكننا نقول -وبالله نتأيد- إن ذكر هذه الأمور بعد ذكر أركان الإيمان وأصول
الاعتقاد لبيان أنها من مقتضيات كمال الإيمان وصحته واستقامته، لا من أركانه وأسسها
التي يزول بزوالها، ومثله قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ
وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ
وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٥٧﴾) [الأنفال] وقوله: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ) [النور: ٦٢].

وهذا كله أقوى في الحججة مما ساقه عبد الحسين هذا، فإن فيه -حتى على مذهبه نفسه-
حصراً بـ(إنها) لكن أحدًا لم يقل أن هذه هي أركان الإيمان، بل الأمة متفقة على أنها من لوازم
كمالها وصحتها وليست من أسسها التي ينقض بذهابها، وهكذا الشأن فيما ذكر من لفظ

حديث الغدير هذا، مع أنه لم يصح ولم يثبت والله الحمد كما بيناه، وحتى لفظ الحديث الذي ساقه - مع أنه قد تلاعب به شيئاً - لا يساعده أبداً في دعواه كما هو واضح لكل من تأمل فيه وأمعن النظر، والله ولي التوفيق.

٢- الطريق الثاني لحديث زيد بن أرقم عند الحاكم (٣/١٠٩) قد تقدم الكلام عليه تفصيلاً في في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٦) إذ كان قد ذكره عبد الحسين هذا في (المراجعة: ٨) وقد بينا هناك عدم انتهاض لفظه للاحتجاج به على مثل ما ادعاه هذا الرافضي، فليراجع.

٣- الطريق الثالث عن زيد أيضاً عند الإمام أحمد (٤/٣٧٢)، وهذا فيه - وكذا ما قبله - التصريح بأن هذه الوصية كانت عند غدير خم لا في حجة الوداع في عرفة، وقد مر في في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦) معنى قوله عليه السلام: (أستم تشهدون أني أولى بكل مؤمن من نفسه) ومعنى (الولي) و(الأولى) بيناه بأوضح حجة والله الحمد، مع أن إسناد حديث زيد هذا عند الإمام أحمد (٤/٣٧٢) ضعيف لا يثبت؛ إذ هو من رواية أبي عبيد، عن ميمون أبي عبد الله قال: قال زيد بن أرقم... وميمون هذا ضعيف كما في (التقريب) وأبو عبيد مجهول لا يعرف كما في (تعجيل المنفعة) والله أعلم.

٤- الطريق الرابع عن زيد عند النسائي في (الخصائص) (ص: ٢١) هو نفسه الطريق الثاني المار بنفس اللفظ والإسناد، عند الحاكم (٣/١٠٩) وقد أخرجه الطبراني أيضاً (٤٩٦٩) وابن أبي عاصم في (السنة) (١٥٥٥)، ومن حماقة هذا الرافضي أنه يعيد الحديث من نفس الطريق واللفظ، وإلا فما معنى هذا الفعل؟ وراجع الكلام عليه مفصلاً - كما قلنا - في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٦).

ولا نريد أن نغفل تعريض هذا الدجال عبد الحسين بالإمام مسلم حين قال: (وهذا الحديث أخرجه مسلم في باب فضائل علي من صحيحه من عدة طرق عن زيد بن أرقم، لكنه اختصره فبتره - وكذلك يفعلون-) اهـ.

بل نرد عليه ببيان إسناده مع ما مر في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٦) من أن لفظ الحديث لا يدل على مطلوب هؤلاء الرافضة، إذ ليس فيه حتى التمسك بالعترة. أما إسناده فهو من طريق الأعمش، ثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم.

وقبل بيان علة هذا الإسناد نتقدم بالتصريح بصحة هذا الحديث لما له من شواهد ومتابعات، لكن هذه الصحة لا تبلغ درجة ما اشترطه مسلم في (صحيحه) لما سنبينه إن شاء الله، لذا لم يخرج مسلم في صحيحه، شأنه شأن كثير من الأحاديث الأخرى الصحيحة، لكنها ليست على شرط مسلم أو البخاري، فلم يخرجها في صحيحهما، مع أنها قد صرحا بصحة كثير من الأحاديث خارج كتابيهما^(١)، ومن ادعى خلاف هذا فهو جاهل، أولى به أن يطبق فمه ويمسك قلمه.

فلا يعاب إذا البخاري أو مسلم عدم إخراج حديث هو صحيح، إلا إذا كان في الصحة مثل ما اشترطاه، وهذا ما لا ينطبق هنا لعلته المتمثلة بحبيب بن أبي ثابت، وهو ثقة متفق على الاحتجاج به، لكنه على جلالة قدره كان كثير الإرسال والتدليس كما قال الحافظ في (التقريب)، وذكره أيضًا في (طبقات المدلسين) (رقم: ٦٩) في المرتبة الثالثة التي قال عنها (ص: ١٣): (من أكثر التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع...) ووصف حبيبًا بقوله: (تابعي مشهور، يكثر التدليس، وصفه بذلك ابن خزيمة

(١) انظر: الباعث الحثيث (ص: ٢٥) وغيره.

والدارقطني وغيرهما، ونقل أبو بكر بن عياش عن الأعمش عنه أنه كان يقول: لو أن رجلا حدثني عنك ما باليت أن رويته عنك، يعني وأسقطته من الوسط) اهـ.

فمثله لا يُحتج بروايته إلا إذا صرح بالتحديث، وهو في هذه الرواية قد عنعن، فهي مردودة، ومن أجل هذه العلة لم يخرج الحديث الإمام مسلم، فخاض الجهلاء في بولهم وروثهم، والله يعصمنا من هؤلاء.

الحديث الثاني في هذه المراجعة حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، عند الإمام أحمد (٢٨١/٤) وابن ماجه (١١٦) بإسنادين كلاهما من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن عدي بن ثابت بن البراء.

وهذا إسناد ضعيف وساقط من أجل علي بن زيد بن جدعان، وقد قدمنا حاله ضمن الرواة المثة برقم (٦٣) فليراجع.

لكن هذا الحديث يصح لما له من شواهد أخرى قد تقدمت، سوى آخره وهو قوله: (فلقيه عمر بعد ذلك فقال له: هنيئاً يا ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة) اهـ.

فهذا ليس له أي شاهد أو متابع، فيبقى ضعيفاً وساقطاً لا يحتج به، والله الحمد، أما ما صح من هذا الحديث فليس فيه ما يساعد هذا الراضي على دعواه كما لا يخفي.

ومثله الحديث الثالث بعده حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه من طريق ابنته عائشة بإسنادين، وقد فصلهما عبد الحسين هذا بفقرتين^(١) موهما أنها حديثين منفصلان عند النسائي في (خصائص علي) (ص ٤، ص ٢٥) وهما في الواقع حديث واحد.

(١) هامش (١٦، ١٥) (ص: ٥٠٠).

وقد أخرجه أيضًا ابن جرير الطبري في كتابه (أحاديث غدير خم) كما نقله عنه الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/٢١٢-٢١٣).

وهذا الحديث وإن كان في إسناده مقال إلا أنه يصح بطريقه وبشواهده الأخرى، كما نقل ابن كثير عن الحافظ الذهبي أنه قال: (وهذا حديث حسن غريب) لكنه ليس فيه أي دليل على دعوى الرافضة الوصاية لعلي بعد النبي ﷺ، فإن كان ذلك قد استخرجوه من قوله ﷺ: (اللهم والِ مَنْ ولاءه وعادِ مَنْ عاداه) فقد قدمنا في الكلام على المرجعتين (٣٦، ٣٨) ما يرد ذلك بأوضح حجة وبرهان والله الحمد، انظر ما بيناه وأثبتناه في سبب هذه الخطبة وهذا الحديث في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦).

وفوق ذلك نجد أن في حديث سعد الأول هنا ما يقيد هذه الوصاية -إن صحت- ويخصصها، ذلك قوله ﷺ فيها: (...ويؤدي عني ذنبي) فهو تخصيص لما يؤديه علي عليه السلام. وهذا قطعًا لا يعجب الرافضة فماذا عساهم يجيبون؟

والحديث بهذا اللفظ نظير حديث حبشي بن جنادة وقد مر الكلام عليه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨) فليراجع.

ثم ختم عبد الحسين مراجعته هذه بكذبة فقال:

(والسنن في هذه كثيرة لا تحاط ولا تضبط، وهي نصوص صريحة بأنه ولي العهد وصاحب الأمر من بعده...).

وفيا تقدم كفاية -إن شاء الله- في رده، وبيان أن ما صح من تلك النصوص فليس فيه التصريح بذلك ولا التلميح به، بل ولا قريب منه، وهذا ما لا يمكنهم إثبات خلافه بعون الله تعالى.

المراجعة (٥٥) :س:

-اعتراض شيخ الأزهر بعدم تواتر حديث الغدير هذا.

المراجعة (٥٦) :ش:

- تكلم عن إثبات تواتر حديث الغدير من ثمانية أوجه

الرد على المراجعة (٥٦) :

-تفصيل المراد بالتواتر من حديث الغدير، وأنه ليس بعمومه، بل يشمل قوله ﷺ: (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ) فقط هذا لا غيره، وأن كل ما أثبتته التواتر لم يثبت أكثر من هذا، حتى مع الأوجه الثمانية التي زعمها، ثم كشف ما في كلامه من المراوغة والتدليس الشنيع بل الكذب خلال ذلك.

تكلم في هذه المراجعة في إثبات تواتر حديث الغدير بعد أن افترض اعتراضاً من مناظره، وقبل أن نستعرض ما اقتصمه في هذا المراجعة نين أمراً لا يصح أن يغفل، وهو أن كل مَنْ صرح بتواتر هذا الحديث من علماء هذا الشأن ممن ذكرهم هذا الراضي في الفقرة الثامنة هنا أو غيرهم، إنما يعنون به قوله ﷺ: (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ) فقط هذا لا غيره أبداً، ومن شك في هذا فليراجع كلامهم من كتبهم التي أشار إليها هذا الراضي نفسه أو غيرها، مثل (الأزهار المتناثرة) للسيوطي، (نظم المتناثر) للكتاني، (لقط اللائي المتناثرة) للزبيدي وغير ذلك.

فالكلام إذاً في قوله ﷺ: (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ) لا بمطلق حادثة الغدير وتفصيلها كما حاول الإيهام به هذا الماكر عبد الحسين، ولا بسواه من الألفاظ التي زيدت على حادثة الغدير هذه والتي هي من صنيع الراضية وأعوانهم.

ونحن نبقى نتحدى كل الراضة في إثبات صحة حادثة الغدير التي يذكرونها بتلك الزيادات الباطلة، اللهم إلا قوله ﷺ: (اللهم وإل من والاه وعاد من عاداه) فهذا فقط يمكن أن يصبح ويثبت لما له من طرق، إلا أنه أيضاً غير متواتر عند كل من عرف اصطلاح القوم وهداه الله ومن عليه بالتوفيق. وقد سبق في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦) بيان سبب هذا الحديث والمراد منه فلا حاجة للإعادة.

وبعد هذا البيان المهم يتبين لك صنيع عبد الحسين هذا في الغش والتمويه، بذكره ألفاظ أحاديث الغدير الباطلة والمكذوبة أولاً، ثم تعقيبه في هذه المراجعة بنقل النص على تواتره عن عدد من أهل هذا الشأن، وهم لا يعنون إلا قوله ﷺ: (من كنت مولاه فعليّ مولاه) إلا أنه ساقه بعد تلك الزيادات الباطلة التي اختارها موهماً أنهم يعنون إياها، وقد سبق مثل هذا الغش والتدليس منه في المراجعتين (٢٢، ٢٠) مما يؤكد أن أصول دينه ومذهبه قائمة على ذلك، فإلى الله المشتكى.

ونبدأ الآن باستعراض ما قاله في هذه المراجعة، مبتدئين من الفقرة الأولى، فنقول:

إذا أغفلنا المبالغة المتعددة في كلامه هنا، فإن ما قاله ينطبق تماماً على خطبته ﷺ بالمدينة قبيل موته، وهو يبين بياناً أقوى من التصريح خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه له رضي الله عنه وأحقيقته لذلك، فقال: (لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لأتخذت أبا بكر خليلاً، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سُدَّتْ إلا خوخة أبي بكر) وهذا من الأحاديث المتواترة كما قلنا.

وذكر في المتواتر أيضاً كل من ذكر الحديث الأول: (من كنت مولاه فعليّ مولاه) وأهل السنة يؤمنون بهما جميعاً، ويقطعون بأن النبي ﷺ قالهما حقاً، بخلاف غيرهم من أهل الرفض أو النصب الذين يردون أحدهما، فباؤوا بغضب من الله. فكل ما يقال عن حديث الغدير هذا يقال عن حديث الصديق الذي ذكرناه، ولا فرق بحمد الله.

وأما الفقرة الثانية هنا فقد تضمنت كذباً على الله سبحانه وتقولاً عليه بلا علم، وهو أشد من الشرك، لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْأَبْغَىٰ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُفْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣١]. وإلا فما معنى قوله: (إن حديث الغدير كان محل العناية من الله ﷻ)؟
أليس هذا كذباً على الله سبحانه؟

ثم أراد أن يثبت ذلك فزعم أنه قد نزل في هذا قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [الأنعام: ٦٧] ثم بعد ذلك قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٣] الآية. وقد بينا بحمد الله في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) كذب ادعائه هذا، وكذلك بطلان كل هذه الروايات التي ذكرها في الهامش هنا (٢٠٧/١) فهي عينها التي سردها في (المراجعة: ١٢) فلا حاجة بنا إلى إعادة ذلك، ففياً تقدم البيان الشافي إن شاء الله مع التذكير هنا أن معظم تخريجه هذا نقله من سلفه ابن المطهر الحلي، دون عثوره على ما ادعاه بخصوص كتابي الثعلبي وأبي نعيم.

لكن أحب أن أعقب على نقطتين وردتا في كلامه هنا، الأولى: قوله في الهامش (٢٠٧/١): (وأخبارنا في ذلك متواترة عن أئمة العترة الطاهرة) وقد بينا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) باعتراف حجتهم الحلي الخوئي عدم امتلاكهم لما يسمى بالصحاح المتواترة، بما يرد كلام عبد الحسين هنا.

الثانية: قوله في الهامش (٢٠٧/٢): (صحاحنا في نزول هذه الآية بما قلنا متواترة من طريق العترة الطاهرة، فلا ريب فيه، وإن روى البخاري أنها نزلت يوم عرفة، وأهل البيت أدري) اهـ.

ونحن نسأل: أهذا منطق من يريد إقامة الحججة على خصمه؟! بل هو والله منطق الصبيان والمجانين، من يصادر على حجة خصمه لا شيء إلا لعدم موافقتها لما يهواه، وليس ردًا علميًا ثابتًا.

فلم رد رواية البخاري بوجه من يجعله أصح الكتب بعد كتاب الله؟! فقط هكذا: (ليس الأمر كذلك وإن رواه البخاري)؟! أيمن أن يتصوّر بأن مؤلفًا يحترم نفسه يفعل مثل هذا؟!!

ثم إن البخاري لم ينفرد به، بل رواه أيضًا الإمام أحمد، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وابن مردويه^(١)، وعن عدد من الصحابة أيضًا.

ثم قوله: (وأهل البيت أدري) إن كان يعني بهم أهل بيت النبي ﷺ - أي أن هذا ليس مثلاً من الأمثال - فهو في كل هذه المراجعات يريد أن يثبت ذلك ويتوصل إليه، فكيف يصح أن يحتج به؟ أيخالفني عاقل الآن بحماسة عبد الحسين هذا مع خبثه ومكره؟!!

ومع ذلك فقد روى ذلك أيضًا - بما يرد قول هذا الرافضي - إثنان من خيار أهل البيت، وهما علي أبي طالب نفسه كما رواه ابن مردويه^(٢)، وعبد الله بن عباس أيضًا كما عند ابن جرير (٥٣/٦)، فما عساه يقول بعد هذا؟!!

ثم الفقرة الثالثة هنا تضمنت من الكذب والزور مثل ما في الثانية تلك، فإن معناها لمن تدبرها أن النبي ﷺ لم يحج حجة الوداع إلا لينادي بولاية علي - زعموا - لا لأداء ركن من أركان الإسلام، ولتعليم الأمة حجها الذي فرضه الله تعالى عليها، وليس هذا مستبعدًا ممن

(١) انظر: الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (١٣/٢).

يقول: إن بعثة محمد ﷺ ما كانت إلا للدلالة على عليّ وفضله وولايته، أو إن الأنبياء ما بُعثوا إلا بولاية عليّو أهل البيت، كما نص على ذلك هذا المخادع عبد الحسين في (المراجعة: ١٢).

ثم أشار خلال ذلك إلى ما أسماه بنص الدار يوم الإنذار بمكة، وقد ذكره منفصلاً في (المراجعة: ٢٠)، وتقدم منا بحمد الله الرد عليه وبيان وضعه وكذبه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦) فليراجع.

وأما الحديث الآخر الذي ساقه ولفظه: (عليّ مني وأنا من عليّ، ولا يؤدي عني إلا أنا أو عليّ) فقد تقدم في (المراجعة: ٤٨) برقم (١٥)، وتكلمنا عليه وعلى هامشه هناك بما يقطع بعده كل من تدبره بكذب زعم هذا الرافضي بأن هذا القول ورد في حجة الوداع، وبيناً هناك ما يمكن أن يصحح من لفظ هذا الحديث وعمله الأخرى، وأنه لا تعلق له أبداً بحجة الوداع، وأن الذي أوقع عبد الحسين في هذا قصور فهمه وحماقته، أو خبثه وسوء نيته، كل ذلك بكلام هو الذي يجدر بالباحثين - إن شاء الله - أن يقفوا عليه لا كلام عبد الحسين هذا كما زعم، ومن أراد التثبت فليقارن بينهما، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثم قال عبد الحسين: (ولما قفل بمن معه من تلك الألف، وبلغوا وادي حُجْم، وهبط عليه الروح الأمين بآية التبليغ عن رب العالمين...) وهذا إشارة منه إلى ما كان زعمه في (المراجعة: ١٢) من نزول قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الرُّسُولُ يَلْفِغُ مَأْتِرًا نَزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [الأنبياء: ٦٧] الآية، في حادثة الغدير، وقد بينا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) عدم صحة وكذب الروايات التي تذكره، والتي عليها عوّل عبد الحسين في استشهاده، فليراجع.

ثم قوله: (وقد حمله عن رسول الله ﷺ كل من كان معه يومئذ من تلك الجماهير، وكانت تربو على مئة ألف نسمة من بلاد شتى) كذب ظاهر؛ إذ كيف يخطر ببال عاقل أن

حديثاً مثل حديث الغدير هذا رواه عن النبي ﷺ مئة ألف صحابي كما هو مقصود عبارة هذا الرافضي؟ هذا على فرض صحة القول بأن من شهد حجة الوداع بلغوا هذا العدد.

والفقرة الرابعة ابتدأها الرافضي بذكر خطبة عليّ عليه السلام يوم الرحبة بحديث الغدير هذا، وقد أخرج هذه الخطبة عن عليّ الإمام أحمد في (مسنده) وابن جرير، والنسائي في (خصائص عليّ)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه وغيرهم من طرق متعددة عن عليّ، وكذا عن زيد بن أرقم، وقد ساق بعضها الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢١٠/٥-٢١٢) (٣٤٦/٧-٣٤٨)، وحاصلها يدل على أن عليّاً عليه السلام استشهد من حضره من الصحابة يوم الرحبة أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يثني عليه يوم غدير خم بما تقدم ذكر لفظه وما صح منه، وهذا أيضاً هو ما صرّحت به الروايات التي ساقها عبد الحسين هذا في هذه الفقرة، إلا أنه من جهله عزا الروايتين الأخيرتين في مسند الإمام أحمد (١/١١٩) إلى أحمد بن حنبل نفسه، وهو بخلاف الواقع، بل هما من زيادات ابنه عبد الله على المسند، كما هو صريح عند كل من رجع إلى المسند وتحقق منه في ذلك الموضوع.

ومن تدبر هذا الحديث علم أنه لا يدل على أكثر مما كنا بيناه في معنى وصية النبي ﷺ يوم الغدير بعليّ وأهل البيت، مع استحضار السبب المؤدي لتلك الوصية، انظر ما تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦) إلا أن لنا عدة تعقيبات على كلام عبد الحسين في هذه الفقرة:

الأول: ما زاده من فهمه على نص حديث زيد بن أرقم الذي ساقه فقال: (قال أبو طفيل: فخرجت وكان في نفسي شيئاً - أي! من عدم عمل جمهور الأمة بهذا الحديث - فلقيت زيد بن أرقم...) فقوله: (أي من عدم..) زيادة على النص وتحريف لمفهومه وتحميل له ما لا يتحملة، وهذا شأن المبطلين دائماً، لعدم وجود دليل شرعي صحيح يدل على

أباطيلهم، يعمدون إلى تحريف النصوص بتحريف معناها ومحتواها، أو الزيادة عليها مما يقوم في أفهامهم السقيمة، فنعوذ بالله من الخذلان.

وَمَنْ أَخْبَرَ الْحَمِيرَ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ عَنِ بَقُولِهِ: (وَكَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا) عَدَمَ عَمَلِ جَمْهُورِ الْأُمَّةِ بِهَذَا الْحَدِيثِ؟ ثُمَّ مَنْ قَالَ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْمَلُوا بِهِ؟

بل كان سادة هذه الأمة من أئمة السلف هم أول الناس عملاً بحديث غدیر حُم، ووصية النبي ﷺ بعلي وأهل بيته، فهم موالون لعلي ﷺ كل الولاية التي يستحقها، مع توليهم لغيره من إخوانه من الصحابة، كل بما أنزله رسول الله ﷺ، ولا يفرقون بينهم بخلاف غيرهم من أهل الرفض أو النصب.

الثاني: تعريضه بالطعن بالصحابي الجليل أنس بن مالك ﷺ حين قال: (ورب قوم أقعدهم البغض عن القيام بواجب الشهادة كأنس بن مالك وغيره، فأصابتهم دعوة أمير المؤمنين عليه السلام).

وهذا من أدق أنواع التلفيق والتزوير، فالرواية التي ذكرها في الهامش (٢٠٩/٥) والتي فيها امتناع أنس من الشهادة لعلي ثم دعاء علي عليه، باطلة لا تصح، ومَنْ رجع إلى كتاب (المعارف) لابن قتيبة الدينوري (ص: ١٩٤-١٩٥) وجد مصداق ذلك؛ إذ قال ابن قتيبة: (وذكر قوم أن علياً ﷺ سأله -يعني أنساً- عن قول الرسول ﷺ: اللهم والِ مَنْ والاه وعادِ مَنْ عاداه، فقال: كبرت سني ونسيت، فقال: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لا تواربها العمامة، قال أبو محمد -يعني ابن قتيبة-: ليس لهذا أصل) اهـ.

فها هو ابن قتيبة يكذب هذه الرواية وينفي أن لها أصلاً، وهو لم يسقها إلا لبيّن كذبها،

فلعنة الله على الكاذبين والمزورين!

وقد أخرج الطبراني في (الصغير) (١٦٨) عن عميرة بن سعد قال: شهدت علياً عليه السلام على المنبر يناشد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدِير خُم يقول ما قال فليشهد، فقام اثنا عشر رجلاً منهم أبو هريرة، وأبو سعيد، وأنس بن مالك، فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (من كنت مولاه فعليٌّ مولاه...) الحديث، وله طريق آخر ذكره الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢١١/٥) وهذا فيه التصريح بأن أنساً عليه السلام كان فيمن قام فشهد لعليٍّ عليه السلام بحديث الغدير، ومعه أبو هريرة وأبو سعيد، وهؤلاء ثلاثهم تبغضهم الشيعة وتلعنهم.

فهذه الرواية تبين كذب تلك الرواية التي ساقها عبد الحسين هذا في الهامش (٢٠٩/٥)، والتي تذكر عدم قيام أنس للشهادة ثم دعاء عليٍّ عليه، ولانعدام الأمانة عند عبد الحسين هذا لم ينقل تكذيب ابن قتيبة لها، مع أنه لم يجدها إلا عنده.

الثالث: يتعلق بقوله: (وأنت تعلم أن تواطؤ الثلاثين صحابياً على الكذب مما يمنع العقل، فحصول التواتر بمجرد شهادتهم إذا قطعي لا ريب فيه...).

فمنذ متى كان الرافضة يقيمون وزناً للصحابة وإجماعهم؟! أليسوا هم القائلين بأن الصحابة كلهم قد ارتدوا وكفروا بعد موت رسول الله صلى الله عليه وآله إلا نفرًا يسيراً؟^(١)

ثم هؤلاء الصحابة عليهم السلام قد اجتمع منهم أضعاف هذه الثلاثين في حديث الغدير على خلافة أبي بكر الصديق، ثم خلافة عمر من بعده، ثم خلافة عثمان كذلك عليه السلام، فلم لم يعبأ بهم الرافضة؟ ولا يمكن أن يكون كلام عبد الحسين هذا لإقامة الحججة على أهل السنة من أصولهم، فإنه لم يأت إلى هذا بعد، بل قد حاول فعل ذلك في الفقرة الثامنة من هذه

(١) انظر: مقدمة كتابنا هذا في الجزء الأول.

المراجعة، أما هنا فهو من قبيل ما أسماه بعناية أمير المؤمنين، كما هو واضح من عنوان مراجعته هذه.

الرابع: وهو الأهم، في طريقة إثباته للتواتر واكتفائه لذلك بحديث واحد فيه ذكر لثلاثين صحابياً، أنهم شهدوا بهذا الحديث، لكن نقل شهادة هؤلاء الثلاثين لم يأت إلا من طريق واحد، فهو خبر واحد عن تواتر فكيف يصح ذلك؟ نعم إن الحديث متواتر كما قدمنا، لكن ما هكذا يثبت أهل العلم التواتر، بل هو شأن الجهلاء.

وما زعمه من خطبة الحسين بن علي عليه السلام في الفقرة الخامسة لا حجة به علينا، إذ لم يبين لنا إسناده ولا موضعه، مع أنه ليس في ثبوت ذلك ما يضير، فهو لا يعدو كونه طريقاً من طرق حديث غدِير خُم بعد تمييز اللفظ الصحيح له من الضعيف، هذا على فرض صحة ادعاء هذا الرافضي عبد الحسين، فما هو بصدوق.

أما الفقرتان السادسة والسابعة فقد ظهر فيهما بعض ما عند الرافضة من الضلال المبين، والابتداع المنهي عنه في الدين، باتخاذهم يوم الغدير هذا عيداً، وهو ما لم يشره الله سبحانه ولم يأذن به، بل هو من ابتكار إبليس اللعين لهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١] وها هو هذا الرافضي الخبيث عبد الحسين يقر بأنه مبتدع لم يفعله إلا أئمتهم - زعموا - ولم يستطع حتى نسبته - بالكذب - إلى رسول الله ﷺ. وقد مر في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) نقل نصوص من أحد كتبهم المعتمدة، وهو وسائل الشيعة (٥/ ٢٢٤) (٧/ ٣٢٣) ولا شك في كذبها عن الصادق عليه السلام تُبين أن يوم الغدير عندهم أعظم الأيام وأنه عيد الله الأكبر، وأعظم حرمة وأشرف من الأضحى والفطر، بل إن الأنبياء كلهم قد تعيدوا فيه، ونحن نقول: هكذا فليكن الكذب.

وهذه البدعة الشنيعة المنكرة كان أول مَنْ أظهرها أبو الحسن أحمد بن بويه، الملقب بِمُعْز الدولة، وهو -والله- كان سبباً في إذلال الإسلام وأهله وانتصار الروم عليهم، فإن مَنْ نظر في تاريخ الأمة وما مرّت به منذ أول دولة بني بويه سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، حتى نهايتها بعد مائة وعشرين سنة وبضعة أشهر تيقن من ذلك؛ إذ قد استحوذ الفرنج على سواحل الشام وبلاد الشام كلها حتى بيت المقدس، ولم يبقَ مع المسلمين سوى حلب وحمص وحمّة ودمشق وبعض أعمالها، وجميع السواحل وغيرها مع الفرنج، والنواقيس النصرانية والطقوس الإنجيلية تضرب في شواحق الحصون والقلاع، ويكفر في أماكن الإيوان من المساجد وغيرها من شريف البقاع، والناس معهم في حصر عظيم وضيق من الدين، وأهل هذه المدن التي في يد المسلمين في خوف شديد في ليلهم ونهارهم من الفرنج، فإننا لله وإنا إليه راجعون!^(١)

وكل ذلك من بعض عقوبات المعاصي والذنوب، وإظهار سب خير الخلق بعد الأنبياء، كما قال الحافظ ابن كثير لما ذكر ابن بويه هذا وأفعاله فعقب عليه: (لا جرم أن الله لا ينصر أمثال هؤلاء بل يديل عليهم أعداءهم لتابعتهم أهواءهم، وتقليدهم سادتهم وكبراءهم وآباءهم وتركهم أنبياءهم وعلماءهم...).

وهذا الرافضي الخبيث المدعو عبد الحسين لا يتحرج من التصريح بمثل شنائعهم هذه، بل ويتباهى بها نظير تباهيه بحماقتهم وسفاهاتهم الأخرى، مثل اللطم والضرب والعويل على الحسين رضي الله عنه في عاشوراء، والذي لا يشك عاقل أنه من فعل المجانين، وأثبتته لهم وافتخر به عبد الحسين هذا في كتابه: (المجالس الفاخرة في مآتم الغرة الطاهرة) وقد

(١) انظر: البداية والنهاية (١١/٢٤١).

يسر الله سبحانه من علماء أهل السنة مَنْ رَه وأبطله بنصوص الشيعة أنفسهم، فقد رأيت رداً عليه للشيخ عبد الله بن عبد العزيز في كتابه القيم (الشيعة والحسينيات) حرّري بالمحققين الوقوف عليه.

ومن نظر في دين الرافضة هؤلاء بمثل أفعالهم هذه؛ تيقن أن دينهم هذا مبني على تقديس أشخاص معينين بل وعبادتهم، وأن شعائر دينهم تدور مع هؤلاء الأشخاص، ولا أدل على ذلك من الاسم الذي ارتضى صاحبنا هذا أن يتسمى به (عبد الحسين) ثم ها هو يقول في الفقرة السابعة من مراجعته هذه (...شكراً لله تعالى على إكمال الدين، وإتمام النعمة بإمامة أمير المؤمنين... ولهم في ذلك اليوم من كل سنة زيارة لمشهد أمير المؤمنين، لا يقل المجتمعون فيها عند ضراحه عن مئة ألف... ولا يتفوضون حتى يحدقوا بالضريح الأقدس فيلقوا -في زيارته- خطاباً مأثورًا عن بعض أئمتهم...).

أليست هذه هي الوثنية بعينها؟! أليس هذا ما كان محمد ﷺ يجاهد من أجل رفعه وإزالته؟! بلى والله، تقديس للقبور، واستبدال اللات والعزى وهبل بالأضرحة التي لا تملك ضرراً ولا نفعاً، فإننا لله وإنا إليه راجعون، ونعوذ بالله من هذا الشرك الأكبر الذي يوجب خلود صاحبه في نار جهنم وبئس المصير.

ثم قال عبد الحسين: (وحسبك ما تراه في مظانه من الكتب الأربعة وغيرها من مسانيد الشيعة المشتملة على أسانيده الجمة المرفوعة وطرقه المعنعة المتصلة...).

قلت: هذا ما لا نعبأ به؛ لما قدمنا من حال كتبهم الأربعة هذه في مقدمة كتابنا هذا، أو في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) مما نقلناه عن حججهم الحالي المعتمد أبي القاسم الخوئي. أما نحن فلا نشك في كفر كل مَنْ آمن بكتاب الكليني (الكافي) واعتقد بجميع ما

احتواه؛ لما بيناه في المقدمة من احتوائه على كفر لم تجرؤ على قوله حتى اليهود ولا النصارى، ونسأل الله السلامة والهداية، ونبرأ إليه عما يقول الكليني وأشباهه.

أما الفقرة الأخيرة في هذه المراجعة، فقد قدمنا في بداية الكلام على هذه المراجعة أن قوله هنا قد بناه على اعتراض افترضه لا وجود له في واقع الأمر، وأن أحدًا من محققي أهل السنة ومن له إمام بعلم الحديث الشريف لا يعارض في تواتر حديث الغدير، لكننا بيننا أنهم يعنون به قوله عليه السلام: (من كنت مولاه فعلي مولاه) فقط لا غيره، ولا تلك الزيادات الباطلة التي ساق بعضًا منها هذا الرافضي في المراجعة السابقة.

ثم ساق في آخر مراجعته هذه حديثين مدليلاً بهما على تواتر حديث الغدير، وقبل التعقيب عليهما لا بد من إلفات النظر إلى ما وقع به عبد الحسين هذا من التناقض، حين نقل تخريج السيوطي للحديث من (تاريخ الخلفاء) إذ وقع ضمن الصحابة الذين ذكرهم السيوطي رواة لهذا الحديث ونقلهم هذا الرافضي، ذكر الصحابي الجليل أنس بن مالك، وأنه أحد الذين رووه، مع أن هذا الرافضي كان قد زعم في الفقرة الرابعة من هذه المراجعة بأن أنسًا أحد الثلاثة الذين كتموه فلم يروه، وكنا قد كذبناه بما ذكرناه من رواية الطبراني التي تثبت عكس زعمه والله الحمد، وها هو الآن يقر بنقله أنه كاذب بذلك الادعاء، والحمد لله.

أما الحديثان اللذان ساقهما فأولهما في مسند الإمام أحمد، ومع أنه لا يثبت أكثر مما سبق من الأحاديث في ذلك إلا أن في لفظه نكارة، وهي قول علي عليه السلام لهؤلاء الرهط: (كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب؟ قالوا: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم يقول...) فمثل هذا الحديث الذي قاله صلى الله عليه وآله وسلم في مثل ذلك الموقف -خصوصًا بتصوير هذا الرافضي له- لا

يصح أن علياً عليه السلام جهله وخفي عليه، وفي بعض الألفاظ التي ساقها أنه أخذ بيده، فكيف يخفى عليه حتى يستفسر من هؤلاء الرهط؟!

وأما الحديث الثاني الذي عزاه إلى تفسير الثعلبي في قصة الحارث بن النعمان الفهري، ونزول قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المارج] في ذلك، فقد تقدم ذكره في (المراجعة: ١٢) وتكلمنا عليه في الرد على المراجعة (١٢) مع ما نقلناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عنه، وبيناً كذبه من جهة إسناده كما قال شيخ الإسلام، وكذا من جهة متنه من أربعة أوجه، كل منها يوجب كذب هذه القصة وبطلانها من أساسها، مع أن هذا الرافضي لا يستحي من الكذب فيعزوها مباشرة إلى الثعلبي، مع أنه غير مطبوع كما قلنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

ثم يقول: (وقد أرسله جماعة من أعلام أهل السنة إرسال المسلمات) ثم مثل على ذلك في الهامش (٢١٥/١٣) بالحلي في سيرته تلك (٣/٣٠٩) فليراجع، مع ما سبق من كلامنا على هذه القصة في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢). والله الهادي إلى سواء السبيل.

المراجعة (٥٧) س:

١- تأويل معنى الولي في حديث الغدير إلى (غير المتصرف).

٢- القرينة على ذلك.

المراجعة (٥٨) س:

١- زعمه عدم إمكان تأويل حديث الغدير بكلام خال من الحجج والبراهين.

٢- محاولته رد تلك القرينة ببعض المغالطات والأكاذيب.

الرد على المراجعة (٥٨) :

١- فضح أسلوبه في المراوغة والتملص من الأدلة.

٢- نقص كل ما اعتمد عليه في رد تأويل حديث الغدير.

٣- كشف بعض أكاذيبه وادعاءاته الباطلة في هذه المراجعة.

هذه المراجعة من أكثر المراجعات إفلاسًا من الأدلة، ومهاقة وتحكمًا محضًا بلا حجة ولا

برهان، فوق ما فيها من التكرار الملل الذي يدل على خلوجعبة صاحبها من البراهين.

فبعد أن اختلق اعتراضًا من مناظره هو في الحقيقة بعض اعتراضات أهل العلم على

الرافضة الضلال، التي لا قبيل لهم بردها والحمد لله، حاول الجواب عليه بلا حجة، بل

بمجرد التحكم والمعاندة فقال:

(أنا أعلم بأن قلوبكم لا تطمنن بما ذكرتموه، ونفوسكم لا تركز وأنكم تقدرتون رسول

الله ﷺ، في حكمته البالغة...) أهكذا تقام الأصول وتقرر الحجج؟! يقول لك الخصم: أنا

أجعل معنى هذا الحديث كذا وكذا للأدلة التالية، فتجيبه أنت: أنا أعلم أنك لا تطمنن

لهذا؟! ولا أدري هل نحن في مناظرة علمية بحجج وبراهين أم في سوق البقالين

والقصابين، يحاول كل منا إحراج صاحبه بمثل هذا الكلام حتى ينال منه ما يصبوا إليه؟

ولو صح مثل هذا وكان منهجًا علميًا؛ لأمكن رد دعوى كل صاحب لها، مهما ذكر من

البراهين بمجرد القول له: (أنا أعلم بما لك من رجاحة عقل وسداد تفكير أنك لا

ترضى بمثل هذا...) أهذا هو البرهان الذي لا يدع وليجة كما وعد به في مقدمة كتابه؟

ورحم الله علماء السلف إذ قالوا عن الرافضة أنهم أكذب الناس في النقلات وأضعفهم

وأجهلهم في العقلليات.

ثم ساق هذا الجاهل الأحمق عدة أسئلة ظانًا أنها تقيم له حجة فقال: (لماذا منع تلك الألوף المؤلفة يومئذ من المسير؟ وعلامة حسبهم في تلك الرمضاء بهجير؟ وفيما اهتم بإرجاع من تقدم منهم وإلحاق من تأخر؟ ولم أنزلهم جميعًا في ذلك العراء على غير كلاً ولا ماء؟) قلنا: هذا كله لأهمية تبرئة علي عليه السلام مما نُسب إليه من البغض والكراهة للمؤمنين، بسبب ما رآه منه من الجفاء، ثم لأجل اجتماع عدد منهم على بغضه وخذلانه وعدم نصرته، بل وقد صرح بعضهم بهذا، مثل بريدة بن الحصيب، وأبي سعيد الخدري، وسعد بن أبي وقاص، وغيرهم ممن لم يصرح باسمه، وقد ذكرنا الأحاديث التي جاء فيها ذلك واضحًا بيّنًا والله الحمد في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦) من أحاديث بريدة بن الحصيب، وعمران بن حصين، وعمرو بن شاش، ووهب بن حمزة، وأبي سعيد الخدري، وسعد بن أبي وقاص، ويزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، كلهم صرحوا بهذا وأثبتوه على رغم أنوف هؤلاء الرافضة.

فلو ترك هذا الأمر عليه السلام ولم يهتم به لبقيت في نفوس هؤلاء هذه العداوة وهذا البغض لعلي عليه السلام خصوصًا بعد وفاته عليه السلام، إذ أن كثيرًا منهم كان قد سكت عن ذلك لقراءة علي عليه السلام من النبي عليه السلام واستحياء منه وهو لا يزال حيًا، أما بعد موته فيمكن أن يضيع حقه، خصوصًا بعد ما رآه منه عليه السلام، وهكذا الحال تمامًا بالنسبة لأهل بيته عليهم السلام خاصة وهو يؤمىء إيمانًا قويًا أشد من التصريح بخلافة أبي بكر الصديق عليه السلام له، فأراد عليه السلام أن يبين للأمة أن الخلافة بعده وإن لم يجعلها في أهل بيته لوجود من يستحقها من غيرهم، إلا أن هذا لا يعني نقص فضل أهل بيته واستخفاف الناس بحقهم، فوجوب محبتهم باق مع أنه قد استخلف غيرهم، وهذا هو تمامًا الأليق بحكمته عليه السلام، وأنه سيد الحكماء وخاتم الأنبياء، لا ما زعمه هذا المفترى الدجال عبد الحسين.

ولو كان عليه السلام قد نص على خلافة علي عليه السلام من بعده، وكذا خلافة أهل بيته له - كما يزعم الجاهلون - لما احتاج أبدًا إلى التذكير بفضلهم وصدق محبتهم وموالاتهم للمؤمنين، ووجوب محبتهم وحفظ مقامهم، فإن في النص على الخلافة غنى عن هذا عند جميع الحكماء والعقلاء. فهل يمكن أن يقول النبي صلى الله عليه وآله: هذا خليفتي، ثم يصرح بفضله وصدق محبته للمؤمنين ووجوب محبتهم له والنهي عن بغضه؟ هذا لا يكون، فإن مجرد تنصيبه خليفة له يوقع علمًا يقينًا عند الصحابة بل وكل الأمة أنه أفضلهم وأن محبته ونصرته وطاعته واجبة كما لا يخفى.

ثم ما بال الصحابة قد نقلوا مثل هذه الفضائل لعلي عليه السلام، من وجوب محبته ونصرته، وسلامة سريره تجاه المؤمنين، وبعضها تواتر النقل به، ثم يتالمؤون على كتم تصريح النبي صلى الله عليه وآله بخلافة علي له، كما تزعمه الرافضة؟ ألم يكن لهم مندوحة في كتم نص الاستخلاف - بزعم الضالين - على كتم هذه الأحاديث الأخرى؟ فإن قيل: إن الرافضة تجعل هذه النصوص هي الصريحة في الاستخلاف، كما قال عبد الحسين في هذه المراجعة، قلنا: إن هذه لا يساعدهم على ذلك أبدًا لما بينا من معاني هذه الأحاديث بأوضح الحجج والبراهين، والحمد لله.

ثم ما بال النبي صلى الله عليه وآله يريد أن ينصب ابن عمه خليفة له من بعده وهو لا يصرح به، بل يذكر ألفاظًا تحتل غير ذلك، بل هي في احتمال غيره أقوى كما بينا؟ أليس معنى كلام من يقول هذا مثل هذا المخادع عبد الحسين أن النبي صلى الله عليه وآله لم يرد البيان الواضح للأمة، بل أراد لها أن تتخبط في الألفاظ؟ أو أنه صلى الله عليه وآله لم يقدر على هذا البيان مثل ما قدرت عليه أئمة الرافضة؟ وحاشاه صلى الله عليه وآله من مثل هذا الهراء والهزل، بل والكفر المبين الذي هو منتهى كلام عبد الحسين وأصحابه، فلعنة الله على الظالمين!

ثم إنا نقول: إن النبي ﷺ حين خطب الناس في غدير خُم لم يكن معه كل من شهد حجة الوداع كما بينا سابقاً، فإن أهل مكة ومن حولها لم يخرجوا معه قطعاً وهو يريد العودة إلى المدينة، ولا يقول هذا إلا المجانين، فإنه ﷺ جاء لأداء فريضة الحج واجتمعوا معه في مكة، ثم حين رجع إلى أهله في المدينة لا يصح أن يرجعوا معه كما لا يخفى. وكذلك لم يكن معه ﷺ في غدير خُم غير أهل المدينة الذين خرجوا معه، أما سواهم فقد رجع كل منهم إلى أهله، ولا يمكن أحداً أن يثبت أن غير أهل المدينة كانوا معه ﷺ حين خطب في غدير خُم. وإذا تقرر هذا فإنه مما يقوض كلام عبد الحسين هذا هنا من أساسه، إذ لو كان الأمر بهذه الأهمية التي أراد عرضها به لخطب ﷺ بذلك في حجة الوداع في عرفة أو غيرها، وقد أثبتنا بطلان ذلك سابقاً والحمد لله.

ويبقى من ذلك طريقته ﷺ - إن صححت الرواية وليست هي كذلك - في جمع من معه عند غدير خُم، بأن انتظر من تخلف عنه وردّ من تقدمه ثم خطبهم، وهذه ليست مختصة بغدير خُم، بل ثبت الحديث في (صحيح البخاري) (١٤ / ٢) أنه ﷺ يوماً صعد المنبر وكان آخر مجلس جلسه، وفيه أنه دعا الناس وأمرهم بالاجتماع إليه فقال: (أيها الناس! إليّ) فتأبوا إليه قال: (أما بعد: فإن هذا الحي من الأنصار يقلّون ويكثر الناس، فمن ولي شيئاً من أمة محمد ﷺ فاستطاع أن يضر فيه أحداً أو ينفع به أحداً، فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم). فبان بهذا عدم اختصاص هذا الجمع بغدير خُم، والحمد لله على توفيقه.

ثم قال عبد الحسين: (ثم خطبهم عن الله ﷻ في ذلك المكان الذي منه يتفرقون) وهذا كذب منه بناء على تلك الرواية التي بينا كذبها وأنها موضوعة في نزول قوله تعالى: (يَأْتِيَا الرُّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) [المائدة: ٦٧] فراجع الجزء الأول الرد على المراجعة (١٢)

فهذا من أمثلة التكرار الذي لا طائل تحته عند هذا الرافضي، وهو سيعود يذكرها في هذه المراجعة أيضًا، فتنبه!

ثم قال: (وما المقتضى لنعي نفسه إليهم في مستهل خطابه؟) قلنا: المقتضى هو ما بيناه من مخافة الاستخفاف بحقه وحق أهل البيت معه من بعد وفاته عليه السلام، خصوصًا وهو لم يجعل الاستخلاف من بعده لهم.

ثم قوله: (وأي أمر يسأل النبي صلى الله عليه وآله عن تبليغه؟ وتساءل الأمة عن طاعتها فيه؟) فيه تناقض لا يخفى، إذ هو مرة يزعم أن النبي صلى الله عليه وآله قدم هذه المقدمة، ثم بعد إقرارهم بها ذكر فضل علي عليه السلام وأخذ بيده، ونصبه خليفة له -بزعمه- أي أن التصريح بها وتبليغه عن الله كان بعد إقرارهم بما قدم لهم، أما هنا فهو يجعل سؤاله عليه السلام لهم عن تبليغه وجوابهم له: (نشهد أنك قد بلغت وجاهدت ونصحت، فجزاك الله خيرًا) خاصًا بتبليغه خلافة علي له وأنهم أقرؤا بذلك، أليس هذا من التناقض القبيح الذي يدل على الحماقة والجهل والهوى. فإن كان إقرارهم بأنه قد بلّغهم خلافة علي، فما باله بعد إقرارهم بها أعادها عليهم وذكرها لهم، كأن لم تكن هي نفسها مقصود كلامه الأول كما زعم؟

أما قوله: (ولماذا سأهم: ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله...؟) فقد قدمنا الجواب عليه وبيانه بحمد الله شافيًا -على فرض صحة الحديث بهذا اللفظ، وهو لم يصح-.

وقوله: (ولماذا فسر كلمته: -وأنا مولى المؤمنين، بقوله: وأنا أولى بهم من أنفسهم؟ إلى قوله: ولماذا أشهدهم من قبل فقال: ألسنت أولى بكم من أنفسكم؟ فقالوا: بلى) قد تقدم منا بيان ذلك بالحجج والبراهين -والحمد لله- والجواب على هذا بوضوح في الجزء الأول في

الرد على المراجعة (٣٦) فليراجع، فهذا من الأمثلة الكثيرة على تكرار عبد الحسين هذا لأدلته وكلامه؛ رغبةً منه في التطويل وتظاهراً بالعلم والفهم، فما أبعد منهما!
 ثم قال: (ولماذا قرن العترة بالكتاب، وجعلها قدوة لأولي الألباب إلى يوم الحساب؟).
 وقد قدمنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٨) عدم صحة اقتران العترة بالكتاب في التمسك، بل التمسك مقصور على الكتاب وإنما اقترنت العترة بالكتاب في التوصية بهما، ومع ذلك فقد بينا وجه اقتران العترة بالكتاب في التمسك، هذا إن صح. ثم إنا نذكر بضعف دلالة الاقتران عند أهل الأصول.

وقوله: (وفيم هذا الاهتمام العظيم من هذا النبي الكريم؟ وما المهمة التي احتاجت اليهذه المقدمات كلها؟ وما الغاية التي توخاها في هذا الموقف المشهود؟) قد بينا في ما سبق من كلامنا هنا أو في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) سبب هذا البيان والاهتمام، فليراجع.

ثم قوله: (وما الشيء الذي أمره تعالى بتبليغه إذ قال عز من قائل: ﴿يَتَأْتِيَ الرُّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]؟ وأي مهمة استوجبت من الله هذا التأكيد واقتضت الحض على تبليغها بما يشبه التهديد؟ وأي أمر يخشى النبي الفتنة بتبليغه ويحتاج إلى عصمة الله من أذى المنافقين ببيانها؟... إلى آخر كلامه، هذا تكرار لا يليق إلا بمن كان له مثل عقل الحمار، وقد اعتمد فيه على تلك الرواية التي تذكر سبب نزول قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيَ الرُّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] الآية، وقد بينا كذبها في (١/١٥٦-١٥٩). وما ذكره من العصمة من الفتنة هو دليل عليه لا له، فإنها تدل على أن

نزول الآية كان متقدماً على حجة الوداع في أوائل الهجرة، حين كانت هناك فتنة تحتاج إلى عصمة الله سبحانه نبيه من الناس.

ثم قال: (والقرائن اللفظية والأدلة العقلية، توجب القطع الثابت الجازم بأنه ﷺ ما أراد يومئذ إلا تعيين عليٍّ ولياً لعهد...) وقد ردنا قرائنه هذه وأدلته ونقضناها بحمد الله في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦). وهم يحرصون حيصه الحمر للوصول إلى ما صرح به عبد الحسين هـنا، من أن علياً ولي عهد محمد ﷺ، وأنى لهم ذلك وقد قطع الله سبحانه عليهم كل سبيل، فراحوا يحرفون معاني ما وجدوه من النصوص ليصلوا إلى غايتهم، ففضحهم الله وأخزاهم على أيدي أهل العلم.

أما كلامه في الفقرة الثانية من هذه المراجعة فكله معاد ومكرر ولا طائل تحته، ولا حاجة إلى إعادة ذكره والرد عليه، لكن لا بد من التنبيه على ما فيه من الكذب الفاضح الذي هو سبيل هذا الموسوي عبد الحسين. ذلك هو قوله: (بعث علياً إلى اليمن مرتين) ثم قال: (والثانية كانت سنة عشر وفيه عقد النبي له اللواء وعممه ﷺ بيده...) إلى قوله: (وفي تلك المرة لم يرجف به مرجف، ولا تحامل عليه مجحف) وهذا افتراء محض لا أساس له من الصحة؛ فإن الأحاديث التي مرت في شكايه الناس لعليٍّ عليه السلام عند النبي ﷺ، كلها في بعثه لعليٍّ إلى اليمن سنة عشر في رمضان منها، ثم عودته عليه السلام وموافاته النبي ﷺ قبيل حجة الوداع، هذا ما اتفق عليه أهل السير والأخبار، وهو الذي جاء به مصرحاً به في بعض الأحاديث^(١)، وهو الذي قرره أهل العلم كالبخاري، إذ عقد باباً في صحيحه (٢٠٦/٥) فقال: (بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد عليه السلام إلى اليمن في حجة الوداع)

(١) انظر: تاريخ الطبري (٣/١٤٩)، سيرة ابن هشام (٤/٢٥٠).

وتبعه في ذلك الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (١٠٤/٥) وانظر أيضًا تاريخ الطبري (٣/١٣٢-١٣١)، (السيرة النبوية) لابن هشام (٤/٢٤٩-٢٥٠)، (المغازي) للذهبي (ص: ٦٩٠-٦٩١) وغيرها، وهؤلاء يذكرون تحت تلك التراجم قصة شكاية الناس عليًا عليه السلام عند النبي ﷺ.. ومن هنا يتبين افتراء عبد الحسين هذا بزعمه أن أحدًا لم يشك عليًا حين عاد النبي ﷺ قبيل حجة الوداع، وأن ما صدر تجاهه من البغض والكلام لم يكن قبيل حجة الوداع. ثم قوله قبل ذلك: (بعث عليًا إلى اليمن مرتين) وزعم أن الأولى كانت سنة ثمان قول بلا دليل، وهو حتى لم يستطع أن ينسبه لأحد، ولا نشك في كذبه في هذا الادعاء، فإن أحدًا من محققي السير والمغازي والأخبار لم يذكر أن النبي ﷺ بعث عليًا إلى اليمن سنة ثمان، وما أشار إليه من الأحاديث التي كان قد ذكرها في (المراجعة: ٣٦) لا يدل على ذلك أبدًا، فإنها كلها في بعثه وعودته إلى النبي ﷺ قبيل حجة الوداع سنة عشر كما قدمنا، وكما قرره كل أهل العلم الذين ذكرناهم وغيرهم أيضًا.

ولم أجد ما يمكن أن يستند إليه عبد الحسين هذا في ادعائه (مرتين) إلا ما ذكره ابن هشام في (سيرته) (٤/٢٩٠) فقال: (وغزوة علي بن أبي طالب رضوان الله عليه اليمن، غزاها مرتين) ثم لم يذكر بعد هذا إلا بعثه سنة عشر عقب خالد بن الوليد، والذي كان قد قرر فيه ابن هشام في (ص: ٢٤٩-٢٥٠) أنه كان سنة عشر، موافقًا لذلك باقي أهل العلم في ذلك، ولا أرى قوله: (مرتين) إلا وهما منه، إذ لم أجد من وافقه على ذلك سوى ابن سعد (٢/١٦٩) لكنه كابن هشام لم يذكر في مستنده ولم يذكر إلا مرة واحدة سنة عشر، والله أعلم. ثم لم يذكر متى كانت المرة الأخرى، لكن حتى على فرض صحة ذلك وأنه ذهب إلى اليمن مرتين، فيبقى كلام عبد الحسين الذي ذكرناه كذبًا وإفراءً حين ادعى أن المرة الثانية التي كانت سنة عشر قبيل حجة الوداع لم يحصل بسببها أي شكاية لعليٍّ وانتقاص له ممن

كان معه في اليمن، فهذا قد اتفق كل أهل العلم المحققين عليه كما قدمنا، والحمد لله الذي وفق في إظهار الحق وفضح الباطل وأهله، وهو المسؤول دوام ذلك والإعانة عليه.

وما تبقى من كلامه في هذه المراجعة لا يستحق ذكره، إذ هو ما بين تكرار - كما قلنا - إلى مجرد استبعاد لأن يقول النبي ﷺ ما قال للسبب الذي بيناه، وهو تحكم محض عار عن الحجة والبرهان من قبل حضرة هذا الموسوي حين قال: (على أن مجرد التحامل على علي لا يمكن أن يكون سبباً لثناء النبي عليه...) هكذا بكل وقاحة وعناد، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وآخر ما ذكر هنا قد بينا بطلانه وعدم دلالة النصوص الصحيحة عليه، وحتى حديث زيد بن ثابت الذي ذكره هنا تقدم خلال الكلام على ما جاء في (المراجعة: ٨) فليراجع. ويعد أن استعرضنا كل كلامه في هذه المراجعة، لا أشك أن أحدًا يعارضني في ما كنا وصفناها به من أنها من أكثر مراجعاته إفلاسًا من الأدلة/ واحتواءً لأقوال تابعة من محض الهوى والعصبية، فهل يصدق أحد أن عاقلاً فضلاً عن عالم، فضلاً عن تبوأ منصب شيخ الأزهر يوافق عبد الحسين على مثل هذا الهراء والعناد والهوى؟ كما ادعاه بعد هذا الكلام.

المراجعة (٥٩) :س:

١- موافقة شيخ الأزهر على ما تقدم من الأباطيل.

٢- اعتراض شيخ الأزهر بأن الإمامة المقصودة إنما هي مآلية لا حالية.

المراجعة (٦٠) :س:

- محاولته رد الإمامة المآلية بكلام كله تمويه وغش، واستنادًا إلى أخبار ساقطة لا تقوم

بها حجة.

الرد على المراجعة (٦٠) :

- ١- كشف مغالطته في زعمه موافقة أهل السنة على ما ذكره من معنى الولي.
- ٢- بيان استقامة جوابهم هنا وعدم انتهاض اعتراضه على إسقاطه.
- ٣- كشف اعترافه بإمكانية كون الإمامة مآلية لا حالية في نهاية مراجعته هذه.
- ٤- أهل السنة لهم مندوحة عن مثل هذا الجواب وإن كان هو قائمًا أيضًا.

تكلم في هذه المراجعة على رد تأويل إمامة علي عليه السلام بأنها إمامة مآلية لا حالية، بعد أن افترض اعتراضًا به من مناظره، وهو معنى ما كنا نقلنا الجواب به عن الرازي في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) ولكن لا بد من التشديد على أن عبد الحسين هذا حاول إظهار هذا الجواب بأنه أقوى أجوبة أهل السنة، وأنهم فعلاً قد سلموا بأن معنى الولي هو الإمام صاحب التصرف، وهذا والله هو التمويه العجيب والتضليل الغريب، فإن أحدًا منهم لم يرض بذلك ولم يركن إليه، ولكنهم على سبيل التنازل ومن باب سد كل الأبواب على هؤلاء الرافضة الضالين، بينوا أنهم حتى على فرض صحة ما زعمته الرافضة في معنى الولي فهناك مانع من قبوله والأخذ به، وهو ما أرغم على الإقرار به حتى عبد الحسين هذا فقال في نهاية هذه المراجعة:

(على إنا لو سلمنا بأولوية علي بالإمامة لا يمكن أن تكون حالية، لوجود النبي صلى الله عليه وآله، فلا بد أن تكون بعد وفاته بلا فصل...) وهذا تمامًا هو كما افترضه الرازي من أقصى جواباته، فقال مجيبًا عنه: (ومتى قالوا ذلك فنحن نقول بموجبه، ونحمله على إمامته بعد أبي بكر وعمر وعثمان...) انظر (التفسير الكبير) (١٢/٣٢). فكما أن عبد الحسين هذا قد اضطر إلى تأخير هذه الإمامة لوجود النبي صلى الله عليه وآله، فنحن عندنا أيضًا وجود أبي بكر بعده ثم عمر ثم عثمان داع لتأخير إمامة علي بعدهم رضي الله عنهم أجمعين.

لكن أحب إعادة التذكير بأن أهل السنة لهم مندوحة عن مثل هذا الجواب - وإن كان هو قائمًا لا يسقطه كلام عبد الحسين هذا هنا - فإنهم أساسًا لا يرون موجبًا للقول بأن معنى الولي هو غير الناصر والمحِب، لكن عبد الحسين هذا حاول عرض الأمر بشكل خبيث، بأن أهل السنة وعلماءهم أقروا وأذعنوا بأن معنى الولي هو الإمام المتصرف، وأن الحججة قد أقيمت عليهم بذلك، فكان آخر مخلص لهم منه أن حملوا هذه الإمامة على الإمامة المألكية لا الحالية، فرد عليهم في هذه المراجعة بما يثبت أنها حالية، وأنهى الأمر والسلام، وهذا والله هو الغاية في التمويه والغش والتدليس، بل والكذب الذي يستحي منه الشرفاء، فإن أحدًا من أهل السنة لم يقر بأن معنى الولي هو الإمام المنصب، بل كلهم -الذين ذكرهم كابن حجر والحلي، أو غيرهم- ردوا ذلك وأبطلوه، وأقاموا الحجج على أن معنى الولي هو الناصر المحِب لا غيره -كما فعلنا والله الحمد- ثم حاولوا إثبات بطلان قول الرافضة حتى على فرض معنى الولي هو الإمام، فقالوا بمثل هذا القول، وهو قائم أيضًا والله الحمد لا ينقضه ويرده سفاهة هؤلاء السفهاء.

فانظروا يا مسلمون! هل في البال أن أحدًا يصل إلى مثل هذه الغاية في التمويه والتضليل والغش؟ وخلال كلامه هنا أشار إلى الحادثة الموضوعة المكذوبة التي فيها ذكر الحارث بن النعمان الفهري ونزول قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج] في ذلك، وقد بينا كذبها ووضعها في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

وفي ما تبقى من مراجعته هذه ذكر بعض النصوص المزعومة، وحاول الاستشهاد بها على أن الولاية المذكورة إنما هي حالية لا مألكية، وهو أمر في الحقيقة يرد أصله الذي بناه -كما كنا ذكرنا ذلك في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) نقلًا عن الرازي- فإننا لو حملنا الولاية على التصرف والإمامة لما كان علي عليه السلام موصوفًا بالولاية في الحال، فإنه ما كان

نافذ التصرف حال حياة النبي ﷺ، والحديث - وكذا الآية أيضًا - يقتضي أن عليًا عليه السلام موصوف بالولاية في الحال، أما لو حملنا الولاية على المحبة والنصرة كانت الولاية حاصلة في الحال، فثبت أن حملها على ذلك أولى من حملها على التصرف والإمامة، هذا معنى ما كنا قدمنا في ذلك، وهو يوضح أن ما حاول إثباته هذا الرافضي من الولاية الحالية يعود عليه لا له، لكنه بنى ذلك على ما بيناه من التمويه والتضليل والغش المتعمد الذي يتنزه عن فعله الشرفاء.

والنصوص الثلاثة التي ذكرها هنا لا تصح ولا تثبت، وقد تقدم في الرد على المراجعة (٥٤) ذكر الأول منها، وهو قول عمر لعلي: (أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة) وبيننا علته وضعفه. وقد نقلها عبد الحسين هذا من ابن حجر في (الصواعق المحرقة) كما أشار إليه في الهوامش (٣، ٢، ١) في صفحة (٢٢١) وعزاها ابن حجر للدارقطني من غير بيان لإسناده أو بيان ثبوته وصحته، وهو أمر لا يمكن إثباته إلا به، فلا حجة بعد ذلك والله الحمد، مع أننا قد بينا ضعف الأول منها، ومع أنها لا تثبت أكثر مما كنا فصلنا معناه من الولاية الحالية.

ثم إن كان عبد الحسين هذا يحتج - كما يتظاهر به - بكل ما رواه الدارقطني ونقله عنه ابن حجر في (الصواعق المحرقة) فليأخذ هذه القارة: إذ نقل ابن حجر في (الصواعق) (ص: ٣٦) أن الدارقطني أخرج عن علي قوله: (لا أجد أحدًا فضلني على أبي بكر وعمر إلا جلده حد المقرئ). فإن كان عبد الحسين هذا يريد إقامة الحجة علينا بالدارقطني أو ابن حجر؛ فليبين لنا وجه رد هذه الرواية منهما، والله ولي التوفيق.

المراجعة (٦١) س١

- طلب شيخ الأزهر بعض النصوص من كتب الشيعة لا يعرفها أهل السنة.

المراجعة (٦٢): ش:

-سوقه لأربعين نصًا من كتبهم وزعم أنها صحاح متواترة.

الرد على المراجعة (٦٢):

١- التشكيك في صحة طلب شيخ الأزهر هذا.

٢- مثال جديد على عدم أمانة عبد الحسين هذا حتى في أدق المسائل وأسهلها.

٣- الكلام بالأدلة والأمثلة على صاحبي الكتب الأربعة التي انتقى منها نصوصه الأربعين هذه، وبعض النقول من مؤلفاتهم، مما يسقط حجيتها عند المنصفين من الشيعة قبل أهل السنة.

نحن الآن مع مثال آخر من أمثلة دجل هذا المدعو عبد الحسين، ولا يبعد أن يكون هو الغاية من كل كتابه هذا، ألا وهو عرض أصوله من كتبه ونصوصه، وإيصالها إلى أهل السنة بطريقة خفية لا تظهر ما فيها من الخبث والإفتراء والدجل، ثم يزعم بعد ذلك أنها صحاح متواترة، وأن أهل السنة لا يعرفونها.

ولا عيب على أحد في معرفة الكذب والإحاطة بكل الافتراءات والمكذوبات، بل العيب كل العيب على من لم يعرف التمييز بين الصدق والكذب في الأخبار والآثار، هذه السمة التي لم ينلها ويجوز قصب السبق بها إلا أهل السنة والجماعة، بما أثبتوه من أصول وقواعد لمعرفة الصحيح من غيره من الأخبار والرويات، ولا شك أنهم الفرقة الناجية المعنيون بقوله ﷺ: (من كان على ما أنا عليه وأصحابي) الذين حفظ الله بهم دين محمد ﷺ وستته إلى يوم القيامة. وقد أثبتنا -بحمد الله- بما قلنا في مقدمة كتابنا هذا وبما نقلناه عن إمامهم الخوئي في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) عدم امتلاكهم لما يصحح أن يطلق عليه لفظ صحيح متواتر، بما يرد دعوى عبد الحسين هذا.

ثم اختار بعد ذلك أربعين نصًا - سَمَّاهَا أربعين حديثًا - وعلق على هذا العدد في الهامش بما روي في فضائله من الأحاديث كحديث: (من حفظ على أمتي أربعين حديثًا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء) وغير ذلك، وهو حديث ضعيف لا يثبت على كثرة طرقه؛ إذ هو من النوع الذي لا يتقوى بكثرة الطرق، ولا نريد التطويل هنا في بيان ذلك مفصلاً، ولكن نكتفي بنقل تخريج الإمام النووي له وتعقيبه عليه في مقدمة كتابه (الأربعين) قال (ص ٧-٨): (فقد روينا عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، ~~وغيرهم~~ من طرق كثيرة بروايات متنوعة، أن الرسول ﷺ قال...) وذكر بعض ألفاظه ثم قال: (واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه) فهذا هو الإمام النووي يصرح باتفاق الحفاظ على ضعف هذا الحديث، ولا أشك أن هذا المدعو عبد الحسين قد نقل تخريجه كاملاً عن الإمام النووي وأسقط حكمه بضعف هذا الحديث، وذلك لأمرين: أولهما: لم يذكر من رواه إلا من ذكره النووي ولم يزد عليه بشيء، وثانيهما: أنه ذكر نفس الألفاظ التي ساقها النووي وبنفس الترتيب وبنفس أسلوب العرض، حتى إنه لم يصرح برواية علي ~~عليه السلام~~ ولفظها، وكان الأخرى به ذلك، لكنه لم يستطع لعدم تصريح النووي بذلك، ثم إنه متى كان الشيعة يحتجون بأبي هريرة، وأبي سعيد، وأنس بن مالك، وابن عمر؟ وقد تقدم قريباً في الرد على المراجعة (٥٦) طعنه بالصحابي الجليل أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ، ثم هو الآن يحتج بحديثه!!

وهذا كله لتثبيت حتى في أدق المسائل عدم أمانة هذا المدعو عبد الحسين في النقل، وعدم صدقه في القول. ولسنا في حرج من عدم استعراض نصوص الأربعين هذه ونقضها نصًا نصًا، فإنها لا تشكل في ميزاننا نحن أهل السنة أية حجة، وليس لها عندنا أية قيمة؛ لما

تحققنا به من منهجهم في تصحيح الأخبار وتوثيق الرواة، ذلك المنهج الذي ذكرناه في مقدمة كتابنا هذا في الجزء الأول، واتضح أكثر خلال استعراضنا لكلام عبد الحسين في كتابه هذا، وذلك أيضًا لا يفيد لدى الشيعة شيئًا؛ إذ هم لا يحتكمون إلى ميزاننا، فلا عبرة باستعراض هذه النصوص إذًا، لكننا نكتفي ببيان شيء من حال أصحاب هذه الكتب التي نقل منها نصوصه وحال بعض مؤلفاتهم، مما يوافقنا المنصفون من الشيعة على بطلانه وكذبه، ولا يستطيع سواهم إنكاره أو دفعه.

وقد اعتمد عبد الحسين هذا على اثنين من أئمتهم أصحاب الأصول، وهما محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المعروف عندهم بالصدوق، وما هو بصدوق، وأبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي الذي يسمونه شيخ الطائفة، وقد انتقى للأول ثلاثة كتب هي: (إكمال الدين وإتمام النعمة) (الأمالي) (النصوص على الأئمة) أما الثاني فقد اكتفى بكتابه (الأمالي).

وابن بابويه القمي الذي يلقبونه بالصدوق هو صاحب كتاب (الخصال) الذي قدمنا نبذة عنه وعن محتواه من الضلالات في مقدمة كتابنا هذا، وأثبتنا أنه ممن يعتقد بتحريف القرآن ويقول به، وكفى به كفرًا وضلالاً، وقد روى أيضًا في كتابه (الأمالي) الذي ذكره عبد الحسين هذا من الغلو في الأئمة ما يستكره ويرده كل مؤمن يخاف الله واليوم الآخر، إذ قد جاء في صفحة (٥٨٦) منه ما نصه: (.. عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: من أنكر إمامة عليّ (ع) بعدي كان كمن أنكر نبوتي في حياتي، ومن أنكر نبوتي كان كمن أنكر ربوبية الله ﷻ) اهـ.

وروى أيضًا في كتابه (من لا يحضره الفقيه) وهو أحد الأصول الأربعة عندهم كما قدمنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) من الغلو أشنع من ذلك، إذ جاء في (باب

النوادر في أحوال الأنبياء والأوصياء في الولادة) (٤/٤١٤-٤١٥) (أن جابر بن عبد الله الأنصاري سأل النبي ﷺ يوماً فقال: يا رسول الله! هذه حالنا فكيف حالك وحال الأوصياء بعدك في الولادة؟ فسكت رسول الله ﷺ ملياً، ثم قال: يا جابر! لقد سألت عن أمر جسيم لا يحتمله إلا ذو حظ عظيم، إن الأنبياء والأوصياء مخلوقون من نور عظمة الله جل ثناؤه، يودع الله أنوارهم أصلاً طيبة وأرحاماً طاهرة، يحفظها بملائكته ويربيها بحكمته ويغذوها بعلمه، فأمرهم يجل عن أن يوصف وأحوالهم تدق أن تعلم؛ لأنهم نجوم الله في أرضه، وأعلامه في بريته، وخلفاؤه على عبادته، وأنواره في بلاده، وحججه على خلقه، يا جابر! هذا من مكنون العلم ومخزونه، فاكتمه إلا من أهله) اهـ. ونستعيد بالله من هذا الكفر المبين!

أما كتابه الآخر (الإكمال) فلم يذكر عبد الحسين موضوعه لما فيه من الشناعة والنعارة، وموضوع الكتاب: (إكمال الدين وإتمام النعمة في إثبات الرجعة) فهو إذاً لإثبات تلك العقيدة الباطلة التي يعتقدونها الرافض في رجوع أئمتهم إلى الدنيا، وأن الله يجبي للمهدي أبا بكر وعمر وعثمان ليقصص منهم مع بني أمية أيضاً، إلى غير ذلك من الشناعات التي حاول الإيهام بأنه ينكرها هذا المدعو عبد الحسين، وذلك في ترجمة عثمان بن عمير رقم (٥٦) من المراجعة (١٦) صفحة (١١٥-١١٦) وقال: (كانوا إذا أرادوا تنقيص المحدث الشيعي والخط من قدره نسبوا إليه القول بالرجعة) اهـ. وانظر إلى تعبيره: (نسبوا إليه) وكأنها هو أمر مفترى عليهم، لكن إمامهم وابن بابويه القمي هذا يؤلف كتاباً في إثبات ذلك، والأدهى منه قول الخوئي عن هذا الكتاب في (معجم رجال الحديث)^(١): (يقال أنه صنف كتابه (إكمال الدين وإتمام النعمة) بأمر الإمام، وقد رآه في مكة في الرؤيا) اهـ.

وهكذا كل أمر يريدون حمل الناس على تصديقه والإذعان إليه نسبه إلى إمامهم المفتري الموهوم، وإلى الرؤى والأحلام، فإلى الله المشتكى من هؤلاء الأنام.

أما شيخ طائفتهم أبو جعفر الطوسي فقد كنت أظنه أقلهم شرًا وأبعدهم عن الدجل، حتى علمت بأنه أيضًا ممن يقول بتحريف القرآن ونقصه، كما قرر ذلك أحد علمائهم وهو الحاج ميرزا حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي في كتابه (فصل الخطاب) (ص: ٣٦).

وفي كتابه (الاستبصار) وهو أحد الأصول الأربعة عندهم^(١) روايات مكذوبة لا شك فيها عن جعفر الصادق وأبيه محمد الباقر في إياحة إغارة الفروج ومنحها للأصدقاء - قاتل الله من افتري ذلك! - وهو فتح لأبواب الدعارة والفحشاء على مصراعيه^(٢).

وكذلك في إياحة إتيان المرأة من دبرها - لعن الله مفتريه! - منسوبة إلى جعفر الصادق - كما في (كتاب النكاح) (٣/ ٢٤٣-٢٤٤) - وإلى حفيده أبي حسن الرضى (٣/ ٢٤٣).

ومثله أيضًا في كتاب الطوسي الآخر وهو (تهذيب الأحكام)^(٣) إذ هو أيضًا أحد أصولهم الأربعة المعتمدة التي يدعي هذا الموسوي أنها كتب مقدسة، جاء فيه إثبات إياحة إتيان المرأة من دبرها عن أبي الحسن الرضا في (٧/ ٤١٥)، وعن جعفر الصادق في (٧/ ٤١٤) (باب آداب الخلوة).

مع أن هذا الفعل حرام حتى عندهم برواياتهم نفسها، كما في (من لا يحضره الفقيه) لابن بابويه القمي (٣/ ٤٦٨) (كتاب النكاح) (باب النوادر) أن رسول الله ﷺ قال: (محاش نساء أمتي على رجال أمتي حرام) والمحاش جمع محشة وهي الدبر.

(١) انظر: في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

(٢) انظر: كتاب الاستبصار (٣/ ١٤١، ١٣٩).

(٣) انظر: في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

وبعد.. فهذه حال إماميه ابن بابويه القمي وأبي جعفر الطوسي، يقولان بتحريف القرآن ونقصانه، مع ما في كتبهم من الكذب والافتراء والغلو والفحشاء، فكيف تصبح رواياتهم صحيحة متواترة؟ وكيف يعاب على أهل السنة عدم معرفتهم لها؟ هذه السفاهة والوقاحة بعينها من قوم لا يعرفون للحياء معنى، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

المراجعة (٦٣) : س:

- اعتراض شيخ الأزهر بعدم حجية تلك النصوص عند أهل السنة، إذ لو كانت ثابتة لأخرجوها، ثم طلبه المزيد من النصوص عند أهل السنة - فيما نسب إليه -.

المراجعة (٦٤) : ش:

- ١- زعمه بأنه سبب ذكره لتلك النصوص الشيعية يعود إلى طلب شيخ الأزهر، ثم تخيله حصول الحجة على أهل السنة بما أسلفه من النصوص.
- ٢- طعنه بسلف هذه الأمة، واتهامه لهم بإخفاء فضل أهل البيت، إما لأغراض دنيوية وإما خوفاً من السلطان، ثم تملصه من صفة الرفض وادعائه بأنه من اصطناع أهل السنة. وهذا برأيه هو السبب في عدم إخراج تلك النصوص الشيعية في كتب أهل السنة.
- ٣- إشارته إلى ما أسماه بنص الوراثة.

الرد على المراجعة (٦٤) :

- ١- التشكيك في صحة طلب شيخ الأزهر لتلك النصوص الشيعية.
- ٢- بيان سقوط جميع النصوص الماضية التي زعم أنها حجة على أهل السنة من كتبهم، وأن هذا لا يعدو أن يكون حلماً يحلم بتحقيقه.

٣- افتضاح موقفه وموقف كل الرافضة من سلف هذه الأمة، الذي أثنى عليه رسول الله ﷺ، وسوق الآيات العظيمة والأحاديث الدالة على ذلك التي كذبها بأفعالهم هؤلاء الرافضة الدجالون.

٤- موقف الشيعة المخزي من الحكومات الإسلامية، وذكر بعض الأمثلة على نفاق هؤلاء الرافضة وعمالة أهل الكفر على أهل الإسلام، ثم كشف زيف حالهم إذا ما تمكنا من الولاية.

٥- بيان أصل كلمة الرفض والرافضة ومن أطلقها عليهم.

لا نشك في كذبه بادعائه أن أحدًا من أهل السنة -شيخ الأزهر أو غيره- قد طلب منه بعضًا من نصوصهم تلك من كتبهم المسماة.. هذا أولاً. وثانيًا: فلا حجة لهم علينا بما زعمه من نصوص أهل السنة التي قد مرت في الكتاب، ومن تحلى بالإنصاف والعلم ونظر في ما قلناه عن جميع ما مر من كتابه تيقن كذبه بقوله: (وحسبنا حجة عليكم ما قد أسلفناه من صحاحكم) وهذا لا يعدو أن يكون حلاً يعلم بتحقيقه هذا الدجال وزمرته، ولكن هيهات هيهات!

وكل ما سطره بعد ذلك في الفقرة الثالثة من مراجعته هذه فإتيا يكشف عن حقيقة موقفه -ومن ورائه موقف كل الرافضة- من عهود هذه الأمة وقرونها وسلفها منذ وفاة رسول الله ﷺ حتى قرننا هذا، فكله قدح وطعن، بل وسب وشتم لسلف هذه الأمة التي وصفها رسول الله ﷺ -رغم أنف عبد الحسين هذا وأشباهه- بقوله: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم) لكن من طالع كلام عبد الحسين هنا رأى أن شر قرون هذه الأمة كان في الصدر الأول، وما زال الأمر كذلك إلى يومنا هذا، ولا أدل عليه من قوله

-عامله الله بما يستحق- (...وأبطن لهم الغل من حزب الفراغة في الصدر الأول) وقد صرح هنا بالصدر الأول الذي إن لم يكن يعني به صحابة رسول الله ﷺ، فلا يخرج عن القرن الأول الذي مدحه رسول الله ﷺ في الحديث الماضي ثم يأتي مثل هذا الأجر بفسبهم ويشتمهم، ألا لعنة الله على الظالمين!

وهو بكلامه هذا إنما يترجم عن اعتقاده واعتقاد الرافضة معه بصحابة رسول الله ﷺ، الذي كتنا قد بيناه وأثبتناه -ولله الحمد- فيما نقلناه في مقدمة كتابنا هذا من كتبهم الأصول؛ كالكافي، والخصال، والاحتجاج، وتفسير القمي، ورجال الكشي، وتنقيح المقال، من الطعن بالصحابة، بل وتكفيرهم صراحة، مع أن الله ﷻ قد قرر في كتابه -وسيبقى ذلك إلى قيام الساعة رغم أنوف هؤلاء الرافضة الضالين- أن كل من اغتاز من صحابة رسول الله ﷺ فهو كافر، فقال: ﴿لَيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩] وذلك بعد وصفه سبحانه لرسوله ﷺ وصحابته بقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَّعٍ أَخْرَجَ شَطْعَهُ فَكَازَرَهُ فَاسْتَغْلَطَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

ووصف السابقين منهم وكل من اتبعهم بعد ذلك فقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠]. وعلمنا سبحانه أن نجبهم وترضى عنهم وتدعو لهم، وذلك بعد أن ذكر المهاجرين والأنصار في

سورة الحشر وأثنى عليهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر] هكذا يقولون: ربنا اغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، لكن عبد الحسين هذا وأمثاله من الرافضة لا يرضون بذلك بل ولا يطبقون سماعه، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

ورحم الله علماء السلف حين يتنوا أوجه الشبه والتوافق بين الرافضة وبين اليهود والنصارى من أمور عديدة، ثم قالوا: وافقتهم الرافضة بمزية، وهي أنك إن سألت اليهودي: من خير أهل ملتكم؟ لقال: أصحاب موسى، وإن سألت النصراني: من خير أهل ملتكم؟ لقال: حواريو عيسى، وإن سألت الرافضي: من شر أهل ملتكم؟ لقال: أصحاب محمد ﷺ، أبو بكر وعمر وأمثالهم. وصدق علماء السلف وكذب هؤلاء الرافضة بقولهم هذا، والله لا أرى كلام عبد الحسين هنا إلا ترجمة لاعتقادهم هذا، كيف لا وهو يقول في مراجعته هذه: (وأنت تعلم أن نصوص الإمامة وعهود الخلافة لما يخشى الظالمون منها أن تدمر عروشهم وتنقض أساس ملكهم) وكلامه هذا لا شك في شموله كل من تولى الخلافة الإسلامية، ابتداءً بأبي بكر رضي الله عنه، حتى آخر صورة من صور تلك الخلافة؛ لما تعنيه نصوص الإمامة وعهود الخلافة التي يزعماها.

والشيعة تعتبر كل الحكومات التي قامت منذ عهد الصديق رضي الله عنه حتى عصرنا الحاضر عدا مدة حكم علي رضي الله عنه باطلة؛ لأنها اغتصبت الأمر وحالت دون تولي الأئمة المعصومين ونوابهم زمام الحكم، وهذا ما صرح به إمامهم الخميني في كتابه (الحكومة الإسلامية) (ص: ٣٣)، وترتب على ذلك عند الشيعة أن أوجبت مقاطعة كل تلك الحكومات على جميع المستويات، حتى على صعيد التحاكم إليهم في فض المنازعات، ومن تحاكم إليهم في شيء

فقد تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فإنما يأخذ سحتًا، كما روى الكليني في (الأصول من الكافي) (باب اختلاف الحديث) (٦٧/١): (عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجلين من أصحابنا بينهم منازعة في دين أو ميراث، فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة، أيمل ذلك؟ فقال: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فإنما يأخذ سحتًا وإن كان حقًا ثابتًا له، لأنه أخذه بحكم الطاغوت، وقد أمروا أن يكفروا به) اهـ.

هذا هو موقفهم المخزي من جميع الحكومات الإسلامية، ويستثنى من ذلك إذا كان دخولهم في تلك الحكومات وتولي بعض أعمالهم غاية تقويض دولتهم وتخريبها، كما روى ذلك الخميني في (المكاسب المحرمة) (١٢٣/٢): (عن أبي الحسن علي بن محمد (ع) أن محمدًا بن عيسى كتب إليه يسأله عن العمل لبني العباس وأخذ ما يتمكن من أموالهم، هل فيه رخصة؟ فقال: ما كان المدخل فيه بالجبر والقهر فالله قابل للعذر، وما خلا ذلك فمكروه..) إلى أن قال: (وكتب إليه في جواب: إن مذهبي في الدخول في أمرهم وجود السبيل في إدخال المكروه على عدوه، وانبساط اليد في التشفي منهم بشيء أتقرب به إليهم، فأجاب: من فعل ذلك فليس في مدخله في العمل حرامًا بل أجرًا وثوابًا) اهـ.

وقد عقب على ذلك بعض الفضلاء بقوله: فإذا كانت الغاية من الدخول أعمال معاول الهدم والتخريب في الدولة الإسلامية، ومساعدة أعداء الإسلام في النيل منها؛ فهذا جائز عند من اتخذوا التشيع ستارًا يتسترون وراءه من أجل معاداة الإسلام ورجاله، وقد صرح بهذا حاخام إيران الأكبر الخميني في كتابه (الحكومة الإسلامية) (ص ١٤٢) فقال: (... إلا أن يكون في دخوله الشكلي نصر حقيقي للإسلام والمسلمين، مثل دخول علي بن يقطين ونصير الدين الطوسي رحمهما الله) اهـ.

قلت: ويعني به إسلامه وإسلام أشباهه لا إسلام محمد ﷺ، وقد ذكر مثلين من رجالهما في ذلك، ونحن نزيد عليهما ثالثاً وهو عدو الله المدعو مؤيد الدين محمد بن العلقمي وزير المستعصم بالله، وكان وزير سوء على نفسه وعلى الخليفة وعلى المسلمين - كما قال الحافظ ابن كثير - فقد مالاً على الإسلام وأهله الكفار من أمثال هولاء وجنده، حتى وقع ما وقع من الأمر الفظيع، الذي لم يؤرخ أبشع منه منذ بنيت بغداد وإلى هذه الأوقات.

وقد سجل ذلك وفصله الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (١٣/٢٠٠-٢٠٣) وبيّن فيها حقيقة الدور الذي لعبه ابن العلقمي هذا، وكذلك نصير الدين الطوسي الذي ذكره الخميني سلفاً، في قتل الألوّف المؤلفة من أمة محمد ﷺ على أيدي هؤلاء الكفار الأشرار، وبمعونة أهل النفاق والمكر والخديعة من هؤلاء الرافضة، حتى قال ابن كثير عن نصير الدين الطوسي هذا (١٣/٢٠١): (وانتخب هولاء النصير ليكون في خدمته كالوزير المشير، فلما قدم هولاء وتهيب من قتل الخليفة هوّن عليه الوزير ذلك، فقتلوه رفساً وهو في جوالق لثلا يقع على الأرض شيء من دمه، خافوا أن يؤخذ بثأره فيما قيل لهم... فباء بإثمهم وإثم من كان معه من سادات العلماء والقضاة والأكابر والرؤساء والأمراء...) أما كيد ابن العلقمي هذا فقد سجله ابن كثير أيضاً فقال: (وكان الوزير ابن العلقمي قبل هذه الحادثة يجتهد في صرف الجيوش وإسقاط اسمهم من الديوان... فلم يزل يجتهد في تقليبهم إلى أن لم يبق سوى عشرة آلاف، ثم كاتب التتار وأطعمهم في أخذ البلاد وسهل عليهم ذلك، وحكى لهم حقيقة الحال، وكشف لهم ضعف الرجال، وذلك كله طمعاً منه أن يزيل السنة بالكلية، وأن يظهر البدعة الرافضة، وأن يقيم خليفة من الفاطميين...). وقال أيضاً: (وأراد الوزير ابن العلقمي - قبحه الله ولعنه! - أن يعطل المساجد والمدارس والربط ببغداد، ويستمر بالمشاهد ومحال الرفض، وأن يبنّي للرافضة

مدرسة هائلة ينشرون علمهم وعملهم بها وعليها، فلم يقدره الله على ذلك، بل أزال نعمته عنه، وقصف عمره بعد شهر يسيرة من هذه الحادثة، وأتبعه بولده، فاجتمعا -والله أعلم- بالدرك الأسفل من النار) اهـ.

قلت: وذلك لأن فعله هذا يدل -بما لا شك فيه- على نفاقه، والله سبحانه يقول: ﴿إِنَّ التَّائِبِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجْذِبَهُمْ إِلَيْهِمْ﴾ (النساء).

وقد أخزى الله سبحانه ابن العلقمي هذا في الدنيا قبل الآخرة، إذ قال ابن كثير في ترجمته من (البداية والنهاية) (١٣/٢١٢-٢١٣): (ثم حصل له بعد ذلك من الإهانة والذل على أيدي التتار الذين مالاهم، وزال عنه ستر الله، وذاق الخزي في الحياة الدنيا، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى) اهـ.

ولسنا نقصد تفصيل ترجمة ابن العلقمي ولا النصير الطوسي ولا غيرهما، بل نذكر أمثلة على نفاق هؤلاء الرافضة، بل أئمة الرافضة، وموقفهم المخزي في عمالة أهل الكفر على أهل الإسلام، والمشاركة في ذبح أمة محمد ﷺ إذا ما قدر الله سبحانه وكانت بيدهم زمام الأمور. ولا نشك أن فعل الخميني أو عبد الحسين هذا أو غيرهما من أئمة الروافض في عصرنا، لا يختلف عن فعل ابن العلقمي أو النصير الطوسي إذا ما سنحت لهم الفرصة، فنسأل الله تعالى لهم الخزي في الدنيا والآخرة.

والشيعة يقتلون أنفسهم من أجل الوصول إلى الحكم، ويوعدون الناس بأمانٍ كثيرة وبكلام معسول، ككلام عبد الحسين هذا، فإذا ما تم لهم الأمر كانوا أخيب الناس وأظلمهم، ويدلنا على هذا مدة حكم الفاطميين الرافضة الذين يفتخر بهم عبد الحسين هذا في غير موضع من كتبه، وأنهم بنوا الأزهر في القاهرة، وكانت مدة حكمهم مئتين وثمانين سنة وكسراً.

وصفهم الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢٦٧/١٢) بقوله: (وكانوا من أغنى الخلفاء وأجبرهم وأظلمهم، وأنجس الملوك سيرة، وأخبثهم سريرة، ظهرت في دولتهم البدع والمنكرات، وكثر أهل الفساد، وقل عندهم الصالحون من العلماء والعُباد، وكثر بأرض الشام النصرانية والدرزية والحشيشية، وتغلب الفرنج على سواحل الشام بكما له حتى أخذوا القدس ونابلس... وكل هذه البلاد كانت الصحابة قد فتحوها وصارت دار إسلام... وحين زالت أيامهم وانتقض إبراهيم، أعاد الله ﷻ هذه البلاد كلها إلى المسلمين بحوله وقوته وجوده ورحمته) اهـ.

ونظير هذا ما حدث أيام دولة بني بويه، التي افتخر بصنيعها هذا الدجال عبد الحسين في (المراجعة: ٥٦) بأنهم أول من أظهر الاحتفال بعيد الغدير، وقد بينا ذلك في الرد على المراجعة (٥٦)، وذكرنا ما مرت به أمة الإسلام بسبب ذلك من الذلة والمهانة وتسلط الأعداء عليها؛ عقوبة لها على هذه المعاصي والبدع الشنيعة والضلالات، فإلى الله المشتكى، وهذا دأب الرافضة أبداً أقدر الناس على اختلاق الكلام الكذب والأمانى الفارغة، فإذا ما تمكنوا من الولاية كانوا أظلم الناس وأخبثهم كما وصف ابن كثير الفاطميين آنفاً، وصدق الله العظيم إذ قال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ۗ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ آلْمِهَادُ ﴿٢٦﴾﴾ [البقرة].

ثم قال عبد الحسين هذا أيضاً: (وينسبون روايتها إلى الرفض، والرفض أخبث شيء عندهم).

قلت: سواء كان يرضى بهذا الاسم ويفتخر به أو يحاول التملص منه وهو به لازم، على أية حال فتريد أن نبين معنى الرفض وسبب تسميتهم به ومن الذي سآهم به.

وللإجابة على كل هذا ننقل نص ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في رسالته القيمة (الفرقان بين الحق والباطل) (ص: ٢٦-٢٧):

(وأما لفظ الرافضة، فهذا اللفظ أول ما ظهر في الإسلام لما خرج زيد بن علي بن الحسين في أوائل المئة الثانية في خلافة هشام بن عبد الملك واتبعه الشيعة، فسُئِلَ عن أبي بكر وعمر فتولاهما وترحم عليهما، فرفضه القوم، فقال: رفضتموني، رفضتموني، فُسُمُوا الرافضة، فالرافضة تتولى أخاه أبا جعفر محمد بن علي، والزيدية يتولونه وينسبون إليه، ومن حينئذ انتمت الشيعة إلى زيدية، والرافضة إمامية) اهـ.

قلت: وحادثة زيد هذه وتسميته من رفضه برافضة، قد رواها الحافظ ابن جرير الطبري في (تاريخه) (٧/ ١٨٠-١٨١)، وذكرها الحافظ ابن كثير أيضًا في (البداية والنهاية) (٩/ ٣٢٩-٣٣٠) وغيرهما.

ونحن نسأل عبد الحسين هذا وأشباهه:

ما كل هذه المكابرة والعناد يا قوم؟؟

المراجعة (٦٥) : س؛

- زعمه طلب شيخ الأزهر ما أسماه بحديث الوراثة.

المراجعة (٦٦) : ش؛

- سوقه لبعض الأحاديث التي زعم أنها تدل على وراثة علي للنبي ﷺ.

الرد على المراجعة (٦٦) |

- بيان أن جميع النصوص المذكورة قد تقدم ذكرها والرد عليها، وكشف وضعها وكذبها، وأن هذا تكرار لا فائدة منه أقدم عليه عبد الحسين هذا لجهله وعناده، والإشارة إلى مواضعها المتقدمة.

ابتداً مراجعته هذه بإحدى الخرافات التي عليها تقيم الرافضة دينها، ألا وهي: (لا ريب في أن رسول الله ﷺ قد أورث علياً من العلم والحكمة ما أورث الأنبياء أوصياءهم) وقد قدمنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦) اعتراف أئمة الشيعة أنفسهم، مثل النوبختي والكشي والمامقاني وغيرهم، أن القول بالوصاية لعليّ أظهره عبد الله بن سبأ اليهودي، وهو أول من قال به ودعا إليه، نظير الوصاية ليوشع بن نون بعد موسى ﷺ، وهم بهذا القول والتقرير يدينون أنفسهم، والله الحمد.

ثم راح يحاول إثبات هذه الوراثة بنصوص كنا قد بينا كذبها وبطلانها بمعونة الله تعالى، مثل: (أنا مدينة العلم وعليّ بابها) و(أنا دار الحكمة وعليّ بابها) كلاهما في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨) ومثل: (عليّ باب علمي...) انظر في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨).

وحديث زيد بن أبي أوفى، ولفظه (... وأنت أخي ووارثي، قال: وما أرت منك؟...) في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٢٦)، وحديث بريدة الذي أشار إليه سيأتي الكلام عليه - إن شاء الله - في المراجعة القادمة. وما أسماه بحديث الدار يوم الإنذار، يعني به ما كان ذكره في (المراجعة: ٢٠) وقد بينا - بحمد الله - كذبه وبطلانه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦) فليراجع.

وقول علي عليه السلام: (والله إني لأخوه، ووليّه وابن عمه، ووارث علمه، فمن أحق به منّي؟) قد تقدم في (المراجعة: ٣٤) ورددنا عليه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٤) وبيننا أنه كذب موضوع؟ وأن عبد الحسين هذا قد كذب وافترى في تصحيحه أولاً، وفي نسبة تصحيحه إلى الحاكم أو الذهبي ثانياً.

وقوله: (وقيل له مرة: كيف ورثت ابن عمك دون عمك؟ فقال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله بني عبد المطلب وهم رهط... إلى آخر هذا الأثر) هو تكرار لما يسميه بحديث الدار يوم الإنذار فهو نفسه، وهذا تكرار لا يليق إلا بمثل هذا الحمار عبد الحسين، إذ قد أعاد هذا الأثر أربع مرات أو أكثر، فإن كان لا يدري فهو من غبائه، وإن كان يدري فهو من خبثه وتدليسه.

وهذا الحديث كنا قد فصلنا الرد عليه وبيننا طرقه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢)، وبيننا الاختلاف بين ألفاظه في مختلف الطرق التي حاول عبد الحسين هذا التسوية بينها رغبة في الغش، ومع أن جميع طرقه لا تصح ولا تثبت، إلا أن الطريق التي فيها ذكر هذه الوراثة المزعومة هي طريق واحدة، انفرد بها عبد الغفار بن القاسم بن أبي مريم، وهو كذاب كما فصلناه هناك والله الحمد، فلا حاجة لإعادته.

وقول قثم بن العباس -حين سُئل: كيف ورث علي رسول الله دونكم؟-: (لأنه كان أولنا به لحوقاً، وأشدنا به لزوقاً) مع تصحيح الحاكم والذهبي له، فهو ضعيف لا يصح، وقد وهما -رحمهما الله- في تصحيحه، إذ هو من رواية زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي، والسبيعي صدوق لكنه كان قد اختلط وساء حفظه بأخوه، وزهير ممن سمع منه بعد اختلاطه، كما هو موضح في ترجمته من (التهذيب) و(التقريب) وغيرهما. وله طريق أخرى عن شريك القاضي عن أبي إسحاق، وشريك وإن كان قديم السماع من أبي إسحاق،

لكنه نفسه سيء الحفظ لا يحتج بما انفرد به. فعلى هذا فقول قثم هذا لا يصح ولا يثبت، مع أنه ليس في ثبوته ما يضير، إذ قول قثم نفسه ليس بحجة فلا يعدو - على فرض صحته - أن يكون هو رأيه ولا يلزم به أحدًا.

ثم قول عبد الحسين هذا: (قلت: كان الناس يعلمون أن وارث رسول الله ﷺ إنما هو عليّ) إلى آخر ذلك، باطل، ولا دليل عليه إلا ما تقدم من الأدلة المزعومة، وقد رددناها كلها والله الحمد، وأبطل منه وأكذب قوله بعد ذلك:

(إن الله ﷻ اطلع إلى أهل الأرض فاختار منهم محمدًا نبيًا، ثم اطلع ثانية فاختار عليًا، فأوحى إلى نبيه ﷺ أن يتخذه وارثًا ووصيًا) وهذا إنما اعتمد فيه على حديث موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ - وهو شأن الرافضة دائمًا - وقد تقدم بيان كذبه وبطلانه في (المراجعة: ٨) وستأتي الإشارة إليه مفصلة في المراجعة القادمة إن شاء الله.

وما نقله بعد ذلك من (المستدرک) عن إسماعيل بن إسحاق القاضي، لا حجة فيه عند أهل العلم كما لا يخفى - هذا إن صح هذا القول عنه - خصوصًا وهو قد اعتمد على أثر لا يثبت عن قثم كما سبق بيانه، فكيف يصح بعد ذلك ادعاؤه الإجماع عليه؟

ويبدو أن هؤلاء الحمقى لا يعرفون أن الله سبحانه أمرنا حين التنازع أن نرجع إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ فحسب لا غيرهما فقال: ﴿إِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء] وحسبنا الله ونعم الوكيل!

المراجعة (٦٧) س:

- شيخ الأزهر يطلب مرة أخرى نصوص الوصية لعليّ التي تدعيها الشيعة.

المراجعة (٦٨) ش:

- سوجه لمجموعة من الأحاديث والآثار المزعومة في الوصية، هذه غالبها معاد لا

جديد فيه.

الرد على المراجعة (٦٨):

- نقض كل أحاديثه وآثاره المزعومة هنا بعد النقد العلمي التفصيلي، وهو ما وفق الله

ﷻ له.

هذه المراجعة خاصة بما تزعمه الرافضة من الوصايا لعليّ عليه السلام، وابتدأها عبد الحسين هذا بافتراء جديد من افتراءاته الكثيرة في هذا الكتاب، فقال: (نصوص الوصية متواترة عن أئمة العترة الطاهرة) فإن كان يعني بهذه النصوص ما رُوي من طريق أهل السنة أو في كتبهم، فهو كله باطل وكذب، كذّبه فحول علم الحديث والأسانيد، وسنفصل ذلك إن شاء الله، وإن كان يعني بتلك النصوص ما روته الشيعة في كتبها؛ فمن الحماقة ذكره هنا وهو يريد إقامة الحجة على أهل السنة بزعمه. وما أشار إليه مما تقدم في (المراجعة: ٢٠) تقدم أيضًا تفصيل الرد عليه بحمد الله تعالى.

ثم أخذ يسرد ما زعمه من نصوص الوصية المزعومة هذه، وقد تقدم ذكر معظمها، وسنستعرضها بعون الله تعالى مبينين ما فيها أو مشيرين إلى موضعها المتقدم من كتابنا هذا؛ وأولها: حديث بريدة أن الرسول الله ﷺ قال: (لكل نبي وصي ووارث، وإن وصي ووارثي عليّ بن أبي طالب) وهو حديث موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ كما سنبينه، وقد عزاه هذا الرافضي عبد الحسين للذهبي في (ميزانه) فقط لجهله وقلة علمه، مع أنه أسقط من إسناده شريكًا القاضي بين ابن إسحاق وأبي ربيعة الإيادي، وقد ساقه الذهبي في

(الميزان) (٢/٢٧٣) من طريق محمد بن حميد الرازي، حدثنا سلمة الأبرش، حدثنا ابن إسحاق عن شريك، عن أبي ربيعة الإيادي، عن ابن بريدة عن أبيه. وقد رواه عن محمد بن حميد هذا البغوي، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/٣٧٦)، وعنه نقله السيوطي في (اللائيء المصنوعة) (١/٣٥٩) من طريقين، وقد عقب الذهبي على الحديث بقوله: (هذا كذب ولا يحتمله شريك). قلت: وقد صدق ~~حفظه~~ رغم أنف عبد الحسين هذا، إذ باستثناء بريدة الصحابي وابنه يكون جميع رجال إسناده ضعفاء ومتكلم فيهم، فأبو ربيعة الإيادي واسمه عمر بن ربيعة قال عنه أبو حاتم: منكر الحديث، وشريك معروف بسوء الحفظ على جلالة قدره، وقد تقدم تفصيله ضمن الرواة المئة برقم (٤٠)، وابن إسحاق مدلس لا يحتاج إلا بما صرح فيه بالتحديث، وهو أمر معدوم هنا، وسلمة بن الفضل الأبرش ضعيف لكثرة خطئه وسوء حفظه، وقد تقدم أيضًا ضمن الرواة المئة برقم (٣٤). لكن العلة الحقيقية لسقوط هذا الحديث والحكم عليه بالوضع هي من أجل محمد بن حميد الرازي، فقد كذبه أبو زرعة، وصالح جزرة، وابن خراش، وعلي بن مهران، وقال عنه يعقوب بن شيبة: كثير المناكير.

وقال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة. واتهمه أيضًا فضلك الرازي، وأبو حاتم، وابن خزيمة كذلك، فهو كذاب مع سعة حفظه، وهذا جرح مفسر يجب تقديمه على أي تعديل، كما هو مقرر في قواعد علم الحديث، وقد ذكرناها في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٤) فلا يلتفت بعد ذلك إلى توثيق الإمام أحمد وابن معين له؛ لعدم علمهما بحال هذا الذي علمه غيرهما، ويدل على ذلك ما نقله الذهبي في (الميزان)، وكذا الحافظ في (التهذيب) في ترجمة ابن حميد هذا عن أبي علي النيسابوري أنه قال: قلت لابن خزيمة: لو أخذت الإسناد عن أبي حميد، فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه، فقال: إنه لم يعرفه،

ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلاً اهـ. فبان بهذا الحق إن شاء الله. أما ما ادعاه عبد الحسين هذا من أن البغوي والطبري قد أثنوا على ابن حميد هذا، فهو كذب محض ولا يمكنه إثباته، ولا حجة له إلا رواية البغوي والطبري عن ابن حميد، وهذا لا يعد توثيقاً أبداً، فهما لم يلتزما الرواية عن الثقات ولم يدعيا ذلك وقد قدمنا في قواعد المصطلح في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٤) أن رواية الثقة عن راوٍ لا تعد تعديلاً أو توثيقاً له بالمرّة، إلا ما كان من صاحبي الصحيحين البخاري ومسلم.

هذا كله لتبين سقوط جواب عبد الحسين هذا، واعتراضه على الذهبي في الهامش (١/٢٣٧)، ثم قوله عن أبي حميد هذا: (وإنما هو من سلف الذهبي) باطل أيضاً، فابن حميد هذا من سلف عبد الحسين نفسه وابن المطهر وسائر أئمة الرافضة، لا لتشيعه بل لأنهم جميعاً يشتركون في مهنة الكذب والغش والتدليس التي رأينا منها في كتاب عبد الحسين هذا الكثير الكثير.

ومحمد بن حميد الرازي هذا لم ينفرد بهذا الحديث من بين المتهمين بالكذب، بل قد تابعه في روايته هذه عن سلمة الأبرش كذاب آخر وهو أحمد بن عبدالله الفرياني أو الفرياناني، أبو عبد الرحمن المروزي، كما عند السيوطي في (اللائيء المصنوعة) (١/٣٥٩) والفرياناني هذا قال عنه أبو نعيم الحافظ: مشهور بالوضع. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، وعن غير الأثبات ما لم يحدثوا. وقال النسائي: ليس بثقة. وبه كذب الحديث السيوطي.

ويكل ما تقدم تحقق بطلان هذا الحديث وكذبه، وقد حكم عليه بذلك ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/٣٧٦) والسيوطي في (اللائيء) (١/٣٥٩) ونقله أيضاً عن الجوزجاني وغيرهم، إضافة للإمام الذهبي رحمهم الله جميعاً وأخزى مناوئهم.

والحديث الثاني عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن وصيي وموضع سري، وخير من أترك بعدي، وينجز عدتي ويقضي ديني، علي بن أبي طالب) أخرجه الطبراني في (الكبير) (٦٠٦٣) وإليه عزاه في (الكنز) (٣٢٩٥٢) وساقه أيضًا الذهبي في (الميزان) (٢٤٠/٤)، وهو من طريق يحيى بن يعلى، عن ناصح بن عبد الله، عن سماك بن حرب، عن أبي سعيد الخدري، عن سلمان. وهذا إسناد واه، فناصر بن عبد الله هذا متروك، قال عنه البخاري: منكر الحديث. وقال الفلاس: متروك. وقال ابن معين: ليس بشيء. وبه أعل الحديث الهيثمي في (المجمع) (١١٣/٩-١١٤) وقال عنه الذهبي: هذا خبر منكر.

وهذا كاف في إسقاط الحديث والحكم عليه بالوهن الشديد، ولكن أظن - والله أعلم - أن في الإسناد علة أخرى، وهي أن يحيى بن يعلى هذا هو الأسلمي الضعيف؛ إذ هو الذي له رواية عن ناصح بن عبد الله شيخه في هذا الإسناد، كما يتضح من تراجع من اسمه يحيى بن يعلى من (التهذيب) وغيره، ولم أكن أشك في يحيى المذكور هو الأسلمي، لو لا أني رأيت الذهبي حين ساق إسناد هذا الحديث في (الميزان) (٢٤٠/٤) وصف يحيى بن يعلى المذكور بأنه المحاربي الثقة المعروف، ولا أظنه إلا وهماً منه رحمته، فليس للمحاربي رواية عن ناصح هذا، فضلاً عن أن الذهبي كان قد ذكر قبل ذلك إسناداً فيه رواية يحيى بن يعلى، مصرحاً بأنه الأسلمي عن ناصح بن عبد الله، عن سماك بن حرب، وهو نفس إسنادنا هنا، والله أعلم بالصواب. وهذا الأمر ثبوته أو عدمه لا يغير من حال حديثنا هذا كما لا يخفى، فقد تقدم بيان ضعفه ونكارة.

وحديث سلمان هذا له طرق أخرى لا يفرح بمثلها، ساقها السيوطي في (اللائح) (٣٥٨-٣٥٩)، ولا حاجة لاستعراضها مفصلة، لكن لا بد من ذكر ما فيها من علة ولو بإيجاز:

أولى تلك الطرق فيها إسماعيل بن زياد السكوني قاضي الموصل، وقد كذبه غير واحد، وقال عنه ابن حبان: (دجال لا يجلب ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه) مع ما في تلك الطريق من مجاهيل لا يعرفون.

الطريق الثانية: فيها مطر بن ميمون، وهو متروك وقد اتهم، وفي الإسناد ضعفاء آخرون.

الطريق الثالثة: أخرجها ابن حبان، وساقها أيضًا الذهبي في (الميزان) (١/٦٣٥) من طريق خالد بن عبيد العتكي أبي عاصم، عن أنس، عن سلمان! وخالد هنا متروك، وقال عنه الحاكم: حدث عن أنس بموضوعات.

الطريق الرابعة: وهي الأخيرة، فيها إسماعيل بن زياد السكوني المتقدم حاله في الطريق الأولى، وفي الإسناد أيضًا قيس بن ميناء وهو متهم أيضًا، وقد ساق هذه الطريق الذهبي في (الميزان) (٣/٣٩٨) وقال: وهذا كذب. وصدق ~~هذه~~. وقد كذب هذا الحديث أيضًا ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/٣٧٤) والسيوطي في (اللائيء) (١/٣٥٨-٣٥٩) وغيرهما، وبشوت كذب هذا الحديث تتبين تفاهة قول عبد الحسين معقبًا عليه: (وهذا نص في كونه الوصي، وصریح في أنه أفضل الناس بعد النبي، وفيه من الدلالة الالتزامية على خلافه ووجوب طاعته ما لا ينحى على أولى الألباب) والحمد لله الذي وفق لدحض كل حججه هذه، وهو المسؤول دوامها.

أما الحديث الثالث عن أنس ~~هذه~~ عند أبي نعیم في (الحلية)، فقد تقدم ذكره في (المراجعة: ٤٨) وهو الحديث الخامس فيها، وفصلنا الكلام عليه، وبيننا كذبه ووضع في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٠) فليراجع.

ومثله الحديث الرابع عن أبي أيوب الأنصاري هنا، فقد بينا وضعه أيضًا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨) بحجج قاطعة دامغة بفضل الله تعالى، وهي تنسف كل خيالات هذا الرافضي عبد الحسين التي القاها إليه الشيطان، معقبًا بها على هذا الحديث بقوله: (انظر كيف اختار الله علينا من أهل الأرض كافة بعد أن اختار منهم خاتم أنبيائه...) وقد علمنا الله سبحانه أن من سته أن يتلى عباده المؤمنين بمثل هؤلاء فقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَجْوٍ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿٥٠﴾ وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِتَرْصُوهٗ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴿٥١﴾ أَفَقَرَّ اللَّهُ بِكُمُ الْغُلَامَ وَاللَّهُ بِكُم بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنعام] فما أعظم هذه الآيات وما أشد انطباقها على صاحبنا هذا وأشباهه! إذ وصف الله سبحانه كل كلام هؤلاء وتصريحاتهم بأنها زخرف القول وأنها غرور أيضًا، وهذا والله هو البيق وصف لكلام عبد الحسين هنا، إذ هو كلام منمق ومزوق، لكنه كله غرور لا دليل عليه البتة، بل هو نابع من هواه، وما زعمه دليلاً على ذلك قد بينا - بحمد الله - كذبه وبطلانه، أعني به حديث أبي أيوب الأنصاري وما في معناه مما تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨) وقد سمي الله تعالى كل صاحب دعوى بلا حجة ولا برهان كاذبًا فقال: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [البقرة] وأمرنا أن نطالبهم بحجة من علم فقال: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَأْ إِِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الأنعام] ونحن قد طالبناهم بحجة وبرهان فلم يظهروا لنا إلا هذا الذي تحققنا من كذبه وبطلانه، فصح إذا أنهم متبعين ظنًا لا يغني من الحق شيئًا. ثم

أخبرنا الله سبحانه في تلك الآيات أن أحدا لا يميل إليهم ولا يرضى بقولهم، إلا من لا يحسب حسابا بأن الله سبحانه سوف يسأله عن اتباعه لهم بلا حجة ولا برهان ويؤاخذهم على ذلك، وأنهم هم الذين لا يؤمنون بالآخرة، فقال: **﴿وَلَتَصْنَعِيَ إِلَيْهِ أَفْعِدَّةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِكَمْ ضُوءَةٌ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾** [الأنعام: ١١٤]. ثم علمنا سبحانه بأن لا نرضى بغير شرعه حكما يفصل بيننا في ما تنازعنا فيه، فقال: **﴿أَفَقَرَّ اللَّهُ أَبْتَنِي حَكَمَا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾** [الأنعام: ١١٤] لا الأهواء ولا العصبيات ولا الظنون التي هي بضاعة عبد الحسين هنا، وخير دليل عليها الأحاديث الثلاثة التي سطرها في الهامش (٢٣٨/٥)، فكلها منقولة من دون معرفة إسنادها، ولا يعني ذكر مخرجها عن النظر في إسنادها، كما لا يخفى، مع أن في ثبوتها فضلا لعلّي **عليه السلام**، لكن لا دلالة فيه على الوصية المزعومة البتة.

والأثر الأول عن أنس قد كذبه الذهبي في ترجمة محمد بن دينار -أحد رواة- من (الميزان)، وضعفه ابن عساكر فيما نقله ابن حجر العسقلاني في (اللسان) (١٦٣/٥) وأقره، وتعقب ابن حجر الهيثمي في (الصواعق) (ص: ٨٥) تكذيب الذهبي، واكتفى بأنه غريب وفي سنده مجهول، فهو مردود على كل حال حتى عند صاحب (الصواعق) الذي منه نقله هذا الرافضي ولم يرق له بيان حاله فكتمه كعادته.

وقوله: (إن هذه مزية يظهر بها فضل عليّ، فلا يلحقه بعدها لاحق، ولا يطمع في إدراكه طامع) نعم، زواجه **عليه السلام** من فاطمة فيها فضل له، لكنه لم يتفرد، بل شاركه فيها آخرون، وهما عثمان بن عفان **عليه السلام** وهو خير من عليّ رغم أنف عبد الحسين، وزوجه النبي **عليه السلام** ابنته رقية، ثم توفيت عقب بدر فزوجه ابنته الأخرى أم كلثوم، ولو كنا مثل عبد

الحسين هذا لا نتخرى الصحة في الأدلة؛ لاستشهدنا بما لو ظفر به هؤلاء الرافضة لطاروا فرحًا، وهو ما أخرجه ابن ماجة (١١٠) أن رسول الله ﷺ أتى باب المسجد فقال: (يا عثمان! هذا جبريل يخبرني أن الله زوجك أم كلثوم بمثل صداق رقية وعلى مثل صحبتها) أو ما أخرجه ابن عساكر في (تهذيب تاريخ دمشق) (٣٩) أن رسول الله ﷺ قال لعثمان: (ألا أبو أيم، ألا أخو أيم يزوج عثمان، فإني قد زوجته ابنتين، ولو كان عندي ثالثة لزوجته، وما زوجته إلا بوحي من السماء)، ولكننا لا نحتج بالضعيف، وفي الصحيح الثابت غنى عنه بحمد الله تعالى، ومن أجل هذا لقب عثمان بذي النورين، وهو الوحيد الذي نعلمه تزوج ابنتي نبي كما قال الحسن البصري فيما رواه ابن عساكر (٤٥). والرجل الآخر الذي شارك عليًا عليه السلام في فضيلة الزواج من ابنة النبي ﷺ هو أبو العاص بن الربيع، وزوجه النبي ﷺ ابنته زينب، وأثنى عليه عليه السلام في مصاهرته وقال: (حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي) كما في الصحيحين وغيرهما. فلا يصح بعد ذلك قول عبد الحسين: (فلا يلحقه بعدها لاحق، ولا يطمع في إدراكها طامع) كما لا يخفى.

ثم ما ذكره من أحاديث ابن عباس وأبي هريرة عند الخطيب والحاكم والطبراني بكل تحريجاته في الهامشين (٧، ٦/٢٣٩) قد تقدم منا ذكرها وزيادة عليها مفصلة في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦) بما لا يبقى معه شك بكذب هذه الأحاديث جميعًا، والحمد لله على توفيقه.

وآخر أحاديثه هنا حديث معقل بن يسار، عند الإمام أحمد (٥/٢٦) أن النبي ﷺ عاد فاطمة عليها السلام فقال لها: (كيف تجدينك؟) قالت: والله لقد اشتد حزني واشتدت فاقتي وطال سقمي، فقال: (أو ما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلمًا وأكثرهم علمًا، وأعظمهم حلمًا). وهو ضعيف، في إسناده خالد بن طهمان، وقد ضعفه ابن معين وابن الجارود.

وقال عنه ابن حبان: يخطئ ويهم. وهو متشيع أيضًا، فلا يقبل خبره في مثل هذا، وأما نيق أبي حاتم له فمردود؛ لما قدمنا من قواعد هذا العلم الشريف، من وجوب تقديم الجرح المفسر على التعديل، أو لأن أبا حاتم لم يكن يعلم بتخليط خالد هذا في آخره الذي بينه ابن معين فقال: (ضعيف خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة) كما في (الميزان) و(التهذيب)، والراوي عنه هنا هو أبو أحمد الزبيري، وبمقارنته مع باقي الرواة يرجح أنه من المتأخرين؛ إذ في الرواة عن خالد من هم من شيوخ أبي أحمد كالثوري، مما يدل على صغر سن أبي أحمد الزبيري مقارنة بالرواة الآخرين عن خالد، ومن ثم تأخر رواية أبي أحمد عن خالد حتى وقوع الأخير في التخليط الذي سبق ذكره، وعلى كل حال يكفي لبيان ضعف الحديث ثبوت وهم خالد هذا أو تخليطه، مع عدم إمكان إثبات أن حديثه هذا حمل عنه قبل تخليطه. فسقط بذلك الحديث كلية، ولا يجوز الاحتجاج به.

المراجعة (٦٩) : س:

- إنكار شيخ الأزهر لتلك الوصية، محتجًا بالأقوال الثابتة عن عائشة وعبد الله بن أبي أوفى ~~عن~~ في نفي تلك الوصية، لكن عبد الحسين هذا علق في الهامش على قول عائشة، فزعم أنه أوهى الردود، وأنها ارتبكت في جوابها، مما يعني عنده ثبوت تلك الوصية المزعومة.

المراجعة (٧٠) : ش:

- ١ - محاولته إثبات الوصية من مفاهيم نصوص أخرى ساق معانيها.
- ٢ - طعنه بأهل المذاهب الأربعة، وأنهم أنكروا الوصية لعدم تمسيها مع أمواتهم في إثبات خلافة الثلاثة قبل علي.

٣- تصرّحه بإسقاط الحجّة بصحيح البخاري وما احتواه من تلك الأقوال النافية للوصية، بلا حجة ولا برهان.

٤- ادّعاؤه بلا ضابط ولا حجة، بأن العقل والوجدان يحكمان بتلك الوصية المزعومة.

الرد على المراجعة (٧٠) :

١- الابتداء ببيان سخف تعليقه على قول عائشة رضي الله عنها في نفي الوصية، ثم تفصيل حجتها في نفي الوصية وأنها على ضربين، وتوجيه قول عائشة وأمثلة من أقوال الصحابة والتابعين، مع كشف بعض التلاعب خلال كلام عبد الحسين هذا ونقله.

٢- سياق معاني النصوص التي ذكرها بالتفصيل، والرد المسهب والنقد العلمي لها، مما بين سقوطها عن إثبات الوصية المزعومة بالمرّة.

٣- الذب عن أئمة المذاهب الأربعة فيما اتهمهم به هذا الموسوي.

٤- كشف تناقضه في عدم رضائه المعارضة بما رواه البخاري، مع أنه يريد إقامة الحجّة على أهل السنة بزعمه.

٥- نقض ادّعائه بأن العقل والوجدان يحكمان بالوصية.

بعد أن ساق ما زعمه من نصوص الوصية في المراجعة الماضية، ورددنا عليه بحمد الله وبيننا كذبا كلها، حاول هنا إثبات تلك الوصية من مفهوم نصوص أخرى ليست هي بأحسن حالاً من النصوص المزعومة الماضية في الوصية، وغالبها قد تقدم ذكره والرد عليه مفصلاً كما ستأتي الإشارة إلى ذلك إن شاء الله. لكن قبل ذلك نريد أن نعقب على ما علق به في الهامش (٢/ ٢٤٠-٢٤١) الخاص بالمراجعة (٦٩) على قول عائشة رضي الله عنها: (لقد رأيت النبي صلى الله عليه وآله وإني لمسندته إلى صدري فدعا بالطست فانخث فمات، فما شعرت، فكيف أوصي إلى علي؟) وهو قوله: (قد تعلم أن الشيخين رويًا في هذا الحديث وصية النبي إلى علي من

حيث لا يقصدان، فإن الذين ذكروا يومئذ أن النبي أوصى إلى علي لم يكونوا خارجين من الأمة، بل كانوا من الصحابة أو التابعين الذين لهم الجراءة على المكاشفة بما يسوء أم المؤمنين ويخالف السياسة في ذلك العهد، ولذلك ارتبكت ~~عندما~~ سمعت حديثهم ارتباكًا عظيمًا، يمثله ردها عليهم بأوهى الردود وأوهنها)..

ونحن نسأل الله السلامة والعافية من مثل هذا البلاء الذي يمثله تخبط هذا المدعو عبد الحسين، وتشبثه بما يظنه حجة ودليلاً، وليس هو إلا من خياله وهواه، ولا أرى مثله إلا ﴿كَبَسِطَ كَفِّهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَلِيغٍ ۖ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [الرعد] أو كما وصفه الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَصْحَابُ الْكِبْرِيِّتِ وَالظَّمْقَانِ ۖ إِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ شَيْعًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّيَهُمْ جِسَابَهُمْ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [النور] أو ﴿كُلَّمَا نَزَّلْنَا سَمْرًا لِيَجِيَّ بَعْضُنَا مَوْجًا مِّنْ فَوْقِهِمْ مَوْجًا مِّنْ فَوْقِهِمْ سَحَابًا ۖ ظَلَمْتُمْ بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْتُمِبْهَا ۗ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور] وهي كذلك والله حججه وأدلته ظلمات بعضها فوق بعض، لكن كما قدر الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور].

والأفأى عقل يقبل مثل قوله هذا: (لذلك ارتبكت ~~عندما~~ سمعت حديثهم ارتباكًا عظيمًا) فما أدراك يا هذا؟ ثم قوله عن جوابها بأنه أوهى الردود وأوهنها، مكابرة واضحة فاضحة، فإنها أرادت ~~عندما~~ قطع حجة من يزعم أن النبي ﷺ توفي وهو مسند رأسه إلى علي، وأوصاه بما أوصاه حينها، ومنها أنه علمه ألف باب يفتح من كل باب منها ألف باب، وغير ذلك مما سنرد عليه - إن شاء الله - حين نأتي على ذكره في الفقرة الثالثة من المراجعة (٧٦)، وبدل على ذلك ذكرها نفي الوصية عند سكرات موته ﷺ - وبأبي هو

وأبي - كما نقل الحافظ في (الفتح) (٤٥٥/٥) عن القرطبي قوله: (كانت الشيعة قد وضعوا أحاديث في أن النبي ﷺ أوصى بالخلافة لعلي، فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم، فمن ذلك ما استدلت به عائشة كما سيأتي... - ثم قال الحافظ -: وقال غيره: الذي يظهر أنهم ذكروا عندها أنه أوصى له بالخلافة في مرض موته فلذلك ساغ لها إنكار ذلك، واستدنت إلى ملازمتها له في مرض موته، إلى أن مات في حجرها ولم يقع منه شيء من ذلك، فساغ لها نفي ذلك) اهـ.

قلت: فحججتنا في إنكار ما يزعمون من الوصية على ضربين:

الأول: الوصية المطلقة خلال حياته - كما يزعمون - ﷺ، وهذه دحضناها بحمد الله ببيان كذب كل تلك الأحاديث التي ذكرها وقد تقدمت، أما الضرب الثاني: فالوصية عند سكرات موته ﷺ، وهي مردودة أيضًا بعدم ثبوت النصوص بها، بل كلها مكذوبة موضوعة - كما سيأتي - وأيضًا بقول عائشة ~~من~~ هذا مع آخرين من الصحابة والتابعين في نفي ذلك أيضًا، وقد ساق طرفًا منها الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (٤٥٥/٥ - ٤٥٦) فليراجع، ومنها قوله: (وأخرج أحمد والبيهقي في الدلائل من طريق الأسود بن قيس، عن عمرو بن أبي سفيان، عن علي أنه لما ظهر يوم الجمل قال: يا أيها الناس! إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئًا) اهـ.

وكفى بذلك حجة عن علي ~~عليه السلام~~ نفسه في نفي الوصية عند سكرات الموت أو قبل ذلك. ومثل هذا أيضًا ينطبق على كلام الإمام السندي الذي ساقه في نفس الهامش، وهو قوله: (ولا يخفى أن هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك، ولا يقتضي أنه مات فجأة بحيث لا تمكن منه الوصية ولا تتصور، فكيف وقد علم أنه علم بقرب أجله قبل المرض ثم مرض أيامًا) ثم وصف عبد الحسين هذا الكلام بأنه في غاية المتانة، وهو لا يخلو إما أن يكون

مقتنعاً بهذا الكلام ومحتواه أو غير مقتنع، فإن كان غير مقتنع فهذا تمويه منه وتضليل، وهو ما ألفناه منه في كتابه هذا، فهو الذي نرجحه هنا وسنبينه إن شاء الله، وإن كان مقتنعاً به فيلزمه إذاً أن يقر بدلالة خبر عائشة هذا بأن النبي ﷺ قبض ورأسه في حجر عائشة رضي الله عنها؛ إذ هذا هو الذي فعله السندي وبين أنه مع عدم دلالة على نفي الوصية - برأيه وزعمه - فهو صحيح وثابت، وهذا الأمر يخالف تماماً معتقد الشيعة ومعتقد عبد الحسين هذا نفسه فيما سيأتي التصريح به في الفقرة الثالثة من المراجعة (٧٦)، وهذا غاية في التخبط والاضطراب. أما نحن فتثبت قول عائشة رضي الله عنها ولا نرده، وهو دليل يبطل قول كل من زعم أن النبي ﷺ قبض ورأسه في حجر علي، وأنه أوصى له في حينها، وأما قول الإمام السندي رحمته الله فلا حجة به علينا؛ إذ قد بينا قول من هو أعلم منه بذلك، وهو الموافق لمقتضى هذه النصوص، كقول القرطبي، والحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى.

وقبل أن أنهي كلامي هنا لا بد من ذكر أمر كان أولاً قد لفت انتباهي ودفعني الفضول للتحري عنه، حتى تبين لي وجه الحقيقة، وهو قول عبد الحسين حين ساق قول الإمام السندي عقبه (... إلى آخر كلامه) مما يدل على أن لكلام الإمام السندي تكملة قد حذفها هذا الرافضي، فرجعت إلى نفس الموضع الذي ذكره صفحة (٢٤١) من الجزء السادس من (سنن النسائي) فرأيت تمة كلامه أن قال: (نعم. هو يوصي إلى علي بما إذا كان الكتاب والسنة، فالوصية بهما لا تختص بعلي، بل يعم المسلمين كلهم، وإن كان المال فما ترك مالا حتى يحتاج إلى وصية إليه، والله تعالى أعلم) اهـ. فأقدم عبد الحسين هذا على حذف كلام الإمام السندي هذا؛ لتضمنه نفي وجود وصية خاصة بعلي من النبي ﷺ، وأنه إن وجدت هناك وصية منه إليه فيكتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا غيرها، وهو ما يعم كل المسلمين ولا يختص به وحده رحمته الله. فإن كان عبد الحسين هذا يقول عن كلام الإمام السندي هنا بأنه في

غاية المتانة؛ فيلزمه الإقرار بما ينقض أصله، وإلا فما حمله على حذفه واقتطاعه - قطع الله ذكره - غير إنعدام الأمانة عنده!!

ثم ابتدأ عبد الحسين مراجعته هذه بقول كذب فقال:

(وصية النبي ﷺ إلى علي لا يمكن جحودها) ونحن نقول: بل لا يمكن إثباتها؛ لما قدمنا ولما سيأتي إن شاء الله.

ثم أشار إلى نصوص الوراثة المزعومة بقوله: (بعد أن أورثه العلم والحكمة) وقد حققنا سقوطها وبطلانها كلها في الرد على المراجعة (٦٦) ثم قوله: إن النبي ﷺ عهد إلى علي بأن يغسله ويجهزه ويدفنه، وهذا صحيح ثابت من أن علياً عليه السلام كان من جملة من غسل رسول الله ﷺ وجهه ودفنه، وهو فضل له عليه السلام. نعم، لكنه لم ينفرد به، بل شاركه فيه كل من العباس بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، وقثم بن العباس، وأسامة بن زيد، وصالح مولى رسول الله ﷺ، كما هو ثابت ومقرر في كل من (السيرة النبوية لابن هشام) (٣١٢-٣١٥/٤)، (تاريخ الطبري) (٢١١-٢١٤/٣)، (الطبقات الكبرى لابن سعد) (٢٧٧/٢) (٢٩٧، ٢٩٨/١) (تاريخ الإسلام للذهبي) (٥٧٥-٥٧٦/٢)، (البداية والنهاية لابن كثير) (٢٦٠-٢٦٣) وغيرها أيضًا.

فلو كان غسل النبي ﷺ وتكفينه ودفنه يستلزم الوصية منه لفاعله، لكان ذلك مستحقًا أيضًا لكل هؤلاء، العباس وابنيه الفضل وقثم، وكذا أسامة وصالح، وهذا ما يؤدي إليه قول عبد الحسين هذا ومقدمته التي استند إليها، فاتضح بطلانها والله الحمد، مع أننا لا نشك بأن أحدًا لا يخالفنا بأن لا علاقة بغسل النبي ﷺ وتكفينه ودفنه، وبين الوصاية منه لمن غسله في أمور الإمامة وغيرها.

أما قوله بأن النبي ﷺ عهد إلى عليّ بذلك، فهذا لا يصح أبداً، والنصوص التي تذكر ذلك مما ساقه في الهامش (٢/٢٤٢) ضعيفة ساقطة كلها، وأولها قول علي: (أوصى النبي ﷺ ألا يغسله أحد غيري) أخرجه ابن سعد (٢/٢٧٨) والبخاري^(١)، وساقه الحافظ الذهبي في (تاريخه) (٢/٥٧٦) من طريق أبي عمرو كيسان، عن مولاة يزيد بن بلال، عن علي. وكيسان القصار وشيخه يزيد كلاهما ضعيف، كما في (التقريب) وغيره.

ثم قول علي: (أوصاني النبي ﷺ فقال: (إذا أنا مت فغسلني بسبع قرب...)) فقد ذكره في (الكتّ) (١٨٧٨١) وعزاه لأبي الشيخ وابن النجار، وهو قصور منه؛ إذ قد أخرجه ابن ماجه أيضاً (١٤٦٨) وإسناده ضعيف من أجل عباد بن يعقوب الرواجني، وقد تقدم تفصيل حاله ضمن الرواة المائة برقم (٤٦).

وقول عبد الواحد بن أبي عون - وقع في الأصل بلفظ: عوانة، وهو خطأ - ليس به حجة، إذ هو حتى ليس من التابعين، بل هو من أهل الطبقة السابعة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، فكيف يمكن أن تصح روايته عن النبي ﷺ؟ وهذا مع ما في الإسناد من ضعف، إذ قد رواه ابن سعد من طريق شيخه محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك وقد اتهم كما في (التهذيب) وغيره.

أما قول ابن عباس رضي الله عنهما: (إن لعلي أربع خصال ليست لأحد غيره: هو أول عربي وأعجمي صلى مع رسول الله ﷺ، وهو الذي كان لراؤه معه في كل زحف، والذي صبر معه يوم المهراس، وهو الذي غسله وأدخله قبره) فقد أخرجه الحاكم (٣/١١١) من طريق زكريا بن يحيى المصري، حدثني المفضل بن فضالة، حدثني سماك بن حرب، عن عكرمة،

(١) كما في البداية والنهاية (٥/٢٦١) مجمع الزوائد (٩/٣٦).

عن ابن عباس. ولم يعقب عليه الحاكم بشيء غير أن الذهبي قال: (فيه زكريا بن يحيى الوقار، وهو متهم) قلت: وهو زكريا بن يحيى المصري أبو يحيى الوقار، قال عنه ابن عدي: يضع الحديث. وكذبه صالح جزرة، وفي الإسناد علة أخرى دون هذه وهي رواية سماك بن حرب عن عكرمة، وهي مضطربة كما قرره الحافظ في (التقريب) وغيره أيضًا.

وأخرج قول ابن عباس هذا أيضًا ابن عبد البر في (الاستيعاب) (١٣٢/٨-١٣٣) من طريق أحمد بن عبد الله الدقاق، ثنا مفضل بن صالح عن سماك به. وهو لا يثبت أيضًا لضعف المفضل بن صالح، قال عنه البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: يروي المقلوبات عن الثقات، فوجب ترك الاحتجاج به -انظر (التهذيب) وغيره- مع بقاء علة رواية سماك عن عكرمة كما لا يخفى.

وحديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

(يا علي! أنت تغسلني...) فقد ذكره في (الكنز) (٣٢٩٦٥) وعزاه للدليمي، ومع أني لم أجده في مسند (فردوس الأخبار) للدليمي فلا شك في ضعفه لعدم معرفة إسناده أولاً، ولما بيناه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٢٦) من اصطلاح صاحب (الكنز) باكتفائه في الحكم على الحديث بالضعف بعزوه للدليمي وآخرين ذكرهم ثانيًا، وهو الأمر المنطبق هنا تمامًا.

وحديث عمر أن رسول الله ﷺ قال لعلي: (وأنت غاسلي ودافني...) وهو نفسه الذي كان قد تم في (المراجعة: ٣٢) الفقرة الثالثة، ورددنا عليه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٢٦)، وبيننا أنه باطل وموضوع، وعلته في الحسين بن عبد الله الأبراري البغدادي وهو كذاب، وقد نص على ذلك حتى صاحب الكنز، وحتى في صفحة (٤٥) من الجزء (٥)

من هامش مسند الإمام أحمد الذي أشار إليه عبد الحسين نفسه، ولكنه كتم علته الفاضحة هذه لعدم أمانته، فراجع الكلام عليه هناك.

أما حديث علي نفسه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (أعطيت في علي خمس خصال - أو خمساً- لم يعطها نبي في أحد من قبلي: أما الأولى فإنه يقضي ديني ويوارى عورتي، وأما الثانية فإنه الدائد عن حوضي، وأما الثالثة فإنه متكأة لي في طريق المحشر يوم القيامة، وأما الرابعة فإن لوائي معه يوم القيامة وتحت آدم وما ولد، وأما الخامسة فإني لا أخشى أن يكون زانياً بعد إحصان، ولا كافراً بعد إيمان) فقد أخرجه العقيلي في (الضعفاء) (٢/٢٢)، وعنه نقله ابن عراق الكتاني في تنزيه الشريعة (١/٤٠١) من طريق خلف بن المبارك، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي. ونقله بإسناد العقيلي هذا أيضاً الذهبي في الميزان (١/٦٦١-٦٦٢) وعلمته في خلف بن المبارك هذا فهو مجهول لا يعرف، قال العقيلي عنه: (مجهول بالنقل، ولا يتابع على حديثه من وجه يثبت، وليس للحديث أصل عن أبي إسحاق ولا عن شريك، وقد جاء بإسناد لين).

وفيه علة أخرى تتمثل في الحارث، وهو الأور وهو ضعيف جداً وقد اتهم، وقد فصلنا حاله ضمن الرواة المئة برقم (١٩).

وقد حكم بوضع هذا الحديث وسقوطه ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١/٢٤٣)، والذهبي في (المغني في الضعفاء) (١/٢١٢) وغيرهما.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري لكنه لا يفرح به، إذ هو من طريق محمد بن عبد الرحمن القشيري، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطية، عن أبي سعيد. أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١٠/٢١١-٢١٢) وهو مكذوب أيضاً، فمحمد بن عبد الرحمن القشيري

كذبوه، قال أبو حاتم: متروك الحديث كان يكذب في الحديث. وقال أبو الفتح الأزدي: كذاب متروك الحديث. - كما ترجمته من (الميزان) و(التهذيب) وغيرهما-. وفيه علة أخرى دون هذه وهي تدليس عطية - وهو العوفي - إذ كان يدلس تدليسا خبيثا، كان يأتي محمد بن السائب الكلبي وهو متهم بالكذب، فيحدث عنه ويكنيه أبا سعيد يوهم أنه الخدري الصحابي، وقد مر ذلك كثيرا. فبطل بذلك الحديث وبان كذبه والله الحمد.

وآخر ذلك ما نقله من ابن سعد (٢/ ٢٩١) أن عليا قال حين توفي رسول الله ﷺ: لا يؤم على رسول الله ﷺ أحد وهو إمامكم حيا وميتا...

ثم ذكر تتمته بأن عليا كان يدعو والناس يؤمنون على دعائه. وهو ضعيف ساقط أيضا كما يتضح من مراجعة إسناده، فقد رواه ابن سعد عن شيخة الواقدي المار ذكره وأنه متروك لا يحتج به، هذا فضلا عن أن ابن سعد كان قد روى قبل ذلك (٢/ ٢٩٠) من طريق الواقدي أيضا تلك الحادثة، غير أن فيها أن أبا بكر وعمر كانا يدعوان والناس يؤمنون على دعائهما، ومع أنها لا تثبت لكنها بالقبول مثل التي احتج بها صاحب المراجعات هذا، مما يثبت أنه يطلب ما يوافق هواه لا التحقيق العلمي النزيه، إنا لله وإنا إليه راجعون!

وما سوى ذلك مما مر في هامشه هذا لم تتعرض له؛ لأنه لا يثبت أكثر مما قلناه، من أن عليا عليه السلام ممن غسل رسول الله صلى عليه وسلم وكفنه ودفنه من دون عهد من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، وكل ما فيه ذكر التوصية والعهد بذلك من النصوص ذكرناه وبيننا ضعفه فيما سبق.

ثم قوله: (ويفي ذينه، وينجز وعده، ويرى ذمته) لا تعلق له أبدا بالصاوية والعهد لعلي بالخلافة، كما لا يخفى على أولي الأبواب، وإلا فما علاقة وفاء الدين - الذي هو قضية تخص الأقارب وأهل الميت الأقربين - بالخلافة والإمامة العامة على الناس؟ هذا فضلا عن

أن دعواه هذه لا يصح منها إلا أن علياً عليه السلام يقضي دين رسول الله ﷺ دون قوله: (وينجز وعده، ويبرئ ذمته) إلا أن يريد ذمة مخصوصة بقضاء الدين وحده، وهو مقتضى حديثي حبشي بن جنادة وأنس اللذين ذكرهما في الهامش (١/٢٤٣) هنا، وقد قدمنا الكلام عليهما وما في معناهما في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨).

وبقي مما ساقه في هامشه هذا (١/٢٤٣) مما لم نتكلم عليه قبل: حديث ابن عمر عند الطبراني في (الكبير) (١٣٥٤٩) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا محمد بن زيد - هو أبو هشام الرفاعي - ثنا عبد الله بن محمد الطهوي، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر. وفيه قول رسول النبي ﷺ لعلّي: (أنت أخي ووزيرني تقضي ديني، وتنجز موعدتي، وتبرئ ذمتي...) الحديث، وهو ساقط بمرّة، ليث فمن دونه مطعون فيهم؛ أما ليث فقد اختلط كثيراً ولم يتميز حديثه فترك، كما في (التقريب)، وأما الطهوي عبد الله بن محمد فمجهول غير معروف، والزواوي عنه أبو هشام الرفاعي فيه ضعف، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة متكلم فيه على سعة حفظه، وقد تقدم هذا الحديث في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٢) أيضاً.

وحديث علي عليه السلام عند أبي يعلى في مسنده، وفيه أن النبي ﷺ قال له: (والله لأرضيتك، أنت أخي وأبو ولدي، تقاتل عن ستي وتبرئ ذمتي...) الحديث، ذكره الهيثمي في (المجمع) (٩/١٢١-١٢٢) وقال: (رواه أبو يعلى، وفيه زكريا بن عبد الله بن يزيد الأصبهاني وهو ضعيف) اهـ.

قلت: وأظنه يعني زكريا بن عبد الله بن يزيد الأصبهاني، قال الأزدي: منكر الحديث. كما في (الميزان) و(تعجيل المنفعة).

وحديث سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: (علي بن أبي طالب ينجز عداي ويقضي ديني) ذكره في (الكنز) (٣٢٩٥٦) وعزاه للدليمي وابن مردويه، دون ذكر سنده أو حتى الكلام عليه، مما يسقط أية حجة فيه، وقد وجدته في مسند (فردوس الأخبار) للدليمي برقم (٣٩٣٨) من دون إسناد أيضًا، ويغني لبيان ضعفه وردّه ما كنا نقلناه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٢٦) عن صاحب الكنز اصطلاحه لبيان ضعف الحديث بالعزو للدليمي وآخرين غيره.

وحديث أنس وحشي قد تقدما كما قلنا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨).

وحديث عليّ عند ابن مردويه قال: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء) قال رسول الله ﷺ: (علي يقضي ديني وينجز وعدي) لا يثبت أيضًا لعدم معرفة إسناده ومخرجه فهو شبه الريح، مع أن شرطه الأول صحيح لما تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٨)، ولا علاقة له بالوصية المزعومة كما قلنا.

وحديث سعد قد تقدم في المراجعة (٥٤)، فراجع الكلام عليه مفصلاً في الرد على المراجعة (٥٤).

وآخر ذلك قول قتادة - وهو ابن دعامة السدوسي -: إن علياً عليه السلام قضى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحو خمسمائة ألف درهم، وهذا وإن كان مرسلًا لا يثبت فهو لا يدل على أكثر مما قلنا، من اختصاص عليّ عليه السلام بقضاء دين رسول الله ﷺ لكونه ألصق أقاربه به، ومثله قول عبد الرزاق أيضًا، فهو وإن كان لا يمثل حجة شرعية، لكنه أيضًا لا يثبت أكثر من الوصية بقضاء الدين لا مطلق الوصية، كما لا يخفى على كل عاقل ومنصف، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثم قوله: (ويبين للناس بعده ما اختلفوا فيه من أحكام الله وشرائعه ﷺ) وأحال في الهامش إلى الحديثين (١١، ١٢) في (المراجعة: ٤٨)، وقد قدمنا هناك بيان كذب هذين الحديثين، ومن ثم بطلان ما استتجه منهما هذا الرافضي هنا.

ثم قال: (وعهد إلى الأمة بأنه وليها من بعده، وأنه أخوه وأبو ولده) أما الولاية فقد فصلنا ما ثبت منها ومعناها الذي دلت عليه النصوص بأوضح الحجج والبراهين والحمد لله، وذلك في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٤٤) وغيرها، والمؤاخاة قد بينا سابقاً بطلانها أيضاً في الجزء الأول في الرد على المراجعات (١٦، ٣٠، ٣١) خلال الكلام على ما جاء في المراجعتين (٣٢، ٣٤)، ومع أنه لا علاقة بين كل ذلك وبين الوصية العامة المزعومة كما هو واضح، نظير قوله بأنه أبو ولده، وهو وإن كان فيه فضل لعليّ عليه السلام لكنه لا يعطيه الأفضلية على غيره ولا حق الوصاية العامة، كما يتخيله المدعو عبد الحسين هذا، ثم راح يحتج على ذلك بأحاديث واهية ساقطة، أولها حديث عليّ عند أبي يعلى في (مسنده)، وأحمد في (الفضائل) - كما في (الصواعق) - وهو ضعيف، وقد تقدم ذكره قبل قليل، وقول البوصيري بأن رواه ثقات مردود ببيان الهيثمي في (المجمع) (١٢٢/٩) بأن في إسناده زكريا الأصبهاني وهو ضعيف.

ثم الحديث الثاني الذي احتج به حديث جابر عند الطبراني، ولفظه: (إن الله ﷻ جعل ذرية كل نبي في صلبه، وإن الله تعالى جعل ذريتي في صلب عليّ بن أبي طالب) أخرجه الطبراني في (الكبير) (٢٦٣٠) وهو موضوع، في إسناده يحيى بن العلاء الرازي، قال عنه الإمام أحمد: يحيى بن العلاء كذاب يضع الحديث. وكذا كذبه غيره. ونحوه حديث ابن عباس عند الخطيب في (تاريخ بغداد) (٣١٦٣١٧/١) وفي إسناده محمد بن عمران المرزباني وهو كذاب، وضعفاء آخرون ومجاهيل لا يعرفون، وقد حكم بوضع هذا الحديث وكذبه

ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢٠١/١)، والذهبي في (الميزان) (٥٨٦/٢)، والألباني في (الضعيفة) (٨٠١) وغيرهم.

وثالث الأحاديث هنا حديث فاطمة ~~عظ~~ ولفظه: (كل بني أم - وفي رواية: كل بني آدم - يتمون إلى عصبه، إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبتهم) أخرجه الطبراني في (الكبير) (٢٦٣٢)، والخطيب في (التاريخ) (٢٨٥/١١)، وعزاه الهيثمي في (المجمع) (١٧٣/٩) لأبي يعلى أيضًا، وهو ضعيف جدًا، فيه شبهة بن نعامة، قال الهيثمي: لا يجوز الاحتجاج به. ونحوه قول ابن حبان قبله.

وأخرجه الطبراني في (الكبير) (٢٦٣١) أيضًا من حديث عمر ~~عظ~~ - وليس ابن عمر كما وقع في هامش المراجعات - وهو أشد ضعفًا من سابقه، ففي سنده محمد بن زكريا الغلابي، وهو كذاب كما قال الدارقطني وغيره، وفيه أيضًا ضعفاء آخرون ومجاهيل، فسقط بذلك الحديث بالكلية.

وحديث جابر نحوه عند الحاكم في (المستدرک) (١٦٤/٣) موضوع أيضًا ففي إسناده يحيى بن العلاء الرازي وهو الكذاب المار ذكره في الحديث السابق، والراوي عنه القاسم بن أبي شيبه متروك، لذا تعقب الذهبي على الحاكم تصحيحه بقوله: (ليس بصحيح، فإن يحيى قال أحمد: كان يضع الحديث، والقاسم متروك) اهـ.

وآخر أحاديثه في هامشه هذا (٢٤٤/٣) ما لفظه: (وأما أنت يا عليّ فأخي وأبو ولدي ومني وإليّ...) وقد أخرجه الحاكم (٢١٧/٣) من حديث أسامة بن زيد ~~عظ~~، وقد كذب هذا الرافضي بقوله: (وصحاحه على شرط الشيخين) ولذا تراه لم يذكر موضعه، بل قد صححاه على شرط مسلم، وقد تقدم ذكر الحديث في (المراجعة: ٣٤)، وبينًا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٢) بطلان كون الحديث على شرط مسلم، بل بطلان كونه صحيحًا

أصلاً، وأن الحاكم والذهبي قد وهما رحمهما الله، خصوصاً الذهبي وأنه قد خالف كلامه في مواضع أخرى، وأن الصحيح أن هذا الحديث ضعيف ومنكر، والله الموفق للصواب.

ثم قوله عن منزلة علي من النبي ﷺ: (وأنه وزيره) وأحال الاستدلال على ذلك إلى ما تقدم في المراجعتين (٢٠، ٢٦)، ونحن بدورنا نحيل في الرد عليه إلى ما تقدم منا هناك أيضاً في الجزء الأول في الرد على المراجعات (١٦، ٢٠، ٢٢) والله الحمد والمنة.

ثم قوله: (ونجيه) وأشار في الهامش (٥/٢٤٤) إلى قوله تعالى من سورة المجادلة: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُلَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْرَهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة] ولم يدم هذا الحكم طويلاً حتى نسخه الله تعالى بالآية بعدها: ﴿وَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقْتُمْ فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة].

وقد قيل: إنه لم يعمل بهذه الآية قبل نسخها سوى علي بن أبي طالب عليه السلام، ولا أظنه يصح - والله أعلم - فالأخبار في ذلك ما بين ضعيف أو منقطع أو من مراسيل التابعين - هذا فيما وقفت عليه - سوى ما أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٢/٤٨١-٤٨٢) الذي أشار إليه في هامش المراجعات، من طريق عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب أنا يحيى بن المغيرة السعدي، ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال علي بن أبي طالب.

وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وهو كذلك من جرير فما فوقه، أما ما دون جرير يحيى بن المغيرة السعدي، ومحمد بن أيوب، وعبد الله بن محمد

الصيدلاني فلم أجد لهم أية ترجمة تبين حالهم، مما يدعو للتوقف في القول بصحة هذا الأثر، والله أعلم.

وعلى فرض صحته فإننا نعيد التذكير بعدم تعلق هذا الأمر بالوصاية المزعومة التي هي محل الكلام، وعمل علي عليه السلام بهذه الآية لا يعطيه فضلاً على غيره بخصوص هذا العمل، وإلا وجب القول بمثل هذا لكل من عمل بحكم قبل نسخه على من لم يعمل به، مثل من صلى إلى بيت المقدس أول الأمر على من صلى إلى الكعبة بعد ذلك، لخصوص هذا العمل فقط؛ فإننا نعلم قطعاً أن الكعبة خير من بيت المقدس، وأن الصلاة إلى الكعبة خير منها إلى بيت المقدس، ولهذا نسخها الله تعالى بها، وعموماً الحكم الناسخ خير من الحكم المنسوخ؛ لأن الله تعالى يشع لنا الأحسن والأفضل ويرفع ما دون ذلك، وله الحكم أولاً وآخرًا عليه السلام، كما قال:

﴿ مَا تَسْخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيهَا ذَاتِ خَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلَهَا أَمْ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾
 ﴿ ٦٧ ﴾ أَلَمْ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿ ٦٧ ﴾ [البقرة].

وكذلك الحال بالنسبة لباقي الأحكام المنسوخة، مثل تحريم الرفث إلى النساء ليلة الصيام، ومثل تحريم زيارة القبور وغير ذلك.

وبالجملة فلا يكون العمل بالحكم المنسوخ قبل نسخه موجباً بفضل لمن يعمل به، لا من دليل شرعي ولا من نظر عقلي، إلا إن كان العمل به يدل على تقدم إسلام العامل، فمن هذا يلحقه الفضل لا لذات العمل، مثل الصلاة إلى بيت المقدس، أما بالنسبة لآية النجوى هذه فهي بنفسها آية مدنية متأخرة النزول.

هذا إذا كان قصد الرافضة بإيراد هذه الآية إثبات فضل عليّ عليه السلام بمجرد العمل بهذه الآية، أما إذا كان مقصودهم أنها مختصة به وتعنيه - وهو الذي نلمحه من كلام هذا الموسوي - فالرد عليهم من أربعة أوجه:

الوجه الأول: أن الآية في خطاب المؤمنين جميعًا، لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) واستعمل فيها ضمائر الجمع، ولا دليل على تخصيصها بواحد.

الوجه الثاني: أنها متعلقة بمناجاة المؤمنين للرسول ﷺ لا بمناجاة الرسول لهم، بمعنى أنهم هم الذين يبتدئون بالمناجاة وليس الرسول ﷺ، وإن من فعل ذلك لا يصح أن يطلق عليه بأنه نجى رسول الله ﷺ، كما أطلقه عبد الحسين هذا على عليّ؛ لأن الرسول ﷺ لم يناج عليًا بل عليّ هو الذي ناجى الرسول ﷺ ولا يعقل أن الرسول ﷺ يطلب منه أن يناجيه حين يريد إخباره بأمر، فإن هذه حماقة ينزّه عنها رسول الله ﷺ.

الوجه الثالث: أن يقال إن الآية ليست مختصة بأهل الغنى الذين يمكنهم التصدق، بل عامة في جميع المؤمنين، فمن كان موسرًا وجبت عليه الصدقة، ومن كان معسرًا فإن الله قال له في نفس الآية: (فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [المجادلة] أي: من عجز عن ذلك لفقره فإن الله لا يكلفه ذلك، فما أمر بها إلا من قدر عليها كما هو صريح الآية.

وهذا كله قبل أن تنسخ، وقصارى ما يمكن إثباته هنا هو أن عليًا عليه السلام كان ممن يمكنه التصدق، وغيره لم يستطع فلم يكلفه الله عدم مناجاة الرسول ﷺ، بل عفا عنه وأجاز له مناجاة الرسول ﷺ، وعاد بذلك الأمر إلى عدم اختصاص عليّ عليه السلام بها.

الوجه الرابع: أن الآية بعد نسخها رفعت وأصبحت مناجاة رسول الله ﷺ عامة لجميع المؤمنين، ولم تعد تختص بعليّ عليه السلام حتى على قول الرافضة أنفسهم، ولزم من ذلك

-على أصولهم- أن يكون جميع المؤمنين كل فرد منهم نجى رسول الله ﷺ، فبطل بذلك قولهم والله الحمد.

وحدثنا أم سلمة وعبد الله بن عمرو في المناجاة المزعومة سيأتي الكلام عليه وبيان بطلانه خلال التعقيب على ما في (المراجعة: ٧٦) مع ما زعمه من التناجي في بعض أيام عائشة.

وما ذكره من مناجاة النبي ﷺ لعلني يوم الطائف وقوله يومئذ: (ما أنا أنتجته ولكن الله انتجاه) جاء ذلك في حديث جابر رضي عنه عند الترمذي (٤/٢٣٠)، والخطيب في (التاريخ) (٧/٤٠٢) من طريق الأجلح عن أبي الزبير عن جابر. وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأجلح) قلت: وهذا تساهل منه، فإن في الإسناد علتين: أولهما: الأجلح هذا هو ابن عبد الله الكندي، وإن كان لا بأس به -مع ما فيه من كلام - إلا أنه شيعي، فلا يحتج به في مثل فضائل علي رضي عنه؛ لما تقدم من قواعد هذا العلم الشريف في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

والعلة الثانية: هي عننة أبي الزبير، فهو مدلس ولا يحتج بشيء من أحاديثه إلا بما صرح فيه بالتحديث والإخبار، إلا إن روى عنه الليث، كما هو مقرر في ترجمته من (الميزان) و(التهذيب) وغيرهما. وقد أخرج هذا الحديث أيضًا الطبراني في (الكبير) (١٧٥٦) من طريق سالم بن أبي حفصة، عن أبي الزبير، عن جابر. ولا يغني هذا الإسناد شيئًا، فعلته عننة أبي الزبير باقية، وراجع حال سالم هذا ضمن الرواة المئة برقم (٣٠).

وقوله: (ووليّه ووصيّه) قد تقدم الكلام على معنى الولاية الثابت بالحجج والبراهين في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٦) مع ما سبق في (المراجعة: ٢٦) من حديث ابن عباس الذي أشار إليه في الهامش هنا، وتقدمت قريبًا أحاديث الوصاية المزعومة، على أنه

من الحماقة كل الحماقة الاستشهاد لإثبات الوصاية بالوصاية، فهي محل الكلام في هذه المراجعة، فكيف يستجيز عاقل الاستشهاد بها عليها؟ فكلامه هنا حين نربطه ببداية كلامه في هذه المراجعة يكون: (وصية النبي ﷺ إلى علي لا يمكن جحودها، إذ لا ريب في أنه عهد إلى الأمة بأنه وصيه) فما هذا الهراء يا من رضي لنفسه بأن يسمى عبد الحسين؟

ثم قال: (وباب مدينة علمه، وباب دار حكمته، وباب حطة هذه الأمة، وأمانها وسفينه نجاتها، وأن طاعته فرض عليها كطاعته، ومعصيته موقفة لها كمعصيته، وأن متابعتة كمتابعتة ومفارقته كمفارقته) وقد تقدم الكلام على كل الأحاديث التي أشار إليها في الهوامش هنا في (المراجعة: ٨) والأحاديث (١٧، ١٦، ١٤، ١٠، ٩) مع ما تقدم في (المراجعة: ٨) الفقرة السادسة.

وقوله: (وأنه سلم لمن سألته وحرب لمن حاربه) وأشار في الهامش (٨/ ٢٤٥) إلى حديث أبي هريرة رضي عنه أن النبي ﷺ نظر إلى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال: (أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم) أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٤٤٢)، والحاكم (٣/ ١٤٩)، والخطيب (٧/ ١٣٧)، والطبراني في (الكبير) (٢٦٢١) كلهم من طريق تليد بن سليمان، ثنا أبو الجحاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف ساقط، فيه علتان:

الأولى: تليد بن سليمان ضعيف لا يحتج به، مع ما عنده من الرفض، وقد فصلنا حاله ضمن الرواة المئة برقم (١٠).

والعلة الثانية: وهي دون الأولى، أبو الجحاف هذا هو داود بن أبي عوف، وفيه ضعف من قبل حفظه، كانت عنده بسبب ذلك مناكير، وهو إلى ذلك شيعي فلا يقبل خبره في مثل هذا، وقد تقدم أيضًا برقم (٢٦) ضمن الرواة المئة.

ولحديث أبي هريرة هذا شاهد من حديث زيد بن أرقم أخرجه الترمذي (٣٦١/٤)، وابن ماجه (١٤٥) والحاكم (١٤٩/٣)، وابن حبان (٢٢٤٤)، وابن أبي شيبة (٩٧-٩٦/١٢)، والطبراني في (الكبير) (٢٦١٩، ٢٦٢٠، ٥٠٣٠، ٥٠٣١) وفي الصغير أيضا (٧٥٤)، من طريقين فيها وهن عن صبيح مولى أم سلمة، عن زيد بن أرقم. وإذا تجاوزنا ما فيها من وهن فيبقى الإسناد ضعيفا من ناحيتين على قصره:

الأولى: صبيح هذا لم يوثقه غير ابن حبان وهو متساهل جدا، وكثيرا ما يوثق المجاهيل كما هو غالب حال صبيح هذا، إذ قال عنه الترمذي عند تعقيبه على الحديث: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصبيح مولى أم سلمة ليس بمعروف) اهـ.

والثانية: الانقطاع بين صبيح هذا وبين زيد بن أرقم، فلم يثبت سماعه منه، وقد نقل الحافظ في ترجمة صبيح من (التهذيب) عن البخاري أنه قال: (لم يذكر سماعا من زيد) اهـ. مما يوحى إلى انقطاع هذه الرواية، والله أعلم.

وهناك شاهد آخر لكنه لا يفرح به فهو ساقط جدا، أخرجه الطبراني في (الأوسط)^(١) عن صبيح قال: كنت بباب النبي ﷺ، فجاء علي وفاطمة... الحديث، قال الهيثمي: (وفيه من لم أعرفهم) قلت: ومع هؤلاء المجاهيل فصبيح هذا غير معروف في الصحابة، والله أعلم.

ونقل السيوطي في (الدرر المنتورة) (٦٠٦/٦) عن ابن مردويه أنه أخرج عن أبي سعيد الخدري نحو هذا الحديث، لكنه لم يسق إسناده فهو شبه الريح، ولا يمكن الاحتجاج به. كما لا يخفى عند أهل العلم. فالحديث إذا بكل هذه الطرق ضعيف لا يحتج به والله الموفق للصواب.

وقوله: (وولي لمن والاه وعدو لمن عاداه، وإن من أحبه فقد أحب الله ورسوله، ومن أبغضه فقد أبغض الله ورسوله، ومن والاه فقد والاهما، ومن عاداه فقد عاداهما، ومن آذاه فقد آذاهما) قد تقدم الكلام على كل هذه الأحاديث في المواضع التي أشار إليها في الهوامش هنا في (المراجعة: ٤٨) وغيرها، وحديث عمرو بن شاس الذي أشار إليه في الهامش (٢٤٦/١٢) قد تقدم أيضًا في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٣٤) فليراجع.

ثم قوله: (ومن سبه فقد سبها، وإنه إمام البررة...) إلى آخر هذه الفقرة، كله تكرار لا طائل تحته، وجميع الأحاديث التي أشار إليها في الهوامش هنا كسابقاتها قد تقدم منا الكلام عليها في نفس المواضع التي أحال إليها، ولا حاجة إلى إعادة ذلك.

ومن مجموع ما ذكره وأشار إليه من الأدلة لا يصح إلا القليل الذي لا تعلق له أبدًا بقضية الوصاية المزعومة، مثل كون عليٍّ عليه السلام أحد الذين اشتركوا في غسل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وتجهيزه ودفنه، وأنه يقضي عن دينه، وأنه ولي من أولياء الله تعالى، وما سوى ذلك فكله ساقط لا يثبت، فكيف يقبل منصف بعد هذا ادعاء عبد الحسين بقوله: (إلى كثير من هذه الخصائص التي لا يليق لها إلا الوصي... وهل الوصية إلا العهد ببعض هذه الشؤون) اهـ. فإن كان يعني به ما صح منها فقط - وهو بعيد - فلا يصح أن يطلق القول بأنها وصية إلا على التقييد، وأنها وصية خاصة في أمر خاص لا يصح تعميمه، نظير وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لباقي الصحابة في أمور خاصة أخرى، مثل توصيته لعثمان بعدم التخلي عن الخلافة إن طلب ذلك منه، والوصية لمعاذ، والوصية لأبي ذر، بل وحتى الوصية لمعاوية، عليه السلام أجمعين، وليس هذا موضع بسط ذلك.

ثم قوله في الفقرة الثاني هنا: (أما أهل المذاهب الأربعة فإننا أنكروها منهم المنكرون لظنهم أنها لا تجتمع مع خلافة الأئمة الثلاثة) فكذب وافتراء عليهم، فهم إنما أنكروها

لعدم صحتها كما قدمنا، ولسنا بأعلم منهم حتى تقيم الحجة على بطلانها ويجهلونها هم، بل هم أيضًا قد ردّوها وأنكروها لعدم ثبوتها وصحتها، ومن نقل عنه منهم أنه صححها أو سكت عنها فهذا لعدم تحققه من أمرها، ذلك الأمر الذي علمه غيره وبينه، وليس قول أحد سوى رسول الله ﷺ حجة إلا بعلم صحيح ودليل صريح.

لكن أهل السنة سلكوا في الجواب عن هذا الذي احتجت به الشيعة في الوصية مسلّمًا آخر، وهو على فرض أن النصوص في ذلك ثابتة صحيحة -وما أبعدها من ذلك- فإن يعود عليّ عليه السلام عن المطالبة بها وإقراره بخلافة الثلاثة قبله عن طريق مبايعتهم، وإجماع الأمة على صحة خلافتهم، كل ذلك وغيره يدل دلالة واضحة على بطلان ما تزعمه الشيعة من تلك الوصية المقصودة، وهذا الجواب ليس الجواب اليتم لأهل السنة أولاً، وليس هو بأقوى أجوبتهم ثانيًا، كما حاول صاحبنا إظهاره ثم الرد عليه فيما سيأتي من المراجعات، بل إن أهل السنة في حل من كل ذلك بعد إثبات بطلان كل تلك النصوص التي تذكر الوصية كما قدمنا في (المراجعة: ٦٨) وغيرها، والله الحمد.

ثم ذكر في الفقرة الثالثة ما رواه البخاري في (صحيحه) (٣/٤) عن طلحة بن مصرف قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى: هل كان النبي ﷺ أوصى؟ فقال: لا، قلت: كيف كتب على الناس الوصية ثم تركها قال: أوصى بكتاب الله. اهـ.

والحمد لله الذي أخذ بناصية هذا الرافضي فجعله يسوق لأهل السنة دليلهم هذا، فهو حجة عندهم بلا شك؛ إذ هو في أصح الكتب عندهم بعد كتاب الله، ولا ينقص من قدره كونه ليس بحجة عند مثل هذا الرافضي، أو كونه لم يصح، عنده: فهو كالشمس في رابعة النهار لا يحجبها عمى هؤلاء العميان.

ثم إن موضوع كتابه ومراجعاته هو الاحتجاج بما عند أهل السنة على ما تزعمه الشيعة، فكيف يصح أن يقال: إن الحديث غير ثابت عندهم، أو إن: (صحيح العترة الطاهرة قد تواترت في الوصية، فليضرب بما عارضها عرض الجدار) أليست هذه مكابرة وعنادًا محضًا؟

ونظيره ما زعمه في الفقرة الرابعة هنا من أن حديث ابن أبي أوفى هذا أبتى، وأنه ﷺ أوصى بالتمسك لا بكتاب الله وحده بل ومعه أهل البيت، وهذا وإن كان خارج موضوع هذه المراجعة من إثبات الوصية، لعلي خاصة بالخلافة، إلا أنه باطل أيضًا، وقد قدمنا أن أحاديث النبي ﷺ التي فيها ذكر الثقلين ليس في التمسك، بل التمسك جاء بكتاب الله وحده، أما أهل البيت فقد أوصى رسول الله ﷺ بالإحسان إليهم، وحفظ قرابة رسول الله ﷺ لهم، أما التمسك والعصمة من الضلال فإنما هي بكتاب الله وحده - كما في بعض الأحاديث - أو بكتاب الله وسنة النبي ﷺ، كما في الأحاديث الأخرى^(١).

وقد ذكر في الهامش (٢/٢٤٧) كلامًا ليس إلا تكرارًا لما تقدم في بداية هذه المراجعة، ولم يزد عليه إلا ما يبين نقص عقله - وكذا أمثاله - وبرود وجدانه، وإلا فأبي عقل يقوم به أن النبي ﷺ يترك أمته يتخبطون في عشوائهم؟ ومن قال أنه إن لم يوصي لعلي لكان قد تركهم كذلك يسرحون ويمرحون على مقتضى أهوائهم؟ بل قد بين لهم رسول الله ﷺ البيان الواضح الجلي فيما يعصمهم بعده، فقال في حجة الوداع: (تركتم فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله ومستى، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض) فيما أخرجه الحاكم وغيره^(٢)، وأوصاهم قبل ذلك بوصية مودع - كما قال العرياض بن سارية رضي الله عنه - فقال:

(١) انظر: ما تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٨) وفي هذا الجزء الرد على المراجعة (٥٨).

(٢) انظر: (ص: ٢٧).

(عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ...) الحديث، أخرجه أبو داود والترمذي. وأوصاهم أيضًا فقال: (إقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) أخرجه الترمذي وغيره. وسألته امرأة فقالت: (أرأيت إن جئت فلم أجذك؟ فقال: انت أبا بكر) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما. وقد تقدم تفصيل ذلك. وكل هذا يقيم عند أهل السنة دليلاً قاطعاً وحجة وبرهاناً ساطعاً على بطلان كل ما تزعمه الشيعة من الوصية لعلي عليه السلام، وأكبر منه وأعظم ما ثبت في الصحيح عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي بن أبي طالب: (هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وآله شيء بعد القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فهم يؤتبه صلى الله عليه وآله رجلاً في القرآن، وما في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر) أخرجه الإمام أحمد (١-٧٩)، والبخاري (١/٣٦) (٤/٣٠) (٨/٤٥، ٤٧) والترمذي (٢/٣١١-٣١٢)، والنسائي (٨/٢٣) وهذا ثابت عن علي عليه السلام من عدة طرق، انظر مثلاً لطرقه الأخرى في (مسند الإمام أحمد) (١/١٥٢، ١٥١، ١١٩، ١١٨) ومسلم (٣/١٥٦٧) والنسائي (٨/٢٤) وغيرها، والحمد لله رب العالمين.

المراجعة (٧١): س:

- شيخ الأزهر يستفسر عن السبب في الإعراض عن حديث عائشة في نفي الوصية المزعومة، بعد أن قرر أفضلية عائشة على سائر نساء النبي صلى الله عليه وآله.

المراجعة (٧٢): ش:

١- تعرضه في هذه المراجعة إلى مسألة المفاضلة بين أزواج النبي صلى الله عليه وآله، وتصريحه بأن خديجة أفضلهن.

٢- زعمه عدم أفضلية عائشة على الباقيات من عدا خديجة.

٣- إشارة إجمالية إلى السبب في الإعراض عن حديث عائشة رضي الله عنها.

الرد على المراجعة (٧٢) :

١- تقرير أفضلية عائشة على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم سوى خديجة بالأدلة والبراهين، وذكر الاتفاق على ذلك.

٢- عدم إمكانية القطع بالأفضلية بين خديجة وعائشة رضي الله عنهما، فإن لكل منهما من الفضائل ما يأبى تأخرها عن الأخرى، والأحسن التوقف في ذلك ورده إلى الله عز وجل.

٣- ضعف الحديث الذي استدل به على أفضلية خديجة على عائشة.

هذه المراجعة مع ما بعدها من المراجعات الستة أو السبعة ينفت فيها هذا الرافضي سمه وخبثه، ونسأل الله أن يقدرنا على كشفه وردّه وإبطاله، فمع كل ما غلف به كلامه من البيان المعسول والتظاهر بالأدب والاحترام، لا يكون مقتضاه إلا الطعن بأحب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أبو بكر الصديق وابنته الصديقة عائشة أم المؤمنين، كما صرح بذلك النبي صلى الله عليه وسلم حين سُئل: (أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قيل: من الرجال؟ قال: أبوها، قيل: ثم من؟ قال: عمر) أخرجه الإمام أحمد (٤/٢٠٣)، والبخاري (٦/٥، ٢٠٩-٢١٠)، ومسلم (٤/١٨٥٦) وغيرهم.

وتعرض في هذه المراجعة إلى المفاضلة بين عائشة وبين خديجة خاصة، وبينها وبين باقي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهن عامة، ونحن نبين ذلك بإذن الله فنقول:

لا شك - عند المتبعين لسنة النبي صلى الله عليه وسلم - في أفضلية عائشة على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم سوى خديجة رضي الله عنهن كلهن، وقد اتفقوا على ذلك، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في رده على ابن المطهر^(١) ما نصه: (أهل السنة مجمعون على تعظيم عائشة ومحبتها،

(١) مختصر المنهاج (ص: ٢١٧).

وأن نسائه أمهات المؤمنين اللواتي ماتت عنهن كانت عائشة أحبهن إليه وأعظمهن حرمة عند المسلمين) اهـ.

وما يستدل به على فضل عائشة رضي الله عنها مما لم يقع لسواها من نساء النبي صلى الله عليه وسلم الحديث المتقدم حين سُئِلَ النبي صلى الله عليه وسلم: (أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة...) وكذا قوله صلى الله عليه وسلم: (كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) أخرجه الإمام أحمد (٤/٤٠٩، ٣٩٤)، والبخاري (٤/٢٠٠، ١٩٣) (٥/٣٦) (٧/٩٧)، ومسلم (٤/١٨٨٦-١٨٨٧)، والترمذي (٣/٩٣-٩٤)، والنسائي (٧/٦٨)، وابن ماجه (٣٢٨٠) وغيرهم من حديث أبي موسى الأشعري، وثبت أيضًا من حديث أنس بن مالك في الصحيح وغيره.

وكان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، كما ثبت ذلك في الصحيح عن أم سلمة، فاجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في بيت أم سلمة فقالوا: يا أم سلمة! إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريد عائشة، فمرري رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان، قالت: فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له ذلك فقال: (يا أم سلمة! لا تؤذي في عائشة، فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها) أخرجه الإمام أحمد (٦/٢٩٣)، والبخاري (٥/٣٧)، والترمذي (٤/٣٦٢-٣٦٣)، والنسائي (٧/٦٨-٦٩).

وهذا صريح كل الصراحة في أفضليتها على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه صلى الله عليه وسلم لا يقبل الكلام في عائشة حتى من مثل أم سلمة، فكيف بمن سواها؟ وأخبر أن ذلك يؤذيه نظير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الاحزاب].

ومرة أخرى حاول نساء النبي ﷺ التأثير عليه بشأن عائشة ومساواتهن لها، فأرسلن له فاطمة ابنته - كما ثبت في الصحيح - فقالت له: يا رسول الله! إن أزواجك أرسلتني إليك يسألك العدل في ابنة أبي قحافة، فقال ﷺ: (أي بنية أليست تحبين ما أحب؟) فقالت: بلى، قال: (فأحبي هذه) فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ، فرجعت إلى أزواج النبي ﷺ فأخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله ﷺ، فقلن لها: ما نراك أغويت عتًا من شيء، فارجمي إلى رسول الله ﷺ فقولي له: إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبدًا، فأرسل أزواج النبي ﷺ زينب بنت جحش بمثل ذلك أيضًا. وهذا الحديث قد أخرجه الإمام أحمد (٨٨/٦)، ومسلم (٤/١٨٩١-١٨٩٢)، والنسائي (٧/٦٥-٦٦) وغيرهم، وليس بعد هذا الفضل من فضل.

وكانت ﷺ مباركة على أمته، حتى قال أسيد بن حضير لما أنزل الله آية التميم بسببها: (ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ما أنزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرًا) أخرجه البخاري (١/٩١، ٩٢) وغيره. ومن خصائصها ﷺ أنها كان لها في القسم يومان يومها ويوم سودة حين وهبتها ذلك تقريبًا إلى رسول الله ﷺ، كما ثبت ذلك في (صحيح البخاري) (٧/٤٣)، وأن النبي ﷺ مات في يومها وفي بيتها وبين سحرها ونحرها، وجمع الله بين ريقه وريقها في آخر ساعة من ساعاته في الدنيا وأول ساعة من الآخرة، كما سنفصل ذلك في المراجعات القادمة إن شاء الله، وقد أخرج الإمام أحمد (١٣٨/٦) أن النبي ﷺ قال في مرضه: (إنه ليهون عليّ أني رأيت بياض كف عائشة في الجنة) قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٨/٩٢): (وهذا في غاية ما يكون من المحبة العظيمة، أنه يرتاح لأنه رأى بياض كفها أمامه في الجنة) اهـ.

ومن خصائصها أنها أعلم نساء النبي ﷺ، بل هي أعلم النساء على الإطلاق، قال الزهري: لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع أزواجه وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل. وأخرج الترمذي (٣٦٣-٣٦٤/٤) بإسناد عن أبي موسى الأشعري أنه قال: (ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علمًا). ومن أعظم خصائصها وفضائلها ~~حفظ~~ أن برأها الله من فوق سبع سموات، لما تكلم فيها أهل الإفك بالزور والبهتان غار الله لها، فأنزل براءتها في عشر آيات من القرآن تتلى على تعاقب الزمان. وقد أجمع العلماء على تكفير من قذفها بعد براءتها، كما قال الحافظ ابن كثير. ولها غير ذلك من الفضائل الكثير ~~حفظ~~، لكننا انتقينا ما فيه من الدلالة الواضحة على أفضليتها على سائر أزواج النبي ﷺ سوى خديجة، ومنه يعلم كذب هذا المفترى الدجال المدعو عبد الحسين حين قال: (والسنن المأثورة والأخبار المسطورة تأبى تفضيلها عليهن كما لا يخفى على أولي الأبواب) اهـ. ثم لم يكتف بذلك حتى قال: (وربما كانت ترى أنها أفضل من غيرها، فلا يقرها رسول الله ﷺ على ذلك) اهـ. وهي ~~حفظ~~ لم تكن ترى لنفسها من الفضل أكثر مما تستحق، بل كانت ترى أنها أقل مما تستحق، كما اتضح ذلك جليًا بعد حادثة الإفك الذي برأها الله منه وأنزل الآيات في ذلك، فقالت ~~حفظ~~: (والله ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى، ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله ﷻ في بامرٍ يتلى) أخرجه البخاري (١٣١/٦) ومسلم (٢١٣٥/٤) وغيرهما.

والحديث الذي ذكره بعد ذلك في الحادثة بين صفية بنت حمي وبين عائشة وحفصة، وأن النبي ﷺ قال لصفية: (ألا قلت لمن كيف تكن خيرًا مني وأبي هارون، وعمي موسى، وزوجي محمد) ضعيف لا يثبت، أخرجه الترمذي (٣٦٦٩/٤) من طريق هاشم بن سعيد

الكوفي، ثنا كنانة مولى صفية عن صفية. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هاشم الكوفي وليس إسناده بذلك اهـ. قلت: وهاشم بن سعيد هذا ضعيف لا يحتج به، وشيخه كنانة مجهول الحال لم يوثقه غير ابن حبان الذي من عادته توثيق المجاهيل، لذا جعله الحافظ في (التقريب) ضمن المرتبة التي قال عنها: (مقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث) وهو هنا لم يتابع، فهو إذاً لئن الحديث أي ضعيفه. وقد أخرج الحديث أيضًا ابن عدي في (الكامل) وساق سننه الحافظ في ترجمة كنانة من (التهذيب) فقال: (وقال ابن عدي: حدثنا إبراهيم بن محمد بن سليمان، ثنا عمرو بن علي، ثنا يزيد بن مغلس الباهلي - وكان من الثقات - ثنا كنانة بن نبيه مولى صفية، فذكر الحديث الذي أخرجه الترمذي - انتهى كلام الحافظ، وهذا الإسناد ضعيف أيضًا لبقاء علة جهالة حال كنانة مولى صفية أولاً، وثانيًا يزيد بن مغلس الباهلي هذا لم أر أحدًا وثقه، بل قد نقل الذهبي في (الميزان) عن ابن حبان أنه قال عنه: (لا تجوز الرواية عنه إلا اعتبارًا) فكيف يمكن أن يكون ثقة ونحن لم نعرف من قال عنه ذلك؟ وشيخ ابن عدي إبراهيم بن محمد بن سليمان لم أعرفه ولم أجد له ترجمة، إلا أن يكون هو إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء، وهذا ذكره الذهبي في (الميزان) وقال: فيه جهالة. وقال عنه في (الضعفاء) أيضًا: لا يعرف.

وهذا الحديث ذكره الحافظ في ترجمة صفية من (الإصابة) (٣٤٧/٤) وعزاه للترمذي، وكذا ذكره ابن عبد البر في (الاستيعاب) (٣٤٨/٤) بصيغة التضعيف فقال: (ويروى أن رسول الله ﷺ دخل على صفية...) ومن ههنا يعلم أن ذكرهما له لا يعد تصحيحًا له، بل هو بصيغة التضعيف التي تعارف عليها أهل العلم بالحديث دون أهل الجهل من أمثال المدعو عبد الحسين هذا، فلا حجة فيه أبدًا والله الحمد.

أما مسألة المفاضلة بين عائشة وخديجة رضي الله عنها (فقد وقع النزاع فيها بين العلماء قديماً وحديثاً، فبعضهم لا يعدل بخديجة أحدًا من النساء، لسلام الرب عليها، وكون ولد النبي صلى الله عليه وسلم جميعهم -إلا إبراهيم- منها، وكونه لم يتزوج عليها حتى ماتت إكرامًا لها، وكونها من الصديقات، ولها مقام الصدق في أول البعثة، وبذلت نفسها وما لها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعضهم يميل إلى تفضيل عائشة لكونها ابنة الصديق، ولكونها أعلم من خديجة؛ فإنه لم يكن في الأمم مثل عائشة في حفظها وعلمها وفصاحتها وعقلها، ولم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم يحب أحدًا من نسائه كمحبته إياها، ونزلت براءتها من فوق سبع سماوات، وروت بعده عنه صلى الله عليه وسلم علمًا جمًّا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه.

والحق أن كلاً منهما لها من الفضائل ما لو نظر الناظر فيه لبهره وحيره، والأحسن التوقف في ذلك إلى الله تعالى، ومن ظهر له دليل يقطع به أو يغلب على ظنه في هذا الباب فذاك الذي يجب عليه أن يقول بما عنده من العلم، ومن حصل له توقف في هذه المسألة أو في غيرها فالطريق والمسلوك الأسلم أن يقول: (الله أعلم) هذا كله من كلام الحافظ ابن كثير رحمته الله في (البداية والنهاية) (٣/١٢٩)، وهذا يدل على علمه وورعه وثبته فيما يقول، لكنه يمكن أن يستدل على أفضلية خديجة رضي الله عنها بتلك الأحاديث التي ساقها المدعو عبد الحسين في الفقرة الثانية من مراجعته هذه، وأعنى به قوله صلى الله عليه وسلم: (حسبك من نساء العالمين مريم ابنة عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة ابنة محمد، وآسية امرأة فرعون)، وهو حديث صحيح أخرجه الإمام أحمد والترمذي وغيرهما. وكذا الحديث: (أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) أخرجه الإمام أحمد والحاكم وغيرهما وهو صحيح. والحديث الآخر: (خير نساء العالمين أربع... وذكرهن، وهو صحيح أخرجه الإمام أحمد والطبراني في (الكبير) عن أنس.

ولكن من يذهب إلى تفضيل عائشة رضي الله عنها يعارض بذلك الحديث المتقدم عن أبي موسى الأشعري الذي فيه: (وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وهو في المسند والصحيحين وغيرهما، ولفظه يدخل فيه النساء الثلاث المذكورات وغيرهن، فيحتمل أن يكون عامًا بالنسبة إلى المذكورات وغيرهن، ويحتمل أن يكون عامًا إلى ما عدا المذكورات، والله اعلم.

أما الحديثان اللذان صدر بهما مراجعته هذه، عن ابن عبد البر في (الاستيعاب)، وفيها قول النبي ﷺ لعائشة عن خديجة: (ما أبدلني الله خيرًا منها) فليست هذه الزيادة صحيحة، فإن في سندها ضعفًا؛ إذ قد أخرجه الإمام أحمد (١١٧/٦-١١٨) وابن عبد البر في (الاستيعاب) (٢٨٦/٤، ٢٨٧) كلاهما من طريق مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. وعلته في مجالد هذا، وهو ابن سعيد الهمداني، وقد ضعفه الإمام أحمد، وابن معين، ويحيى بن سعيد، وابن مهدي، والدارقطني، وابن سعد، وابن حبان، وقال عنه الحافظ في (التقريب): (ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره) وقد ضعف هذه الزيادة أيضًا الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٩٣/٨).

وقد أخرج هذا الحديث - كما قال صاحب المراجعات في هامشه - أيضًا البخاري ومسلم، لكنه بدون هذه الزيادة التي بينا ضعفها، فراجع نص الحديث في (البخاري) (٤٨/٥-٤٩) ومسلم (١٨٨٩/٤) بل فيه ما يبدو أن النبي ﷺ قد أقر عائشة رضي الله عنها حين قالت له عن خديجة: (قد أبدلك الله خيرًا منها) فعاد الحديث إذًا من أدلة القائلين بأفضلية عائشة رضي الله عنها وعن خديجة وعن سائر زوجات النبي ﷺ. ولكن عبد الحسين هذا حاول الإيهام بأن الحديث بهذه الزيادة الضعيفة هو في الصحيحين، وهذا ليس غريبًا منه بل هو شأنه دائمًا، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

ونختم كلامنا عن هذه المراجعة بنقل ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر فيما يخص موضوعنا هذا، فبعد أن ذكر حجة من يفضل خديجة أو عائشة، تكلم على معنى هذه الزيادة على فرض صحتها فقال^(١): (وهؤلاء يقولون: قوله لعائشة: (ما أبدلني الله خيراً منها) - إن صح - فمعناه: ما أبدلني خيراً لي منها، فإن خديجة نفعته في أول الإسلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها، فكانت خيراً له من هذا الوجه لكونها نفعته وقت الحاجة، وعائشة صحبته في آخر النبوة وكمال الدين، فحصل لها من العلم والإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أول النبوة، فكانت أفضل لهذه الزيادة، فإن الأمة انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها، وبلغت من العلم والسنن ما لم يبلغه غيرها، فخديجة كان خيرها مقصوراً على نفس النبي ﷺ، ولم تبلغ عنه شيئاً، ولم تنتفع بها الأمة كما انتفعت بعائشة، ولأن الدين لم يكن قد كمل حتى تعلمه ويحصل لها منه كمالاته، كما حصل لمن علم وآمن به بعد كماله، ومعلوم أن من اجتمع همه على شيء واحد كان أبلغ ممن تفرق همه في آمال متنوعة، فخديجة خير لها من هذا الوجه، لكن أنواع البر لم تنحصر في ذلك، ألا ترى أن من كان من الصحابة أعظم إيماناً وأكثر جهاداً بنفسه وماله؛ كحمزة، وعلي، وسعد بن معاذ، وأسيد بن حضير وغيرهم، هم أفضل ممن كان يخدم النبي ﷺ وينفعه في نفسه أكثر منهم؛ كأبي رافع، وأنس بن مالك وغيرهما) اهـ.

والحمد لله أولاً وآخراً..

المراجعة (٧٣) | س:

- طلب شيخ الأزهر ذكر السبب في الإعراض بشكل تفصيلي.

(١) انظر: مختصر المنهاج للذهبي (ص: ٢١٦-٢١٧).

المراجعة (٧٤) ش:

١- ابتدأ كلامه بالطعن بعائشة رضي الله عنها، وسأها مصدر الفتنة، اعتمادًا على لفظ حديث عند البخاري ساقه هذا الموسوي مبتورًا وبشكل خيبث.

٢- ذكره فتنة الجمل واعتباره عائشة من ألد خصوم عليّ.

٣- حاول إيجاد أصل للعداء بين عليّ وعائشة، اعتمادًا على أخبار واهية ساقطة، أو زيادات ضعيفة لأحاديث صحيحة، كما هي عادة الرافضة دومًا.

٤- محاولته الاستدلال على وجوب الوصية بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ

أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ أَنْ تَرَكَ خَيْرًا لِّوَصِيَّةٍ﴾ [البقرة: ١٨٠] وبالحدِيث (ما حقّ امرئ مسلم له شيء يوصي فيه أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده) وبزعمه صحة مطالبة فاطمة رضي الله عنها بإرثها.

٥- ادعاؤه ثبوت الوصية بالعقل، وأن عدم تعيين عليّ وصيًا للنبي صلى الله عليه وآله معناه ضياع

الدين واتكال الأمة على الأهواء والآراء في دينها، وأنه صلى الله عليه وآله يكون قد ترك أهل الأرض قاطبة كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية، ليس لها من يرعاها حق رعايتها، ثم استدل على ذلك بحديثين يأتي تفصيل الكلام عليهما في (المراجعة: ٨٦).

٦- ادعاؤه أخيرًا بأن دعوى عائشة وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله في حجرها معارضة بما زعم

ثبوته من أنه قبض ورأسه في حجر عليّ، ثم أرجأ تفصيل ذلك إلى (المراجعة: ٧٦).

الرد على المراجعة (٧٤) :

١- ردّ دعواه تسمية عائشة رضي الله عنها مصدر الفتنة، والكلام بالتفصيل على معنى الحديث

الذي ساقه وألفاظه الأخرى من باب الرواية والدراية كذلك.

٢- تفصيل الكلام على فتنة الجمل، بالاعتماد على الأخبار الصحيحة من الكتب التي أحال إليها هذا الموسوي نفسه، مما يبين أن عائشة لم تخرج للقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح، وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين.

٣- إسقاط الأخبار أو الزيادات التي اعتمد عليها في إثبات أصل للعداء بين علي وعائشة ~~عليه~~.

٤- كشف وهاء استدلاله على وجوب الوصية المزعومة بالآية والحديث ببيان تفصيلي من عدة أوجه، ثم الكلام بشيء ما عن قضية مطالبة فاطمة ~~عليها~~ بالإرث.

٥- رد ادعائه ثبوت الوصية المزعومة بالعقل، وبيان أن الأمة بحمد الله بغنى عنها.

٦- إرجاء الكلام عن رده دعوى عائشة إلى المراجعة القادمة والرد عليها.

قاتل الله الرافضة! وقاتل الله مبغضي عائشة أم المؤمنين ~~عليها~~ التي دافع الله عنها في قرآنه وحذر عباده من الوقعة فيها فقال: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور] لكن هذا المجرم المدعو عبد الحسين لا يتعظ، وها هو يعود إلى الكلام في أم المؤمنين والظعن المغلف المقذع، ونحن لذلك نتأكد من عدم استقامة إيمانه، وكذا كل من تابعه في ذلك؛ لأن الله تعالى علق الانتهاء عن ذلك بالإيمان فقال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [٧] ونحن نتحدى كل الرافضة، بل كل الشيعة أن يأتونا بنص واحد دافع الله سبحانه فيه عن أحد من عباده غير أنبيائه ورسله، كما دافع عن عائشة ~~عليها~~ في هذه الآية والآيات التسع الأخرى معها.

فكان الأجدر بهم - لو كانوا صحيحي الإيمان - كف ألسنتهم عن الكلام في عائشة

~~عليها~~، حتى فيما أخطأت فيه - وهي بشر تخطف كغيرها سواء - خصوصاً وهي حبيبة

رسول الله ﷺ وزوجته في الدنيا والآخرة - كما قال عمار بن ياسر وغيره - وهي المرأة الوحيدة التي نزل الوحي في لحافها، وهي التي لم يرض النبي ﷺ الكلام عليها حتى من ابنته فاطمة وزوجاته أم سلمة وزينب وغيرهما، لكن الشيطان وأوليائه لا يفوتون الفرصة في التعريض أو الطعن بها ~~ههنا~~، ثم يزعمون - كما زعم عبد الحسين هنا - أنهم مجبورون على التكلم في هذا الأمر، وأنهم لا يصرحون به إلا إذا طلب منهم ذلك، كما اصطنع ذلك عبد الحسين هذا في (المراجعة: ٧٣).

ثم هو لا يستحي ويسميتها مصدر الفتنة، وهي المفروض أن تكون أمه إن كان هو من المؤمنين، وهي أم علي بن أبي طالب نفسه بنفس كلام رب العالمين، وأم كل من يزعم أنه يحبه ويتولاه، فهي أم لكل المؤمنين، وهو بكلامه عليها إنما يعادي كل المؤمنين، فله من الله ما يستحق.

وبأسلوب خبيث جعل عائشة - ~~ههنا~~ وحاشاها عما تقول الرافضة - مصدر الفتنة، إذ صرح بذلك - أولاً - في متن كلامه، ثم في الهامش (١ / ٢٥١) أحال إلى لفظ حديث صحيح عند البخاري، جعل معناه الطعن في عائشة ~~ههنا~~، وكيف يمكن للبخاري أو غيره من أهل العلم فعل ذلك أو حتى التنويه به؟! وكيف يمكن أن يختر ببال أحد مهما كان أن أحد أئمة أهل السنة وأهل العلم يفعل ذلك؟! وهذا لا يقبله إلا الحمقى أو الحثباء أمثال المدعو عبد الحسين هذا.

وهذا الأمر كل ما فيه أن الإمام البخاري ~~ههنا~~ أخرج في (كتاب الجهاد والسير) في (باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ) حديثاً برقم (٣١٠٤) عن عبد الله بن عمر ~~ههنا~~ قال: (قام النبي ﷺ خطيباً فأشار نحو مسكن عائشة فقال: ههنا الفتنة - ثلاثاً - من حيث

يطلع قرن الشيطان). فجعل هذا الرافضي الخبيث هذا الحديث طعنًا في أم المؤمنين رضي الله عنها، ونحن نرد ذلك بإذن الله رواية ودراية..

أما من باب الرواية فنقول: إن هذا الحديث له روايات أخرى كثيرة تبين المقصود الحقيقي منه، قد أخرجها البخاري نفسه وغيره، والواجب علينا جمعها وضمها كلها، فإنها كلها صحيحة، ثم نفهم بعد ذلك مراد النبي ﷺ من قوله، هذا إذا كان هناك إشكال في معناها، ولا يستقيم اعتراض الرافضة علينا بأن هذه الروايات لم تثبت أو تصح عندهم، فإن الرواية الأولى كذلك، وإنما ذكروها لتأييد باطلهم، وإن كانوا لا يقرون بصحتها فأخواتها كذلك إذ هما من مخرج واحد، وإن كانوا لا يقرون بصحتها فلا حق لهم في تفسير معناها، بل الحق كله لصاحبها الذي رواها وصححها وهم أهل العلم من أهل السنة. ثم هم يحتجون بها علينا، ومن حقنا إذاً أن نبين لهم معناها عندنا وفق ما صحَّ عندنا من روايات لهذا الحديث، وهذا هو غاية الإنصاف في المناظرة والمجادلة، والله الموفق للصواب.

ومن تلك الروايات ما أخرجه البخاري (٣٢٧٩) عن ابن عمر قال: (رأيت رسول الله ﷺ يشير إلى المشرق فقال: إن الفتنة ههنا، إن الفتنة ههنا، من حيث يطلع قرن الشيطان). وهذه الرواية أخرجها أيضًا الإمام أحمد (١٤٣/٢، ١٢١، ٧٣، ٧٢، ٥٠، ٤٠) ومسلم (٢٢٢٩/٤)...

وأخرج البخاري أيضًا (٧٠٩٣، ٣٥١١) عن ابن عمر قال: (سمعت رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول: ألا إن الفتنة ههنا -يشير إلى المشرق- من حيث يطلع قرن الشيطان). وهذه الرواية أخرجها أيضًا الإمام مسلم (٢٢٢٨/٤). وأخرج البخاري (٥٢٩٦) عن ابن عمر قال: (سمعت النبي ﷺ يقول: الفتنة من ههنا، وأشار إلى المشرق). وأخرج أيضًا (٧٠٩٢) عن ابن عمر قال: (قام النبي ﷺ إلى جانب المنبر فقال: الفتنة ههنا،

الفتنة مهنا، من حيث يطلع قرن الشيطان، وقال: قرن الشمس). وقد أخرج البخاري الحديثين (٧٠٩٢، ٧٠٩٣) في (كتاب الفتن) في الباب السادس عشر (باب قول النبي ﷺ: الفتنة من قبل المشرق). ونحوه عند مسلم في صحيحه (٢٢٢٨/٤).

فيستفاد إذاً من مجموع هذه الروايات الصحيحة بأن مقصود النبي ﷺ بمطلع الفتنة إنما هو جهة المشرق، وهي قرن الشيطان، ولأن بيت عائشة رضي الله عنها كان إلى شرقي مسجده رضي الله عنه، أراد راوي الحديث، وهو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن يحدد الجهة التي أشار إليها رسول الله ﷺ، فذكر أنه أشار إلى هذه الناحية، حتى أنه لم يقل: أشار إلى مسكن عائشة، بل قال: (فأشار نحو مسكن عائشة) مما يبين أنه عنى الجهة فقط، بخلاف كل الروايات الأخرى والتي فيها قوله: (وأشار إلى المشرق) لأن فيها تحديد المقصود تمامًا، وهذا لا يخفى على من له علم باللغة.

وأما من باب الدراية فالجواب من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: وهو ما قلناه من كون بيت عائشة رضي الله عنها كان إلى شرقي مسجد النبي رضي الله عنه، حتى قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢٧٢/٥): (قد علم بالتواتر أنه عليه الصلاة والسلام دفن في حجرة عائشة التي كانت تختص بها، شرقي مسجده في الزاوية الغربية القبلىة من الحجرة..) فذكر بيت عائشة في تلك الرواية إنما هو بمعنى جهة المشرق التي فصلها قول الرسول ﷺ: (من حيث يطلع قرن الشمس) وليس هو كلام أحد رواة الحديث، فتعين إذاً المراد منها.

الوجه الثاني: أن هذا المدعو عبد الحسين لا يعني كلامه إلا أحد شيئين: إما أن يقول: إن النبي ﷺ عنى بتلك الإشارة عائشة نفسها، أو يقول: إنه رضي الله عنه قصد مسكنها نفسه، فإن

قال الأول فبطلانه واضح من معرفة التراكيب اللغوية التي في الحديث، وأنها لا تستعمل إلا للإشارة لمكان معين لا لشخص، كقوله (من حيث...) وقوله: (ههنا الفتنة) يشير إلى مكان تستوطن فيه الفتنة، فضلاً عن أنه نص الحديث الذي احتج به الموسوي.

وإن قال الثاني وهو أنه ﷺ أراد مسكنها نفسه، فلا يمكن أن يكون كذلك طيلة حياة النبي ﷺ وهو مقر السكن فيه، ويتردد إليه كل يوم فيه نوبة عائشة رضي الله عنها، بل كان يتردد إليه أكثر من بيوت زوجاته الأخريات بمقدار الضعف، فإن لعائشة رضي الله عنها في القسم يومين - كما تقدم في ذكر فضائلها - يومها ويوم سودة بنت زمعة، التي وهبتها لها لعلمها بمحبة النبي ﷺ لها. وأكثر من ذلك أنه ﷺ كان في سكرات موته - بأبي هو وأمي - يجب أن يمرض في بيت عائشة دون بيوت سائر زوجاته عليهن السلام جميعاً، حتى إنه طلب ذلك صريحاً منهن، كما ثبت ذلك في (صحيح البخاري) (١/٦١) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لما ثقل النبي ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فإذاً له...) الحديث، وبقي هناك حتى توفي ﷺ في بيت عائشة رضي الله عنها، ودفن فيه رغم أنوف الرافضة.

ولم يبق من القول مجال إلا أن يقول: إنما عنى به مسكن عائشة بعد وفاة رسول الله ﷺ، وهذا إن قاله فإنما ينادي على نفسه بالويل والشبور، إذ أن مسكن عائشة رضي الله عنها تحول بوفاة رسول الله ﷺ إلى قبره الشريف، ولم يعد بيتاً لها حتى ينسب إليها، وكيف يستجيز عاقل على أن يرضى الله تعالى لحبيبه وعبدته محمد ﷺ أن يدفن في مكان هو مطلع الفتنة على حدّ زعم الرافضة؟ فبطلت بذلك كل تعلقاته مهما حاول توجيه الحديث، والله الحمد.

وإن المرء ليتعجب من آيات الله تعالى أن جعل مسكن عائشة رضي الله عنها مكاناً يمرض فيه عبده وحبيبه محمد ﷺ، ثم يجعله مدفناً له وقبراً، ثم يتم ذلك بأن دفن إلى جواره أصحابه ووزيراه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

الوجه الثالث: أن هذا القول المفترى من قبل هذا الرافضي، لو كان له أي وجه أو احتمال لعلمنا بأحد قاله أو ذكره أو احتج به ممن خالف أم المؤمنين عليها السلام من هو من طبقة التابعين أو بعدهم، أما الصحابة فلا يظن بأحد منهم اعتقاد مثل هذا قطعاً. فلما لم نجد أحدًا قاله علمنا بأنه محض افتراء وبهتان لأم المؤمنين عليها السلام من قبل عبد الحسين هذا، نظير ما فعله أسلافه من أصحاب الإفك الذين علمنا الله كيف نقول حين نسمع قولهم فقال: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٠١﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٠٢﴾ وَبَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [النور]

ثم أشار هذا الرافضي إلى فتنة الجمل، واتهم عائشة عليها السلام بأنها هي التي أجبتها وقادت الجيوش لقتال علي عليه السلام، وهذا كذب محض، فإن عائشة عليها السلام لم تقاتل ولم تخرج للقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح بين المسلمين، وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، وكل هذا ثابت ومحقق في كتب التاريخ التي تراعي - ولو قليلاً - صحة السند والثبوت في عمومها، كتاريخ الطبري، وابن الأثير، والبداية والنهاية وغير ذلك.

ولا يسعنا هنا تفصيل حوادث واقعة الجمل وأسبابها، بل نكتفي بالإشارة إلى ما جاء عنها في (تاريخ الطبري) مما يؤيد ما قلناه، ولا نقول أن كل من ورد عند الطبري صحيح وثابت، بل يجب التحري بالنظر في سند كل رواية، لكننا نختار رواية سيف بن عمر الضبي لاعتماد الطبري عليها كثيرًا، ولأنه عمدة في التاريخ كما قال عنه ابن حجر في (التقريب).

ونحن بهذا نحتكم إلى تاريخ الطبري، وهو عين ما أحال إليه هذا الرافضي في الهامش (٢/٢٥١) حتى لا نبقي له حجة.

وبالرجوع إلى ذلك يتبين أول الأمر أن عائشة رضي الله عنها خرجت ومن معها من الصحابة مطالبين بدم عثمان، واتجهوا إلى البصرة ليثأروا لعثمان من قتله الذين لجأوا إلى البصرة آنذاك، ولو أرادوا قتال علي كما تزعم الرافضة - ومنهم عبد الحسين هذا - لتوجهوا إلى علي رضي الله عنه الذي كان آنذاك في المدينة، بل من مراجعة الرواية عند الطبري (٤/٤٥٥) يتبين أن عليًا رضي الله عنه هو الذي خرج من المدينة بمن معه من الجيش ليعترض طلحة والزبير ومن معها وبضمنهم عائشة رضي الله عنها أجمعين، لكنهم فاتوه فلم يدركهم، فلما وصلوا إلى مشارف البصرة أرسل إليهم عثمان بن حنيف بمن يأتيه بخبرهم، فأعلمته عائشة رضي الله عنها بكل صراحة ووضوح أنهم ما جاءوا إلا للإصلاح ولأخذ الثأر من قتلة عثمان رضي الله عنه، كما هو صريح الرواية عند الطبري (٤/٤٦٢)؛ إذ فيها قول عائشة: (فخرجت في المسلمين أعلمهم ما أتى هؤلاء القوم وما فيه الناس وراءنا وما ينبغي لهم أن يأتوا في إصلاح هذا، وقرأت: «لَا حَرَّ لِي كَثِيرٌ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ» [النساء: ١١٤] نهض في الإصلاح من أمر الله ﷻ وأمر رسول الله ﷺ الصغير والكبير والذكر والأنثى، فهذا شأننا؛ إلى معروف نأمركم به ونحضكم عليه، ومنكر ننهاكم عنه ونحثكم على تغييره).

لكن الثوار الذين ثاروا على عثمان رضي الله عنه واشتركوا في قتله عن هم بالبصرة لم يكن يرضيهم ذلك طبعًا، وكان من ضمن من تزعمهم من أهل البصرة، حكيم بن جبلة العبدي، وهو من أصحاب عثمان بن حنيف يومها، كما جاء ذلك صريحًا عند الطبري (٤/٤٦٦): (...وأقبل حكيم بن جبلة وقد خرج وهو على الخيل، فأنشب القتال، وأشرع أصحاب عائشة رضي الله عنها رماحهم، وأمسكوا ليمسكوا، فلم يته ولم يثن، فقاتلهم وأصحاب عائشة كأقون إلا ما دافعوا عن أنفسهم...). فإذا أصحاب عائشة لم يبتدئوا القتال، مما يؤكد

أنهم ما خرجوا إلا للصالح، وأن الذي ابتدأ القتال هو أحد أصحاب عثمان بن حنيف، وهو حكيم بن جبلة، وكان - كما قلنا - أحد قواد الثوار الذين اشتركوا في مقتل عثمان، كما جاء اسمه صريحاً عند الطبري أيضاً (٣٤٩/٤)، ويضاف إلى ذلك أن عثمان بن حنيف رضي الله عنه لم يخل بينهم وبين قتلة عثمان، مما اضطرهم إلى قتاله بعد تأكد ابتداء أصحابه بالقتال لا أصحاب عائشة كما سبق.

وهذا كله يبين كذب كلام عبد الحسين هذا وافترائه التي لا حصر لها في الهامش (٢/٢٥١) حين أظهر الأمر بأن عائشة ومن معها هم الذين ابتدئوا القتال، وسمى ذلك فتنة الجمل الأصغر، وحاول الدفاع عن حكيم بن جبلة والثناء عليه، وهذا لأنه ممن اشتركوا بقتل عثمان والثورة عليه بما صادف هوى هذا الرافضي فارتضاه له سلفاً، وفيما قررنا كفاية للرد عليه إن شاء الله، نقلاً من المصدر الذي أحال هو نفسه عليه، وهو (تاريخ الطبري) ومثله لابن الأثير.

ومرة أخرى يسجل لنا الطبري في (تاريخه) عدم ابتداء عائشة وأصحابها القتال، وأنهم لم يطلبوا إلا قتلة عثمان فقال (٤/٤٧٠): (...وقالت عائشة: لا تقاتلوا إلا من قاتلكم، ونادوا من لم يكن من قتلة عثمان رضي الله عنه فليكف عنا فإننا لا نريد إلا قتلة عثمان ولا نبداً أحداً، فأنشب حكيم القتال ولم يرع للمنادى...) وغير ذلك من المواضع الكثير.

ثم قدم علي رضي الله عنه ونزل بذي قار، وابتدأت مساعي الإصلاح بين الفئتين، وكان الوساطة بينهما الصحابي الجليل القعقاع بن عمرو التميمي، وبالفعل اتفق الطرفان على ذلك^(١)، لكن رؤوس الفتنة لم يرق لهم ذلك، فاجتمع نفر منهم ممن سار إلى عثمان، علباء بن

(١) انظر: الطبري.

الهيثم، والأشتر، وسالم بن ثعلبة، ومعهم ابن السوداء - وهو عبد الله بن سبأ وخالد بن ملجم^(١) - واتفقوا على أنهم إن يصطلحوا مع علي فعلى دمائهم، كما هو صريح الرواية عند الطبري، التي يتبين منها أن ابن سبأ هذا وهو ابن السوداء كان هو الذي يدير الاجتماع ويقوم مقام إبليس في دار الندوة، حتى قال لهم^(٢): (يا قوم! إن عزكم في خلطة الناس فصانعوهم، وإذا التقى الناس غداً فانشبوا القتال ولا تفرغوهم للنظر، فإذا ما أنتم معه لا يجد بداً من أن يمتنع، ويشغل الله علياً وطلحة والزبير ومن رأى رأيهم عما يكرهون. فأبصروا الرأي وتفرقوا عليه والناس لا يشعرون). ثم سجلت لنا رواية الطبري كيف وقع ذلك وتم، فقال (٥٠٦/٤): (فلما نزل الناس واطمئنوا خرج عليّ وخرج طلحة والزبير، فتوافقوا وتكلموا فيما اختلفوا فيه، فلم يجدوا أمراً هو أمثل من الصلح ووضع الحرب حين رأوا الأمر قد أخذ في الانقشاع وأنه لا يدرك، فافترقوا عن موقفهم على ذلك، ورجع عليّ إلى عسكره وطلحة والزبير إلى عسكرهما...

ثم قال: وبعث عليّ من العشي عبد الله بن عباس إلى طلحة والزبير، وبعثهما من العشي محمد بن طلحة إلى عليّ، وأن يكلم كل واحد منهما أصحابه، فقالوا: نعم، فلما أمسوا - وذلك في جمادى الأولى - أرسل طلحة والزبير إلى رؤساء أصحابهما، وأرسل عليّ إلى رؤساء أصحابه، ما خلا أولئك الذين همضوا عثمان، فباتوا على الصلح، وباتوا بلبلة لم يبيتوا بمثلها للعافية من الذي أشرفوا عليه، والتزوع عما اشتبهوا الذين اشتبهوا وركبوا ما ركبوا، وبات الذين أثاروا أمر عثمان بشر ليلة باتوها قط، قد أشرفوا على الهلكة وجعلوا يتشاورون لهنتهم كلها، حتى اجتمعوا على إنشأ الحرب في السر، واستسروا بذلك خشية أن يفطن

(١) انظر: الطبري (٤/٤٩٣).

(٢) تاريخ الطبري (٤/٤٩٤).

بها حاولوا من الشر، فغدوا مع الغلس، وما يشعر بهم جيرانهم انسلوا إلى ذلك الأمر انسلالاً وعليهم ظلمة، فخرج مضرهم إلى مضرهم وربيعهم إلى ربيعهم وبيانيهم إلى بيانيهم، فوضعوا فيهم السلاح، فثار أهل البصرة، وثار كل قوم في وجوه أصحابهم الذين بهتوهم... وهكذا أنشب قتلة عثمان ومؤيدوهم الحرب بين عليّ وأخويه طلحة والزبير ومعهما عائشة، والذين قاموا بهذه الخيانة والقتنة هم من أسلاف الرافضة أمثال عبد الله بن سبأ هذا، الذي قدمنا موقف أئمة الرافضة منه في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦).

وفي تنمة الرواية تلك أيضًا (٤/٥٠٧): (...وأقبل كعب بن سور حتى أتى عائشة ~~ههنا~~، فقال: أدركي، فقد أبى القوم إلا القتال، لعل الله يصلح بك، فركبت...) وهذا فيه الدلالة القوية على بغية عائشة ~~ههنا~~ في الخروج، وأنه أمر علمه الخاص والعام، وهو للإصلاح لا للقتال.

ثم انتهت تلك الفتنة بمقتل نحو عشرة آلاف، ومنهم طلحة والزبير ~~ههنا~~، وندم كلا الطرفين على ذلك أشد الندم، كما في رواية الطبري (٤/٥٣٧) أن القعقاع دخل على عائشة، فقالت: والله لو ددت أني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة، فكان قولها واحدًا. وروى الحافظ ابن عساكر في ترجمة طلحة بن عبيد الله ~~ههنا~~ قول الشعبي: رأى عليّ بن أبي طالب طلحة مُلقى في بعض الأودية، فمسح التراب عن وجهه وقال: (عزيز عليّ أبا محمد أن أراك مجدلاً في الأودية ونحت نجوم السماء، إلى الله أشكو عجري وبجري - قال الأصمعي: أي سرائري وأحزاني التي تجول في جوفي - وقال: ليتني متّ قبل هذا اليوم بعشرين سنة).

ونختم هذا بذكر الموقف النبيل من عليّ وعائشة كليهما تجاه بعضهما البعض ~~ههنا~~، هذا الأمر الذي يباهه هذا الرافضي وأشباهه، بل يصرون على افتعال العداء بينهما، مثل ما وصف عبد الحسين هذا عائشة ~~ههنا~~ بأنها من ألد خصوم عليّ، وهو بكلامه هذا لا يتعد كثيرًا عما

فعله أصحاب الفتنة بينهما في الجمل، فله من الله ما يستحق. ولم يكتف بذلك، بل زعم -زورًا وبهتانًا- بأن عائشة حين بلغها موت عليّ سجدت شكرًا لله، وهذا من أبطل الباطل اعتمد فيه على رواية مكذوبة باطلة لا يعرف سندها ولا مخرجها ذكرها الأصفهاني في كتابه (مقاتل الطالبيين) وليس هذا من طريق ثقات الأخبار، بل ثقات الأخبار رووا ذلك الموقف النبيل الذي نعنيه، وهو ما أخرجه الطبري (٤/ ٥٤٤): (..) وجهز علي عائشة بكل شيء ينبغي لها من مركب أو زاد أو متاع... فخرجت على الناس وودعوها وودعتهم وقالت: يا بني! تعتب بعضنا على بعض استبطاءً واستزادة، فلا يعتدن أحد منكم على أحد بشيء بلغه من ذلك، إنه والله ما كان بيني وبين علي في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأمانتها، وإنه عندي على معتبتي من الأخيار. وقال علي: يا أيها الناس! صدقت والله وبرت، ما كان بيني وبينها إلا ذلك، وإنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة) اهـ.

فلعمري هل بعد هذا البيان والتصريح من قول؟ وهل يمكن لأحد أن يخيص بشيء بعد كل هذا الوضوح في موقف كل من السيدة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه؟

لكن هؤلاء الرافضة لا يتتهون، بل حاولوا بعد إشعال الفتنة بينهما أن يجدوا لذلك أصلاً من العدا والكراهية السابقة بينهما، كما حاول هذا الرافضي هنا بالاعتقاد على أخبار واهية ساقطة لا يحتج بمثلها أهل العلم، أو زيادات واهية لأحاديث صحيحة، كما هي عادة الرافضة دومًا.

ومثال الثاني حديث وفاة النبي ﷺ الذي ذكره، وفيه قول عائشة رضي الله عنها: (فخرج وهو بين الرجلين تحطّ رجلاه في الأرض، بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر، قال عبيد الله: فأخبرت عبد الله بالذي قالت عائشة، فقال لي عبد الله بن عباس: هل تدري من الرجل

الأخر الذي لم تسم عائشة؟ قال: قلت لا، قال ابن عباس: هو عليّ اهـ. فهذه الرواية صحيحة لا غبار عليها، فهي في (صحيح البخاري) (١٣/٦-١٤) وليس فيها ما يريح هذا الرافضي من الطعن بعائشة، لكن وقعت لها زيادة فيها بعض ما يصبو إليه صاحبنا هذا، وقد أخرجها ابن سعد في (طبقاته) (٢٩/٢) وفيها قول ابن عباس: (إن عائشة لا تطيب له نفسًا بخير) وعقب عليها هذا الموسوي في (الهامش) (٣/٢٥٢) بثلاث مغالطات:

الأولى: زعمه أن أصحاب السنن أخرجوها، وليس الأمر كذلك، فليست هي عند أحد من أصحاب السنن، بل أخرجها ابن سعد في طبقاته، وكذلك الإمام أحمد في (مسنده) (٦/٣٤، ٢٢٨)، وأظنها أيضًا في (مصنف عبد الرزاق)، لكنني لا أطوله الآن، والمهم أنها ليست عند أحد من أصحاب السنن، ووجودها عند من ذكرنا لا يعني أبدًا قبولها فضلاً عن تصحيحها كما سنبينه إن شاء الله.

الثانية: زعمه أن إسنادها صحيح على أساس أن رجالها كلهم حجج، وهذا أمر يحتاج إلى تفصيل وبيان، إذ وثاقة رجال الإسناد وعدالتهم لا تكفي لوحدها في تصحيح الإسناد، فهي لا تعدوا كونها شرطاً واحداً من شروط التصحيح، وهناك ثلاثة أخرى: وهي اتصال الإسناد، وانعدام الشذوذ، وانعدام العلة، وبمجموع هذه الشروط فقط يمكن أن يصح الإسناد ويحتج به، وهذا أمر يغفل عنه من ليس من أهل هذه الصنعة، ويظنون لجهلهم وقصور فهمهم أن مجرد عدالة الرواة تكفي لصحة الإسناد، كما فعل المدعو عبد الحسين هذا، بخلاف ما قرره أهل العم بالحديث، انظر لذلك علم مصطلح الحديث، وهو الذي حققه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في مقدمته لصحيح الترغيب والترهيب (١/٣٩-٤١)، ونقله الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي في مقدمة الجزء الأول من (المعجم الكبير) (ص: ٥-١١) وغير ذلك، وهو أمر لا يتنازع فيه من له أدنى معرفة بعلم الحديث.

وإذا كان كذلك فإن هذه الزيادة، أعني قول ابن عباس: (أن عائشة لا تطيب له نفسًا بخير) شاذة غير صحيحة؛ لتفرد معمر بن راشد ويونس بن يزيد الأيلي بها عن الزهري، ولمخالفتهم لباقي من روى هذا الحديث عن الزهري، وهم عقيل بن خالد عند البخاري (١٤/٦) ومسلم (٣١٢/١-٣١٣)، وشعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٦١/١) وسفيان بن عيينة عند الحميدي في (المسند) (٢٣٣) والامام أحمد (٣٨/٦) وابن ماجه (١٦١٨)، ويعقوب بن عتبة عند ابن إسحاق في (السيرة) - (سيرة ابن هشام) (٢٩٨/٤)، والبيهقي في (الدلائل) (١٧٤/٧)^(١)، وهؤلاء جميعًا لم يذكروا هذه الزيادة.

وللحديث طريق آخر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة من غير طريق الزهري، رواه عنه موسى بن أبي عائشة، وليس فيه هذه الزيادة أيضًا، انظر (صحيح مسلم) (٣١٢-٣١١/١)، (سنن النسائي) (١٠١/٢-١٠٢)، (سنن الدارمي) (٢٨٧-٢٨٨/١)، وأظنه كذلك عند الإمام أحمد، لكنني لم أتمكن من العثور عليه.

وما يؤكد عدم صحة هذه الزيادة وأنها وهم، أن كلاً من معمر ويونس قد روى هذا الحديث أيضًا بدون هذه الزيادة، أي بما يوافق باقي الرواة عن الزهري، انظر (صحيح البخاري) (١٦٥/٧) من رواية بشر بن محمد، أخبرنا عبد الله - يعني ابن مبارك - أخبرنا معمر ويونس، وليس فيه هذه الزيادة، وأخرج مسلم ذلك أيضًا بدون الزيادة عن معمر وحده (٣١٢/١).

فهذه الزيادة إذاً غير صحيحة، لا يمكن قبولها واعتبارها زيادة ثقة لأمرين:

أولاً: لمخالفة معمر ويونس بروايتها باقي الرواة عن الزهري، وفيهم من هو أوثق منهم في الزهري كابن عيينة، مع أن لهما رواية عن الزهري بغير هذه الزيادة، أي: بموافقة

(١) وانظر: البداية والنهاية (٥/٢٢٥).

بأقي الرواة، ولا شك أنها أولى بالقبول من تلك. ثانيًا: لحال كل من معمر ويونس مقارنة بباقي الرواة عن الزهري، فيونس بن يزيد الأيلي قال عنه الحافظ في (التقريب): (ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير الزهري خطأ) اهـ. ولقد استنكر له الإمام أحمد بعض الأحاديث كما في (الميزان).

أما معمر بن راشد فقد قال فيه الحافظ في (التقريب): (ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به في البصرة) وقال الذهبي في (الميزان): (له أوهام معروفة) ونقل قول أبي حاتم عنه: (صالح الحديث، وما حدث به في البصرة ففيه أغاليط) اهـ. قلت: وهذا -والله أعلم- مما حدث به بالبصرة، بقريئة أن من الرواة عنه هنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى كما في (المسند) (٣٤ / ٦) وهو من أهل البصرة.

وعلى أية حال فإن مجرد مخالفة معمر لباقي الرواة عن الزهري كاف في ردّ هذه الزيادة، خصوصاً إذا انضم إلى ذلك أن له رواية يوافقهم فيها، ولا شك أنها -كما قلنا- أولى بالقبول، وتبين ما وقع من الوهم في الأخرى.

وهذا هو الذي يمليه علينا المنهج الحديثي الدقيق لدراسة الأحاديث والأسانيد، واتباع الحجج والبراهين في كل ذلك، وهو العلم الدقيق الذي خفي على مثل المدعو عبد الحسين هذا، فراح يتهم البخاري -~~بظلم~~- بتعمد تركها واقتطاعها، وهو الأمر الذي نغنيه بالمغالطة الآتية:

الثالثة: وهو هذا الاتهام الباطل للإمام البخاري بتعمد القطع من النص، مع أن هذا المدعو عبد الحسين من أكثر الناس فعلاً لذلك، كما مرت بنا أمثلة كثيرة جداً من فعله هذا، ولهذا السبب هو يظن بالناس أنهم يفعلون فعله كشأن كل صاحب عيب ونقص.

ولا أظن بعد كل ما بيناه من العلة في تلك الزيادة أن يبقى الغموض في موقف الإمام البخاري وعدم إخراجه لهذه الزيادة، فليس ذلك إلا لشدة تحريه للصحة، ولدقة علمه ومعرفته بالعلل الموجبة لضعف الحديث مع وثاقة رواته.

ثم ليعلم أن البخاري إمام من أئمة الحديث، وكتابه عند أهل السنة أصح الكتب بعد القرآن الكريم، فطعن هذا المطعون به عبد الحسين بالإمام البخاري لا يفيد أهل السنة إلا افتضاح بغض هذا الموسوي وشيعته لأئمة السنة، فإن كان يريد إقامة الحججة عليهم فبأئمتهم وكتبهم، لا أن يطعن بها لعدم عثوره فيها على ما يؤيد باطله وزعمه، أليس هذا من مقتضى الإنصاف؟

أما مثال الأول، وهي الأخبار الواهية الضعيفة التي لا يحتج بها، فهو ما روي عن عطاء بن يسار قال: جاء رجل فوقع في علي وفي عمار عند عائشة فقالت: أما علي فلست قائلة لك فيه شيئاً، وأما عمار فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول فيه: (لا يخير بين أمرين إلا اختار أَرشدَهما) اهـ. أخرجه الإمام أحمد (١١٣/٦) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عطاء بن يسار..

وحبيب هذا قال عنه الحافظ في (التقريب): (كان كثير الإرسال والتدليس) وقد عنعنه هنا ولم يصرح بالسماع كما ترى، مما يمنع من صحته قطعاً، وذكر حبيب هذا الحافظ في (طبقات المدلسين) (برقم: ٦٩) ضمن المرتبة الثالثة التي قال عنها في المقدمة (ص ١٣): (من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع) قلت: وهو أمر متف هنا كما ترى، وبين الحافظ هناك تدليسه أيضاً فقال (ص ٣٨): (ونقل أبو بكر بن عياش عن الأعمش عنه - يعني عن حبيب - أنه كان يقول: لو أن رجلاً حدثني عنكم ما

باليث إن رويته عنك، يعني وأسقطه من الوسط) اهـ. وهذا هو المحذور في التدليس الذي يوجب رد الحديث. وفي ترجمته من (التهذيب) نقل الحافظ عن القطان قوله: (له غير حديث عن عطاء لا يتابع عليه وليست بمحفوظة) وأيضًا: (قال العقيلي: وله عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها) اهـ. وهو الحال هنا تمامًا.

أما قول النبي ﷺ عن عمار: (ما خير بين أمرين إلا اختار أرحمهم) فهو صحيح من طرق أخرى، منها مثلاً عند الإمام أحمد (١/٤٤٥، ٣٨٩) والحاكم (٣/٣٨٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

والمهم أن قول عائشة: (أما عليّ فليست قاتلة فيه شيء) غير صحيح، بل هو ضعيف مردود، وقد أخرج هذا الحديث أيضًا عن عائشة الترمذي (٤/٣٤٥)، وابن ماجه (١٤٨)، والحاكم (٣/٣٨٨)، وليس فيه هذا القول، مما يعزز عدم ثبوته والله الحمد.

وبعد تبين موقف السيدة عائشة رضي الله عنها يتضح - إن شاء الله - ما في قول هذا المفتري عبد الحسين بعد ذلك من السفاهة والسخافة.

وأما وصفه عليًا رضي الله عنه بأنه: (أخو النبي ووليّه... إلى آخره) فقد بينّا فيما تقدم الحق من ذلك، وأنه لا يصح منه سوى وصفه بمحبة الله ورسوله، وبمحبة الله ورسوله له، أما عن مكانة عليّ رضي الله عنه من قلب رسول الله ﷺ فلا ننكرها، وكذا لم تنكرها عائشة رضي الله عنها لعدم صحة ما ادعاه هذا المفتري عنها، كما أن لعائشة رضي الله عنها من المكانة عند الله ورسوله ما يفوق مكانة عليّ رضي الله عنه وأمثاله - دون أن يستلزم ذلك طعنًا فيهم ولا نقصًا من مكانتهم - فهي التي دافع الله عنها كما مر، ولم يدافع عن أحد غير أنبيائه ورسله مثل ما دافع عنها، وهي التي صرح النبي ﷺ بأنها أحب الناس إليه حين سئل، وهي التي لم يرض النبي ﷺ الكلام

عليها حتى من ابته فاطمة وزوجاته أم سلمة وزينب وغيرهما، وهي التي جعلها الله مباركة على أمة محمد ﷺ، كما صرح بذلك الصحابة أنفسهم^(١).

أما عن حيرة فكر عبد الحسين هذا في قول عائشة رضي الله عنها: (لقد رأيت النبي ﷺ وإني لمسندته إلى صدري...) فهي كحيرة الحمقى في كلام العقلاء، وليس معنى كلامها رضي الله عنها أن الوصية لا تصح إلا عند الموت، كما زعم هذا الرافضي، بل كما قدمنا في الرد على المراجعة (٧٠) بأن حجتنا في إنكار الوصية المزعومة عند الشيعة على ضربين:

الأول: الوصية التي يزعمونها خلال حياة النبي ﷺ، وهذه قد بينا بطلان كل الأحاديث التي يحتجون بها على ذلك ورددناها بحمد الله، وهو الأمر الذي لم يكن أحد يدعيه ويزعمه في عهد الصحابة والتابعين، بل قد ظهر أول زعم للوصية بأن قالوا بأنه رضي الله عنه أوصى إلى علي عند موته، وهو الضرب الثاني من نصوص الوصية المزعومة، وهذا هو الذي سمعته عائشة رضي الله عنها، فراحت تبطله وتدحضه بحجة واضحة جلية، وليس هي فحسب، بل قد جاء ذلك عن ابن عباس أيضًا فيما أخرجه الإمام أحمد (٣٥٧/١) عن الأرقم بن شراحيل قال: سافرت مع ابن عباس من المدينة إلى الشام فسألته: أوصى النبي ﷺ؟ فذكر معناه -يعني صلاة أبي بكر بالناس- وقال: ما قضى رسول الله ﷺ الصلاة حتى ثقل جدًا، فخرج يهادى بين رجلين وإن رجله لتخطان في الأرض، فمات رسول الله ﷺ ولم يوصي) اهـ.

وسواء ثبت هذا عن ابن عباس أو لم يثبت فليس لقول عائشة رضي الله عنها أي مخالف من الصحابة في نفي هذه الوصية المزعومة.

(١) انظر: لكل ذلك الرد على المراجعة (٧٢).

أما الاستدلال على هذه الوصية بقوله تعالى: **(كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ)** [البقرة] وقوله ﷺ: (ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده) فهو من أوهى الاستدلالات، وما مثله إلا كبيت العنكبوت؛ ذلك أن الآية -وكذا الحديث- لا يمكن أن تكون عامة في كل ما تركه المرء من مال ومتاع وعلم ودين، فإنها لو كانت كذلك لأصبح قوله: **(إِنْ تَرَكَ خَيْرًا)** لا معنى له، فإن كل امرئ في الدنيا سوف يترك بعده ما يوصي به على وفق هذا القول، وأصبح ذلك الشرط زائدًا ولغواً، وهذا ما يتزه عنه كتاب الله، فإذا قوله: **(إِنْ تَرَكَ خَيْرًا)** وكذا قوله في الحديث: (وله شيء يوصي فيه) في وصية مخصوصة، وهي لا يمكن أن تكون إلا في شيء يمكن أن يوجد عند كل الناس -بقرينة الخطاب العام- وهو في حقيقته عند بعضهم دون جميعهم -بقرينة الشرط المذكور ونحوه- وليس هذا إلا المال، فتبين أن الآية والحديث وما شاهبها لا يخصان إلا الوصية بالمال، فهذا وجه.

والوجه الثاني: أن فعله هذا اقتطاع قبيح ومنكر للآية فإن تمام الآية: **(الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ)** [البقرة] وهذا لا يقول أحد بأنه غير المال إلا الحمقى والجهلاء، وفعل عبد الحسين هذا له ما يشبهه من احتجاجاته السابقة، مثل احتجاجه على أفضلية آل البيت بآية الغنائم: **(وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى)** [الأنفال: ٤١] واقطع باقي الآية، انظر المراجعة (١٢) والرد عليها.

والوجه الثالث: أنه قد ثبت عن السلف تفسيرهم الخير في الآية بأنه المال، وهذا نقله ابن كثير في تفسيره (٢١٢/١) عن كل من: ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبيرة،

وأبي العالية، وعطية العوفي، والضحاك، والسدي والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان، وقتادة وغيرهم، لكنهم ما اختلفوا إلا في قيمة المال، فبعضهم قال مالا كثيرا، وبعضهم قال مالا قليلا، والمهم أنهم اتفقوا على أن المقصود بها هو المال فقط، فيا لحماقة الرافضة هؤلاء! فإن هذه الآية وهذا الحديث هما في الحقيقة من الأدلة عليهم في إحدى أكبر مسائلهم التي خالفوا فيها أهل السنة، وهي قضية إرث فاطمة عليها السلام، فإن النبي ﷺ لا تخرج حاله عن أحد أمرين:

إما أن يكون قد ترك مالا أو لم يترك، فإن لم يترك مالا بطل بذلك مطالبة فاطمة عليها السلام بإرثها، وصح بذلك قضاء أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان قول عائشة رضي الله عنها: (ما ترك رسول الله ﷺ دينارًا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرًا، ولا أوصى بشيء) على إطلاقه ولا لبس فيه. وإن كان ﷺ قد ترك مالا فعدم وصايته به - إذ لا دليل عليه أبدًا - يدل على أن ما تركه ﷺ من المال لا يحق أن يكون إرثًا، وإنما يخرج منه الدين فقط والباقي يكون صدقة، وبهذا أيضًا صح قضاء الصديق رضي الله عنه، وكان معنى قول عائشة السابق أنه ما ترك شيئًا يصح أن يكون إرثًا يوصي به ويورث، وإنما لأداء الدين والأمانات فقط.

وهذا المسلك الذي سلكناه في الجواب إنما هو على أصولهم فقط، وبالآدلة التي حاول الاحتجاج بها هذا المدعو عبد الحسين، أما نحن فنقول: إن الآية تلك: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠] منسوخة بآية الفرائض من سورة النساء وهو قول ابن عباس وابن عمر وأبي موسى وسعيد ابن المسيب والحسن البصري ومجاهد وعطاء وسعيد ابن جبير ومحمد ابن سيرين وعكرمة وزيد ابن أسلم والربيع ابن أنس وقتادة والسدي ومقاتل ابن حيان وطاووس وإبراهيم النخعي وشريح والضحاك والزهري، انظر (تفسير ابن كثير) (١/٢١١).

ونقول أيضًا: إن نفينا لما ادعاه عبد الحسين هذا لا يستلزم نفي أي وصية للنبي ﷺ، كما حاول الإيهام به هذا المفتري، بل إن النبي ﷺ قد أوصى بكل ماله ضرورة للوصية من أمور الدين بعده؛ مثل وصيته بالصلاة، ويملك اليمين، وبالأنصار، وبأهل بيته وبأصحابه، وغير ذلك من الأمور الموصى بها الثابتة في الأحاديث عنه ﷺ، أما الخلافة فإنه ﷺ لم يوصي لأحد بعينه - على الصحيح - ولم يصرح بذلك، لكنه أو ما إيهاء أشد تأثيرًا وفي مناسبات كثيرة على خلافة أبي بكر له، ذلك الإيهاء والتلويح الذي كان نقله ووقعه وتأثيره أشد مما لو صرح به ﷺ في حديث أو أحاديث قد لا تبلغ كل أصحابه ويغيبون عنها فلا يثبتونها، لذلك استعمل النبي ﷺ الإيهاء الواضح الصريح بخلافة أبي بكر ﷺ له، مثل تأميره على الحج سنة تسع، واستخلافه على الصلاة، وعدم رضائه بغيره مع تواجد كل أصحابه وأهل بيته، ومثل اختصاصه بنفسه في غير موضع، وتصريحه بأنه يجب أشد الحب، إذ لو اتخذ خليلاً من الناس لأتخذ، ومثل تصريحه بأنه آمنّ الناس عليه في صحبته وماله ونفسه، وغير ذلك كثير ليس هذا موضع استقصائه.

أما قضية مطالبة فاطمة عليها السلام بإرثها التي أشار إليها عبد الحسين هذا في آخر هذه الفقرة، فليس هذا موضع رده وبيان صحة قضاء الصديق عليه السلام، لكن نكتفي بالقول بأن حديث النبي ﷺ: (إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة) لم يروه أبو بكر الصديق عليه السلام فقط، بل وافقه في روايته كل من عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب نفسه، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وعائشة عليها السلام أجمعين. انظر (البداية والنهاية) (٢٨٧/٥) وقد أطال وأجاد الحافظ ابن كثير هناك في بيان طرق هذا الحديث، ورد بذلك على الرافضة (٥/٢٨٥-٢٩١)، لكن عبد الحسين هذا وأشباهه قد فتحوا على

أنفسهم شرًا عريضًا وجهلاً طويلًا، كما وصفهم الحافظ ابن كثير وقال: (وأدخلوا أنفسهم بسببه فيما لا يعينهم، ولو تفهموا الأمور على ما هي عليه لعرفوا للصديق فضله، وقبلوا منه عذره الذي يجب على كل أحد قبوله، ولكنهم طائفة مخذولة وفرقة مردولة، يتمسكون بالمتشابه، ويتركون الأمور المحكمة المقدرة عند أئمة الإسلام من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم من العلماء المعترين، في سائر الأعصار والأمصار، ~~هــ~~ وأرضاهم أجمعين) اهـ.

ثم الكلام الذي سطره في الفقرة الثانية هنا لا طائل تحته، فإننا كما قدمنا لا ننكر الوصية من النبي ﷺ في أمور دين الله المحتاجة للوصية، لكن هذا بعيد كل البعد عن الوصية لعلي بذاته، كما يحاول الوصول إليه هذا الدجال وشيعته، وراح يصور عدم تعيين علي خليفة ووصيًا للنبي ﷺ معناه ضياع دين محمد ﷺ، واتكال الأمة على الأهواء والآراء في دينها، وأنه ﷺ طيلة مدة رسالته لم يرب أمة ولا جيلًا، ولم يثبت دينًا في الناس، بل ثبته في شخص علي وحده وربى عليًا وحده، بحيث لو ترك رسول الله ﷺ الأمة دون خلافة علي له؛ لعادت هذه الأمة التي جاهدت معه ونصرته، وأظهر الله بها دينه على سائر الأديان، وفدته بنفسها وكل ما تملك، وتحدث به كل أمم الأرض، وسجل الله في كتابه صدقها في جهادها، ووعدها بأعظم خير في الآخرة، وجعلها شهيدة على كل أمم الدنيا، وجعلها كذلك شهيدة لكل نبي من أنبياء الله تعالى على أمته، وصرح في كتابه أنها خير أمة أخرجت للناس، وجعلها المثال الأعلى للاستخلاف في الأرض والفوز في الدنيا والآخرة.. أقول: لعادت هذه الأمة بهذه السمات إلى أقبح حال وأسوأ مآل، بل وشر مما كانوا عليه قبل الإسلام، فيما إذا لم يخلف علي النبي ﷺ.. هذه تمامًا فكرة الرافضة ونظرتها عن أمة محمد ﷺ، وأنهم رعا عاصم ضلال جهال بدون خلافة علي ~~هــ~~، وكأنهم ما فتحوا البلاد وهدوا العباد في خلافة الثلاثة قبله أبي بكر وعمر وعثمان ~~هــ~~، وكأنهم ما أخذوا الفتنة والردة بعد وفاة

النبي ﷺ بدون خلافة علي عليه السلام أو حتى مشاركته، وكأنهم ما قهروا الفرس والروم وهما أعظم الأمم يومها بدون خلافة علي عليه السلام ولا مشاركته، وكأنهم ما حاصروا القسطنطينية وهي معقل النصرانية يومها ثم فتحوها بعد ذلك، وكل هذا بدون خلافة علي عليه السلام أو حتى مشاركته، وكأنهم ما أوصلوا الإسلام إلى الصين شرقاً وإلى الأندلس وأوروبا غرباً بدون خلافة علي عليه السلام ومشاركته، وكأنهم ما حفظوا القرآن وجمعه لنا وأوصلوه إلينا مع أحاديث رسول الله ﷺ بدون خلافة علي عليه السلام، لكن كل هذه الأمور وغيرها من حسنات الصحابة العظمى تطعن فيها الرافضة أو في شرعيتها حتى يتوافق مع مذهبهم الفاسد، لكن أبى الله إلا أن يفضحهم، فجعل صحابة رسول الله ﷺ هؤلاء بوجود علي عليه السلام أو بغيابه، هم أداته ﷺ في حفظ شرعه وكتابه وإظهار دينه في الأرض على سائر الأديان، وهذه كل بلاد المسلمين تدين هؤلاء الصحابة الأخيار؛ لأنهم كانوا السبب في إيصال دين محمد ﷺ لهم، وفتح بلدانهم العراق والشام ومصر وتونس والمغرب، وياقي بلدان إفريقيا والأندلس، وبعض بلدان أوروبا، وبلاد المشرق الهند والصين وغيرها، وحتى إيران كلها وصلها دين محمد بن عبد الله ﷺ في خلافة عمر وعثمان، ثم في عهد معاوية وسائر خلفاء بني أمية، ثم بني العباس كالمنصور والرشيد وغيرها، لكن الرافضة تتنكر لكل هؤلاء من الصحابة ومن بعدهم. وقد توفي رسول الله ﷺ ودينه لم يستحكم في جزيرة العرب، فما ثبته فيها غير أبي بكر الصديق عليه السلام، ثم ما نشره في كل تلك البلدان إلا عمر وعثمان وياقي أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان ممن تبغضهم الرافضة، ولا نجد فيمن تبهم الرافضة أحدًا له مثل هذا الفضل في دين الله تعالى، وحتى علي عليه السلام. ونحن أهل السنة مع عذرنا له لعلمنا أنه انشغل بفتن ابتلاه الله بها، وثبته وأعطاه أجر المجاهدين إن شاء الله، لكننا نعرض هذا الأمر للرافضة هؤلاء لنبين أنهم دائماً محجوجون مقهورون مخذولون بإذن الله تعالى، وأن

الخوارج في قولهم: (إن أول انقسام وفرقة وقعت في أمة محمد ﷺ كانت في خلافة علي، وإن أول ترك للجهاد لفتح البلدان كان في خلافة علي، وأول اقتتال وقع بين المسلمين أنفسهم كان في خلافة علي، وأول أمر طمعت فيه الروم وغيرهم في أمة محمد ﷺ كان في خلافة علي) هم في الحجة المنطقية العقلية - لا الشريعة الدينية - أقوى وأرجح من أقوال الرافضة هؤلاء في طعنهم بالأمة جمعاء عند غياب خلافة علي عليه السلام. لكننا نستعيد بالله من أن نقول كقول الخوارج هؤلاء، كما نستعيد به من قول الرافضة أولئك، ولا نستفيد من قول بعضهم إلا إسقاط قول البعض الآخر، حتى يبقى قول أهل السنة واعتقادهم قائماً حجة ودليلاً وواقعاً بإذن الله العظيم، والحمد لله رب العالمين.

ثم قوله: (وقد أوصى رسول الله ﷺ إلى علي في مبدأ الدعوة الإسلامية...) قد قدمنا بطلان تلك القصة وكذب ذلك الحديث خلال ردنا على مراجعته العشرين وقبلها، كذلك فليراجع.

أما الحديث الذي ذكره بعد ذلك، في قول النبي ﷺ عند وفاته: (إتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً...) الحديث، وكذا الحديث بعده في وصية النبي ﷺ عند موته بثلاث، فسيأتي - إن شاء الله - الكلام عليهما مفصلاً ومدعماً بالأدلة بما يرد شبهة هذا المفترى عبد الحسين وشيعته، وذلك خلال الرد على (المراجعة: ٨٦) إذ قد جعلها عبد الحسين هذا أصلاً من هذين الحديثين. أما دعواه في الفقرة الثالثة هنا فسنردها حين يفصلها في المراجعة الآتية.

المراجعة (٧٥): س:

١- إنكار شيخ الأزهر استسلام أم المؤمنين في حديثها إلى العاطفة.

٢- تقريره - المنسوب إليه - بنفي الحسن والقبح العقليين.

٣- طلبه النصوص المعارضة لحديث عائشة رضي الله عنها.

المراجعة (٧٦): ش:

١- اتهامه عائشة رضي الله عنها استسلامها في حديثها إلى العاطفة، وذكره ما زعمه أدلة على ذلك.

٢- تكلم على مسألة الحسن والقبح العقليين، وحاول إثبات ذلك كما هو مذهب الرافضة الذي أخذوه من إخوانهم المعتزلة.

٣- سرده عددًا من الأحاديث زاعماً صحتها ومعارضتها لحديث عائشة في وفاته رضي الله عنه في حجرها.

٤- تقريره دون تفصيل تقديم حديث أم سلمة على حديث عائشة رضي الله عنها.

الرد على المراجعة (٧٦):

١- الذب عن عائشة رضي الله عنها فيما اتهمها به، ونقض النصوص التي اعتمد عليها في ذلك، أو بيان حقيقة معنى الصحيح منها، مع الإشارة إلى أن ما اتهم به عائشة رضي الله عنها، فإن الرافضة هؤلاء هم أولى الناس بالانصاف به كما يعلم من حقيقة أحوالهم.

٢- الكلام بالتفصيل على مسألة التحسين والتقبيح العقليين أو الشرعيين، وذكر مذاهب الناس فيها، وبيان الراجح بالأدلة.

٣- الكلام بالتفصيل عن الأدلة المزعومة المعارضة، وبيان أنها لا تقوى على معارضة حديث عائشة رضي الله عنها.

٤- إرجاء الكلام عن تقريره تقديم حديث أم سلمة على حديث عائشة إلى

المراجعة القادمة.

ابتداً في الفقرة الأولى من مراجعته هذه باتهامه عائشة عليها السلام بأنها صاحبة هوى، تتبع هواها مهما كان، ولا تراعي الله أمراً ولا نهيًا، إذ هذا معنى قوله: (فأرجوا أن تتحللوا من قيود التقليد والعاطفة، وتعيدوا النظر إلى سيرتها فتبحثوا عن حالها مع من تحب ومع من تبغض، بحث إمعان وروية، فهناك العاطفة بأجلى مظاهرها، ولا تنس سيرتها مع عثمان... إلى قوله: فإن هناك العاطفة والغرض).

وهو يتبجح ويدعو إلى التحلل من قيود التقليد والعاطفة، وقد علم بالاضطرار بأن الرافضة هم أكثر خلق الله تقليدًا لأئمتهم وجمودًا على مذاهبهم، حتى إن تعارض ذلك مع معقولاتهم ومدركاتهم الحسية، وكم رأينا من صاحب علم وخبرة، وقد يحمل من الشهادات العلمية الكثير، لكنه في مسألة الإمامة ومذاهب الرافضة عمومًا يلقي كل ذلك وراء ظهره، ويتبع ما يلقي إليه من رؤوس الضلالة أئمتهم هؤلاء. أما عن العاطفة فمعلوم أن اليهود استعملوا عاطفة حب آل النبي عليه السلام، فأسسوا مذهب التشيع الذي خرج منه فيما بعد رفضًا كاملاً. والمقصود هنا البيان بأن آخر الناس كلامًا عن التحلل من قيود التقليد والعاطفة هم الرافضة هؤلاء.

ثم أشار في الهامش (٢٥٧/١) إلى ما ذكر في نهج البلاغة وشرحه لابن أبي الحديد، مما افترته الرافضة هؤلاء على عائشة عليها السلام، من معاداتها لعثمان وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام أجمعين، ونحن نتحداهم بكشف إسناد صحيح لأي من تلك السخافات والافتراءات هناك المنسوبة إلى علي عليه السلام وغيره، فأين الحججة في ذلك على أهل السنة يا جاهل؟! هذا مع أن من رجع إلى شرح نهج البلاغة إلى بعض المواضع التي أشار إليها (٤٥٧/٢)؛ وجد أن ابن أبي الحديد الرافضي المعتزلي هذا قد قرر براءة عائشة عليها السلام مما قذفت به أولاً، ثم جعل سبب الجفاء بينها وبين فاطمة عليها السلام سببًا طبيعيًا، فقال: (ومن

المعلوم أن ابنة الرجل إذا ماتت أمها وتزوج أبوها الأخرى، كان بين الابنة وبين المرأة كدر وشتان، هذا لا بد منه؛ لأن الزوجة تنفس عليها ميل الأب والبنت تكره ميل أبيها إلى امرأة غريبة كالضرة لأمها، بل هي ضرة على الحقيقية... إلى أن قال: ثم اتفق أن رسول الله ﷺ مال إليها وأحبها، فازداد ما عند فاطمة بحسب زيادة ميله، وأكرم رسول الله ﷺ فاطمة إكرامًا عظيمًا أكثر مما كان الناس يظنونه). فهذا كلام أحد فرسائهم وأثمتهم، فيه إقرار بمكانة عائشة العظيمة من قلب رسول الله ﷺ، وتبرئة لها من عداوة فاطمة، بل تصريح بأن سب الجفاء بينهما هو التسابق لنيل محبة رسول الله ﷺ، فلتقطع بعد ذلك السنة مثل هذا الدجال عبد الحسين.

وكذا في الموضوع الآخر الذي أشار إليه (٤٩٧/٢) ردّ فيه ابن أبي الحديد بعض مطاعن الرافضة في عائشة ~~عليها السلام~~، فليراجع حتى يعلم مدى تزوير عبد الحسين هذا لكلام من يحتج بهم، فالله المستعان.

ثم تردى عبد الحسين هذا في الهاوية أكثر، فاتهم عائشة أنها بمن مارية واتهمتها بالفحشاء، مستندًا على ما أخرجه الحاكم في (مستدرکه) (٣٩/٤) من أن مارية ~~عليها السلام~~ قد اتهمت بابت عمّ لها، وأن عائشة كانت بمن أيد ذلك وروجته، ومن كان عنده أدنى حظ من علم الأسانيد - لا مثل هذا الخرف عبد الحسين - ورجع إلى المستدرک لعلم بسقوط هذا الخبر وعدم صحته بالمرّة؛ إذ أن في إسناده سليمان بن الأرقم أبو معاذ البصري مولى الأنصار، وهو ضعيف بالاتفاق، وقال عنه أبو حاتم والدارقطني والترمذي وغيرهم: متروك الحديث. فلا يلتفت إلى أحاديث هؤلاء المتروكين إلا من ترك هدى الله وأقبل على خطوات الشيطان مثل صاحبنا هذا. ثم إن الخبر ليس فيه أن براءتها كانت على يد علي كما زعم، بل فيه أن عليًا أمره رسول الله ﷺ أن يضرب عنق ابن عمّها، فذهب علي فعلا وهمّ

بذلك لولا أن الله حال بينه وبين ما أراد -على حدّ زعم الرواية- فحتى هذا الخبر الساقط لم يسلم من تزوير عبد الحسين، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

وقد زعمت الرافضة أن الآيات التي في سورة النور - وفيها براءة عائشة رغم أنوفهم - نزلت في مارية القبطية وما قذفت به مع ابن عمها، استنادًا إلى ذلك الخبر المكذوب، وحسبنا نقضًا لكلامهم كلام صاحبهم ابن أبي الحديد في شرحه نهج البلاغة؛ إذ قال وهو يتحدث عما بهتت به عائشة وعن براءتها في سورة النور: (وقوم من الشيعة زعموا أن الآيات التي في سورة النور لم تنزل فيها، وإنما نزلت في مارية القبطية، وما قذفت به مع الأسود القبطي... ثم قال: وجحدهم لإنزال ذلك في عائشة جحد لما يعلم ضرورة من الأخبار المتواترة)هـ. (٤٤٢/٣). فما الذي حمل عبد الحسين على الإعراض عن كل هذا إلا العصبية والهوى المجرّد!!

ثم عمد عبد الحسين هذا إلى نصوص القرآن التي فيها ذنب لمن ناصبها العدا، وهي عائشة رضي الله عنها، وتأول هذه القصة بأنواع التأويلات الباطلة، فأشار إلى ما أخرجه البخاري في (صحيحه) (١٩٤/٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله يشرب عسلًا عند زينب بنت جحش ويمكث عندها، فتواطأت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغاير، إني أجد منك ريح مغاير، قال: لا، ولكنني كنت أشرب عسلًا عند زينب بنت جحش فلن أعود له، وقد حلفت لا تخبري بذلك أحدًا). ونحن أهل السنة نقول: - كما قال شيخ الإسلام في رده على ابن المطهر (١٨٣/٢-١٨٥) - أصحاب الذنوب الذين تابوا منها رفع الله درجاتهم بالتوبة، وليس من شرط الفاضل ألا يذنب، فإن هذا من هاقات الرافضة هؤلاء. أما أهل السنة فهم القائمون بالقسط شهداء لله، وقولهم حق وعدل، ولا يردون خبرًا صحيحًا لمنافاته ما يريدون، كما لا يغالون في إثبات ما يصلهم،

بخلاف من عداهم من أهل البدع وأخصهم الرافضة هؤلاء، ثم إن أهل الجنة ليس من شرطهم سلامتهم من الخطأ، بل ولا من الذنب، وإذا كان هذا أصل عند أهل السنة فيقولون: ما ذكر عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب - كما رأينا في صنع عبد الحسين هذا - وكثير منه كانوا مجتهدين فيه، ولكن لا يعرف كثير من الناس وجه اجتهادهم، وما قدر أنه كان فيه ذنب من الذنوب لهم فهو مغفور لهم، إما بتوبة، وإما بحسنات ماحية، وإما بمصائب مكفرة، وإما بغير ذلك؛ فإنه قد قام الدليل الذي يجب القول بموجبه أنهم من أهل الجنة، فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار لا محالة، وإذا لم يمت أحدهم على موجب النار لم يقدح ما سوى ذلك في استحقاقهم للجنة، فقصارى ما يقال: إن هذا من أخطاء عائشة وحفصة رضي الله عنهما، فإنها ليستا معصومتين، وحتى لا يفرح الشيعة بهذا نقول: إن له ما يشبهه تمامًا عند علي رضي الله عنه الذي تزعم الشيعة عصمته، وهو ما أخرجه البخاري (٤٧/٧) وابن ماجه (١٩٩٨) من قصة خطبة علي ابنة أبي جهل على فاطمة، وقيام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبًا، فقال: (إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا عليًا ابنتهم، وإني لا آذن ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم، فإن فاطمة بضعة مني يربيني ما رابها ويؤذيني ما آذاها).

فإن كان هذا الموسوي يزعم إقامة الحجة على أهل السنة؛ فليجب عن فعل علي هذا، فهو تمامًا الجواب عن فعل عائشة وحفصة المتقدم، وإن كان يزعم أن هذا لم يثبت عندهم بل عند أهل السنة فقط فالأول مثله تمامًا، وكُسرَت بذلك شوكته والحمد لله، وقد تقدم تفصيل مذهب أهل السنة في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته بما يتوافق مع كل هذه النصوص ولا يضرب بعضها ببعض.

ثم إنا نقول: على تقدير أن يكون هناك ذنب لعائشة وحفصة فيكونان قد تابتا منه، وهذا ظاهر من قوله تعالى: (إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) [التحریم: ٤] فدعاها الله

تعالى إلى التوبة وأنها تنفعهم، فلا يظن بهما أنها لم يتوبا، مع ما ثبت من علو درجتيهما، وأنها زوجتا نبي الله في الجنة، وأن الله خيرهن بين الحياة الدنيا وزيتها وبين الله ورسوله والدار الآخرة، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، ولذلك حرّم عليه أن يستبدل بهن غيرهن، وحرّم عليه أن يتزوج عليهن، ومات عنهن وهن أمهات المؤمنين بنص القرآن، ثم إنهما لو لم يتوبا لنقل ذلك وعرفه رسوله ﷺ، وهو أيضًا نظير موقف علي عليه السلام، حين أراد خطبة بنت أبي جهل فنهاه النبي ﷺ عن ذلك كما تقدم، فلا يظن به عليه السلام بعد ذلك أنه ترك الخطبة في الظاهر فقط، بل تركها بقلبه وتاب عما كان طلبه وسعى فيه، فأبي جواب يضعه الشيعة عن موقف علي هذا نضعه نحن بعينه عن موقف عائشة وحفصة ولا فرق، والله الحمد على دفع الباطل وأهله.

ثم قال عبد الحسين هذا: (ولا تنس نزولها على حكم العاطفة يوم زفت أسماء بنت النعمان عروسًا إلى النبي ﷺ، فقالت لها: إن النبي ليعجبه من المرأة إذا دخل عليها أن تقول له: أعوذ بالله منك، وغرضها تنفير النبي ﷺ من عرسه، وإسقاطه هذه المؤمنة البائسة من نفسه، وكان أم المؤمنين تستبيح مثل هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ترويجًا لغرضها، حتى ولو كان تافهًا أو كان حرامًا).. قلت: قاتل الله كل من يطعن بعائشة عليها السلام مثل هذا الطعن المستند إلى الأكاذيب! ثم تفسيرها بالهوى القبيح والأغراض التافهة والمحرمة. والقصة المزعومة هذه عزاهما في الهامش (٢٥٨/٤) للحاكم (٣٧/٤) وابن سعد (١٠٤/٨)، وقد أخرجها كلاهما من حديث أبي أسيد الساعدي، وإسناده وإياه كما قال الذهبي في (تلخيصه) الذي أخفاه عمدًا هذا الدجال عبد الحسين، فهو من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبي، قال الدارقطني وغيره: متروك. وقال ابن عساكر: رافضي ليس بثقة. وقال الذهبي في (الميزان): لا يوثق به. ومع سقوط سنده ففيه -كما يتضح من مراجعة لفظ في مظانه

تلك - أن القائلة هي إما عائشة أو حفصة، فمن أين قطع عبد الحسين هذا أنه قول عائشة، هذا، مع سقوط ثبوته كما تقدم. ومن باب قطع الطريق على هؤلاء الرافضة الضلال نقول: إن القصة لها إسناد آخر عند ابن سعد قبل هذا وفيها أن القائلة بذلك القول لأسماء هي إحدى نساء النبي ﷺ، ولم يتعين من هي، لكن إسنادها أيضًا وإيه، بل هو أوهى من السابق فلا نشك في وضعه، إذ هو من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبي عن أبيه، وهشام قد تقدم أنه متروك، أما أبوه فهو متهم بالكذب كما في (التقريب)، وهذا ما يجعلنا نقطع بكذب هذه القصة من أساسها، فلا حجة فيها علينا بعد ذلك والله الحمد.

ثم قال: (وكلفها ﷺ مرة بالاطلاع على امرأة مخصوصة لتخبره عن حالها، فأخبرته - إيثارًا لغرضها - بغير ما رأت) وعزاه في الهامش (٢٥٨/٥) لابن سعد في طبقاته، وهو وإيه بمرّة إن لم يكن مكذوبًا موضوعًا، إذ هو من طريق محمد بن عمر - وهو الواقدي - ثنى الثوري، عن جابر، عن عبد الرحمن بن سابط قال... والواقدي متروك، وقد كذبه بعضهم، وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي، وهو رافضي ضعيف، وقد كذبه بعضهم أيضًا، وتقدمت ترجمته ضمن الرواة المئة برقم (١٣) هذا مع كون الخبر مرسلًا غير موصول كما ترى، فما الحجة فيه بعد ذلك؟

ثم قال: (وخاصمته ﷺ يومًا إلى أبيها - نزولاً على حكم العاطفة - فقالت له: اقصد، فلطمها أبوها حتى سال الدم على ثيابها) وعزاه في الهامش (٢٥٨/٦ - ٢٥٩) للكنز، وللغزالي في كتابيه (الإحياء) و(مكاشفة القلوب). قلت: وهو في (الكنز) برقم (٣٧٧٨٢) معزواً للدليمي، وقد تقدم في الجزء الأول في الرد على المراجعة (٢٦) بيان اصطلاح صاحب الكنز الذي بينه في مقدمته (١٠/١) بأن ما عُزي للدليمي فإنه ضعيف لا يثبت، ومع هذا فلم يبين لنا هذا الموسوي إسناده حتى يحتج به علينا. وأما نقله من الغزالي فمن

المعلوم أن الغزالي لا يراعي صحة السند، ولا حتى ذكر نخرج الحديث؛ لذا فلا يمكن الاحتجاج بأخباره حتى نعلم طريقها ونستيقن صحتها، ومع هذا فقد كفانا الحافظ العراقي - رحمته - مؤونة ردّ هذا الحديث، إذ قال في تخرجه لأحاديث الإحياء - وهو في هامش الإحياء (٢/٤٣) -: (أخرجه الطبراني في الأوسط، والخطيب في التاريخ من حديث عائشة بسند ضعيف) فما نحن نذكر بينة - بتوفيق الله - على وهن أحاديثه هذه.

ومثله الحديث المزعوم بعده الذي ذكره بقوله: (وقالت له مرة في كلام غضبت عنده: أنت الذي تزعم أنك نبي الله) وعزاه في الهامش (٧/٢٥٩) للغزالي أيضًا في نفس الموضوعين السابقين، وقد بيّن حاله الحافظ العراقي فقال في تخرجه أيضًا (٢/٤٣): (أخرجه أبو يعلى في مسنده، وأبو الشيخ في كتاب الأمثال من حديث عائشة، وفيه ابن إسحاق وقد عنعنه) قلت: وهو عند أبي الشيخ في (الأمثال) (برقم: ٥٦) وفيه علة أخرى إضافة لعننة ابن إسحاق، فقد رواه عن ابن إسحاق سلمة بن الفضل الأبرش وفيه ضعف، وقد تقدم تفصيل حاله ضمن الرواة المئة (برقم ٣٤)، كما أن فيه إبراهيم بن محمد الحارث شيخ أبي الشيخ، ولم أجد له ترجمة، ولا يمكن أن يكون هو أبو إسحاق الفزاري الحافظ؛ إذ هذا قد توفي سنة (١٨٥) وأبو الشيخ ولد سنة (٢٧٥) أي بعد وفاته بتسعين عامًا، والله أعلم. والمهم أن هذا الحديث فيه أكثر من علة نضربها بوجه من يحتج به يريد أن ينتقص من عائشة رضي الله عنها، مثل هذا الدجال عبد الحسين وأتباعه.

أما الفقرة الثانية من مراجعته هذه فقد تعرض فيها لمسألة التحسين والتقييح، هل هما عقليان أم شرعيان؟ وقرر فيها - كما هو مذهب أئمتها من الرافضة الذي تابعوا فيه أسيادهم من المعتزلة - أنها عقليان، لكنه زعم - على لسان شيخ الأزهر - أن أهل السنة يقولون بالتحسين والتقييح الشرعيين، وهذا من أدلة كذب هذه المراجعات؛ فإن مثل شيخ الأزهر

سليم البشري رحمه الله لا يتصور أن يخفى عليه أن التحسين والتقبيح الشرعي هو مذهب الأشعرية ووافقهم فيه بعض الفقهاء، وليس هو مذهب جميع من انتسب إلى أهل السنة، بل إن فيمن انتسب إلى أهل السنة من وافق المعتزلة وهم أكثر ممن وافق الأشعرية، والاثان لا يمثلان مذهب أهل السنة والجماعة، أتباع السلف الصالح كما سيأتي تفصيله.

وابتداء نقول: إن النزاع بين الطائفتين في الحسن والقبح إنما هو بمعنى استحقاق فاعل الأول للمدح والثواب عند الله، واستحقاق فاعل الثاني للذم والعقاب عند الله، لا بمعنى ملائمة الأول للطبع وموافقته له، ومنافرة الثاني للطبع وعدم موافقته له، فإنها بهذا الاعتبار لم يختلف في كونها عقليين. وأحسن من فصل ذلك وبينه بالأدلة العقلية والنقلية شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كثير من كتبه، وبين فيها مذهب أهل السنة والجماعة بما يقطع السنة مثل هؤلاء الضالين المبتدعين - انظر (مجموع الفتاوى) (٨/٩٠-٩٣، ٣٠٩-٣١١، ٤٣١-٤٣٦) (١٧/١٩٨-٢٠٣) (١٨/١٤٧) (٢٠/٣٧-٣٨) - ونحن نفصل ذلك بما نتقيه من كلامه طلباً للاختصار، ومن أراد الاستزادة فليراجع تلك المواضع المشار إليها، فنقول:

الناس في هذا المقام على ثلاثة أصناف: طرفان ووسط، وبيان ذلك:

١- الطرف الأول: المعتزلة ومن وافقهم من أصحاب الأئمة الأربعة، وهو قول جمهور الرافضة، يقولون: إن الحسن والقبح عقليان لا شرعيان، وإنهما صفات ذاتية للفعل لازمة له، وليس الشرع إلا كاشفاً عن تلك الصفات من الحسن والقبح، وإن كل ما استحسنته العقل فهو عند الله حسن وكل ما استقبحه العقل فهو عند الله قبيح. وهذا باطل إذ لازمه قياس الخالق على خلقه، فما حسن من المخلوق فحسن من الخالق، وما قبح من المخلوق

قبح من الخالق، وهؤلاء هم مشبهة الأفعال - كما سَمَّاهم شيخ الإسلام - يشبهون الخالق بالخلق والمخلوق بالخالق في الأفعال، وهو باطل كما أن تشبيه الخالق بالمخلوق والمخلوق بالخالق في الصفات باطل. وقد مرّ بنا في المراجعة (٥٠) تصريح هذا الدجال عبد الحسين بأصلهم الفاسد هذا، وهو قياس أفعال الله على خلقه، فحرموا عليه ما يحرم على العباد، نعوذ بالله من هذا القول!

وأصحاب هذا الرأي هم القائلون بأن بعثة الرسل وبلوغ دعوتهم ليست شرطاً في التكليف، بل عندهم أن العقل لوحده مستقل بمعرفة الأوامر والنواهي. ومن ثم يلزمهم القول بمواخذة حتى من لم تبلغه دعوة الرسول، ومعلوم مناقضة هذا لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء] وقوله: ﴿لَقَلَّ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا﴾ [القصص: ٥٩] وغير ذلك.

٢- الطرف الثاني: هم الجهمية الجبرية والأشاعرة ومن وافقهم من أصحاب الأئمة الأربعة، يقولون: إن الحسن والقبح شرعيان لا عقليان، وإن الفعل لا يوصف بحسن ولا قبح إلا إذا ورد في الشرع ذلك، ولا معنى للفعل الحسن إلا مجرد تعلق الأمر به، ولا معنى للفعل القبيح إلا مجرد تعلق النهي به، وإن الأفعال لا تشتمل على صفات هي علل وأحكام، بل إن الله تعالى يأمر بالشيء لمجرد الأمر، وينهى عن الشيء لمجرد النهي، لا لحكمة ولا لمصلحة. ولا يخفى بطلان هذا القول ومخالفته للكتاب والسنة والإجماع وصريح العقل، إذ لازمه أنه يجوز أن يأمر الله بالشرك وينهى عن عبادته وحده، وأن يأمر بالظلم والفواحش وينهى عن البر والتقوى.

والفقهاء وجمهور المسلمين يقولون: الله حرم المحرمات فحُرِّمَتْ، وأوجب الواجبات فوجبت، فمعناه شيان: إيجاب وتحريم، وذلك كلام الله وخطابه، والثاني وجوب وحرمة، وذلك صفة للعمل، والله تعالى عليم حكيم، علم بما تتضمنه الأحكام من المصالح، فأمر ونهى لعلمه بما في الأمر والنهي والمأمور والمحضور من مصالح العباد ومفاسدهم.

٣- الطرف الثالث: وهو الوسط بين الطرفين: وهو ما عليه أهل السنة والجماعة، وهو الحق اليقيني، وذلك أن نعلم أن الحكمة الناشئة من الأمر ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة أو مفسدة، ولو لم يرد الشرع بذلك، مثل العدل والإحسان اللذين مثل بهما عبد الحسين هنا وجعل كل الأفعال مثلها سواء، وهو جهل منه وتلبس كما سيتبين بالنوعين الثاني والثالث، لذا تراه لم يستطع أن يمثل على ذلك بغيرهما. وهذا النوع الأول وإن كان فيه مصلحة أو مفسدة، لكن لا يلزم منه أن يثاب فاعل المصلحة ويعاقب فاعل المفسدة عند الله إذا لم يرد بذلك شرع، وهذا مما غلط فيه غلاة القائلين بالتحسين والتقيح العقليين، بل قد صرحوا كما فعل هذا الموسوي هنا بأن ما حكم به العقل حكم به الشرع، وجعلها قاعدة مطردة، ويا ويلهم من الله حين صرفوا الحكم من الله إلى العقل! فالله يقول: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] وهؤلاء يقولون: ما حكم به العقل حكم به الله، والله يقول: ﴿وَأَلَّهِ سَمُّكُمْ لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: ٤١] وهؤلاء يقولون: لا نقبل حكم الشرع حتى تميزه عقولنا، فأفّ وثفّ لمثل هذه العقول التي فيها أنها الحاكمة على خالقها وموجدها بعد أن لم تكن.

ويكفي لردّ قول هؤلاء ما سبق أن قررناه خلال الكلام على الطرف الأول، من أن الله جعل حجته على عباده التي يؤاخذهم بها هي دعوة رسله وبلوغها، لا عقول الآدميين هؤلاء ولا غيرهم.

النوع الثاني: أن الشارع إذا أمر بشيء صار حسناً، وإذا نهى عن شيء صار قبيحاً، فقد اكتسب الفعل صفة الحسن والقبح بعد ورود الشرع لا قبله، ومعنى هذا النوع أن هناك من الأفعال ما لا يستقل العقل بإدراك حسنه أو قبحه حتى يعلمه الشرع بذلك، لا أن العقل يقطع بحسن فعل ما ثم يأتي الشرع فيبين قبحه على خلاف ما قام في العقل عنه، فإن مثل هذا لا وجود له ألته كما لا يخفى. ومثال النوع الثاني هذا معظم العبادات التي فرضها الله سبحانه، فإن العقل بمجرد لم يكن ليدرك حسننها على ما هي عليه حتى ورد الشرع بها، وهذا مما يبطل قول المعتزلة ومن تابعهم من الرافضة هؤلاء، فإنهم محجوجون بذلك؛ إذ يقرون أن عقولهم لم تكن لتدرك حسن هذه الشعائر حتى ورد بها الشرع، وهو حجة لخصومهم عليهم من الأشاعرة وغيرهم، لكن خصومهم هؤلاء أخطئوا حين جعلوا الحكمة في الأوامر والنواهي كلها من هذا النوع وغفلوا عن النوعين الآخرين، اللذين هدى الله لهما أهل السنة والجماعة بفضلته ومنته.

النوع الثالث: أن يأمر الشارع بشيء لا لمصلحة فيه، وينهى عن شيء لا لمفسدة فيه بل مجرد الابتلاء والامتحان للعبد هل يطيعه أم يعصه، بمعنى أن الحكمة ليست في نفس المأمور بل في الأمر فقط، وليست في نفس المنهي عنه بل في النهي فقط. ومثل هذا النوع يكفي فيه مجرد اعتقاد العبد للوجوب وعزمه على الفعل، فإذا حصل ذلك فقد حصل المقصود بالأمر، فينسخه الله إن شاء، كما حصل لإبراهيم عليه السلام حين أمره بذبح ولده، مع أنه لا مصلحة في نفس الذبح، بل المصلحة في الامتحان والابتلاء فقط، فلما اعتقد إبراهيم وجوب ذلك عليه وعزم على الفعل حصل المقصود، فنسخه الله سبحانه وفداه بذبح عظيم.

فهذا النوع والذي قبله لم يفهمه المعتزلة والرافضة، وزعموا أن الحسن والقبح لا يكون إلا لما هو متصف بذلك بدون أمر الشارع، والأشعرية ادعوا أن جميع الشريعة من قسم

الامتحان، وأن الأفعال ليست لها صفة قبل الشرع ولا بالشرع، وأما الحكماء والجمهور فأثبتوا الأقسام الثلاثة، وهو الصواب.

ثم قول عبد الحسين في آخر هذه الفقرة:

(ولولا سلطان العقل لكان الاحتجاج بالنقل مصادرة، بل لولا العقل ما عبد الله عابد، ولا عرفه من خلقه كلهم واحد، وتفصيل الكلام في هذا المقام موكول إلى مظانه من مؤلفات علمائنا الأعلام) يدل على مذهبه الفاسد في تعظيم شأن العقل، وهو ما أخذته الرافضة من المعتزلة، فهم الأصل في هذه الضلالة، وليس هذا موضع تفصيل الرد عليه، بل نكل الرد عليه إلى أعظم من تكلم في هذه المسألة، وردّ على أصحاب هذا القول بحجج عقلية واضحة جلية، ألا وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله تعالى، وذلك في أعظم مؤلف من مؤلفاته، حتى قال عنه تلميذه ابن القيم: (كتاب لم يطرق العالم له نظير في بابه، فإنه هدم فيه قواعد أهل الباطل من أسها، فخرت عليهم سقوفه من فوقهم، وشيد فيه قواعد أهل السنة والحديث، وأحكمها ورفع أعلامها...) (١)، ذلكم هو كتاب (درء تعارض العقل والنقل) أو المسمى (موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول) وقد طبع بتحقيق الدكتور محمد رشاد سالم في أحد عشر مجلداً، فليراجع.

ثم ساق في الفقرة الثالثة هنا عدداً من الأخبار الساقطة الواهية، التي فيها الزعم بأن رسول الله صلى الله عليه وآله توفي ورأسه في حجر علي رضي الله عنه، وسنين أنها جميعاً لا تقوى على معارضة الأخبار الصحيحة الثابتة، التي فيها أن رسول الله صلى الله عليه وآله توفي ورأسه في حجر عائشة رضي الله عنها رغم أنوف الرافضة، ولا يزعم هذه المعارضة إلا الجهلة أو المغرضون، وإليك التفصيل:

(١) طريق المهجرتين (ص: ١٩٥).

أول ذلك ما أخرجه ابن سعد في (الطبقات) (٢/٢/٥١) عن علي قال: قال رسول الله ﷺ في مرضه: (ادعوا لي أخي، فأتيته فقال: ادن مني، فدنوت منه، فاستند إلي فلم يزل مستندًا إلي وإنه ليكلمني حتى إن بعض ريقه ليصيبني، ثم نزل برسول الله ﷺ).

قلت: هذا من أدلة هذا الجاهل المكررة، إذ قد احتج به في المراجعة (٣٤)، وبيننا خلال الرد على تلك المراجعة أنه مكذوب مختلق، وأن هذا الموسوي قد قام بإخفاء تعقيب صاحب الكنز على الحديث بالضعف، مع أنه قد أشار إليه في هامشه، فليراجع.

ثم قال: (وأخرج أبو نعيم في حليته، وأبو أحمد الفرضي في نسخته، وغير واحد من أصحاب السنن، عن علي قال: علمني رسول الله ﷺ - يعني: حيثئذ - ألف باب كل باب يفتح ألف باب) وعزاه في الهامش (٩/٢٦٠) لكنز العمال.

قلت: ذكره في (الكنز) (٣٦٣٧٢) وعزاه لأبي أحمد الفرضي في (جزئه)، وأبي نعيم في (الحلية)، وقد بحثت عنه طويلاً في (الحلية) فلم أجده، وقد بين صاحب الكنز شيئاً من إسناده فقال: (فيه الأجلح أبو حجية، قال في المغني: صدوق شيعي جلد) وذكره أيضاً برقم (٣٦٥٠٠) من رواية ابن عباس، وعزاه للإسماعيلي في (معجمه)، وأعلّه بالأجلح أيضاً. ومع عدم معرفتنا لإسناده فإن وجود الأجلح الشيعي في مثل هذا الخبر، مع ما فيه من كلام، يمنع قبوله كما مرّ في قواعد المصطلح في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٦) في ردّ رواية المبتدع ما يقوي بدعته. وقد جاء هذا اللفظ أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو، أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (٢/٢١)، ونقله الذهبي في (الميزان) (٢/٤٨٢-٤٨٣)، والكناني في (تنزيه الشريعة) (١/٣٨٦) وعزاه لابن عدي، ونقله عنه أيضاً في (الميزان) (١/٦٢٤)، وهو عند ابن الجوزي في (العلل) (١/٢١٧-٢١٨)، وهو نفس الإسناد الذي ذكره هذا الموسوي في الهامش (١٧/٢٦٢)، وهو ضعيف ساقط، فيه ابن لهيعة وقد تقدم

حاله ضمن الرواة المئة برقم (٥٠)، وقد عدّه علة الحديث وضعفه به ابن عدي وابن حبان والذهبي وغيرهم، فلا حجة بعد ذلك في هذا الخبر لعدم ثبوته.

ثم قال: (وكان عمر بن الخطاب إذا سُئل عن شيء يتعلق ببعض الشؤون، لا يقول غير: سلوا عليًا، لكونه هو القائم بها، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري أن كعب الأحماس سأل عمرًا فقال: ما كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: سل عليًا، فسأله كعب، فقال علي: أسندت رسول الله ﷺ إلى صدري فوضع رأسه على منكبي فقال: الصلاة الصلاة، قال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء، وبه أمروا وعليه يبعثون، قال كعب: فمن غسله يا أمير المؤمنين؟ فقال عمر: سل عليًا، فسأله فقال: كنت أنا أغسله...) الحديث.

قلت: أما ما ادعاه على عمر ~~عليه~~، فكذبٌ ظاهرٌ لا يخفى على من عرف سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ~~عليه~~، وما عرف به من الفطنة والعلم الذي قرره له رسول الله ﷺ حين قال: (رأيت كأنني أتيت بقدر لبن شربت حتى أرى الري يخرج من أظفاري، ثم ناولت فضلي عمر) فقالوا: ما أولت ذلك رسول الله؟ قال: (العلم)^(١). فمثل هذا لا يحتاج إلى الرجوع إلى غيره في غالب المسائل إلا من باب المشاورة، وهو أمر مشروع يمدح فاعله، لا على أنه قليل العلم لغيره كما تزعمه الرافضة هؤلاء.

وأما الحديث المزعوم عن جابر، فقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/٥٠-٥١)، وهو واه جدًا إن لم يكن موضوعًا، ففي إسناده محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك، وقد كذبه بعضهم، وفي الإسناد أيضًا حرام بن عثمان الأنصاري، وهو متروك أيضًا، بل قد قال الشافعي: الرواية عن حرام حرام. وكذا قال ابن معين والجوزجاني^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٢٩/١) ومسلم (٤/١٨٥٩-١٨٦٠) وغيرهما.

(٢) انظر: الميزان (١٧٦٦).

ومن راجع نص الرواية عند ابن سعد أو في (الكنز) (١٨٧٨٩) - وهما اللذان أشار إليهما هذا الموسوي في هامشه (١٠ / ٢٦١) - علم أن نص الرواية فيه خطاب كعب لعمر بلقب (أمير المؤمنين) فقال: (يا أمير المؤمنين! ما كان آخر ما تكلم...) لكن هذا يدل على مقدار بغضه لعمر، وأنه لا يستطيع أن يذكره بهذا اللقب حتى في رواية هي حجة له، وهذا من تمام هروب الشيطان وأعوانه من عمر، كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال: (إيه يا ابن الخطاب! والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك) أخرجه البخاري (٣٢٩٤) ومسلم (٢٣٩٦) وغيرهما كثير.

فليس فعله هذا إلا دليلاً على كونه من أعوان الشيطان أولاً، وعلى انعدام الأمانة في نقله ثانياً، التي كررها كذلك حين كتم تضعيف صاحب الكنز لهذا الحديث مع أنه عزاه إليه، إذ قال صاحب الكنز في تخريجه (ابن سعد، وسنده ضعيف) فكتم ذلك هذا الموسوي جزاء الله بما يستحقه، ونحمد الله على التوفيق في إظهار كذبه ودجله.

ثم قال عبد الحسين: (وقيل لابن عباس: أرأيت رسول الله ﷺ توفي ورأسه في حجر أحد؟ قال: نعم، توفي وإنه لمستند إلى صدر علي، فقيل له: إن عروة يحدث عن عائشة أنها قالت: توفي بين سحري ونحري، فأنكر ابن عباس ذلك قائلاً للسائل: أتعقل؟ والله توفي رسول الله وإنه لمستند إلى صدر علي، وهو الذي غسله...) الحديث.

قلت: وقد عزاه في الهامش (١١ / ٢٦١) لابن سعد وكنز العمال، وقد ذكره صاحب الكنز (١٨٧٩١) وقال: (وسنده ضعيف) فأخفى عبد الحسين هذا التضعيف، مع أن في ذلك قصوراً من صاحب الكنز؛ إذ هو واه جداً إن لم يكن موضوعاً، فقد أخرجه ابن سعد (٢ / ٥١) من طريق الواقدي أيضاً وهو متروك، وقد كذبه بعضهم كما تقدم، ثم شيخه

سليمان بن داود بن الحصين لم أعرف حاله، إذ لم أجد له ترجمة، ومهما يكن فإن الواقدي لوحده يكفي لسقوط إسناده، ورده والله الحمد.

ثم قال: (وأخرج ابن سعد بسنده إلى الإمام أبي محمد علي بن الحسين زين العابدين، قال: قبض رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي)

قلت: وهذا لا حجة فيه علينا أبداً، إذ هو قول تابعي لم يدرك ما يرويه لتأخره.. هذا أولاً، وثانياً: إسناده ساقط، فهو أيضاً من طريق الواقدي المتروك. انظر (طبقات ابن سعد (٢/٢٠٥)).

فجميع الأخبار التي ساقها هنا هي من رواية ابن سعد عن الواقدي المتروك ذاك، هذا مع أن ابن سعد كان قد ساق قبل ذلك (٢/٢٠٤-٤٩-٥٠) أحاديث وفاته ﷺ في حجر عائشة، وهي فوق أنها أصح إسناداً، بل هي التي أنها الأصح عنده. ثم إننا نسأل عن السبب الذي دعا عبد الحسين هذا ليعرض عنها إلى الأخبار الواهية بعدها، وهو لا يكون إلا هواه وعصبيته، وإلا فليس الإعراض عنها لسقوط إسناده، كما نفعل نحن مع أخباره، إذ لم يفعل ولن يستطيع؛ لعلمه أن لا حجة له بذلك هو وقبيله أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

ثم قال: (والأخبار في ذلك متواترة عن سائر أئمة العترة الطاهرة، وإن كثيراً من المنحرفين عنهم ليعترفون بهذا، حتى إن ابن سعد أخرج بسنده إلى الشعبي قال: توفي رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي، وغسله علي).

قلت: هاهو يعود إلى مثل هذا النوع من الكذب بادعائه التواتر وليس له برهان وإلا فليظهره، فإن الله سبحانه علمنا في المحاجة أن نقول: «قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» ﴿٥١﴾ [البقرة] فعلم أنه من لم يأت برهان فهو كاذب. وإن ادعى أحد أن

ما سبق من الأدلة هو البرهان؛ فقد وقفنا الله سبحانه لكشف كذبها جميعًا وسقوطها عن الاحتجاج.

أما ما نسبته إلى الشعبي نقلًا عن (طبقات ابن سعد) (٢/٢/٥١) فهو ساقط أيضًا؛ إذ هو كذلك من رواية الواقدي المتروك كما يعلم من يراجعه في موضعه ذلك.

ثم ذكر هذا المخنول عبد الحسين حجتين أوهى من بيت العنكبوت، هما كلام لعلي عليه السلام - ونحن نقطع بعدم ثبوته عنه - نقلها من كتابهم (تهج البلاغة) وهو بذلك يريد أن يحتج بهما على أهل السنة، ونحن حتى إذا تغاضينا عن الكتاب وعن سقوطه بالكلية عندنا، فلم نجد يذکر لكل ما ينقله إسناده واحدًا يمكن أن يقرر بعد ذلك ثبوت المنقول، فنحن نبقى نتحدهم - كما قلنا - بكشف إسناده واحد صحيح لكل ما يدعونه هناك، ورحم الله ابن المبارك حين قال: (لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء).

ثم قال: (وصح عن أم سلمة أنها قالت: والذي أحلف به إن كان علي لأقرب الناس عهدًا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، عدناه غداة وهو يقول: جاء علي، جاء علي، مرارًا، فقالت فاطمة: كأنك بعثته في حاجة؟ قالت: فجاء بعد، فظننت أن له إليه حاجة، فخرجنا من البيت وقعدنا عند الباب، قالت أم سلمة: وكنت من أدناهم إلى الباب، فأكب عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعل يساره ويناجيه، ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يومه ذلك، فكان علي أقرب الناس به عهدًا).

قلت: هذا الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) (١٢/٥٧) برقم (١٢١١٥)، ومن طريقة الإمام أحمد في (المسند) (٦/٣٠٠)، ومن طريقه أيضًا الحاكم في (المستدرک) (٣/١٣٨) - (١٣٩)، والنسائي في (خصائص علي) ^(١) من طريق مغيرة عن أم موسى عن أم سلمة.

(١) تهذيب الخصائص (برقم: ١٤٠).

وقد وقع عند الحاكم: مغيرة عن أبي موسى عن أم سلمة، وهو وهم واضح لاتفاق المصادر الثلاثة الأخرى المصنف والمسند والخصائص - على ما قلناه، فضلاً عما يتيقن من مراجعة الرواة في تراجمهم من (التهذيب).

ووهم آخر عند صاحب (كتر العمال)، فقد ذكر هذا الحديث (٣٦٤٥٩) وعزاه لابن أبي شيبة، لكنه جعله من رواية فاطمة الزهراء عن أم سلمة، وهو خطأ أيضاً يعرف من مراجعة سنده في (المصنف) لابن أبي شيبة، كما قلناه سابقاً، وإذا كان كذلك فإسناده هذا ضعيف لا يثبت به حجة من أجل حال أم موسى هذه، وهي سرية علي ابن أبي طالب، قال الحافظ في (التقريب): مقبولة.

قلت: يعني حيث تتابع، وإلا فهي لينة الحديث كما بينه الحافظ في (مقدمة التقريب)، وهي هنا ليس لها متابع فلا يمكن أن يصح حديثها، بل هي أقرب حال إلى الجهالة، فقد تفرد عنها مغيرة بن مقسم، ولم يرو عنها غيره كما نص عليه الذهبي في ترجمتها من الميزان، وذكرها ضمن النساء المجهولات (٤/٦٠٤-٦١٤)، ولم يوجد فيها توثيق معتبر إلا عن يوثق المجاهيل، كما فعل العجلي شأنه شأن ابن حبان، كما يعلمه أهل هذا العلم الشريف، وإذا لم يعول أحد على توثيق العجلي هذا لها ونصوا على حالها كما قلنا، والله أعلم.

ثم قال: (وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال في مرضه: ادعوا لي أخي، فجاء أبو بكر، فأعرض عنه، ثم قال: ادعوا لي أخي، فجاء عثمان فأعرض عنه، ثم دعي له علي فستره بثوبه وأكب عليه، فلما خرج من عنده قيل له: ما قال لك؟ قال: علمني ألف باب كل باب يفتح له ألف باب).

قلت: قد تقدم هذا الحديث والكلام عليه بنفس إسناده وتخرجه في الهامش هناك، وذلك في ابتداء الكلام على الفقرة الثالثة من هذه المراجعة. وكذا ما ذكره في الهامش

(١٧/٢٦٢-٢٦٣) من حديث الطبراني في مناجاة النبي ﷺ لعل في غزوة الطائف، قد تقدم أيضًا في الرد على المراجعة (٧٠).

ثم الخبر المزعوم في ذلك الهامش عن تناجي النبي ﷺ وعلي بحضور عائشة، ثم اعتراضها، لا حجة فيه أبدًا علينا؛ إذ نقله هذا الرافضي عبد الحسين من نهج البلاغة، وهو عند أهل السنة لا يساوي فلسًا، هذا مع أنه قد سبق هناك من غير إسناد يمكن أن يعتمد عليه، فتبقى حجتنا عليهم في ذكر البرهان على صدق ذلك، ولن يستطيعوا ذلك بإذن الله.

ثم قال: (وأنت تعلم أنه هو الذي يناسب حال الأنبياء، وذاك إنما يناسب أزيار النساء). قلت: وهذا عما لا يعقل من كلام هذا الجاهل، فما الذي يتعارض بين حال الأنبياء وموتهم ﷺ بين أهلهم وذويهم؟!؟

وهل أن كل من مات في حجر زوجته -خصوصًا وهي أحب الناس إليه- يقال عنه بأنه من أزيار النساء؟!؟

وهل في الدنيا كلها عاقل يعترض على وفاة رجل نبيًا كان أو غيره في حجر زوجته وبحضور أهله؟ لكن الهوى والعصية مع سوء النية والمقصد، كل أولئك دفعت هذا الدجال عبد الحسين ومن معه من الروافض لإنكار فضيلة من أعظم الفضائل لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، شأن غيرها من الفضائل الثابتة لها المقطوع بها، لكنهم يكابرون العقل والحس مع مكابرتهم للنقل الصحيح، كما قال عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله:

(الرافضة أضعف الناس في العقلية، وأكذبهم في النقلية) وليتهم إذ حاولوا صرف هذه الفضيلة عن عائشة رضي الله عنها نسبوها لفاطمة الزهراء رضي الله عنها؛ فإن ذلك أليق بحال وفاة رسول الله ﷺ عند ابنته مع زوجته رضي الله عنهن كلهن، فهؤلاء الرافضة مع

تكذيبهم بالنقل الصحيح ذكروا أخبارًا واهية، ثم هي مع سقوط سندها ليست مقبولة المعنى والفحوى.

ثم إنا نجد في القرآن الكريم ما يؤيد ذلك، وهو حال وفاة نبي الله يعقوب عليه السلام، إذ قال تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنِّي بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهُهَا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ [البقرة] فهذا نبي الله يعقوب عليه السلام تحضره الوفاة بين بنيه وذلك يدل على حضور زوجاته من باب أولى كما لا يخفى، لكنه لا يدل أبدًا على أن أبناء عمومته أو خلفاءه يحضرون حينها كما تدعيه الرافضة.

ثم إن ذلك لا يعني أنه عليه السلام - حين توفي في حجر عائشة - قد ضيع أمته وأهملهم، فإننا نعلم أنه عليه السلام قد دخل بيته يوم وفاته مطمئنًا على أمته من بعده، بعد أن أمر عليهم في صلاتهم - وهي أعظم شعائر دينهم الذي بعثه الله به - خليفته الصديق عليه السلام، فلا يصح بعد ذلك تمثيل هذا الموسوي حين قال: (ولو أن راعي غنم مات ورأسه بين سحر زوجته ونحرها، أو بين حاقنتها وذاقنتها، أو على فخذها، ولم يعهد برعاية غنمه لكان مضيعًا مسوفًا) ثم تردى عبد الحسين هذا في العصبية والدجل فقال: (عفا الله عن أم المؤمنين، ليتها - إذ حاولت صرف هذه الفضيلة عن علي - نسبتها إلى أبيها، فإن ذلك أولى بمقام النبي عما ادعت، لكن أباهما كان يومئذ ممن عبأهم رسول الله عليه السلام بيده الشريفة في جيش أسامة، وكان حينئذ معسكرًا في الجرف).

قلت: ها هو يحاول التصريح بكذب أم المؤمنين عليها السلام، وإني والله لأتعجب من حماقة هؤلاء الرافضة حين أتذكر أنه يوجه كلامه هذا لأهل السنة يريد - بزعمه - إقامة الحجة

عليهم من كتبهم، ثم يقول بأن صاحبيتكم هذه -يعني عائشة- كاذبة وصاحبنا -يعني عليًا- هو الصادق، لا لشيء إلا لأنهم رووا في كتبهم الشيعية أنهم كذلك دون أي برهان أو حجة عقلية مقبولة لتقديم نصوصهم على نصوص أهل السنة، بل أهل السنة عندهم ما يكشف كذب نصوصه تلك كما أسلفنا، فلا أظن أحدًا من أهل السنة يرى فعله هذا إلا ويعرض عن كتابه بالكلية، فإن أقل ما يوصف به -إن لم يكن ذلك الوصف عن علم حال كتابه ومحتواه- أنه خال من النزاهة والتجرد في بحثه.

وأما زعمه بأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان عن عباهم النبي صلى الله عليه وآله في جيش أسامة، فكذب فاضح ومخز، فإن أبا بكر قد أبقاه النبي صلى الله عليه وآله لأنه يريد تقرير الخلافة له من بعده، وقد استفاض بل تواتر أنه صلى الله عليه وآله استخلفه على الصلاة بالناس ولم يرض بغيره خلفًا، وسيأتي تفصيل ذلك -إن شاء الله- وكشف كذب هؤلاء الرافضة في ذلك خلال الكلام على المراجعة (٩٠)، إذ جعلها هذا الموسوي أصلًا في ذلك الموضوع.

ثم قال: (وعلى كل حال فإن القول بوفاته صلى الله عليه وآله وهو في حجرها لم يسند إلا إليها، والقول بوفاته -بأبي وأمي- وهو في حجر علي، مسند إلى كل من علي، وابن عباس، وأم سلمة، وعبد الله بن عمرو، والشعبي، وعلي بن الحسين، وسائر أئمة أهل البيت، فهو أرجح سندًا وأليق برسول الله صلى الله عليه وآله).

قلت: أما قوله: (وأليق برسول الله صلى الله عليه وآله) فقد تقدم نقض زعمه هذا، فهو قول لا برهان عليه ولا حجة، وأما ادعاؤه بأنه أرجح سندًا فكذب لا يستحي منه، وقد مضت الردود التفصيلية على كل أحاديثه المزعومة هذه في الرد على المراجعة (٧٦) مما يبين سقوطها جميعًا عن الاحتجاج. وقد سبق إلى ذلك أيضًا الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (١٧٦/٨) فبعد

أن ذكر الأحاديث الصحيحة والثابتة في وفاة رسول الله ﷺ في حجر عائشة رضي الله عنها قال: (وهذا الحديث يعارض ما أخرجه الحاكم وابن سعد في طرق: أن النبي ﷺ مات ورأسه في حجر علي، وكل طريق منها لا يخلو من شيعي فلا يلتفت إليهم، وقد رأيت بيان حال الأحاديث التي أشرت إليها دفعًا لتوهم التعصب...) اهـ.

ثم ساق الحافظ هذه الأحاديث، ومنها التي ذكرها عبد الحسين هذا في هذه المراجعة وغيرها وبين عللها جميعًا؛ الأمر الذي يقطع معه المنصفون بكذب هذا الزعم من أساسه، حتى إن لم يكن في أسانيد بعضها كذاب، لكن وجود الضعفاء في مثل هذا الخبر الذي لا يقويه إلا خبر الكذابين، ويعارض كذلك الأخبار الصحيحة بها لا يمكن الجمع بينها، فإن مثل هذه الأخبار عند أهل العلم بالحديث، وإن كانت أسانيدها ضعيفة فقط لكن معناها ومتنها موضوع مختلف لما بينا، مع العلم بأن الحافظ ابن حجر من أبعد الناس عن التهمة بالتعصب، ذلك الأمر الذي كان - رضي الله عنه - يحذر منه، حتى إن أداه ذلك إلى التساهل في بعض الأخبار، إلا أنه في مثل هذه الأخبار لم يفعل ذلك لوضوح بطلانها.

أما وفاة رسول الله ﷺ في حجر عائشة رضي الله عنها، فله ألفاظ وطرق كثيرة عن عائشة عند البخاري (١٧-١٢/٦)، والإمام أحمد (٢٧٤/٦، ٢٢٠، ٢١٩)، وابن هشام في (السيرة) (٣٠٥/٤)، والطبري في التاريخ (١٩٩/٣)، وابن سعد الطبقات (٢/٢ق/٤٩-٥٠)، وقرره الذهبي في التاريخ (٥٦٦-٥٦١/٢)، وابن كثير في البداية والنهاية (٢٣٩-٢٤١) وحتى الحاكم رغم تشييعه روى ذلك في المستدرک (٧، ٦/٤) وصححه على شرط الشيخين ووافق الذهبي. لكن هذا الشيعي عبد الحسين لا يعجبه ذلك فأعرض عنه، والسبب واضح في ذلك وهو موقفهم المخزي من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بل ها هو يشير إلى

تكذيبه لها بقوله: إن هذه الأحاديث لم تروَ إلا من طريقها، وهذا إن استطاعه على أصول الرافضة الضلال القادحين في أم المؤمنين، فلا وجه له ألَبته عند أهل السنة، فإنهم يقطعون بعدالة كل صحابي، فكيف إذا كانت هي أم المؤمنين التي ثبت لها عند أهل السنة من الفضائل المتفردة الكثير؟

وما يمكن أن يُقام حجة على أهل السنة هو ضعف إسناد الخبر عن عائشة رضي الله عنها فقط لا غير ذلك - إذ هم لا يقدحون في عائشة كما يعلم - لكن ضعف الإسناد هذا لم يستطعه عبد الحسين هنا رغم شدة طلبه له، بل قد أخرجه بعض من عنده تشيع مثل الحاكم، فعرج عبد الحسين إلى هذه الطريقة الخبيثة.

ثم إن ما ادعاه من كثرة الرواة لخبره المزعوم، لا يقوله أهل العلم إلا بعد ثبوت صحة تلك الطرق، أما وقد ثبت ضعفها وسقوطها فلا يمكن الاعتداد بها، ومن ثم التقرير بكثرة الرواة كما هو الحال هنا، ونحن نبقي نسألهم:

ما وجه حججتكم على أهل السنة التي تلزمونهم بها الإعراض عن خبر عائشة الصحيح هندهم إلى أخبار واهية ساقطة عندهم؟

ثم أشار عبد الحسين هذا في آخر مراجعته هذه إلى وجود أسباب أخرى عندهم اقتضت تقديم حديث أم سلمة على حديث عائشة، وأرجأ الكلام عليها إلى المراجعة القادمة، ونحن بدورنا نرجع الكلام إليها كذلك.

المراجعة (٧٧): س:

- طلب شيخ الأزهر الأسباب القاضية بتقديم حديث أم سلمة على حديث عائشة عند التعارض.

المراجعة (٧٨) : ش :

- سرده لمجموعة من الأسباب المزعومة في ذلك حقيقتها، والطعن بعائشة عليها السلام والغض من مكانتها.

الرد على المراجعة (٧٨) :

١- بيان أن لا مصلحة للشيععة مع أم سلمة سوى كون ذلك سُلماً للطعن بعائشة عليها السلام.

٢- بيان أن النصوص التي اعتمد عليها هنا إما مكذوبة عليها، أو هي في حقيقتها من فضائلها، وقصارى ما فيها أن تكون من نوع ما أخطأت فيه عليها السلام كغيرها سواء، والابتداء بسر ذلك بالتفصيل بما يدحض كل حججه هنا بمعونة الله وفضله.

لا يخفى على الناظر في هذه المراجعة بغض الرافضة وإمامهم عبد الحسين هذا لأم المؤمنين عائشة عليها السلام الذي جعلهم يلتمسون كل سبيل للطعن بها عليها السلام، ومن تلك السبل مدح غيرها على حسابها وتعريضها بالذم، مثل صنيع عبد الحسين هنا في ترجيح أم سلمة على عائشة عليها السلام، ونحن نكاد نجزم بأن لا مصلحة لهؤلاء الرافضة مع أم سلمة سوى محاولة الطعن بعائشة من خلال مدح أم سلمة.

والنصوص التي اعتمد عليها هنا إما مكذوبة عليها، أو هي في حقيقتها من فضائل عائشة كما سنفصله، أو هي من نوع ما أخطأت فيه عائشة عليها السلام كغيرها سواء، بل غيرها من الأخطاء أكثر منها وأفحش، وقد قدمنا في الرد على المراجعة (٧٦) مذهب أهل السنة القائمون بالقسط والعدل، البعيدون عن الغلو والجفاء، بأن أصحاب الجنة ليس من شرطهم سلامتهم من الخطأ والذنوب - كما زعمته الرافضة لقلّة عقولهم في أئمتهم - فما

يذكر عن عائشة أو غيرها من الأخطاء، فكثير منه كانوا مجتهدين فيه، ولكن لم يعرف وجه اجتهادهم إلا القليل أو هو ذنب لهم لكنه مغفور لهم لتقدم سابقتهم وفضلهم بما لا يقدر فيه مثل هذه الذنوب المقدرة، وستبين ذلك واضحاً بإذن الله خلال استعراضنا لما سطره عبد الحسين في هذه المراجعة، وأول ذلك قوله: (إن السيدة أم سلمة لم يصغ قلبها بنص الفرقان العظيم، ولم تؤمر بالتوبة في محكم الذكر الحكيم، ولا نزل القرآن بتظاهرها على النبي، ولا تظاهرت من بعده على الوصي، ولا تأهب الله لنصرة نبيه عليها وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير، ولا توعداها الله بالطلاق، ولا هددها بأن يبده خيراً منها، ولا هرب امرأة نوح وامرأة لوط لها مثلاً، ولا حاولت من رسول الله ﷺ أن يحرم على نفسه ما أحل الله له).

قلت: هذا كله إشارة إلى حادثة سبب نزول سورة التحريم، وهي ما تقدم الرد على المراجعة (٧٦) مما أخرجه البخاري (١٩٤/٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ويمكث عندها، فتواطيت أنا وحفصة على أبتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير، إني أجد منك ريح المغافير، قال: لا، ولكني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، فلن أعود له، وقد حلفت، لا تخبري بذلك أحداً) هذا سبب النزول الصحيح لهذه الآيات، وقد خلط هذا الموسوي خلطاً عجيباً وسنفضله إن شاء الله، فإنه في مدحه لأم سلمة رضي الله عنها أشار إلى أن عائشة قد صغا قلبها وأمرت بالتوبة، وهذا مما لا يفهم من كلام هذا الجاهل، فإن معنى كونها قد صغا قلبها أي مال قلبها إلى التوبة فهو مدح لها، والأمر ليس كذلك؛ فإن الله تعالى قال: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم:٤] والخطاب لعائشة وحفصة، والمعنى أن قلوبكما لم تصغ بعد، ولكن إن

تابتا فقد صغت أي مالت إلى التوبة -انظر (تفسير ابن كثير) و(فتح القدير) وغيرهما-
 فقول هذا الجاهل (إن السيدة أم سلمة لم يصغ قلبها) فعائشة كذلك إن قصد بقوله (صغا
 قلبها) ذمًا، وإن قصد مدحًا فهو خلاف واقع الحال، ثم هو لا يستقيم له في انتقاص عائشة
~~حججها~~، فما هذا الجهل المركب يا رافضة؟! والأفحش من ذلك الادعاء بموافقة شيخ الأزهر
 على مثل هذه الترهات!!

أما إن كان الكلام على دعوتها -مع حفصة- إلى التوبة عما يشعر بوجود ذنب لها، فقد
 قدمنا الرد على المراجعة (٧٦) من كلام شيخ الإسلام ما يبين أن هذا من دلائل توبتها -مع
 حفصة- على تقدير أن يكون لها ذنب، فتكون الآية من فضائلها في توبتها لا من معايها،
 نظير قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾ [آل عمران: ١٧٢] الذي
 نزل في بني حارثة وبني سلمة، كما ثبت في الصحيح عن جابر ~~رضي~~ قال: (وما يسرني أنها لم
 تنزل لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾ فهي وإن كانت تشعر بوجود تقصير منهم لكنها تدل على
 ولاية الله لها، وكذا قوله: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ [التحریم: ٤] وإن كانت تشعر بوجود ذنب لها
 لكنها تدل على توبتها، إذ لو توبا لكشف أمرهما، هذا فوق ما هناك من الأسباب المتقدمة
 في الرد على المراجعة (٧٦). بل إنا نجد في القرآن الكريم ما هو أكبر من ذلك وهو قوله
 تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [التوبة: ١١٧]
 الآية، فهل يستدل عاقل على أن ذلك دليل على ذنوب هؤلاء؟ أو قوله: ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ اتَّقِ اللَّهَ
 وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١] فهل يقول عاقل: إنه ~~لم~~ يتق الله وأطاع
 الكافرين والمنافقين؟ أو قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] فهل يميز عاقل
 أنه يدل على ذنبه في ذلك؟!!

ثم ادعاؤه بأن القرآن نزل في تظاهرها على النبي ﷺ، هذا فيه مغالطة عجيبة، فإن الله تعالى لم يقرر ذلك، بل قال: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحریم: ٤] الآية، وهذا الشرط ذكره بعد قوله: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ [التحریم: ٤] فهو إذا حالهما -عائشة وحفصة- إذا لم تتوبا، وقد قدمنا ما يبين امتناع عدم توبتهما بعد دعوة الله سبحانه لهما، فأفصح موقف التظاهر غير وارد لثبوت بدله، أو يقال هو تظاهر في هذا الأمر فقط.

أما قوله بأنها تظاهرت على الوصي -وعني علياً- فكذب ظاهر، لم يتمكن من إثباته فعمد إلى الإشارة في الهامش (٢/٢٦٤) إلى الأكاذيب فقال: (تظاهرها على الوصي كان بإنكارها الوصية إليه، وبتحاملها عليه مدة حياته بعد النبي) فأين إثبات ذلك يا كذاب!؟ وإني لأتعجب من كلامه هذا من جهتين: الأولى: تسميته علياً الوصي في مخاطبته لأهل السنة، مع أنهم لا يقرّون له بذلك، هو الآن يريد إثبات هذا الأمر فكيف يقرره في وصفه هكذا؟ والثانية: أن المفروض أن يناقش في هذه المراجعة الأسباب التي جعلته لا يرضى بحديث عائشة بأن النبي ﷺ قبض ورأسه في حجرها فلم يوصي لعلي، بل قدم حديث أم سلمة -المزعوم- عليها، ثم من الأسباب تلك قال: تظاهرها على علي بإنكار الوصية، أليس هذا دوراً قبيحاً في كلامه؟ أي أنه لا يرضى بإنكار عائشة للوصية لأن من أسباب ذلك أنها أنكرت الوصية!! فما هذا الجهل والتخبط والتناقض!؟

ثم قوله: (ولا تأهب الله لنصرة نبيه عليها وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير) مغالطة أيضاً، فإن الله جعل ذلك بديلاً إذا لم تتوبا فقال: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظُهُورٌ﴾ [التحریم] وقد قدمنا أنها لا بد أن تكونا ثابتين بعد ذلك، فلا وجه لقوله هذا كما هو واضح.

أما قوله: (ولا توعدا الله بالطلاق ولا هددها بأن يبده خيراً منها) فجهل وعما؛ فإن أم سلمة داخله في ذلك قطعاً، أعني به قوله تعالى: (عَسَىٰ رَبُّكُمْ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنكُنَّ مُسَلِّمِينَ) [التحريم: ٥] الآية، فليس هذا خاصاً بعائشة وحفصة، بل هو عام في كل أزواجه ﷺ، كما هو واضح من سياق الآية، فإن الله قال: (طَلَّقَكُنَّ) و(مِنكُنَّ) وهذا عام في كل نسائه ﷺ، فبطل بذلك أصله بالكلية، وهو ترجيح حديث أم سلمة على عائشة إذ هما مشتركتان في هذا الأصل.

ثم لا يظن أحد أن في ذلك انتقاصاً لزوجاته ﷺ، فإن هذا الأمر - أي الطلاق - لم يحصل لعدم حصول مقتضاه، فعلم بذلك أن جميع زوجاته ﷺ اللاتي مات عنهن هن مثل هذه الصفات: (مُسَلِّمَاتٌ مُّؤْمِنَاتٌ) [التحريم: ٥].

ثم نوّه عبد الحسين الدجال هذا بتكفير عائشة فقال عن أم سلمة: (ولا ضرب امرأة نوح وامرأة لوط لها مثلاً) والله سبحانه قال: (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحَ وَامْرَأَتَ لُوطَ) [التحريم: ١٠].

بينما قال عبد الحسين: ضرب امرأة نوح وامرأة لوط لعائشة مثلاً، أليس هذا تنويهاً بما تريده الرافضة من تكفير أم المؤمنين بنص كلام رب العالمين؟

ونحن لا نعلم أن عبد الحسين قد تاب عن قوله هذا ورجع عنه، ولذا فيحق لنا أن نتكلم عليه بمقتضى قوله هذا، فنقول: لعنه الله وأخزاه وهتك ستره هو وكل من يروج لكتابه بمثل ما فيه من هذه الأقوال.

وكيف يعقل أن يضرب الله لعائشة مثلاً بامرأة نوح وامرأة لوط، وهو مثل للذين كفروا، ثم يقرها رسول الله ﷺ ولا يطلقها، بل ولا يبين حالها؟!!

وأكثر من ذلك يمدحها ويثني عليها بما لا يثني به على غيرها، أليس هذا تناقضًا مع قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]؟ فهذا نص من رب العالمين بتسمية أزواج رسول الله ﷺ بأمهات المؤمنين، فهذا يتضمن البراءة لمن من مشابهة أزواج أي نبي آخر، إذ هذا مما اختصصن به عن سائر زوجات باقي الأنبياء ﷺ.

وكيف يعقل أن يضرب الله لعائشة مثلاً بامرأة نوح وامرأة لوط، وهي التي أنزل الله من أجل تبرئتها آيات بينات تتلى إلى قيام الساعة؟! حذر الله سبحانه خلالها من الوقعة بعائشة مرة أخرى فقال: ﴿بِعِظْمِكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور].

ومن نظر في فضائل عائشة ~~رضي~~ وما اختصت به، علم أن قول عبد الحسين هذا لا يقوله إلا اثنان من الناس: مجنون أو كاذب.

ويكفي أن نقول للشيعة: إن الله سبحانه قال في نفس تلك الآيات أيضًا: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: ١١] الآيات.

فإن كنتم تقولون: إن المثل المضروب للذين كفروا يخص عائشة وحفصة، فمن يا ترى يخصه المثل المضروب للذين آمنوا؟ ونظنكم ستقولون: لفاطمة، كما هو دأبكم، حينها نضحك عليكم ملء بطوننا؛ لأنكم بذلك تجعلون عليًا مثله هو فرعون إذا كانت امرأة فرعون مثلاً لفاطمة، وما لم تقولوا ذلك يبقى هذا المثل عامًا لا يراد به أحد بعينه - وهو الحق - فإنه من الممتنع أن نجد أحدًا في الأمة لها مثل حال امرأة فرعون أو مريم ابنة عمران، فكذلك يكون المثل الأول، لا يراد به أحد بعينه، إذ هما مثل واحد، في سياق واحد فوجب اتحاد مدلوليهما.

والحق أن نقول: إن هذين المثليين ضربهما الله سبحانه لنا حتى يتقرر عندنا أن أوامر الزوجية لا تجلب نفعاً ولا ضرراً، بل كل امرئ موكول لعمله، لا يؤاخذ الله سبحانه أحداً بحساب غيره أو من أجله، كما لا يثيب أحداً بعمل غيره أو من أجله، كما فعل مع امرأة نوح وامرأة لوط، حين لم ينفعهما كونها زوجتي نبيين، وكذلك الشأن مع امرأة فرعون أو مريم التي لم يكن لها زوج أصلاً.

وهذه من سنن الله الثابتة التي قررها الله سبحانه أيضاً بقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] وهو نظير مخاطبة النبي ﷺ لأعمامه وعماه وعشيرته الأقربين، وحتى ابنته فاطمة حين نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء] فقال: (أنقذوا أنفسكم من النار، فإني والله لا أملك لكم من الله شيئاً، إلا أن لكم رحماً سألها ببلاها) أخرجه البخاري (١٤٠/٦) ومسلم (١٩٢/١) وغيرهما.

ثم قوله عن أم سلمة: (ولا حاولت من رسول الله ﷺ أن مجرم على نفسه ما أحل الله له) يريد أن عائشة كذلك؛ لحديث البخاري المتقدم في تحريمه ﷺ العسل إرضاء لها، فنزل قوله تعالى: ﴿يَتْلُوهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحريم: ١]. وما نقر لهذا الموسوي به من هذا أن نقول: إن غاية ذلك أن يكون ذنب لعائشة ~~بعض~~، فهي غير معصومة، وقد قدمنا مذهب أهل السنة في ذلك، فمثل أخطائها هذه ~~بعض~~ كنكتة سوداء في ثوب ناصع البياض.

لكن ما نقطع به السنة الرافضة وإمامهم عبد الحسين هذا أن نقول: إن هذا من أكبر الأدلة على شدة حبة النبي ﷺ لعائشة ~~بعض~~، حتى إن حبه لها قد تجاوز كل حد، فأرشده الله سبحانه لإصلاح فعله هذا مع إقراره إياه شدة محبته لها، وهو صريح في قوله

تعالى: ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحریم: ١] فعاد هذا من دلائل شدة محبة النبي ﷺ لعائشة لما اختصت به؛ إذ أن الله سبحانه لم يقل عن تصرف النبي ﷺ مع زوجاته بأنه ابتغاء لمرضاتهم إلا في عائشة، فيما إذا يحصر الرافضة بعد ذلك؟!!

ثم قال عبد الحسين: (ولا قام النبي ﷺ خطيباً على منبره فأشار نحو مسكنها قائلاً: ههنا الفتنة، ههنا الفتنة، ههنا الفتنة، حيث يطلع قرن الشيطان) وعزاه في الهامش للبخاري في صحيحه. وقد تقدم ذكر ذلك الجواب عليه في ابتداء الكلام عن المراجعة (٧٤)، من باب الرواية والدراية، الأمر الذي يبين سخف هؤلاء الرافضة وعدم استقامة إيمانهم في كلامهم عن عائشة، فراجع ذلك تجد الجواب من عدة أوجه واضحاً بحمد الله وتوفيقه.

ثم قال: (ولا بلغت في آدابها أن تمد رجلها في قبلة النبي ﷺ وهو يصلي - احتراماً له ولصلاته - لا ترفعها عن محل سجوده حتى يغمزها، فإذا غمزها رفعتها حتى يقوم فتمدها ثانية، وهكذا كانت) وعزاه في الهامش للبخاري أيضاً. قلت: ومعنى كلامه أن عائشة رضي الله عنها كانت تفعل ذلك لعدم احترامها لرسول الله ﷺ - وحاشاها من ذلك - أو لصلاته، وقد غفل هذا الجاهل عبد الحسين بأن فعل عائشة إنما كان بإقرار رسول الله ﷺ لها على ذلك، بل أصبح ذلك من الأدلة على جواز مثل هذه الأفعال في الصلاة، كما ترجم لذلك البخاري في صحيحه في الباب الذي ذكره هذا الموسوي نفسه في الهامش (٧/ ٢٦٥) فقال: (باب ما يجوز من العمل في الصلاة). وهو نظير حديث أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها: (أنها كانت تكون حائضاً لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد النبي ﷺ، وهو يصلي على خمرته، إذا سجد أصحابها بعض ثوبه)^(١).

(١) أخرجه البخاري أيضاً (٣٣٣).

فكلام هذا الدجال عبد الحسين لا يخلو من أحد وجهين.. إما أن يقول بأنه وزمر الرافضة أعرف بالحق وأغير على الحق من رسول الله ﷺ، فأنكروا على عائشة أمراً أقر عليها رسول الله ﷺ، وهو لا يقر. على باطل قطعاً، ولا يجوز أن يعمل تقية كذلك. أو أن يقول بالوجه الآخر، وهو أن عائشة ~~هي~~ كاذبة في حديثها هذا وهو ما يريد عبد الحسين هذا ومعه كل الرافضة.

ولا أدري ما وجه حجتهم في تكذيبها هنا أو في غير هذا الموضع إلا العصبية الحمقاء، والبغض للصديقة بنت الصديق، وهم بذلك يقدحون في شخص رسول الله ﷺ؛ إذ أجازوا أن تكون زوجته كاذبة، والله سبحانه علمنا أصلاً عظيماً، وهو أن إقرار النبي ﷺ لها زوجة له وعدم تدمره منها، بل كان يصرح بحبها، يدل على أنها طيبة تناسبه؛ لأنه ﷺ أطيب الطيبين، فلا يمكن أن يقر إلا على طيب، فقال تعالى: ﴿الْخَيْثُوتُ لِلْخَيْثِثِينَ وَالْخَيْثُوتُ لِلْخَيْثِثِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦] وهذا أكبر حجة على الشيعة في أمر عائشة ~~هي~~؛ إذ سبب نزول هذه الآية هو اتهام عائشة، فبرأها الله سبحانه بأوجه عديدة، منها هذا الذي قدمناه، بأن علمنا بأن إقرار النبي ﷺ لعائشة يدل على أنها طيبة تناسبه، ولو كانت خبيثة - كما يزعمون - لم يقرها إلا خبيث، وحاشا رسول الله ﷺ من ذلك، وحاشا أن تكون هي كذلك أيضاً.

ثم لا أدري ما وجه حجته على أهل السنة وهم يتولون عائشة، فيقول لهم هذا الموسوي: إن عائشة كاذبة فلا تصدقوها في نفي الوصية، لماذا؟ لأنها كذبت وقالت أنها كانت تمد رجلها في قبلة رسول الله ﷺ!! أليس هذا جهلاً مركباً؟! وأهل السنة على علم بحديث عائشة هذا وصحته وثبوته وصدقها فيه، حتى إنهم قرروا من ذلك أصلاً وهو جواز العمل اليسير في الصلاة، وجواز الصلاة إلى النائم، وهذه كتب الفقه والحديث جميعاً

عند أهل السنة تقرر ذلك بلا استثناء، فكيف يتصور أن يجحّ عبد الحسين أهل السنة بهذا الحديث ويقره على ذلك شيخ الأزهر؟! هكذا فليكن الدجل والكذب إذاً وإلا فلا.

ثم قوله: (ولا أرجفت بعثمان، ولا ألبت عليه، ولا نبزته نعتلاً، ولا قالت: اقتلوا نعتلاً فقد كفر) يريد أن عائشة كذلك، وهو كذاب، إذ هو من افتراء الرافضة على عائشة ~~هذه~~، أرادوا تقييح موقفها مع عثمان في نظر أهل السنة، ولو كانوا صادقين وعبد الحسين هذا منهم لكشفوا إسناداً صحيحاً ثابتاً لذلك.

ولا يعني في ذلك قول هذا الموسوي في الهامش (٢٦٥/٨) بأن هذا مما لا يخلو منه كتاب يشتمل على تلك الحوادث، فإن هذا كذب أيضاً، فهذا (تاريخ الإسلام) للذهبي، (البداية والنهاية) لابن كثير، وطبقات ابن سعد، كلها لم تذكر شيئاً مما ادعاه عبد الحسين هذا، بل لم تذكر إلا في الكتب التي تروي الغث والسمين، والتي شأنها سياقة الروايات بالأسانيد أو بدونها أيضاً، مثل ما أشار إليه هذا الموسوي في هامشه ذاك من العزو لتاريخ الطبري، والكامل لابن الأثير، وهو حتى لم يذكر موضعه في الطبري، فاكتفى بذكر موضعه من الكامل، ومعلوم أن ابن الأثير في كامله يسوق تلك الحوادث دون إسناد ولا عزو ولا تقرير لصحته وثبوته، فلا يصح الاعتماد عليه لوحده عند من أراد الثبوت والتصحيح. أما الطبري فقد ذكر ذلك في تاريخه (٤٥٨-٤٥٩) مع الأبيات المسطرة في هامش المراجعات، لكن من نظر في إسناد تلك الحادثة الوحيدة التي فيها الزعم بتأليب عائشة على عثمان؛ علم بطلانها وعدم صحة الاعتماد عليها أبداً، إذ قال ابن جرير: (كتب إليّ علي بن أحمد بن الحسن العجلي أن الحسين بن نصر العطار قال: حدثنا أبو نصر بن مزاحم العطار..) وساق إسناده، وهؤلاء الثلاثة كلهم مجاهيل لا يعرفون، وليس لهم ترجمة في كتب الجرح والتعديل، ولا في كتب الطبقات، ولا الحافظ، فكيف يمكن الوثوق بخبرهم هذا أو

غيره؟ ثم في نهاية إسناده قال: (عمّن أدرك من أهل العلم أن عائشة...) وهذا مجهول العين أيضاً، فضلاً عن الكلام اليسير في باقي رجال إسناده، والمهم أن القصة التي أشار إليها عبد الحسين في كتابه وذكرها بالتفصيل في الهامش لا تصح ولا تثبت، فلا حجة فيها والله الحمد، هذا المقام الأول.

المقام الثاني: إن المنقول عن عائشة ~~هنا~~ يخالف ذلك، ويبين أنها أنكرت قتله وذمت من قتله، ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك، كما قال شيخ الإسلام في ردّه على ابن المطهر الرافضي^(١) وأكثر من ذلك ذكر الطبري (٣٨٦/٤) قول مروان بن الحكم لعائشة: (يا أم المؤمنين! لو أقمت كان أجدر أن يراقبوا هذا الرجل، فقالت: أتريد أن يصنع بي كما صنع بأب حبيبة ثم لا أجد من يمنعني، لا والله ولا أعيّر ولا أدري إلام يسلم أمر هؤلاء) فهذا يبين استفاضة موقف عائشة المسالم من عثمان، حتى كان أولياؤه يعولون عليها في الدفاع عنه.

المقام الثالث: إن تسمية عثمان بنعث لم يُعرف إلا من السنة قتلة عثمان ~~هنا~~، وأول من سماه بها جبلة بن عمرو الساعدي كما في (تاريخ الطبري) (٣٦٥/٤). وروى الطبري هناك أن جبلة هذا كان أول من اجترأ على عثمان بالمنطق السيئ، ثم ردد هذه الكلمة على عثمان بعد جبلة جهجاه الغفاري، كما في الطبري (٣٦٦-٣٦٧/٤)، وبقيت هذه الكلمة بين الثوار عليه، حتى كان آخر من خاطب بها عثمان ~~هنا~~ هو محمد بن أبي بكر، حين دخل عليه مع من قتل عثمان فخاطبه بها^(٢) وفي كل هذه الأحيان، منذ ابتداء إطلاق هذه الكلمة وحتى مقتله ~~هنا~~، كانت عائشة في مكة تؤدي مناسك الحج، مما يبين كذب من ادعى أن عائشة أطلقتها على عثمان.

(١) انظر: مختصر المنهاج (ص: ٢٤٦) وانظر: لما قلنا الطبري (٤/٤٤٨، ٤٤٩).

(٢) الطبري (٤/٣٩٣).

المقام الرابع: أن نسأل هذا الرافضي عبد الحسين وأشياعه: منذ متى وأنتم تغضبون لعثمان؟ وتعدون الطعن فيه مثلبة ومنقصة؟ ومن المعلوم أن عائشة وعثمان رضي الله عنهما عندكم سواء، فأنتم تبغضونها كليهما، فما معنى كلام عبد الحسين هنا إلا الدجل ومحاولته إلقاء الفتنة بين أهل السنة، ولكن هيهات، فهم يترضونها كليهما، ويعلمون الحق مما جرى بفضل توفيق الله، وعندهم قصارى ما يكون أن تعد مثل هذه المواقف من ذنوب الأفاضل الأكابر، وليس من شرط الفاضل ألا يذنب أو لا يخطئ باجتهد، ونحن لا ندعي العصمة في عثمان ولا في عائشة ولا في أحد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبهذا نسلم بحمد الله من شرّ كيد عبد الحسين وأشياعه بمثل كلامهم هذا.

ثم قال هذا الموسوي: (ولا خرجت من بيتها الذي أمرها الله صلى الله عليه وسلم أن تفر فيه) وأشار في الهامش (٢٦٥ / ٩) إلى قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣] وهو يعني أن عائشة خالفت أمر الله صلى الله عليه وسلم، وهذا جهل فاضح تابع فيه سلفه ابن المطهر الرافضي الذي ردّ عليه شيخ الإسلام فقال^(١): (فهي رضي الله عنها لم تبرز تبرز الجاهلية الأولى، والأمر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمور بها، كما لو خرجت للحج والعمرة، أو خرجت مع زوجها في سفر، فإن هذه الآية نزلت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم بهنّ بعد ذلك في حجة الوداع، وسافر بعائشة رضي الله عنها وغيرها، وأرسلها مع عبد الرحمن أخيها فأردفها خلفه، وأعمرها من التنعيم، وحجة الوداع كانت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأقل من ثلاثة أشهر، بعد نزول هذه الآية، فما عساه يكون جواب الرافضة عن هذا؟) ثم قال شيخ الإسلام: (وإذا كان سفرهن لمصلحة جائزاً فعائشة اعتقدت أن ذلك السفر مصلحة للمسلمين، فتأولت في هذا) وحتى لا يبيص الرافضة بشيء بعد هذا

(١) المنتقى (ص: ٢٣٧-٢٣٨).

الجواب، نذكر موقفاً لعلي عليه السلام يشبه تمامًا موقف عائشة رضي الله عنها إن لم يكن أصعب منه، وذلك ما ذكره شيخ الإسلام بعد كلامه السابق فقال: (وأيضًا لو قال قائل: إن النبي صلى الله عليه وآله قال: إن المدينة تنفي خبثها وتنصح طيبها، وقال: لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدها الله خيرًا منه. أخرجه في الموطأ، وقال إن عليًا خرج منها ولم يقم بها كما أقام الخلفاء قبله، ولهذا لم تجتمع عليه الكلمة، لكان الجواب: إن المجتهد إذا كان دون علي لم يتناوله الوعيد فعلي أولى ألا يتناوله الوعيد لاجتهاده، وبهذا يجاب عن خروج عائشة رضي الله عنها، وإذا كان المجتهد مخطئًا فالخطأ مغفور بالكتاب والسنة) اهـ.

ولإثبات أن عائشة رضي الله عنها خرجت تريد الإصلاح، وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، راجع ما نقلناه من تلك الحوادث في الرد على المراجعة (٧٤) لينجلي الأمر بإذن الله.

ثم قال هذا الموسوي عن أم سلمة وهو يعرض بعائشة: (ولا ركبت العسكر قعودًا إلا ببل تهبط واديًا وتعلو جبلًا، حتى نبحتها كلاب الحوآب، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله أنذرها بذلك، فلم ترعو ولم تلتو عن قيادة جيشها اللهم، الذي حشدته على الإمام).

قلت: هذا كله مع هامشيه (١٠، ١١/٢٦٦) إشارة إلى فتنة الجمل، ولا أرى حاجة للكلام المفصل عليها هنا، فقد تقدم ذلك بإذن الله ووضحًا جليًا (ص: ١٣٥-١٤٠) مما بين حقيقة موقف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ومن معها من أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، منقولاً من عين الكتب التي أحال إليها هذا الموسوي، وهو تاريخ الطبري، فليراجع. وما زعمه في الهامش (١٠/٢٦٦) من تسمية جمل عائشة بالعسكر، مع أنه لا جديد فيه فلا يصح ولا يثبت ولا يغني فيه نقله من شرح نهج البلاغة كما تقدم.

وأما حديث الحوآب الذي ذكره في الهامش (٢٦٦/١١) فصحيح ثابت، أخرجه الإمام أحمد (٥٢/٦، ٩٧) والحاكم (١٢٠/٣) وغيرهما: (إن عائشة لما أتت على الحوآب سمعت نباح الكلاب فقالت: ما أظنتي إلا راجعة، إن رسول الله ﷺ قال لنا: أيتكن تنبح عليها كلاب الحوآب، فقال لها الزبير: ترجمين عسى الله ﷻ أن يصلح بك بين الناس). وقد علق عليه الشيخ الألباني في صحيحته (٧٧٥-٧٧٦/١) بكلام متين ونافع، بين فيه موقف أهل السنة منه فقال: (وجملة القول أن الحديث صحيح الإسناد ولا إشكال في متنه، خلافاً لظن الأستاذ الأفغاني، فإن غاية ما فيه أن عائشة رضي الله عنها لما علمت بالحوآب كان عليها أن ترجع، والحديث يدل على أنها لم ترجع، وهذا مما لا يليق أن ينسب لأم المؤمنين، وجوابنا على ذلك أنه ليس كل ما يقع من الكمل يكون لائقاً بهم، إذ لا عصمة إلا لله وحده، والسني لا ينبغي له أن يغالي فيمن يحترمه حتى يرفعه إلى مصاف الأئمة الشيعة المعصومين، ولا نشك أن خروج أم المؤمنين كان خطأ من أصله، ولذلك همت حين علمت بتحقيق نبوءة النبي ﷺ عند الحوآب، ولكن الزبير رضي الله عنه أقنعها بترك الرجوع بقوله: (عسى الله أن يصلح بك بين الناس) ولا نشك أنه كان مخطئاً في ذلك أيضاً، والعقل يقطع بأنه لا مناص من القول بتخطئة إحدى الطائفتين المتقاتلتين اللتين وقع فيهما مئات القتلى، ولا نشك أن عائشة رضي الله عنها هي المخطئة لأسباب كثيرة وأدلة واضحة، ومنها ندمها على خروجها، وذلك هو اللائق بفضلها وكمالها، وذلك مما يدل على أن خطأها من الخطأ المغفور بل المأجور) انتهى كلامه الذي يوضح العدل والقيام بالقسط الذي يتصف به أهل السنة دون من سواهم.

ثم اتبع هذا الموسوي أسلوباً خبيثاً غاية رد أحاديث عائشة رضي الله عنها وعدم تصديقها فيما تروي، فذكر لها خمسة أحاديث جعلها -لجهله- من المنكرات، وشبهها بروايتها وفاة رسول الله ﷺ في حجرها، ومعلوم أن هذا القول لا يمت للمنهج العلمي بأية صلة، فضلاً عن أن

يكون حجة على أهل السنة، وهو نظير ما سبقت الإشارة إليه قبل قليل في رده لحديث صلاة رسول الله ﷺ وعائشة بين يديه، فليراجع.

والأحاديث الخمسة هذه أربعة منها صحيحة ثابتة، وهي كالآتي:

الأول: إن السودان كانوا يلعبون في المسجد بالدرق والحراب، فقال ﷺ: (تشتهين تنظرين؟) فقلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده وهو يقول: (دونكم يا بني أرفدة) حتى إذا مللت قال: (حسبك؟) قلت: نعم، قال (فاذهبي). وهو في البخاري (٢٠/٢) ومسلم (٦٠٩/٢) وغيرهما.

الثاني: قالت: (دخل علي رسول الله ﷺ يوم عيد وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعث، فاضطجع على الفراش، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ وقال: دعهما فإنها أيام عيد) أخرجه البخاري (٢٠/٢) ومسلم (٦٠٨/٢) وغيرهما.

الثالث: قالت: (سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، فلبثنا حتى أرمقني اللحم فسابقني فسبقني، فقال: هذه بتلك) أخرجه الإمام أحمد (٣٩/٦) وأبو داود (٢٥٧٨).

الرابع: قالت: (كنت ألعب بالبنات فربما دخل علي رسول الله ﷺ وعندي الجواري، فإذا دخل خرجن، وإذا خرج دخلن) أخرجه أبو داود (٤٩٣١) والحميدي (٢٦٠) وغيرهما. وهذه الأحاديث الأربعة صحيحة ثابتة عند أهل السنة وفق قواعد علم المصطلح، فلا يقدح فيها مشاغبة هذا الموسوي وشيعته، ولا حجة لهم على أهل السنة في ردها، سوى تكذيب عائشة بما روت، وهو ما لا يمكن أن يخاطر به أحد من عوام أهل السنة، فكيف بعلمائهم من مثل شيخ الأزهر!؟

أما الحديث الخامس فهو ما نسب إلى عائشة أنها قالت: (خلال في سبع لم تكن في أحد من الناس إلا ما أتى الله مريم بنت عمران: نزل الملك بصورتي، وتزوجني رسول الله بكراً لم يشركه في أحد من الناس، وأتاه الوحي وأنا وإياه في لحاف واحد، وكنت من أحب الناس إليه، ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن، ورأيت جبريل ولم يره من نسائه أحد غيري، وقبض في بيتي لم يله أحد غيري أنا والملك) وعزاه في الهامش (٢٦٧/١٦) لابن أبي شيبه نقلاً من (الكنز).

قلت: هو في (كنز العمال) (٣٧٧٧٩) لكن بأطول مما ساقه هذا الموسوي، إذ قد حذف منه، ولا أدري ما دفعه لذلك، وإليك لفظه بتمامه: (خلال في سبع لم تكن في أحد من الناس إلا ما أتى الله مريم بنت عمران [والله ما أقوله أي أفتخر على صواحيبي]، نزل الملك بصورتي، [وتزوجني رسول الله ف لسبع سنين، وأهديت إليه لتسع سنين]، وتزوجني بكراً لم يشركه في أحد من الناس، وأتاه الوحي وأنا وإياه في لحاف واحد، وكنت من أحب الناس إليه، ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن، ورأيت جبريل ولم يره أحد من نسائه غيري، وقبض في بيتي لم يله أحد غيري أنا والملك) هذا لفظه بتمامه، وقد جعلنا ما حذفه بين معكوفين. وقد أخرج ابن أبي شيبه - كما في (الكنز) - ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٣) (رقم: ٧٧) (١)، وأخرجه الحاكم أيضاً (٤/١٠)، لكن لفظه (خلال لي تسع..) وهو الصواب كما يتضح عند عدها مفصلة.

وإسناده ضعيف لا يثبت، فيه عبد الرحمن بن أبي الضحاك، وهو مجهول الحال لا يعرف، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً. وقد وقع في إسناد الحاكم (عبد الرحمن بن

(١) وانظر: مجمع الزوائد (٩/٢٤١).

لضحاك) وأظنه وهم، والصواب ابن أبي الضحاك كما هو عند الطبراني أولاً، وكما يتضح أيضاً من ترجمته في (الجرح والتعديل) ثانيًا، أما ابن الضحاك هذا فليس في الرواة إلا ما ذكره ابن أبي حاتم وقال (روى عنه الوليد بن مسلم، وسويد بن عبد العزيز، ومروان بن معاوية، وبقية بن الوليد، ومبشر بن إسماعيل).

وروى عنه أبو حاتم، وهذا ما يبين عدم إمكان كونه نفس راوينا هنا، فإما أن يكون (ابن الضحاك) وهما والصواب (ابن أبي الضحاك) كما قلنا، أو أن يكون زاويًا آخر مجهولاً غير معروف، وبكل حال فقد ثبت ضعف إسناده وعدم ثبوته، بخلاف دعوى الحاكم صحته وموافقة الذهبي له، رحمهما الله تعالى.

لكننا إنما نعني ضعف الإسناد فقط، أما معنى الحديث، وما فيه من الفضائل التسع لعائشة رضي الله عنها، فهي كلها على الإطلاق صحيحة وثابتة لها من أحاديث أخرى في الصحيحين وغيرهما، كما سنفصله إن شاء الله، فنستفيد منها إذا ثبوت هذه الفضائل التسع فقط، أما لفظ الحديث هذا فغير ثابت ولا صحيح، ومن ثم فلا حجة لهذا الموسوي علينا في تعقيبه في الهامش (٢٦٧/١٧) بقوله:

(ثم لا يخفى أن مريم عليها السلام لم يكن فيها شيء من الخلال السبع التي ذكرتها أم المؤمنين، فما الوجه في استثنائها إياها؟).

فنحن نقول: إن هذا اللفظ للحديث غير ثابت ولا صحيح فلا يلزمنا بشيء، لكن ما في الحديث من الفضائل كلها صحيحة ثابتة كما يأتي، ويمكن أن يكون تصحيح بعض الأئمة من الذين صححوا هذا الحديث مستندًا إلى صحة ما فيه من الفضائل، نقول هذا ونحن نعلم بعده عن واقع الحال، لكن من باب التماس الأعذار لمن أخطأ من الأئمة في تصحيحه، غفر الله لنا ولهم.

ولا يفوتني أن أقول: إن لهذا الحديث ألفاظاً أخرى قريبة من هذا اللفظ بأسانيد أخرى، مثل ما عند الطبراني في (الكبير) (٢٣) (رقم: ٧٤، ٧٥) وما عند أبي يعلى^(١)، لكن كلها ضعيفة الإسناد لا تثبت كما بينه الهيثمي في (المجمع) (٢٤١/٩، ٢٤٢)، وأكثر ما ورد في ألفاظه من الفضائل هو اللفظ الذي قدمناه سابقاً، وما نحن نبين صحة ما فيه من الفضائل - بشكل منفرد - مع تقرير ضعف الحديث بذلك السياق:

الأولى: قولها: (نزل الملك بصورتي) فقد أخرج للترمذي (٣٩٦٧) أن جبريل جاء بصورة عائشة في خرقة حرير خضراء إلى النبي ﷺ فقال: (هذه زوجتك في الدنيا والآخرة) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قلت: وإنما لم يصححه مع أن رجاله ثقات للاختلاف في وصله وإرساله كما بينه. لكن الحديث صحيح إذ روى الإمام أحمد (٤١/٦)، (١٢٨، ١٦١)، والبخاري (٣٨٩٥، ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢) ومسلم (٢٤٣٨) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (أرئيتك في المنام ثلاث ليال، جاءني بك الملك في خرقة من حرير فيقول: هذه امرأتك، فأكشف عن وجهك فإذا أنت هي، فأقول: إن يك هذا من عند الله يمضه).

الثانية والثالثة: قولها: (تزوجني رسول الله ﷺ لسبع سنين، وأهديت إليّ لتسع سنين). هذا ما ثبت فيما أخرجه البخاري (٣٨٩٤، ٥١٣٣، ٥١٣٤، ٥١٥٦، ٥١٦٠) ومسلم (١٤٢٢) وأبو داود (٢١٢١) وابن ماجه (١٨٧٦) بروايات متعددة، وقع في بعضها أن رسول الله ﷺ تزوج بعائشة وهي بنت ست سنين، وبعضها سبع، والجمع بينها أنه كان لها ست وكسر، ففي رواية اقتصر على السنين، وفي رواية عدت الستة التي دخلت فيها، كما قاله النووي رحمته.

(١) مجمع الزوائد (٢٤١/٩).

الرابعة: قولها: (وتزوجني بكرًا لم يشركه في أحد من الناس) أخرج البخاري (٦/٧) عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله! أرايت إذا نزلت واديًا فيه شجرة قد أكل منها، ووجدت شجرة لم يأكل منها، في أيهما كنت ترتع بعيرك؟ قال: (في التي لم يؤكل منها) تعني أن النبي ﷺ لم يتزوج بكرًا غيرها.

الخامسة: قولها: (وأناه الوحي وأنا وإياه في لحاف واحد). هذا ما تقدم ذكره في الرد على المراجعة (٧٢) مما أخرجه الإمام أحمد (٢٩٣/٦)، والبخاري (٣٧/٥)، والترمذي (٤/٣٦٢-٣٦٣)، والنسائي (٧/٦٨-٦٩) من حديث أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال لها: (يا أم سلمة! لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها).

السادسة: قولها: (وكنت من أحب النساء إليه). وهذا ما ثبت فيما أخرجه الإمام أحمد (٤/٢٠٣)، والبخاري (٥/٦، ٢٠٩-٢١٠)، ومسلم (٤/١٨٥٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أي الناس أحب إليك؟ قال: (عائشة) قلت: من الرجال؟ قال: (أبوها) قلت ثم من؟ قال: (عمر).

السابعة: قولها: (ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن). وهذا من المشهور في نزول الآيات من سورة النور في تبرئتها رضي الله عنها، رواه صحاب الصحاح والسنن والمسائيد والسير والأخبار، انظر مثلاً صحيح البخاري (٦/١٢٨-١٣١)، وصحيح مسلم (٤/٢١٢٩-٢١٣٦).

الثامنة: قولها: (ورأيت جبريل ولم يره أحد من نسائه غيري). أخرج الإمام أحمد (٦/٢٨٠) بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها: (أن رسول الله ﷺ لما فرغ من الأحزاب دخل

المغتسل ليغتسل، وجاء جبريل فرأيته من خلل البيت قد عَصَب رأسه الغبار، فقال: يا محمد أوضعتم أسلحتكم؟ ما وضعنا أسلحتنا بعد، انهد إلى بني قريظة). فهذا فيه قولها: (فرأيته من خلل البيت...).

التاسعة: قولها: (وقبض في بيتي لم يله أحد غيري أنا والملك). هذا هو موضع الشاهد للكلام في هذه المراجعة، وهو ثابت صحيح مقرر - كما بيناه في آخر الرد على المراجعة الماضية (٧٦) - في الصحيح والمسند والسير والتاريخ والطبقات، وهو المقرر عند أهل السنة، لا يزعه مشاغبة عبد الحسين هذا وأشباهه، فلم يُدَلِّ هو بأي حجة ولا برهان في نقضه.

وقوله في الهامش (١٧/٢٦٧): (وقع الاتفاق على أنه ﷺ مات وعلي حاضر لموته، وهو الذي كان يقلبه ويمرضه) دعوى لا دليل عليها سوى المكذوبات والواهيات، من التي مر معنا الكلام عليها مفصلاً خلال الرد على الفقرة الثالثة من المراجعة (٧٦) والرد عليها، وتتمة كلامه في ذلك الهامش: (وكيف يصح أنه قبض ولم يله أحد غيرها وغير الملك، فأين كان علي والعباس؟ وأين كانت فاطمة وشفية؟ وأين كان أزواج النبي وبنو هاشم كافة؟ وكيف يتركونه كلهم لعائشة وحدها) قلنا: تركوه كلهم لها وحدها ~~حججاً~~؛ لعلمهم بأنه ﷺ يجب أن يموت في حجرها، وهذا من الأدلة الدامغة عليكم يا رافضة. ولكن الأمر ليس كما عرضه هذا الدجال عبد الحسين، بل يمكن أن يكون كثير من هؤلاء حاضرين ساعة وفاة رسول الله ﷺ في بيته - مثل نسائه وبناته - لكن من كان أقربهم إليه وقتئذ ليس إلا عائشة ~~حججاً~~ كما تقدم. ونحن نسأل هذا الأحمق وزمرته: كيف تركه كل هؤلاء يمرض في بيت عائشة أياماً عديدة؟ وهو ما لا يمكنهم إنكاره ألبتة، فالجواب إذاً عليه هو الجواب على ما اخترعه عبد الحسين هذا من هذه الأسئلة السقيمة.

وبعد ما أنهى عبد الحسين هذا ما حاوله من المقارنة بين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، قال يمدح أم سلمة معرّضاً بعائشة: (أما أم سلمة فحسبها الموالاة لوليها ووصي نبيها) وهذا من الكذب عليها والبهتان، وليس الكذب عليها بأعظم من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله، فهؤلاء الشيعة الرافضة حين تجرّوا فكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وآله، هان عندهم بعد ذلك الكذب على من سواه، كما كذب عبد الحسين هنا بدعواه هذه التي لا دليل له عليها من كتاب ولا سنة، ولا أي نقل صحيح ولا إجماع.

ثم قال مادحاً أم سلمة رضي الله عنها:

(وكانت موصوفة بالرأي الصائب، والعقل البالغ، والدين المتين، وإشارتها على النبي صلى الله عليه وآله يوم الحديبية تدل على وفور عقلها، وصواب رأيها، وسموّ مقامها، رحمة الله وبركاته عليها).

ونحن نوافق على هذا المدح لأم سلمة رضي الله عنها قطعاً - في الجملة - لكننا نقول: إن نصيب عائشة رضي الله عنها من هذه الصفات أكبر وأوضح، فهي خير من أم سلمة رضي الله عنها، كما تقدم تفصيله ونقل إجماع أهل السنة على ذلك في بداية الكلام على المراجعة (٧٢). والحمد لله رب العالمين.

المراجعة (٧٩) : س:

- شيخ الأزهر يقرر أن إجماع الأمة على خلافة الصديق رضي الله عنه كفيلاً بإثباتها.

المراجعة (٨٠) : ش:

- حاول في هذه المراجعة نقض الإجماع على خلافة الصديق رضي الله عنه بما زعمه من أدلة،

وآدعى تخلف البعض عنها.

الرد على المراجعة (٨٠) ۞

١- التقديم بأربعة وجوه في ثبوت خلافة الصديق عليه السلام، وانعقاد الإجماع عليها، وعدم تخلف أحد عنها غير سعد بن عباد، وبيان سببه في ذلك.

٢- الابتداء في استعراض كلامه وأدلته المزعومة هنا ونقضها، مع كشف ما في كلامه من الغش والتمويه.

تكلم في هذه المراجعة عن خلافة أبي بكر الصديق عليه السلام، محاولاً القدح فيها أو في انعقاد الإجماع عليها بكلام كله أباطيل، كما سنبينه إن شاء الله، لكن قبل استعراض كلامه نقدم مقدمة ثبوت انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر الصديق عليه السلام، وهي من وجوه:

الوجه الأول: قد ثبت اتفاق الصحابة جميعاً على بيعة أبي بكر الصديق عليه السلام، لم يتخلف عنها إلا سعد بن عباد عليه السلام، وسيأتي بيان موقفه وسببه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج) (٤/٢٣٠): (وقد عُلِمَ بالتواتر أنه لم يتخلف عن بيعته إلا سعد بن عباد، وأما علي وبنو هاشم فكلهم بايعه باتفاق الناس، لم يمت أحد منهم إلا وهو مبائع له، لكن قيل علي تأخرت بيعته ستة أشهر، وقيل بل بايعه ثاني يوم، وبكل حال فقد بايعوه من غير إكراه). وقال أيضاً (٤/٢٣١): (ولا ريب أن الإجماع المعتبر في الإمامة لا يضر فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة، فإنه لو اعتبر ذلك لم يكذب ينعقد إجماع على إمامة). وقال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/٢٥٠) بعد ذكر بيعة أبي بكر عليه السلام ما نصه: (ومن تأمل ما ذكرناه ظهر له إجماع الصحابة المهاجرين منهم والأنصار على تقديم أبي بكر، وظهر برهان قوله عليه السلام: (يا أيُّ الله والمؤمنون إلا أبا بكر)).

قلت: وهذا هو المقرر من أن بيعة أبي بكر عليه السلام لم يتخلف عنها إلا سعد بن عباد عليه السلام وكل ما سوى ذلك فغير ثابت ولا صحيح، وغالبه مكذوب مفترى. وأما بيعة علي

رحمته لأبي بكر في اليوم الثاني من وفاة رسول الله ﷺ فهذا ما أخرجه البيهقي، ونقله عنه بإسناده الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢٤٨/٥-٢٤٩)، من حديث أبي سعيد الخدري بسياق طويل، وفيه التصريح بأن الزبير وعليًا قد بايعا أبا بكر في اليوم الثاني، وقال عقبه ابن كثير: (وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة، عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان المنذري، وفيه فائدة جلييلة وهي مبايعة علي بن أبي طالب إما في أول يوم أو في اليوم الثاني من الوفاة. وهذا حق فإن علي بن أبي طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات، ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه كما سنذكره، وخرج معه إلى ذي القصة لما خرج الصديق شاهرا سيفه يريد قتال أهل الردة كما سنبينه قريبا، ولكن لما حصل من فاطمة رضي الله عنها عتب على الصديق، بسبب ما كانت متوهمة من أنها تستحق ميراث رسول الله ﷺ، ولم تعلم بما أخبرها به الصديق رضي الله عنه...). إلى أن قال: (... فحصل لها وهي امرأة من البشر ليست براجية العصمة عتب وتغضب، ولم تكلم الصديق حتى ماتت، واحتاج علي أن يراعي خاطرها بعض الشيء، فلما ماتت بعد ستة أشهر من وفاة أبيها رضي الله عنه، رأى علي أن يجدد البيعة مع أبي بكر رضي الله عنه، مع ما تقدم له من البيعة قبل دفن رسول الله ﷺ) اهـ.

وعلى كل حال، فإن حاول الشيعة الطعن في هذا الخبر وإنكار البيعة في ثاني يوم، أو ادعوا أنها كانت بإكراه لما يزعمون فيها من الشبهة، فإن بيعة علي لأبي بكر بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها تردّ كل مزاعمهم هذه، وذلك فيما أخرجه البخاري (٤٢٤٠، ٤٢٤١) ومسلم (١٧٥٩/٥٢، ٥٣) وغيرهما، عن عائشة رضي الله عنها، من حديث طويل فيه ذكر مطالبة فاطمة رضي الله عنها لإرثها من أبي بكر، وامتناع أبي بكر من ذلك، لقول رسول الله ﷺ، فوجدت فاطمة في نفسها على أبي بكر حتى ماتت، فلما توفيت أرسل علي إلى أبي بكر فجاءه فدخل عليهم،

(فتشهد علي فقال: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيرًا ساقه الله إليك، ولكنك استبددت علينا بالأمر، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله ﷺ نصيبًا، حتى فاضت عيننا أبي بكر، فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحبُّ إليّ أن أصل من قرابتي، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيه عن الخير، ولم أترك أمرًا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعته، فقال عليّ لأبي بكر: موعدك العشية للبيعة. فلما صلى أبو بكر رقى المنبر فتشهد وذكر شأن عليّ وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر، وتشهد عليّ فعظم حق أبي بكر، وحدث أنه لم يحمله عليّ الذي صنع نفاسةً عليّ أبي بكر، ولا إنكارًا للذي فضله الله به، ولكننا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيبًا فاستبد علينا، فوجدنا في أنفسنا، فسّر بذلك المسلمون وقالوا: أصبت، وكان المسلمون إلى عليّ قريبًا حين راجع الأمر بالمعروف). وفي رواية لمسلم (١٧٥٩/٥٣) جاء: (ثم مضى إلى أبي بكر فبايعه).

قلت: وهذه البيعة الثانية - كما قلنا - مؤكدة للأولى، لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم، وعلى هذا فيحمل قول من قال لم يبايعه عليّ في تلك الأيام، على إرادة الملازمة له والحضور عنده وما أشبه ذلك، فإن في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضى بخلافته، فأطلق من أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر عليّ المبايعة التي بعد موت فاطمة عليها السلام لإزالة الشبهة. هذا ما قاله الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٦٣١/٧).

وهذا صريح كل الصراحة في مبايعة عليّ لأبي بكر رضي الله عنه بمحض اختياره ومن غير إكراه؛ إذ في الرواية أنه هو الذي أرسل إلى أبي بكر لإظهار مبايعته، فمن أنكر بيعة عليّ لأبي بكر فهو أضل من حمار أهله، ومن ادعى أنها كانت بالإكراه فهو أحمق ومخادع، وهذه

الرواية الصحيحة تردّ كل تلك المزاعم كما قلنا. وقبل المضي في ذكر الوجه الثاني لا بد من بيان معنى عبارة في هذه الرواية، كان هذا الموسوي الدجال قد تعلق بها كما سيأتي، فلا بد من نقض تعلقه هو وكل من يتابعه في ذلك، والعبارة هي قول علي عليه السلام: (ولكنك استبددت علينا بالأمر وكنا نرى لقربتنا من رسول الله صلى الله عليه وآله نصيبًا) وكذا قوله فيما بعد: (ولكننا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيبًا فاستبد علينا) هذا النصيب الذي عناه علي عليه السلام ليس هو الخلافة أبدًا، لأسباب:

الأول: أنه لو عنى الخلافة لما جاز له التخلي عن هذا النصيب بدعوى عدم قبوله؛ إذ أن سعد بن عباد مع كونه لا نصيب له بل كل ما عنده اجتهاد، لكن مع هذا لم يتخل عنه، فعليّ لو كان عنده نصيب معلوم لصرح به ولما تنازل عنه إلى حد أنه هو الذي يرسل إلى أبي بكر ليبيّعه.

الثاني: ما أخرجه البخاري (٧/١٣٦-١٣٧) وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن عليًا والعباس لما خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال رجل: كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال عليّ: أصبح بحمد الله بارتنا، فقال العباس: إنك والله عبد العصا بعد ثلاث، إني لأعرف في وجوه بني هاشم الموت، وإني لأرى في وجه رسول الله الموت، فاذهب بنا إليه فنسأله فيمن هذا الأمر؟ فإن كان فينا عرفناه وإن كان في غيرنا أمرناه فوصاه بنا، فقال عليّ: إني لا أسأله ذلك، والله إن منعناه لا يعطيناها الناس بعده أبدًا).

فهذا صريح كل الصراحة أن عليًا ليس عنده من رسول الله صلى الله عليه وآله أي عهد بشأن الخلافة، بل إن ذلك لم يكن يرد في أذهان أحد من أهل بيته، فكيف بمن عداهم؟ وصريح في أن عليًا عليه السلام كان يعرف إن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يكن يوليه بعده، لكنه خشي إن صرح بذلك أن يكون سببًا لأن يمنعه الناس منها أبدًا، وفيه أيضًا أن عليًا يعلم أن صحابة

رسول الله ﷺ كانوا حريصين كل الحرص على تنفيذ أوامر رسول الله ﷺ واجتناب منهياته، لا يراعون في ذلك جانب أحد.

ولولا أننا قائمون بالقسط، موالون لجميع صحابة رسول الله ﷺ وأهل بيته؛ لقلنا: إن امتناع علي من السؤال فيه بكل وضوح حرصه على الإمارة، وتخوفه من سؤال رسول الله ﷺ الذي يعلم أنه يمنعه إياها فيمنعه الناس بعده منها، ولكن نعوذ بالله من مثل هذه الأقوال المنتقصة للصحابة، التي لو ظفر بأقل منها هؤلاء الرافضة لطاروا به كل مطار.

السبب الثالث: أن هذا النصيب الذي عناه علي عليه السلام بقوله قد جاء مصرحاً بذكره بأنه المشاورة في بيعة أبي بكر، مع إقراره بأحقية أبي بكر لها، وذلك فيما أخرجه موسى بن عقبة في مغازيه - ونقل إسناده الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/ ٢٥٠) - بإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: (خطب أبو بكر واعتذر إلى الناس، وقال: ما كنت حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة، ولا سألتها في سر ولا علانية، فقبل المهاجرون مقالته، وقال علي والزبير: ما غضبنا إلا لأننا أخرجنا عن المشورة، وإنا نرى أن أبا بكر أحق الناس بها، إنه لصاحب الغار، وإنا لنعرف شرفه وخبره، ولقد أمره رسوله الله ﷺ أن يصلي بالناس وهو حي).

وقال الحافظ ابن كثير: (إسناد جيد). فهذه رواية متصلة مفسرة للرواية المبهمة تلك، على فرض كون الأولى مبهمة غير واضحة.

وعلى ما تقدم يتضح إجماع الأمة على بيعة أبي بكر، لأن من ترك البيعة أول الأمر عاد وباع ولم يتخلف عن البيعة إلا سعد بن عباد، وقد علم سبب تخلفه، وأنه كان يطلب الإمارة لنفسه، وأن يقسم صف المسلمين إلى قسمين: مهاجرين وأنصار، وأن يكون لكل أمير، ومعلوم أن هذا مطلب غير شرعي لمعارضته الكتاب والسنة، أما الكتاب فقوله تعالى:

(وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا) [آل عمران: ١٠٥] وقوله تعالى: (وَلَا تَتَزَعُّوا فِتْفَشَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ) [الأنفال: ٤٦] وإذا كان إمامان فقد حصل التفرق المحرم فوجد التنازع، وأما السنة فقوله ﷺ: (إذا بويح لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما) أخرجه مسلم (١٨٥٣)، وأما إن كان مقصود سعد ابن عبادة ومن وافقه من الأنصار أول الأمر: أن يلي والٍ من المهاجرين، فإذا مات ولي من الأنصار آخر وهكذا، فهذا مردود بقول النبي ﷺ: (الأئمة من قريش) وهو ما احتج به عليهم أبو بكر رضي الله عنه فأذعنوا له، وهو حديث متواتر كما قال ابن حزم في (الفصل) (٨٩/٤). وقد جمع له ابن حجر أربعين صحابياً من رواه كما قال في (الفتح) (٣٩/٧). ولهذا لما ذكرهم أبو بكر رضي الله عنه به سارعوا إلى بيعته، بل إننا نجد أن الأنصار لشدة مسارعتهم في بيعة أبي بكر رضي الله عنه قد سبق بعضهم حتى عمر في بيعته، وهو بشير بن سعد والد النعمان بن بشير، كما جاء مصرحاً به في رواية محمد بن سعد، ونقلها الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢٤٧/٥).

هذا فضلاً عما كان من الأنصار منحاذاً لأبي بكر ابتداءً، مثل أسيد بن حضير ومعه بنو عبد الأشهل؛ فيما ذكره ابن إسحاق^(١). هذا شيء.

والشيء الآخر أن تخلف سعد بن عبادة رضي الله عنه لا حجة فيه للشيعة أبداً، بل إن تخلفه ينغص عليهم كذلك، إذ أنه طلب - كما تقدم - أن يلي من الأنصار أمير أيضاً، فلو قدر أن سعداً عاش إلى خلافة علي رضي الله عنه لما بايعه ولتخلف عن بيعته كذلك، وحينها هل يصح للشيعة التمسك بموقفه؟! ولذا ترى أئمة الرافضة هؤلاء كعبد الحسين هذا ومن قبله ابن المطهر وغيرهما، حين يذكرون تخلف سعد عن بيعة أبي بكر لا يذكرون السبب أبداً؛ لعلمهم أن السبب ينغص عليهم كذلك خلافة علي، فيحاولون إظهار الأمر بأنه اعتراض

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٣٠٧/٤).

سعد على أبي بكر نفسه، وأتى لهم ذلك بعد كشف النصوص الصحيحة الصريحة في ذلك.. هذا كله الوجه الأول.

الوجه الثاني: أنه لو فرض أن غير سعد قد تخلف عن البيعة أيضًا، وأن الذين قد زعم عبد الحسين في هذه المراجعة تخلفهم عن البيعة قد كانوا كذلك أو أكثر منهم بمرتين، لم يقدح في ثبوت خلافة الصديق عليه السلام، فإنه لا يشترط في الخلافة إلا اتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يقام بهم الأمر، بحيث يمكن أن يقام بهم مقاصد الإمامة، كما قال شيخ الإسلام في (المنهاج) (٢٣٢/٤)، وقال أيضًا: (ولهذا قال النبي ﷺ: عليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة، وقال: إن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، وقال: إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، والذئب إنما يأخذ الفاصية، وقال: عليكم بالسواد الأعظم ومن شدَّ شدَّ في النار) اهـ.

قلت: الحديث الأول: (عليكم بالجماعة...) صحيح أخرجه الطبراني في (الكبير) (١٣٦٢٣، ١٣٦٢٤) والحديث الثاني: (إن الشيطان مع الواحد...) صحيح أيضًا أخرجه الإمام أحمد (١٨/١) والترمذي (٢٠٧/٣)، والحاكم (١١٤/١، ١١٥)، وابن أبي عاصم في (السنة) (٨٨). والحديث الثالث: (إن الشيطان ذئب الإنسان...) ضعيف أخرجه الإمام أحمد (٢٣٢/٥ - ٢٤٣، ٢٣٣) والطبراني في (الكبير) (٣٤٤، ٣٤٥) في سنده انقطاع. والحديث الرابع: (عليكم بالسواد الأعظم) صحيح أخرجه الحاكم (١١٥/١) وابن أبي عاصم في (السنة) (٨٠).

الوجه الثالث: وهو ما بينه شيخ الإسلام أيضًا، من أن إجماع الأمة على خلافة أبي بكر كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة علي، فإن ثلث الأمة تقريبًا لم يبايعوا عليًا بل قاتلوه، والثلث الآخر اعتزلوه وفيهم من لم يبايعه أيضًا، فإن جاز القدح في إمامة أبي بكر بدعوى

تخلف البعض عن البيعة، كان القدح في إمامة علي أولى بكثير، وإن قيل: إن أهل الشوكة والجمهور قد بايعوا عليًا وهم المقصودون بالبيعة، قيل: هذا حق، وهو في بيعة أبي بكر أحق وأوضح كما لا يخفى. وإذا زعمت الرافضة بأن إمامة علي قد ثبتت بالنص فلا يحتاج إلى الإجماع في البيعة، قلنا: إن النصوص الكثيرة إنما دلت على خلافة أبي بكر للنبي ﷺ لا علي، كما قدمنا شيئاً منها في آخر ردنا على المراجعة (٥٢) فليراجع.

ومما يدل على اجتماع الأمة على بيعة أبي بكر ﷺ، ما صرح به علي ﷺ نفسه، وذلك فيما أخرجه الحافظ البيهقي - وساقه بسنده الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/ ٢٥٠-٢٥١) - عن علي ﷺ أنه قيل له: ألا تستخلف علينا؟ فقال: (ما استخلف رسول الله ﷺ فاستخلف، ولكن إن يرد الله بالناس خيراً فسيجمعهم بعدي على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم) قال ابن كثير: (إسناد جيد ولم يخرجوه). فهذا فيه التصريح من علي ﷺ باجتماع الأمة على أبي بكر وأنه خيرهم، وهو ثابت عنه لا شك فيه.

الوجه الرابع: وهو ما يبين ما سبق، من أن أية طريق يثبت فيها خلافة علي ﷺ وصحتها - يعني بعد الثلاثة قبله - فهي تثبت خلافة أبي بكر ﷺ للنبي ﷺ وأحققته لذلك بشكل أوضح وأصرح، فمن ادعى الإجماع على خلافة علي، فالإجماع على خلافة أبي بكر أكثر وواضح وأثبت، ومن ادعى نصوص خلافة علي، فنصوص خلافة أبي بكر أكثر وأوضح، مع أن تلك لا تثبت ولا تصح. وهذا من فضل الله الذي اختص به أهل الإسلام من بين سائر أهل الأديان كاليهود والنصارى، فما من طريق يثبت فيها هؤلاء نبوة موسى وعيسى ﷺ إلا وهي تثبت بشكل أكبر وأوضح نبوة محمد ﷺ، مع أنهم يتكابرون فينكرون ذلك، وكذلك الحال بين أهل السنة وبين من سواهم من الطوائف الملحدة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

وهذا أوان الشروع في استعراض كلام عبد الحسين هذا في هذه المراجعة: أول ذلك قوله: (وبيعة السقيفة لم تكن عن مشورة، وإنما قام بها الخليفة الثاني وأبو عبيدة ونفر معها، ثم فاجئوا بها أهل الحل والعقد وساعدتهم تلك الظروف على ما أرادوا).

قلت: قوله أنها لم تكن عن مشورة سيأتي الكلام عليه، مع ما تقدم في الأوجه الأربعة الماضية، أما كونها مفاجأة لأهل الحل والعقد واستغلالاً للظروف، فكذب وهتان، وفيما مضى في الوجه الأول وغيره كذلك نقض مزاعمه هذه.

ثم ما نسبه إلى أبي بكر رضي الله عنه من خطبته لا يصح ولا يثبت، وليس لهذا الدجال المدعو عبد الحسين سوى عزوه لها في الهامش (١/٢٦٨) لأبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري، نقلاً من شرح نهج البلاغة، ومعلوم أنها سبقت هناك من دون إسناد ولا بيان مخرجها ولا صحتها، فلا حجة لهم فيها علينا أبداً. وانظر ما سيأتي في آخر الردّ على المراجعة (٨٢) من بيان حال أبي بكر الجوهري هذا.

ثم ذكر خطبة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه في أواخر خلافته، التي بين فيها أموراً مهمة وأصلاً عامة في بيعة أبي بكر رضي الله عنه، وقد أخرجها البخاري في (صحيحه) (٦٨٣٠) وفي مواضع أخرى، وقد حذف منها هذا الموسوي - كمعادته في تشويه ما ينقله - ما فيه فضل أبي بكر رضي الله عنه واستحقاقه للخلافة حتى من دون مشورة، وهو قوله: (وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر) وسيأتي مزيد إيضاح له، وها نحن نسوق موضع الشاهد منه جاعلين ما حذفه هذا الموسوي بين معكوفتين، قال: (ثم إنه بلغني أن قائلاً منكم يقول: والله لو قد مات عمر بايعة فلائناً، فلا يغترن امرؤ أن يقول: إنها كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنما قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها [وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه

مثل أبي بكر] من بايع رجلاً من غير مشورة [من المسلمين] فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه
تغرة أن يقتلا، وإنه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا واجتمعوا
بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معها، واجتمع المهاجرون إلى
أبي بكر..).

ثم ذكر اجتماع الأنصار في سقيفة بني ساعدة وذهابها إليهم مع أبي عبيدة، وما حصل
هناك من مناظرتهم للأنصار، حتى قال قاتل من الأنصار، وهو الحباب بن المنذر: (منا أمير
ومنكم أمير يا معشر قريش) ثم كثر نقاشهم حتى خشي من الاختلاف، ثم قال عمر:
[فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعه وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار، ثم
نزونا على سعد بن عبادة فقال قاتل منهم: قتلت سعد بن عبادة، فقلت: قتل الله سعد بن
عبادة، قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن
فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما
نخالفهم فيكون فساداً].

وفي تمة هذا النص الذي اقتطعه عبد الحسين هذا ما يبين جملة أمور مهمة لا بد من
ذكرها، حاول هذا الرافضي إخفاءها وإظهار خلافها، وهي:

الأمر الأول: إن اختلاف الآراء -الذي يحاول الرافضة توسيعه- كان منحصراً بين
المهاجرين من جهة وبين الأنصار من جهة أخرى، وأن سببه ما ظنه بعض الأنصار -وعلى
رأسهم سعد بن عبادة رضي الله عنه - أنه يمكن أن يكون لهم نصيب في الخلافة، حتى بين لهم
الصديق رضي الله عنه حقيقة الأمر، فرجعوا وبايعوا الصديق رضي الله عنه غير سعد بن عبادة فقد شذ
عنهم في ذلك. وهذا يعني أن المهاجرين ابتداءً كانوا كلهم مؤيدين لأبي بكر رضي الله عنه، وبدل

عليه قوله في الحديث السابق: (واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر). ويدل على رجوع الأنصار عن قولهم ومبايعتهم للصديق ما جاء في ذلك الحديث أيضًا: (فبايعته وبايعه المهجرون ثم بايعته الأنصار) هذا فضلًا عما كان من الأنصار منحازًا لأبي بكر عليه السلام ابتداءً، كما تقدم خلال الوجه الأول.

الأمر الثاني: إن اختلاف الآراء ذلك لا ذكر فيه لعلي عليه السلام أبدًا، بمعنى أنه لم يكن مرشحًا للخلافة عند أحد من المسلمين قاطبة، وها نحن نقولها بأعلى أصواتنا ونتحدى الشيعة أن يثبتوا خلافه بسند صحيح عندنا: لم يكن علي عليه السلام واردًا في الترشيح للخلافة، لا عند نفسه ولا عند غيره من المهاجرين والأنصار على السواء بل إن الأمر كله يخلص لأبي بكر عليه السلام بعد استبعاد الشبهة التي عرضت للأنصار، وهو الأمر الذي تحقق فعلاً كما قدمنا.

الأمر الثالث: ما جاء في ذلك النص مما فيه التصريح بارتياحهم جميعًا لبيعة أبي بكر عليه السلام، وأنه من أقوى الأمور عندهم، وذلك من قوله: (وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر) وهو ما تعمد في إخفائه هذا المدعو عبد الحسين.

الأمر الرابع: ما جاء صريحًا في تلك الرواية، بأن الأنصار هم أول من اجتمع في السقيفة للبيعة، وأن ذهاب الصديق والفاروق وأبي عبيدة إليهم كان لتلافي الفتنة والشر الذي كان يمكن أن يحصل لو لم يجل النزاع بينهم بوجود هؤلاء الثلاثة الأخيار، وذلك ما عناه عمر عليه السلام بقوله: (خشينا إن فارقتنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما يبايعناهم على ما نرضى وإما نخالفهم فيكون فسادًا) وهذا نقوله لدفع طعن الشيعة الذين يدعون أن البيعة إنما كانت بتدبير من الصديق والفاروق، استغلا فيها ظروف وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقد قدمنا أن الأمر ابتداءه كان من الأنصار، وأن تدخل الصديق والفاروق وأبي عبيدة لدفع الشر والفساد.

الأمر الخامس: وهو أهم هذه الأمور الذي به نقض شبهة هذا الموسوي، بأن بيعة أبي بكر لم تكن عن مشورة ولا عن روية، وقد استدل هو على ذلك - وهو استدلال الشيعة كلها - بقول عمر رضي الله عنه: (إنما كانت بيعة أبي بكر فلة وتمت) والجواب: إن معناه أن بيعة أبي بكر بودر إليها وعوجل بها من غير تريث ولا انتظار، لكونه كان متعيناً لهذا الأمر، وهو ما عناه عمر بقوله: (وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر) فكان ظهور فضيلة أبي بكر رضي الله عنه على من سواه، وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له على سائر أصحابه أمراً ظاهراً معلوماً، فكانت دلالة النصوص على تعيينه - ومنها تلك التي قدمنا في آخر الرد على المراجعة (٥٢) - تغني عن المشاورة والانتظار والتريث، وذلك الأمر اللازم لكل بيعة باستثناء بيعة أبي بكر رضي الله عنه لما قدمنا.

ويضاف إلى هذا ما تقدم تقريره في الوجه الأول من انعقاد الإجماع الفعلي على بيعة أبي بكر رضي الله عنه، فكان قول عمر هذا دليلاً آخر يبين اجتماع الناس على أبي بكر وعدم اختلافهم عليه، لما تحققوا من استحقاقه للخلافة، حتى إنهم لم يحتاجوا في أمره إلى نظر ولا إلى مشاورة، ولا ينقض هذا ما كان عليه موقف بعض الأنصار، فإنه سرعان ما زالت عنهم الشبهة وسارعوا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه، باستثناء سعد بن عبادة كما قدمنا في آخر الوجه الأول.

وهذا الذي قلناه في تفسير قول عمر هو الذي قاله غير واحد من أئمة المسلمين، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية في أكثر من موضع من كتابه (المنهاج)^(١)، ومثل الحافظ ابن حجر في (الفتح) (١٨٢/١٢ - ١٨٣)، وهناك نقله عن آخرين مثل الخطابي وغيره. وقد عقب

(١) انظر: (١١٨/٣) (٤/٢١٦-٢١٧).

هذا المدعو عبد الحسين على قول عمر رضي الله عنه: (من بايع رجلاً من غير مشورة فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة أن يُقتلا) في الهامش (٢٦٩/٤) بكلام غمز فيه عمر رضي الله عنه فقال: (قلت: كان من مقتضيات العدل الذي وُصف به عمر أن يحكم بهذا الحكم على نفسه وعلى صاحبه كما حكم به على الغير) اهـ.

قلت: وهذا من حماقات الرافضة لعدم فهمهم حقيقة الحال، أو أنهم فهموا لكنهم يتحامقون كما هو صنيع هذا المدعو عبد الحسين هنا، إذ أن عمر رضي الله عنه بين أن حلال أبي بكر خاص به لا يشاركه فيه أحد، وذلك حين قال: (وليس فيكم من تقطع الأعتاق إليه مثل أبي بكر) فهو يحذرهم من المسارعة في البيعة من غير مشورة، وأن من فعل ذلك جزاؤه القتل، لكن لا يقال ذلك عن بيعة أبي بكر، ولا يحق لأحد أن يجتج بما كان لأبي بكر من البيعة، إذ ليس هناك مثله في الفضل لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة؛ من قبله في أمر الله، ولين جانبه للمسلمين، وحسن خلقه، ومعرفته بالسياسة، وورعه التام، فمن لا يوجد فيه مثل صفاته لا يؤمن من مبايعته عن غير مشورة الاختلاف الذي ينشأ عنه الشر - كما قال الحافظ في (الفتح) (١٢/١٨٢-١٨٣) - وهذا ما يبين حقيقة الفرق بين موقف عمر في بيعته لأبي بكر رضي الله عنه، وبين الموقف في أية بيعة أخرى.

ثم قال عبد الحسين هذا: (ومن المعلوم بحكم الضرورة من أخبارهم أن أهل بيت النبوة وموضع الرسالة لم يحضر البيعة أحد منهم قط، وقد تخلفوا عنها في بيت علي، ومعهم سلمان، وأبو ذر، والمقداد، وعمار، والزبير، وخزيمة بن ثابت، وأبي بن كعب، وفروة بن عمرو بن ودقة الأنصاري، والبراء بن عازب، وخالد بن سعيد بن العاص الأموي، وغير واحد من أمثالهم، فكيف يتم الإجماع مع تخلف هؤلاء كلهم؟).

قلت: كل من قرأ كلامه هذا وكان عنده أدنى علم بالسيرة جزم بأحد أمرين: إما بأنه من أجهل الناس بأخبار الصحابة، أو أنه من أجرأ الناس على الكذب، وهذا الرافيضي عبد الحسين وأمثاله من شيوخ الرافضة ينقلون ما في كتب أسلافهم من غير تثبيت وتحقق للحق، بل ما وجدوه يوافق أهواءهم صدقوه وأخذوا به، وما خالف أهواءهم كذبوه وطرحوه، ولهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [الزمر: ٣٢].

وكل هؤلاء الذين عدتهم هذا الرافيضي أنهم تخلفوا عن بيعة الصديق فذلك كذب عليهم، ولو كان صادقاً لصرح بحجته في ذلك، لكنه لم يستطع حتى في كتب الواهيات، وغالب الظن أنه إنما نقله من سلفه ابن المطهر الحلي، الذي كان قد زعم مثل كذبه هذه في تخلف هؤلاء عن بيعة الصديق، فردّه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته، وبين كذبه وذلك في (المنهاج) (٤/٢٢٧-٢٣٠).

وكذلك قد كذب بادعائه أن أحداً من أهل البيت لم يبايع أبا بكر رضي الله عنه، وقد قدمنا في بداية ردنا هنا في الوجه الأول، ما علم بالتواتر من أن بيعة أبي بكر لم يتخلف عنها إلا سعد بن عباد وشرحنا هناك موقفه فليراجع.

وعلى سبيل التنازل ومن أجل قطع كل حجج الرافضة هؤلاء، فقد قلنا في الوجه الثاني أيضاً: إنه حتى لو صح ما تدعيه الرافضة من تخلف هؤلاء المذكورين عن بيعة الصديق، لم يقدح ذلك في خلافته أيضاً لما شرحناه هناك، وأيضاً بفرض صحة تخلف هؤلاء، فإن من تخلف عن بيعة علي رضي الله عنه أكثر من ذلك بما لا يقاربه هؤلاء المزعمون تخلفهم عن بيعة الصديق، وهو ما قدمناه في الوجه الثالث.

ثم أشار هذا الموسوي إلى ما في الصحيحين من بيعة علي لأبي بكر رضي الله عنه بعد ستة أشهر من وفاة رسول الله ﷺ، واستخلاف الصديق على الأمة، زاعماً أنه لم يبايع قبلها، وقد قدمنا في الوجه الأول ما أخرجه البيهقي بسند صحيح، مما فيه بيعة علي لأبي بكر في اليوم الأول أو الثاني، مع تعقيب الحافظ ابن كثير عليه، فراجعته لتعلم مدى جرأة هذا المدعو عبد الحسين على الكذب، وادعائه أن علياً لم يبايع حتى وفاة فاطمة عليها السلام، وأجراً من ذلك ادعائه أنه لم يبايع حتى اضطرت المصلحة الإسلامية العامة في تلك الظروف الحرجة، وهو ادعاء لا يعجز عن مثله أي كاذب أو دجال، لكن أمره يفتضح حين لا يذكر مستنده في ذلك، فيضرب بقوله هذا عرض الحائط. وأفضع منه قوله: (وأن علياً لما صالحهم نسب إليهم الاستبداد بنصيبه من الخلافة) وهذا وإن كان لم يرد في الرواية مثل هذا التصريح، فلسنا محتاجين في رده إلى أكثر من تكذيبه به، لكن هناك في الرواية ما يمكن أن يتعلق به هو وأتباعه، وهو قول علي رضي الله عنه: (ولكننا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا) وهو ما ذكرناه خلال الوجه الأول في بداية ردنا على هذه المراجعة، وبيننا هناك -لثلاثة أسباب- أن هذا النصيب ليس هو في الخلافة، بل في المشورة، وهو نص علي والزبير بألسنتهما فيما أخرجه موسى بن عقبة في مغازيه، ونقله ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/ ٢٥٠) بإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، فليراجع مع بقية الأسباب والشرح.

ومع فضاة كذباته تلك فهي أهون من كذبتة الأخيرة في قوله: (وليس في ذلك الحديث تصريح بمبايعته إياهم حين الصلح) وكل من راجع نص الحديث في (صحيح مسلم) (٥٣/ ١٧٥٩) وجد فيه صريحاً ما نصه: (ثم مضى إلى أبي بكر فبايعه) وهو ما نقلناه سابقاً، بل إن نص الحديث المشترك لفظه بين البخاري ومسلم فيه أيضاً قول علي لأبي بكر ما نصه: (موعدك العشية للبيعة). هذا مع أن بيعة علي لأبي بكر هذه معلومة بالتواتر لم

ينكرها حتى الرافضة، فكيف يسوغ لهذا الرافي المذعو عبد الحسين إنكار حصولها؟ ورغم تكلفه في الاستشهاد فيما سبق وتكذيبه بكثير من الحق الواقع -مثل بيعة أبي بكر- لم يكتف بهذا، فعاد إلى الاستشهاد بما لا قيمة له عند أهل السنة، وهو كتاب (نهج البلاغة) مع شرحه لابن أبي الحديد المعتزلي الرافي، ذلك أنه لم يجد في أصول أهل السنة المعتمدة ما يشفي غليله ويحقق له هواه، مع أنه قد حرّف في معاني كثير من النصوص التي نقلها منهم. ولو كان محقاً في الاستشهاد بهذين البيتين مع الشرح المزعوم حصوله في الهامش (٧/ ٢٧٠) لساق لنا إسناده وبينه، فكيف وهي قد سبقت في النهج وشرحه من دون إسناد ولا تصحيح؟ وهذا لأن حال الرافضة ومنهم عبد الحسين هذا هو كما قدمنا من تصديقهم بكل ما يوافق هواهم وقبوله دون بحثهم عن صحة نسبه أو ثبوته، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ثم كيف يتوقع عبد الحسين هذا أن يقيم الحججة على أهل السنة بما في (نهج البلاغة) أو شرحه، وهو عندهم فوق أنه لم تثبت صحته، معارض لما ثبت عندهم من بيعة علي لأبي بكر كما قدمناها في الوجه الأول، وأن أبا بكر لم يحتج على الأنصار من أجل بيعته لنفسه كما زعمه ابن أبي الحديد في كلامه المنقول في الهامش (٧/ ٢٧٠)، بل احتج عليهم بأن الأئمة من قريش فحسب كما تقدم هناك أيضًا وهو نص البخاري في (صحيحه) (٦٨٣٠)؟

ومثل ما تقدم أيضًا في استشهاده بما نقله عن ابن قتبية من كتابه (الإمامة والسياسة) من احتجاج العباس المزعوم على أبي بكر، وقد تقدم الصحيح الثابت من موقف العباس ~~عنه~~ الذي يبين فيه أنه ليس عند العباس -ومثله سائر أهل البيت- أي عهد بالخلافة، أو أي احتمال لها زائد على ما عند غيرهم، وذلك فيما أخرجه البخاري (٧/ ١٣٦-١٣٧) من قول العباس لعلي: (...وإني لأرى في وجه رسول الله الموت، فاذهب بنا إليه فنسأله فيمن هذا الأمر؟ فإن كان فينا عرفناه، وإن كان في غيرنا أمرناه فوصاه بنا).

ولو صح احتجاج العباس على أبي بكر هذا بأنه أقرب منه إلى رسول الله ﷺ؛ لكان العباس بهذه الحجة التي يستدل بها الرافضة لضعف عقولهم أولى بالخلافة من علي نفسه، إذ من المعلوم أن عم الرجل الذي هو صنو أبيه - كما قال رسول الله ﷺ - أقرب إلى الرجل من ابن عمه، فما أفسد استلال الرافضة بمثل هذه الحجة رغم كذبها، إذ أن هذه المحاجة المزعومة لا تصح ولا تثبت، بل نفس كتاب (الإمامة والسياسة) لا تصح نسبه إلى ابن قتيبة، وهناك أدلة على بطلان نسبه إلى ابن قتيبة، ذكرها الأستاذ ثروت عكاشة في تحقيقه لكتاب (المعارف) لابن قتيبة في (مقدمة التحقيق) بعد ذكره لكثير من مؤلفات ابن قتيبة، قال (ص: ٥٦):

(بقي بعد هذا كتاب شاعت نسبه إلى ابن قتيبة وليس له، وهو كتاب (الإمامة والسياسة) والأدلة على بطلان نسبة هذا الكتاب إلى ابن قتيبة كثيرة منها:

١- إن الذين ترجموا لابن قتيبة لم يذكروا هذا الكتاب بين ما ذكروه له، اللهم إلا القاضي أبا عبد الله التوزي المعروف بابن الشباط، فقد نقل عنه في الفصل الثاني من الباب الرابع والثلاثين من كتابه (صلة السمط).

٢- إن الكتاب يذكر أن مؤلفه كان بدمشق، وابن قتيبة لم يخرج من بغداد إلا إلى الدينور.

٣- إن الكتاب يروي عن أبي ليلى، وأبو ليلى كان قاضيًا بالكوفة سنة (١٤٨هـ) أي قبل مولد ابن قتيبة بخمس وستين سنة.

٤- إن المؤلف نقل خبر فتح الأندلس عن امرأة شهدت، وفتح الأندلس كان قبل مولد ابن قتيبة بنحو مائة وعشرين سنة.

٥- إن مؤلف الكتاب يذكر فتح موسى بن نصير لمراكش، مع أن هذه المدينة شيدها يوسف بن تاشفين سلطان المرابطين سنة (٤٥٥هـ)، وابن قتيبة توفي سنة (٢٧٦هـ) اهـ. فبطل بكل ما تقدم الاحتجاج بقول العباس المزعوم هذا، والحمد لله رب العالمين.

المراجعة (٨١) : س؛

- زعمه إقرار شيخ الأزهر بأن بيعة الصديق لم تكن عن مشورة، وتختلف كثيرين عنها، لكنه اعتذر بانعقاد الإجماع بعد تلاشي النزاع.

المراجعة (٨٢) : ش؛

- ١- تفريقه -بها لا دليل عليه- بين مؤازرة الخليفة وبين صحة عقد الخلافة له.
- ٢- زعمه اختصاص أئمتهم بمذهب متفرد في مؤازرة أهل السلطة الإسلامية.
- ٣- ذكره لبعض الأسباب في مؤازرة علي لأبي بكر، رغم استحقيقه للخلافة - على حد زعمهم -.
- ٤- اعتياده على حال المسلمين بعد وفاة رسول الله ﷺ كقرينة توجب سكوت علي عن حقه المزعوم.
- ٥- اعتياده على موقف سعد بن عباد، وأنه دليل على عدم انعقاد الإجماع وعدم تلاشي النزاع.
- ٦- ادعاؤه مبايعة كثير من الصحابة لأبي بكر، لا اقتناعاً بحقه بل خوفاً مما هُددوا به.

الرد على المراجعة (٨٢) :

- ١- كشف ما في كلامه من التضليل فيما ادّعاه من التفريق بين مؤازرة الخليفة وبين صحة عقد الخلافة له، وبيان ما هما غير متلازمين حقاً.

٢- بيان مذهب أهل السنة والجماعة في مؤازرة أهل السلطة الإسلامية بما يردّ دعوى هذا الرافضي.

٣- نقض كل ما ذكره من الأسباب المزعومة في سكوت علي عن حقه المفترى، وذلك من عدة أوجه.

٤- ما ذكره من حال المسلمين بعد وفاة رسول الله ﷺ قرينة لصحة خلافة أبي بكر، ثم من بعده عمر، ثم من بعده عثمان ~~رضي~~.

٥- الإشارة إلى ما تقدم من تفصيل موقف سعد بن عباد، مع نقض دعواه حصول الإكراه والتهديد في بيعة أبي بكر.

ابتداً مراجعته هذه بتمويه جديد فقال: (اصفاقهم على مؤازرة الصديق والنصح له في السر والعلانية شيء، وصحة عقد الخلافة له بالإجماع شيء آخر، وهما غير متلازمين عقلاً وشرعاً).

ونحن نقول: كلامه هذا فيه تضليل مقصود، فإن غير المتلازمين عقلاً وشرعاً هما مؤازرة الخليفة -أيًا كان- والنصح له مع استحقيقه للخلافة، فإنه من المعلوم أنه يمكن أن يلي أمور المسلمين أناس غير مستحقين لها، لكنهم يقهرون الأمة على ذلك كما كان عليه حال يزيد ابن معاوية؛ إذ قد أكره الناس على بيعته وهو غير مستحق لها، ففي المسلمين قطعاً من هو أفضل منه، لكنه بعد أن أكرههم بايعوه وصحّ عقد الخلافة له، ذلك لأنها لم تصله من تسلط محض عليهم، بل لعهد أبيه معاوية إليه الخلافة، وهذا الوجه هو أحد الأنواع التي يصح بها عقد الإمامة، بل هو أوضحها وأفضلها كما بينه الإمام ابن حزم في (الفصل) (٤/١٦٩)، ولو لم يصح عقد الخلافة هذا لما جاز لأحد الخضوع له ولا الجهاد معه، ولا دفع الأموال المستحقة إلى نوابه، فإن عقد الإمامة إذا لم يصح فهو إذاً ليس خليفة شرعياً،

فكيف تبرؤ الذمة بأداء تلك الأمور إليه؟ وهو ما تناقض فيه هذا الموسوي فأقر بصحته بقوله: (بل يجب على الأمة أن تعامله - وإن كان عبدًا مجدع الأطراف - معاملة الخلفاء بالحق، فتعطيه خراج الأرض ومقاسمتها وزكاة الأنعام وغيرها، ولها أن تأخذ منه ذلك بالبيع والشراء... بل لا إشكال في براءة ذمة المتقبل منه بدفع القبالة إليه) فهذا الذي أقر به دليل عليه من صحة عقد الخلافة بهذا الشكل، وإن كان صاحبها غير مستحق لها، أو كان في الأمة من هو أفضل منه، وهو ما ينفرد به أهل السنة والجماعة من قولهم بصحة خلافة المفضول مع وجود الفاضل.

ومما يدل على ما قلناه من صحة بيعة يزيد مع عدم استحقاقه لها، ما أخرجه مسلم في (صحيحه) (١٨٥١) أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه جاء إلى عبد الله بن مطيع - وهو داعية ابن الزبير وكان قد خلع يزيد وخرج عليه - فقال: -يعني ابن مطيع- اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتكم لأجلس، أتيتكم لأحدثكم حديثاً سمعت رسول الله ﷺ يقول، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية) قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): (هذا حديث حدث به ابن عمر لما خلعوا أمير وقتهم يزيد مع ما كان عليه من الظلم، فدلّ الحديث على أن من لم يكن مطيعاً لولاية الأمر، أو خرج عليهم بالسيف مات ميتة جاهلية، وهذا ضد حال الرافضة؛ فإنهم أبعد الناس عن طاعة الأمراء إلا كرهاً) اهـ.

قلت: وسيأتي قريباً بيان حال الرافضة مع الأمراء، وأيضاً لو لم تصح خلافة الصديق رضي الله عنه لزم منه بطلان أحكامه وعهوده، وكذا من بعده عمر وعثمان؛ لأنهم كلهم غاصبون حق عليّ -بزعم أهل الجهل هؤلاء- لكننا نجد علياً رضي الله عنه حين ولي

الأمر بعد مقتل عثمان عليه السلام ما غير حكيمًا من أحكام أبي بكر وعمر وعثمان، ولا أبطل عهدًا من عهودهم، ولو كان ذلك عنده باطلاً لما كان في سعة من أن يمضي الباطل وينفذه وقد ارتفعت عنه التقية.

وإذا تبين هذا، وأن صحة عقد الخلافة ملازم لموازرة الخليفة ومناصرته، فإن غير الملازم هو استحقاقه للخلافة وألويته لها من غيره، هذا وجه.

والوجه الثاني: أن الأمر هذا حتى بهذا الشكل لم يكن في حق الصديق عليه السلام، بل كان مستحقاً لها عليه السلام بدلالة نصوص كثيرة - كما قدمنا في آخر الرد على المراجعة (٥٢) - وبدلالة الإجماع الحاصل كما تقدم أيضاً في المراجعة الماضية، وهذان الوجهان هما اللذان أشار إليهما شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر فقال (٤/ ٢٣٢): (الرابع: أن يقال الكلام في إمامة الصديق إما أن يكون في وجودها وإما أن يكون في استحقاقه لها، أما الأول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس، بأنه تولى الأمر، وقام مقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وخلفه في أمته، وأقام الحدود، واستوفى الحقوق، وقاتل الكفار المرتدين، وولي الأعمال، وقسم الأموال، وفعل جميع ما فعل الإمام، بل هو أول من باشر الإمامة في الأمة. وإما إن أريد بإمامته كونه مستحقاً لذلك، فهذا عليه أدلة كثيرة غير الإجماع) قلت: وهو يعني أن صحة عقد الخلافة هي تحصيل حاصل من إقرار أفعاله والاعتداد بها، لكن ذلك لا يلزم منه استحقاقه لها إلا في حق الصديق عليه السلام، لما قدمنا من استحقاقه لها - فضلاً عن وقوعها له - من أدلة النصوص والإجماع، ونحن بهذا نقضنا كلا مقدمتيه من إنكاره استحقاق الصديق للخلافة، ومن صحة عقد الخلافة له حتى لو لم يستحقها، بناء على أصوله التي تظاهر بها هنا، وإن كان واقع حالهم خلافها كما سنبينه.

ثم قوله: (فإن لعلي والأئمة المعصومين من بنيه مذهباً في مؤازرة أهل السلطة الإسلامية معروفاً، وهو الذي ندين الله به، وأنا أذكره لك جواباً عما قلت، وحاصله..) فهذا نرد عليه من وجوه:

أحدها: قوله عن علي وبنيه بأنهم (أئمة معصومون) من الضلال الذي لم تقله إلا الرافضة - قبحهم الله - فكيف يمكن أن يخاطب به أهل السنة، بل هم عند أهل السنة كغيرهم سواء، أو أن في غيرهم من هم أفضل منهم منزلة عند الله وأعلم منهم بأمر الشرع، حتى قال شيخ الإسلام^(١): (ولولا أن الناس وجدوا عند مالك، والشافعي، وأحمد، أكثر مما وجدوه عند موسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي؛ لما عدلوا عن هؤلاء إلى هؤلاء).

الوجه الثاني: نسبه هذا القول في مؤازرة السلطة الإسلامية إلى أئمة ومذهبه، بما يشعر اختصاصهم به دون غيرهم باطل قطعاً، بل هو قول أهل السنة والجماعة، قال شيخ الإسلام في (العقيدة الواسطية) وهي لبيان مذهب أهل السنة والجماعة^(٢): (ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء، أبراراً كانوا أو فجاراً، ويحافظون على الجماعات) ويدل على ذلك أيضاً إخراجهم الأحاديث الكثيرة في ذلك، ومنها تلك التي ذكرها هذا الموسوي في مراجعته هذه - أحاديث ابن مسعود، وأبي ذر، وسلمة الجعفي، وحذيفة بن اليمان، وأم سلمة ~~بن~~ أجمعين - بل هذه التي ذكرها مما تبين تناقضه القبيح؛ فإنه زعم أنه مذهب اختصاص به أئمة، ثم عزاه في التخريج في الهوامش لكتب أهل السنة، أليس هذا تناقضاً واضحاً فاضحاً من قبل هذا المدعو عبد الحسين؟! وفوق ذلك لا نشك في كذبه في ادعائه أن هذا مذهب أئمة

(١) المنتقى (ص ١٩١).

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/٤١٠).

من الرافضة؛ إذ لو كان صادقاً لعزا قوله وتقريره هذا لموضع واحد من كتب أئمتته، لكنه يعلم ببطلان هذا، وما هي إلا تقية يستعملها في وجه أهل السنة، الذين يعلمون أن أبعد الناس عن طاعة الأمراء ومؤازرتهم هم الرافضة هؤلاء، وهو ما يتبين بالوجه الآتي:

الوجه الثالث: وهو ما سبق بيانه خلال الرد على المراجعة (٦٤)، من نظرة الرافضة إلى الحكومات الإسلامية جميعاً، من عهد الصديق عليه السلام إلى عصرنا الحاضر - عدا مدة خلافة علي عليه السلام - بأنها باطلة؛ لأنها اغتصبت الأمر وحالت دون تولي الأئمة المعصومين ونوابهم زمام الحكم - بزعمهم - وهو ما صرح به إمامهم الذي يسمونه (آية الله الخميني) في كتابه (الحكومة الإسلامية) (ص ٣٣) حتى إن الكليني الذي يمجده هذا الموسوي كثيراً في مراجعاته هذه، وقال عن كتابه بأنه من الكتب المقدسة، ومستودع علوم آل محمد عليهم السلام - كما في المراجعة (١٤) - روى في (الأصول من الكافي) (باب اختلاف الحديث) (١/٦٧): (عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث، فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة، أيحل ذلك؟ فقال: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنها تحاكم إلى الطاغوت وما يحكم له فإنما يأخذ سحتاً وإن كان حقاً ثابتاً له؛ لأنه أخذه بحكم الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به).

ولهذا ترتب عند الشيعة وجوب مقاطعة كل تلك الحكومات على جميع المستويات، وهامهم في زماننا هذا في أبسط المسائل مثل عقود النكاح، لا يصححون فعل كل القضاة والحكام الذين تنبئهم الدولة - مهما كانت - على ذلك، بل لا بد من أن يقيم لهم أحد أئمتهم، وهذا أمر معلوم من حالهم بالضرورة، الذي حاول إخفاءه وإظهار خلافه هذا المدعو عبد الحسين في هذه المراجعة، ونحن لا نشك أبداً أن هذا القول منه ليس إلا تقية، فمثله لا يجهل هذا الأمر من مذهبه مع امتلاكه القدرة على مثل هذا التمويه العجيب.

ولولا أننا لا نحكم بالظن لقلنا أن مذهب هؤلاء الرافضة - ومنهم عبد الحسين هذا - في تبرير موقف علي عليه السلام وباقي ذريته - سوى الحسين عليه السلام - أن ذلك كان منهم رغبة في تقويض كل تلك الدول وتخريبها من داخلها، بالتظاهر بالموافقة لهم والدخول معهم، ومع أننا نقطع ببراءة علي وذريته من هذا النفاق، إلا أننا نظن أن هذا جواب هؤلاء الرافضة فيما لو سئلوا عن موقف أئمتهم هؤلاء من حكوماتهم، لكننا كما قلنا: لا نحكم بالظن حتى نتيقن، ولا سبيل إلى تيقننا إلا بكلفة نحن الآن في غنى عن بذلها.

وسبب ظننا هذا ما تأكدنا منه من مذهب الرافضة، بأنهم لا يميزون الدخول في أي عمل لكل تلك الحكومات، ولكنهم مع ذلك يستثنون من ذلك إذا كان الدخول معهم من أجل تخريب دولهم وتقويضها، بل وإعانة أهل الكفر والضلال عليهم، كما قدمناه في الرد على المراجعة (٦٤) من موقف كل من نصير الدين الطوسي وابن العلقمي، وإعانتها للمغول الكفرة على أهل الإسلام. وقد جاء مذهبهم هذا صريحاً فيما قرره إمامهم المقبور الخميني في كتابه (المكاسب المحرمة) (١٢٣/٢): (عن أبي الحسين علي بن محمد عليه السلام، أن محمد بن عيسى كتب إليه يسأله عن العمل لبني العباس، فكان مما قاله: إن مذهبي في الدخول في أمرهم وجود السبيل في إدخال المكروه على عدوه، وانبساط اليد في التشفيع منهم بشيء أتقرب به إليهم، فأجاب: من فعل ذلك فليس مدخله في العمل حراماً بل أجراً وثواباً).

ثم قال هذا الموسوي: (وإن تعذر ذلك فاستولى على سلطان المسلمين غيره، وجبت على الأمة مؤازرته في كل أمر يتوقف عليه عز الإسلام ومنعته..) وادعى أنهم يفعلون ذلك من باب تقديم الأهم الذي هو وحدة دولة الإسلام على المهم الذي هو الخلافة، وقد صرح بذلك بعد أسطر فقال: (وقياماً بالواجب شرعاً وعقلاً من تقديم الأهم - في مقام التعارض - على المهم في المشورة) ثم ادعى بعد ذلك سكوت علي عليه السلام عن حقه في

الخلافة بعد رسول الله ﷺ - فيما زعم - وتنازله عنه تقديمًا لمصلحة قمع الفتن الحاصلة بموت رسول الله ﷺ على استحقاقه - المزعوم - للخلافة، حتى قال: (فكان من الطبيعي له أن يقدم حقه قريبًا لحياة الإسلام، وإيثارًا للصالح العام) في كلام يتبين - إن شاء الله - خلال ردنا عليه في الوجوه الآتية:

الوجه الأول: لو كان ما ادعاه صحيحًا من سكوت علي عليه السلام عن حقه في الخلافة لأبي بكر، رغبة منه في الحفاظ على وحدة الأمة رغم استيلاء أبي بكر عليها، فلم لم يفعل ذلك أيضًا مع معاوية؟ مع أن افتراق الأمة في خلافة علي كان أعظم افتراق، إذ صاروا ثلاثة أحزاب: حزب مع علي، وحزب مع معاوية، وحزب اعتزلها. وهذا ما يبين بطلان قول الموسوي، من أن مذهب أئمتنا تقديم الأهم الذي هو وحدة دولة الإسلام على المهم الذي هو الخلافة. فهل تنازل علي عليه السلام عن هذا الأصل ولم يعد يراعي تقديم الأهم على المهم؟ وهل تنازل عنه ابنه الحسين عليه السلام حين خرج على يزيد؟ أم هل غفلوا عنه وتنبه له هذا الدجال عبد الحسين؟!

ونحن إذ نقول هذا لا نخطئ عليًا ولا الحسين عليه السلام في موقفها ذاك، بل هما عندنا مصيبان، ومعارضهما مخطئ، لكننا نقوله حتى نبرهن أنه لم يكن عند علي ولا عند الحسين مثل هذا الموقف في التنازل عن حقهما في الخلافة حفاظًا على وحدة الصف، بل كانا يريدان - مثل كثير غيرهما - أن الخلافة حين تكون حقًا لهما فلها أن يقاتلا من أجلها، بخلاف الحسن عليه السلام، فإنه فقط الذي يقال عنه أنه تنازل عن حقه، وهو الذي اختصه رسول الله ﷺ بالمدح بين سائر أهل البيت، فقال عن موقفه النبيل في التنازل لمعاوية^(١): (إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به فتنتين عظيمتين من المسلمين).

(١) البخاري (٢٧٠٤).

ولا يمكن أن يكون دليل عبد الحسين هذا فيما زعمه من مذهبهم السابق هو موقف الحسن هذا من معاوية، فإنه إنما يتكلم عن علي لا عن الحسن، فعلي لم يكن عنده مثل هذا الموقف، إذ لو صح لكان ادعى أن يلتزم به مع معاوية، ولا يكون تمسكه بحقه سبباً في فرقة الأمة، فلما لم يكن ذلك علم أنه لم يكن ليتنازل عما رآه حقاً، فلو كان يرى خلافته للنبي ﷺ لما كان يتنازل عنها إذن، فإذا قد علم هذا علمنا ببطلانه من أساسه. فإن قال أحد: إن معاوية يفرق كثيراً عن أبي بكر، وإن مثل معاوية لا يحق لأحد أن يتنازل له، كما هو المنتظر من هؤلاء الروافض، عارضناهم بموقف الحسن مع معاوية وتنازله له، فإن صححوا موقفه لزمهم ما سبق من موقف علي مع معاوية، وإن أبطلوه فقد نقضوا أصلاً عظيماً من أصولهم الفاسدة، ألا وهو عصمة الأئمة - بزعمهم -.

الوجه الثاني: لو صحت دعوى هذا الموسوي، من مراعاة علي لظروف وفاة الرسول ﷺ، وما اتبع ذلك من الفتن الطاغية - على حد تعبيره - وارتداد بعض العرب، وترصد الكفار بالإسلام وأهله؛ لكان الواجب إذاً أن يصرح علي ﷺ بحقه في الخلافة فور انتفاء تلك الأسباب المزعوم تسببها في سكوته، وذلك في آخر خلافة أبي بكر ﷺ، أو بعد وفاته، ولا يدع الأمر يصير إلى عمر، إذ من المعلوم بالضرورة أنه لم يكن هناك - حين توفي أبو بكر - فتن طاغية - كما سماها عبد الحسين هذا - تنذر بانتفاض الجزيرة وانقلاب العرب واجتياح الإسلام، ولم يكن هناك مسيلمة، ولا طليحة، ولا سجاح، ولا أي من أصحابهم؛ إذ قد أبادهم الله تعالى على أيدي جنود أبي بكر ﷺ، ولم يكن هناك أحد من الكفار - الروم أو الفرس - يترصد بالإسلام سوءاً، بل كانوا هم المترصد بهم. وهذه كلها هي الأحوال التي جعلها هذا الموسوي متكثراً لما زعمه من سبب سكوت علي ﷺ عن حقه، فحتى لو جاريناه فيها فإنها قد انتفت تماماً قبل وفاة الصديق ﷺ، فما الذي منع علياً

عليه من تصريحه بحقه حين ولي الأمر عمر، لولا علمه وتيقنه بعدم استحقاقه لها مع وجود مثل هذين العلمين الشاخصين؛ أبي بكر الصديق وعمر الفاروق عليه.

بل أكثر من ذلك وأوضح حين طعن عمر عليه، وجعل الأمر شورى بين ستة نفر كان علي ضمنهم، فلو كانوا -وحاشاهم من ذلك- يريدون غصبه حقه لما أدخله عمر معهم، بل لأخرجه، كما أخرج سعيد بن زيد، ولما اعترض عليه أحد في ذلك بكلمة.. هذا أولاً.

وثانياً: فقد كانت لعلي عليه فرصة تامة وكاملة في الوصول إلى الخلافة لو كانت له مزية على غيره من هؤلاء الستة، فضلاً عن سبقه -الصديق والفاروق- إذ لم يكن في تلك الأيام الثلاثة سلطان يخاف، ولا رئيس يتوقى، ولا مخافة من أحد، ولا جند معد للتغلب، أفترى لو كان لعلي عليه حق ظاهر يختص به من نص عليه من رسول الله ﷺ، أو من فضل بائن على من معه ينفرد به عنهم، أما كان من الواجب عليه أن يقول: أيها الناس! كم هذا الظلم لي، وكم هذا الكتمان بحقي، وكم هذا الجحد لنص رسول الله ﷺ، وكم هذا الإعراض عن فضلي البائن على هؤلاء المقرونين لي؟ فإذا لم يفعل علم أنه باطل وزور وبهتان. ولا ينقض قولنا هذا ما جاء في بعض الأخبار المكذوبة الساقطة، من مخاطبة علي لباقي الستة معه في الشورى، مثل الحديث الذي ذكره هذا الموسوي في الهامش (٣٥) صفحة (٦٧-٦٨)، إذ قد تقدم جوابنا عليه خلال الرد على المراجعة (١٢) في موضعه ذاك، وبيننا سقوطه عن الاحتجاج، فليراجع.

ومن المعلوم بالضرورة أن أمر الستة هؤلاء قد خلص إلى عثمان وعلي، وكان الحكم بينهما الصحابي الجليل الأمين عبد الرحمن بن عوف، وقد رضيا به^(١)، وكان مما جاء فيه قول

(١) انظر: تفصيل ذلك في البداية والنهاية (٧/ ١٤٥-١٤٧).

عبد الرحمن لعلي وعثمان: (أيكما يبرأ من هذا الأمر فنفوض هذا الأمر إليه، والله عليه والإسلام ليولين أفضل الرجلين الباقيين، فأسكت الشيخان علي وعثمان، فقال عبد الرحمن: إني أترك حقي من ذلك، والله علي والإسلام أن أجتهد فأولي أولاً كما بالحق، فقالا: نعم، ثم خاطب كل واحد منهما بما فيه من الفضل، وأخذ عليه العهد والميثاق لثن ولاء ليعدلن، ولثن ولي عليه ليسمعن وليطيعن، فقال كل منهما: نعم: ثم تفرقوا) وهذا صريح كل الصراحة في رضا علي عن جعل عبد الرحمن حكماً بينه وبين عثمان، فلو كان عنده نص في الخلافة - كما يزعمه هؤلاء الكذبة - لما سكت حينها، فضلاً عن تفریطه في السكوت قبل هذا الموضوع. ثم قال الحافظ ابن كثير أيضاً: (ثم نهض عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يستشير الناس فيهما، ويجمع رأي المسلمين برأي رؤوس الناس وأقيادهم جميعاً وأشتاتاً، منى وفرادى ومجتمعين، سرّاً وجهراً، حتى خلص إلى النساء المخدرات في حجابهن، وحتى سأل الولدان في المكاتب، وحتى سأل من يرد من الركبان والأعراب إلى المدينة في مدة ثلاثة أيام بلياليها، فلم يجد اثنين يختلفان في تقدم عثمان بن عفان، إلا ما ينقل عن عمار والمقداد أنها أشارا بعلي بن أبي طالب).

وهذا يبين أن دعوى نص النبي ﷺ على علي خرافة لا أساس لها من الصحة، وهي من نسج الرافضة هؤلاء، إذ كيف يعقل تواطؤ مثل هذا العدد الهائل من المسلمين داخل المدينة وخارجها، رجالاً ونساءً، كباراً وصغاراً، مجتمعين ومنفردين، كل على حدة، يتواطؤن على نسيان حق علي ثم تقديم غيره عليه، أو أنهم فعلوا ذلك عمداً، وهو ما يتضح الجواب عليه في الوجه الآتي.

الوجه الثالث: وهو أن رسول الله ﷺ مات وجمهور أصحابه متوافرون، فما منهم أحد أشار إلى علي رضي الله عنه بكلمة يذكر فيها أن رسول الله ﷺ نص عليه، ولا ادعاه له أحد في ذلك

الوقت ولا بعده، ومن المحال الممتنع الذي لا يمكن ولا يجوز البتة، اتفاق أكثر من عشرين ألف إنسان على كتمان عهد رسول الله ﷺ إلى علي، رغم أن عليًا قد بايع أبا بكر طائعا غير مكره - كما قدمنا - وهو عندهم إنما بايع رجلا كافرًا أو فاسقا جاحدا لنص رسول الله ﷺ، وأعانه على أمره وجالسه إلى أن مات، ثم بايع بعده عمر بن الخطاب مبادرا غير متردد ساعة فما فوقها، وصحبه وأعلنه على أمره وأنكحه من ابنته، ثم قبل إدخاله في الشورى أحد ستة رجال، فكيف حل لعلي عند هؤلاء الجهال أن يشارك بنفسه في شورى ضالة وكفر ويغر الأمة هذا الغرور؟

وهذا الأمر بهذه القباحة المزعومة أدى بقوم إلى تكفير علي عليه السلام؛ لأنه بزعمهم أعان الكفار على كفرهم وأيدهم على كتمان النص، منهم أبو كامل وأصحابه، كما نقله عنهم الإمام ابن حزم في (الفصل) (١٨٣/٤). والمقصود هنا بيان استحالة اتفاق هذا العدد الهائل من البشر على كتمان نص النبي ﷺ على إمامة علي، أما كان في هؤلاء من يتقي الله ولا تأخذه في الحق لومة لائم؟ أما كان في بني هاشم أحد له دين يصرح بذلك؟ خصوصا وفيهم العباس الذي اتفق الجميع على توقيره وتعظيمه، حتى إن عمر توسل به إلى الله تعالى في الاستسقاء، وكذلك بنو العباس عبد الله وعبيد الله وقثم، وكذلك عقيل أخو علي، وكذلك بنو أخيه جعفر وغيرهم. فإذا لم يكن في بني هاشم أحد، أما كان في جميع أهل الإسلام من المهاجرين والأنصار وغيرهم واحد يصرح بذلك؟ فهذا من المحال الذي لا يباري فيه عاقل، إلا أن يدعي هؤلاء الروافض أنهم كلهم قد اتفق لهم نسيان ذلك العهد، وهذا - كما قال ابن حزم (٩٨/٤) - أعجوبة من المحال غير ممكنة، ولو أمكنت لجاز لكل أحد أن يدعي أي أمر يريد من المحالات أنه قد كان وأن الناس كلهم قد نسوه، وفي هذا إبطال للحقائق كلها.

ثم إن كان جميع أصحاب رسول الله ﷺ اتفقوا على جحد ذلك النص، فمن أين علم به هؤلاء الرافضة الضلال؟ ومن بلغه إليهم؟ ثم إن كانوا كذلك قد كتموه - وحاشاهم - فما الذي حملهم على المسارعة في بيعة علي عليه السلام لما دعا إلى نفسه بعد مقتل عثمان رضي الله عنه؟ أما كان لهم مندوحة في كتم النص في ثلاثة أحوال مضت عن كتمه في هذا الموضوع أيضًا؟ وهل ذكر أحد من الناس أن أحدًا من هؤلاء الذين بايعوه بعد مقتل عثمان قد اعتذر إليه مما سلف من بيعتهم لأبي بكر وعمر وعثمان؟ أو هل تاب أحد منهم من جحده النص على إمامته وخلافته للنبي ﷺ؟ أو هل قال أحد منهم: قد ذكرت هذا النص الذي كنت نسيته في أمر علي؟ إن عقولاً خفي عليها هذا الظاهر اللائح لعقول مخدولة لم يرد الله أن يهديها. وهذا الوجه الذي قلناه هو مما استفدناه من كلام الإمام ابن حزم في (الفصل) (٤/٩٦، ٩٨، ١٠٠-١٠١).

ثم ما أشار إليه هذا الموسوي خلال كلامه ذلك من الفتن المنيرة بانقلاب العرب واجتياح الإسلام، وقوله بعد ذلك: (وقد قويت بفقده عليه السلام شوكتهم، إذ صار المسلمون بعده كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية بين ذئاب عادية ووحوش ضارية، ومسيلمة الكذاب وطليحة بن خويلد وسجاح بنت الحارث الدجالة، وأصحابهم قائمون - في محق الإسلام وسحق المسلمين - على ساق، والرومان والأكاسرة وغيرهما كانوا بالمرصاد).

كل كلامه هذا فيه من الأدلة على صحة تقدم أبي بكر وعمر وعثمان على علي رضي الله عنه جميعًا في الخلافة، إذ كل هذه الفتن التي ذكرها محيطة بالإسلام وأهله، كمسيلمة وطليحة وسجاح، وأصحابهم المرتدين، ومن سواهم من أهل الكفر كالروم والفرس؛ لم يتصد لهم ويدراً شرهم عن الإسلام، ويكسر شوكتهم، ويعز الإسلام والمسلمين عليهم غير أبي بكر الصديق، ومن بعده عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين رضي الله عنه أجمعين.

ونحن نسأل هذا الموسوي وأشياعه: من قمع هذه الفتن الطاغية المنذرة بـلتنفاس الجزيرة، وانقلاب العرب، واجتياح الإسلام، غير أبي بكر خليفة رسول الله ﷺ؟ ومن تصدى لشر هؤلاء المنافقين من الأعراب وغيرهم وكسر شوكتهم غير أبي بكر؟ ومن ثبت الأمة وعزز لها دينها حين أرادت أن تنقلب بعد موت رسول الله ﷺ غير أبي بكر؟ وهو مصداق قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلَا يَنْتَفِعُونَ بِمَا أُنزِلَتْ بِهِ عَلَيْهِمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿٧٤﴾﴾ [آل عمران] فكان أبو بكر رضي الله عنه هو سيد الشاكرين بمقتضى هذه الآية، الذي عصم الله به الأمة من الانقلاب على أعقابهم. ونسأل أيضًا: من فتح البلاد وكسر شوكة الروم والفرس وغيرهما غير أبي بكر ومن بعده عمر ثم عثمان؟ من فتح العراق والشام ومصر، وعبر البحر نشرًا لدين الله غير هؤلاء الأئمة المهديين؟ وكل هذا وأمثاله قد كان من غير خلافة علي رضي الله عنه، وكثير منه من غير حتى مشاركته، كما قدمنا ذلك في آخر الرد على المراجعة (٧٤) وكذلك في المراجعة (١٢)، عند الكلام على ما أسماه بآية الولاية في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢) من أحقية خلافة الصديق بدلالة واقع الحال بعد وفاة رسول الله ﷺ.

ثم إنا والله لتتعجب من جرأة هذا الموسوي بذكره مثل هذه الفتن بعد وفاة رسول الله ﷺ، في معرض تبريره سكوت علي عن حقه في الخلافة، بينما هي عند كل عاقل منصف من أدل الأمور على صحة خلافة الصديق للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ومع فضل علي رضي الله عنه العظيم الذي ثبت بالأدلة الصحيحة، فإنه في هذه الأحوال التي ذكرها هذا الموسوي لا فضل له يتميز به ألبتة على غيره، بل الفضل المميز فيها للصديق رضي الله عنه. رغم أن عليًا رضي الله عنه كان أبعد الخلفاء الراشدين الأربعة عن مقاتلة المرتدين ومناجزة الكافرين من الروم والفرس وغيرهم، ونحن أهل السنة نعذره في ذلك ولا نطعن فيه من

أجله، لكن هذا لو ظفر بأقل منه هؤلاء الروافض في أحد من يبغضونهم لطاروا به كل مطار، ولطلبوا له وزمروا، فمن أين للشيعنة الاحتجاج على فضل علي عليه السلام بمثل ما ذكره هذا الموسوي؟ ثم قال عبد الحسين بعد ذلك: (لكن سيد الأنصار سعد بن عباد لم يسالم الخليفين أبدًا، ولم تجمععه معها جماعة في عيد أو جمعة، وكان لا يفيض بإفاضتهم، ولا يرى أثرًا لشيء من أوامرهم ونواهيهم، حتى قتل غيلة بحوران على عهد الخليفة الثاني، فقالوا: قتله الجن، وله كلام يوم السقيفة وبعده لا حاجة بنا إلى ذكره).

قلت: قد تقدم تفصيل موقف سعد بن عباد عليه السلام في تخلفه عن بيعة الصديق عليه السلام، وذلك خلال ردنا على المراجعة الماضية، وبيننا هناك أن سببه أنه كان يطلب الأمر لنفسه، وأن يقسم صف المسلمين إلى قسمين مهاجرين وأنصار، وهذا مطلب غير شرعي أبدًا، فلذا لا يلتفت أحد إلى تخلفه أو محتج به، إلا من في قلبه مرض مثل هؤلاء الرافضة، وقد قدمنا هناك أيضًا أن تخلف سعد عن البيعة هذا لا حجة فيه للشيعنة أبدًا، بل هو مما ينغص عليهم كذلك، فراجعهم. وقلنا هناك أيضًا: إن هذا هو السبب في عدم ذكر أئمة الرافضة هؤلاء لسبب تخلف سعد عن البيعة؛ لعلمهم أنه دليل عليهم كذلك، وقد أعاننا الله أيضًا على إثبات هذا بصنيع هذا المدعو عبد الحسين هنا؛ إذ تراه قد أشار إلى تخلفه عن البيعة ولم يذكر سببه بالنص، رغم أنه من المفترض أنه يؤيد قوله، ولكنه لا يستطيع ذلك ولا يبيحه له أشياعه؛ لأنه ينغص عليهم كما قلنا، فالحمد لله على توفيقه في كشف مواقفهم هذه.

ولا يفوتني أن أنبه إلى ما في كلامه من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بالسيرة، وذلك في قوله: (لم يسالم الخليفين أبدًا، ولم تجمععه معها جماعة في عيد أو جمعة..). فهذا مما لا دليل عليه يثبت، وتخلفه عن البيعة لا يفيد كما لا يخفى، بل إن هناك ما يعارضه، وهو ما أخرجه الإمام أحمد (٥/١) بإسناد صحيح إلى حميد بن عبد الرحمن الحميري - وهو ثقة من

الطبقة الثالثة- في قصة سقيفة بني ساعدة، وفيها أن أبا بكر قال لسعد بن عباد: (ولقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال وأنت قاعد: قريش ولاة هذا الأمر، فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم. فقال سعد: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء) ولولا أنه مرسل لاحتججنا به، ولكن نحن في غنى عنه إذ لم يثبت ما قاله هذا الموسوي. وكذلك وصفه سعدًا بسيد الأنصار، مبالغة مقصودة إن لم يكن كذبًا متعمدًا، فسعد رضي الله عنه ليس سيدًا للأنصار جميعهم، بل هو سيد الخزرج كما هو معلوم لكل من راجع ترجمته في مظانها، وحتى ذلك لم يكن موقفه مؤثرًا في الخزرج بعد أن ألقى الله هذه الفوارق بينهم، فأصبحوا كلهم أنصار الله وأنصار رسوله، لكن هذا الموسوي يريد بذلك الوصف الإيهام بأن موقعه قد أثر على سائر الأنصار في التخلف عن بيعة الصديق، وقد دحضنا ذلك بحمد الله بحجج واضحة بينة في المراجعة الماضية، فليراجع.

وأما ما ذكره من صفة موت سعد بن عباد رضي الله عنه فلا يصح ولا يثبت، وهو عند ابن سعد (٦١٧/٣)، والطبراني في (الكبير) (٣٥٩، ٥٣٦٠)، والحاكم (٢٥٣/٣) بأسانيد مرسلة لم تثبت.

ثم أشار هذا الموسوي إلى كلام سعد يوم السقيفة وبعدها، أما يوم السقيفة فقد تقدم ذلك في المراجعة الماضية، وأنه لا حجة فيه للشيعنة أبدًا، لذا تراهم لا يذكرونه نصًا كما قدمنا. وأما كلامه بعد يوم السقيفة فهو ما أخرجه ابن سعد في (الطبقات) (٦١٦/٣) من طريق محمد بن عمر الواقدي، حدثني محمد بن صالح، عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي، وهذا إسناد ساقط بمرّة، الواقدي متروك، والزبير بن المنذر هذا مجهول، وقال عنه الذهبي: (لا يكاد يعرف). فهذه بضاعة الرافضة، الاحتجاج بالمتروكين والمجهولين إن لم يكونوا كذابين.

ثم أشار عبد الحسين هذا إلى أن بيعة سائر الأنصار، مثل حباب بن المنذر، إنما كانت بالقوة فقال: (وأما أصحابه كحباب بن المنذر وغيره من الأنصار فإننا خضعوا عنوة واستسلموا للقوة) وهذا كذب وبهتان وزور، والرافضة أهل لكل هذا. إذ من المعلوم بالضرورة التي لا يمكن إنكارها، أنه لم يكن هنالك قتال ولا تضارب على بيعة أبي بكر - كما هو الحال في بيعة علي - ولم يكن هناك تهديد ولا وقت طويل ينفسح للوعيد، ومن المحال أن يكون أكثر من ألفي فارس أنجاد أبطال كلهم من عشيرة واحدة - وقد ظهر من شجاعتهم ما لا شيء بعدها، وهو أنهم بقوا ثمانية أعوام متصلة محاربين لجميع العرب حين بايعوا رسول الله ﷺ - ليرهبوا أبا بكر ورجلين أتيا معه فقط - عمر وأبا عبيدة - لا يرجع إلى عشيرة كثيرة، ولا إلى عصابة ولا مال، ثم يبايعوه وهو عندهم مبطل، ومن المحال أيضًا أن يرجعوا عن قولهم وما كانوا قد رأوه من أن الحق حقهم، ويتنازلوا إلى رجل لا عشيرة له ولا منعة، ولا حاجب ولا حرس على بابه، ولا له قصر يمتنع فيه، ولا موالي له، ولا أموال يمتاز بها عليهم؛ خصوصًا وأن أحد رؤوسهم وهو سعد بن عباد لم يتنازل ولم يرجع، فما الذي جعله أشجع من جميعهم حتى جنبوا كلهم وتشجع هو بمفرده؟ بل قد كان لهم في موقفه أسوة في عدم التنازل والإصرار لو كانوا قد رأوا أنفسهم محقين، لكنهم قد علموا والله أن أبا بكر على الحق، وهو المستحق الوحيد لخلافة رسول الله ﷺ، وأن من خالفه على الباطل، وقد تقدم خلال الرد على المراجعة الماضية تفصيل الكلام عن بيعة الأنصار للصديق رضي الله عنه، وأن منهم من كان منحازًا إلى أبي بكر ابتداءً، مثل أسيد بن حضير ومعه بنو عبد الأشهل، كما في (سيرة ابن هشام) (٣٠٧/٤)، أو أن بعضهم كان قد أسرع في بيعة الصديق من غير تردد مثل بشير بن سعد، وغير ذلك، فراجع. وقد منا هناك أيضًا أن الحباب بن المنذر كان أول أمره يدعو بدعوة سعد، بتنصيب أمير من المهاجرين وأمير من

الأنصار، لكنه رجع مع من رجع من الأنصار بعد تذكير أبي بكر عليه السلام لهم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (الأئمة من قريش).

وكل هذا يبين كذبه بادعائه مبايعة الأنصار خوفاً مما هددهم به أبو بكر، فضلاً عن أن تخلف من تخلف منهم لا حجة فيه للشيعة أبداً كما قدمنا.

ومرة أخرى يعود هذا الموسوي إلى الإشارة إلى كلام الحباب بن المنذر يوم السقيفة، ولا يذكره نصاً لعلمه أنه حجة عليه أيضاً، كما فعل ذلك في الهامش (٧/ ٢٧٥)، وقد قدمنا في الرد على المراجعة الماضية نص الحديث عند البخاري (٦٨٣٠)، وفيه قول الحباب: (منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش) فهو نفسه قول سعد بن عباد، ولا شيء غيره كما حاول الإيهام به هذا المفتري عبد الحسين في ذلك الهامش.

ثم قوله في آخر مراجعته: (فهل يكون العمل بمقتضيات الخوف من السيف أو التحريق بالنار إيماناً بعقد البيعة؟) إشارة منه إلى أن بيعة من بايع أبا بكر عليه السلام ومنهم علي، إنما كانت خوفاً بعد أن هددوا بالسيف أو الحرق، وقد قدمنا استحالة أن تكون بيعة الأنصار للصديق عليه السلام خوفاً منه أو إجباراً وإكراهاً، فضلاً عن أن ذلك لم يرد حتى ولا في خبر مكذوب، لكن عبد الحسين هذا قد فاق حتى الوضاعين والكذابين في الأخبار قافتى ما لم يخطر على بالهم.

أما ادعاؤه تهديدهم علياً بالقتل أو الحرق، وهو ما صرح به في الهامش (٨/ ٢٧٥)، فكذب سمح أبين من سابقه، وذلك يتضح من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا معارض لما قاله سلفاً، من أن علياً هو الذي شق بنفسه طريق المواقعة، وأثر مسألة القائمين بالأمر، وأن ذلك مبني على ما قدم به مراجعته من مذهبهم - فيما زعم - في مؤازرة أهل السلطة الإسلامية، حفاظاً على وحدة الإسلام والمسلمين، وهذا

يعني عند كل عاقل أنه بايع بمحض إرادته، فكيف يزعم بعد هذا في آخر المراجعة أنه إنهما بايع خوفاً من القتل أو الحرق؟ وكان هذا الأحق يظن أن من انتهى إلى آخر مراجعته قد نسي أولها!!

الوجه الثاني: وهو ما أقره هذا الموسوي بنفسه في المراجعة الماضية، من تخلف علي عليه السلام عن البيعة ستة أشهر، ونحن وإن كنا أثبتنا أنه بايع ثاني يوم وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، لكننا قلنا: إنه انقطع تواجده معهم إلا في النادر مداراة لفاطمة عليها السلام، فاحتاج بعد وفاتها أن يجدد البيعة، وهو الذي كان بعد ستة أشهر، والمهم أن إقرار الموسوي بتخلفه عن البيعة ستة أشهر، ثم مبايعته بعد ذلك بمحض إرادته - كما هو نص الحديث في الصحيحين الذي قدمناه في بداية الرد على المراجعة (٨٠) - يدحض أيضاً إكراههم علياً على البيعة وتهديدهم له إذا لم يفعل، وإلا فلم أهملوه ستة أشهر؟ ولو كانوا يريدون إكراهه بالتهديد بالحرق لما حسن بهم تأخير ذلك، ثم بعد هذه الأشهر الستة جاءهم هو بنفسه طائماً غير مكره، بل مقرراً بفضل أبي بكر رضي الله عنه واستحقاقه للخلافة، كما هو واضح من نص الحديث الذي أشرنا إليه، وقد تقدم. فلا سبب يعقل لإظهار بيعته للمصديق رضي الله عنه بعد ستة أشهر، إلا أنه رأى الحق فيها واستدرك أمره، فبايع طالباً حظ نفسه في دينه راجعاً إلى الحق لما بايع، وإلا لو كان رجوعه إلى بيعة أبي بكر رجوعاً إلى الباطل - كما تقوله الروافض عن بيعة أبي بكر بأنها أمر باطل - لكان ذلك قدحاً في علي قبل أبي بكر، فضلاً عن أن هذا هو الباطل بعينه.

الوجه الثالث: أن ذلك يتضمن قدحاً في علي رضي الله عنه، بما يلزمه من وصفه بالخوف والجن، وهو الأسد شجاعاً، فإننا وإياهم متفقون على شجاعته رضي الله عنه التي قل نظيرها قبل هذه الحادثة وبعدها، إذ قد عرض نفسه إلى الموت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله مرات، وكذا بعد ذلك يوم الجمل وصفين، فما الذي جنبه وأخافه من الموت بين هاتين الحالتين؟

ثم إن علياً عندهم أشجع من عثمان، والكل يعلم كيف كانت شجاعة عثمان عليه السلام حين واجه الموت لوحده، وأبى أن يرضخ للمعتدين، رغم تمكنه من الدفاع عن نفسه بجيوش عظيمة لو كان أراد ذلك، لكنه لعظم شجاعته واجه الموت بكل ارتياح ولم يتنازل عن حقه في الخلافة، فعلي لو كان عنده نص من النبي صلى الله عليه وآله كان أدعى أن لا يتنازل ولا يجين لو أنه هدد بالقتل أو الحرق، وإلا لو أصر الروافض على قولهم ذاك بأنه قد هدد بالحرق - كما فعل هذا الموسوي - فإنهم إذاً يقررون فضل شجاعة عثمان على علي عليه السلام، وهو ما الموت أهون عندهم من سماعه.

وكذا ابنه الحسين عليه السلام كان مثال الشجاعة، حين لم يرض بالتنازل عن حق رآه لنفسه، ليس من نص شرعي بل من مبايعة أناس في قلوبهم مرض، فعلي عليه السلام لو كان عنده نص من النبي صلى الله عليه وآله لكان أولى بمثل هذه الشجاعة من ابنه الحسين وغيره.

ثم ما بال سعد بن عبادة وهو دون علي في الشجاعة والإقدام والفضل، لا يرهبه تهديد المبايعين للصديق، فيأبى مبايعته ويصر على ذلك طيلة خلافة أبي بكر، وكذا في خلافة عمر حتى يموت على ذلك، وهو لا يملك من الفضل ما يميزه عن غيره، فضلاً عن تقدم غيره عليه، وفضلاً عن عدم امتلاكه لنص من النبي صلى الله عليه وآله بذلك؟

فإن قالوا: إن علياً يفرق بين هؤلاء وغيرهم بأنه قد راعى وحدة الأمة واتحاد النصف، فقد عاد الكلام إلى ما سبق نقله وتفصيل الرد عليه من ثلاثة أوجه فليراجع، لكن المقصود هنا الرد على زعمه بأن علياً بايع خوفاً من القتل أو التحريق بالنار، وقد قدمنا ثلاثة أوجه من الرد، وما نحن نمضي في ذلك.

الوجه الرابع: أن بطلان سكوت علي خوفاً منهم يتضح حتى بدون ذكر شجاعته عليه السلام إذ قد كانت له من الأسباب المادية ما تؤهله للإنكار والاعتراض عليهم فيما لو أراد ذلك،

حتى دون الحاجة إلى نص من النبي ﷺ - لكن الله أعاده من مثل هذا الباطل - مثل كونه ابن عم النبي ﷺ وزوج ابنته، وأشرفهم نسباً، بل قد كانت لتؤيده بنو هاشم كلها وهم من هم في العرب، وكذا بنو أعمامهم بنو عبد شمس، فهذان هما أعظم أحياء قريش، في حين كانت بنو تميم من أضعف قريش عزة ومنعة، فلو كان علي عليه السلام له أدنى حق في الخلافة لاستطاع أن يملأها عليهم خيلاً ورجالاً، بل قد عرض ذلك عليه صراحة أبو سفيان، وهو من أبناء عمومته بني عبد شمس، وذلك فيما أخرجه الطبري في (تاريخه) (٢٠٩/٣) عن ابن الحر قال: (قال أبو سفيان لعلي: ما بال هذا الأمر في أقل حي من قريش، والله لئن شئت لأملأها عليه خيلاً ورجالاً، قال: فقال علي: يا أبا سفيان، طالما عادت الإسلام وأهله فلم تضره بذلك شيئاً، إنا وجدنا أبا بكر لها أهلاً) قلت: وإسناده صحيح إلى ابن الحر، ولم أعرفه، وأظنه حصين بن مالك بن أبي الحر، وهو ثقة من كبار التابعين، فإن يكن هو فالقصة ثابتة.

فإذا كانت كذلك ففيها فوائد عزيزة - قد أثبتناها فيما سبق -.

أولها: نقض خرافة تهديدهم علياً وإجباره على البيعة.

الثانية: تصريحه بأحقية أبي بكر للخلافة ورضائه بذلك.

الثالثة: بيان موقف أبي سفيان من علي وميله إليه، رغم أن ذلك لم يكن تدينًا بل عصية

وهوى، لكنه يفيد في قطع السنة هؤلاء الروافض عن أبي سفيان عليه السلام.

ومما يؤكد هذا الوجه الرابع الذي نحن فيه، ما ثبت عن علي عليه السلام من عدة طرق من

إنكاره أن يكون النبي ﷺ قد اختصه بشيء دون غيره من الصحابة، من ذلك ما أخرجه

الإمام أحمد (٧٩/١)، والبخاري (٣٦/١) (٣٠/٤) (٣٠/٨)، (٤٧، ٤٥)، والترمذي (٣١١/٢)،

والنسائي (٢٣/٨)، عن أبي جحيفة قال: سألت علياً عليه السلام: هل عندكم شيء مما ليس في

القرآن؟ - وفي رواية: ما ليس عند الناس - فقال: (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن، إلا فهما يعطى رجل في كتابه، وما في الصحيفة) قلت: وما في الصحيفة؟ قال: (العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر). وله ألفاظ وطرق أخرى، انظر مسند الإمام أحمد (١/١١٨، ١١٩، ١٥١، ١٥٢)، صحيح مسلم (٣/١٥٦٧)، سنن النسائي (٨/٢٤).

الوجه الخامس: تكذيبه فيما ادعاه في الهامش (٨/٢٧٥) من أن تهديهم عليًا بالتحريق ثابت بالتواتر القطعي، ونحن والله لتعجب من جرأة الرافضة هؤلاء عمومًا، وعبد الحسين هذا خصوصًا؛ إذ لم يكتف بادعائه الثبوت، بل زاد عليه بالتواتر القطعي، ونحن نعفيه ونعفي أتباعه من إثبات التواتر القطعي، فإنه لا سبيل إليه حتى وإن اجتمع إنسيهم وجنيهم عليه، ولكن نتحداهم بسوق سند واحد له فيه أدنى درجات الصحة، وقد عزاه في الهامش إلى ابن قتيبة في (الإمامة والسياسة)، والطبري في (تاريخه)، وابن عبد ربه المالكي في (العقد الفريد)، وابن بكر الجوهري في (السقيفة)، نقلًا من (شرح نهج البلاغة)، والمسعودي في (مروج الذهب)، والشهرستاني في (الملل والنحل)، وأبي مخنف في تصنيفه لأخبار السقيفة. وكل هؤلاء - باستثناء الطبري - لا تقوم بهم حجة ولا تثبت بهم صحة ولا قريبًا منها، فكلهم - باستثناء الطبري - لا يذكر إسنادًا لما يسوقه، الأمر الذي يمنع العاقل من تقرير صحته فضلًا عن تواتره.. هذا شيء، والشيء الآخر ما عند كل واحد من هؤلاء المذكورين - باستثناء الطبري - أو كتبهم مما يسقط الاحتجاج بهم أو بكتبهم، فأبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري صاحب كتاب (السقيفة) لا قيمة له عند أهل السنة، بل هو شيعي ذكره شيخهم الطوسي في (الفهرست) (١١٠)، وعنه نقله الخوئي في (معجم رجال الحديث) (٦٢١)، وقال عنه أيضًا: (فالرجل لم تثبت وثاقته) فهو إذاً لا يحتج به حتى عند الشيعة أنفسهم، هذا

فضلاً عن فقدان كتابه، ولا سبيل لهم إلا عن طريق ابن أبي الحديد في شرحه للنهج، الذي هو الآخر لا قيمة له عند أهل السنة إطلاقاً.

أما المسعودي صاحب كتاب (مروج الذهب) فهو شيعي أيضاً ومعتزلي، كما نص عليه الحافظ في (لسان الميزان) (٢٢٤-٢٢٥/٤) فقال: (وكتبه طافحة بأنه كان شيعياً ومعتزلياً) أمثل هذا يكون حجة على أهل السنة؟ فحاله يشبه حال ابن أبي الحديد. ومثل المسعودي بل أوهى منه أبو مخنف، الذي قال عنه هذا الموسوي بأنه أفرد كتاباً لأخبار السقيفة على فرض صدقه، وأبو مخنف هذا اسمه لوط بن يحيى، ذكره الذهبي في (الميزان) (٤١٩/٣ - ٤٢٠) وقال: (إخباري تالف لا يوثق به، تركه أبو حاتم وغيره، وقال الدار قطني: ضعيف، وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال مرة: ليس بشيء. وقال ابن عدي: شيعي محترق صاحب أخبارهم) قلت: وهذا الخبر الذي ذكره من تأليفهم وافتراءهم.

أما (العقد الفريد) لابن عبد ربه المالكي فلا يمكن الاعتماد عليه في مثل هذه الأخبار، فهو فضلاً عن عدم سوقه للأسانيد فهو كتاب أدب لا حجة فيه لإثبات الأخبار، ولا يعرج على مثله إلا المخدولون.

أما كتاب (الإمامة والسياسة) فقد قدمنا في آخر المراجعة (٨٠) عدم صحة نسبته إلى ابن قتيبة، ومن ثم خلو الكتاب من أية قيمة علمية كما لا يخفى.

وآخر المذكورين هنا هو الشهرستاني في (الملل والنحل)، وقد ذكر ذلك فعلاً (٧٣/١) - هامش الفصل - نقلاً عن إبراهيم بن سيار النظام، في المسألة الحادية عشرة من المسائل التي انفرد بها عن المعتزلة، وهي ميله إلى الرفض ووقيعته في كبار الصحابة، ثم ساق له الشهرستاني بعضاً من أباطيله وافتراءاته تلك، ومنها افتراؤه على عمر بأنه هددهم بإحراق

بيت علي، ثم قال الشهرستاني (٧٤/١): (إلى غير ذلك من الوقعة الفاحشة في الصحابة ~~حشنة~~ أجمعين) فهذا يوضح لكل ذي عقل أن الشهرستاني لم يقر بتلك الحادثة الباطلة، بل نقل افتراءات النظام ذاك ومنها هذا، ثم استكرها كلها، فمن أراد الإيham بأن الشهرستاني أقر بتلك الحادثة المفتراة هل يشك أحد في كذبه ودجله؟ مثل هذا الذي رضي لنفسه -ورضي له أتباعه- أن يتعبد لغير الله تعالى فتسمى بعدد الحسين، ذلك الاسم الذي سيدعى به يوم القيامة إمعاناً في خزيه، وزيادة لما أعد له من العذاب.

وبعد إسقاط الحججة بكل هذه الكتب في مثل ما نحن بصده، نعود إلى (تاريخ الطبري) الذي هو وحده الذي يستحق النظر فيه، فنقول: قد أخرج الطبري (٢٠٢/٣) بإسناده عن زيادة بن كليب قال:

(أتى عمر بن الخطاب منزل علي وفيه طلحة والزبير ورجال من المهاجرين، فقال: والله لأحرقن عليكم أو لتخرجن إلى البيعة..).

قلت: وهذا باطل لا يثبت من جهة إسناده ومثته، أما إسناده فهو من رواية زياد بن كليب أبي معشر الكوفي من قوله، وهو معضل إذ بين زياد هذا وبين من يمكن أن يشهد تلك الحادثة راويين على الأقل، فزياد من الطبقة السادسة مات سنة مائة وعشرين، ومنه يعلم الانقطاع الفاحش في إسناده الذي يوجب ضعفه. أما مثته ففيه نكارة؛ لمخالفته ما ثبت من الأحاديث الصحيحة المصرحة ببيعة الزبير وجميع المهاجرين ابتداءً لأبي بكر، وأنهم كانوا منحازين إلى أبي بكر منذ البداية، فضلاً عن مخالفته ما ثبت من الأحاديث في بيعة علي ~~حشنة~~ بالاختيار دون الكره، انظر لكل تلك الأحاديث التي أشرنا إليها ما قدمناه في الرد على المراجعة الماضية.. والحمد لله على توفيقه.

المراجعة (٨٣) : س :

- استفسار شيخ الأزهر عن إمكانية الجمع بين ثبوت النص وحمل الصحابة على الصحة.

المراجعة (٨٤) : ش :

- ١- ادعاؤه عدم تعبد الصحابة بالنصوص إذا كانت متعلقة بأمور السياسة وتدبير الدولة، مع ذكره لبعض الدوافع - المزعومة - لهم على ذلك.
- ٢- ذكره لآخر ما عنده من الأسباب - المفتراة - التي أوجبت قعود علي عن حقه المزعوم في الخلافة.

الرد على المراجعة (٨٤) :

- ١- نقض دعواه في اتهامه الصحابة عدم التعبد ببعض النصوص، مع التقديم لبيان فضل الصحابة رضوان الله عليهم.
- ٢- رد الأسباب المزعومة التي دفعت الصحابة لذلك.
- ٣- الإتيان على كل الاحتمالات التي تتحجج بها الشيعة في تفسير مبايعة علي لأبي بكر ومناقشتها.

أبي الشيطان إلا أن يوسع كيده ومكره على يدي هذا الدجال عبد الحسين وأتباعه، بما ينفخه فيهم من الخبث والغرور، فيتعاضمون حتى يظنوا أن عندهم قوة وحجة، لكن الله تبارك وتعالى قد طمأننا فقال: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء] وعلمنا رسول الله ﷺ بأن الاستعانة بالله عليهم والاستعاذة به من شرهم تصغرهم وتحقرهم وتذلهم، فنستعين بالله على الروافض هؤلاء ونستعيذ به من شرهم.

وهاهم الضلال إخوان الشياطين وقد انتدبوا أشقاهم، فعاد في هذه المراجعة إلى الطعن بخيار العالمين بعد الأنبياء والمرسلين، وهم صحابة سيد المرسلين ﷺ أجمعين، وحقاً إنه لم يسلم أحد من الكلام عليه وإلقاء التهمة بين يديه، والله در من قال ممن وقف على حقيقة الحال:

قيل إن الإله ذو ولد قيل إن الرسول قد كهنا
ما نجا الله والرسول معاً من لسان الورى فكيف أنا

ومع هذا لا يخفى على ذوي الألباب أن مطاعن هؤلاء الفرق الضالة أشبه شيء بنبح الكلاب، بل لعمرى إنه لصيرير باب، أو طنين ذباب..

وإذا أتتك مذمتي من ناقص فهي الشهادة لي بأني كامل

وتالله إنها لفتنات أعداء الإسلام في هذه الفرق الضالة، نعموا من هذه الأمة أعظم ما نعموه أن يكون لنبينا مثل هؤلاء الأصحاب، الذين بذلوا كل ما بوسعهم من النفس والمال في ساعة العسرة وفترات الشدة، أيام كان الإسلام غريباً محاصراً من كل جانب، مطارداً من كل عدو، قليل الأنصار والأعوان، وكان هذا البذل خالصاً لا تشوبه شائبة من طمع ولا رياء. ولم يكن هذا لوحده هو الذي أغاظ أعداء الإسلام من اليهودية والنصرانية على الخصوص، فإنه قد كان لهم عزاء في أصحاب أنبيائهم وتضحياتهم ومواقفهم المشرفة، ولكن أكثر ما غاظهم ألا يساوي أعظم موقف من مواقف أصحاب أي نبي من أنبيائهم أدنى موقف من مواقف صحابة رسول الله ﷺ. فها هو موسى عليه السلام قد قصص الله علينا في عشرات الآيات كيف كان موقف أصحابه، بل الخالص منهم طيلة حياته، حتى انتهى إلى أن قال: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ [الأنبياء: ٧٥] ثم ها هو عيسى عليه السلام يجبرنا الله ﷻ عن

خاصة أصحابه وهم الخواريون، أنهم كانوا محتاجين في تقريرهم لصدقه إلى آية معجزة تدلهم عليه، فضلاً عن استفسارهم عن مدى استطاعة الله وقدرته، فقالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رُبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً﴾ [المائدة: ١١٧] ويرروا ذلك بقولهم: ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطَهَّرِينَ قُلُوبَنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَّقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة].

وإن العاقل ليستحي لو طلب المقارنة بين كل هؤلاء وغيرهم، وبين صحابة رسول الله ﷺ، الذين كانوا معه في أشد الأيام محنة وأحلك الليالي ظلمة، لم يطلبوا منه يوماً من الدهر آية يستعينون بها على حالهم، فضلاً عن زيادة إيمانهم وبقينهم، بل كانوا مثال الاستسلام لأمر الله والصبر لقدر الله، وما يصيبهم جراء نصرتهم لرسول الله ﷺ، حتى إن ذلك كان مما يزيدهم إيماناً وتسليماً، كما أخبر عن واقع حالهم علام الغيوب فقال: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَوَدَّعْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب] وكما قال عنهم أيضاً بعد آخر جهاد لهم مع رسول الله ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧] يعني غزوة تبوك، وكل هذا وأمثاله كثير يريد أن يصادر عليه أعداء الإسلام من اليهودية خصوصاً، والنصرانية وغيرهم عموماً، بما بغوه من الطعن بصحابة رسول الله ﷺ، لكنهم لم يستطيعوا ذلك علناً، فوجدوا لهم أعظم عون في هذه الفرق الضالة، الراضية هؤلاء بما افتروه على ذلك الجليل الفريد الذي رباه رسول الله ﷺ بتوجيه رب العالمين، حتى بلغ مقاماً لولا أنه كان بالفعل لحسبه الناس من الأحلام الطائرة، والرؤى المجنحة التي صاغها خيال مخلوق.

ومن طالع كلام هذا الدجال عبد الحسين في هذه المراجعة واللتين قبلها (٨٠، ٨٢)، واللتين بعدها (٨٦، ٨٨)، وكلام غيره من الراضية؛ يتيقن أنهم يعنون صراحة أن أصحاب

رسول الله ﷺ لم يكونوا إخوانًا في الله، ولم يكونوا رحماء بينهم، وإنما كانوا أعداء يلعن بعضهم بعضًا، ويمكر بعضهم ببعض، ويتآفق بعضهم لبعض، ويتآمر بعضهم على بعض بغيًا وعدوانًا.

لقد كذبوا والله! بل كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي أسمى من ذلك وأنبل، وكانت بنو هاشم وبنو أمية أوفى من ذلك لإسلامها وقرباتها، وأوثق صلة وأعظم تعاونًا على الحق والخير.

ومن أخط أكاذيب الرافضة زعمهم أن أصحاب رسول الله ﷺ كان يضمم العداوة بعضهم لبعض - كما هو مقتضى كلام عبد الحسين في تلك المواضع المشار إليها - بل هم كانوا كما قال الله عنهم: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [التح: ٢٩]، فذاك موقفهم من الكفار، مع أن فيهم آباءهم وإخوانهم وذوي قرابتهم، ولكنهم قطعوا هذه الوشائج جميعًا، وهذا موقفهم مع المؤمنين أيضًا، مع أن ما يجمعهم فقط أخوة الدين، فتلك الشدة لله وهذه الرحمة لله، وتلك الحمية لدين الله، وهذه الساحة لدين الله أيضًا، فليس لهم في أنفسهم شيء ولا لأنفسهم فيهم شيء، وهم يقيمون عواطفهم ومشاعرهم كما يقيمون سلوكهم وروابطهم، على أساس رضا الله ومحبته فقط.

وفوق هذا هم كما وصفهم الله: ﴿يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [التح: ٢٩] فهذا دأبهم ودينتهم، كل ما يشغل بالهم وكل ما تتطلع إليه أشواقهم هو فضل الله ورضوانه ولا شيء وراءه.

فهل يكون مثل هؤلاء المتراحمين بينهم، الأشداء على الكفار - بنص الله رب العالمين -

كاثمين لنص رسول الله ﷺ - المزعوم - في علي؟!

وهل يجوز أن يكون هؤلاء الأشداء على الكفار بنص التنزيل شديدين على علي ومهديين له؟ إلا أن يكون علي.. وحاشاه.

وهل يجوز أن يكون هؤلاء الذين دأبهم نيل فضل الله ورضاه - كما قرره الله عنهم - غير ملتزمين ببعض أوامر رسول الله ﷺ بدعوى تعلقها بالمصالح الدنيوية كما زعم هذا الكذوب؟
ثم ما زعمه من التفريق بين أوامر رسول الله ﷺ المختصة بالشؤون الأخروية، وبين ما سواها مما كان متعلقاً بالسياسة، لا دليل عليه، بل هو تفريق باطل يعلمه كل مسلم صحيح الإسلام، فضلاً عن أن يكون من صحابة رسول الله ﷺ، الذين كانوا أول من تلقى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ۝﴾ [الاحزاب] وهم أعرف الناس بمعناها ومرادها، بما شهدوه من رسول الله ﷺ في سيرته، وبما علموه من لغتهم التي خوطبوا بها، فإن قوله (أمراً) نكرة في سياق الشرط، وهي تنفيذ العموم عند كل من فهم كلام العرب، فهي تنفيذ لزوم تنفيذ أوامر الرسول ﷺ في أي شأن كان، صغيراً أم حقيراً، دنيوياً أم أخروياً، وأن من نكص على ذلك فقد ضل، ليس ضلالاً هيناً بل ضلالاً مبيناً. وإذ وضح هذا فإننا وجدنا صحابة رسول الله ﷺ قد امتدحهم الله تعالى في غير آية بما ينافي ذلك أتم المنافاة، فكيف يكون هؤلاء الذين يبتغون رضوان الله قد أسقطوا بعض أوامر رسوله، الأمر الذي يقتضي أنهم قد ضلوا ضلالاً مبيناً؟ فهذا لا يستقيم إلا في عقول هؤلاء المجانين.

ثم إن الله تعالى قد وصفهم أيضاً بأنهم راشدون فقال: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَرَزَقْنَاهُمْ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ۝﴾ [الحجرات]
والرشد لا يجتمع مع الضلال إلا عند هؤلاء المجانين.

ثم إن قوله تعالى: **(وَكُذِّبَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ)** [الحجرات: ٧] لازمه تبرأتهم من عصيان أوامر رسول الله ﷺ في كل شؤونه، إذ أن عصيانه ﷺ إما أن يكون كفرًا أو أدنى منه وهو الفسوق، أو أقل أحواله أن يوصف صاحبه بأنه عاص، وهذا كله منتف عن صحابة رسول الله ﷺ بنص الآية، فمن جوز أن يكون أحد صحابة رسول الله ﷺ غير ملتزم ببعض أوامره مهما كانت فليراجع عقله أو إيمانه، فإنه إن أنكر معنى الآية كما بيناه فقد قدح ذلك في عقله، وإن أقر به لكن أنكر تحققها فقد قدح ذلك في إيمانه.

ثم كيف يستجيز عاقل أن يخفى بطلان هذا التفريق بين الأوامر على مسلم، فضلاً عن أن يكون من صحابة رسول الله ﷺ وهم أيضاً أول من تلقى قوله تعالى: **(فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)** [النساء: ٦٥] وهذا أيضاً عام في كل الأمور والشؤون، بل جعل الله ذلك علامة الإيمان.

وإذ بطل التفريق المزعوم بين الأوامر المتعلقة بالشؤون الأخروية، وبين ما كان متعلقاً بأمور السياسة وتدبير قواعد الدولة، فلم يبق إلا التسوية بين نوعي الأوامر، وأن من أنكر آيات منها كان عاصياً لرسول الله ﷺ، وهو ما يريد التوصل إليه هذا الموسوي وشيعته في صحابة رسول الله ﷺ، وإن حرصوا به يلزمهم تكذيب نصوص القرآن التي مر بعضها إذ هي مخالفة لها.

وهو أيضاً مخالف لقوله تعالى: **(كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ)** [آل عمران: ١١٠] وهو ما لا يبقى للإسلام من يكذب به، وحقاً هو ما فعلته الرافضة بتحريفها لنص الآية هذا، حين رأوها لا تستقيم مع ما يريدونه من الباطل في صحابة رسول الله ﷺ، وذلك ثابت عندهم

في (تفسير القمي) لعلي بن ابراهيم القمي، الذي استشهد به هذا الموسوي في مراجعته هذه^(١)، قال هذا القمي في مقدمة كتابه (١٠ / ١): (وأما ما كان على خلاف ما أنزل الله فهو قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فقال أبو عبد الله عليه السلام لقارئ هذه الآية: خير أمة تقاتلون أمير المؤمنين والحسين بن علي؟ فقبل له: كيف نزلت يا ابن رسول الله؟ فقال: نزلت أنتم خير أئمة أخرجت للناس) اهـ.

ثم كيف يكون هؤلاء الصحابة عاصين لأوامر رسول الله صلى الله عليه وآله أو بعضها، مع أن النبي صلى الله عليه وآله قد وصفهم بقوله: (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم...) الحديث، البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٣٣)؟ فكيف يكونون خير الناس وهم عند الرافضة أقل الناس علماً وأتبعهم للهوى؟ وهذا الحديث بمعنى الآية السابقة تماماً، فإن شغبوا بعدم صحته عندهم فالآية تكفي لقطع الاستهتام.

وكيف يكون هؤلاء الصحابة عاصين لبعض أوامره صلى الله عليه وآله وقد نص الله تعالى على رضائه عنهم فقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنِّي وَأُولَئِكَ سَابِقِ الْجَنَّةِ كَانُوا فِيهَا سَابِقِينَ﴾ [التوبة] وقال عنهم قبل ذلك أيضاً: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] ونحن نتصور وقع هذه الآيات البيئات على الرافضة هؤلاء كالصواعق، يكاد برقها لشدة ضوئه ولمعانه يخطف أبصارهم، ويكاد رعدا لقوته يصم آذانهم.

(١) انظر: صفحة (٦٥) هامش (٢٢) و صفحة (٧٠) هامش (٤٤).

فكيف يرضى الله عن قوم لا يخضعون لأوامر رسول الله ﷺ، ولا يلتزمون بها في جميع الأحوال؟ وكيف يرضى عنهم وهم يرون نفعهم ورفعتهم في خلاف أوامر رسوله ﷺ؟ هل يخفى هذا على علام الغيوب فيكشفه أصحاب النقائص والعيوب؟ فإن قالوا: إن حال الصحابة هذا كان في ذلك الوقت فقط ثم تغيروا وارتدوا بعد وفاة الرسول ﷺ، أكذبناهم بما صرح الله به فقال: ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] فهل لأحد من العالمين غير النبيين والمرسلين مثلها؟ علم الله كل ما في قلوبهم في تلك الحال وبعدها مما استوجب رضا الله الأبدي عنهم. وإنه والله لأمر عظيم أن يختص الله به عباده، فيخاطبهم مصرحاً لهم بأنه علم ما في قلوبهم ولأجله رضي عنهم.

ونظيره ما ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: (لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة)^(١)، وكان هؤلاء ألفاً وأربعمائة، وهم أعيان من بايع أبا بكر - كما قال شيخ الإسلام في (المنتقى) (ص: ٧٠) - فكيف يمكن أن يكون هؤلاء الذين علم الله ما في قلوبهم فرضي عنهم لذلك، وأخبر رسوله أنه لا يدخل أحد منهم النار، كيف يمكن أن يكونوا كاتميين لنصر رسول الله ﷺ في علي؟ أو عاصين له بدعوى أنه من الأمور السياسية؟ كما زعمه هذا الموسوي في هذه المراجعة، الذي يكفي لإسقاطه ورده انعدام الدليل عليه، فضلاً عما تقدم من حال الصحابة وفضلهم، مما يستحيل معه أن يكونوا كذلك.

وما زعمه من الأدلة على ذلك فيما يأتي من المراجعات كله هذيان وبطلان واختلاق، كما سنفصل كل ذلك في موضعه إن شاء الله.

وما بالناتكلم عن أفاضل الصحابة وخاصتهم، مع أننا يكفيننا لقمع فتن هؤلاء أن ننظر في أقل الصحابة منزلة، ذلك الذي فعله الأستاذ محب الدين الخطيب رحمته في الفصل

(١) مسلم (٢٤٩٦) وغيره.

الختامي الذي عقده لكتاب (المنتقى من منهاج الاعتدال) فقال (ص: ٦٠٠-٦٠٢): (بل إن الطبقة الدنيا في هذا الجيل - وأحوالها معروفة في كل جيل وقبيل - وهم ممن يستطيع الشيطان في العادة أن يغلبهم على إرادتهم في بعض الأحيان، فيقعون في زلة يستوجبون عليها الحد الشرعي، فإن من أعجب ما وقع من تاريخ البشر، أن يأتي من يقع في شيء من الزلة من أهل تلك الطبقة الدنيا إلى رسول الله ﷺ فيعترف له بزلته، ويلج بلجاجة وإصرار على طلب إقامة الحد عليه - وفي ذلك حثفه - ليتطهر مما دنسه به الشيطان. وكان نبي الرحمة إذا رأى هذا الإيوان العجيب في هذه الطبقة من أصحابه الطيبين، يحاول جهده أن يدرأ الحد عنهم بكل ما يجيزه الشرع، فيأبون إلا أن يتعجلوا عقوبة الدنيا ليتقوا بها عقوبة الآخرة.

وهذه الملاحظة - عن هذه الطبقة بالذات - قد سبق التنويه بها والتحدث عنها إمام كبير من أئمة أهل البيت من زيدية اليمن، وهو الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة بن سليمان بن حمزة (المتوفى ببلدة كوكبان باليمن سنة ٦١٤هـ) نقل ذلك عنه عالم الزيدية في القرن التاسع السيد محمد بن إبراهيم علي المرتضى الوزير (٥٥٧هـ - ٨٤٠هـ) في كتابه (الروض الباسم) (١/ ٥٥-٥٦) فذكر تلك الطبقة وقال: (إن أكثركم تساهلاً في أمور الدين ممن يتجاسر على الإقدام على الكبائر، لا سيما معصية الزنا..

وذلك دليل خفة الأمانة ونقصان الديانة، لكننا نظرنا في حالهم فوجدناهم فعلوا ما لا يفعله من المتأخرين إلا أهل الورع الشحيح، والخوف العظيم، ومن يضرب بصلاحه المثل، ويتقرب بحبه إلى الله ﷻ؛ وذلك أنهم بذلوا أرواحهم في مرضاة رب العالمين، وليس يفعل ذلك إلا من يحق له منصب الإمامة في أهل التقوى واليقين).

أي أن طبقة الدهماء في ذلك الجيل المثالي - ممن قد يقعون في الكبائر - كان لهم من صدق الإيوان والاستقامة على الحق، ما يرفعهم إلى مرتبة من يحق له منصب الإمامة في أمة

من أهل التقوى والدين، فكيف بخاصة الصحابة الذين نزههم الله ﷺ عن أصغر المفوات، ورفعهم إلى أعلى الدرجات..

وقد علق على كلام المنصور بالله علامة الزيدية السيد محمد بن إبراهيم الوزير (١/ ٥٦ -٥٧ الروض الباسم) قائلاً يخاطب قارئ كتابه: (فأخبرني على الإنصاف: في زماننا -وقبل زماننا- من من أهل الديانة سار إلى الموت نشيطاً، وأتى إلى ولاية الأمر مقرّاً بذنبه مشتاقاً إلى لقاء ربه، باذلاً في رضا الله لروحه، ممكناً للولاية أو القضاة من الحكم بقتله؟ وهذه الأشياء تنبه الغافل وتقوي بصيرة العاقل، وإلا ففي قول الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران: ١١٠) كفاية وغنية، مع ما عضدهم من شهادة المصطفى ﷺ بأنهم خير القرون، ويأن غيرهم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه، إلى أمثال ذلك من مناقبهم الشريفة ومراتبهم المنيفة) انتهى..

وآخر ما نكتفي به في ردنا هنا ما يرسم صورة صادقة مشرقة لصحابه رسول الله ﷺ، ومن اتبعهم وافتى آثارهم، تلك الآيات العظيمة الخالدة من سورة الحشر (٨-١٠): ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر] فقل لي بربك من هؤلاء المعنيون غير أبي بكر، وعمرو، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وسعد، وأبي عبيدة بن الجراح، وسعيد بن زيد، وغيرهم، إضافة لعلي رضي الله عنه أجمعين؟ فإن كانوا هم فكيف يصفهم الله بأنهم أخرجوا من ديارهم وأموالهم كرهاً لا ذنب لهم إلا أن يقولوا ربنا الله، وقد خرجوا تاركين كل ذلك ابتغاء فضل الله ورضوانه، لا ملجأ لهم سواه، ولا جناب لهم إلا حماه، وهم مع أنهم مطاردون قليلون فهم ينصرون الله ورسوله بقلوبهم وسيوفهم في أخرج الساعات، وأضيق الأوقات، ثم هم عصوا النبي في استخلاف علي؟

وإن كانوا هم فكيف يخبر عنهم من يعلم السر وأخفى بأنهم هم الصادقون؟ فكيف يكون هؤلاء صادقين وهم بزعم هذا الدجال عبد الحسين وأشياعه قد كتموا أو تجاهلوا نص النبي ﷺ في علي؟

ثم وصف إخوانهم من الأنصار فقال: **(وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)** [الحشر] وهذا أصدق وصف للأنصار من أصدق قائل ﷺ، فإن كانوا هم منبع الإيثار وأهله فكيف يخطر ببال عاقل أنهم كتموا نص النبي ﷺ في علي وأخفوه؟ وإن كانوا هم من فعل ذلك فكيف يصفهم الله بأنهم هم المفلحون؟

ثم بين تعالى أبرز سمات من يأتي بعدهم إلى قيام الساعة فقال: **(وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ)** [الحشر] فأبرز سمات خلفهم أنهم يتوجهون إلى ربهم في طلب المغفرة، لا لذواتهم فحسب، بل ولكن لسلفهم الذين سبقوهم بالإيمان كذلك، والذين هم من أوصل الدين إليهم.

وتتجلى من وراء تلك النصوص طبيعة هذه الأمة المسلمة، وتتجلى الأصرة القوية الوثيقة التي تربط أول هذه الأمة بآخرها وأخرها بأولها، في تضامن وتكافل وتواد وتعاطف، وشعور بوشيجة القربى العميقة التي تتخطى الزمان والمكان والجنس والنسب. وهذه الصورة تبدو وضاعتها على أمتها حين تقرن إلى صورة الحقد الذميمة، والهدم اللثيم، التي تمثلها وتدعو لها الرافضة، صورة الحقد الذي ينغل في الصدور وينخر في الضمير.

صورتان لا التقاء بينهما في لمحّة ولا سمة ولا لمسة ولا ظل، صورة تمثل الأجيال من وراء الزمان والمكان والجنس والوطن والعشيرة والنسب، متضامنة مترابطة متكافلة متوادة متعارفة، بريئة الصدور من الغل، طاهرة القلوب من الحقد، وصورة تمثل الأجيال أعداء متناحرين، يلقي بعضهم بعضًا بالحقد والغش، والخداع والالتواء، فإنا لله وإنا إليه راجعون!

ثم حاول عبد الحسين في الفقرة الأولى من هذه المراجعة إيجاد أسباب لما ادعاه من عدم التزام الصحابة بنص النبي ﷺ - المزعوم - على علي، يمكن أن نجملها في أربعة أسباب:

الأول: ظنهم أن العرب لا تخضع لعلي إلا بالقوة، وقد عصبوا به كل دم أريق في الإسلام لكونه أفضل بني هاشم بعد النبي ﷺ، بمعنى أنه كان بالنسبة لهم مشور منه.

الثاني: ما نغموه من علي من شدة وطأته على أعداء الله، وشدته في أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.

الثالث: حسدهم لعلي عليه السلام على ما آتاه الله من فضله في العلم والعمل، حتى اجتمعوا على نقض العهد إليه وكتبانه وتناسيه.

الرابع: تشوق قريش وسائر العرب إلى تداول الخلافة في قبائلهم، فجعلوها بالانتخاب والاختيار؛ ليكون لكل حي من أحيائهم أمل في الوصول إليها ولو بعد حين.

هذه أربعة أسباب جعلها هذا المخادع متكئًا له في فريته السابقة، من كتبان الصحابة للنص على علي، ونحن نبين نقض كل هذه الأسباب فنقول:

أما الأول فيكفي لإبطاله، أن لازمه وصف علي عليه السلام بالعجز، والعاجز لا يصلح أن يكون إمامًا، فإن قوله بأنهم لا يخضعون للنص عليه إلا بالقوة، يقتضي أن عليًا لم تكن عنده من القوة ما عند أبي بكر وعمر، بل لم تكن عنده قوة أصلاً، إذ قد قدمنا في الرد على آخر ما

جاء في مراجعته الماضية، ما اجتمع عند علي عليه السلام من الأسباب المادية ما تجعله قادرًا على نبيل الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فيما لو كان يريد ما أو كان له فيها حق، بل قد عرض ذلك عليه صريحًا أبو سفيان بن حرب كما مر، وإذا دعوى أنهم لم يكونوا يخضعون لعلي إلا بالقوة التي لم تتوفر عند علي، معناها وصفه بالعجز والجبن وحاشاه من ذلك، وإن قيل: إن تلك القوة قد توفرت عنده - وهو ما نقول به - فأعرضه عن استعمالها دليل على علمه بعدم أحقيته للخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو ما أثبتناه سالفًا.

ثم زعمه أنهم قد عصبوا به كل دم أريق في الإسلام، وأنهم كانوا يطلبون الثأر منه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، من سخافات الشيعة وجهالاتهم أيضًا، إذ قد علم القاضي والداني أن قريشًا لم تكن تنقم نصرة رسول الله صلى الله عليه وآله من بني هاشم أبدًا، بل كانوا ينقمون ذلك من أصحابه وأتباعه صلى الله عليه وآله، هذا فضلاً عن أن في بني هاشم من هم من أعدائه صلى الله عليه وآله، لا نريد المغالاة بتفي تأييد أحد من بني هاشم له، بل نقول: إن حالهم كان كحال غيرهم من أصحابه سواء، مع أن في أصحابه من هو أشد نصرة له منهم كما سيأتي، والحق أن الله تعالى قد أيد رسوله بجميع المؤمنين لا بواحد منهم، فقال:

(هُوَ الَّذِي أُتِّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) [الأنفال] لكن بعض المؤمنين كان أشد

تأييدًا له من غيرهم، وأشدهم في ذلك الصديق أبو بكر رضي الله عنه، ثم من بعده الفاروق عمر رضي الله عنه. ففي سفر الهجرة لم يصحب رسول الله صلى الله عليه وآله غير أبي بكر، ويوم بدر لم يبق معه في العريش غيره، حتى قال صلى الله عليه وآله مينا شدة تأييد أبي بكر له أكثر من غيره: (إن أمن الناس علي في صحبته وذات يده أبو بكر، ولو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا) وهذا من الأحاديث المستفيضة في الصحاح من وجوه كثيرة، وقد قدمنا تحريجه في بداية الرد على المراجعة (٢٠).

وحتى الكفار والمشركون كانوا يعلمون أن رؤوس المسلمين هم محمد ﷺ ووزيراه أبو بكر وعمر، وذلك واضح جلي في سؤال أبي سفيان يوم أحد لما أصيب المسلمون فقال: (أفي القوم محمد -ثلاثاً- ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة -ثلاثاً- ثم قال لأصحابه: أما هؤلاء فقد كفيتموهم) أخرجه الإمام أحمد (٢٩٣/٤) والبخاري (٢٧/٤) (٣٠/٥) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

فقبح الله طائفة يخفى عليها من أمور دينها ما يعلمه حتى أعداؤها، أو أنهم يتكبرون ويتحامقون فينكرون حتى هذا!!

وأما إن كان قصده بقوله: (إن العرب لا تخضع لعلي ولا تتعبد بالنص عليه، إذ وترها في سبيل الله، وسفك دماءها بسيفه في إعلاء كلمة الله..) أنه قد كان لعلي بسبب ذلك حقد في قلوب كثير من العرب، ولذلك انحرفوا عنه، فهذا تمويه ضعيف كاذب كما قال الإمام ابن حزم، إذ قد رد على شبهة الرافضة هذه في (الفصل) (٩٩/٤-١٠٠) بكلام تفصيلي لا يبغي لهم حجة، نجتزئ منه ما يبين المقصود، قال رحمته: (إن ساغ لكم ذلك في بني عبد شمس، وبني مخزوم، وبني عبد الدار، وبني عامر؛ لأنه قتل من كل قبيلة من هذه القبائل رجلاً أو رجلاً.. فقد علم كل من له أقل علم بالأخبار أنه لم يكن لهذه القبائل ولا لأحد منها يوم السقيفة حل ولا عقد ولا رأي ولا أمر.. فعرفونا من قتل علي من بني تيم بن مرة، أو من بني عدي بن كعب، حتى يظن أهل الفحة أنها حقدا عليه؟ ثم أخبرونا من قتل من الأنصار أو من جرح منهم أو من آذى منهم؟ ألم يكونوا معه في تلك المشاهد كلها، بعضهم متقدم، وبعضهم مساو له، وبعضهم متأخر عنه، فأبي حقد كان له في قلوب الأنصار حتى يتفقوا كلهم على جحد النص عليه؟.. ثم أخبرونا من قتل علي من أقارب أولاد المهاجرين من العرب من مضر وربيعة واليمن وقضاعة، حتى يطبقوا كلهم على كراهية ولايته، ويتفقوا

كلهم على جحد النص عليه؟ إن هذه لعجائب لا يمكن اتفاق مثلها في العالم أصلاً، ولقد كان لطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص من القتل في المشركين كالذي كان لعلي، فما الذي خصه باعتقاد الأحقاد له دونهم لو كان للروافض حياء أو عقل؟ ولقد كان لأبي بكر رضي الله عنه ورصي عنه في مضادة قريش في الدعاء إلى الإسلام ما لم يكن لعلي، فما منعهم ذلك من بيعته وهو أسوأ الناس أثرًا عند كفارهم، ولقد كان لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، في مغالبة كفار قريش وإعلانه الإسلام على زعمهم ما لم يكن لعلي رضي الله عنه فليت شعري ما الذي أوجب أن ينسى آثار هؤلاء كلهم ويعادوا عليًا من بينهم كلهم؟

وهذا زيد بن حارثة قتل يوم بدر حنظلة بن أبي سفيان، وهذا الزبير بن العوام قتل يوم بدر أيضًا عبيدة بن سعيد بن العاص، وهذا عمر بن الخطاب قتل يومئذ العاص بن هشام بن المغيرة، فهلا عاداهم أهل هؤلاء المقتولين؟ اهـ.

وأما السبب الثاني وهو ما تقوموه من علي من شدة وطأته على أعداء الله، أو من يبتك حرمان الله، ومساواته بين الناس حتى لم يكن لأحد فيه مطمع، فإننا لا ننكر ذلك فيه رضي الله عنه، إذ هو أحد الخلفاء الراشدين المهديين الذين عناهم النبي صلى الله عليه وآله، لكننا نعلم وكل الناس يعلمون، حتى اليهود والنصارى، أن المقدم في ذلك والبارز فيه، والذي لا يلحقه بعده أحد فيه هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الذي بلغ من شهرته في ذلك أن لقب بالعدل.

فلا يذكر العدل إلا ويتبادر إلى الذهن عمر رضي الله عنه، وهو أمر لشهرته وتواتره يستغنى عن ذكر الأدلة عليه، بل ذكر الأدلة يقيده ويضيقه بعد إطلاقه وسعته. فعمر رضي الله عنه هو الذي كانوا ينقمون منه شدة وطأته على أعداء الله ومن يتعدى حدود الله، وهو الذي لم يكن لأحد فيه مطمع ولا عنده لأحد فيه هوادة، حتى أتعب من بعده في عدله، وهذا كله تحقيقًا لدعاء النبي صلى الله عليه وآله، كما في الحديث الصحيح من طرقة وشواهد، أنه قال: (اللهم أعز

الإسلام بعمر بن الخطاب^(١) وكما ثبت عن عبد الله بن مسعود^(٢) أنه قال: (وما زلنا أعزة منذ أسلم عمر)^(٣). وهذا كله لما كان فيه من الجلد والقوة في أمر الله، كما قال الحافظ في (الفتح) (٥٩/٧).

ثم إن أبا بكر^(٤) خير من عمر وأفضل، وقد ثبت عنه - بإسناد جيد - أنه قال في أول خطبة له غداة بيعته في السقيفة: (والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله) أخرجه ابن إسحاق^(٥)، وقال ابن كثير في (البداية والنهاية) (٣٠١/٦): إسناده صحيح.

لكن هذا الموسوي لقلته حياته عزا هذا القول لعلي دون أبي بكر، والكل يعلم أنه قول أبي بكر ثابت عنه، ولا ننكر أن علياً^(٦) كان كذلك أيضاً، لكن أبا بكر كان أسبق منه في ذلك وأحق بوصفه منه، فما أقل حياء هؤلاء الرافضة!

وأما ما افتراه في السبب الثالث من حسدهم له لما اختصه الله به من العلم والعمل، فعمدوه إلى نقض عهده وتناسي النص عليه وكتابه، فمن أقبح أكاذيب الرافضة وأحطها، كما قدمناه في بداية الرد على هذه المراجعة، وقلنا: إن لازمه أنهم لم يكونوا كما وصفهم الله: (أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ) وأنهم: (يَتَّبِعُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا) [الفتح: ٢٩] وأنهم: (خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) [آل عمران: ١١٠] بل لازمه أنهم كانوا متناحرين فيما بينهم متعادين متباغضين، يلعن بعضهم بعضاً، ويضمر بعضهم لبعض العداوة، وهذا من أبطل الباطل

(١) أخرجه الإمام أحمد (٩٥/٢)، والترمذي (٣٦٨١، ٣٦٨٣)، وابن ماجه (٤١٠٥)، والحاكم (٨٣/٣)، وابن حبان (٢١٧٩، ٢١٨٠)، والبيهقي (٣٧٠/٦)، والطبراني في الكبير (١٤٢٨، ١١٦٥٧، ١٠٣١٤) من أحاديث كل من ابن عمر، وابن عباس، وابن مسعود، وعائشة، وثوبان.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٨٤) وغيره.

(٣) سيرة ابن هشام (٣١١/٤).

ومن آيين الكذب؛ لاقتضائه تكذيب كلام الله تعالى، فإن زعموا أنهم يعنون بقولهم ذلك المنافقين الذين كان لهم مثل ذلك الموقف من علي، قلنا: وهذا أبطل من سابقه؛ إذ معناه أن الكلمة والشوكة والقوة كانت للمنافقين ولم تكن للمؤمنين، وأنهم بذلك لم يعد قرנם خير القرون كما وصفه رسول الله ﷺ، بل شرها وأقبحها لتضمنه علو كلمة المنافقين والمارقين، وسفل كلمة المؤمنين، ومن ثم كلمة الله، وهذا إن تفوهوا به فقد كفونا مؤونة ردهم.

ومثل ما سبق أيضًا ينطبق على السبب الرابع المقتري، من كونهم تشوقوا إلى تداول الخلافة في قبائلهم، فعزموا على نكث العهد ونقض العقد وتناسي النص على علي، فهذا يلزمه مثل ما قدمنا من حالهم ووصفهم بما يخالف نص القرآن، هذا فضلاً عن أن نصوص الآيات تدل على ما قلناه من خيرية القرن الأول ذاك، وأن الظهور والغلبة لأهل الإيثار الذين أيدهم الله تعالى، وأن كلمة الله تعالى فيهم هي العليا، وكلمة الكافرين هي السفلى، وأن الذين ظهروا وانتصروا هم أحباب الله وأوليائه، ومن تلك الآيات قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ حٰجِيَةٍ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ؕ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٠﴾﴾ [المائدة] التي قدمنا الكلام عليها في الرد على المراجعة (١٢) عند استشهاد هذا الموسوي بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] الآية وقلنا إنها أقوى الدلائل على صحة خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ لأنه هو الذي حارب المرتدين، إذ لا يمكن أن يكون المعنى بها النبي ﷺ؛ لأنه لم يتفق له محاربة المرتدين بل الكافرين، وكذا لا يمكن أن يكون المقصود علياً؛ لأنه لم يحارب مرتدين بل متأولين، كما تقدم في الكلام على الحديث (٣٩) من أحاديث المراجعة (٤٨). فإن زعموا أن محاصمة علي في الإمامة هي الردة المقصودة، قلنا بهذا باطل من وجهين:

الأول: أن اسم المرتد لا يتناوهم - كما قدمناه - وعلي نفسه لم يسمهم مرتدين، كما جاء النص عليه في (نهج البلاغة) (ص: ٣٢٣).

الثاني: لو كان كل من نازعه في الإمامة مرتدًا لزم ذلك أيضًا في أبي بكر وأصحابه، ولو كان كذلك لجاء الله بقوم يجاريونهم ويقهرونهم، كما وعد به ووعد الحق فقال: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ [المائدة: ٥٤] خصوصًا وأن وعد الله عام في كل مرتد، بدليل قوله تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ [المائدة: ٥٤] و(من) هذه في معرض الشرط، فهي تفيد العموم كما لا يخفى، ولما لم يكن الأمر كذلك، أي أن الله تعالى لم يأت بقوم يقهرون أبا بكر ومن بايعه، بل كان الأمر بالضد، وهو أن الروافض كانوا دومًا هم المغلوبين كما يقرونهم بذلك، علم بطلان قولهم، وعلم أنها دليل على ظهور أهل الإيمان الذين مجبهم الله تعالى ووصفهم بهذه الصفات في هذه الآية، وعلم أن المقصود بهم هم أبو بكر وعمر ومن تابعهما، وانظر ما تقدم من الكلام في الجزء الأول في الرد على المراجعة (١٢).

والآية الثانية: قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥] وهذا نص في أن الله تعالى وعد المؤمنين الحاضرين وقت النزول بالاستخلاف والتمكين في الأرض، وإزالة الخوف من الأعداء، وأن يجعلهم في غاية الأمن حتى يجشاهم الكفار، وهذا الوعد كله بهذا المجموع لم يقع إلا في زمن الخلفاء الثلاثة؛ أبي بكر وعمر وعثمان، بينما كان علي رضي الله عنه بزعم الرافضة في زمن هؤلاء الثلاثة غير متمكن في الأرض، وغير آمن بل كان خافيًا لدينه خائفًا منهم، فضلًا عن أنه غير مستخلف، فإما أن يقال: إن وعد الله غير متحقق، وهذا من أبطل المحال، أو أن يقال: إنه تحقق بالنسبة للخلفاء

الثلاثة قبله ولم يشملهم هو، وهذا نقض لأصل الرافضة، فضلاً عن أنه ما تريده الخوارج والنواصب، وهو باطل أيضاً، فلم يبق إلا أن يقال: إنه قد كان له عنه نصيب في هذه الآية كنصيب غيره من الخلفاء الثلاثة، فالآية تعمم جميعاً من أبي بكر حتى علي، وهو الحق. وإن قالوا: إن هذه الآية لم تتحقق إلا في زمن علي وخلافته، فقد عاد الأمر إلى ما سبق من استلزامه إخلاف الوعد قبل ذلك، وهو محال. وانظر (مختصر التحفة الاثني عشرية) لمحمود شكري الألويسي رحمته (ص: ١٢٦-١٢٨).

والآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتَدْعُونَ إِلَيَّ قَوْمًا أُولَىٰ بِأَسْرٍ شَدِيدٍ وَتُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التتح: ١٦] وفي هذه الآية دليل على صحة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، وعلى وجوب الطاعة لهم، كما قال ابن حزم في (الفصل) (٤/١٠٩). ذلك أن هذه الآية نزلت بعد الحديبية، وبالإجماع لم تحصل دعوة للمخلفين هؤلاء إلى الخروج مع رسول الله ﷺ لقتال أحد إلا في غزوة تبوك، وما قبلها مثل خيبر لم تكن فيها دعوة هؤلاء المخلفين، فلا يمكن أن تكون مقصودة بالآية، وتبوك أيضاً غير مقصودة؛ إذ لم يحصل فيها القتال ولا الإسلام، كما هو نص وعد الله تعالى بقوله: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [التتح: ١٦] فلا تكون مقصودة أيضاً، ثم ما بعد تبوك لم يدع رسول الله ﷺ هؤلاء العرب لقتال، ولم يخرجوا معه أبداً بدليل نص الآية: ﴿فَإِنْ رَجَعْتَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَعَدُّوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تُخْرَجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] وهذه الآية نزلت بعد تبوك بلا خلاف، فتعين أن المقصود بالآية غير النبي ﷺ، وأنه هو الذي سيدعوهم، وما دعا أولئك الأعراب أحد بعد رسول الله ﷺ إلى قوم يقاتلونهم أو يسلمون إلا أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فإن

أبا بكر دعاهم إلى قتال مرتدي العرب، بني حنيفة، وأصحاب الأسود، وسجاح، وطليحة، والروم، والفرس وغيرهم، ودعاهم عمر إلى قتال الروم والفرس أيضًا، ودعاهم عثمان إلى قتال الروم والفرس والترك، فوجبت طاعتهم بنص القرآن؛ لأنه قال: ﴿فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمْ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح] وإذ وجبت طاعتهم فقد صحت إمامتهم وخلافتهم.

وهذه الآية ليس لعلي عليه السلام نصيب فيها، إذ لم يدع من معه للقتال على الإسلام، فإن من خالفه لم يكونوا كفارًا، لكنه عليه السلام دعاهم للقتال معه لأجل طاعته وخلافته، وهو إن كان محققاً فيه لكن المقصود أن الآية لا تخصه، بل تخص الثلاثة قبله عليهم السلام أجمعين.

فهذه ثلاث من الآيات التي تدل على ما قلناه، من ظهور كلمة الله وإعلانها في الصدر الأول منذ وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، على عكس ما تزعمه الرافضة.

وقوله في آخر الفقرة الأولى هنا: (فإن من ألم بتاريخ قريش.. يعلم أنهم لم يخضعوا للنبوة الهاشمية إلا بعد أن تهمسوا) فيه رائحة للعصية المذمومة، فإن بني هاشم وإن كان يلحقهم فضل لكون النبوة فيهم، إلا أن ذلك لا يعطيهم حق الخلافة لو حدهم، بل قد جعلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم عامة في كل قريش، كما في الحديث المتواتر: (الأئمة من قريش) وقد قدمنا في بداية الرد على المراجعة (٨٠). ثم إن كانوا قد خضعوا للنبوة بالقوة فقط - كما زعم - فما المانع من أن يخضعوا لخلافة علي بالقوة أيضًا لو كان له أدنى حق فيها؟ لما اجتمع فيه من الشجاعة والأسباب المادية التي أسلفناها ما يجعله قادرًا على ذلك لو أراد.

ثم إن زعمه بأنهم خضعوا للنبوة بالقوة فقط، لا يشمل أبدًا السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، الذين علم الناس كلهم أنهم لم يتابعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لخوفهم منه، بل

كانوا بمتابعتهم له معرضين أنفسهم لشتى صنوف الخلاف والهلاك، فإن كان من العرب أحد آمن برسول الله ﷺ خوفاً، فخوفهم من هؤلاء السابقين من المهاجرين والأنصار، إذ هم المعقول أن يرهبوا الناس حتى يدخلوا في دين محمد ﷺ، لا أنهم مع كونهم سابقين كانوا قد أجبروا على الدخول في الإسلام، كما يزعم من لا عقل له.

وإذا كان كذلك فهؤلاء السابقون هم أعيان من بايع أبا بكر، فإن كان لعلي حق في الخلافة لبايعوه ولأجبروا الناس على ذلك، وهو ما لم يكن لكذب النص المزعوم وبطلانه.

ثم ما ذكره في آخر الفقرة في قول عمر لابن العباس: (إن قريشاً كرهت أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة فتجحفون على الناس) وعزاه في الهامش (٢٧٨/١) لابن أبي الحديد في شرح النهج، لا حجة فيه على أهل السنة كما لا يخفى، فضلاً عن أنه من دون إسناد ولا عزو ولا تصحيح، فكيف يمكن الاحتجاج به؟ ومثله في هذا أيضاً ابن الأثير في (الكامل) المذكور في الهامش أيضاً، فقد ساقه من دون إسناد ولا تصحيح، فهو شبه الريح. لكن هذه الحادثة المزعومة قد أخرجها الطبري في (تاريخه) (٢٢٢/٤، ٢٢٣) من طريقين واهين جداً، في كل منهما رجل مبهم لم يسم، مع آخرين من المجاهيل أو الضعفاء، فلا تصح ولا تثبت.

أما الفقرة الثانية من هذه المراجعة فقد تكلم فيها عن وجه قعود علي عليه السلام - المزعوم - عن حقه، وادعى هذا الموسوي أن سبب ذلك القعود تقديم مصلحة قمع الفتن الحاصلة بموت رسول الله ﷺ، وإيثاراً للصالح العام، ودفعاً للخطر عن الأمة. وهي نفس الحجة التي تحجج بها في المراجعة الماضية، وقد ردنا عليه بحمد الله بحجج دامغة من ثلاثة أوجه، مع ما قلناه عن دلالة واقع الحال ذلك على صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام فانظر صفحة (٢٤٣-٢٤٤) فلا حاجة بنا إلى إعادة الكلام هنا، لكن هذا الموسوي قد كذب وافترى حين قال عن علي عليه السلام: (غير أنه قعد في بيته - ولم يبايع حتى أخرجوه كرهاً -

احتفاظاً بحقه، واحتجاجاً على من عدل عنه، ولو أسرع إلى البيعة ما تمت له حجة ولا سطر له برهان) قلت: وقد قدمنا في بداية الرد على المراجعة (٨٠) ما ثبت بالإسناد الصحيح من حصول بيعة علي لأبي بكر الصديق في اليوم الثاني من وفاة رسول الله ﷺ، وإن تحجج أحد بأن بعض العلماء قالوا: إن البيعة حصلت بعد ستة أشهر لعدم علمهم بهذا الحديث، فهو كاف أيضاً كما قدمناه هناك، لإثبات بيعة أبي بكر، حتى على فرض كونها بعد ستة أشهر؛ فإن النص الذي سقناه هناك صريح كل الصراحة في مبايعة علي لأبي بكر ~~هشتم~~ بمحض اختياره ومن غير إكراه؛ إذ في الرواية أنه هو الذي أرسل إلى أبي بكر لإظهار مبايعته، فمن أنكر بيعة علي لأبي بكر فهو أضل من حمار أهله، ومن ادعى أنها كانت بالإكراه فهو أحمق أو مخادع، وتلك الرواية الصحيحة ترد كل هذه المزاعم كما قلنا، فليراجع تفصيل ذلك فيما أشرنا إليه.

وإذ ثبت مسارعة علي لمبايعة أبي بكر من غير إكراه كما قلنا، فنحن نلزم كل الشيعة بما قرره إمامهم عبد الحسين هذا هنا حين قال:

(ولو أسرع إلى البيعة ما تمت له حجة ولا سطر له برهان) فالحمد لله الذي أخذ بناصيته فأنطقه بما هو حجة عليه.

ثم زعمه بأنهم أكرهوه على البيعة وأخرجوه إخراجاً، معارض لما قاله هو نفسه في المراجعة الماضية، من أن علياً هو الذي شق بنفسه طريق المودعة وآثر المسألة، فكيف يلتزم أنه فعل ذلك بنفسه مع ادعاء أنهم أكرهوه؟! فهذا مما يضحك الصبيان عليه قبل الكبار لوضوح تناقضه، وهذا اضطراب منه إلى ذلك لقوله بما هو أبطل الباطل، فوقع في مثل هذا التناقض الواضح الفاضح. وقد تقدم التنويه على مثل هذا التناقض في آخر الرد على المراجعة الماضية، حين نقضنا زعم الشيعة إكراه الصحابة لعلي على بيعة أبي بكر، وذلك من خمسة أوجه، وهو حري بأن يراجع.

وما قاله في آخر مراجعته هذه، من تأويل الصحابة للنص على علي ومن ثم تناسيهم له، هو عين كلامه الذي صدر به مراجعته هذه ورددنا عليه، فلا حاجة للإعادة.

لكن قبل إنهاء كلامنا على هذه المراجعة والانتقال إلى ما بعدها، أرى من المناسب هنا أن نقف وقفة لنبين بطلان كل الاحتمالات التي يمكن أن يتحجج بها الشيعة في تفسير مبايعة علي لأبي بكر وسكت عن حقه، لكنهم خاضوا في بولهم وروثهم حين أرادوا تبرير سكوته هذا، كما فعل هذا الموسوي هنا، فعنون فقرته الثانية من هذه المراجعة بالوجه في قعود الإمام عن حقه، ونحن بإذن الله نفصل كل الأوجه المحتملة، مع بيان ما ينقضها ويردها، فنقول مستعينين بالله العظيم:

على افتراض وجود النص على علي عليه السلام، فإما أن يكون قد علم به هو نفسه أو لم يعلم به، فإن لم يعلم به فيلزمه وصفه بالجهل، ومثله لا يصلح أن يكون إماماً، ثم إن مثل هذا النص الذي يخصه والذي تدعي الشيعة اشتهاؤه، يبعد مع هذا جهله به، فإذا بطل هذا لم يبق إلا القول بوجوب علمه به.

ثم بعد علمه به إما أن يكون قد طالب الأمة بتطبيقه أو لم يطالبهم، فلما لم يدع أحد أنه طالبهم، ولم يأت بذلك نص بإسناد صحيح أو ضعيف؛ فلم يبق إلا أنه لم يطالبهم به. ولا يجوز أن يكون تركه لمطالبتهم به من غير سبب أصلاً، فإن هذا قاذح في عدالته ولا بد، ومن ثم وصفه بما يتنافى مع الإمامة من تركه لواجب من أهم الواجبات الشرعية ومتحتم عليه.

فخلص من كل ما تقدم على افتراض وجود النص المزعوم بأن علياً عليه السلام قد علم به ولم يطالب بحقه فيه لسبب معين، وهذا ما تقر به الشيعة بمعظمهم ومنهم هذا الموسوي، لكنهم بعد ذلك تحبظوا في تعيين ذلك السبب.

ومهما يمكن أن يفرضه الذهن من أسباب فهي لا تخرج عن أحد ثلاثة أسباب لا يجوز غيرها: إما أن يكون تركه للمطالبة بحقه خوفًا منهم ومن تهديدهم له، فجن عن المطالبة، ولم يكن عنده من الشجاعة ما يعينه عليها، أو أنه كان شجاعًا كعادته بما يكفي لذلك ولم يجبن، لكنه رأى المصلحة العامة توجب عليه السكوت خوفًا من تقادم الفتن الحاصلة بموت رسول الله ﷺ، فأثر تقديم الأهم على المهم على حد زعمهم، أو أن يقال: إنه كان شجاعًا بما يكفي لذلك، ولم ير المصلحة في السكوت، بل رأى المطالبة واجبًا عليه، لكنه لم يجد له أنصارًا أو أعوانًا، بل اتفق الكل على معاداته بسبب ما سلف منه من قتله لأقربائهم وذويهم وامتيازه بذلك، أو حسدهم له وتشوقهم إلى نيل الخلافة.

فإما إن قيل: إنه كان يمتلك الشجاعة الكافية، ولم ير السكوت أفضل بل التصريح هو الحق، وكان له أنصار وأعوان في طلبه، فهذا يستلزم حتمًا حصول المطالبة وعدم الرضا بدون نيل حقه، فلا نجد فيما يفرضه الذهن غير هذه الأسباب الثلاثة، إلا أن يكون من قبيل ما لا يجوز وقوعه، مثل افتراض من يفترض أنه مع وجود النص عليه وعلمه به، لكنه ~~لم~~ كان عنده نص آخر من النبي ﷺ يأمره بالسكوت عن حقه، فإن هذا حقًا هو الباطل بعينه؛ إذ كيف يستقر في ذهن سليم أن عليًا عنده من النبي ﷺ نص في الخلافة، وهو أيضًا عنده نص يأمره بالسكوت والتنازل عنها؟ فلازمه أن أحدهما يلغي الآخر، ثم إن كان نص خلافته حقًا وما سواه باطل، فلازمه أن النص الآخر يأمره بالباطل، وهذا كما قلنا هو الباطل بعينه. فلذا لا يمكن عده من الأسباب الواردة المحتملة.

وإذا تقرر هذا من حصر الأسباب المفترضة بتلك الثلاثة فهي كلها باطلة، وهي محض تحرصات وظنون، بل وافتراءات لا دليل عليها البتة، وقد تقدم - بحمد الله - الجواب عن كل واحد منها من عدة أوجه، بما ينقض كل متعلق الشيعة بأي منها، أما الأول فراجع في الرد

على المراجعة (٨٢)، وكذلك الثاني راجعه في نفس الرد لتيقن من بطلان حجتهم هذه، مع ما في واقع الحال ذاك بسبب تلك الفتن المشار إليها من الدلالة على صحة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان ~~رضي~~.

وأما السبب الثالث فراجع الكلام عليه في الرد على المراجعات (٨٢، ٨٤)، بما يبين أنه قد توفرت لعلي ~~رضي~~ من الأسباب المادية، والشجاعة، ومن تأييد الأنصار والأعوان، ما يجعله أقدر الناس على نيل الخلافة فيما لو أرادها، بل قد جاء ذلك صريحًا في قول أبي سفيان له الذي قدمناه في الرد على المراجعة (٨٢).

وراجع في تلك الصفحات أيضًا بطلان معاداتهم لعلي بسبب امتيازته بالقتل في صدر الإسلام، أو بسبب حسدهم له، فقد نقضنا كل ذلك هناك، مع ما قدمناه في بداية الرد على هذه المراجعة، من فضل الصحابة وخيرتهم على كل من جاء بعدهم، بما ينسف حجة الشيعة هذه هنا، والله الحمد.

وإذ قد بطلت كل هذه الاحتمالات، ولم يبق لأي منها صحة ولا قبول؛ فيلزم من ذلك أن أصل الافتراض الذي بدأنا به هو الباطل لاستلزامه إلى الباطل، وهو افتراض وجود النص على علي ~~رضي~~ بحجج عقلية واضحة، والله الحمد والمنة.

المراجعة (٨٥) : س :

- التماس شيخ الأزهر الموارد التي لم يتعبد فيها الصحابة بالنص.

المراجعة (٨٦) : ش :

١ . ذكره لما أسماه برزية يوم الخميس.

٢ . توجيهه سبب عدول النبي ~~صلى~~ عما أمرهم به يومئذ.

الرد على المراجعة (٨٦) :

١- مناقشة نصوص تلك الحادثة، بعد بيان طبيعة احتجاج الشيعة بمثل هذه

النصوص.

٢- جواب أهل السنة عن احتجاج الشيعة هذا من أربعة أوجه.

٣- مناقشة مواضع استدلال هذا الموسوي وقرائنه التي اعتمد عليها.

٤- نقض ما زعمه من السبب في عدول النبي ﷺ عما أمرهم به يومئذ.

ألقى في مراجعته هذه شبهة من أكبر شبههم اعتماداً على تفسير النصوص بما يهون ويشتهون، وهي وإن كانت قد تنطلي على عوام الناس، لكن الله تعالى قد قيض لها من أهل العلم والإيمان، من أصحاب الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة، من بين زيف ادعائهم في هذه الشبهة، وكشف عوار استدلالهم بها، فليست هذه الشبهة إلا اتباعاً للمتشابه وتركاً للمحكم، وهم بهذا مقتدون بأسلافهم من النصارى، الذين كانوا أول من واجه أمة محمد ﷺ بمنهجهم هذا، فحذرنا الله منهم ومن أتباعهم في هذا المنهج من أهل البدع والأهواء، وأخصهم في ذلك الرافضة هؤلاء، فقال ﷺ: **(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ)** [آل عمران: ٧] فأثبت سبحانه أن في النصوص الشرعية ما هو محكم لا يقبل إلا وجهاً واحداً، ومنها ما هو محتمل لأكثر من وجه، فهذا هو عمدة أهل الزيغ والضلال، يستغلون احتمال لوجوه كثيرة فيحملونه على ما يريدون: **(فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ)** [آل عمران: ٧] وفي مقابلهم صورة أخرى هي المرضية، وليست هي دليلاً على العلم فحسب، بل على الرسوخ في العلم، كما قال ﷺ: **(وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمْنًا بِمِمْ كَلِمَةٍ مِّنْ عِنْدِ**

رَبِّتَا» [آل عمران: ٧٠] فهم يؤمنون بالمحكم والمتشابه، ويحملون التشابه على المحكم؛ حتى لا يتعارض ولا يتناقض، وهم مع هذا لا يضيقون ذرعاً بهذا المتشابه، ولا يتمنون أنه لو لم يرد بسبب ما يبذلون من جهد للجمع بينه وبين المحكم، وذلك لأنهم يعلمون أن هذا هو محل الابتلاء والامتحان والتمحيص، حتى يتميز أصحاب الأهواء عن الذين لا هوى لهم فيما يقررون، بل هم تبع لورود النصوص.

ولا نبغي بهذا الكلام الإطالة والتشعب، بل لما نراه من أهميته لتقرير هذا الأصل الشرعي، الذي يعلم منه أن أهل السنة بجوابهم عن شبه الشيعة هذه ليسوا بمبتدعين ولا متكلفين، بل هو أمر لازم لطبيعة اللغة التي ترد بها النصوص، ولهم في ذلك أعظم حسنة بأخذهم بجميع هذه النصوص محكمها ومتشابهها، والجمع والتوفيق بينها جميعاً، أما من سواهم من أهل الأهواء وبالأخص الشيعة، فهم مضطرون لرد بعض النصوص والتكذيب بها، بدعوى أنها لم تثبت عندهم، مع أن الأخرى مثلها في الوجود والشبوت.

وهذا أو أن استعراض كلامه والرد عليه، وأول ذلك قوله: (الموارد التي لم يتعبدوا فيها بالنص أكثر من أن تحصى) قلت: كذبت والله يا عدو الله! بل إن صحابة رسول الله ﷺ كانوا مثال الامتثال لأوامر الله ورسوله، كما قدمنا في بداية الرد على المراجعة الماضية، ولا يحفظ لهم مخالفة إلا في القليل النادر - فنحن لا ندعي لهم العصمة كما تزعمه الشيعة بالغلو لأئمتها - وهذا القليل النادر هم فيه متأولون غير عامدين، ومع هذا فلا يخص هذا السابقين الأولين مثل أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، فإن المتبع لسيرة النبي ﷺ يجد هؤلاء أول الثابتين معه حين ينكص عنه غيرهم، بل لا يحفظ لأبي بكر الصديق رضي الله عنه موقف واحد خالف فيه رسول الله ﷺ، حتى قال الإمام ابن حزم في (الفصل) (٤/١٣٩ - ١٤٠): (والبهتان على ذلك أنه لم يسوء قط أبو بكر رسول الله ﷺ في كلمة، ولا خالف

إرادته ﷺ في شيء قط، ولا تأخر عن تصديقه، ولا تردد عن الائتار له يوم الحديبية إذ تردد، من تردد وقد تظلم رسول الله ﷺ على المنبر إذ أراد علي نكاح ابنة أبي جهل بما قد عرف، وما وجدنا قط لأبي بكر توقعًا عن شيء أمر به رسول الله ﷺ، إلا مرة واحدة عذره فيها رسول الله ﷺ وأجاز له فعله، وهي إذ أتى رسول الله ﷺ من قباء فوجده يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر تأخر، فأشار إليه النبي ﷺ أن أقم مكانك، فحمد الله تعالى أبو بكر على ذلك، ثم تأخر فصار في الصف، وتقدم رسول الله ﷺ فصلى بالناس، فلما سلم قال له رسول الله ﷺ: ما منعك أن تثبت حين أمرتك؟ فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله ﷺ.. فهذا غاية التعظيم والطاعة والخضوع لرسول الله ﷺ، وما أنكر ﷺ ذلك عليه) اهـ.

فهذا حال صحابة رسول الله ﷺ وهم أئمة أهل السنة، أما الشيعة هؤلاء وأئمتهم - يعني غير أهل البيت - فهم أكثر الطوائف مخالفة للنصوص الشرعية، وليس هذا موضع ذكرها، فمن أراد الوقوف عليها فليراجع الرسالة المسماة (النكت الشنيعة في ما جاء من الخلاف بين الله تعالى والشيعة) لإبراهيم بن فصيح الحيدري، وهي من مخطوطات مكتبة المدرسة القادرية ببغداد، قام بعض الأخوة بتحقيقها مؤخرًا، وقد قدمت للطبع، نسأل الله تعالى أن يعين على نشرها.

ثم ذكر هذا الموسوي ما أسماه برزية يوم الخميس وقال: (أخرجها أصحاب الصحاح وسائر أهل السنن، ونقلها أهل السير والأخبار كافة) قلت: وفي كلامه هذا حق وباطل وصدق وكذب، فعزوها لأصحاب الصحاح حق وصدق، وهو الذي ستتكلم عليه إن شاء الله، أما قوله: ونقلها أصحاب السير والأخبار كافة، فباطل وكذب، وإلا فليذكر لنا من أخرجها - هو أو من يدافع عنه - غير المعزوم إليهم هنا.

وموقف أهل السنة من هذا الحديث أنهم يقرون به -أولاً- باللفظ الذي ثبت عندهم، الذي ذكره هذا الموسوي في بداية مراجعته هذه، وهو ما أخرجه البخاري (٤٤٣٢، ١١٤، ٧٣٦٦، ٥٦٦٩)، ومسلم (٢٢/١٦٣٧)، وأحمد (١/٣٢٤-٣٢٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر، فقال النبي ﷺ: (هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً) فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت فاختموا، فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله ﷺ، قال النبي ﷺ: (قوموا) فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغتهم).

وفي رواية أخرى ثابتة أيضاً عند البخاري (٣١٦٨، ٤٤٣١)، ومسلم (٢٠/١٦٣٧)، وأحمد (١/٢٢٢) عن ابن عباس أيضاً، أن رسول الله ﷺ قال: (اتنوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً) قال: فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما شأنه أهجر؟ استفهموه).

وقول هذا الموسوي في تحريجه للنص بأنه أخرجه أصحاب السنن والأخبار، فيه كذب، إذ أن اصطلاح أصحاب السنن يراد به السنن الأربعة (أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه) وهو ليس عندهم، لكن هذا الموسوي كما عرفناه في مراجعته هذه لا يتورع عن مثل هذه الأكاذيب.

أما جواب أهل السنة عن ذلك النص، فيمكن أن نجمله في أربعة أوجه استفدناها من كلام شيخ الإسلام في رده على ابن المطهر^(١)، وكلام الحافظ الذهبي في (تاريخ الإسلام)

(١) انظر: المنتقى (ص: ٣٦١-٣٦٣).

(السيرة النبوية) (ص: ٥٥٢) وكلام الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٢٧٨ / ١) (١٦٨ / ٨) والحافظ البيهقي في (دلائل النبوة) (١٨٤ / ٧) وغيرهم يرد ذكرهم.

الوجه الأول: أن يقال إن الرواية التي فيها قولهم: (أهجر) ليس فيها التصريح بأنه قول عمر، بل قول عمر الثابت عنه هو الصريح الوارد في الرواية الأولى: (إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع) وإذا كان كذلك فقول من قال: (أهجر) يكون بسبب ما قد اشتبه عليه هل كان قول رسول الله ﷺ من شدة المرض، أو كان من أقواله المعروفة؟ والمرض جائز على الأنبياء، ولهذا قال: ما شأنه أهجر؟ فشك في ذلك هذا القائل وما جزم - كما هو الزاجح من روايات الحديث بإثبات همزة الاستفهام، كما حققه الحافظ في (الفتح) (١٦٨ / ٨) - والشك يجوز على مثل ذلك القائل؛ إذ لا معصوم بعد النبي ﷺ.

أو يقال: إن هذا القائل إنما أراد بقوله: (أهجر) الإنكار على من توقف في امتثال أمره بإحضار الكتاب، فكأنه قال: كيف تتوقف؟ أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه؟ امتثل أمره وأحضر ما طلبه؛ فإنه لا يقول إلا الحق، وهذا هو الذي رجحه القرطبي - فيما نقله عنه الحافظ - وقال: هذا أحسن الأجوبة.

قلت: وعلى هذا يكون هو نظير قوله تعالى: ﴿أَمْ هُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ﴾ [الطور: ٣٨] وقوله: ﴿أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ﴾ [القلم] ونظائرها كثيرة، والمراد بهذا الاستفهام أبلغ درجات الإنكار. وهو ما صرح به أيضًا القاضي عياض فيما نقله عنه النووي في (شرح مسلم) (١١ / ٩٢-٩٣).

أو يقال: إن الذي قال ذلك صدر منه عن دهش وحيرة، كما أصاب كثيرًا منهم عند موته ﷺ، وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجر. هذا الوجه الأول، وهو كله لبيان معنى القائل: (أهجر).

الوجه الثاني: أن نقول: إن ما أراد النبي ﷺ كتابته في الكتاب، لو كان مما يجب بيانه وكتابته بسبب توقف هداية الأمة وعصمتها من الضلال عليه ولا بديل له؛ لكان النبي ﷺ بينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد أو إنكار منكر، فإنه أطوع الخلق لذلك، وأحرصهم على هداية الأمة وعصمتها من الضلال، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبًا، ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته، ولا كان فيه ما تتوقف عصمة الأمة من الضلال عليه بحيث لا بديل له؛ إذ لو كان في الكتاب ذلك أو كانت كتابته واجبة لفعله؛ خصوصًا وأنه عاش بعد هذا اليوم أربعة أيام، إذ قد توفي ﷺ يوم الإثنين كما هو معلوم من السيرة، ومن جوز أن رسول الله ﷺ يمكن أن يترك بيان أمر أمره الله به وكان فيه ما تتوقف عصمة الأمة من الضلال عليه لأجل شك السامعين له، أو عدم رضائهم به؛ لكان قاذحًا في رسالته ﷺ أعظم القدح، وقاذحًا في بيانه الهادي كذلك.

الوجه الثالث: أن من توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال، وقوله مردود وفق أصول علماء السنة والشيعة على السواء، أما أهل السنة فإنهم متفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه، وأما الشيعة القائلون بأن عليًا كان هو المستحق للإمامة، فيقولون: إنه قد نص على إمامته قبل ذلك نصًا جليًا ظاهرًا معروفًا - كما يزعمون - وهو في يوم الغدير بعد حجة الوداع، كما صرح بذلك هذا الموسوي نفسه في غير موضع من كتابه، مثل المراجعتين (٥٤، ٥٦) وغيرهما، وحينئذ وعلى حد قولهم لم يكن يحتاج هذا الأمر إلى كتاب، فإن قيل: إن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور رغم القوة التي جاء بها كما يزعمون، فهم على كتان كتاب حضره طائفة قليلة أقدر وأقوى، فلا يكون ذلك تحررًا من النبي ﷺ لكتانهم ذلك النص، فلا يفعل مثل هذا التحرز والتأكيد إلا ضعيفو العقل، وهو ما ينزه عنه سيد المرسلين وحبيب رب العالمين.

الوجه الرابع: أن نقول لهؤلاء الشيعة: ما أدراكم أن رسول الله ﷺ أراد أن يكتب في ذلك الكتاب الخلافة لعلي، وليس عندكم تصريح منه ﷺ بذلك؟ بل نحن أهل السنة نقول بخلاف قولكم وثبته، وهو أنه ﷺ أراد أن يكتب في الكتاب الخلافة لأبي بكر رضي الله عنه ونحن لا ندعي ذلك جزافاً كما تفعلون، بل عندنا من الثابت الصحيح ما فيه التصريح به، وهو ما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه: (ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) ^(١)، فهذا يثبت أنه قصد رسول الله ﷺ بذلك الكتاب هو هذا بعينه، وأنه كان قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة، فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك، فلم يبق فيه فائدة.. هذا أولاً. وثانياً: علم أن الله يجمعهم على ما أراد كما قال: (يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) وهذا الذي عيناه بالبديل عن الكتاب الذي فيه العصمة من الاختلاف، فالعصمة من الاختلاف قد تحققت لا بذلك الكتاب، بل ببديله الذي هو الإجماع التام المتحقق على خلافة الصديق رضي الله عنه، الذي تقدم منا إثباته بالأدلة والبراهين في الرد على المراجعة (٨٠) فراجع.

وقد صرح بذلك سفيان بن عيينة، بأن النبي ﷺ أراد أن يكتب الاستخلاف لأبي بكر، وذلك فيما رواه عنه البيهقي في (الدلائل) (١٨٤/٧)، وقال البيهقي أيضاً (١٨٤/٧): (وإنما أراد ما حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله، أن يكتب استخلاف أبي بكر، ثم ترك كتبه اعتماداً على ما علم من تقدير الله تعالى ذلك، كما هم به في ابتداء مرضه حين قال: وارأساه ثم بدا له ألا يكتب، وقال: يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، ثم نبه أمته على خلافته باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها) اهـ.

(١) البخاري (٧٢١٧، ٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧)، وأحمد (١٤٤/٦، ١٠٦، ٤٧).

فإن شاغب أحد من الشيعة بأن حديث عائشة لم يثبت عندهم، فجوابنا من وجهين:
الأول: أن الحديث الأول - حديث ابن عباس - كذلك، فلم يثبت هو إلا من طريق أهل
السنة، فما الذي جعل الأول يصح عندهم والثاني لا، إلا العصبية المحضه واتباع الهوى.
والوجه الثاني: أن نقول: إن من حقنا نحن أهل السنة ونحن رواة الخبر الأول، أن نبين
معناه عندنا وفق ما صح عندنا أيضًا من الأحاديث الأخرى، مثل حديث عائشة الآخر
هذا، فلا يمكن إذاً أن تجعله الشيعة حجة علينا، إذ معناه عندنا مبين في الحديث الآخر، فما لم
يستطيعوا نقض معنى الحديث الآخر فلا حجة لهم علينا أبدًا في الحديث الأول، والله الحمد.
وهذا الذي قلناه من الجمع بين الحديثين هو الذي نبهنا عليه في بداية ردنا على هذه
المراجعة، من ضم المتشابه إلى المحكم لفهم معناه.

قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/٢٢٨): (وهذا الحديث مما قد توهم به
بعض الأغبياء من أهل البدع من الشيعة وغيرهم كل مدع، أنه كان يريد أن يكتب في ذلك
الكتاب ما يرومون إليه من مقالاتهم، وهذا هو التمسك بالمتشابه وترك المحكم، وأهل
السنة يأخذون بالمحكم ويردون ما تشابه إليه، وهذه طريقة الراسخين في العلم، كما
وصفهم الله ﷻ في كتابه، وهذا الموضوع مما زل فيه أقدام كثير من أهل الضلالات، وأما أهل
السنة فليس لهم مذهب إلا اتباع الحق، يدورون كيفما دار، وهذا الذي كان يريد عليه
الصلاة والسلام أن يكتبه قد جاء في الأحاديث الصحيحة التصريح بكشف المراد منه). ثم
ذكر حديث عائشة المتقدم بطرقه المختلفة.

ثم قال هذا الموسوي: (وقد تصرفوا فيه إذ نقلوه بالمعنى؛ لأن لفظه الثابت أن النبي
ﷺ يهجر، لكنهم ذكروا أنه قال: أن النبي قد غلب عليه الوجد، تهذيًا للعبارة، وتقليلاً لمن
يستهجون منها).

قلت: وهذا قول بلا دليل، ولو كان صادقاً لأتى ببرهان عليه، مع أنه يتضمن طعنًا بأئمة الحديث بأنهم يتصرفون باللفظ كما يملوهم، فهل يمكن أن يصدر هذا إلا عن حاقد مغرض صاحب هوى؟! فهذا شأن كل أصحاب الأهواء مهما اختلفوا فيما بينهم لكنهم يجمعهم كلهم البغض لأهل الحديث والأثر، فإنا لله وإنا إليه راجعون!

وما زعمه دليلاً على دعواه بقوله: (ويدل على ذلك ما أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب (السقيفة) بالإسناد إلى ابن عباس قال: لما حضرت رسول الله الوفاة.. فقال عمر كلمة معناها أن الوجد قد غلب على رسول الله ﷺ، ثم قال عمر بالمعنى لا بعين لفظه، ويدلك على هذا أيضاً أن المحدثين حيث لم يصرحوا باسم المعارض يومئذ نقلوا المعارضة بعين لفظها).

قلت: وهذا كذب أيضاً، ولو كان صادقاً لساق إسناد حديثه المزعوم هذا، وهو لا دليل له على وجوده إلا ذكر ذلك الرافضي المعتزلي الخبيث ابن أبي الحديد، كما صرح به في الهامش (٢٨٢/٦) من دون إسناد ولا تصحيح، فكيف يحتج به فضلاً عن إقامة الحجة به على أهل السنة؟ ولو فرضنا أن ابن أبي الحديد كان صادقاً في نقله فمن هو أحمد بن عبد العزيز الجوهري هذا؟

إذ هو غير معروف في الحفاظ ولا الأئمة ولا العلماء ولا حتى المؤلفين -انظر المعاجم الخاصة بكل ذلك فلا تجد له ذكراً فيها- وقد قدمنا في آخر المراجعة (٨٢) أن الجوهري هذا لا قيمة له عند أهل السنة، بل هو من شيوخ الشيعة، ذكره الطوسي في (الفهرست) (١١٠) فكيف يحتج الشيعة برجالهم علينا؟ وهذا والله هو الغاية في الحماقة، فضلاً عن أن الجوهري هذا لم تثبت وثاقته حتى عند الشيعة أنفسهم، كما صرح به الخوثي في (معجم رجال الحديث) (٦٢١) فكيف يستقيم هنا؟!

وهذا شأن من يبنى أصول دينه على المجاهيل والغائبين، فإنهم حين احتملت عقولهم -لشدة ضعفها- أن إمامهم الذي يسمونه صاحب الزمان، يمكن أن يختفي ويغيب بمثل خرافاتهم تلك، كان أهون عندها احتمال الاحتجاج بأخبار المجاهيل هؤلاء. أما نحن أهل السنة فإن الله تعالى قد علمنا فقال: ﴿بِتَأْيِئِ الْذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُم فَايِسُقْ بِذَبِي فْتَيِّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] ولا يمكن أن نتبين إلا بمعرفة الراوي والسند وتقرير صحته، هذه الأمور المعدومة كلها هنا.

وإذا سقطت روايته التي اعتمد عليها اتضح كذبه بقوله: (وتراه صريحًا بأنهم إنما نقلوا معارضة عمر بالمعنى لا بعين لفظه) بل ما قدمناه من رواية الصحيحين وغيرهما فيه التصريح بأن قول عمر هو ذلك اللفظ الذي لم يجد فيه الشيعة أي منفذ للطعن، فادعوا ما ادعى دجالهم عبد الحسين هذا هنا، وأكذب من هذا قوله بعد ذلك: (ويدلك على هذا أيضًا أن المحدثين حيث لم يصرحوا باسم المعارض يومئذ نقلوا المعارضة بعين لفظها) وقد قدمنا رواية الصحيحين التي تكذبه، ففيها التصريح باسم عمر، وفيها التصريح بقوله أيضًا: (إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجد) لكن حقيقة الأمر أن المحدثين حفظوا قول عمر، فحيث ذكر اسمه في الرواية ذكروا نص قوله هذا، وحيث ذكر قول آخر غير قول عمر: (ما شأنه أهرج؟) لم يصرحوا باسم القائل لعدم معرفة عينه.

ونحن بهذا لا نريد تبرئة عمر وإلقاء التهمة في ذلك القول على غيره من الصحابة، بل قدمنا في الوجه الأول معنى قول هذا القائل، بما يرفع التهمة عن ذلك الصحابي صاحب ذلك القول، لكن المقصود هنا أن نبين أن عدم تعيين الصحابي صاحب ذلك القول لا يبقى للشيعة أي منفذ للطعن وإلقاء التهمة، إذ يحتمل أن يكون القائل هو ممن تحبه الشيعة وتتولاه.

ثم ساق هذا الدجال عبد الحسين إحدى روايات تلك الحادثة، وهي ما أخرجه البخاري (٣٠٥٣) ومسلم (٢١/١٦٣٧) وأحمد (١/٣٥٥)، وفيها أنهم قالوا: (هجر رسول الله) أو (إن رسول الله هجر) أي بدون همزة الاستفهام، ونحن لا ننكر صحة هذه الرواية من جهة السند، لكن تلك التي قدمناها التي فيها الاستفهام هي الأصح وهي الثابتة، كما حققه الحافظ في الفتح (٨/١٦٨)، وهو ما قرره غير واحد من الأئمة الأعلام، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ الذهبي، وابن كثير، والقرطبي، والقاضي عياض وغيرهم، وما يؤيد الاستفهام - كما قال الحافظ - أن جاء في تلك الرواية التي قدمناها قولهم: (استفهموه) بصيغة الأمر بالاستفهام.

وأيضاً فإن رواية الاستفهام فيها زيادة وهي صحيحة، فتعين الأخذ بها. ثم إن البخاري قد روى هذا الحديث في سبعة مواضع من صحيحه، أربعة منها فيها قول عمر: (إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع) واثنان منها فيها الاستفهام، ولم ترد بدون الاستفهام إلا في موضع واحد، وكذلك عند مسلم وأحمد، مما يدل أن رواية الاستفهام أصح وأكثر طرقاتاً.

وإذا ثبت الاستفهام فمعناه هو ما قدمناه في الوجه الأول، الذي به تنقطع كل حجج الشيعة والله الحمد.

وقد جاء في نص الحديث ذلك الذي ذكره قوله: (وأوصى عند موته بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، ونسيت الثالثة) وقد علق على ذلك هذا الموسوي في الهامش (٨/٢٨٢) بقوله: (ليست الثالثة إلا الأمر الذي أراد النبي أن يكتبه حفظاً لهم من الضلال، لكن السياسة اضطرت المحدثين إلى نسيانه، كما نبه إليه مفتي الحنفية في صور الحاج داود الداود).

قلت: مع أن قوله هذا لا دليل عليه فهو لا يضيرنا أبداً، إذ لو صح أن الثالثة هي ما أراد عليه السلام كتابته؛ فقد قدمنا في الوجه الرابع بالدليل الثابت الصحيح والصريح، بأن ما أراد النبي عليه السلام كتابته هو الخلافة لأبي بكر رضي عنه، وهو قول غير واحد من العلماء الأعلام كما تقدم، وبه يعلم سخف قوله بأن السياسة اضطرت المحدثين إلى نسيانه، مع تضمنه للقدح في أهل الحديث، وهو شأن كل أهل الأهواء كما قلنا. وهذا الذي عزا قوله إليه الحاج داود الداود مفتي الحنفية، لا يدري من هو على فرض صدق هذا الموسوي بما نسبه إليه، فمثله لا يكون حجة على أهل السنة، والحق أن هذه الثالثة لا دليل أبداً يثبت كونها ما أراد كتابته في الكتاب، لذا اختلف في تعيينها، فمن قائل أنها تجهيز جيش أسامة، ومن قائل أنها قوله: (لا تتخذوا قبوري وثناً) ومن قائل أنها قوله: (الصلاة وما ملكت أيمانكم)^(١).

لكن المهم الذي نقطع به والذي لا يجوز خلافه، أن ما نسي في هذه الرواية لا بد وأن يكون قد جاءنا في غيرها، إذ افتراض نسيانه وذهابه بالكلية قدح في كمال الشرع وحفظه وصيانته، ومرة أخرى نجد مثلاً على ما تقيم الشيعة به دينها من الاحتجاج بالمجهولات والمبهات، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

ثم قوله: (ومن ألم بما حول الرزية من الصحاح؛ يعلم أن أول من قال يومئذ: هجر رسول الله إنما هو عمر، ثم نسج على منواله من الحاضرين..) كذب وبهتان بين، وقد قدمنا بما فيه الكفاية ما يثبت أن قول عمر غير هذا، رغم أنه ليس فيه ما يضير.

لكن الذي يجب ألا يفوتنا هنا التحريف لنص الحديث الذي أقدم عليه هذا الدجال حين قال: (منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي كتاباً لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول

(١) انظر: لهذه الأقوال وحججها فتح الباري (٨/ ١٧٠)، شرح صحيح مسلم (١١/ ٩٤).

ما قال عمر -أي يقول: هجر رسول الله- وهذا والله هو الغاية في الغش والتدليس، فكل من راجع روايات تلك الحادثة -وقد قدمناها- علم أن هذا النص الذي فيه: (ومنهم من يقول ما قال عمر) لم يأت إلا حين ذكروا قول عمر: (إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع)، فكيف يجرو هذا المخادع على مثل هذا التحريف لولا قلة حياته وعوارفه! وكل من رضي به إمامًا من الشيعة فإنما يؤكد قلة حياته أيضًا، وليعلموا أن رسول الله ﷺ قال: (الحياة شعبة من الإيمان) وقال: (والحياة شعبة من شعب الإيمان)^(١).

فما أشد فرحنا بحديث رسول الله ﷺ هذا ونحن نواجه أئمة الشيعة هؤلاء، ويزداد فرحنا بتحقيق هذا الحديث على أكمل وجه فيمن نحبه ونتولاه من الصحابة الذين تبغضهم الشيعة، ونعني به ذا النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه، الذي وصفه رسول الله ﷺ بأنه أصدق أمته حياة، كما في الحديث الصحيح عند الإمام أحمد (٣/ ٢٨١، ١٨٤) والترمذي (٤/ ٣٤٤)، وابن ماجه (١٥٤).

ثم استشهد هذا الموسوي برواية الطبراني في الأوسط، ولفظها: (لما مرض النبي قال: اتوني بصحيفة ودواة أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا، فقال النسوة من وراء الستر: ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ، قال عمر: فقلت: إنكن صويحبات يوسف، إذا مرض رسول الله عصرتن أعينكن، وإذا صح ركبتن عنقه، قال: فقال رسول الله: دعوهن فإنهن خير منكم).

قلت: وهو في (الكنز) (١٨٧٧١) معزوا لابن سعد أيضًا، ولا تصح روايته ولا رواية الطبراني، أما ابن سعد فقد أخرجه في (الطبقات) (٢/ ٢٤٣-٢٤٤) من طريق محمد بن

(١) البخاري (٩، ٢٤) ومسلم (٥٧، ٥٩).

عمر الواقدي، وهو متروك كما في (التقريب)، وقد كذبه بعضهم. وأما رواية الطبراني فقد ذكرها الهيثمي في (المجمع) (٣٤/٩) وقال: (رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن جعفر بن إبراهيم الجعفري، قال العقيلي: في حديثه نظر، وبقية رجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف) اهـ.

قلت: ومحمد بن جعفر لم أجده ترجمه، ولا أظنه إلا من المجهولين، وإلا فقول العقيلي فيه كاف لرد حديثه كما لا يخفى.

ثم فيما تبقى من فقرته الأولى هنا سطر كلاً لا طائل تحته، أراد به الطعن بصحابة رسول الله ﷺ؛ لأنهم لم يمثلوا لأمره لإحضار الكتاب، وأنهم اتهموه بالهجر والهديان، وأنهم خالفوا نصوص الآيات القاضية بوجوب طاعته وتنزيه قوله عن السوء، وغير ذلك من القدح بسادات العالمين، وما علم هذا الأحمق أنه بقوله هذا إنما طعن أولاً برسول الله ﷺ؛ لإقراره وسكوته عن مثل ذلك الهراء والسخف الذي ادعاه هذا الدجال عبد الحسين، وما علم أيضاً أن قوله هذا لا يبعد أن ينطبق على علي عليه السلام نفسه؛ إذ لا نص يخرج من احتمال صدور ذلك القول منه، كما قدمنا ألا نص أبداً يعين القائل، فلزم أنه ينتظم كل الصحابة الذين يمكن أن يحضروا، لكننا أهل السنة لا نفرق بين أصحاب رسول الله ﷺ، بل ندافع عنهم كلهم، كما بينا معنى هذا القول في الوجه الأول، بما يبرؤ كل الصحابة عن السوء الذي يريد به أعداء الدين من الرافضة هؤلاء.

ثم ما بال هذا الأحمق يستنكر أمراً لم ينكره رسول الله ﷺ؟! بل قد أخبرنا وهو الصادق المصدوق بأنه لا بد متحقق، لذا قد عدل عليه السلام عن الإلحاح في طلبه والإجبار عليه. ثم إن كل من نظر في سيرة المصطفى عليه السلام؛ علم أن الله تعالى قد جبله على ما هو من لوازم

نبوته وهدايته للناس وبيان الحق لهم، بحيث لا يمكن أن يقر رسول الله ﷺ على ما هو باطل أبداً، مهما كان صغيراً أو حقيراً، بل إن تجويز ذلك قدح في شخصه ﷺ، فلم يكن هو مؤدياً لما أمره الله به من قبيل التبليغ وإعداد نفسه عند الله فقط حتى يصح القول بأنه يأمر بما يجب عليه، فإن لم يمثل لا يلزم من ذلك تكريره للأمر كما ادعاه هذا الدجال في المراجعة القادمة، بل كان ﷺ كما وصفه ربه تبارك وتعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة] لا كما يفهم من قول هذا الجوهيل في المراجعة القادمة (٨٧) حين قرر: (على أنه يمكن أن يكون واجباً عليه أيضاً، ثم سقط الوجوب عنه بعدم امتثالهم).

والله لكأن رسول الله ﷺ لم يكن ليحب هداية الناس، ولم يكن ليحرص عليها، بل كان يريد إعداد نفسه عند الله وتبليغ ما أمر به فقط، حتى لو لم يبتد أحد، فهذا والله هو القدح بعينه لشخص المصطفى ﷺ، ثم هو تكذيب لنصر رب العالمين الذي أسلفناه، أو الآخر: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فإن كان يأمره بالعمو عن معه من الصحابة، والاستغفار لهم، ومشاورتهم في الأمر؛ فهل يلتزم هذا مع دعوى هذا الجاهل بأنهم عصوا أمره واقترفوا أشنع ما يقترفه أحد، ثم هو يسكت عن فعلهم ذلك ويقرهم عليه، مع أنهم به مستوجبون لغضب الله بزعم هؤلاء الضلال؟ أما كان الواجب عليه ﷺ لو كانوا كما ادعى أفراخ اليهود هؤلاء، أن يعفو عنهم ويستغفر لهم، الذي يستلزم بيان الحق والهدى لهم؟

ونعود الآن إلى ما قلناه، من أن هديه ﷺ يبين أنه لم يكن ليقر على الباطل أو على أي خطأ، سواء كان حقيراً ودقيقاً أم لا، وسواء استوجب مشقة على الفاعل أم لا. أما الثاني

من استلزامه للمشقة فأوضح ما يحضرننا حديث المسيء في صلاته - وهو عند البخاري (١/١٩٢، ١٨٤) ومسلم (١/٢٩٨) - الذي أرجعه النبي ﷺ ثلاث مرات لإعادة الصلاة، ولم تحمله المشقة التي سببها له على السكوت على بطلان صلاته. وأما الأول من صغر شأن الأمر الوارد، فيحضرنا فيه ما أخرجه مسلم في (صحيحه) (٢٠٢١) عن سلمة بن الأكوع، أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشأله، فقال: (كل يمينك) قال: لا أستطيع، قال: (لا استطعت) ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه.

فلا أدل على حرص رسول الله ﷺ على بيان الهدى والحق مهما يكن متعلقهما من هذا الحديث، فمثل هذا النبي الكريم الحريص، هل يجوز أن يسكت على باطل يعم بلاؤه أمته جميعاً؟

ومثل هذا النبي العظيم الذي لا يجوز الاعتراض عليه في مسألة هي من الآداب العامة التي لا تعلق لها بمصير الأمة، كيف يرضى بمخالفته في أمر يخص أمته جميعاً لولا أنه لم يكن واجباً عليهم؟

ومثل هذا النبي الأمين الذي تكون مخالفة أمره في مسألة صغيرة الشأن توجب العقوبة الآنية، مثل ذلك الذي شلت يده، كيف يفتح الله على من خالفه في أمر يعم الناس كلهم، بل ويمكنهم في الأرض ويدين البلاد والعباد لهم؟ هذا والله مستوجب للقدح في ذات الرب الأعلى، لولا أنه باطل ومنكر من القول وزور.

وأعظم ما يكون من الباطل قول هذا الموسوي: (لكنهم علموا أنه ﷺ إنما أراد توثيق العهد بالخلافة، وتأكيد النص بها على علي خاصة وعلى الأئمة من عترته عامة، فصدوه عن ذلك، كما اعترف به الخليفة الثاني في كلام دار بينه وبين ابن عباس).

ولا يخفى على العقلاء انتفاء كل دليل مهما كانت درجة ثبوته على مدعاه، وكل من فقد حجته وبرهانه فيما يدعيه فهو كاذب بنص العليم الخبير عليه السلام إذ قال: **﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾** [البقرة] فعلق الصدق على الإتيان بالبرهان، الذي عدمه بالكلية هؤلاء الروافض هنا.

مع أننا قد قدمنا في الوجه الرابع ما فيه الدلالة والحجة والبرهان على قولنا من أنه عليه السلام أراد كتابة الخلافة لأبي بكر رضي عنه، مما يعد خطوة متقدمة زائدة في رد دعواه هذه، وهو قول غير واحد من أهل العلم كما قدمناه. وكلامه هذا لا يرضى به -والله- إلا أعداء الإسلام من الكفار والملحدّين، أو من نسج على منوالهم في بغضه للصحابة، حتى امتلأ قلبه غيظاً لهؤلاء السادة الأخيار، فصرح بهذا الطعن والتجريح الصريح بصحابة رسول الله صلى الله عليه وآله، لكن الله تعالى أخبرنا سلفاً عن أمثال هؤلاء، ووضع لنا علامة عليهم، فقال بغد وصفه لأصحاب النبي صلى الله عليه وآله: **﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفْرَانَ﴾** [الفتح: ٢٩] فالحمد لله على هذه الآيات البينات الباهرات.

وما أشار إليه من الكلام بين عمر وابن عباس نقله من شرح نهج البلاغة كما في هامشه، ولا يخفى أنه لا حجة فيه على أهل السنة أبداً.

ثم قال عبد الحسين: (وأنت إذا تأملت في قوله عليه السلام: اتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده، وقوله في حديث الثقلين: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، تعلم أن المرمى في الحديثين واحد، وأنه عليه السلام أراد في مرضه أن يكتب لهم تفصيل ما أوجه عليهم في حديث الثقلين). قلت: وهذا لا يتم له بحمد الله لضعف حديث الثقلين بهذا اللفظ أولاً، كما قدمنا في بداية الرد على المراجعة (٨). وثانياً: لو صح الحديث بهذا اللفظ فهو نظير غيره من الأحاديث التي هي أصح منه، مثل قوله عليه السلام: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) وقوله: (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر) وقد قدمنا

هناك أيضًا، وثالثًا: ما قلناه في الوجه الرابع من هذه المراجعة، من النص الصحيح الذي فيه التصريح بما أراد النبي ﷺ كتابته، وهو استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، فنحن إذاً أولى أن نقول: وأنت إذا تأملت في قوله ﷺ: اتوني أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده، وقوله في حديث عائشة: (ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتابًا، فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) تعلم أن الرمي في الحديثين واحد، وأنه ﷺ أراد في مرضه توثيق العهد لأبي بكر، لكن الله أعلمه أنه كائن لا محالة فعدل عن الكتاب.

ثم انظر إلى جهل الموسوي حين ادعى أنه ﷺ أراد في مرض موته أن يكتب لهم ما أوجه عليهم قبل ذلك، فهل هذا موضع لذلك التفصيل المزعوم؟ ثم كيف يؤخر النبي ﷺ ذلك البيان والتفصيل حتى مرض موته؟ وأكثر من ذلك أعرض بعد عن هذا التفصيل المزعوم مع شدة حاجتهم إليه!! فانظر وتعجب!

ثم ادعى في الفقرة الثانية من مراجعته هذه، أن عدول النبي ﷺ عن الكتابة بعدئذ إنها كان خوفًا من الفتنة والاختلاف، وأنه لو أصر فكتب الكتاب للجوا في قولهم: هجر، ثم لأوغلواهم وأشياهم - على حد تعبيره - في إثبات هجره. وهذا والله من القول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، وصاحبه أحق الناس بقوله ﷺ: (من يقل عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار)^(١) وإلا فأين إثباته ونقله؟ وإنما هو محض تحرصات وظنون بل وافتراء. وقد قدمنا في الوجه الثاني من هذه المراجعة عدم استقامة مثل هذا القول، فإنه ﷺ كان أحرص الناس على بيان الحق والهدى مهما أدى إليه ذلك البيان، فقد جاء رضي الله عنه وقريش والعرب كلهم مجتمعون على الشرك بالله، فلم يمنعه ذلك من إنكار حالهم، ولم تحمله خشية اختلافهم وافترائهم على السكوت عما أمر الله به، وهكذا كانت سيرته ﷺ في كل ما أمره الله بتبليغه. ولا

(١) البخاري (١٠٩).

يقال: إن أمر الخلافة بعده لا يستحق ما استحقه صدعه بالتوحيد ونبذ الشرك، فإننا والرافضة هؤلاء متفقون على أنه لو لم يحصل مراده عليه السلام من الاستخلاف؛ لكانت الأمة بعده ضائعة تائهة ممزقة مشتهة، كما صرح به هذا الموسوي في المراجعة (٨٢)، وهذه الوحدة من أكثر الأمور اقتضاء لبيان النبي عليه السلام من الاستخلاف، لا يلتفت إلى ما يمكن أن يحدث من أمور الاختلاف والفتنة المزعومة، كما لم يلتفت إلى ذلك في دعوته إلى ما بعثه الله به. لكننا أهل السنة قد أنعم الله علينا بعقول سليمة، فضلاً عما امتازنا به من اعتمادنا على أخبار صحيحة ثابتة، فدلنا كل ذلك على أن هذه الفرقة والاختلاف ما دامت لم تحصل، وأن النبي عليه السلام لم يكتب في كتابه ذلك شيئاً، فأيقنا أن ما وقع من استخلاف أبي بكر رضي الله عنه إنما كان كما أراده عليه السلام والمؤمنون، بل كما أراده ربنا تبارك وتعالى، فله الحمد على نعمه هذه.

ولم يبق بعد ذلك للشيعة إلا أن يقولوا: إن مضرّة الخلاف والفتنة -المزعومة- التي خشيتها عليه السلام أعظم من منفعة التصريح باستخلاف علي من بعده، فلذا تركه عليه السلام، عملاً بقاعدة تقديم الأهم على المهم، فإن قالوا ذلك قلنا: هذا لا يستقيم لكم أبداً، وبيانه من وجهين:

الأول: أن ذلك يعني أن استخلاف علي وإمامته للأمة، وكذا إمامة بنيه من بعده - وهو ما تقيم الشيعة عليه كل دينها - ليس بالأهمية إلى الحد الذي يجب الحرص عليه، حتى إنه يسقط التصريح به، بل ويجرم حين يسبب فرقة في الأمة واختلافاً وفتنة، وما دام الأمر كذلك فبطلت بذلك أحقيتها مطلقاً، فإنه ما من وقت من الأوقات ولا عصر من عصور هذه الأمة إلا وهي مختلفة بشأن إمامة علي وبنيه وعصمتهم المزعومة، فنحن نسأل هؤلاء الشيعة: إذا كان النبي عليه السلام قد ترك التوصية بذلك وكتابه خوفاً من الاختلاف والفتنة، وحرصاً على الائتلاف والاجتماع، فلماذا تصرون أنتم عليه وتوردون الأمة موارد الاختلاف والفتن هذه؟ وإذا كان علي رضي الله عنه قد ترك المطالبة بحقه المزعوم هذا - كما نص عليه هذا الموسوي في

المراجعة (٨٤) - رغبة في توحيد الأمة واستقرارها، وتفرغها لأعدائها الخارجيين، فما بالكم تشقون عصا الأمة ووحدتها وتفرقون جمعها فتعينون عليها أعداءها أعظم العون؟!

الثاني: أن هذا التقرير والادعاء، بأن ترك النبي ﷺ إنما كان خشية من مفسدة أكبر وأعظم، أو فعله لأمر رغبة في تجنب شرك أكبر، لا يمكن القول به وإثباته بدليل شرعي صحيح يدل عليه ويقرره، وإلا بخلاف ذلك يكون دعوى بلا بينة ولا برهان وتقولاً على رسول الله ﷺ كما سبق تنبيهنا عليه، ألا ترى أنه ﷺ لما ترك قتل من يستحق القتل من المنافقين خشية تحدث الناس به، صرح بالمانع من ذلك القتل وأنه لمفسدة أعظم، فقال لمن أراد قتلهم: (دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه)^(١)، وكذا قوله ﷺ وهو يخاطب عائشة رضي الله عنها: (لولا أن قومك حديثو عهدم بالجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه.. الحديث)^(٢) وغير ذلك مما جاء التصريح به، وبخلاف التصريح لا يمكن لأحد ادعاؤه، فإنه لو أمكن لردت بذلك أمور شرعية كثيرة، ولأثبت خلافها كثير بدعوى خشية الفتنة والاختلاف، كما فعل هذا الموسوي في مراجعته هذه، وفيما تقدم كفاية لرده إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

المراجعة (٨٧) : س:

- ذكر شيخ الأزهر لبعض الأسباب في توقف الصحابة ذلك، وتفنيدته هو لها - فيما نسب إليه -.

المراجعة (٨٨) : ش:

- إضافته لأسباب أخرى ومحاولته ردها والانتهاه إلى ما فيه طعن بالصحابة بسبب موقفهم هذا.

(٢) البخاري (١٥٨٦)، ومسلم (١٣٣٣).

(١) سيرة ابن هشام (٣١١/٤).

الرد على المراجعتين (٨٧) و(٨٨) :

١- كشف خداع هذا الموسوي حين افترى على لسان شيخ الأزهر أسبَاباً واهية ضعيفة محاولاً المصادرة بها على أجوبة أهل السنة المقررة عندهم، وهي التي قدمناها في الرد على المراجعة الماضية.

٢- بيان استقامة ما كنا أجبنا به في الرد الماضي وبقائه حجة على الشيعة.

٣- كشف ما في كلامه من التناقض والضعف.

هاتان المراجعتان وإن كان الزعم أن الأولى لشيخ الأزهر والثانية للموسوي هذا، لكن الناظر فيهما يعلم أنهما قد صدرتا من شخص واحد حاقد على صحابة رسول الله ﷺ، كثير غيظ القلب منهم، وهو مثال من كثير من الأمثلة السابقة في هذا الكتاب، التي تدل على كذب هذه المراجعات من أساسها، أو على الأقل تدل على كثرة التحريف والتغيير الذي طرأ عليها من قبل هذا الموسوي حين أراد طبعها بعد موت شيخ الأزهر سليم البشري رحمه الله بعدة سنوات.

وقد اضطررنا مرة ثانية إلى التطرق ثم الرد على بعض محتوى المراجعات المنسوبة إلى شيخ الأزهر، بعد أن مر بنا ذلك في المرة الأولى عند المراجعة (٤٩). وهاتان المراجعتان (٨٧، ٨٨) ناقش فيهما هذا الموسوي ما ادعاه وانتقاه من جواب أهل السنة على هذا الحديث، وكل من نظر في أجوبته مع علمه بما هو ثابت ومقرر عند أهل السنة؛ علم أن فيما قاله هو من تلفيقه، متعمداً إظهاره بأضعف الأجوبة وأوهاها، مع بعض الأجوبة التي هي في الحقيقة وإن وردت في كتبهم لكنها غير محققة، وهم غير متعمدين عليها في بيان معنى حديث الرزية هذا، لذا فلا يعد ما تظاهر بالقيام به هذا الموسوي من ذكره لأجوبة أهل السنة ثم رده عليها حجة ملزمة لهم، مع ما في نفس رده ذلك من الضعف اليبين. ويكفي أن نقول: إن أقوال أئمة أهل السنة في هذا الحديث الثابتة والمحققة عندهم، هي ما قدمناه في الرد على المراجعة الماضية

من أربعة أوجه، وهي محصلة من كلام كثير من أئمتهم، مثل ابن تيمية، والذهبي وابن حجر، والبيهقي، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم، وهي لا نجد لها ذكراً فيما ساقه هذا الموسوي في هاتين المراجعتين، مع أننا نقطع باطلاعه عليها، لكنه لم يذكر أياً منها لعلمه أن لا طاقة له ولا لأشياعه بردها، فحاول المصادرة عليها وإخفاءها بذكر غيرها والتوسع فيه، رغبة في التعمية على الأجوبة الحقة الثابتة التي قدمناها، وقد كتبها كلها، اللهم إلا ما ذكرناه في الوجه الثاني من أن ذلك الكتاب لو كان واجباً لما تركه عليه السلام لمعارضة من عارضه، وحتى جوابه عن هذا بأنه يدل على أن الكتابة لم تكن واجبة على النبي عليه السلام لا أنها لم تكن واجبة عليهم، والوجوب عليهم هو محل الكلام لا الوجوب عليه، فحتى جوابه هذا غير مستقيم ولا ثابت؛ لما يعنيه من القدح في حرصه عليه السلام على هداية أمته وعصمتهم من الضلال، وغير ذلك من لوازمه الباطلة التي قدمناها ورددنا بها على افتراء هذا الموسوي، الذي ساقه على لسان شيخ الأزهر رحمته الله، فراجع في المراجعة الماضية.

وما سوى ذلك من الأجوبة المساقاة على لسان شيخ الأزهر لاحظ فيها من علم، وقد تعمد هذا الموسوي حتى يظهر أهل السنة بمظهر ضعيف الحجة كما قدمنا، والعجب كل العجب كيف يتصور مثل شيخ الأزهر لا علم له بقول أهل السنة عن هذا الحديث سوى مثل هذه الترهات والسذاجات؟!

كيف يمكن أن يغفل مثله عما قاله غير واحد من أئمة العلم، بأن مراد النبي عليه السلام بذلك الكتاب هو استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، كما قدمناه في الوجه الرابع؟ لكن هذا العجب من شيخ الأزهر يزول حين نعلم بما لا شك فيه، بأن عبد الحسين هذا قد افتري عليه حصر الجواب بمثل ما قاله، فبدا في غاية الجهل، فرحم الله شيخ الأزهر وغفر لنا وله، ولعنة الله على الكاذبين والمفتريين.

ولا أرى حاجة بعد ذلك إلى استعراض سائر ما نسب إلى شيخ الأزهر، إذ ليس هو جوابنا في الحقيقة، فلا يلزمنا رده له خلال كلامه في المراجعة (٨٧) ومثله أيضاً في مراجعته الأخرى (٨٨)، فمعظم أجوبته من اختراعه أو هي غير محققة عند أهل السنة، والمهم أنا لم نجب بها أبداً والله الحمد، فكلامه في مراجعته لا ينقض شيئاً مما قلناه في الأوجه الأربعة، فبقى هي حجة لنا عليهم أبداً بفضل الله تعالى.

وحين ننظر في كلامه المسطر في هذه المراجعة لا نجد فيه ما يستحق الرد، فكله - كما قلنا - ترهات وسذاجات لا تلزمنا بشيء، فلا حاجة إلى استعراضها، سوى ثلاثة مواضع من كلامه هنا نقلها مع الرد عليها، ثم نعقب ذلك - إن شاء الله - ببيان أمرين خطيرين يُستتجان من كلامه في هذه المراجعة، وهما من لوازم مذهبهم الفاسد.

أما المواضع المشار إليها فأولها قوله: (وقالوا: بأنه أراد التخفيف عن النبي ﷺ، إشفافاً عليه من التعب الذي يلحقه بسبب إملاء الكتاب في حال المرض) ثم حاول رد مثل هذا الاحتمال، وما علم هذا الجاهل بأن هذا هو نص رواية البخاري في أربعة مواضع من صحيحه، وكذا هو عند مسلم وغيره، وهو قول عمر رضي الله عنه: (إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع) وقد قدمناه في المراجعة الماضية، وهو ما ينقض قول الموسوي هذا، بعد مجيء التصريح به في تلك الرواية.

والموضع الثاني قوله: (وقالوا: لعل عمر خاف من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب لكونه في حال المرض، فيصير سبباً في الفتنة) ثم استبعد ذلك فقال: (هذا محال مع وجود قوله ﷺ: لا تضلوا، لأنه نص بأن ذلك الكتاب سبب للأمن عليهم من الضلال، فكيف يمكن أن يكون سبباً للفتنة بقدح المنافقين؟) ونحن نقول: أخبرونا أنتم أيها الحمقى

الضلال: كيف يكون هذا الكتاب الذي فيه العصمة من الضلال، لو أصر النبي ﷺ وكتبه لم يبق له أثر سوى الفتنة والاختلاف؟

وما كان قد صرح به هذا الجاهل عبد الحسين في الفقرة الثانية من المراجعة (٨٦) فقال: (إذا لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة والاختلاف) ثم تناسى ذلك هنا فقال: (فكيف يمكن أن يكون سببًا للفتنة) وهذا والله مما يضحك عليه الصبيان قبل الكبار، لشدة تناقضه مع قرب الموضوعين، فإما أن يكون هذا المقبور كان شديد الحماسة، وإما أن يكون شديد الكذب والتدليس، لكن مع ذلك فضحه الله تعالى.

وأكثر من ذلك قال في آخر المراجعة (٨٦): (لهذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب ﷺ عن ذلك الكتاب صفحاتًا؛ لئلا يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم بابًا إلى الطعن في النبوة) هذا قوله هناك الذي يقتضي أن تكون المفسدة الحاصلة بكتابه ذلك الكتاب أعظم من المصلحة المرجوة منه، لكنه هنا في هذه المراجعة استبعد مثل هذا، فقرر أن المصلحة في كتابته تبقى هي الأرجح، مهما يمكن أن يقع من المفاسد بسبب كتابته، حتى لو كانت تلك المفسدة هي قلع المنافقين في صحة ذلك الكتاب لكونه في حال المرض، فكيف يستقيم ذلك القول مع هذا؟! وقد كفانا بحمد الله مؤونة رده وقوعه في هذا التناقض الفاضح المخزي، فإنه إن صح ما قدمه بطل قوله هنا، وإن صح قوله هنا بطل ما سبق تقديمه، فما أضعف عقول هؤلاء الروافض وما أحقهم!!

والموضع الثالث قوله: (ولو كانت معارضة عمر عن اشتباه منه في فهم الحديث كما زعموا؛ لأزال النبي شبهته وأبان له مراده منه) وهذا من تناقضاته أيضًا، فإنه لو صح هذا فغيره مما قدمناه منه أولى، وهو قولنا: لو كانت معارضة من عارض - وهم يدعون أنه عمر، وكذبوا - عن قصد منهم في كتم النص على علي وإخفاء العهد له، فصدوه عن ذلك - كما

صرح به هذا الموسوي في المراجعة (٨٦) - لأحبط النبي ﷺ محاولتهم هذه، وهو المؤيد بالله الموحى إليه من عند الله، فكيف لا يستطيع إحباط كيدهم؟ وهو الذي أرسله الله تعالى، وأخبره أنه لن يمته حتى يظهره على الدين كله، وحتى تكون كلمة الله هي العليا، وتقام إيضاح هذا فيما يأتي.

وأما الأمران الخطيران المستتجان من كلامه هنا؛ فأولهما فيه إيضاح ما سبق، وذلك أن من طالع كلامه في هذه المراجعة والتي قبلها مما عقب على حديث الرزية ذاك، لم يفهم منه إلا أن إرادة رسول الله ﷺ ومن بعده إرادة الله تعالى في حفظ الأمة من الضلال والاختلاف والفرقة لم تتحقق، بل قد غلبت بإرادة من زعم الروافض أنهم أرادوا كتمان نص الوصية على علي ونقض العهد له، وأن رسول الله ﷺ مات ولما بين للأمة ما يعصمها من الضلال والاختلاف، وإن هؤلاء الذين عارضوه - كما يزعم الروافض - هم الذين كانت كلمتهم هي الماضية القاصية، حتى كان النبي ﷺ مات ولم يملك من أمته أحدًا سوى علي وبنيه.

ويا فرحة اليهود بمثل مزاعم الشيعة هذه! ذلك أن من أعظم حجج المسلمين عليهم أن موسى عليه السلام حين توفاه الله كان يقول: (قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَجْثِي) [البقرة: ٢٥] بينما رسول الله ﷺ لم يمته حتى قال الله تعالى له ولأمة: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) [البقرة: ٢٣] حتى إن اليهود قد حسدونا على هذه الآية وهذه النعمة العظيمة، فتمنوا لو عليهم أنزلت هذه الآية فيتخذوا يومها عيدًا، كما ثبت ذلك في (صحيح البخاري) (٤٥) وغيره. بينما يأتي مثل هؤلاء الروافض المهازيل فيسلبونا هذه النعمة وهذا الامتياز من الله، فهل يشك أحد بعد هذا بأصلهم اليهودي؟

وأما الأمر الثاني الذي نستتجه من كلامه هنا: أن إصرار هذا الموسوي على أن عدم كتابة ذلك الكتاب كانت سببًا في اختلاف الأمة ووقوع بعضها في الضلال، وأن المقصود بذلك

الكتاب هو استخلاف علي، معناه أن النبي ﷺ لم يقدم لهم شيئاً من النصوص التي تثبت ذلك وتبينه، فإنه لو كان قد قدم لهم من ذلك شيئاً لكان كافياً في حصول التبليغ والأمن من الضلال، وإن قيل: إنه لم يقدم لهم من ذلك ما يكفي، كان نقضاً لما تقوله كل الشيعة والرافضة ومنهم عبد الحسين هذا، من أن النبي ﷺ كان منذ بداية نبوته يومئ إلى خلافة علي له، أو يذكر ذلك صريحاً، وإن قالوا: إنهم قد كتبوا كل ما سبق، فقولهم هذا أعجوبة من المحال، مع أن فيه أنهم على كتمان هذا الكتاب فيما لو خلوا بينه وبين كتابته أقدر وأقوى، وقد قدمنا تفصيل ذلك في الوجه الثالث من الرد على المراجعة (٨٦).

فكيف يلتزم قول الموسوي هذا بأن عدم كتابة الكتاب كانت سبباً للفرقة والاختلاف والوقوع في الضلال، مع ما تقدم من أقواله السابقة، مثل ما زعمه في المراجعة (٦٨) من تواتر نصوص الوصية، أو ما قاله في المراجعة (٥٦) وقبلها من تواتر نص الغدير، أو ما زعمه قبل ذلك من النصوص التي ادعى أنها تنص على خلافة علي للنبي ﷺ، فكيف يحصل الأمن من الضلال والعصمة من الاختلاف بكل تلك النصوص وهي بالعشرات بل بالمئات، حتى تحتاج إلى نص واحد لا يمكن الاستدلال على ما فيه مما يزعمون إلا بمكابرة العقل والحس والإعراض عما علم بالاضطرار؟؟ أخبرونا كيف احتملت عقولكم هذا، فوالله إن عقولاً قام فيها مثل هذا التناقض الواضح الفاضح لمي من أحط العقول وأشبهها بالأنعام، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الاعراف]. والحمد لله رب العالمين.

المراجعة (٨٩) : س:

١- زعمه إقرار شيخ الأزهر بتزييفه لتلك الأعدار.

٢- التماسه بقیة الموارد التي تأولوا فيها النصوص.

المراجعة (٩٠) :ش:

- تكلم عن سرية أسامة وادعى تسمية أبي بكر فيها، وطعن خلال كلامه بالصحابة، واتهمهم بأنهم تناقلوا عنها لمصالح دنيوية.

الرد على المراجعة (٩٠) :

- ذكر الصحيح الثابت فيما يتعلق بتلك السرية، وتكذيبه وجود أبي بكر من جيشها، والرد على المطاعن الموجهة للصحابة بخصوص تأخير خروج تلك السرية، وكشف ما في كلامه من الكذب.

لا تختلف هذه المراجعة عن سابقتها من كثرة احتوائها على الكذب والغش والخداع، وإني والله أشك أن أمل من كثرة التنبيه على هذا، وما أظن أن في كتب الدنيا كلها كتاباً حوى مثل هذه الأكاذيب التي في (المراجعات). بمثل نسبتها إلى حجه هذا، اللهم إلا كتب الكفرة والملاحدة، أو كتب إخوانه من أصحاب الأهواء، الذين تخلوا عن أدنى درجات الصدق والإخلاص والأمانة في النقل والإنصاف في العرض والبحث، فقط مثل هؤلاء هم الذين يساؤون عبد الحسين هذا أو يفوقونه كذباً وافتراءً ودجلاً.

وها هو في هذه المراجعة يتكلم عن سرية أسامة بن زيد ~~جيشه~~، لكنه استعان بالكذب الصريح أو التدليس والخداع الخفي، محاولاً الوصول إلى هواه وباطله. وأول ذلك ادعاؤه خروج أبي بكر وعمر مع أسامة في الجيش، وقوله في الهامش (١/٢٩٢): (أجمع أهل السير والأخبار على أن أبا بكر وعمر ~~جيشه~~ كانا في الجيش، وأرسلوا ذلك في كتبهم إرسال المسلمين، وهذا مما لم يختلفوا فيه).

قلت: كذبت والله يا عدو الله! وقد ادعى مثل هذه الدعوى الباطلة ابن المطهر، فرد عليه شيخ الإسلام وبين كذبه فقال^(١): (هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السير، ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي ﷺ أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة، وإنما روي ذلك في عمر، وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه؟) اهـ.

قلت: واستخلاف أبي بكر إمامًا للناس بالصلاة بأمر النبي ﷺ، مشهور معروف متفق عليه بين أهل السير والأخبار، لا ينكره إلا العميان والجهال، وهو في الصحيحين وغيرهما، وعن عدد من الصحابة، لم تنفرد به عائشة رضي الله عنها كما يزعمه الرافضة هؤلاء، بل قد رواه أيضًا أبو موسى الأشعري، وابن عمر، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الله بن زمعة، وليس هذا موضع الاستقصاء، وإذا ثبت هذا بلا أدنى ريب، فكيف يتصور أن يأمره النبي ﷺ بالخروج في الغزوة مع أسامة وهو قد أمره بالصلاة بالناس؟

فإن هذا الثاني هو المتفق عليه المشهور بين أهل السير والأخبار لا الأول، فإن الأول لم يصح ولم يثبت، ودعوى إجماع أهل السير عليها أو اتفاقهم كذب بلا ريب كما تقدم، فهذه (السيرة النبوية) لابن هشام، و(البداية والنهاية) لابن كثير، وحتى (تاريخ الطبري)، كلها لم تذكر أن أبا بكر كان ضمن جيش أسامة وغيرها من الكتب أيضًا مما يؤكد صحة قول شيخ الإسلام المتقدم، لكن هذا الموسوي المقتري قد ادعى في هامشه ذلك إخراج الطبري لدعواه هذه في (تاريخه).

وهذا هو ما عيناه بالكذب الصريح، فهذا هو الجزء الثالث من (تاريخ الطبري) الذي فيه حوادث السنة الحادية عشرة (ص: ١٨٤-٣٤٢)، وقد ذكر فيه سرية أسامة في غير

(١) (المنهاج) (٣/١٢١).

موضع، لكن لم يذكر مرة واحدة أن أبا بكر كان ضمن جيش أسامة أبدًا، فقد ذكر في الصفحة (٢٢٦) رواية الحسن البصري بأن عمر بن الخطاب كان في جيش أسامة، وهو ما لا اعتراض لنا عليه وما لا يفيد هذا الموسوي لوحده، إذ قد قدمنا خلال الرد على المراجعة (٣٦) (الحديث ٣) الأسباب التي كان يراعيها رسول الله ﷺ في أمراء الجيوش والسرايا، وأن ذلك لا يستلزم أفضليته على غيره، كما فصلناه بالأدلة فليراجع.

والمهم هنا بيان كذب هذا الموسوي بقوله إجماع أهل السير والأخبار على ما ادعاه أولاً، وبيان كذبه ثانيًا في عزوه ما ادعاه في الهامش لتاريخ الطبري، فإن ذلك غير موجود فيه أصلاً، أما سائر من احتج بهم في الهامش مثل (تاريخ ابن الأثير) و(السيرة الحلبية) و(السيرة الدحلانية)، فهذه كلها تروي بلا إسناد ولا عزو ولا تصحيح، ولم يدع أصحابها صحة جميع ما ذكره فيها ولا ثبوته، فلا يمكن اعتمادها، خصوصًا مع معارضتها وانفرادها بما ذكرته عن باقي كتب السير والمغازي التي تروي موثقة بالإسناد، كما في (السيرة النبوية) لابن هشام، أو (تاريخ الطبري)، أو (البداية النهاية) وغيرها.

فقط مما يستحق النظر فيه من المذكورين في ذلك الهامش هو (طبقات ابن سعد)، وقد ذكر ذلك ابن سعد في طبقاته في موضعين: الأول (١٨٩/٢-١٩٠) ولم يسق له سندًا، واكتفى بقوله: (قالوا:...) وذكره وهو شبه الريح، والأشبه أنه نقله من شيخه الواقدي، إذ هو موجود بنفس اللفظ في (مغازي الواقدي) (١١٧/٣-١١٩)، فإن يكن هو فالواقدي متروك، وقد اتهمه بعضهم بالكذب، فسقطت الرواية، وإن يكن من غير الواقدي فليس له إسناد ينظر فيه ويصح به.

والموضع الثاني (٢٤٩/٢) من رواية عبد الوهاب بن عطاء العجلي، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، وهذا إسناد ضعيف من أجل العمري هذا، فهو عبد الله بن عمر بن

حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وهو ضعيف كما في (التقريب)، وليس العمري هو
أخا عبيد الله بن عمر، فإن عبيد الله ليست لعبد الوهاب بن عطاء رواية عنه، كما قال الحافظ
في (التهذيب) (٤٥٢/٦).

هذا هو مستند من ادعى وجود أبي بكر ضمن جيش أسامة، وقد بينا ضعفه وسقوطه
عن الاحتجاج من جهة سنده.

وأما من جهة لفظه ومعناه، فهو معارض - كما تقدم - من استفاضة تقديم النبي ﷺ لأبي
بكر للصلاة بالناس في مرض موته، فحتى لو سكتنا عن دعوى وجود أبي بكر ضمن جيش
أسامة، وأقرنا عليها - بحجة وجودها في بعض الكتب والروايات، وإن كانت لم تصح ولم
تثبت - فإن اتفاق أهل السير والأخبار على تقديم أبي بكر للصلاة بالناس، دليل على استثناء
النبي ﷺ لأبي بكر من الخروج في الجيش بعد تسميته ضمنه، كما في هذا الزعم المفترض،
وهذا ما ذهب إليه حتى من قرر وجود أبي بكر ضمن جيش أسامة - من دون مستند صحيح
طبعاً - من الذين احتج بهم هذا الموسوي نفسه في هامشه ذلك (٢٩٢/١)، لكنه قد حاول
الخداع والغش بكتمان قولهم ذلك، فقد قال الحلبي في (سيرته) (٢٠٨/٣):

(واستثنى ﷺ أبا بكر وأمره بالصلاة بالناس، أي فلا منافاة بين القول بأن أبا بكر ﷺ
كان من جملة الجيش، وبين القول بأنه تخلف عنه؛ لأنه كان من جملة الجيش أولاً وتخلف لما
أمره ﷺ بالصلاة بالناس وبهذا يرد قول الرافضة طعنًا في أبي بكر ﷺ أنه تخلف عن جيش
أسامة ﷺ لما علمت أن تخلفه عنه كان بأمر منه ﷺ لأجل صلاته بالناس) اهـ.

ومثل قول الحلبي هذا تمامًا ما قاله أحمد بن زيني دحلان في (سيرته) (٣٦٣/٢)،

وكلاهما قد احتج به هذا الموسوي في الهامش، لكنه كتم قولهما هذا، فله من الله ما يستحق.

ثم وجدت الحافظ ابن كثير قد قرر عين ما قلناه من خطأ تسمية أبي بكر ضمن جيش أسامة، وذلك في (البداية والنهاية) (٥/ ٢٢٢-٢٢٣) فقال: (ومن قال أن أبا بكر كان فيهم فقد غلط، فإن رسول الله ﷺ اشتد به المرض وجيش أسامة تخيم بالجرف، وقد أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس كما سيأتي، فكيف يكون في الجيش وهو إمام المسلمين بإذن الرسول من رب العالمين، ولو فرض أنه كان قد انتدب معهم، فقد استثناه الشارع من بينهم بالنص عليه للإمامة في الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام) اهـ. فهذا يبين أن ما قررناه فوق كونه مقتضى دراسة إسناده ومتمته، فهو لم ينفرد به شيخ الإسلام ابن تيمية، بل تابعه عليها غيره مثل الحافظ ابن كثير هنا، وإن كنا لسنا محتاجين لهذا، والله الحمد.

وأما بالنسبة لعمر رضي الله عنه، فإن أبا بكر استأذن أسامة بالسماح لعمر بالبقاء معه لاحتياجه إليه، كما هو صريح الرواية عند الطبري (٣/ ٢٢٦)، أن أبا بكر قال لأسامة: (إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل، فأذن له) وهو ما قرره ابن سعد أيضًا في (طبقاته) (٢/ ١٩١)، وابن كثير في (البداية والنهاية) (٦/ ٣٠٥)، والحلي في (سيرته) (٣/ ٢٠٩)، فلا يعد هذا متخلفًا.

ثم حاول هذا الرافضي ثانيًا اتهام الصحابة بأنهم كانوا متناقلين عن الخروج، فقال: (ثم تناقلوا هناك فلم يبرحوا، مع ما وعوه ورأوه من النصوص الصريحة في وجوب إسراعهم، كقوله رضي الله عنه: (اغز صباحًا على أهل أبنى) وقوله: (وأسرع السير لتسبق الأخبار) إلى كثير من أمثال هذه الأوامر التي لم يعملوا بها في تلك السرية).

قلت: وهذا افتراء بين على الصحابة رضوان الله عليهم، فكل الروايات التي أشار إليها وغيرها تبين أنهم لم يتناقلوا أبدًا ولم يتعمدوا التأخير، بل التأخير كان من اجتهاد أسامة رضي الله عنه أمير الجيش، انتظارًا لما يؤول إليه حال رسول الله ﷺ، وهو صريح رواية

ابن إسحاق^(١)؛ إذ قال: (فأقام أسامة والناس لينظروا ما الله قاض في رسول الله ﷺ) ومثله عند ابن سعد أيضًا (٢/٢٤٩)، وبين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فقال في (المنهاج) (٣/١٢٢): (فدعا رسول الله ﷺ أسامة فقال: اغد على بركة الله والنصر والعافية، ثم اغز حيث أمرتك أن تغير، قال أسامة: يا رسول الله! قد أصبحت ضعيفاً، وأرجو أن يكون الله قد عافاك، فائذن لي فأمكت حتى يشفيك الله، فإني إن خرجت وأنت على هذه الحالة خرجت وفي نفسي منك قرحة، وأكره أن أسأل عنك الناس، فسكت رسول الله ﷺ، وتوفي رسول الله ﷺ بعد ذلك بأيام) اهـ.

وحتى بعد وفاة الرسول ﷺ، حاول أسامة نفسه أن يرجع بمن معه، اجتهاداً منه لظنه احتياج المسلمين في المدينة له ولجيشه بعد وفاة رسول الله ﷺ، وذلك صريح رواية الطبري (٣/٢٢٦) وفيها: (فوقف أسامة بالناس، ثم قال لعمر: ارجع إلى خليفة رسول الله ﷺ فاستأذنه يأذن لي أن أرجع بالناس، فإن معي وجوه الناس وخدمهم، ولا آمن على خليفة رسول الله ﷺ) ونظير هذا موجود تماماً في (السيرة الحلبية) (٣/٢٠٨)، وهو ما اطلع عليه هذا الموسوي، لكنه كتبه ونقل غيره انتقاء لما يوافق هواه.

وكل هذه النصوص تبين أن أحداً من الصحابة لم يكن متاقلاً عن الخروج ألبتة، بل إن أمير الجيش نفسه ومن معه اجتهدوا في تأخير الخروج، انتظاراً لما يؤول إليه حال رسول الله ﷺ، فلا مغمز ولا مطعن لأحد في موقفهم هذا، وحتى إن حاول أحد من الذين في قلوبهم مرض الطعن في صحة هذه الروايات، فلا ينقض ذلك ما قلناه إذ ما في رواية أبداً أن أحداً منهم كان متاقلاً ملوماً عليه، وذلك واضح من أسلوب هذا المخادع عبد الحسين؛ إذ أنه يسوق نص الرواية، لكنه يحشر خلالها كلامه ورأيه في أنهم كانوا متاقلين، كما في (ص: ٢٩٣)

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٤/٣٠٠).

حين ساق لفظ الرواية حتى انتهى إلى قوله: (فخرج بلوائه معقوداً فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف) وهذا هو نص الرواية من المصادر التي عزا إليها في الهامش (١/٢٩٢)، لكنه قال بعده: (ثم تناقلوا هناك فلم يبرحوا مع ما وعوه من النصوص الصريحة). وهذا من كلامه الذي حاول تفسير موقفهم بلا حجة ولا برهان، فأين ذلك في المصادر التي أحال إليها؟ بل وأين ذلك في غيرها أيضًا؟ وهو نفسه ينقل أن أسامة كان يدخل على النبي ﷺ في تلك الأيام مرات عديدة، فلم لم ينهه أو من معه عن التناقل؟

والموضع الثالث الذي فيه خداع وغش في هذه المراجعة قوله: (وطعن قوم منهم في تأمير أسامة كما طعنوا من قبل في تأمير أبيه..) وهو يريد هنا نظير ما أراده في سابق كلامه، اتهام الصحابة رضوان الله عليهم أنهم هم الطاعنون بتأمير أسامة، والعجب من هؤلاء الرافضة، فإن كلامهم هذا بشمول تهمة الطعن لجميع الصحابة، وكذا في التناقل المذكور آنفًا، هو يشمل أيضًا عليًا عليه السلام؛ إذ لا مخصص له من بينهم لا في هذه الروايات ولا في غيرها من روايات الكتب كلها، وهذا نقوله لثقتنا بالحق الذي عندنا، أن لا رواية أبدًا تخرج عليًا عليه السلام من هذه التهم التي ألقاها هذا الرافضي عبد الحسين على صحابة رسول الله ﷺ، ومن ثم فكل جواب يجيبون به عن قولنا هذا، يصلح تمامًا بلا شك أن نجيبهم به عن قول هذا الموسوي ولا فرق، هذا أولاً.

وثانيًا: إن أصحاب الطعن هؤلاء من الذين خطب رسول الله ﷺ ليرد قولهم، قد جاء ذكرهم وتمييزهم في روايتين عند الطبري (٣/١٨٤) و(٣/١٨٦)، الأولى عن أبي مويبة مولى رسول الله ﷺ، ذكر تأمير أسامة وقال: (فقال المنافقون في ذلك، ورد عليهم النبي ﷺ...)
والثانية عن ابن عباس قال: (كان النبي ﷺ قد ضرب بعث أسامة، فلم يستتب لوجع رسول الله ولخلع مسيلمة والأسود، وقد أكثر المنافقون في تأمير أسامة، حتى بلغه، فخرج النبي ﷺ

عاصباً رأسه من الصداع لذلك الشأن وانتشاره...) فهذا يبين تبرئة الصحابة رضوان الله عليهم مما اتهمهم به من سيكون رسول الله ﷺ خصمه يوم القيامة؛ لظعنه في أخص أصحابه، وأن الظعن كان قد صدر من المنافقين لا غيرهم.

وأكثر من ذلك نقل الحافظ في (الفتح) (٨/١٩٢) أن عمر رضي الله عنه كان قد رد على من طعن في تأمير أسامة، وأخبر النبي ﷺ بذلك، فخطبهم بما في الحديث، فهذا يجرس هؤلاء الروافض ومتكلمهم هذا الموسوي، في محاولته إلقاء التهمة على عمر، أما أبو بكر فلا نطوله أبداً حتى على قول الروافض؛ لإقرارهم أنه هو الذي أنفذ الجيش، ولم يقبل عزل أسامة لما طلب منه ذلك، كما سيأتي إن شاء الله.

ثم قوله: (فجعل يقول: جهزوا جيش أسامة، أنفذوا جيش أسامة، أرسلوا بعث أسامة، يكرر ذلك وهم متناقلون) وهذا قد تقدم الرد عليه ونقضه في تبرئة الصحابة مما اتهمهم به هذا الدجال المدعو عبد الحسين، وبيننا أن أحداً منهم لم يكن متناقلاً، وأن ذلك من خبث هذا الموسوي في تفسيره للتصوص بما يهوى.

ثم قال هذا الموسوي: (ثم عزموا على إلغاء البعث بالمرة، وكلموا أبا بكر في ذلك وأصروا عليه غاية الإصرار) إلى قوله:

(ولولا الخليفة لأجمعوا على رد البعث وحل اللواء، لكنه أبى عليهم ذلك، فلما رأوا منه العزم على إرسال البعث جاءه عمر بن الخطاب حينئذ يلتمس منه بلسان الأنصار أن يعزل أسامة ويولي غيره).

قلت: وهذا الذي ذكره وأقر به من أدلة أهل السنة على هؤلاء الرافضة الضالين، في أفضلية الصديق رضي الله عنه، واحتياج الأمة له بعد نبيها ﷺ بما لم تحتججه إلى غيره، لا علي ولا غيره من أهل البيت.

فهذا الذي أنطقه الحق به من تنفيذ بعث أسامة رضي الله عنه، هو واحد من المسائل التي اختلف فيها الصحابة رضي الله عنهم، وهم بشر يصيرون ويخطئون ويختلفون كغيرهم سواء، ولسنا نقول بعصمتهم كما تدعيه الرافضة بالباطل لأئمتها، لكن الذي يختلف فيه هؤلاء الصحابة عن غيرهم، أنا نقطع بسلامة صدورهم ونياتهم ومقاصدهم بما كشفه لنا ربنا علام الغيوب، المطلع على ما في الصدور رضي الله عنه في كتابه، أو عن طريق رسوله صلى الله عليه وسلم، كما فصلنا ذلك خلال الرد على المراجعة (٨٤) فلا حاجة لإعادته.

والمقصود هنا بيان أهمية موقف أبي بكر الصديق رضي الله عنه في هذه المسائل الكبار التي تنازعت فيها الأمة، مثل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كثر كلامهم واختلافهم، فلم يعرفوا ما يقولون حتى فصل ذلك الصديق أبو بكر لا غيره، بما لم يستطعه علي ومن سواه من أهل البيت، وأيضًا مثل اختلافهم في مدفنه رضي الله عنه وميراثه، وقاتل مانعي الزكاة، إضافة لتجهيز جيش أسامة، وفي كل تلك المواقف كان علي رضي الله عنه موجودًا حاضرًا بينهم فلم يتمكن من فصل النزاع، رغم أنه لا نص أبدًا يخرج من شبهة قول ما هو خطأ ومرجوح في كل تلك المواقف، وبضمنها إرسال جيش أسامة الذي نحن بصدده، فمرة أخرى نقول: من أدري هؤلاء الرافضة أن عليًا رضي الله عنه لم يكن ضمن من طلب إلغاء بعث أسامة؟ فإن قيل: إن النصوص لم تذكر اسمه، قلنا: فنجيب إذاً بأمرين..

الأول: أن تلك النصوص لم تذكر غيره من الصحابة الكثيرين جدًا، مثل عثمان، وسعد، وابن عوف، والزبير، وطلحة، وغيرهم، لو أردنا سرد أسمائهم لقضى ذلك على كلامنا هنا حتى آخره.

والثاني: أن النصوص التي ذكرت اختلاف الصحابة في تجهيز جيش أسامة، لم تذكر من المعارضين على إلغائه غير أبي بكر، فالتمسك بدلالته على انفراده بذلك ومن سواه مثل علي

وغيره كانوا يطلبون الإلغاء، ليس أقل حظاً مما حاوله هذا الرافضي بالتمسك بدلالة الآخر الذي ينص على المعترضين وعدم دخول علي معهم لانتفاء التصريح باسمه.

والمهم هنا تقرير أحقية أبي بكر عليه السلام بالخلافة للنبي صلى الله عليه وآله، بدلالة مواقفه هذه التي انفرد بها عن الأمة جميعاً - فضلاً عن دلالة النصوص المصرحة بذلك مما قدمناه في آخر ردنا على المراجعة (٥٢) وغيرها - مما بين لهم وأزال كل شبهاتهم، بما لم يعد لخلافهم أثر بعد كلمته وفصله بينهم عليهم السلام وعنهم أجمعين. وهذا ما لم يستطع إنكاره هؤلاء الروافض، رغم كونهم أكثر الناس بعد اليهود والنصارى مكابرة للحق ومعاندة للصواب.

فأين كان علي عليه السلام حين اختلفوا في إرسال بعث أسامة؟ ولم لم يفصل هو بينهم؟ وأين كان أيضاً حين اختلفوا في وفاته صلى الله عليه وآله ومدفنه وميراثه؟ وأين كان حين اختلفوا في قتال مانعي الزكاة؟ وغير تلك المواقف الحاسمة في تاريخ هذه الأمة.

ونحن إذ نقرر اختلاف الصحابة في تلك المواقف ومنها إرسال جيش أسامة، وقد طلب البعض منهم إلغاءه، فلا يعني ذلك إقرارنا بما ادعاه هذا الموسوي في هذه المراجعة والتي بعدها، من عدم تعبد الصحابة بالنصوص والأوامر النبوية، وهو الغاية التي يريد الوصول إليها هذا الموسوي، ولأننا قد قدمنا غير مرة مذهب أهل السنة والجماعة في ترضيهم عن الصحابة عموماً، وموالاتهم بلا تفریق بينهم، لكن ذلك لا يعني القطع بعصمتهم وإصابتهم في كل ما فعلوه، بل المهم أن الله تعالى يبيء لهم ما يظهر به الحق والهدى، وأنهم كلهم أطوع الخلق لله ولرسوله، وأحرص الخلق على تنفيذ أوامر الله سبحانه وأوامر رسوله صلى الله عليه وآله، لا يقف في وجوههم دون ذلك من أغراضهم ومصالحهم شيء، حتى في حالة اختلافهم في أمر من الأمور، لكنهم إنما يختلفون لتفاوتهم في دقة فهمهم للنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، لا لأن بعضهم يتعبد بالنصوص والآخر لا يتعبد بها، أو هو متعبد بها أقل من غيره، وهذا أمر

في غاية الأهمية والخطورة يجب إدراكه وفهمه، إن اختلافهم مرده إلى اختلافهم في الفهم، وإلا فالكل منهم، كبيرهم وصغيرهم، سابقهم ولاحقهم، لا يتفاوتون في شدة الحرص على تطبيق الأوامر والنصوص الشرعية، وإنما يتفاوتون - كما قلنا - في الفهم والإدراك، وهو من لوازم الطباع البشرية.

وهذا الذي قلناه هو مقتضى قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء] فإذا كان الله قد نفى الإيمان عن قصر في تطبيق أي أمر شرعي، مع تقريره استقرار الإيمان في قلوب الصحابة حين قال: ﴿وَلَيْكِنَ اللَّهُ حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيْمَنَ وَرَزَيْتَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ﴾ [الحجرات] علم أن تلك الحال الأولى التي تعني عدم الرضوخ لأمر الله ورسوله في أي شأن من الشؤون منتفية عن الصحابة مطلقاً، لا يمكن ورودها على فرد واحد منهم، بدلالة تلك الآية الثانية، وغيرها كثير من النصوص التي أسلفنا بعضاً منها خلال الرد على المراجعة (٨٤).

وإذ تقرر هذا؛ أيقنا أن ما صدر عن أي منهم مما فيه مخالفة لنص شرعي، أو شبهة في رده، لا يكون إلا لأحد أمرين: إما عدم علمه بذلك النص وقد علمه غيره، أو عدم فهمه منه ما فهمه غيره، وهذان الأمران لا بد كذلك في كل منهما من اشتراط أن يكون ما غاب عن أحدهم أو لم يفهمه، لا بد أن يكون غيره قد علمه وحفظه وفهمه كذلك، ثم بينه بما يزيل شبهة المتوقف فيه.

وهذا الذي قلناه تدل عليه كل الدلائل والوقائع، وما لم يكن كذلك فلا بد من بطلانه، ألا ترى أن الصحابة حين اختلفوا في بعض المسائل، كان هناك دائماً من وفقه الله

منهم فعلمه بالحق وفهمه إياه فبينه لغيره؟ وهذا لم يحصل لأحد منهم كما حصل للصديق عليه السلام كما قدمناه.

ولإيضاح هذا الذي قررناه وأهميته، لا بد من ذكر أمثلة تثبتة وتزيل الشبهة عنه فنقول:
 أول ذلك ما حصل من اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، لما قال لهم بعد انصراف الأحزاب يوم الخندق: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة) فأدركهم العصر وهم في الطريق، فبعضهم صلى لأنه لم يفهم من قوله إلا إرادة الإسراع في الخروج، والبعض الآخر لم يصل حتى أتى بني قريظة، تطبيقاً لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم، والحديث في الصحيحين وغيرهما، والمهم أن اختلافهم هذا من نوع اختلافهم في فهم النص، وإلا فالكل قاصد العمل به غير معرض ولا مخالف له.

والمثال الآخر: اختلافهم في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى بين لهم الصديق حقيقة الأمر بعد أن قرأ عليهم قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلِهِ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يُعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وهم كانوا يقرؤون الآية، لكنها غابت عن أذهانهم حين احتاجوها، فذكرهم بها أبو بكر رضي الله عنه، فما كان منهم إلا أن سارعوا إلى الإقرار بقوله، ولم يتوقفوا عن ذلك بعد أن علموه.

ومثال ثالث: هو اختلافهم في مدفنه صلى الله عليه وسلم، حتى بين لهم الصديق عليه السلام ما كان قد قاله صلى الله عليه وسلم في ذلك - والحديث في (مسند الإمام أحمد)، وله طرق ذكرها الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢٦٦/٥) - وهذا اختلاف منهم لعدم معرفة بعضهم بهذا النص، فلما علموه أذعنوا له، وغير ذلك من الأمثلة الكثير.

وبعد كل هذا التبيين لضوابط اختلاف الصحابة وأسبابه وحقيقته؛ ندرك مدى كذب هذا الموسوي واقترائه، حين قرر فيما سبق من المراجعات أن الصحابة لم يكونوا يتعبدون

بالنصوص، خصوصًا إذا كانت متعلقة بأمور السياسة والمصالح الدنيوية، وقد قدمنا خلال ردنا على المراجعة (٨٤) بطلان مثل هذا التفريق بين هذه النصوص وبين ما كان منها مختصًا بالشؤون الأخروية، وأضفنا هنا بيان سبب اختلافهم، أو ما نقل عن بعضهم مما هو مخالف لبعض النصوص، وقد حصرنا ذلك إما لعدم بلوغ النص له، أو نسيانه، أو عدم فهمه كما فهمه الآخرون، أما أن يكون نص في مسألة ما دنيوية أو أخروية، يعلمون به ويفهمون المراد منه ثم يعرضون عنه فلا ثم لا، كما بينا ذلك مفصلاً.

والنص الذي يدندن حوله هذا الموسوي ومن ورائه كل الروافض هو الوصاية والخلافة لعلي عليه السلام، وهو يحاول افعال الأسباب التي أدت بالصحابة إلى كتمانته، لكن ما قدمناه يبطل كل قوله هذا، فليس نص الخلافة المزعوم مما يمكن جهله لو صح ما يدعونه فيه، إذ أنهم يكذبون فيقولون:

إنه بلغه لهم في حجة الوداع وفي غدِير خم وغير ذلك، فلو صح لما جاز لأحد جهله، ثم إنه من الدلالة - على حد زعم الروافض - ما لا يبقى فيه شبهة في مراده عند أحد، ومن ثم لا يمكن أيضًا غياب فهمه الصحيح - المزعوم - عند أحد.

فإذا سقط هذان العذران، وانضم إليهما عدم ذكر أحد منهم لذلك النص، وعدم مخالفة أحد منهم في أمرهم ذلك؛ علم بطلان كل قولهم وحججهم في سكوتهم عن ذلك النص، أن لو كان له وجود أصلاً، ومن أراد تفصيل هذا الذي نرد به من كل الاحتمالات، فليراجع ما قلناه خلال الرد على المراجعة (٨٤)، حين تناولنا كل الأوجه المحتملة في سكوت الصحابة عن ذلك النص المفترض وجوده، بما لا يصح معها إلا كذبه وعدم وجوده أصلاً، وكذلك فليراجع آخر كلامنا على تلك المراجعة، حين تناولنا أيضًا كل الأوجه المحتملة في سكوت علي عليه السلام نفسه عن ذلك النص المزعوم المقترى.

ولنختم كلامنا عن هذه الفقرة بتقرير الفضل العظيم الذي نال الصديق عليه السلام، بمثل موقفه الحاسم الجاد هذا، من تسيير جيش أسامة، وعدم الرضوخ لطلب من طلب إلغاءه أو تأجيله، وهو ما أقر به هذا الموسوي. فمن من الأمة كلها يستطيع اتخاذ مثل هذا الذي اتخذته أبو بكر الصديق عليه السلام حين قال: (والذي نفس أبي بكر بيده، لو ظننت أن السباع تخطفني لأنفذت بعث أسامة كما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو لم يبق في القرى غيري لأنفذته؟) (١)، وذلك حين ارتدت العرب إما عامة وإما خاصة في كل قبيلة، ونجم النفاق، وشاربت اليهود والنصارى، والمسلمون كالغنم في الليلة المطيرة الشاتية، لفقد نبيهم صلى الله عليه وسلم، وقتلهم وكثرة عدوهم - كما هو نص الرواية نفسها -.

لكن قرار أبي بكر هذا في خروج الجيش كان فيه أعظم مصلحة لأمة محمد صلى الله عليه وسلم، لولا أن الله من عليها بأبي بكر لما نالتها، حتى قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٦/ ٣٠٤): (فكان خروجه في ذلك الوقت من أكبر المصالح والحالة تلك، فساروا لا يمرون بحي من أحياء العرب إلا أربعوا منهم وقالوا: ما خرج هؤلاء من قوم إلا وبهم منعة شديدة).

ثم قال هذا الموسوي: (وتخلف عنه جماعة ممن عبأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيشه، وقد قال عليه السلام - فيما أورده الشهرستاني في المقدمة الرابعة من كتاب الملل والنحل -: جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه) اهـ.

قلت: ولا يحتاج الأمر إلى كبير فطنة حتى يعرف مقصده بالمتخلفين، وإنما عنى بهم بالأخص أبا بكر وعمر عليهما السلام، ولسنا بحاجة إلى جهد جديد لرد دعواه ونقضها، فقد قدمنا بطلان تسمية أبي بكر ضمن جيش أسامة، إذ لا وجود لإسناد صحيح يثبت، مع أنه حتى لو

كان ضمنه فلا بد أنه قد استثنى لإمامة الناس بالصلاة بأمر رسول الله ﷺ. أما عمر رضي الله عنه فقد قدمنا أيضًا أن أبا بكر قد استأذن أسامة بالسباح لعمر بالبقاء معه؛ لاحتياجه إليه، ولأنه ذو رأي ناصح للإسلام والمسلمين، وهو ما قرره غير واحد من أصحاب الأخبار كما تقدم، فلا يعد بعد هذا متخلفًا.

وأما الحديث الذي ذكره: (لعن الله من تخلف عنه) وأشار إلى وجوده عند الشهرستاني، فهو شبح الريح لا يغني في ميزان الحق شيئًا، إذ ذكره الشهرستاني (١/٢٠) - هامش الفصل - ولم يسنده لأحد، ولم يسق له إسنادًا، ولم يصححه، بل ساق لفظه فقط، أمثل هذا يعد ثابتًا صحيحًا محتج به؟! أهذه هي النصوص الصحيحة التي ادعاها في مقدمته هذا الموسوي المخادع؟! وهذه كل كتب الحديث عند أهل السنة، فهيات هيات أن يجد أحد من الروافض لهذا الحديث عندهم مخرجًا وسندًا، بل هو عندهم من الأحاديث التي لا أصل لها، حتى الأحاديث المكذوبة لها أصل وسند تروى وتنقل به، أما هذا الحديث فقد عدم حتى هذه الخاصية. ومن هنا قال عنه الحلبي في (سيرته) التي احتج بها هذا الموسوي قبل قليل وعزا إليها رواياته: (وقول هذا الرافضي: مع أنه ﷺ لعن المتخلف عن جيش أسامة، مردود؛ لأنه لم يرد اللعن في حديث أصلاً) انظر (السيرة الحلبية) (٣/٢٠٨). ومثله تمامًا ما قاله ابن دحلان في (سيرته) أيضًا (٢/٣٦٢) وهي من أدلة هذا الموسوي أيضًا قبل قليل لكنه هنا أعرض عنها وعن السيرة الحلبية؛ لأنه لم يجد فيها متنفسًا لهواه وباطله.

أما ما سيذكره هذا الموسوي من الإسناد والمخرج لهذا الحديث في المراجعة القادمة، فهو من كتبهم هم الشيعة والروافض، لا حجة فيه أبدًا على أهل السنة، مع أنه نفسه إسناد ضعيف ساقط، كما يأتي تفصيله - إن شاء الله - خلال الرد على المراجعة القادمة.

ونحن إذ نقرر بطلان هذا الحديث واقتراءه، فلا يعني ذلك أن أحدًا من الصحابة كان متخلفًا فعلاً، بل هم أولاً ليسوا بمتخلفين أبدًا كما سبق، وثانيًا: لم يرد في لعن المتخلف حديث أصلاً كما قلنا هنا، فسقطت بذلك - والله الحمد - كل دعاوي هذا الموسوي المفتري.

ثم زعم هذا الموسوي في آخر فقرة من مراجعته هذه، أن الصحابة ما تناقلوا عن السير ولا تخلفوا عن الجيش إلا ليحكموا قواعد سياستهم، ولكي يكون لهم في الخلافة نصيب، وأن النبي ﷺ ما عبأهم في الجيش ولا أمرهم بالإسراع في الخروج، إلا ليصفوا الأمر من بعده لعلي عليه السلام، فتخلو المدينة منهم حتى يستتب الأمر له، وأنه ﷺ أمر عليهم أسامة مع صغر سنه لئلا أئنة البعض منهم، لكنهم كانوا أظن منه ﷺ، وانتبهوا إلى ما دبره وكاده - بزعم هذا الأخرق الموسوي - فعرفوا كيف يحبطون كيده وكيد علي معه. ولا يحتاج الأمر إلى كبير شرح لرد هذه الأقاويل السخيفة الباطلة، وفيما قدمنا كفاية - إن شاء الله - لمن أصغى بقلبه إلى الحق والهدى؛ إذ أن زعمه أن الصحابة ما تناقلوا إلا ليحكموا قواعد سياستهم، إن أراد به أبا بكر وعمر فقد قدمنا بطلان وجود أبي بكر ضمن جيش أسامة، وحتى إن كان فقد قرر غير واحد من أهل الأخبار والسير استثناءه للصلاة بالناس إمامًا، هذا فضلاً عن أن التأخير في خروج الجيش لم يأت في الروايات أنه تناقل، ولم يأت إلا أنه من اجتهاد أسامة أمير الجيش نفسه، كما تقدم كل ذلك بما يغني عن إعادته هنا.

وإن أراد بالصحابة المتناقلين من سوى أبي بكر وعمر، فهو لا فائدة له به ولا جدوى من ادعائه؛ إذ أن الخلافة بعد رسول الله ﷺ لم تكن إلا لأبي بكر الصديق عليه السلام فما الذي يحكمه من السياسة غيره؟ فعاد الأمر إلى الاحتمال الأول المتقوض سابقاً.

ثم زعمه أن النبي ﷺ ما عبأهم في الجيش إلا لتخلو المدينة منهم ويستتب الأمر لعلي، أو هي من سابقه وأبطل، إذ لازمه عجزه ﷺ - وحاشاه مما تصفه به الرافضة هؤلاء - عن إتمام

أمر من الأمور الشرعية وتغلب المخالفين له عليه، وهذا - كما قدمنا في مراجعة ماضية - يستلزم القدح في الرب تبارك وتعالى، حين يرسل رسولاً يكون بهذا المستوى من الضعف وقلة الحيلة وتسلط الأعداء عليه، ثم لا ينصره ولا يتقم من مخالفه، بل يؤيدهم ويفتح لهم ويوطد لهم سلطانهم، وهذا لعمر الله من أعظم حججنا على النصارى في إثبات صدق محمد ﷺ، وأنه مبعوث من قبل الله ﷻ، فلئن جاز لهؤلاء الرافضة أن يشعروا كل ذلك لخليفة رسول الله ﷺ وصاحبيه من بعده، مع أنهم غاصبون للخلافة، لجاز مثله للنصارى في إثباتهم حال محمد بن عبد الله ﷺ مع قوله بكذبه وافتراءه. وقد كذبوا في ذلك كما كذبت الرافضة فيما قالت في صحابة رسول الله ﷺ، وهذا هو المقصود هنا، بيان توافق قولهم وحججهم، وأنها من جنس واحد.

ثم لو كان رسول الله ﷺ أراد بإرسالهم في الجيش إتمام تولية علي عليه السلام؛ لكان كل الناس أعجز عن أن يدفعا أمره ﷺ، فهو رسول الله المؤيد من قبل رب العرش العظيم، فكيف يستجيز عاقل أن حفته من البشر لا سلطان لهم ولا منعة يغلبون أمره؟ هذا فضلاً عن أن علياً عليه السلام كانت له من الأسباب المادية ما يؤهله للحصول على الخلافة لو أرادها ولو كانت من حقه.

وقد فصلنا ذلك بوضوح تام في أواخر الرد على المراجعة (٨٢)، وكذلك تناولنا خلال ردنا على المراجعة (٨٤) كل الأوجه المحتملة والأسباب المفروضة لعدم التزام الصحابة بالنص على علي - بزعم الروافض - وعدم مطالبة علي بذلك النص، فراجعه في الرد على تلك المراجعة.

وأيضاً نقول: إنه ﷺ لو أراد تولية علي وإبعادهم عن المدينة؛ لأمره بالصلاة بالناس إماماً دون أبي بكر، فكيف يجوز أنه ﷺ أراد إبعادهم عن المدينة ليصفوا الأمر لعلي، ثم هو

يأمر أبا بكر بالصلاة بالناس إمامًا؟ هذا يستلزم بلا أدنى شك أنه هو المقصود بالخلافة والتولي على الناس، وهذا ما أكثرنا من ذكره وتفصيله، هو قول كل من أنصف وترك التعصب، حتى الدحلاني صرح بذلك في (سيرته)، رغم أن هذا الموسوي قد اعتمد عليه كثيرًا في نقله في هذه المراجعة، لكنه أغفل من قوله ما لا يعجبه، إذ قد ذكر خلال كلامه عن سرية أسامة (٢/ ٣٦٢-٣٦٥) استثناء أبي بكر للصلاة بالناس -وقد ذكرناه- وقال عقبه: (وفيه إشارة إلى أنه الخليفة بعده).

فما أكثر تلاعب هذا الموسوي بالنصوص المنقولة وما أقيح اقتطاعه منها!! ثم إن قوله: إن النبي ﷺ أراد إبعادهم بهذه السرية، فيه قدح في شخصه ﷺ من جهة أخرى، وهو وصفه بالخداع والمكر والمراوغة، وهو فعل أحرى به الكذابون الدجالون مثل أئمة الروافض هؤلاء، لا الأنبياء المرسلون، فإنهم أصدق الناس وأوفاهم وأوضحهم، لكن عبد الحسين هذا ومن قبله أئمة الروافض، لاعتيادهم على هذه الصفات القبيحة، مثل الغش والخداع والمراوغة، وقولهم بالكذب الصريح الذي يسمونه (تقية)، يحاولون تفسير أقوال كل الناس حتى الأنبياء والمرسلين بها هو عندهم معتاد، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

وأما توجيهه تولية أسامة عليهم لياً لأعنة البعض منهم، فيكفي لإبطاله أن هذا البعض الذي قصد به أبا بكر منهم - بلا شك - قد ولاه رسول الله ﷺ حينها عليهم في أعظم ركن من أركان الدين الذي بعثه الله به وهو الصلاة، فضلاً عن توليته عليهم في غيرها كثير، فلم لم يكبح جماحهم أيضًا فيولي عليهم في الصلاة أسامة أو مثله، ممن يحقق له غرضه أن لو كان له وجود؟ ولم لم يصرح بذلك ﷺ؟ أيخشى منهم أم هو المكر والخدعة اللذان لا يتناسبان مع الأنبياء؟

وقد قدمنا خلال الرد على المراجعة (٣٦) في الحديث الثالث منها الأمور التي كان يراعيها رسول الله ﷺ في أمراء السرايا والبعوث، مما يفهم من النظر في سيرته ﷺ وفيما يصرح به لأولئك الأمراء، وذكرنا هناك تأمير أسامة هذا على الجيش، وسببه أن الروم الذين خرج أسامة لقتالهم كانوا قد قتلوا أباه في مؤتة، فكان هذا دافعاً إضافياً عند أسامة ﷺ لقتالهم امتاز به عن غيره، حتى قال له ﷺ: (سر إلى موضع مقتل أبيك فأوطنهم الخيل، فقد وليتكم هذا الجيش)^(١)، وفعلاً قد قتل أسامة قاتل أبيه، كما ذكره هذا الموسوي نفسه، وهو نص الروايات كلها. فهذا يبين لنا سبب تأمير أسامة ﷺ وتوليته على ذلك الجيش، وهو صريح النصوص، لا ما شاغب به هذا المقترى الدجال عبد الحسين، فإلى الله المشتكى.

المراجعة (٩١) : س :

- ١- اعتذار شيخ الأزهر بعد إقراره المزعوم عما نسب إلى الصحابة في سرية أسامة، بأعذار هي من الضعف والتردي بحيث لا يصعب نقضها.
- ٢- إنكاره ورود حديث في لعن المتخلف عن سرية أسامة.

المراجعة (٩٢) : ش :

- ١- نقضه للأعذار المنسوبة إلى شيخ الأزهر بما يؤدي إلى الطعن بالصحابة.
- ٢- زعمه مجيء اللعن في حديث مسند، ثم احتجاجه بما ذكره ابن أبي الحديد في (شرح النهج) على أهل السنة!

الرد على المراجعة (٩٢) :

- ١- كشف خداعه وغشه بذكر أعذار واهية نسبها إلى شيخ الأزهر، ومن ورائه علماء أهل السنة؛ محاولاً المصادرة على أجوبتهم الصحيحة في ذلك.

٢- كشف كذبه في ادعائه تسليم أحد من علماء أهل السنة بما قاله وافتراه في المراجعة الماضية.

٣- بطلان كل الأوجه التي حاول الطعن بالصحابة من خلالها.

٤- الكلام بالتفصيل عن حديثه المزعوم بما يكشف كذبه.

حاول في هذه المراجعة الجواب على ما نسبته إلى شيخ الأزهر في المراجعة الماضية، مظهرًا إياه أنه جواب كل أهل السنة عن شبهتهم هذه في سرية أسامة، وكان أهل السنة سلموا له بكل ما ذكره في المراجعة الماضية، فلم يبق لهم مجال إلا الإجابة عليه بمثل ما نسب إلى شيخ الأزهر، ويمثل هذا يعود المدعو عبد الحسين إلى الخداع والغش والكذب الذي أشرنا إلى مواضعه خلال الرد على المراجعة الماضية، وهو الذي يظهره قول هذا الرافضي الماكر في بداية مراجعته هذه: (سلمتم - سلمكم الله تعالى - بتأخرهم في سرية أسامة عن السير، وثاقلهم في الجرف تلك المدة، مع ما قد أمروا به من الإسراع والتعجيل، وسلمتم بطعنهم في تأمير أسامة، مع ما وعوه ورأوه من النصوص قولاً وفعلاً على تأميره، وسلمتم بطلبهم من أبي بكر عزله بعد غضب النبي ﷺ من طعنهم في إمارته، وخروجه بسبب ذلك محمومًا معصبًا مدثرًا، وتنديده بهم في خطبته تلك على المنبر التي قلمت إنها من الوقائع التاريخية، وقد أعلن فيها كون أسامة أهلاً لتلك الإمارة، وسلمتم بطلبهم من الخليفة إلغاء البعث الذي بعثه رسول الله ﷺ، وحل اللواء الذي عقده بيده الشريفه، مع ما رأوه من اهتمامه في إنفاذه وعنايته التامة في تعجيل إرساله، ونصوصه المتوالية في وجوب ذلك، وسلمتم بتخلف بعض من عباهم ﷺ في ذلك الجيش، وأمرهم بالنفوذ تحت قيادة أسامة) اهـ.

قلت: ونحن نتحداهم بتسمية واحد من علماء أهل السنة قد سلم للرافضة بكل ما ذكره هذا الدجال هنا، بنقل موثق من كتب أهل السنة، وحتى ما نسبته إلى شيخ الأزهر لا يثبت عنه

ولا يصح، كما قلنا في بداية ردنا على هذا الكتاب، من التشكيك أصلاً في صحة وقوع هذه المراجعات من أساسها، أو وقوعها بهذا المحتوى.

وقد تقدم خلال الرد على المراجعة الماضية بيان كذب الشيعة وإمامهم عبد الحسين هذا، حين اتهم الصحابة بأنهم كانوا مثاقيلين عن الخروج في السرية، وبيننا هناك - بالروايات - أن التأخير كان من اجتهاد أسامة أمير الجيش نفسه، وكذلك بيان كذبه حين اتهم الصحابة أيضاً بأنهم هم الذين طعنوا في إمارة أسامة.

وقدمنا تصريح الروايات بأن الطعن كان من المنافقين فقط لا غيرهم، ورد عليهم الصحابة مثل عمر وغيره طعنهم هذا، كل ذلك قد تقدم خلال ردنا هناك، فلا حاجة بنا إلى إعادته، فليراجع.

وأما غمزه الصحابة بعد ذلك بأنهم طلبوا من أبي بكر رضي الله عنه عزل أسامة وتأمير غيره، وأنهم - قبل ذلك - طلبوا منه إلغاء البعث بالكلية، وأن ذلك يخالف وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اهتم به، ففيه تضليل عظيم وبهتان مبین، قد أوضحناه ورددنا عليه بما يدحض كل حججه - إن شاء الله - خلال الرد على المراجعة الماضية أيضاً، وبيننا هناك مذهبتنا نحن أهل السنة والجماعة في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنهم بشر كغيرهم سواء يخطئون ويصيبون، لكن الذي يميزهم عن غيرهم من البشر هو القطع بصحة إيمانهم وسلامة نياتهم، وصدق نفوسهم، حتى حين يخطئون، والتفصيل فيما أشرنا إليه.

وقدمنا ما في هذه الحوادث المذكورة من بيان الفضل العظيم الذي حصل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، بما استبان لكل ذي فهم وعقل أحقيته لخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليراجع كل ذلك وغيره فيما تقدم.

ثم غمزه بعض الصحابة بالتخلف عن جيش أسامة، لا شك أنه يقصد أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كما جاء التصريح به في المراجعة المنسوبة إلى شيخ الأزهر، وقد سبق أيضًا نقض دعواه هذه ببيان كذب تسمية أبي بكر ضمن الجيش، وعلى افتراضه فوجود استثنائه للصلاة بالناس إمامًا كما سبق، وأما عمر فقد سبق ذكر الروايات المصرحة باستئذان أبي بكر أسامة للسباح لعمر بالبقاء معه؛ لاحتياجه له، ولأنه ذو رأي ناصح للإسلام والمسلمين، فأذن له أسامة، فلا يعد بعد ذلك متخلفًا كما تقدم.

ثم عاد هذا الموسوي إلى الكذب الصريح فقال: (سلمتم بكل هذا كما نص عليه أهل الأخبار، واجتمعت عليه كلمة المحدثين وحفظه الآثار) وأجدي في سعة من إعادة سرد الأدلة الواضحة الجلية على تكذيب عدو الله هذا في ادعائه تسليم أهل السنة له بما قال، وادعائه اجتماع المحدثين وأهل الآثار على نصوصه المفتراة المكذوبة، ففيما مضى في الرد السابق كشفه وفضحه إن شاء الله.

ثم ما انتهى إليه هذا الرافضي -بوحى من إبليس- من أن عذر الصحابة فيما فعلوه في تلك السرية إنما هو لأنهم آثروا فيها المصلحة التي اقتضتها أنظارهم، هو غايته التي كان قد صرح بها في المراجعة (٨٤)، وتقدم ردنا عليه مفصلاً بإذن الله، لكنه حاول هنا إظهاره وكأنه من إقرار شيخ الأزهر - ومن ورائه أهل السنة كلهم - به، ونحن إذ قدمنا بطلان كل شبه الرافضة في سرية أسامة هذه، وهي موقف محقق أهل السنة فيما سبق نقله في الرد الماضي فلا حجة لهم علينا إذا فيما نسبته هذا الموسوي إلى شيخ الأزهر، من الإقرار بخطأ فعل الصحابة في هذه السرية، وانظر ما قلناه خلال المراجعة الماضية، عن دعوى هذا الموسوي أيضًا عدم تعبد الصحابة بالنصوص، وأنه نظير نصوص الخلافة -المزعومة- لعلي، والتي أشار إليها هذا الموسوي أيضًا في هذه المراجعة بقوله: (فلم لا تقولون أنهم آثروا في أمر الخلافة بعد النبي

بالحجج مصلحة الإسلام، بما اقتضه أنظارهم على التعبد بنصوص الغدير وأمثالها؟). وقد أثبتنا - بحمد الله - بطلان زعمه عدم تعبد الصحابة ببعض النصوص.

(أولاً) وأن ما حصل من بعضهم من الأخطاء في ذلك له أسباب محددة معروفة، يجمعها كلها رغبتهم في إعمال النصوص الشرعية بلا خلاف.

(ثانياً)، وأن كل تلك الأسباب لا يمكن وجودها وتحققها فيما تزعمه الشيعة من نصوص الغدير وأمثالها لو كان لها وجود أصلاً.

(ثالثاً)، وذلك خلال الرد على المراجعة الماضية وعلى المراجعة (٨٤) فليراجع، فيه - إن شاء الله - ما يرد مزاعم الرافضة هؤلاء التي صرح بها إمامهم الموسوي هذا.

ثم قال هذا الرافضي: (اعتذرتم عن طعن الطاعنين في تأمير أسامة، بأنهم إنما طعنوا بتأميره لحدائته مع كونهم كهول وشيوخ، وقتلتهم: إن نفوس الكهول والشيوخ تأبى بجبلتها وطبعها أن تنقاد إلى الأحداث، فلم لم تقولوا هذا بعينه فيمن لم يتعبدوا بنصوص الغدير المقتضية لتأمير علي وهو شاب على كهول الصحابة وشيوخهم.. إلى قوله: فإذا أبت نفوسهم بجبلتها أن تنقاد للحدث في سرية واحدة، فهي أولى بأن تأبى أن تنقاد للحدث مدة حياته في جميع الشؤون الدنيوية والأخروية) اهـ.

قلت: قد تقدم في المراجعة الماضية إثبات براءة الصحابة رضوان الله عليهم من الطعن بإمارة أسامة ~~عليه~~، وأن الروايات جاءت مصرحة بأن الطعن صدر من المنافقين، كما نقلناه هناك من (تاريخ الطبري)، وبه يعلم سفاهة قول هذا الموسوي هنا، وبطلان نسبة هذا الجواب إلى شيخ الأزهر ومن ورائه أهل السنة، فإن أهل السنة وبالأخص علماءهم يعلمون أن لا دخل للصحابة بالطعن في تأمير أسامة، ومن ثم فإن لهم مندوحة عن مثل هذا الجواب

التافه الذي نسب -زورًا وهبتًا- إلى شيخ الأزهر، ومن ثم لا حجة عليهم بقول هذا الموسوي كما لا يخفى.

وإن كان هذا الرافضي يعني بقوله هذا ما كان أشار إليه في المراجعة الماضية، من أن تأمير أسامة عليهم وهو حدث إنما كان ليا لأعنة البعض منهم، فقد قدمنا إبطاله ونقضه في آخر الرد على المراجعة الماضية والله الحمد، ولا ننسى أن ننبه إلى أن نصوص الغدير المقتضية لتأمير علي التي ذكرها عبد الحسين هذا هنا، قد سبق منا في كثير من المراجعات نقضها -بفضل الله- من جهة ألفاظها وأسانيدها، مع كل الأوجه المحتملة في عدم عمل الصحابة بها، أو عدم مطالبة علي بمقتضاها، فانظر ذلك على الأخص في المراجعات (٨٤، ٨٢، ٨٠).

ثم قال عبد الحسين هذا: (على أن ما ذكرتموه من أن نفوس الشيوخ والكهول تنفر بطبعها من الانقياد للأحداث ممنوع إن كان مرادكم الإطلاق في هذا الحكم، لأن نفوس المؤمنين من الشيوخ الكاملين في إيمانهم لا تنفر من طاعة الله ورسوله في الانقياد للأحداث ولا في غيره من سائر الأشياء: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء] ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ١٧] اهـ.

قلت: ولا يخفى من أن مراده بهذا الكلام الطعن في إيمان الصحابة رضوان الله عليهم، الذي بناه على ما سبق من الافتراء بنسبة الطعن في إمارة أسامة إليهم، وقد سبق نقضه، وسبق أيضًا في الرد على المراجعة الماضية بيان دلالة هذه الآية التي استشهد بها هذا الموسوي هنا: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء] الآية. على تبرئة الصحابة من تهمة الروافض هؤلاء، في

عدم الرضوخ إلى بعض أوامر رسول الله ﷺ، وذلك بجمعها مع دلالة الآية الأخرى التي ذكرناها هناك، وهي قوله تعالى يخاطب الصحابة: ﴿وَلَيْكُنَّ اللَّهُ حَبِيبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَنُ وَزَيَّنْتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِيدُونَ﴾ [الحجرات] مع أدلة أخرى أسلفناها خلال الرد على المراجعة (٨٤)، فراجع كل تلك المواضع، ففيها الرد الكافي على طعن هذا الرافضي هنا بصحابة رسول الله ﷺ.

وفي الفقرة الثانية من مراجعته هذه أعاد الكلام عن حديثهم المزعوم الذي فيه التصريح باللعن لمن تخلف عن جيش أسامة، وقد كان ذكره في المراجعة الماضية، وبيننا خلال ردنا هناك أن لا أصل لهذا الحديث عند أهل السنة أبداً، وقد نص على ذلك من احتج بهم هذا الدجال في تلك المراجعة، مثل الحلبي، وابن دحلان كما سبق، لكنه هنا زعم أن ما ذكره هناك له أصل، والمفروض أن يكون قصده له أصل عند أهل السنة، باعتبار أنه يريد إقامة الحجة عليهم، لكننا نجد - لخدلان الله سبحانه له - قد أرجع الأمر والاحتجاج إلى كتبهم هم الرافضة هؤلاء، مثل أبي بكر الجوهري، الذي سبق كلامنا عليه خلال الرد على المراجعتين (٨٦، ٨٢)، ومن نقل عنه مثل ابن أبي الحديد الرافضي المعتزلي، وساق سند الجوهري وزعم أنه صحيح ثابت، ونحن والله لتتعجب من حماقة هؤلاء الروافض، فإننا حتى لو تجاوزنا كل ما سبق عن هذا الحديث، من عدم وجود أصل له عند أهل السنة، وأنه لا يوجد إلا في كتب الشيعة هؤلاء، فأردنا أن ننظر في إسناده هذا عندهم لتبين لنا ضعفه وسقوطه عن الاحتجاج عند أول نظرة، فهو من رواية: أحمد بن إسحاق بن صالح بن أحمد بن سيار، عن سعيد بن كثير الأنصاري، عن رجاله، عن عبد الله بن عبد الرحمن^(١)، وهذا لا

(١) انظر: شرح النهج (٢/٢٠).

يصح الاحتجاج به لجهالة رجال سعيد بن كثير الأنصاري، فلم يسموا حتى تعرف أعيانهم ومن ثم وثاقهم، وهذا مستقيم على أصول أهل السنة، بل والشيعة كذلك، من عدم صحة أحاديث المجاهيل، فضلاً عما سبق بيانه في آخر الرد على المراجعة (٨٢)، من عدم ثبوت وثاقة الجوهرى الذي أخرج هذا الحديث، لا عند أهل السنة ولا حتى عند الشيعة، فسقط هذا الإسناد بالكلية. فضلاً عما في لفظه المساق من المنكرات، مثل قوله: (فتناقل أسامة وتناقل الجيش بتناقله) فإن هذا لا يستقيم حتى على كلام هذا الموسوي، من نسبة التناقل في الخروج ابتداء إلى أسامة نفسه، في حين حاول هذا الموسوي فيما مضى اتهام الصحابة بهذا التناقل، وقد ردنا عليه بحمد الله وبيننا عدم حصول أي تناقل أصلاً.

وكذا قوله فيه: (حتى إذا كان بالجرف نزل ومعه أبو بكر وعمر وأكثر المهاجرين) وهذا باطل قطعاً، إذ قد اتفق الكل - كما سبق - على أن رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر للصلاة بالناس أيام مرضه، حتى توفي بأبي هو وأمي ﷺ، وهو ما لم يستطع إنكاره أحد من الشيعة ولا حتى شيطانهم عبد الحسين هذا، فكيف يصح إذاً أن يكون أبو بكر ضمن جيش أسامة وهم نازلون بالجرف حين توفي رسول الله ﷺ؟! فكل هذا وما سبق في الرد الماضي أيضاً يبين بطلان هذا الحديث، مع أننا قد قدمنا أن لفظ التخلف لم يقع على أحد من الصحابة أبداً.

المراجعة (٩٣) : س :

- التماس شيخ الأزهر لبقية الموارد التي لم يلتزم فيها الصحابة بالنصوص الشرعية.

المراجعة (٩٤) : ش :

- ذكره لقصة قتل المارق بألفاظ وروايات مختلفة، مع إشارته إلى حديث قتال علي رضي الله عنه

للخوارج.

الرد على المراجعة (٩٤) :

١- الكلام بالتفصيل عن رواياته هذه، مع إضافة ما يشبهها إليها، وذلك بعد التقديم بالأخبار الصحيحة الثابتة في قصة ذلك المارق.

٢- بيان براءة الصحابة جميعًا مما اتهمهم به هذا الموسوي، من عدم الالتزام بأوامر رسول الله ﷺ، والإشارة إلى ما ثبت عن علي مما فيه من الشبهة في ذلك وأقوى مما تزعمه الرافضة في حق غيره من الصحابة.

حاول عبد الحسين هذا في هذه المراجعة تأكيد طعنه بصحابة رسول الله ﷺ، عن طريق إظهارهم بمظهر المتناقل في تنفيذ أوامر رسول الله ﷺ، أو الإعراض عنها بالكلية، وهو إنما يقصد بذلك أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كما هو صريح فعله هنا، فقد اعتمد على أخبار وروايات ضعيفة ساقطة لقصة ذلك المارق الذي اعترض على رسول الله ﷺ في بعض أفعاله، فحينها أخبر رسول الله ﷺ عن نسل هذا الرجل، وأنه سيخرج منه الخوارج وبين صفاتهم.

وخبر الخوارج هؤلاء وسلفهم ذي الخويصرة هذا مشهور معروف عند أهل النقل، وقد صح الحديث فيهم من نحو عشر طرق، وهو في الصحاح والسنن والمسانيد، وقد ساقها بألفاظها وأسانيدها الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٧/٢٨٩-٣٠٤)، وفي كثير من تلك الطرق التي في الصحيحين التصريح بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما سمع من هذا الرجل - وهو المارق - ما قاله من القول الفاحش لرسول الله ﷺ، قال: (يا رسول الله! انذني لي فأضرب عنقه) ومثله قال خالد بن الوليد أيضًا، لكن رسول الله ﷺ منع عمر من قتله، وكذا خالدًا تاليًا لهم، أو حتى لا يقال إن محمدًا يقتل أصحابه-انظر هذه الروايات عند البخاري (٦٩٣٣، ٤٣٥١) ومسلم (١٠٦٣، ١٠٦٤)- فهذا يبين أن رسول الله ﷺ لم يكن ليريد قتله،

بل كان يمنع من ذلك، وأن عمر كان ممن عرض على رسول الله ﷺ قتله، فكيف يمكن أن ينكص عن قتله إذ أمره بذلك النبي ﷺ؟ وهذه روايات - كما قلنا - هي أصح الروايات ثبوتاً عند أهل السنة، ولا يضرها أنها ليست كذلك عند الشيعة أتباع هذا الموسوي، فإنه يزعم أنه يقيم الحجة عليهم بما صح عندهم، فنحن نقول: هذا الذي صح عندنا به حاججوناً، أما هذا الذي زعمه هذا الموسوي في هذه المراجعة، من أن النبي ﷺ كان قد أمر أبا بكر ثم عمر بقتله، لكنهما لم ينفذا أمره، وقدما عليه ما قام في أذهانها من المصلحة، فهو باطل لا يصح، والروايات التي ذكرها ضعيفة منكرة كلها كما سنبينها إن شاء الله، فأول ما يبين نكارتها مخالفتها لتلك الروايات التي في الصحيحين فيما قدمناه سلفاً. ولا حاجة إلى التكلف بحملها على تعدد الواقعة أو اختلاف الشخص، فإن الروايات المزعومة هذه ضعيفة كما سيأتي، فضلاً عن عدم إمكان ذلك لاتحاد الكل في الكلام عن أصل الخوارج، فلا يمكن أن يكون الرجل إلا واحداً هو سلفهم وأصلهم، وهذا يبين صحة القول بتعارض هذه الروايات المزعومة هنا، مع ما ثبت في الصحيحين وغيرهما مما قدمناه، ومن ثم نكارة هذه الروايات، وأما ضعفها فيتبين بالآتي:

أول ذلك مما ذكره هذا الموسوي حديث أبي سعيد رضي الله عنه عند الإمام أحمد (١٥/٣)، من طريق أبي روبة شداد بن عمران عنه. وقد ساقه بسنده هذا الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٧/٢٩٧-٢٩٨) وقال: (تفرد به أحمد). قلت: وإسناده ضعيف من أجل شداد هذا، فلم يوجد فيه توثيق معتبر، وقد روى عنه اثنان - كما في (تعجيل المنفعة) - ولم يوثق، فهو أحق بأن يوصف بالمستور أو مجهول الحال - كما قرره الحافظ في مقدمة (التقريب) - إذ من الثابت في هذا الباب أن جهالة العين ترفع برواية اثنين فأكثر، لكن جهالة الحال لا ترفع إلا بالتنصيص على عدالته ووثاقته، وهو أمر معدوم بالنسبة لشداد هذا، فقد ذكره ابن أبي

حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٢٩/٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو أحق بالوصف بجهالة الحال كما قلنا، وله ترجمة في (التعجيل)، لكن الحافظ لم ينقل توثيقه هناك إلا عن ابن حبان، ومن المعلوم أيضاً أن ابن حبان لا يعتمد عليه لوحده؛ لما علم من منهجه في توثيق المجاهيل الذي يصرح هو نفسه عن أحدهم أنه لا يدري من هو ولا من أبوه، كما تقدم ذلك في المراجعة (٤٤) عن ابن عبد الهادي في (الصارم المنكي) (ص: ٩٣)، أنه نقل ذلك عن ابن حبان، وهو الذي انتهى إليه الشيخ الألباني في (الضعيفة) (٢/٣٢٨-٣٢٩)، من أن الجهالة عند ابن حبان ليست جرحاً، حتى أنه في كتابه (المجروحين) لم يقدح بأحد بسبب الجهالة، ومن هنا علم أن توثيق ابن حبان لوحده لا يخرج الراوي عن حد الجهالة عند المحققين، وهو الأمر المتحقق هنا تماماً بالنسبة لشداد هذا، من أنه مجهول الحال كما قدمنا. وإذا تقرر هذا بان بذلك ضعف هذا الحديث، مع ما سبق من نكارتة لمخالفته الصحيح الثابت في هذا، والله أعلم.

ولحديث أبي سعيد هذا شاهد من حديث أنس، وهو مثله في الضعف أو أوهى منه كما سيأتي، فلا يصلح أحدهما لتقوية الآخر من أجل تصحيح هذه القصة، لشدة ضعف كل منهما بما يتقاعس به عن التعاضد والتقوية، وقد ذكر هذا الموسوي رواية واحدة لحديث أنس هذا، وأشار إلى رواية أخرى، ونحن نذكر له رواية ثالثة، ونبين ما في كل منها من الضعف، فنقول: أما الرواية التي ذكرها بطولها فقد نقلها من ترجمة ذي الثدية في (الإصابة) (٢/١٧٤)، نقلاً عن مسند أبي يعلى، وهو في (المسند) برقم (٤١٤٣، ٩٠) من طريق موسى بن عبيدة؛ أخبرني هود بن عطاء عن أنس. وهذا إسناد ضعيف جداً، موسى بن عبيدة هذا قال عنه الإمام أحمد: لا تحل الرواية عنه. وقال الحافظ في (التقريب): ضعيف. وبه أعل الحديث الهيثمي في (المجمع) فقال (٢٢٧/٦): (رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة، وهو متروك). قلت:

وشيخه هود بن عطاء ساقط أيضًا، ذكره الذهبي في (الميزان)، ونقل قول ابن حبان فيه: (لا يحتج به، منكر الرواية على قلتها).

والطريق الثاني عن أنس لهذا الحديث عند أبي يعلى أيضًا برقم (٤١٢٧)، وساق سنده أيضًا الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٢٩٨/٧)، وساقها بطولها الهيثمي في (المجمع) (٢٢٦/٦) وهي من رواية يزيد الرقاشي عن أنس، وأخرجه من هذا الطريق أيضًا أبو نعيم في (الحلية) (٥٢/٣-٥٣)، وهذا الإسناد ضعيف من أجل يزيد هذا، وبه أعل الحديث الهيثمي فيما تقدم من (المجمع).

وهذه هي الرواية التي أشار إليها هذا الموسوي بعد ذلك حين قال في آخر كلامه عن حديث أنس هذا: (وقد جاء في آخر ما حكاه في هذه القضية: أن النبي ﷺ قال: (إن هذا لأول قرن يطلع في أمتي، ولو قتلتموه ما اختلف بعده اثنان، إن بني إسرائيل افترقت اثنين وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفترق ثلاثًا وسبعين فرقة كلها في النار إلا فرقة) اهـ. قلت: وكالعادة اقتطع منه هذا الدجال ما لا يعجبه؛ إذ فيه تيمة وهي قوله: (فقلنا: يا نبي الله من تلك الفرقة؟ قال: الجماعة. قال يزيد الرقاشي: فقلت لأنس: يا أبا حمزة وأين الجماعة؟ قال: مع أمرائكم، مع أمرائكم). هذه تيمة الحديث الذي اقتطعه هذا الموسوي -قطع الله ذكره وأصحابه- وفيه بيان الفرقة الناجية وصفتها بما هو أبعد ما يكون عن الرافضة هؤلاء، فإنهم أبعد الناس عن الجماعة وعن طاعة الأمراء، كما قدمنا، وهذا الحديث وإن كان إسناده ضعيفًا كما سبق، لكن هذه اللفظة منه في افتراق أمة محمد ﷺ إلى ثلاث وسبعين فرقة وكلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، ووصفها أيضًا رسول الله ﷺ بأنها (من كان على ما أنا عليه وأصحابي) هذا اللفظ من الحديث صحيح وثابت له طرق كثيرة عن النبي ﷺ، وعن صحابة عديدين، وقد فصل ذلك الشيخ الألباني في (الصحيحة) (رقم: ٢٠٢، ٢٠٣) فليراجع.

فهذا يبين أن هذا الحديث الذي احتج به هذا الموسوي فيه ما هو دليل عليهم، وهو يصح لماله من طرق وشواهد كثيرة، بخلاف أصل الحديث الذي حاول الاستشهاد به، فهو ضعيف ساقط كما تقدم وكما سيأتي أيضاً، والله الحمد والمنة.

والطريق الثالثة لحديث أنس هذا عند أبي يعلى أيضاً برقم (٣٦٦٨)، وساقه بلفظه الهيثمي في (المجمع) (٧/٢٥٧-٢٥٨)، وإسناده ضعيف أيضاً، فيه أبو معشر وهو نجيع بن عبد الرحمن السندي، قال الحافظ في (التقريب): (ضعيف، من السادسة، أسن واختلط) فهذه ثلاث طرق لحديث أنس هذا، كلها ضعيفة لا تقوم بها حجة كما تقدم.

ثم كذب هذا الموسوي بقوله: (وأرسله إرسال المسلمات جماعة من الثقات) واستدل على ذلك بذكر ابن عبد ربه الأندلسي المالكي له في كتابه (العقد الفريد)، وقد قدمنا في آخر الرد على المراجعة (٨٢) القيمة الحقيقية لهذا الكتاب، فهو كتاب أدب لا حجة فيه لإثبات الأحاديث والأخبار، فضلاً عن عدم سوقه للأسانيد فيما يذكره.

ثم لفظ الحديث الذي أشار إليه عند ابن عبد ربه قد تقدم في الطريق الثانية لحديث أنس السابق، وأنه اقتطع منه شيئاً مهماً، فضلاً عن كونه حجة على الشيعة كما سبق.

وآخر أحاديثه التي احتج بها في هذه المراجعة حديث علي عليه السلام، وقد نقله هذا الموسوي من (كنز العمال) ولفظه: (جاء النبي صلى الله عليه وآله أناس من قريش فقالوا: يا محمد، إنا جيرانك وحلفاؤك، وإن ناساً من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه، إنما فروا من ضياعنا وأموالنا فارددهم إلينا، فقال لأبي بكر: ما تقول؟ قال: صدقوا، إنهم لجيرانك وأحلافك، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم قال لعمر: ما تقول؟ قال: صدقوا، إنهم لجيرانك وحلفاؤك، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: يا معشر قريش! والله لبيعن الله عليكم رجلاً

قد امتحن الله قلبه بالإيمان، فيضربكم على الدين أو يضرب بعضكم، فقال أبو بكر: أنا يا رسول الله؟ قال: لا، قال عمر: أنا يا رسول الله؟ قال: لا، ولكنه الذي يخصف النعل، وكان أعطى عليًا نعلًا يخصفها).

وقد عزاه في (الكتز) (٣٦٤٠٢) لأحمد، وابن جرير، وسعيد بن منصور. قلت: وهو أيضًا عند النسائي في (خصائص علي) (١) من نفس الطريق، لكنه عند أحمد في (المسند) (١٥٥/١) إلى قوله: (فتغير وجه النبي ﷺ) أي بدون قوله: (يا معشر...) وإسناده هنا ضعيف لا يصح، فإنه من طريق شريك بن عبد الله القاضي، وهو سيء الحفظ، قال الحافظ في (التقريب): (صدوق يخطئ كثيرًا) وقد تقدم تفصيل حاله ضمن الرواة المثة في المراجعة (١٦) برقم (٤٠)، وبيننا هناك أنه لا يمكن الاحتجاج به منفردًا إلا إذا توبع، وقد كان ذلك فعلاً كما قدمنا خلال الكلام على الحديث رقم (٣٩) في المراجعة (٤٨) عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلت على تنزيله) فاستشرنا وفيما أبو بكر وعمر، فقال: (لا، ولكنه خاصف النعل) -يعني عليًا-.

وبينا هناك صحة هذا الحديث، وما فيه من فضل لعلي رضي الله عنه، وهو أقل فضلاً من قتال أبي بكر رضي الله عنه للمرتدين كما ذكرناه هناك. والمهم أن هذا فقط هو الذي يمكن أن يصح من حديثنا هذا هنا لما له من شواهد، أما أوله: في سؤال النبي ﷺ لأبي بكر ثم عمر، وجوابها بما لا يرضي رسول الله ﷺ، فهذا الذي لا يثبت ولا يصح، بل هو من منكرات شريك بسبب سوء حفظه، كما مر في ترجمته المشار إليها، وبهذا لا يبقى في هذا الحديث -بحمد الله- أية حجة لهذا الموسوي في التذليل عليه بما يقده بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كما حاوله في هذه المراجعة.

ويكل ما سبق، من ضعف أسانيد هذه الأحاديث، ونكارتها لمخالفتها ما هو صحيح وثابت في نفس القصة، يتبين كذب هذا الموسوي المفتري بمثاله هذا على عدم التزام أبي بكر وعمر ببعض أوامر رسول الله ﷺ، وصدق ما كنا قورناه سلفاً، من أنه لا يحفظ لأبي بكر على الخصوص موقف واحد خالف فيه أمر النبي ﷺ، إلا موقف واحد، وذلك حين ذهب النبي ﷺ إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فقدم الصحابة أبا بكر إماماً بهم، فبينما هم في الصلاة جاء النبي ﷺ، فعلم به أبو بكر فأراد أن يرجع في الصف حتى يتقدم النبي ﷺ، لكنه أشار إلى أبي بكر أن امكث مكانك، فحمد الله أبو بكر على ذلك، ثم رجع إلى الصف فتقدم بهم رسول الله ﷺ ل يتم الصلاة، فلما سأله بعد الصلاة عن سبب عدم بقائه قال: (ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ) (١). والمهم أن هذا الموقف الوحيد الذي يمكن أن يقال عنه: لم ينفذ فيه أمر رسول الله ﷺ، لكنه كله تواضع وأدب مع رسول الله ﷺ، فإن كان الشيعة يريدون مثلاً صحيحاً ثابتاً على عدم تطبيق أبي بكر لبعض أوامر رسول الله ﷺ، فليذكروا هذا الحديث حتى يكشفوا به عما يسوؤهم من الحق في بيان فضل الصديق ﷺ وأرضاه.

وهذا الموسوي كان قد زعم في المراجعة (٨٤) عدم التزام الصحابة ببعض أوامر الرسول ﷺ، ورددنا عليه في حينها بما يرد قوله ذلك من عدة أوجه، لكنه حاول بعد ذلك في مراجعاته حتى هذه المراجعة ذكر بعض الأمثلة التي زعم دلالتها على ما ادعاه، وهي ثلاثة أمثلة.. الأول: ما أسماه برزية يوم الخميس (المراجعة: ٨٦)، والثاني: سرية أسامة (المراجعة: ٩٠)، والثالث: قتل المارق في هذه المراجعة (٩٤)، وفيما سبق من كلامنا في هذه المراجعة ما يبين بطلان مثاله الثالث هذا، فلم يبق إلا المثالان الأولان اللذان تقدم ردنا عليهما، ونقضنا

(١) البخاري (٦٨٤) ومسلم (٤٢١).

لكل ما استنتجه منها، فضلاً عما قدمناه خلال الرد على المراجعة (٩٠)، بشمول كل أوجه الطعن التي تستعملها الرافضة من حادثة سرية أسامة في الصحابة عموماً لعلي عليه السلام أيضاً؛ إذ لا نص يخرج من ذلك أبداً. وفوق هذا فإننا نعارض مثاليه هذين السابقين بمثاليين من النصوص الصحيحة الثابتة، التي ينطبق عليها كل كلام هذا الموسوي، من عدم التعبد ببعض الأوامر النبوية، لكنها مختصين بعلي عليه السلام نفسه، بل هذان النصان في انطباق ما زعمه هذا الموسوي في حججه المذكورة أولى مما استعمله ضد الصحابة وأخصهم أبي بكر وعمر.

ونحن لا نعني أننا نتهم علياً عليه السلام بما اتهم به هذا الموسوي صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله، لكن هذا من قبيل رد الحجة بمثلها، وما سنذكره من هذين النصين فنحن نعلم أنه لا مطعن لعلي عليه السلام فيها، أو أن له من العذر ما يسوغ له فعله ذاك، لكننا نريد أن نبين أن ادعاء هذا الذي ادعاه عبد الحسين على أبي بكر وعمر وسائر الصحابة يلزمه مثله في علي، أما نحن أهل السنة فنحب الكل ونترضى عن الكل ولا نتبع سقطاتهم، لذا قد اكتفينا في أمثلتنا عن علي باثنين فقط، ونحن نعلم أننا لو استقصينا السنة النبوية لجمعنا من ذلك أكثر من هذا العدد، لكننا قد اكتفينا بما قلناه؛ رغبة في عدم الإشعار بالقدح في أحد من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله، وإنما ما يحقق رد دعوى هؤلاء الرافضة وإمامهم عبد الحسين هذا.

المثال الأول: هو من حديث قصة الحديدية، ونعني به ما ثبت في الصحيحين - البخاري (٤٢٥١، ٢٦٩٩، ٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣/٩٠، ٩٢) - حين قال المشركون للنبي صلى الله عليه وآله: لا تكتب: محمد رسول الله، فلو كنت رسول الله لم نقاتلك، فقال النبي صلى الله عليه وآله لعلي: (أحبه) فقال علي: ما أنا بالذي أحماه - وفي رواية: لا والله لا أحموك أبداً، فمحاها رسول الله صلى الله عليه وآله بيده.

وهذا الحديث لو كان مثله في حق أبي بكر أو عمر لطار به الشيعة فرحاً، وأهل السنة لأنهم أهل الحق ولنبلهم لا يستعملونه مثل ما يفعل الرافضة ضد الصحابة الباقيين، ونحن

نعلم أن لعلي عليه السلام عذراً فيما فعله، لكننا لأجل رد مزاعم الرافضة في الصحابة نواجههم بهذا الحديث، ففيه - مثل ما زعم عبد الحسين هذا في مراجعاته السابقة - عدم الالتزام بأوامر النبي صلى الله عليه وآله، وعدم الانقياد إليها - في ظاهره -.

وكل ما يمكن أن تعتذر به الشيعة عن فعل علي هذا، فإنه يرد أقوى منه فيما ذكره عبد الحسين هذا من نصوصه في المراجعات السابقة، ولا يصح الاعتراض بأنه لم يثبت، فإن الأمر ما زال ضمن نصوص أهل السنة لإقامة الحجة عليهم بزعم عبد الحسين هذا.

والمثال الثاني: ما ثبت في الصحيحين أيضاً - البخاري (١١٢٧) ومسلم (٧٧٥) - من حديث علي عليه السلام نفسه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله طرده وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله ليلة فقال: (ألا تصليان؟) فقلت: يا رسول الله! أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعتنا، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئاً، ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا) [الكهف].

وهو من رواية علي بن الحسين - زين العابدين - عن أبيه الحسين بن علي بن أبي طالب، عن علي، وهم أئمة الشيعة، فلا وجه لهم في رد هذا الخبر، وأيضاً لو كنا سفهاء مثل هؤلاء الرافضة ولا نراعي الله حرمة؛ لاستعملنا هذا الحديث الصحيح الثابت في الطعن بعلي عليه السلام، كما يستعمل الرافضة أقل منه في أبي بكر وعمر وسائر الصحابة، فيمكننا أن نستدل به على مجادلة علي لرسول الله صلى الله عليه وآله بغير الحق، خصوصاً وأن النبي صلى الله عليه وآله قد قرن ذلك بالآية المتلوة، وبإمكاننا أن نستدل به على عدم انصياع علي لوصايا رسول الله صلى الله عليه وآله، وبإمكاننا أيضاً أن نلمح فيه ما يشبه قول الجبرية، من نسبة كل أمور العبد إلى الله، وأن لا دخل لنوايا العبد فيها، ذلك الذي يلمح من جواب علي للنبي صلى الله عليه وآله، وهو طبعاً ضد مذهب الشيعة عموماً الذين وافقوا

المعتزلة في القدر، فأخرجوا إرادة الله وقدرته عن أفعال العبد كلياً. بإمكاننا أن نقول كل هذا من الطعن بعلي، وهو أقبل وأوجه مما حاوله هذا الموسوي في مراجعاته السابقة، لكن الله قد أعادنا من مثل هذا الاعتداء على خير خلق الله بعد الأنبياء، وهم صحابة رسول الله ﷺ جميعاً، ومنهم علي عليه السلام، وإنما أردنا -كما قلنا- دفع الحجة بمثلها.

وإذا انتهى بنا الكلام إلى هنا علمنا وتيقنا أن أبا بكر عليه السلام لا تطوله كل ما حاوله هذا الموسوي من المطاعن، بل كل ما يحاوله الرافضة جميعاً، فلا يحفظ لأبي بكر كما قلنا موقف واحد خالف فيه أمر النبي ﷺ، وحتى رغبته، سوى ما مر في قصة تقدمه بالصلاة، حين ذهب النبي ﷺ إلى بني عمرو بن عوف، وبيننا أن ذلك كله من أدبه وتوقيره لرسول الله ﷺ. وأما عمر بن الخطاب عليه السلام فقد أجبنا عن كل ما حاوله من المطاعن فيه هذا الموسوي خلال الرد على المراجعتين (٩٠، ٨٦)، وحتى على فرض السكوت عما قاله هذا الموسوي فيه، فيبقى موقف عمر أسلم بكثير من موقف علي عليه السلام، في عدم الانقياد لأمر رسول الله ﷺ في واحد من المثالين السالفين، فضلاً عن اجتماعهما.

بقي بالنسبة لعثمان عليه السلام، وهو لم يستطع أحد من الشيعة كلهم أن يذكر -ولو بالكذب- موقفاً واحداً لعثمان فيه أدنى شبهة مما زعموه، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر الرافضي^(١): (بل لو قال القائل أنه لا يعرف من النبي ﷺ أنه عتب على عثمان في شيء، وقد عتب على علي في غير موضع، لما أبعده).

أما باقي صحابة رسول الله ﷺ فلا تطولهم مزاعم هذا الموسوي أبداً، وهو لم يقصد هم أصلاً، وبه اتضحت براءتهم جميعاً وأخصهم أبو بكر وعمر، مما حاول رميهم به هذا الدجال عبد الحسين.

(١) المنهاج (٢/١٦٨).

المراجعة (٩٥) :س:

- اعتذار شيخ الأزهر بأن الأمر الوارد في الحديث ليس للوجوب، أو هو كفائي، وقد سلم بصحة ذلك الحديث المزعوم.

المراجعة (٩٦) :ش:

- رده للأعذار المنسوبة إلى شيخ الأزهر، وذلك لتفاهتها وضعفها، وحاول إلفات النظر عن عدم ثبوتها بصنيعه هذا.

الرد على المراجعة (٩٦) :

- كشف ما في صنيعه هذا من الغش والتلاعب، ثم بيان أن الشيعة محجوجون أيضًا حتى إن صح ادعاء إمامهم هذا، وذلك فيما ثبت عن علي عليه السلام مما فيه شبهة عدم تنفيذ الأوامر النبوية، ثم بيان موقف أهل السنة من كل الصحابة في ذلك.

تكلم في مراجعته هذه عن رد ما نسب من الجواب إلى شيخ الأزهر، وهو جواب أهل السنة فيما حاول إظهاره به، مختارًا أوهى الأجوبة وأضعفها ليسهل له رده أولاً، وليصادر- كما قلنا غير مرة- على أجوبة أهل السنة الحقيقية عن شبهتهم هذه السابقة.

لذا تراه قد حصر جواب أهل السنة عن طريق ما نسب إلى شيخ الأزهر بوجهين:

الأول: عدم إفادة الأمر للوجوب.

والثاني: أن الوجوب كان كفايًا. وهذا بلا شك من التفاهة والضعف ما يمكن أي أحد لأن يرده، بينما حججتنا الحقيقية في ردنا ما زعمه في المراجعة (٩٤) هو التفصيل الواضح لبيان ضعف تلك الحادثة من أساسها، مع نكارتها لمخالفتها الصحيح الثابت في تلك القصة، وقد قدمنا كل ذلك بحمد الله في الرد الماضي، ومن ثم لا يلزمنا رده هنا، ويبقى ما قلناه قائمًا ملزمًا

بفضل الله وتوفيقه. على أننا أيضًا لو تجاوزنا مسألة ثبوت تلك الواقعة فإننا نقول: إن العذر الذي يمكن أن نجيب به عن موقف أبي بكر وعمر المزعوم في تلك الأحاديث، هو نفس العذر الذي يفترض بأئمة الشيعة أن يجيبوا به عن موقف علي -مثلاً- حين لم يلتزم بأمر النبي ﷺ له بمحو اسمه من الكتاب يوم الحديبية، كما في الحديث الذي قدمناه، وعن موقفه أيضًا حين جادل رسول الله ﷺ في صلاة الليل، حتى استوجب من النبي ﷺ تطبيق الآية عليه، وهي قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ مُشْكِرًا جَدَلًا﴾ (الكهف).

فكل ما يقال من قبل الشيعة عن موقف علي هذين؛ يصلح بأقوى منه أن يقال عن موقف أبي بكر وعمر في الحديث الضعيف السابق في قصة قتل المارق، مع الفارق الكبير من ناحية ثبوت موقف علي ذلك بإسناد صحيح، بخلاف قصة قتل المارق تلك التي قدمنا ضعفها وسقوطها عن الاحتجاج.

ومثل ما سبق أيضًا ينطبق على قول هذا الموسوي في آخر مراجعته هذه: (فلم يطيبا نفسًا بما طابت به نفس النبي ﷺ، ولم يرجحا ما أمرهما به من قتله، فالقضية من الشواهد على أنهم كانوا يؤثرون العمل برأيهم على التعبد بنصه كما ترى).

ونحن نقول:

إن امتناع علي من محو اسم النبي ﷺ من الكتاب يوم الحديبية، يدل أيضًا على أنه لم يطب نفسًا بما طابت به نفس النبي ﷺ، وهو شاهد أيضًا على إثارة العمل برأيه على التعبد بالنص، كما هو واضح لا لبس فيه، مع ثبوت هذه القصة.

وهذا نقرره -كما قلنا- لا لأن علينا ~~عندها~~ عندنا كذلك، بل هو من أئمة الهدى الأخيار، ولكن إلزامًا لهؤلاء الرافضة بحججتهم من أجل دحضها بالكلية، والله الحمد أولاً وآخرًا.

المراجعة (٩٧) : س :

- التماس شيخ الأزهر لبقية الموارد في ذلك.

المراجعة (٩٨) : ش :

- سرد عدد من الموارد المزعومة في ذلك، دون تفصيلها ولا بيان مصادرها، مع إشارته إلى موارد أخرى خاصة بعلي وأهل البيت.

الرد على المراجعة (٩٨) :

١- الرد الواضح الجلي على ما زعمه من تلك الموارد جميعاً، مع شيء من التفصيل في الغامض منها، بعد إيضاح أنه قد خلط فيها بين ما لا لوم على الصحابة فيه، أو هو من المسائل الفقهية التي لا يقدر في المخالف فيها.

٢- بيان أن ما يصح من تلك المسائل عن بعض الصحابة، فإن لعلي عليه السلام من ذلك نصيب وافر في المخالفة في أحكامه لأحكام النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٣- تكذيبه فيما ادعاه من النصوص الخاصة بعلي وأهل البيت، مع الإشارة إلى ما سيأتي من ذكر مواضع ذلك.

هذه المراجعة من آخر مراجعات هذا الراضي طعنًا بصحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتقاصًا لهم؛ رغبة في إسقاط عدالتهم واتهامهم بكتبتانهم نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على علي، وكان عليًا عليه السلام لم يقع في الخطأ والزلل بمثل ما وقعوا فيه، بل وأكثر من بعضهم! وكان عليًا عليه السلام لم يقدح فيه بمثل ما قدح فيهم أو أكثر منهم! وكان عليًا عليه السلام لم يعترض عليه من فضلاء الصحابة بما لم يعترض بمثله على من سبقه (أبي بكر وعمر وعثمان)! وكان عليًا عليه السلام لم يلمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما لم يلّم بمثله أبدًا أبا بكر وعمر وعثمان، بل وغيرهم من الصحابة! وكان عليًا

لم يفعل ما فيه إيذاء للنبي ﷺ - حين أراد الزواج على فاطمة ~~عليها السلام~~ - بما لم يفعله سواء من الصحابة أبدًا!

ونحن أهل السنة نعذره في كل ذلك، ونعلم صدق إيمانه وحسن مقصده في كل ما أتى به مما أشرنا إليه أو غيره، لكننا أردنا أن نبين أن ما يتقل عن غيره من الصحابة فإن لهم العذر مثل ما له ~~عليه السلام~~ أجمعين، بل إن العذر لعمر وعثمان ~~عليهما السلام~~ أقبل وأوجه من عذره هو، أما أبو بكر فلا نحتاج إلى الاعتذار عنه، فلم يثبت عنه ~~عليه السلام~~ - كما قلنا - موقف واحد فيه ما يسوؤه.

وقد أشار هذا الموسوي في مراجعته هذه إلى عدد من الوقائع التي زعم أن فيها مطاعن على الصحابة، بما ظنه يثبت قوله من عدم التزامهم ببعض أوامر رسول الله ﷺ، وإنا لا نشك في أنه لم يفصلها ويشرحها، إلا لما فيها من الغش والكذب والافتراء المحض الذي يسقط حجته فيها، ونحن سنقابله برد إجمالي غير تفصيلي، مكتفين بتفصيل بعض مزاعمه هنا لغموضها وخفاء بطلانها نسبة لغيرها.

وقد خلط هذا الموسوي في أمثله هنا، بين ما هو من المسائل الفقهية التي كان بعضها محل نزاع مستمر بين الأمة، وبين مسائل لا لوم على الصحابة فيها أبدًا، أو فيها ما يدل على فضل بعضهم مثل أبي بكر وعمر، أو هي لا يلحق الصحابة فيها كلام، وإنما هي في المنافقين أو حديثي الإسلام، وغيرها من المسائل، ونحن نبين ذلك - إن شاء الله - غير ملتزمين بتسلسل ما ذكره من الأمثلة، بل بما يجمع بعضها مع بعض كما أسلفنا، فنقول:

أما ما فيه فضل لأبي بكر وعمر ~~عليهما السلام~~، فهو قوله: (صلح الحديبية.. وأخذ الفداء من أسرى بدر.. ويوم الصلاة على ذلك المنافق) قلت: وهذا يعني بالإشارة إلى صلح الحديبية ما ~~عليه السلام~~ من الضيق للصحابة عمومًا، حين تكاتب النبي ﷺ مع سهيل بن عمرو على شروط

الصلح التي لم تكن ترضي الصحابة أبدًا مما أدى بهم إلى التأخير شيئًا ما في تنفيذ بعض أوامر رسول الله ﷺ، هذا لا لوم فيه عليهم أبدًا، بل قد بين الله تعالى أن هذا قد وقع منهم حمية منهم على دينهم، مما استوجب رضا الله عنهم في تلك الواقعة رغم ما فعلوه، وقد قدمنا في الرد على المراجعة (٩٤) ما ثبت عن علي عليه السلام أيضًا في تلك الواقعة، مما فيه شبهة عصيان لأمر رسول الله ﷺ، لكن عذره في ذلك هو عذر غيره من الصحابة كما قلنا، والمهم أن الفضل في واقعة الحديبية هو للصدیق أبي بكر رضي الله عنه فهو الوحيد من الصحابة الذي كان كامل التسليم والانقياد لأقوال رسول الله ﷺ وأفعاله، بما لم يتأخر عن ذلك قيد شعرة، وهو موقف مسجل له رضي الله عنه، يتبين لكل من راجع كتب السيرة والتاريخ.

أما إشارته إلى قصة أخذ الفداء من أسرى بدر، فقد قدمنا خلال الرد على المراجعة (٢٦) حديث قصة أسرى بدر، واستشارة النبي ﷺ لأبي بكر وعمر في شأنهم - وهو قد اختصهما في المشورة لفضلهما رضي الله عنهما - وأن أبا بكر أشار عليه بالعتف عنهم، وهو ما كان يريد به النبي ﷺ وفعله، وأن عمر أشار عليه بقتلهم كلهم، ثم نزلت الآيات من سورة الأنفال تؤيد قول عمر، وتعاتب رسول الله ﷺ على عدم الأخذ به، فهي قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال] فهذا من فضائل عمر رضي الله عنه بلا خلاف.

ومثله أيضًا في فضائله ما أشار إليه من الصلاة على ذلك المنافق، وهو عبد الله بن أبي بن سلول، حين توفي فصلى عليه رسول الله ﷺ، فقال له عمر: يا رسول الله! تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما خيرني فقال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] وسأزيده على السبعين، فقال عمر: إنه منافق فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤].

والحديث في الصحيحين وغيرهما، والمهم أن فيه فضلاً لعمر رضي الله عنه في موافقته الحكم الشرعي وإصابته له، وهذان المثلان هما مصداق قوله صلى الله عليه وسلم عن عمر: (لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون - قلت: أي ملهون - فإن يك في أمي أحد فإنه عمر) أخرجه البخاري (٣٦٨٩) - واللفظ له - ومسلم (٢٣٩٨) وغيرهما.

وأما ما كان مختصاً بالمناققين وحديثي الإسلام ومن شابههم، أي لا دخل للصحابة فيه، فهو قوله: (وغنائم حنين.. ويوم اللزم في الصدقات وسؤالهم بالفحش) وقد تقدم في المراجعة (٩٤) ذكر الأحاديث الصحيحة في شأن ذي الخويصرة، الذي اعترض على رسول الله صلى الله عليه وسلم في قسمته، وقد جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في (صحيح مسلم) (١٠٦٣) التصريح بأن ذلك كان في قصة غنائم حنين، ومنه يعلم أنه لا دخل للصحابة رضوان الله عليهم في ذلك ولا مطعن عليهم فيها، وهذا هو أبرز ما يوجد في قصة قصة غنائم حنين، لكن هناك مواقف أخرى فيها، يمكن أن يتعلق بها الشيعة من أجل الطعن بالصحابة، ونحن نشير إليها ونبين وجه تبرئة الصحابة من تلك المواقف.

فمن ذلك موقف الأنصار رضي الله عنهم، وعتبهم على النبي صلى الله عليه وسلم حين أعطى زعماء قريش من تلك الغنائم الكثير وتركهم، فوجدوا في أنفسهم من ذلك شيئاً، ثم أخبر صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فخطبهم خطبة عظيمة بين فيها سبب فعله ذلك، وأنه قد ادخر للأنصار خيراً من ذلك بكثير، وكان مما قاله لهم فيها: (ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى رحالكم؟ لولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار، ولو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبها..)^(١)، فهذا فيه أعظم فضيلة للأنصار بلا خلاف، فإن قيل:

(١) البخاري (٤٣٣٠).

قد جاء في حديث ابن مسعود عند البخاري (٤٣٣٥) في تلك الواقعة أن رجلاً من الأنصار قال: (ما أراد بها وجه الله) قلنا: هذا الرجل من الأنصار هو من المنافقين الذي علم نفاقهم، ونسبته إلى الأنصار لأنه من بني عمرو بن عوف وهم ضمن دور الأنصار، واسمه معتب بن قشير - انظر (فتح الباري) (٦٩/٨) -.

وآخر تلك المواقف الواردة هنا ما جاء في بعض الروايات من إلحاح الناس على رسول الله ﷺ ليقسم بينهم الفيء، حتى اضطره إلى شجرة فانتزعت عنه رداؤه، فوقف فقال لهم: (أعطوني رداي، فلو كان عدد هذه العضاء نِعْمًا لقسمته بينكم ثم لا تجدونني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً) وأيضاً قد جاء التصريح بذكر هؤلاء الناس الذين عاملوه هكذا، وذلك في رواية البخاري (٣١٤٨) بأنهم (الأعراب)، أي الذين كانوا حديثي عهد بالإسلام، وهذا مما يبرؤ الصحابة تماماً من مثل هذا الموقف المشين.

أما إشارته إلى اللزم بالصدقات فهذا بلا خلاف كان من أفعال المنافقين، وهو مما يبرؤ منه صحابة رسول الله ﷺ جميعاً، وذلك واضح من مراجعة تفسير الآية الخاصة بتلك الواقعة، وهي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جَهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة] انظر (تفسير الطبري) (١٠/١٢١-١٢٤)، (تفسير ابن كثير) (٢/٣٧٥-٣٧٦) وغيرها.

أما إن كان قصده الإشارة إلى الآية التي قبلها: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَفْخِرُونَ﴾ [التوبة] فهي مثل سابقتها باختصاصها بالمنافقين، أو بضعيفي الإيمان أمثال في الخويصرة السابق، وذلك واضح جلي لاخفاء فيه عند كل من راجع كتب التفسير أيضاً، مثل (الطبري) (١٠/٩٥-٩٦)، و(ابن

كثير) (٢/٣٦٣-٣٦٤). فبكل حال تحققت براءة الصحابة جميعًا مما اتهم به هذا الرافضي،
ولله الحمد.

وأما المسائل التي لا لوم على الصحابة فيها أبدًا، فهي من قوله: (وأمره ﷺ بنحر بعض الإبل إذ أصابتهم مجاعة في غزوة تبوك، وبعض شؤونهم يوم أحد وشعبه، ويوم أبي هريرة إذ نادى بالبشارة لكل من لقي الله بالتوحيد، و.. كالمعارضة في أمر حاطب بن أبي بلتعة).

قلت: أما قصة نحر الإبل للمجاعة في غزوة تبوك فنحن نسوق لفظها بالكامل حتى تتضح حقيقتها، فقد أخرج مسلم في (صحيحه) (٤٥/٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة، قالوا: يا رسول الله! لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا فأكلنا وادهنا، فقال رسول الله ﷺ: (افعلوا) قال: فجاء عمر، فقال: يا رسول الله! إن فعلت قل الظهر، ولكن ادعهم بفضل أزوادهم ثم ادع الله لهم بالبركة لعل الله أن يجعل في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: (نعم) قال: فدعا بنطح فبسطه ثم دعا بفضل أزوادهم، قال: فجعل الرجل يجيء بكف ذرة، ويجيء الآخر بكف تمر، ويجيء الآخر بكسرة، حتى اجتمع على النطح من ذلك شيء يسير، قال: فدعا رسول الله ﷺ بالبركة ثم قال: (خذوا في أوعيتكم) قال: فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملأوه، قال: فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة، فقال رسول الله ﷺ: (أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلقي الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة) اهـ. هذا نص الحديث بالكامل، فهل يجد فيه ذو عقل مطعنًا على عمر رضي الله عنه، حين أشار على النبي ﷺ بمشورته تلك التي كانت سببًا لما أصابهم من البركة؟ ولو كان في موقف عمر أية شائبة من سوء خلق مع النبي ﷺ أو غيره، لما كان أجابه رسول الله ﷺ إلى ما أشار به عليه، فمن ادعى غير ذلك فهو قادح بشخص النبي ﷺ؛ لأنه هو الذي صوب قول عمر ومشورته، وهو ما يقطع لسان كل من ادعى مثل

دعوى هذا الموسوي هنا، مع أن في الحديث أيضًا دليل على ما سبق من الإلهام الذي امتاز به
 همر بن الخطاب رضي الله عنه دون غيره من الصحابة.

وأما إشارته إلى يوم أحد، فنحن نرد دعواه بكل اختصار بأن نقول: قد ثبت فعلاً خطأ
 بعض الصحابة رضوان الله عليهم يوم أحد، وعصيانهم لأمر النبي صلى الله عليه وسلم، لكنه من الذنوب
 التي تاب الله عليهم منها وعفا عنهم، فلم يعد هناك أي مجال لأي حاقد عليهم لأن يطعن
 بهم، بل عاد هذا من أدلة فضائلهم وذلك لقوله تعالى عنهم: ﴿ثُمَّ صَرَّفْنَا كُمْ عَنْهُمْ لِيَتَّبِعْنَا﴾
 [آل عمران: ١٥٢] فهل بعد هذا التصريح من رب العالمين من منفذ لسهام هؤلاء الرافضة
 الحاقدين؟ وقال أيضًا قبل ذلك عن الطائفتين اللتين همتا أن تفشلا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ
 مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٧٢] فما هو رب العالمين يصرح بأنه ولي لهم إعلاناً
 بفضلهم وسابقتهم، حتى قال جابر رضي الله عنه: نزلت هذه الآية فينا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ
 مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٧٢] بني سلمة وبني حارثة، وما أحب أنها لم تنزل، والله
 يقول: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٧٢] ^(١).

وأما قوله: (ويوم أبي هريرة إذ نادى بالبشارة..) فهو إشارة منه إلى ما أخرجه مسلم
 (٥٢/٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، من حديث طويل حكى فيه قصة جلوسهم مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم، ثم قيامه صلى الله عليه وسلم وتغيبه عنهم حتى خشوا عليه، فقام أبو هريرة يتفقده، فاتاه وهو في حائط
 -أي بستان- فقال له: (أذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا
 الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة) قال: فكان أول من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا
 أبا هريرة؟ فقلت: هاتان نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني بهما، من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله

(١) البخاري (٤٠٥١) ومسلم (٢٥٠٥).

مستيقناً بها قلبه بشرته بالجنة، فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة، فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأجهشت بكاء، وركبني عمر فإذا هو على أثري، فقال لي رسول الله ﷺ: (مالك يا أبا هريرة؟) قلت: لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثني به فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي، وقال: ارجع، فقال له رسول الله ﷺ: (يا عمر! ما حملك على ما فعلت؟) قال: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه بشره بالجنة؟ قال: (نعم) قال: فلا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلهم يعملون، قال رسول الله ﷺ: (فخلهم) اهـ.

قلت: وما هو مثال آخر يدل على فقه عمر رضي الله عنه، الذي تأكدنا من صحته بتصويب النبي ﷺ له ثم أخذه به، وليس في ذلك ردًا لأمره رضي الله عنه ولا اعتراضًا عليه، وانظر ما قاله القاضي عياض وغيره من العلماء فيما نقله النووي في (شرح مسلم) (١/٢٣٨).

وأيضًا فإننا نجد في آخر الحديث إقرار النبي ﷺ لما قاله عمر وأخذًا به، فما بال هؤلاء الروافض يعدون ذلك من مساوئه، أليس الأحرى أن يعد ذلك من محاسنه وفضائله في إشارته على النبي ﷺ بما هو الأحرى والأفضل؟ فهذا أيضًا من أدلة الإلهام الذي وصفه به النبي ﷺ فيما سبق، حتى قال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (١/٣٠٢): (وهذا معدود من موافقات عمر). ولا يتوهم ضعاف العقول أنا نعني بذلك أن عمر أعلم من النبي ﷺ وأسد منه رأيًا، فهذا في غاية الجهل والضلال، وإنما هو من أنواع فضائله، مثل موافقته لآيات القرآن الكريم قبل نزولها في نفس الحكم، بل قدمنا أيضًا أنه قد حصل مثل ذلك لعلي رضي الله عنه خلال المراجعة (١٢)، في موافقته نص الآيات في تسمية الوليد بن عقبة بن أبي معيط بالفاسق، من نزول الآيات بنفس التسمية هذه، وبيننا هناك أن هذا أيضًا من فضائل علي، لكنه أقل شأنًا مما حصل لعمر؛ لموافقة الأخير عددًا أكبر من الآيات، مع إشارته على النبي ﷺ

بأحكام كانت هي الأفضل والأحرى، مما جعل النبي ﷺ يأخذ بها، وهكذا الحال هنا، فحين أشار عمر على النبي ﷺ بأفضلية كتان هذه البشارة خشية إتكال الناس عليها وتركهم للعمل، صوبه فيها رسول الله ﷺ، ومن زعم أن عمر كان معتدياً ومعتزماً عليه ﷺ؛ فقد قدح في نفس شخصه ﷺ، وأكثر من ذلك أن النبي ﷺ نفسه بعد ذلك أخذ يوصي سائر أصحابه بكتان مثل هذه البشارة؛ خشية إتكال الناس عليها، وذلك مثل وصيته لمعاذ رضي الله عنه فقال له: (ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه، حرمه الله على النار) فقال معاذ: يا رسول الله! أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا؟ قال: (إذا يتكلموا) وأخبر بها معاذ عند موته تائماً - أي تخلصاً من إثم كتانها - أخرجه البخاري (١٢٨، ١٢٩) ومسلم (٣٢). وفي رواية أخرى: قال له رسول الله ﷺ: (لا تبشروهم فيتكلموا) وهي عند البخاري (٢٨٥٦) ومسلم (٤٩/٣٠)، وهذه صريحة كقول عمر السابق تماماً، مما يبعد كل تهمة يلحقها الرافضة هؤلاء بعمر رضي الله عنه.

وما قلناه من كون وصية النبي ﷺ هذه لمعاذ كانت بعد حادثة أبي هريرة السابقة، هو الذي مال إليه الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٣٠٤/١)، وهو الأنسب بخلاف العكس، وحتى إن فرضنا العكس فإن اللوم لا يلحق عمر أبداً، حتى مهما حاوله هؤلاء الروافض، فإن الحال حينئذ يكون أن النبي ﷺ حين حدث أبا هريرة بهذا الحديث، كان قد أوصى معاذاً بكتان مثل هذه البشارة، وهو الأمر الذي تمسك به عمر رضي الله عنه، فلا يمكن أن يلام عليه أبداً، فضلاً عما قدمناه من إقرار النبي ﷺ له بما أشار به. لكن الأرجح - والله أعلم - تقدم قصة أبي هريرة على قصة معاذ، فيكون ذلك - كما أسلفنا - من فضائل عمر وموافقاته بلا خلاف.

بقي من قوله هنا إشارته إلى المعارضة للنبي ﷺ في أمر حاطب بن أبي بلتعة، وهو بذلك يشير إلى سبب نزول أوائل سورة الممتحنة، وذلك حين عمد حاطب رضي الله عنه، فكتب كتاباً

وأرسله مع امرأة إلى أهل مكة يعلمهم بما عزم عليه رسول الله ﷺ من غزوهم، ليتخذ بذلك عندهم بدءًا، فأطلع الله تعالى نبيه على ذلك، فبعث في إثر المرأة فأخذ الكتاب منها، ثم سأل حاطبًا عن سبب فعله، فبرره وصدقته رسول الله ﷺ، لكن عمر رضي الله عنه رأى هذا الفعل يعد خيانة فقال للنبي ﷺ: (دعني أضرب عنقه، فإنه قد نافق) فأجابه النبي ﷺ: (إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم).

وهذا الحديث مخرج في الصحيحين والسنن والمسانيد، وهو في كتب السيرة والتفسير أيضًا، والذي حاول منه هذا الرافضي أن يغمز عمر رضي الله عنه بأنه طلب - من دون أمر النبي ﷺ - أن يضرب عنقه لفعله هذا، وعد ذلك معارضة للنبي ﷺ، ولا يشك عاقل ينظر في تلك القصة بأن لا لوم على عمر في ذلك، ويتضح ذلك جليًا بجواب النبي ﷺ الذي يفهم منه صحة حكم عمر على من فعل هذا الفعل، لكن حاطبًا بالأخص عنده سبب يقتضي عدم إقامة هذا الحكم عليه، وهو كونه من أهل بدر، وهذا الأمر ظاهر لكل من كان عنده أدنى مستوى من علم باللغة وفهم للمعاني، فعاد هذا الحديث من موافقات عمر أيضًا في إصابته في حكمه. وأيضًا فليس في الحديث اعتراض عمر على قول النبي ﷺ، حين ذكر السبب المتحقق في حق حاطب، بل هناك في الروايات الصحيحة الثابتة ما يبين تسليم عمر رضي الله عنه لحكم النبي ﷺ الأخير هذا، وذلك ما ثبت من قول عمر بعد أن بين له رضي الله عنه مزية حاطب، وكونه من أهل بدر، قال عمر: (الله ورسوله أعلم)^(١)، وهو من رواية علي رضي الله عنه، فلا حجة للشيعنة في ردها، وهذا يثبت أن عمر كان مصيبًا أولاً فيما قاله من الحكم - كما أسلفنا - وأنه ثانيًا كان كامل التسليم لقول النبي ﷺ، وهو عكس ما حاول هذا الرافضي إثباته، لكن الله تعالى يظهر الحق ويزهق الباطل.

(١) انظر: البخاري (٣٩٨٣) وغيره.

ولا ننسى أن نشير إلى الفضيلة التي في الحديث لأهل بدر أجمعين، وأخصهم أبو بكر وعمر وعثمان وسائر الصحابة الذين تبغضهم الرافضة، فكان حديثهم هذا شوكة في أعينهم، وهذه جملة من الأسباب التي قدمنا قيامها مانعاً من ذكرها مفصلة عند هذا الموسوي، فهي بتفصيلها تعود من فضائل هؤلاء السادة الأخيار.

وأيضاً من المسائل التي ذكرها هذا الموسوي ما يعود بالفضل والمدح على الصحابة، وبالأخص عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الذي قصده بقوله: (والعهد بالشورى على الكيفية المعلومة، وكالعس ليلاً والتجسس نهاراً) قلت: أما العهد بالشورى فهو من فضائل الفاروق رضي الله عنه، ذلك أنه لم يرد أن يفرض على الأمة أحدًا ريباً يكرهونه، بل قد جعل الأمر بين أفضل ستة منهم، وهم باقي العشرة المبشرة الذين شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة من دون باقي الصحابة، فضلاً عن أن ما فعله عمر كان فيه أعظم الفرصة - كما قلنا سابقاً - لعلي رضي الله عنه لنيل الخلافة، لو كان له فيها أدنى حق، ولو كان له في الأمة قبول أكبر من عثمان رضي الله عنه، فكانت الشورى التي نهجها عمر من دلائل فقهه في بيان أن من سيتولى الأمر من بعده هو من أقبل الموجودين عند الناس، حتى قال عبد الرحمن بن عوف: إنه لم يجد اثنين يختلفان في تقدم عثمان، إلا ما نقل عن عمار والمقداد أنها أشارا بعلي، وقد فصل ذلك أحسن التفصيل الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) (٧/١٤٥-١٤٧)، وبين فيها حسن فعل عمر ذلك، وأنه كان سبباً لاجتماع الأمة كلها على عثمان بما لم تجتمع على من بعده مثله ولا قريباً منه، وقد نقلنا طرفاً من ذلك خلال الرد على المراجعة (٨٢) أيضاً.

وأما العس بالليل فلا خلاف في أنه من أوليات عمر رضي الله عنه التي يستحق عليها المدح والثناء الحسن، فالعس هو المسير ليلاً لتفقد أحوال الرعية، فبالله عليكم يا عقلاء أخبرونا هل يكون من يسن ذلك ويفعله مذموماً مطعوناً به أم ممدوحاً محبوباً مقتدى به؟ فيا لقلة حياء

الرافضة هؤلاء، حين يأتون على ما امتاز به الفاروق عليه السلام من أسباب المدح والفضل فيحرفونه ويجعلونه محلاً للطعن به! فإننا لله وإنا إليه راجعون! ومن قلة حياتهم أن أقدم إمامهم هذا الموسوي على إضافة كلمتين من عنده على ما ثبت من فعل عمر، ألا وهو قوله: (والتجسس نهارًا) فإن ذلك غير معروف في سيرة عمر العادل عليه السلام، ولكنه أراد تقييح فعله الفاضل وتشويه صورته، فقرنه بما يساعده على ذلك، لكن الله سيظل يفضح هؤلاء ويخزيهم أبدًا - إن شاء - إلى يوم القيامة.

وأما ما هو من قبيل المسائل الفقهية التي كان بعضها محل نزاع مستمر بين الأمة، فهو قوله: (وتأويل آيتي الخمس والزكاة، وآيتي المتعتين، وآية الطلاق الثلاث، وتأويل السنة الواردة في نوافل شهر رمضان كيفية وكمية، والمأثورة في كيفية الأذان، وكمية التكبير في صلاة الجنائز..

وكالحكم على اليهانيين بديه أبي خراش الهذلي، وكنفي نصر بن الحجاج السلمي، وإقامة الحد على جعدة بن سليم، ووضع الخراج على السواد، وكيفية ترتيب الجزية.. وكالعول في الفرائض).

قلت: وهو في كل هذه المسائل يعرض بالطعن بعمر الفاروق عليه السلام، ولا نريد استعراضها مفصلة؛ لما في ذلك من التطويل، فضلاً عن عدم ضرورة ذلك، إذ هي كما قلنا من الفروع الفقهية التي لم تتجمع الأمة فيها على قول واحد يقتضي الإنكار على مخالفه، هذا على افتراض أن عمر كان مخطئاً فيها، كيف والحق يستين لكل من راجع تلك المسائل أن عمر كان صائباً في أغلبها بلا خلاف وبلا أدنى ريبة، وما سواها فقلوله فيها محتمل للحق مثل سواه تماماً، أو يكون قد فعله باجتهاده الذي يوجب أجره عليه حتى إن أخطأ.

وهذا الذي يدعى أنه أخطأ فيه، قد كان مثله أو أكثر منه لعلي عليه السلام من الخطأ في مسائل عديدة، أو حكمه فيها بخلاف حكم النبي صلى الله عليه وآله؛ لعدم علمه به طبعاً - وهو عذر كل الصحابة في مثل أخطائهم هذه - وهذا ما يسقط اللوم عنهم جميعاً عليهم السلام.

ونكتفي بذكر بعض الأمثلة من الفتاوى التي أخطأ فيها علي عليه السلام لضرورة إثبات ما قلناه، ولا نبغي تجريحه ولا الطعن به - كما يفعل هذا الموسوي مع عمر - وإنما ردًا لحجة هؤلاء الرافضة، مقتبسين ذلك من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر، إذ قال^(١): (فقد قضى علي في الحامل المتوفى عنها زوجها أنها تعتد أبعد الأجلين، مع صحة خبر سبعة، ولكنه لم يبلغه، وقضى في المفوضة أن مهرها يسقط بالموت، مع قضاء الرسول عليه في بروع بأن لها مهر نساؤها، وأراد أن ينكح ابنة أبي جهل حتى غضب رسول الله صلى الله عليه وآله فرجع عن ذلك، وأمثال هذا مما لم يقدح في علي ولا في غيره من أولي العلم إذا اجتهدوا، وقال: إذا اختارت المرأة زوجها فهي طليقة، مع أن النبي صلى الله عليه وآله خير نساءه ولم يكن ذلك طلاقاً، والأمور التي كان ينبغي لعلي أن يرجع عنها أعظم بكثير من الأمور، التي كان لعمر أن يرجع عنها، مع أن عمر قد رجع عن عامة تلك الأمور وعلي عرف رجوعه عن بعضها فقط، كرجوعه عن خطبة بنت أبي جهل، وأما بعضها - كفتياه بأن الحامل المتوفى عنها تعتد أبعد الأجلين، وأن المفوضة لا مهر لها إذا مات عنها الزوج، وقوله أن المخيرة إذا اختارت زوجها فهي واحدة - فهذه لم يعرف إلا بقاؤه عليها حتى مات. وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في (كتاب اختلاف علي وعبد الله)، وذكرها محمد بن نصر المروزي في (كتاب رفع اليدين في الصلاة)، وأكثرها موجودة في الكتب التي تذكر فيها أقوال الصحابة... اهـ. وانظر تفصيل ذلك في (منهاج السنة) (٣/ ١٣٦-١٣٧).

(١) المنتقى (ص: ٣٦٣-٣٦٤).

فلم يعد في كل ذلك مطعن على عمر رضي الله عنه. ولو كنا مثل الخوارج أو النواصب الذين يكفرون علينا ويغضوننا؛ لسردنا أقوالهم ومطاعنهم فيه رضي الله عنه، وهم في الحجة المنطقية العقلية أرجح من الروافض هؤلاء - مع أنهم مبطلون أيضًا - مثل قولهم أن عليًا كان أول من شهر سيفه على المسلمين وترك قتال الكفار، وأول من كان سببًا في انقسام الأمة واختلافها، وأول من ترك الجهاد في سبيل الله مع أن الله تعالى يقول: ﴿إِلَّا تَتَّبِعُوا يُعَذِّبَكُمْ عَذَابًا أَبَدًا أَبَدًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٩] وهو أول من ترك المدينة وحول دار الخلافة منها، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد امتدحها وبين فضائلها العظيمة، حتى إنه طعن بمن يتركها فقال: (المدينة كالكير تنفي خبثها وينصح طيبها) - كما في حديث جابر رضي الله عنه، عند البخاري (١٨٨٣) وغيره - وهذا لو ظفر به الروافض هؤلاء لطاروا به فرحًا، ونحن لا نستعمله في الطعن بعلي رضي الله عنه، بل هو عندنا معذور فيما فعل، ونحن نتأول له فعله بما يخرج عن هذا الحديث، لكننا أردنا - كما قلنا - إسكات هؤلاء المهازيل في طعنهم بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأظن ذلك حاصلًا إن شاء الله.

ولم يبق من المسائل المزعومة عند هذا الموسوي في مراجعته هذه سوى اثنتين، وهما: المعارضة لما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في مقام إبراهيم، وإضافة دور جماعة من المسلمين إلى المسجد... ولم أتبين وجه ذكره لهما؛ إذ ليس في أي منهما مطعن أو شبهة لأحد من الصحابة، ولا أظن ذكره لهما إلا من تلفيقات أصحاب الأهواء، وإلا فليبين لنا أحد ما فيها بإسناد صحيح وثابت، وبخلافه فيها محض افتراء وبهتان.

لكن قد يكون قصد هذا الموسوي بالمعارضة لما فعله النبي في مقام إبراهيم، ما جاء من أن المقام كان ملزقًا بالكعبة، حتى أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ما هو عليه الآن، فعذ

هذا الجاهل فعله هذا مخالفة ومعارضة، فإن كان قصده ذاك فلا خلاف أبدًا في صحة فعل عمر، وأنه لا يعد معارضة لفعل النبي ﷺ، وذلك لازدياد عدد الحجج في زمنه، مما أدى إلى إعاقة المقام لهم بالطواف فاقتضى تأخيره.. هذا أولاً، وثانيًا: لو كان في فعله أية معارضة أو مخالفة لما كان علي عليه السلام في سعة من إمضائه وإبقائه في خلافته، فلما لم يغيره علم أن فعل عمر قد حاز على موافقة الصحابة هؤلاء ومنهم علي. وثالثًا: ذكر الحافظ في (الفتح) (١/٦٥٨) عن الأزرقى أنه روى في (أخبار مكة) بأسانيد صحيحة، أن المقام كان في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر في الموضع الذي هو فيه الآن، حتى جاء سيل في خلافة عمر فاحتمله حتى وجد بأسفل مكة، فأتى به فربط إلى أستار الكعبة، حتى قدم عمر فاستثبت في أمره حتى تحقق موضعه الأول فأعادته إليه، وبنى حوله فاستقر ثم إلى الآن. وهذا فيه كل الصراحة والوضوح التزام عمر عليه السلام بفعل النبي ﷺ، مما يقطع به السنة هؤلاء الرافضة، والحمد لله.

ثم أشار هذا الموسوي في الفقرة الثانية من مراجعته هذه إلى وجود نصوص أخرى خاصة بعلي وأهل البيت لم يعمل بها الصحابة، وما هي بأول أكاذيبه، وما هي عليه بعسيرة؛ لكننا بحمد الله قد بينا سقوط دعواه هذه في ما سبق من مراجعاته، وهو يشير إلى هذه النصوص المزعومة في المراجعة القادمة، وأنها قد مرت منه سابقًا، وسنبين موضع ردنا السابق عليها بإذن الله في الرد الآتي أيضًا.

المراجعة (٩٩) : س:

١- زعمه إقرار شيخ الأزهر بصحة تلك الموارد المساقفة، لكنه اعتذر عن الصحابة

بإيثارهم المصلحة فيما فعلوه.

٢- التماسه بقية الموارد مما هو خاص بعلي وأهل البيت.

المراجعة (١٠٠) : ش :

١- تقريره بأن الاعتذار عن الصحابة بإيثارهم المصلحة هو ما كان قد قاله أولاً، وأنه خارج محل البحث.

٢- ذكر عددًا من الأحاديث الخاصة بعلي وأهل البيت مما قدمه في مراجعاته، وزعم دلالتها على ولايتهم وتقديمهم على الأمة، لكنه اتهم الصحابة وطعن فيهم لعدم عملهم بهذه النصوص المزعومة.

الرد على المراجعة (١٠٠) :

١- كشف كذبه فيما نسبه إلى شيخ الأزهر أو أحد من علماء أهل السنة من التسليم بما قال.

٢- الإشارة إلى المواضع المقدمة التي فيها بيان كذب أحاديثه المذكورة هنا وبطلانها، أو بطلان كل ما استنتجه منها، مع الإشارة إلى ما في كلامه من الطعن بالصحابة مما تقدم منا نقضه بفضل الله.

زعم في بداية مراجعته هذه تسليم شيخ الأزهر -ومن ورائه كل أهل السنة- فيما افتراه من المطاعن بالصحابة رضوان الله عليهم، وعلى الأخص أبو بكر وعمر، وذلك فيما أشار إليه من موارد عدم تعبدهم بالأوامر النبوية، ونحن لا يداخلنا شك في كذب هذا التسليم المنسوب إلى شيخ الأزهر، فمثله لا يخفى عليه الغش والتدليس، بل والكذب أحيانًا، الذي زاوله هذا الموسوي في مراجعاته السابقة، مما نبهنا عليه في حينها، وهو الأمر الذي يدحض قوله بتسليم أحد من علماء أهل السنة لما قاله سابقًا، ومن أراد التأكد من ذلك فليراجع التفصيل في الرد على المراجعة السابقة أو قبلها.

ثم حاول في فقرته الثانية هنا الاحتجاج على ما ادعاه من النصوص الخاصة بعلي وأهل البيت بعدد من الأحاديث، لكنه قبل ذلك كذب كذبة فظيعة فقال: (إنكم لتعلمون أن كثيرًا من الصحابة كانوا يبغضون عليًا ويعادونه، وقد فارقوه وآذوه وشتموه وظلموه وناصروه وحاربوه، فضربوا وجهه ووجوه أهل بيته وأوليائه بسيوفهم، كما هو معلوم بالضرورة من أخبار السلف) اهـ.

قلت: وهذا محض افتراء وبهتان، ولو كان صادقًا لأسند قوله بما يبين صحته وثبوته، ونحن نتحداهم بالإتيان بإسناد واحد صحيح يثبت دعوى شيطانهم عبد الحسين هذا، وأتى لهم ذلك!

وإن كان يعني بقوله هذا ما كان زعمه في آخر المراجعة (٨٢)، فقد تقدم منا رد ذلك من أوجه عديدة خلال الرد على تلك المراجعة، وخصوصًا آخرها، وكذلك خلال الرد على المراجعة (٨٤).

وبينا هناك أن عليًا عليه السلام كان أكثر الرجال إمكانية لنيل الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، لو كان ادعاها لنفسه وكان له أدنى حق فيها، وبيننا ذلك بأوجه وروايات عديدة، بما يدحض حجج هؤلاء الرافضة، ويقذف بها وبهم - إن شاء الله - إلى نار جهنم وبئس المصير.

وقد بينا هناك بطلان هذا الزعم، من كراهية الصحابة لعلي، وضررهم له، وتهديدهم له ولأهل البيت بالتحريق وغيره، حتى أجبروا على التنازل عن حقهم، وهو ما يتضح في تبرئة الصحابة من تهمة هذا الدجال المخادع عبد الحسين، فله الحمد على معونته في ذلك.

ثم ذكر عددًا من الأحاديث في المراجعات السابقة، وقد رددنا عليها بحمد الله بما يبين كذبها وبطلانها، أو بطلان ما استنتجته منها جميع هؤلاء الروافض. انظر الأحاديث

(١٦-٢٠) في المراجعة (٤٨)، وكذلك ما ساقه من صفات علي عليه السلام قد أبطلناها في ردودنا السابقة وبالأخص على المراجعة (٧٠)، وأيضًا بعض الأحاديث المتقدمة في المراجعة (٨) مما أعاد ذكره هنا، أما بالنسبة لنص الغدير الذي احتج به هنا، وزعم دلالة على إمامة علي عليه السلام، فقد فصلنا حاله وما يمكن أن يصح منه ومن دلالة خلال الكلام على المراجعات (٨، ٣٨، ٥٤، ٥٦، ٥٨) فراجع فيه - إن شاء الله - ما ينقض كل حججه.

لكن هذا التافه ما فتىء يطعن بالصحابة رضوان الله عليهم ويغتاظ منهم، فقال خلال كلامه هنا: (لم يعمل كثير من الصحابة بشيء منها، وإنما عملوا بنقيضها تقليدًا لأهوائهم وإيثارًا لأغراضهم) وقال أيضًا: (لكن الأغراض الشخصية كانت هي المقدمة عندهم على كل دليل). وهذا ما كان قد قاله في المراجعة (٨٤) واتهم الصحابة به، وقد أعاننا الله سبحانه على تبرئتهم من تهم هؤلاء المهازيل، ونقضنا حججهم بفضله ومنه، فنسأله دوام ذلك.

المراجعة (١٠١) : س:

- سؤال شيخ الأزهر عن سبب عدم احتجاج علي يوم السقيفة بشيء من نصوص الخلافة والوصاية هذه.

المراجعة (١٠٢) : ش:

- سرده لأسباب زعم قيامها مانعًا من احتجاجه يوم السقيفة على مبايعي أبي بكر، وهي لا تعدو إعادة لكلامه في المراجعات السابقة.

الرد على المراجعة (١٠٢) :

- بيان أن لا جديد في كلامه في هذه المراجعة، وأنه محض تكرار لا طائل تحته، والإشارة إلى المواضع المتقدمة مما فيها ردّ على ما زعمه من الأسباب هنا.

لا جديد في كلام هذا الموسوي في هذه المراجعة، إذ كل ما قاله فيها قد سبق في مراجعاته الماضية وتقدم ردنا عليه فيها، وهذه هي المرة الثالثة التي يعيد فيها كلامه عن مواع احتجاج علي عليه السلام بالنصوص الدالة على خلافته، وقد حصر هذا الموسوي السبب لذلك في خوف علي من الفتنة والاختلاف اللذين كانا يقعان لو طالبهم بحقه، لكنه آثر السكوت عنه دفعاً لهذه الفتنة، وهو ما كان ادعاه أولاً في المراجعة (٨٢)، ورددنا عليه هناك بما ينقض قوله من ثلاثة أوجه.

لكنه في بداية مراجعته هذه يزعم أن انشغال علي وسائر أهل البيت بتجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله حتى عقدت البيعة لأبي بكر، كان سبباً أيضاً في عدم احتجاجهم عليهم في السقيفة، ويكفي لإبطال هذا ما كنا نقلناه خلال الرد على المراجعة (٨٢) من (تاريخ الطبري) (٢/٣٠٩)، بالإسناد الصحيح إلى ابن الحر قال: (قال أبو سفيان لعلي: ما بال هذا الأمر في أقل حيٍّ من قريش، والله لئن شئت لأملأتها عليه خيلاً ورجالاً، فقال علي: يا أبا سفيان، طالما عادت الإسلام وأهله فلم تضره بذلك شيئاً، إنا وجدنا أبا بكر لها أهلاً) وبيننا هناك أيضاً أن علياً عليه السلام كانت عنده من الأسباب المادية ما تجعله أقدر الناس على نيل الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فيما إذا أرادها أو كان له فيها أدنى حق، وهو ما يبطل قول الموسوي هنا: (وهل يتسنى في عصرنا الحاضر لأحد أن يقابل أهل السلطة بما يرفع سلطتهم ويلغي دولتهم؟ وهل يتركونه وشأنه لو أراد ذلك؟ هيهات هيهات! فقس الماضي على الحاضر، فالناس ناس والزمان زمان) اهـ.

قلت: وفيما تقدمت الإشارة إليه ردّ دعواه هذه، فضلاً عما تقدم خلال الرد على المراجعة (٨٠) من بيان ثبوت مبايعة علي لأبي بكر بمحض اختياره، بل ومع إقراره بأحقية أبي بكر لذلك، فراجع.

وأيضًا قد ناقشنا في آخر الرد على المراجعة (٨٤) كل الاحتمالات الواردة، التي يمكن أن يتعلق بها أحد من الشيعة لتفسير مبايعة علي لأبي بكر، سوى استحقاق أبي بكر للخلافة، أرى من المناسب إعادة بعضه بما ينقض قوله هنا.

فبعد أن بينا أنه على فرض وجود ذلك النص المزعوم، أو مجموعة النصوص؛ فلا يمكن إلا أن يكون عليًا قد علم به، لكنه لم يطالب بحقه لسبب معين، وقلنا حينها: (ومهما يكن أن يفرضه الذهن من أسباب، فهي لا تخرج عن أحد ثلاثة أسباب لا يجوز غيرها: إما أن يكون تركه للمطالبة بحقه خوفًا منهم ومن تهديدهم له، فجين عن المطالبة ولم تكن عنده من الشجاعة ما يعينه عليها، أو أنه كان شجاعًا كعادته بما يكفي لذلك ولم يجبن، لكنه رأى المصلحة العامة توجب عليه السكوت خوفًا من تفاقم الفتن الحاصلة بموت رسول الله ﷺ، فأثر تقديم الأهم على المهم، على حد زعمهم، أو أن يقال أنه كان شجاعًا بما يكفي لذلك، ولم ير المصلحة في السكوت، بل رأى المطالبة واجبًا عليه، لكنه لم يجد له أنصارًا وأعاونًا، بل اتفق الكل على معاداته بسبب ما سلف منه، من قتله لأقربائهم وذويهم، وامتيازته بذلك، أو حسدهم له وتشوقهم إلى نيل الخلافة) ثم بعد ذلك بينا عدم إمكان افتراض سبب آخر له وجه يقام به، وإذا تقرر حصرها في هذه الثلاثة فقد أشرنا هناك إلى مواضع نقض هذه الاحتمالات، فراجع في آخر الرد على المراجعة (٨٤)؛ لتعلم أن كل افتراض يمكن أن تفترضه الشيعة فلا يخرج عما قلناه، وراجع أيضًا لتعلم مواضع نقض كل تلك الاحتمالات، الذي يعني أن افتراض وجود النص على علي هو الباطل بعينه، وهو ما ينقض كلامه في هذه المراجعة أيضًا.

ثم قوله في هذه المراجعة: (فقعد في بيته حتى أخرجوه كرهاً بدون قتال، ولو أسرع إليهم ما تمت له حجة ولا سطع لشيئته برهان، لكنه جمع فيما فعل بين حفظ الدين

والاحتفاظ بحقه من خلافة المسلمين) اهـ. قلت: وهو نفس ما كان قد قاله في المراجعة (٨٤)، ورددنا عليه في حينها بما يغني عن إعادته هنا. فكل هذا تكرار لخلو جعبته من الأدلة والبراهين.

أما ما احتج به في الهامش من كتاب علي عليه السلام إلى أهل مصر، مما نقله من (نهج البلاغة)، فلا داعي إلى كثرة الكلام عليه، بل يكفي أن يعلم أن لا حجة في هذا الكتاب (نهج البلاغة) على أهل السنة، وهو من تناقض هذا الموسوي أن يحتج على أهل السنة بما في كتب الشيعة، وهو لا يفعله من يريد إقامة الحجة على خصمه، فضلاً عما قدمناه في الرد على المراجعة (٦) من القيمة العلمية لكتاب النهج هذا، والتحقيق العلمي الدقيق الذي قام به الدكتور صبري إبراهيم السيد، الذي يثبت عدم صحة نسبة محتوى كتاب (النهج) لعلي عليه السلام، فراجع ما قدمناه هناك.

المراجعة (١٠٣) : س:

- طلب شيخ الأزهر مواضع احتجاج علي عليه السلام وغيره ممن تزعمهم الشيعة بالوصية.

المراجعة (١٠٤) : ش:

- سرد عددًا من النصوص المزعومة في احتجاج علي بالوصية مما تقدمت في المراجعات أو غيرها، وأردفها ببعض الكلام المنسوب إلى فاطمة عليها السلام.

الرد على المراجعة (١٠٤) :

١- بيان مراوغة أئمة الشيعة في عرض الوصية على أنها حق لعلي وليس واجباً عليه مكلفاً به، وتفصيل ذلك وسرد الأدلة عليه.

٢- الإشارة إلى ما تقدم من الرد على النصوص المساقة في هذه المراجعة.

٣- ذكر النصوص الصحيحة الثابتة عن علي عليه السلام، مما فيه النفي الجازم لهذه الوصية المزعومة، مع ما فيه من إقرار بأفضلية أبي بكر وعمر عليه.

٤- بيان وجه الطعن والرد على ما نسب من الكلام إلى فاطمة عليها السلام.

أشار في هذه المراجعة إلى النصوص التي زعم دالاتها على احتجاج علي عليه السلام لوصية النبي صلى الله عليه وآله له، لكن قبل الكلام عليها لا بد من التنبيه على أمر كان هذا الموسوي قد ذكره في بداية مراجعته هذه، وهو قول سائر أئمة الشيعة أيضاً، ذلكم هو ما نسب إلى علي عليه السلام مما هو في (نهج البلاغة) من قوله: (لا يعاب المرء بتأخير حقه، إنما يعاب من أخذ ما ليس له) ونحن لا نشك في كذب هذا القول عن علي لما قدمنا من حال (نهج البلاغة) هذا، وفضلاً عن استغلال أئمة الشيعة لهذا القول في عرض مسألة خلافة علي للنبي صلى الله عليه وآله أنها مسألة حق وجب على الأمة لعلي، ولم يجب عليه هو تحصيله، وليس هو تكليفاً لعلي بأن يخلف رسول الله صلى الله عليه وآله - بزعمهم - وهذا من المراوغة والتملص مما يكشف بطلان قولهم، ذلك أنا قررنا أن لو كان هناك مثل هذه الوصية المزعومة لكان أول المكلفين بها هو علي نفسه كما لا يخفى، خاصة وأن في بعض النصوص التي يذكرونها مخاطبة رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي نفسه؛ لبيان وصايته وخلافته له - كما تدعيها الشيعة - مثل: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى)، (أنت ولي كل مؤمن بعدي)، (أنت أخي ووزير، تقضي ديني وتنجز مواعيدي)، (أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي) وغير ذلك الكثير. وكل هذه النصوص ذكرها هذا الموسوي في كتابه هذا فضلاً عن تقريره في بداية المراجعة (٧٠) بأن هذا كان من عهد النبي صلى الله عليه وآله إلى علي، نظير عهده إليه - في زعمهم - بأن يغسله ويكفنه وغير ذلك، فإذا اتضح هذا

علم أن نصوص الوصية التي تدعيها الشيعة لازمها الإيجاب أولاً على علي نفسه، بأن يحصلها قبل وجوبها على الأمة إعطاؤه إياها، ومن ثم لم تعد حقاً خالصاً لعلي له أن يتنازل عنه، بل هو تكليف عليه محاسب ومواخذ إذا لم يفعله وقصّر في طلبه، وهذا من حجج أهل السنة على الشيعة، بأن علياً ما دام لم يثبت عنه ويصح عنه مطالبته بهذه الوصية علم بطلانها، ولا يصح التحجج بأنه تنازل عن حقه كما ادعاه عبد الحسين وسائر أئمة الشيعة؛ لما قدمنا من توجه التكليف أولاً إليه.

وهذا ما دعا بعضاً من الرافضة إلى الطعن بعلي نفسه، بل وتكفيره، كما نقلناه في الرد على المراجعة (٨٢) عن أبي كامل وأصحابه.

وإذا تقرر هذا بطل اعتذار الشيعة بأنه حق لعلي تنازل عنه، بل لازمه - كما قلنا - تأثمه بذلك قبل أي فرد من الأمة.

ثم ما ذكره من قول علي يوم الرحبة لا حاجة إلى الرد عليه، فقد فعلنا ذلك في المراجعة (٥٦)، وبيننا هناك أن هذا الحديث لا يدل على أكثر من وصية النبي ﷺ بعلي وأهل البيت، مع استحضار السبب لتلك الوصية، ومعنى لفظ (الولي) فيه الذي قدمناه خلال الرد على المراجعة (٣٨)، فليراجع كل ذلك.

ومثله أيضاً ما قاله بعد ذلك عن حديث الغدير، في الإعادة والتكرار الذي لا طائل تحته، وقد سبق منا التعليق على كل مزاعمه عن حديث الغدير - بضمنها هذه التي هنا - خلال الكلام على المراجعة (٥٤)، فلا حاجة إلى إعادة ذلك أيضاً.

وسائر أحايثه هنا مكررة كذلك، كما أشار هو إلى مواضعها المتقدمة في (المراجعات)، ونحن نحيل الرد إلى تلك المواضع أيضاً.

أما قوله: (ويوم الشورى أعذر وأنذر، ولم يبق من خصائصه ومناقبه شيئاً إلا احتج به) فهو يعني ما كان ذكره في المراجعة (١٢)، هامش (٣٥) صفحة (٦٧-٦٨)، وقد سبق بيان كذبه وبطلانه عند ردنا على تلك المراجعة، حين استشهد هذا الموسوي بقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَابِ رِجَالٌ﴾ [الأعراف: ٤٦] الآية.

ثم سائر ما ذكره من أقوال علي عليه السلام نقلاً من (نهج البلاغة) لا حجة فيه أبداً على أهل السنة، فهم لا يقرّون بمثل هذه الافتراءات، وهي والله من الكذب على علي عليه السلام والزور والبهتان، فكيف يمكن أن يقر شيخ الأزهر بمثل هذه الافتراءات؟ وكيف يتخيل هذا الرافضي عبد الحسين أن يقيم الحجة على أهل السنة بما في (نهج البلاغة)؟ وانظر ما قلناه عن قيمة الكتاب وإثبات بطلانه في الرد على المراجعة (٦).

ونحن أهل السنة قد ثبت عندنا - بحمد الله - عن علي ما يخالف ذلك تماماً، من الثناء الحسن على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وبالأخص أبي بكر وعمر، وتقرير أفضليتهما عليه، وأحقية تقدمهما عليه، وثبت أيضاً تصريحه بأن لا عهد عنده من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشيء من أمور الخلافة والولاية المزعومة هذه، وكل تلك النصوص الثابتة تكفي لنسف خيالات الشيعة التي جسدها لهم هذا الموسوي في فقرته الأولى من هذه المراجعة، فوق ما تقدم من بطلان نسبة كل ما قاله.

ومن تلك النصوص التي عيناها ما أخرجه البخاري (٤/١٩٥)، وأبو داود (٤٦٢٩) وغيرهما، عن محمد بن الحنفية - وهو محمد بن علي بن أبي طالب، وينسب إلى أمه وهي من بني حنيفة - قال: (قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: عمر، وخشيت أن يقول: عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من

المسلمين) وأيضًا ما أخرجه الإمام أحمد هو وابنه عبد الله في (المسند) (١/١٢٧، ١١٤،
 ١١٠، ١٠٦)، وابن ماجه (١٠٦)، وابن أبي عاصم (١٢٠٥، ١٢٠٣، ١٢٠٢٢، ١٢٠١)،
 من طرق عن علي أنه قال على منبر الكوفة: (خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر) وهذا
 ثابت عن علي عليه السلام من طرق كثيرة جدًا، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع
 الفتاوى) (٣/٤٠٥-٤٠٦) بأنه متواتر عن علي، وقال أيضًا في (المجموع) (٤/٤٠٧) بأنه
 جاء عن علي من ثمانين وجهًا أو أكثر.

ومن تلك النصوص أيضًا ما جاء عن علي عليه السلام أنه قال: (لا يفضلني على أبي بكر
 وعمر، أو لا أجد أحدًا يفضلني عن أبي بكر وعمر إلا وجلدته حد المفترى) أخرجه ابن أبي
 عاصم (١٢١٩)، وله طرق وروايات كثيرة ساقها في (كنز العمال) (٣٦١٥٧، ٣٦١٤٥،
 ٣٦١٤٣، ٣٦١٠٣، ٣٦١٠٢)، وعزاه لابن أبي عاصم، وابن شاهين، واللالكائي، وابن
 عساكر، وابن مندة في (تاريخ أصبهان)، والخطيب في (تلخيص المشابه) وغيرهم.

ومنها أيضًا ما ثبت عن علي من عدة طرق أنه سئل: هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 شيء؟ فقال: (لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فهما يؤتیه الله عبدًا في كتابه، وما في هذه
 الصحيفة) وكان في الصحيفة: عقول الديات، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر. كما
 ثبت في الصحيحين والمسند والسنن، وقد تقدم ذكره وتخرجه في آخر الرد على المراجعة (٨٢).

فكل هذه النصوص الثابتة عن علي تبين كذب ما نسبته إليه الرافضة مما ساقه هنا
 إمامهم الموسوي هذا.

ومثله في الزور والبهتان ما نسبته في الفقرة الثانية إلى فاطمة عليها السلام، من الخطبتين
 المنقولتين من كتب أئمتهم الروافض، التي لا تشكل عند أهل السنة أية حجة، مثل ١.٥.

(الاحتجاج) للطبرسي، الذي قدمنا الكلام عليه في مقدمة كتابنا هذا وأنه من أكثر كتبهم احتواءً للأباطيل، ومثله أيضًا كتاب (بحار الأنوار) لمحمد باقر المجلسي، فهو من أشنع كتبهم في سب الصحابة وزوجات النبي ﷺ، فلعنة الله على كتابه!

ولا يعني لثبوت هذه الخطبة عن فاطمة عليها السلام ما ساقه في الهامش (٣١٨/٢٥) من إسنادي أبي بكر الجوهري، وأبي الفضل أحمد بن أبي طاهر، فهما أصلاً مطعون فيهما لم تثبت وثاقتها عند أهل السنة، فلا حجة في خبرهما، والجوهري لم تثبت وثاقته عند الشيعة أيضًا، كما تقدم في آخر الرد على المراجعة (٨٢) من كلام حجتهم الخوئي، هذا فضلاً عما في رجال الإسنادين من المجاهيل الذين لا يعرفون ولا يعرف حالهم أبدًا (محمد بن زكريا، محمد عبد الرحمن المهدي، عبد الله بن حماد بن سليمان، حماد بن سليمان، هارون بن مسلم بن سعدان، الحسن بن علوان).

ويعد إبطال كل حججه في هذه المراجعة أن تشكل دليلاً على أهل السنة، أحب أن أشير إلى عبارة في كلامه عن خطبة فاطمة عليها السلام، فيها من الباطل الكثير، وهي قوله عن الخطبتين: (كان أهل البيت يلزمون أولادهم بحفظهما كما يلزمونهم بحفظ القرآن) ونحن لا نشك في كذب نسبة هذا إلى أهل البيت، لكنه يكشف عن حقيقة مذهب هؤلاء الرافضة وإمامهم عبد الحسين هذا في أشخاص أهل البيت، وأنهم يعاملون أقوالهم معاملة آيات القرآن الكريم.

وليس هذا بعجيب بعد أن علمنا حقيقة قولهم في أئمتهم هؤلاء، وأنهم يغالون فيهم حتى يرفعوهم فوق الأنبياء، وهو ما نقلناه في مقدمة كتابنا عند الكلام على أحد أصولهم الأربعة وهو كتاب (الكافي)، الذي فيه من الأبواب في ذلك: (باب أن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم)، (باب أن الأئمة يعلمون علم ما كان وأنه لا

يخفى عليهم شيء)، (باب أن الأرض كلها للإمام) وغير ذلك مما روى فيه من الروايات التي تقرر عقيدتهم هذه، فلعنة الله على من وضع تلك الأكاذيب!

المراجعة (١٠٥) :س:

- طلب شيخ الأزهر ذكر احتجاج غير المذكورين.

المراجعة (١٠٦) :ش:

- ذكر أربعمائة من الروايات المنسوبة إلى ابن عباس، وزعم دلالتها على الاحتجاج بالوصية، ثم أردفها بنصوص أخرى عن الحسن والحسين وغيرهما من الصحابة.

الرد على المراجعة (١٠٦) :

١- نقض مزاعمه في احتجاج ابن عباس بالوصية، وبيان أنه من أبعاد الناس عن هذا الإفك حتى عند أئمة الرافضة، ثم بيان بطلان الروايات الأربعة المنسوبة إلى ابن عباس، مع ذكر الروايات الثابتة عنه في فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقديمه لهما.

٢- تكذيبه فيما زعمه من النصوص الأخرى عن سائر الصحابة، وبيان بطلان ما ذكره أو أشار إليه من ذلك.

لا تختلف مراجعته هذه عن سابقتها في نوعية استدلاله فيها، وإنه لاحظ فيه من علم وثبوت وصحة، بل ولا حجة فيه على أهل السنة، كما سيتضح إن شاء الله.

وقد حاول في الفقرة الأولى هنا نسبة الاحتجاج بالوصية إلى ابن عباس، ومن المعلوم أن ابن عباس رضي الله عنهما كان أبعاد الناس عن هذا الإفك، حتى أئمة الرافضة لما لم يجدوا عنده ما يمكن أن يتعلقوا به طعنوا فيه وأسقطوا عدالته وأمانته، مع أنه من أهل البيت بلا خلاف، انظر الروايات التي نقلناها في مقدمة كتابنا في الطعن بالعباس وابنه عبد الله، وذلك مما رواه

الكشي في (رجاله)، حتى إنه عقد بابًا بعنوان: (دعاء علي على عبد الله وعبيد الله ابني العباس) -راجع مقدمة كتابنا-.

لكن هذا الموسوي عبد الحسين حاول هنا الالتفاف على كل هذا وتغييره، فذكر أربعًا من الروايات المنسوبة إلى ابن عباس، أولها ما نقله من (التاريخ الكامل) لابن الأثير (٢٤/٣) و(شرح نهج البلاغة) لابن أبي الحديد (٣/١٠٧) في محاوره ابن عباس لعمر من حديث طويل، وهو نفسه الذي أشار إليه في آخر الفقرة الأولى من المراجعة (٨٤) ورددنا عليه في حيثها، بأن هذه المحاوره قد سبقت عند ابن الأثير وابن أبي الحديد من غير إسناد ولا عزو ولا تصحيح، فهي شبه الريح لا حجة فيها، لكن قد أخرجها الطبري في (تاريخه) (٤/٢٢٣، ٢٢٢) من طريقين واهيين جدًا، في كل منهما رجل مبهم لم يسم، مع آخرين من المجاهيل أو الضعفاء، فلا تصح ولا تثبت.

والرواية الثانية هي التي عزاها في الهامش (٥/٣٢١) لأبي الفضل أحمد بن أبي طاهر، نقلًا من (شرح نهج البلاغة) (٣/٩٧).

ولا حاجة إلى التذكير بأن لا حجة فيه على أهل السنة، فهو مثل سابقه من أخبار المجاهيل غير المعروفين، وهذا شأن الرافضة دومًا لخذلان الله سبحانه لهم، يعمدون إلى أخبار لا يعرف رواتها فيحتجون بها، وإن عرفوا فهم من المتروكين أو الكذابين، كما مر ذلك في ردنا على كتابه الكثير الكثير.

ومن دلائل كذب روايته هذه أن فيها نسبة النص على الوصية إلى العباس أيضًا، وقد أثبتنا بالرواية الصحيحة التي قدمناها خلال الرد على المراجعة (٨٠)، مما أخرج البخاري (٧/١٣٦-١٣٧) وغيره قول العباس لعلي: (إني لأرى في وجه رسول الله ﷺ الموت، فاذهب بنا إليه فنسأله فيمن هذا الأمر؟ فإن كان فينا عرفناه، وإن كان في غيرنا أمرناه

فوصاه بنا، فقال علي: إني لا أسأله ذلك، والله إن منعناها لا يعطيناها الناس بعده أبدًا) وراجع تعليقنا عليها في موضعها.

ومثل ما سبق أيضًا ينطبق على روايته الثالثة التي عزاها في الهامش (٣٢١/٦) لشرح النهج (٣/١٠٥)، فلا حجة بها علينا كما لا يخفى.

أما روايته الرابعة فهي ما أشار إليه من حديث ابن عباس الطويل في بضع عشرة من خصائص علي، الذي كان قد سرده في المراجعة (٢٦)، وتقدم كلامنا عليه، وإن ما يصح منه لشواهده فليس فيه سوى تحديث ابن عباس ببعض فضائل علي، وهذا لا علاقة له بالوصية المزعومة أبدًا، بل هو نظير تحديثه أيضًا ببعض فضائل أبي بكر وعمر، مثل ما أخرجه البخاري (١/١٢٠) (٤/١٩١) (٧/٧)، والإمام أحمد (١/٢٧٠، ٣٩٥)، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصبًا رأسه في خرقة، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (إنه ليس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذًا من الناس خليلًا لانتخدت أبا بكر خليلًا، ولكن خلة الإسلام أفضل، سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر). وأيضًا مثل ما أخرجه البخاري (٤/١٩٧)، ومسلم (٢٣٨٩) وغيرهما، عن ابن عباس قال: (وضع عمر بن الخطاب على سريرته، فتكفنه الناس يدعون ويشنون ويصلون عليه قبل أن يرفع وأنا فيهم، ~~ثم يرفعني~~ إلا رجل قد أخذ بمنكبي من ورائي، فالتفت إليه فإذا هو علي، فترحم علي عمر وقال: ما خلقت أحدًا أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك، وإيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك، وذلك أني كنت كثيرًا أسمع رسول الله ﷺ يقول: (جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر) (فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معها).

وغير ذلك الكثير مما هو ثابت عندنا، وبه نقيم الحجة فيما نعتقده، ويمثله ينبغي لهؤلاء الروافض أن يجاجوننا، وآتى لهم ذلك!

وكل هذا يبين بعد ابن عباس رضي الله عنه عن دعوى الوصية المزعومة عند هؤلاء الروافض، بل كان ابن عباس مقدمًا للشيخين أبي بكر وعمر على غيرها مطلقًا في كل الأمور، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (٤/٤٠٠): (وقد ثبت عن ابن عباس أنه كان يفتي من كتاب الله، فإن لم يجد فيها سنة رسول الله ﷺ، فإن لم يجد أفتى بقول أبي بكر وعمر، ولم يكن يفعل ذلك بعثمان وعلي، وابن عباس حبر الأمة وأعلم الصحابة وأفقههم في زمانه، وهو يفتي بقول أبي بكر وعمر، مقدمًا لقولها على قول غيرها من الصحابة) اهـ.

ثم ما زعمه في الفقرة الثانية من احتجاج رجال بني هاشم كذب لا شك فيه، ولو كان صادقًا لساق برهانه عليه، ولا يفيد ما ذكره من قصة الحسن مع أبي بكر وهو على المنبر حين قال له: (انزل عن مجلس أبي) أو قول الحسين ذلك لعمر أيضًا، فإننا ننازعه في ثبوت ذلك أولاً، وقد عزاه في الهامش (٧/٣٢٢) للصواعق المحرقة، وهو لا يغني في إثباته، إذ قد ساقه ابن حجر في (الصواعق) (ص: ١٠٥) معزواً للدارقطني فقط من غير بيان إسناده ولا ثبوته ولا صحته، فلا يمكن الاعتماد عليه، وما زعمه من وجودها في ترجمة عمر من (طبقات ابن سعد) كذب ظاهر يتبين لكل من راجع تلك الترجمة. وثانيًا قد جاء في نص ما ساقه ابن حجر -الذي حذفه هذا الموسوي عمدًا - قول علي لأبي بكر حينها: (أما والله ما كان عن رأيي، فقال له أبو بكر: صدقت والله ما اهتمت). وكذا قوله لعمر: (والله ما أمرت بذلك، فقال عمر: والله ما اهتمت) فهذا يبين أن لا علاقة لقولها بالوصية المزعومة أبدًا. وثالثًا: ما يتضح من مراجعة نص الرواية بالكامل، أن المقصود بمجلس أبيه هو النبي ﷺ

لا علي، وهو ما أقر به عمر في كلامه المنقول هناك - على افتراض صحة الرواية - فقال: (وهل أنبت الشعر على رؤوسنا إلا أبوك). ورابعاً: أن كل ما زعمه هذا الموسوي لو افترضنا ثبوته، وأن المقصود بذلك الوصية لعلي، فَمَنْ من العقلاء كلهم يحتج بكلام صبي لم يتجاوز الثامنة من عمره، أو الآخر الذي لم يتجاوز التاسعة؟ إذ من المعلوم الثابت أن الحسن وهو أكبر من الحسين بسنة ولد في السنة الثالثة من الهجرة، أي أن عمره كان عند وفاة النبي ﷺ ثماني سنين، فكيف يمكن التعويل على كلام من هذا شأنه؟

ولكن لا عجب؛ فإن هؤلاء الروافض لهم مثال آخر في ذلك، وهو تعويلهم على إمامة صبي لم يتجاوز الخامسة يزعمون غيبته، وأنه يقود الأمة إلى الآن، فيا لفضيحة أمة الإسلام التي يحسبون عليها من مثل أقولهم التافهة هذه!

وآخر كذباته هنا ما قاله في الفقرة الثانية، من نسبة هذا الاحتجاج إلى الصحابة، وسرد ههنا من أسمائهم، وقد قدمنا ردّ مثل دعواه هذه خلال الكلام على المراجعة (٨٠)، وبيننا بطلان ذلك، وأن أوضح ما يبطله هو اتفاق كل الصحابة على مبايعة أبي بكر رضي الله عنه كما قررناه هناك، فلا حاجة إلى إعادة ذلك.

لكنه عول في مراجعته هذه على موقف خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنه من بيعة أبي بكر، وزعم تخلفه عنها، وعزاه في الهامش (٣٢٢/٨) لطبقات ابن سعد، وساق من تلك الرواية ما فيه تأييد لدعواه، مع حذفه لما ينقض ذلك كما سنبيته، لكن قبل ذلك نبين عدم صحة تخلف خالد بن سعيد بن العاص عن بيعة أبي بكر، ولم يتقل ذلك بنص صحيح ثابت أبداً، فهذه الرواية المساقة هنا لا تصح ولا تثبت، فقد رواها ابن سعد (٩٧/٤) من طريق محمد بن عمر - وهو الواقدي - حدثني جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام، وساق سنده. وهو وإو جدّاء، فالواقدي شيخ ابن سعد متروك، وقد كذبه بعضهم، كما في

(التقريب) وغيره، وجعفر شيخ الواقدي منكر الحديث كما قال الأزدي، وقال عنه البخاري: لا يتابع على حديثه. كما في (الميزان)، هذا فضلاً عن أن تلك الرواية ليس فيها سوى تخلف خالد عن بيعة أبي بكر ثلاثة أشهر، ثم بايعه بعد ذلك طائعا غير مكره، فقد جاء فيها ما نصه: (وأقام خالد ثلاثة أشهر لم يبايع أبا بكر، ثم مرّ عليه أبو بكر بعد ذلك ظهراً وهو في داره، فسلم، فقال له خالد: أتحب أن أبايعك؟ فقال أبو بكر: أحب أن تدخل في صلح ما دخل فيه المسلمون، قال: موعدك العشية أبايعك، فجاء أبو بكر على المنبر فبايعه، وكان رأي أبي بكر فيه حسناً وكان معظماً له) اهـ. وهذا ما أخفاه هذا الرافضي البغيض عبد الحسين من نص الرواية لعدم تمسيها مع هواه رغم احتجاجه بها، فإن كان يزعم صحتها وثبوتها فليقبل ما فيها مما يرد مزاعمه وجميع الراضية معه، والحمد لله الذي وفق في إظهار الحق وكشف زيف الباطل وأهله.

المراجعة (١٠٧) س:

-إعادة طلب شيخ الأزهر بتفصيل قول من ذكر الوصية واحتج بها.

المراجعة (١٠٨) ش:

١- أعاد الإشارة إلى ما تقدم من النصوص المنسوبة إلى علي، مع ذكر أخرى عن الحسن

وجعفر الصادق وغيرهما، ثم ادعى نسبة القول بالوصاية إلى عصر الصحابة.

٢- ساق مجموعة من الأشعار مدلاً بها على ذكر الوصية وثبوتها.

الرد على المراجعة (١٠٨) ا:

١- الإشارة إلى ما تقدم تفصيله في إثبات كون القول بالوصاية لعلي هو من اختراع

اليهود، وهذا بإقرار حتى أئمة الشيعة أنفسهم.

٢- بيان بطلان ما أضافه من النصوص في هذه المراجعة، إما سنداً أو متناً من حيث هو لا حجة فيه.

٣- ذكر إمكان معارضة أشعاره بمثلها، مما فيه فضل لأبي بكر وعمر وغيرهما، لكننا لا نعمل ذلك لما لا فائدة شرعية ترجى منه، والإشارة إلى تناقض هذا الموسوي بمثل احتجاجه هذا.

لا يخفى على الناظر في هذه المراجعة الأصول اليهودية لمذهب التشيع الذي خرج منه بعد ذلك رفضاً كاملاً، وهو الذي كانت تبغيه اليهود من أمة محمد ﷺ، وقد قدمنا خلال الرد على المراجعة (١٨) إقرار عدد من أئمة الشيعة بأن أول من قال بالوصاية لعلي هو اليهودي الماكر عبد الله بن سبأ، الذي اعتنق الإسلام في الظاهر، ثم راح يستغل عاطفة حب آل النبي ﷺ، ليخرج منها مذهب الرفض المذموم، وأنه اخترع هذه الوصاية على منوال وصية موسى ليوشع بن نون، فراجع الكلام هناك تجد الإقرار صريحاً من أئمة الشيعة أولئك، أمثال الكشي والمامقاني والنوبختي وغيرهم.

وإذا تقرر هذا علمنا أن دعوى عبد الحسين هذا في مراجعته هذه لا تخرج عما قلناه أبداً، ولا ينفع في إثبات قوله ما زعمه من الأدلة على ذلك مثل ما أشار إليه من النصوص السالفة في المراجعتين (١٠٤) و(٢٠)، فقد بينا هناك وجه رده وإبطاله.

ومثله أيضاً في البطلان والزور والكذب ما ذكره من خطبة الحسن بن علي عليه السلام حين قتل أبوه، وقد عزاه في الهامش (٣٢٣/١) للحاكم في (مستدرکه) (٣/١٧٢)، وقد رواها الحاكم من طريق أبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى ابن أبي طاهر - أو أبي طاهر - ثنا إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، وساق باقي سنده إلى

الحسن. ومع أن الثاني (إسماعيل بن محمد بن إسحاق) لم أجد أحدًا ترجم له فهو في عداد المجهولين، إلا أن الأول يكفي لسقوط هذا الخبر والحكم عليه بالكذب، فالحسن بن محمد بن يحيى هذا متهم بالكذب، كما قال الإمام الذهبي في (المغني)، وترجم له في (الميزان) (٥٢١/١) أيضًا، واتهمه بالكذب والرفض كذلك، وساق له بعض الأباطيل في هذه الوصية المزعومة لعلي.

وهذا مصداق ما كنا قلناه في المراجعة الماضية، بأن دأب هؤلاء الرافضة هو الاحتجاج بالمجاهيل غير المعروفين، فإن عرف رواتهم فهم من الكذابين أمثال الحسن بن محمد بن يحيى هذا.

وأما قول الصادق الذي ذكره بعد ذلك، وفيه: (كان علي يرى مع رسول الله ﷺ قبل الرسالة الضوء ويسمع الصوت...) فلا حجة فيه علينا أبدًا، وقد عزاه في الهامش (٣٢٣/٢) لشرح نهج البلاغة، وقد تقدم حاله وقيمه العلمية. ونحن لا نشك في كذب هذا القول عن الصادق عليه السلام، ففيه من الغلو الفاحش ما لا يقبله مسلم يخاف الله واليوم الآخر، وليس هو إلا من تلفيق هؤلاء الرافضة، ليتماشى مع مذهبهم في الغلو في أئمتهم هؤلاء الذي أسلفناه في مقدمتنا عن كتاب (الكافي) وغيره.

ثم كذب هذا الموسوي فنسب القول بالوصاية لعصر الصحابة، وقد قدمنا أن هذا القول بالوصاية ليس إلا من اختراع اليهودي عبد الله بن سبأ، وهو مقرر حتى عند أئمة الشيعة أنفسهم كما سبق، هذا فضلاً عن كذب نسبته إلى أحد من الصحابة الكرام، وهم أجل من أن يقولوا مثل هذا البهتان والزور من القول، ولكن هؤلاء الرافضة لم يستحوا أن ينسبوه إليهم.

وما زعمه دليلاً على نسبته إلى الصحابة من أحاديث سلمان الفارسي، وأبي أيوب الأنصاري، وزيد، كلها كذب عليهم، قد تقدم تفصيله خلال الرد على المراجعة (٦٨)، فهذا شأن هذا الموسوي وزمرته الاحتجاج بالمكذوبات، فلهم من الله ما يستحقون.

وما استحقى هذا الموسوي أن يحتج بقول جابر بن يزيد الجعفي، فإنه مطعون فيه عند أهل السنة، وقد مرّ ضمن الرواة المثة في المراجعة (١٦) برقم (١٣)، وقد كذبه غير واحد؛ لما عنده من المنكرات والأباطيل، مثل القول بالوصاية هذا، والقول بالرجعة وغير ذلك، فهذا في الحقيقة عند أهل السنة من أسباب إسقاط العدالة، فكيف تسنى لهذا الجاهل المخادع عبد الحسين الاحتجاج به في وجوه أهل السنة؟

ومثل ما سبق أيضاً ينطبق على قول أم الخير بنت الحريش البارقية، فهو منقول من كتبهم في الهامش (٤/٢٢٤)، فضلاً عن عدم معرفة أم الخير هذه من تكون وما هي عدالتها؟ وهي إن ثبت عنها قولها هذا بتسمية علي بالوصي، فلا شك في سقوط عدالتها عند أهل السنة، فنحن بعد أن تيقنا من بطلان الوصاية لعلي عليه السلام، وكذب كل النصوص التي تحتج بها الشيعة في الوصاية، أصبح عندنا هذا القول من المنكر والزور والتقول على الله ورسوله، وهو من أعظم الذنوب، فلذا حين يسمى لنا أحد -رجل أو امرأة- قال به فإننا نتوقف -أولاً- في صحة نسبته إليه حتى لا نظلم أحداً، ثم بعد تقريرنا ثبوته عنه نكشف به عن سوء حاله وسقوط عدالته، فلا ينفع هذا الموسوي كل ما سطره من الأقوال المنسوبة إلى قائلها هنا، باستثناء الصحابة المكرمين الذين قدمنا براءتهم من هذا الباطل والإفك.

ثم سائر ما ذكره من الأشعار حتى نهاية مراجعته هذه، لا يستفاد منه في حق أو باطل، فإننا لم نقل إن هذه الوصية المزعومة ليس لها ذكر أبداً، وإنما نازعنا في ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وآله ثم سائر أصحابه، وأبطلناها بعد ذلك بحمد الله بكشف كذب كل ما فيه ذكر تلك الوصية، مما

نسبه إلى النبي ﷺ وأصحابه، أما أن يأتي هذا الدجال عبد الحسين فيسوق من الأشعار المشبوهة غير الثابتة، والتي فيها آثار الصنعة والتغيير، ما يزعم فيه ذكر الوصية فهذا لا يفيد في إثبات دعواه، فضلاً عن أن ما ساقه من تلك الأشعار كله منقول من كتبهم هم لا من كتب السنة، فقد عزاها في هوامشه تلك إلى (شرح نهج البلاغة)، أو (بلاغات النساء) لابن أبي طاهر البغدادي المتقدم وغيرهما، وما هو من كتب أهل السنة مثل (تاريخ ابن الأثير) لم يثبت ما فيها من تلك الأشعار، رغم أن عبد الحسين هذا قد غير بعضها إلى ما يفيد، مثل ما ذكره في الهامش (٣٢٨/٨) مما نقله من ابن الأثير.

والمهم أنا لا نحتاج إلى استعراضها وردّها، فما فيها أية حجة رغم عدم ثبوتها، مع العلم أننا لو أردنا سوق ما عند أهل السنة وأتباعهم من عصر الصحابة إلى يومنا هذا من الأشعار التي تثبت أفضلية أبي بكر على من سواه، ثم من بعده عمر، ثم من بعده عثمان؛ لاقتضى ذلك تأليف أسفار تنوء بحملها الرجال، لكن لسنا محتاجين إلى كل ذلك، إذ ما فيه أية حجة شرعية، وقد أنعم الله علينا بحسن الاستدلال وإصابة الاحتجاج.

وأيضاً فإن مما يبين كذب ما زعمه من الأشعار منسوبة إلى الصحابة، مثل عبد الله بن العباس، وأبي الهيثم بن التيهان، وجريز بن عبد الله البجلي وغيرهم، أن كل هؤلاء لم يثبت بل ولم ينقل تخلفهم ساعة واحدة عن بيعة أبي بكر الصديق عليه السلام، فضلاً عن سواهم من الصحابة الذين أثبتنا اتفاقهم على مبايعة الصديق، باستثناء سعد بن عبادة! كما تقدم خلال الرد على المراجعة (٨٠)، فكيف يُدعى بعد ذلك أن هؤلاء من الشعر ما يذكرون فيه علينا بلقب الوصي؟!!

وأيضاً ما ساقه من الأشعار والأراجيز التي قيلت يومي الجمل وصفين، فإن لها ما يقابلها في كتب التاريخ والسير مما قيل من ذلك أيضاً في مدح طلحة، والزبير، وعائشة،

وحتى معاوية، ~~هشبه~~ أجمعين، فيإمكاننا معارضة ما ذكره بمثله أو أكثر منه، لكن لا نفعل ذلك كما قلنا؛ لما لا فائدة ترجى منه في الاحتجاج والاستدلال.

وما أرى كلام عبد الحسين وصنيعه في هذه المراجعة إلا كصنيع النصراني، الذي يحتج بأقوال أهل ملته ورهبانهم وما نسبوه إلى المسيح عليه السلام، مما فيه الزعم بكفرياتهم، ثم يدعي بعد ذلك أن هذا أمر قديم، وعليه أسلاف قد مضوا وهم يقرون به.

وإنما عيننا بهذا التشبيه طبيعة الاستدلال، لا أن الشيعة هم كلهم كالنصارى، فهذا ما لا تصح نسبته إلى قولنا، والله الهادي إلى سواء السبيل.

المراجعة (١٠٩) : س :

- طلب شيخ الأزهر كشف أسانيد الشيعة إلى أهل البيت.

المراجعة (١١٠) : ش :

١- ادعى أن الشيعة مقتدون بأهل البيت في الفروع والأصول، مع الإشارة إلى إمامهم المهدي المنتظر بزعمهم.

٢- زعمه أنهم نقلوا مذهبهم بالتواتر عن أئمتهم المعصومين.

٣- أعاد التطرق إلى الفرق بين أهل السنة وبين الشيعة في موقف كل منهما من أئمتهم.

٤- تكلم عن مسألة تدوين العلم، وادعى انفراد علي بذلك في الصدر الأول ثم تقدم اتباعه على غيرهم، وساق عددًا من أدلته على ذلك.

٥- زعمه انتشار مذهبهم في عصر التابعين، وانقطاع الناس إلى علي بن الحسين - زين

العابدين - في الفروع والأصول.

٦- ذكر عددًا من روايتهم ومؤلفيتهم في ذلك العصر ومن بعده، لكنه خلال ذلك عرض بالإمام البخاري وطعن به؛ لأنه لم يرو عن بعض أهل البيت.

الرد على المراجعة (١١٠) :

- ١- تكذيبه في دعواه اقتداء الشيعة بأهل البيت، بنصوص الأئمة من كتب الشيعة أنفسهم، وتفصيل الكلام عن خرافتهم في المهدي المتظر.
- ٢- نقض مزاعمه بأنهم نقلوا مذهبهم بالتواتر عن أئمتهم المعصومين بحجة عقلية واضحة.
- ٣- بيان ميزة أهل السنة عن الشيعة في الموقف من أئمتهم، وأنهم لا يغالون فيهم كما تفعل الشيعة، وذكر أمثلة على ذلك الغلو، مع بيان فضل الأئمة الأربعة على من سواهم.
- ٤- تفصيل الكلام على مسألة تدوين العلم بما ينقض كل أقواله هنا إجمالاً وتفصيلاً.
- ٥- تكذيبه فيما ادّعاءه من انقطاع الناس إلى عليّ زين العابدين، وبيان أن له نظراء في علمه وفقهه وعبادته.

٦- تبرئة الإمام البخاري مما اتهمه به، وبيان عذره في عدم الرواية عن بعض أهل البيت، وهو العذر المستفاد من كتب الشيعة قبل كتب أهل السنة.

٧- مجاراته في استعراض رجالهم المذكورين، وبيان الطعن في كثير منهم مما ثبت في كتب الشيعة أنفسهم، فضلاً عما جاء في كتب أهل السنة.

هذه المراجعة هي ما يريد الشيعة أن توهم به أهل السنة بأنهم أتباع أهل البيت، وأنهم منقطعون إليهم في دينهم ومذهبهم، فقد زعم ذلك هذا الموسوي في فقرته الأولى هنا، وقال في بداية كلامه: (إن أولى الألباب ليعلمون بالضرورة انقطاع الشيعة الإمامية خلفاً عن سلف، في أصول الدين وفروعه إلى العترة الطاهرة، فرأيهم تبع لرأي الأئمة من العترة في

الفروع والأصول... إلى قوله: فنحن الآن في الفروع والأصول على ما كان عليه الأئمة من آل الرسول) اهـ.

قلت: ها هم الشيعة يحاولون خداع الناس بأنهم موالون لأهل بيت النبي ﷺ، وأنهم أقرب الناس إلى الصواب من بين طوائف المسلمين، وأفضلهم وأهداهم؛ لتمسكهم بأقارب النبي ﷺ وذويه، وقد كذبوا في كل دعاواهم تلك، فهم أبعد الناس عن طاعة أهل البيت، فإنهم لا يمتدون بهم، ولا يقتدون برأيهم، ولا ينهجون نهجهم ولا يسلكون مسلكهم، ولا يتبعون أقوالهم وآراءهم، ولا يطيعون في أوامرهم، بل عكس ذلك يعارضونهم ويخالفونهم مجاهرين معلنين قولاً وعملاً، وهم لم يكونوا في يوم من الأيام محبين لأهل البيت ومطيعين لهم، بل على العكس من ذلك، وقد ثبت بنصوص الكتب الشيعية نفسها، أنهم لم يوجدوا إلا لإفساد اعتقاد المسلمين، وللإضرار بهم وتمزيق شملهم، وأهل البيت كانوا على علم ومعرفة من صنيع هؤلاء الضالين، فلم يقصروا في بيان حقيقة حالهم ومآربهم، وكل هذا لا عبرة للاحتجاج عليهم بما في كتبنا - كما يحتج عبد الحسين هذا علينا بكتبهم - وإنما نلزمهم الحجة بما في كتبهم التي يحتكمون إليها ويرجعون إلى رواياتها، وقد قدمنا خلال الرد على المراجعة (١٤) نصوصاً من كتبهم المعتمدة من أئمتهم - المعصومين بزعمهم - في تكذيب الشيعة حين ادعوا أنهم أتباع أهل البيت، فلا بأس بإعادتها مع الإضافة عليها.

فمن ذلك ما رواه الكليني في (الكافي) (٢٢٨/٨)^(١) بسنده عن موسى بن بكر الواسطي قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام: (لو ميزت شيعتي لم أجدهم إلا واضعة، ولو امتحنتهم لما وجدتهم إلا مرتدين، ولو تمحصتهم لما خلص من الألف واحد).

ومنها ما رواه الكشي في (رجاله) (ص: ٢٥٣)^(١) عن الصادق أنه قال: (لو قام قائمنا بدأ بكذابي شيعتنا فقتلهم). وروى أيضًا (ص: ٢٥٤) عن الصادق أيضًا قوله: (ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن ينتحل التشيع).

وروى (ص: ٢٥٢) عن الصادق أيضًا أنه قال: (إن من ينتحل هذا الأمر - يعني التشيع - لمن هو من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا).

ومنها أيضًا ما رواه الكشي (ص: ١٧٩) عن محمد الباقر أنه قال: (لو كان الناس كلهم لنا شيعة لكان ثلاثة أرباعهم لنا شكّاكًا والربع الآخر أحمق).

ومن تلك النصوص أيضًا ما رواه الكشي (ص: ١١١) عن علي زين العابدين أنه قال: (إن قومًا من شيعتنا سيحبوننا حتى يقولوا فينا ما قالت اليهود في عُزير، وما قالت النصارى في عيسى، فلا هم منا ولا نحن منهم).

وغير ذلك من النصوص التي تبين أن الشيعة على طرف وأهل البيت على طرف آخر، لا يجامعهم في شيء أبدًا.

فضلاً عما عندهم من مخالقات لأهل البيت في الفروع والأصول على السواء، ولا يسعنا هنا ذكر ذلك واستقصاؤه، ولكن نكتفي بالإحالة إلى كتاب الأستاذ إحسان إلهي ظهير رحمته (الشيعة أهل البيت) الذي فضح فيه الشيعة بنصوص كتبهم لا غيرها، مع ما عندهم من الأكاذيب على أهل البيت والإهانات لهم.

أما ما عند أهل السنة والجماعة مما فيه تكذيب الشيعة بدعواهم هذه، فقد تقدم طرف من ذلك خلال الرد على المراجعة (١٤) عند تناول مسألة رواية أهل البدع.

والمقصود هنا بيان كذب هذا الموسوي، بأنه وأشباهه قائمون على ما كان عليه أئمة أهل البيت، وفي ما سلف كفاية لأولي الألباب، لكن عبد الحسين هذا قد قال خلال كلامه منكراً من القول وباطلاً وزوراً، وذلك حين ذكر علياً عليه السلام والحسن والحسين ثم الأئمة التسعة من ذرية الحسين، ولا يخفى أن من ضمن مقصوده هؤلاء التسعة مهديهم المزعوم انتظاره، وهي من أنفه عقائد الشيعة اليوم، وفيها من مكابرة المعقول ما لا يفوقها إلا اعتقادات النصارى الباطلة، فالشيعة تدعي أن إمامهم الحادي عشر وهو الحسن العسكري، قد وُلِدَ له مولود بعد وفاته، وأنه لما بلغ هذا المولود ثلاث سنين أو خمس سنين دخل سرداباً في سامراء سنة (٢٦٠هـ)، وأنه ما زال حياً إلى الآن، وهم ينتظرون خروجه، رغم أنه لم ير له عين ولا أثر، ولا سمع له حس ولا خبر، ولا نريد تفصيل الرد على هذا الإفك، فبطلانه واضح عند كل من أنعم الله عليه بسلامة العقل، وهم ليس عندهم من الأدلة ما يشبتون دعواهم هذه بها، سوى ما هو من قبيل حجج النصارى في الاحتجاج بمطلق قدرة الله على كل شيء، وقد رأيت مصنفاً لأحد أكابر علمائهم ومفكرهم، وهو محمد باقر الصدر بعنوان: (بحث حول المهدي) وقد كنت قبل قراءته أظن ذلك الرجل من أكيسهم وأعقلهم، لكن حين اطلعت على بحثه ذاك ما وجدته فيه يفرق عن السفهاء ضعيفي العقل شيئاً، ولا وجدت تفكيره يفوق - في تلك المسألة - تفكير الأطفال السذج، الذين لو أخبرناهم بأن جملاً قد طار في الهواء لصدّقوا ذلك بدعوى أن الله على كل شيء قدير.

والشيعة يتبجحون في كثير من المسائل فيدعون إلى الاحتكام إلى العقل، ويردّون كثيراً من الحق بدعوى أن العقل يرفضه، وهو ما تعلموه من المعتزلة، لكنهم في مسألة المهدي المزعوم هذا يطرحون عقولهم جانباً ويسلمون بكل هذه الأباطيل، فأى عقل يقبل بهذه الأضحوكات؟! فإن كانت عقول هؤلاء الشيعة تقبل هذا فما أبين تفاهتها وسذاجتها!

ونكتفي لإبطال قولهم هنا -ونحن في عجلة من أمرنا- بنقل كلام شيخ الإسلام في دعواهم هذه -كما في (المتقى) (ص: ١٨٤-١٨٦)- إذ قال: (ذكر ابن جرير وابن قابع وغيرهما أن الحسن بن علي العسكري لم يعقب، والإمامية تزعم أنه كان له ولد دخل سرداب سامراء وهو صغير، له ستان أو ثلاث أو خمس، وهذا لو كان موجوداً معلوماً لكان الواجب في حكم الله تعالى أن يكون في حضانة أمه أو نحوها من أهل الحضانة، وأن يكون ماله عند من يحفظه، فكيف يكون من يستحق الحجر والحضانة معصوماً إماماً للأمة؟!)

ثم هذا -إن قدر وجوده أو عدمه- لا ينتفعون به في دين ولا علم ولا دنيا، ولا حصل به لطف ولا مصلحة. فإن قيل: بسبب ظلم الناس احتجب عنهم، قيل: كان الظلم في زمن أبائهم وما احتجوا. ثم المؤمنون به قد طبقوا الأرض، فهلا اجتمع بهم في وقت، وكان يمكنه أن يأوي إلى بقعة فيها شيعته، فما حصل بهذا المعلوم مصلحة أصلاً غير الانتظار الطويل، ودوام الحسرة والألم والدعاء بالمستحيل؛ لأنهم يدعون له بالخروج والظهور من نحو أربعائة وخمسين سنة ولا يجابون^(١).

قلت: وهذا في حياة شيخ الإسلام، أما الآن فقد مضى عليهم ما يقرب من اثني عشر قرناً ولا زالوا يجارون بأدعيتهم: (عجل الله فرجه) فهل يا ترى ليس فيهم أحد مستقيم يستجيب الله له دعاءه؟! وهل يا ترى لم تأت فرصة واحدة موالية لخروجه منذ اثني عشر قرناً؟! وهل يا ترى خوفه من أن يقتل هو الذي يمنعه من الخروج، مع أنهم يزعمون أنه يقودهم إلى الانتصار من مخالفيهم؟! اللهم إنا نحمدك ونشكرك على ما أنعمت به علينا من صحة العقل وسلامة التفكير وصواب الاعتقاد، ونسألك دوام ذلك بمنك وفضلك.

(١) انظر: أيضاً المنهاج (٢/١٣١-١٣٢).

ثم ادعى هذا الموسوي أنهم أخذوا دينهم عن كل واحد من أئمتهم أولئك على سبيل التواتر، وقال: (فروا ذلك لمن بعدهم على سبيل التواتر القطعي، ومن بعدهم رواه لمن بعده على هذا سبيل، وهكذا كان الأمر في كل خلف وجيل) اهـ.

قلت: إن كان ما ادعاه من النقل المتواتر حقاً فلا حاجة إذاً في كل زمان إلى معصوم، فإن النقل كافي رغم تواتره، فإنتهم إذاً في نقصان وجهل مستمر، منذ أن غاب عنهم آخر معصومهم إلى الآن، أي منذ أكثر من أحد عشر قرناً وهي أكبر من عمر رسالة الإسلام. فهم يدعون أمرين: عصمة أئمتهم، وتواتر نقلهم.

ومن المعلوم أن أحد الأمرين يغني عن الآخر، كما قدمنا أن وقوع التواتر يرفع الحاجة إلى معصوم آخر؛ لأن أخبار الأول وأحواله منقولة ثابتة. فإن قالوا: إن وجود المعصوم الآخر ضروري لأن التواتر لم يكن كافياً، قلنا: فهذا هو حالكم منذ أن مضى آخر معصوم لكم إلى الآن؛ لأنكم أقررتم أن التواتر غير كاف، فما عندكم الآن ما تكفون به في إقامة دينكم ومذهبكم.

وهذا الذي قلناه هو ما أجاب به شيخ الإسلام ابن تيمية على ابن المطهر الرافضي، لما ادعى مثل دعوى عبد الحسين هذا هنا، فقال شيخ الإسلام^(١): (وقولك أنكم تتناقلون ذلك خلفاً عن سلف إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين، فإن كان ما تقول حقاً فالنقل عن المعصوم الواحد كاف، فأبي حاجة في كل زمان إلى معصوم؟ وإذا كان النقل كافياً موجوداً فأبي فائدة في المنتظر الذي لا ينقل عنه كلمة؟ وإن لم يكن النقل كافياً فأنتم في نقصان وجهل من أربعائة وستين سنة) اهـ.

(١) المنتقى (ص: ٩٣-٩٤).

ثم أشار هذا الموسوي خلال كلامه إلى الأئمة الأربعة، وادّعى أن أهل السنة يوجبون اتباع أحدهم، وأنهم يحصرون الدين والإمامة عليهم، فقال: (... وذلك حيث تقرر حصر التقليد فيهم، وقصر الإمامة في الفروع عليهم) قلت: قد تقدم في بداية ردنا على كتاب هذا الدجال عبد الحسين عند الكلام على المراجعة (٤)، بيان مذهب أهل السنة والجماعة، وحقيقة موقفهم من الأئمة الأربعة هؤلاء وغيرهم، بما يبين أن أهل السنة ليس عندهم وجوب اتباع أحد بعينه إلا رسول الله ﷺ، وأن هذا هو ما امتازوا به عن سائر أهل الأهواء والبدع، ومنهم الشيعة أيضًا، وذلك أنهم وحدهم المتمسكون بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَكَرَّرْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] مع ما أسلفناه هناك من قيمة هؤلاء الأئمة رحمهم الله جميعًا، فليراجع.

لكن عبد الحسين هذا ظنّ أنه يمدح نفسه وأشباهه حين قال عن أئمة أهل السنة: (أما الأئمة الأربعة فليس لهم عند أحد من الناس منزلة أئمة أهل البيت عند شيعتهم). قلت: وهذا في الحقيقة من دلائل بطلان ما هم عليه، بل هو من خصائص الرافضة التي لا نظير لها بين أهل الإسلام كلهم، وهو المغالاة الفاحشة في أئمتهم هؤلاء، وليس لهم شبهة إلا النصراني بما غالته في المسيح عليه السلام، فكما أن المسلم لا يضيره مغالاة النصراني في المسيح على حساب محمد ﷺ، فكذا السنّي لا يضيره ولا يجرجه مغالاة الرافضي في أئمته على حساب أئمة السنة.

وقول عبد الحسين هذا هو نظير قول النصراني يخاطب المسلم: (أما نبيكم محمد فليس له عند أحد من الناس منزلة نبينا المسيح عندنا) فهل يكون هذا حجة على المسلم؟؟

ولسنا نفتري عليهم حين نصفهم بالغلوّ الفاحش في أئمتهم، فقد تواتر ذلك عندهم، وقد دللنا عليه ببعض الأمثلة من أحد كتبهم الأصول المعتمدة، وهو كتاب (الكافي) في

مقدمة كتابنا، فراجع ذلك، فلا حاجة إلى إعادة سرده رغم أن ما ذكرناه قليل جدًا لما عندهم في ذلك، لكن نكتفي هنا بسوق بعض تراجم الأبواب من (الكافي) التي تبين ما فيه من الغلو الذي ما سبقهم إليه أحد، معتمدين على طبعة دار الكتب الإسلامية، وهي الثالثة سنة (١٣٨٨هـ) وتلك الأبواب هي:

(باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء والرسل عليهم السلام) (٢٥٥/١).

(باب أن الأئمة عليهم السلام إذا شاؤوا أن يعلموا علموا) (٢٥٨/١).

(باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم) (٢٥٨/١).

(باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون علم ما كان وما يكون، وأنه لا يخفى عليهم شيء) (٢٦٠/١).

(باب أن الله تعالى لم يعلم نبيه علما إلا أمره أن يعلمه أمير المؤمنين، وأنه كان شريكه في العلم) (٢٦٣/١).

(باب أن الأئمة عليهم السلام لو ستر عليهم لأخبروا كل امرئ بما له وعليه) (٢٦٤/١).

(باب فيه ذكر الأرواح التي في الأئمة عليهم السلام) (٢٧١/١).

وبعد.. هل مثل هذا يعد مدحا وفخرا يتباهى به؟

أما الأئمة الأربعة وغيرهم من علماء أهل السنة، فحسبهم أنهم أئمة هدى يقتدى بهم، ومنهم يُعرف ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وهم لم يجوزوا هذه المكانة بين المسلمين، ولم يكن لهم مثل هذا الذكر والثناء الحسن إلا بما عرفوا به من العلم، والتقوى، والخشية من الله،

وكثرة العبادة والزهد، فلم يستندوا إلى سلطة، فقد حورب أكثرهم وحُبس وُضرب، ولم يستندوا إلى نسب، فقد كان بعضهم ليس عربياً أصلاً.

أما أئمة أهل البيت، فهم مع فضلهم ومنزلتهم ليس فيهم من أهل العلم من امتازوا على غيرهم كالأئمة الأربعة وغيرهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): (..) فإن مالكا، والليث، والأوزاعي، والثوري، وأبا حنيفة، والشافعي، وأحمد، وأمثالهم ~~هؤلاء~~، أعلم من العسكريين بدين الله، والواجب على مثل العسكريين أن يتعلموا من الواحد من هؤلاء. ومن المعلوم أن علي بن الحسين وأبا جعفر بن محمد كانوا هم العلماء الفضلاء، وأن من بعدهم لم يعرف عنه من العلم ما عرف عن هؤلاء، ومع هذا فكانوا يتعلمون من علماء زمانهم ويرجعون إليهم) وقال أيضاً (ص: ٢٠٢): (ولولا أن الناس وجدوا عند مالك والشافعي وأحمد أكثر مما وجدوه عند موسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي؛ لما عدلوا عن هؤلاء إلى هؤلاء) اهـ.

وقال أيضاً وهو يقرر أصلاً من أصول السنة، وهو ما أشرنا إليه قبل قليل^(٢): (وإلا فلا يقول أهل السنة: إن يحيى بن سعيد، وهشام بن عروة، وأبا الزناد، أولى بالاتباع من جعفر بن محمد، ولا يقولون: إن الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وحماد بن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، ومنصور بن المعتمر، أولى بالاتباع من أبي جعفر الباقر، ولا يقولون: إن القاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وسالم بن عبد الله، أولى بالاتباع من علي بن الحسين، بل كل واحد من هؤلاء ثقة فيما ينقله مصدق في ذلك، وما بيته من دلالة الكتاب والسنة على أمر من الأمور هو من العلم الذي يستفاد منه، فهو مصدق في الرواية والإسناد، وإذا أفتى بفتياً

(١) المتقى (ص: ٩٥).

(٢) المتقى (ص: ١٩١-١٩٢).

وعارضه غيره ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله كما أمر الله بذلك، وهذا حكم الله ورسوله بين هؤلاء جميعهم) اهـ.

ثم استشهد هذا الموسوي خلال كلامه في الفقرة الأولى هنا بالكتب الأربعة الأصول، التي صنفت من فتاوى جعفر الصادق على حدّ زعمهم، وسيأتي خلال ردنا هنا -إن شاء الله- نقل تكذيب كثير من أصحاب جعفر الصادق، ليس فقط عند أهل السنة، بل عند أئمة الشيعة أنفسهم، الأمر الذي يبين عدم صحة هذه الدعوى، وسيأتي أيضًا في كلام هذا الموسوي ما يبين أن هذه الأصول الأربعة -المزعومة- لا وجود لها عندهم الآن، بل ما هو موجود منها هو ملخص لها -كما يزعمون- التي سبق الكلام عليها، وسيأتي في موضوعة أيضًا إن شاء الله.

أما نحن أهل السنة فنعلم أن جعفرًا الصادق من خيرة عباد الله المتقين، وله مناقب وفضائل كثيرة، مع ما عنده من العلم والشرف والسؤدد، لكن الرافضة أكثرت من الكذب عليه بما لم تكذبه على أحد غيره، حتى قال شيخ الإسلام في (المنهاج) (١/ ٢٣١): (الكذب على هؤلاء في الرافضة من أعظم الأمور، لا سيما على جعفر بن محمد الصادق، فإنه ما كُذِبَ على أحد ما كذب عليه، حتى نسبوا إليه كتاب الجفر، والبطاقة، والهفت، واختلاج الأعضاء، وأحكام الرعود والبروق....) اهـ.

وقال الحافظ الذهبي في ترجمته من (تاريخ الإسلام) (حوادث ووفيات) ١٤١-١٦٠ هـ) (ص: ٩٣): (وقد كذبت عليه الرافضة ونسبت إليه أشياء لم يسمع بها) اهـ.

وسيأتي أيضًا ذكر مجموعة من الرواة الكذابين الذين أكثروا من الرواية عن جعفر الصادق، مثل زرارة بن أعين، وأبي حمزة الثمالي، لكنهم من المعتمدين عند الشيعة اليوم، فإنا لله وإنا إليه راجعون!

وهذا السبب من كثرة الكذابين الذين حاطوا بجعفر وغيره من أئمة أهل البيت، هو الذي أدى إلى قلة أحاديثهم ورواياتهم عند أهل السنة؛ لأنهم يتحرّون الصادق في حديثه الذي يثبت قوله بنقل الصادقين عنه أيضًا، كما سنفصل ذلك بعد إن شاء الله.

أما الفقرة الثانية من مراجعته هذه فقد تكلم عن تدوين العلم، وادعى أن الشيعة هم أول من كتبه وجمعه، فقال: (وإن الباحثين ليعلمون بالبداهة تقدم الشيعة في تدوين العلوم على من سواهم، إذ لم يتصد لذلك في العصر الأول غير علي وأولوا -!- العلم من شيعته) ثم حاول تبرير ذلك فقال: (ولعل السر في ذلك اختلاف الصحابة في إياحة كتابة العلم وعدمها، فكرها - كما عند العسقلاني في مقدمة فتح الباري وغيره - عمر بن الخطاب وجماعة آخرون، خشية أن يختلط الحديث في الكتاب، وأباحه علي وخلفه الحسن السبط المجتبي وجماعة من الصحابة... إلى أن قال: وعلى كلٍ فالإجماع منعقد على أنه ليس لهم في العصر الأول تأليف) اهـ.

قلت: قبل ردّ كلامه هذا وبيان ما فيه من الزيف، لا بد من وقفة عند مسألة كتابة العلم وتقييده وما فيها من خلاف، الذي كان هو متكأ هذا الموسوي في دعواه هنا، فنقول:

اشتهر بين عامة الناس من غير ذوي التبّع والاستقصاء، أن العلم الشرعي ظل في العصر الأول يتناقله الصحابة والتابعون حفظًا دون أن يكتبوه، وسبب هذا الظن خطوهم في فهم ما جاء عن العلماء في تدوين الحديث وتصنيفه، إذ انهم وجدوا أن أول من دون الحديث وصنف الكتب فإذا هم جميعًا ممن عاش بعد المائة الأولى، فمته استتجوا أن كتابة العلم لم تكن في عصر الصحابة والتابعين، وهذا وهم فاحش؛ لعدم التفريق بين (التدوين) الذي هو جمع المكتوب المقيد المشتت في ديوان، أي: في كتاب تجمع فيه الصحف، كما قال في

(تاج العروس) (٢٠٤/٩): (وقد دونه تدويناً جمعه... والديوان مجتمع الصحف) وبين مجرد الكتابة والتقييد الذي جاء عن الصحابة والتابعين الكثير مما يثبت كما سيأتي إن شاء الله. ثم كذلك عدم التفريق بين هذه الكتابة المجردة، وبين (التصنيف) الذي هو أدق من التدوين، فهو ترتيب ما دون من فصول محدودة وأبواب مميزة، كما جاء في (تاج العروس) (١٦٨/٦): (وصنفه تصنيفاً جعله أصنافاً وميّز بعضها عن بعض).

وإذا اتضح لنا الفرق بين التدوين والتصنيف، وبين الكتابة المجردة التي هي التقييد، علمنا أن ما يقال من أن أول من دون العلم أو الحديث هو فلان أو فلان، ليس في مجرد الكتابة فلم يكن أحد قبله يكتب، بل هذا في التدوين الذي مرّ بيانه، أما الكتابة فلا خلاف بأنه قد ثبت عن الصحابة كتابة بعضهم لكثير من أحاديث النبي ﷺ، التي كانت هي العلم في حينها، كما سيأتي إثبات ذلك عنهم، هذا الأمر الذي به نعلم زيف كلام هذا الموسوي، حين أراد الإيهام بأن الصحابة لم يكن أحد منهم يكتب شيئاً غير علي وبنيه، وهو خلاف الواقع كما قلنا.

أما كتابة العلم وتقييده فقد اختلف فيها الصحابة ومن بعدهم، ومن كرهها منهم فلم يقل ذلك من تحكّم محض، بل عملاً بما ثبت عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحّه). أخرجه مسلم (٣٠٠٤).

لكن صح أيضاً أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قد استأذن النبي ﷺ في كتب حديثه عنه، فأذن له -وسياًتي- وكذلك ثبت في (صحيح البخاري) (١١٢) أمر النبي ﷺ لأصحابه أن يكتبوا لأبي شاه، وهو رجل من أهل اليمن، وغير ذلك مما يبين جواز الكتابة، ويوهم بوجود التعارض بينها وبين ما سبق من حديث أبي سعيد الخدري، والحق أن لا

تعارض بينهما، وإنما نجمع بينهما بمثل ما قاله الحافظ في (الفتح) (١/ ٢٧٧): (أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك. أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما) ومثله قول الخطابي في (معالم السنن) (٤/ ١٨٤).

ولا نريد إطالة الكلام بتفصيل ذلك، بل نكتفي بالإحالة إلى خير من بينه وفصله - فيما رأيت - بالروايات الصريحة، وهو الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في رسالته (تقييد العلم)، إذ عقد بابًا فيها لبيان العلة في كراهة من كرهه ثم قال فيه بعد سرد عدد من الروايات (ص: ٥٧): (فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لثلا يضاها بكتاب الله تعالى غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواه... والنهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقلّة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره... فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن) اهـ.

ثم ساق روايات كثيرة عن الصحابة والتابعين تؤيد ذلك بما يزيل هذا الإلباس، فحري بالباحث الرجوع إليه، مع المقدمة النافعة لمحقق الكتاب الأستاذ يوسف العشي.

وإذا تقرر هذا علمنا أن ما جاء عن بعض الصحابة من كراهة كتابه العلم إنما تحمل على ما سبق، ولا يصح إطلاقها، بدليل أنه قد ثبت عن كثير من الصحابة ممن تبغضهم الشيعة أنهم كتبوا العلم أو أمروا بكتابتها، وسندكرهم حين نأتي على إبطال دعوى هذا الموسوي اختصاص علي وبنيه بكتابة العلم في الصدر الأول.

ومما يقوي هذا الذي قلناه ما روي عن علي عليه السلام نفسه أنه كان يخطب فيقول: (أعزم على من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها، فإنما هلك الناس حيث يتبعون أحاديث علمائهم

وتركوا كتاب ربهم) أخرجه ابن عبد البر في (جامع بيان العلم وفضله) (١/٦٣-٦٤)، وهذا فيه نهي من علي عن الكتابة أيضًا، وما فيه من السبب في ذلك هو عينه الذي جاء في نهي غيره من الصحابة مثل عمر بن الخطاب وغيره. وفيما سلف اتضح لنا أن الخلاف في كتابة العلم إنما هو في الظاهر فقط ولما ذكرناه من أسباب، أما مجرد الكتابة للعلم إذا خلت عن المحاذير، فلا يمكن أن يخالف فيها أحد من الصحابة أو غيرهم، بدلالة ما سيأتي عنهم، واتضح أيضًا الفرق بين التدوين والتصنيف الذي يعزى أول ظهور له في عصر التابعين، وبين مجرد تقييد العلم وكتابه الذي لا خلاف في وجوده وثبوته منذ حياة النبي ﷺ.

وإذ انتهى بنا المقام إلى هنا في إثبات بطلان ما اتكأ عليه هذا الموسوي فيما ادعاه، فلا بد بعد ذلك من إبطال نفس الدعوى، وهي اختصاص علي وبنيه بكتابة العلم في الصدر الأول، فنقول:

أما عهد النبي ﷺ، فقد كان ذلك - أي كتابة العلم - لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه كما ثبت في (صحيح البخاري) (١١٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب). وفي رواية أخرى قال: (واستأذن رسول الله ﷺ في الكتابة عنه فأذن له) أخرجه الإمام أحمد (٢/٤٠٣) والخطيب في (تقييد العلم) (ص: ٨٢، ٨٣)، وإسنادها حسن كما قال الحافظ في (الفتح) (١/٢٧٦). وضح عن عبد الله بن عمرو أيضًا أنه سأل رسول الله ﷺ عن الكتابة عنه فقال له: (اكتب، والذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق) أخرجه الإمام أحمد (٢/١٩٢، ١٦٢)، وأبو داود (٣٦٤٦)، والحاكم (١/١٠٥-١٠٦)، والدارمي (١/١٢٥)، وابن عبد البر في (جامع بيان العلم) (١/٧١)، والخطيب في (تقييد العلم) (ص: ٨٠-٨١)، وصححه الألباني في (صحيح الجامع) (١٢٠٧).

وكان عبد الله بن عمرو يسمي صحيفته التي كتبها عن رسول الله ﷺ: (الصادقة) كما جاء ذلك عنه فيما رواه الخطيب في (التقييد) (ص: ٨٤، ٨٥) من طرق، وهو عند الدارمي (١/١٢٧) وابن عبد البر (١/٧١-٧٢) أيضًا.

فهذه الروايات كلها تبطل دعوى عبد الحسين هذا بأن عليًا هو الذي انفرد بالكتابة في زمن رسول الله ﷺ، مع أن هذا نفسه لم يثبت صريحًا كما هو عن عبد الله بن عمرو.

وأما بعد وفاة رسول الله ﷺ مما كان من كتابة الصحابة للعلم، فأول ذلك كتاب أبي بكر رضي الله عنه في الصدقات، وهو عمدة الأمة سلفًا وخلفًا في بيان مقادير الزكاة، وقد أخرجه غير واحد من الأئمة، كالشافعي، وأحمد وأبي داود، والنسائي، وهو عند البخاري مقطوعًا في (صحيحه) في عشرة مواضع (٦٩٥٥، ٥٨٧٨، ٣١٠٦، ٢٤٨٧، ١٤٥٥، ١٤٥٤، ١٤٥٣، ١٤٥١، ١٤٤٨).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (المجموع) (٤/٤٠٥): (وكتاب أبي بكر في الصدقات أجمع الكتب وأجزها، ولهذا عمل به عامة الفقهاء، وكتاب غيره فيه ما هو متقدم منسوخ، فدل ذلك على أنه أعلم بالسنة الناسخة) اهـ. وهذا أيضًا يبطل دعوى هذا الموسوي بتقدم الشيعة في تدوين العلوم على من سواهم. وأيضًا مما يبطل تلك الدعوى ما صح عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (قيدوا العلم بالكتاب) أخرجه الحاكم (١/١٠٦)، والطبراني في (الكبير) (٧٠٠)، والخطيب (ص: ٩٦، ٩٧)، وابن عبد البر (١/٧٣).

وأيضًا أخرج الإمام أحمد في (مسنده) (٢/١٧٦) بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو أنه سئل: أي المدينتين تفتح أولاً القسطنطينية أو رومية؟ فدعا عبد الله بصندوق له حلق فأخرج منه كتابًا فقال: (بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب إذ سئل رسول الله ﷺ: أي

المدينتين تفتح أولاً القسطنطينية أو رومية؟ فقال رسول الله ﷺ: مدينة هرقل تفتح أولاً،
يعني القسطنطينية) اهـ.

وهناك روايات أخرى عن أنس وغيره من الصحابة كعمر بن الخطاب، وأبي سعيد،
وأبي هريرة وغيرهم في كتابة العلم، لكننا نكتفي بما ذكرناه لوضوحه وصحته وثبوته،
وكفايته لإبطال دعوى هذا الموسوي كما تقدم، والله الحمد والمنة.

وكل هؤلاء الذين ذكرناهم (أبو بكر، وعبد الله بن عمرو، وأنس) ومن أشرنا إليهم
لاحظ للشيعة فيهم، فكيف يزعم تقدم سلف الشيعة في التدوين؟

ثم إن أهل السنة لا يفرقون بين صحابة رسول الله ﷺ، فسواء كان أول من كتب
العلم علي أو أبو بكر أو غيرهما، فهم كلهم سلف أهل السنة وأئمتهم، وهذا يظهر من
صنيع أهل العلم من أهل السنة، حين يتكلمون على مسألة كتابة العلم هذه لا يفرقون بين
ما نقل عن علي والحسن أو عن غيرهما، فهذا من فضل الله عليهم.

ومما يزيد هذا الفضل أن دعوى الشيعة بتقدم علي في الكتابة، حتى هذه لم تصح، بل قد
أثبتنا فيما سبق خلافها. والله الحمد.

وبعد أن بينا زيف ادعائه في الجملة، من عدم صحة انفراد علي عليه السلام وشيعته بتدوين
العلم في الصدر الأول، فلا بد أيضاً من ردّ هذه الدعوى بالتفصيل لما زعمه من ذلك،
وأوله قوله: (وأول شيء دونه أمير المؤمنين كتاب الله ﷻ، فإنه (ع) بعد فراغه من تجهيز
النبي ﷺ آلى على نفسه ألا يرتدي إلا للصلاة أو يجمع القرآن، فجمعه مرتباً على حسب
النزول، وأشار إلى عامه وخاصة..). قلت: وهذا باطل لا يثبت، فأين إسناده ونقله؟ وأكثر
ما يمكن أن يرد فيه ذلك هي أخبار مرسلّة منقطعة لا يعرف نقلتها، فكيف يمكن

الاحتجاج بمثلها؟ مثل ما ذكره في (الإتقان) (١/٥٧) من أن ابن أبي داود قد أخرج في (المصاحف) بإسناده عن محمد بن سيرين قال: قال علي... وذكره. ثم أعقبه السيوطي بنقل قول ابن حجر: (هذا الأثر ضعيف لانقطاعه) قلت: لأن ابن سيرين لم يدرك تلك الحادثة، بل لم يدرك حتى علياً؛ لأنه ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان. ومثلها أيضاً الروايتان الأخريان اللتان ساقهما السيوطي هناك (١/٥٧، ٥٨)، فهما من رواية ابن سيرين عن علي، وعكرمة عن علي، وكلاهما لم يدركه، فالأخبار كلها في ذلك منقطعة لا تثبت.

هذا فضلاً عن معارضتها لما ثبت - بسند حسن - عن عبد خير قال سمعت علياً يقول: (أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله) أخرجه ابن أبي داود في (المصاحف) (١)، وقال ابن حجر: (هو المعتمد) فيما نقله السيوطي، فهذه الرواية فوق أنها تنسف ادعاءات الشيعة هؤلاء، فهي تبين فضل أبي بكر الصديق عليه السلام بإقرار علي نفسه.

ثم إنا نسأل هؤلاء الشيعة الرافضة: أين هذا الجمع المزعوم؟ ولم لم يحفظه الله سبحانه للأمة لو كان به ما تنتفع منه؟ أو لو كان له وجود أصلاً؟ بل قد أبى الله سبحانه إلا أن يجمع الأمة على المصحف الذي كتبه الخليفة الراشد أمير المؤمنين عثمان بن عفان عليه السلام، لكن هؤلاء الرافضة ساءهم أن ينسب هذا الفضل العظيم لعثمان، فحاولوا الطعن به، كما أسلفنا في مقدمتنا من قولهم بتحريف القرآن ونقصانه، ولا أظن أن قول هذا الموسوي هنا إلا إشارة إلى ذلك، ويؤكد أنه نفس دعواه هذه هنا قد جاءت مروية عندهم في أحد كتبهم الأصول المعتمدة، وهو (الكافي)، لكنها أصرح في التحريف من قول هذا الموسوي هنا، وذلك في (كتاب الحججة) (باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة) (١/٢٢٨) عن جابر

الجعفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: (ما ادعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله كما أنزل إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما أنزل إلا علي بن أبي طالب والأئمة بعده). وروى أيضًا (٦٣٣/٣) عن جعفر الصادق أنه أخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال: (أخرجه علي عليه السلام إلى الناس حين فرغ منه وكتبه فقال لهم: هذا كتاب الله تعالى كما أنزله الله على محمد صلى الله عليه وآله قد جمعته من اللوحين، فقالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه، فقال: أما والله لا ترونه بعد يومكم هذا أبدًا. إنما كان علي أن أخبركم حين جمعته لتقرؤوه) اهـ.

ولا أظن أحدًا يخفى عليه التشابه الكبير بين هذه الرواية وقول عبد الحسين هذا هنا، فإننا نتوقع منهم أن يجيبونا حين نسألهم: أين هذا المصحف الذي جمعه علي؟ فيقولون: إن المهدي سيأتي به حين ظهوره، كما هو نص رواية الطبرسي في (الاحتجاج) (ص: ٧٠، ٧٧) عن أبي ذر، وقد سقناها في المقدمة أيضًا.

ونحن بهذا نريد بيان زيف ادعاء هذا الموسوي، سواء احتج على دعواه بروايات أهل السنة، أو روايات الشيعة.

أما أهل السنة فقد قدمنا عدم صحة ذلك عندهم، وإنما رووها لئيبينوا ضعفها وسقوطها عن الاحتجاج كما سبق.

وأما الشيعة فإن رواياتهم في جمع علي عليه السلام للقرآن هي ما ذكرناه، مما فيه التصريح بتحريف هذا القرآن الذي بين أيدينا، وهذا كافٍ لتكذيب كل هذه الروايات والظعن فيها وفيمن يقبلها عند كل مسلم. وأظن هذا السبب هو الذي دعا عبد الحسين هذا إلى عدم سوق رواية واحدة بلفظها؛ لما فيها من النكارة بل والكفر الصريح، فاكفى بالإشارة فقط، وأظن أن ما قدمناه كافٍ ليكشف زيف قوله وبطلانه.

وثاني ما نرد به دعواه من تقدم علي بتدوين العلم رداً تفصيلياً، هو على قوله: (وبعد فراغه من الكتاب العزيز ألف لسيدة نساء العالمين كتاباً كان يعرف عند أبنائها الطاهرين (بمصحف فاطمة) يتضمن أمثالاً وحكمًا، ومواعظ وعبرًا، وأخبارًا ونوادير، توجب لها العزاء عن سيد الأنبياء أبيها ﷺ) اهـ.

قلت: وها هو يراوغ ويخادع مرة أخرى، فإن مصحف فاطمة المزعوم هذا ليس إلا ما تدعيه الرافضة من القرآن الذي سوف يظهره المهدي حين خروجه -بزعمهم- وهو أمر مشهور معروف من مذهبهم، لكن عبد الحسين هذا يحاول التمهيد للتملص من هذا الكفر الصريح الذي أقر به أئمة من قدمنا نقولات عن كتبهم في مقدمتنا، فادعى هنا أن هذا المصحف فيه أمثال وحكم ومواعظ، وهو ما لم يقله أحد من سلفه أبدًا، ويدل ذلك عليه سوجه لما قاله من دون عزو لأحد، الأمر الذي يبين انفراده بما ادعى.

ثم إننا لو أردنا تقصي مصدر دعوته هذه كما هو المفروض منه أن يبينه، لما وجدنا لهذا المصحف المزعوم أي ذكر في أي من كتب أهل السنة. ثم لو ذهبنا إلى كتب الشيعة الرافضة لما وجدناهم كذلك يذكرون هذا المصحف -المكذوب- إلا حين الكلام في تقرير أصلهم الكفري الفاسد من تحريف القرآن ونقصانه بل ويصرحون بذلك، مثل الرواية التي نقلناها في المقدمة عن (الكافي) (كتاب الحججة) (باب ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة) (١/٢٣٩-٢٤١) عن أبي بصير قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام -فسأقه بطوله، وفي آخره: - قال أبو عبد الله: (وإن عندنا لمصحف فاطمة عليها السلام، وما يدرهم ما مصحف فاطمة؟ قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرات، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد). فهذا صريح في أن المقصود به هو القرآن الذي

يزعمون أن المهدي سوف يظهره بنفس تسميته هذه (مصحف فاطمة) كما هو صريح من رواية الطبرسي في (الاحتجاج) (ص: ٢٢٣)، وقد قال في الرواية التي سقناها: (مثل قرآنكم) وهو يبطل دعوى هذا الموسوي أن فيه أمثالاً وعبراً، بل هو بزعمهم مثل القرآن، لا بمحتواه طبعاً وإنما بقيمته وأهميته ومكانته، فضلاً عن أنه بديل عنه؛ لأنه قال: (قرآنكم) ولم يقل قرآنا. فلعنة الله على من وضع هذا أو رواه أو قبله أو حاول الإشارة إليه، مثل هذا الموسوي الذي لا يستحي، فيذكر شاعتهم هذه مفتخراً بها أنهم أول من دون العلم، لا بل هم أول من كذب على الله ورسوله من هذه الأمة، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وثالث احتجاجاته هنا على تقدم علي في تدوين العلم ما قاله: (وألّف بعده كتاباً في الديّات وسماه بالصحيفة) ثم استدل عليه بما أخرجه البخاري (٦٧٥٥) - و اللفظ له - ومسلم (١٣٧٠)، والإمام أحمد في (مسنده) (١٥١/١، ١١٩، ١٠٠) عن علي رضي الله عنه أنه قال: (ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة - قال: - فأخرجها فإذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الإبل، قال: وفيها: المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين...). وله ألفاظ أخرى عند البخاري (٧٣٠٠، ٦٩١٥، ٦٩٠٣، ٣١٧٩، ٣١٧٢، ٣٠٤٧، ١٨٧٠، ١١١) وغيره أيضاً، قد قدمنا الإشارة إليها في آخر الرد على المراجعة (٨٢)، وبيننا هناك ما فيه من الدلائل على إنكار علي رضي الله عنه أن يكون النبي صلى الله عليه وآله قد اختصه بشيء دون غيره من الصحابة، وهو حجة على الشيعة بلا شك، فضلاً عن أن هذا النص الذي ساقه عبد الحسين هذا: (ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة) حجة عليه في إبطال ما كان زعمه من مصحف فاطمة، وكتابة علي للقرآن بما يشبه تفسيره، وهو من تناقضات هذا الموسوي الواضحة الفاضحة.

أما هذه الصحيفة التي ذكرها علي عليه السلام بقوله السابق، فليس في حديثه تصريح بأنه كتبها في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما قاله الحافظ في (الفتح) (١/٢٧٩)، ومع ذلك حتى على افتراض أنه كتبها في حياته صلى الله عليه وآله وسلم، فلم ينفرد هو بذلك كما قدمنا، بل شاركه بذلك صحابة آخرون، مثل عبد الله بن عمرو وغيره، وهذا ما يتقضى تقرير هذا الموسوي انفراد علي بتدوين العلم في الصدر الأول، وقد تقدم تفصيل ذلك.

ثم استدل هذا الموسوي لدعواه بقول ابن شهر آشوب: (أول من صنف في الإسلام علي بن أبي طالب، ثم سلمان الفارسي ثم أبو ذر) اهـ. وهو لا حجة فيه على أهل السنة، فقد قدمنا الثابت الصحيح من ذلك في عدم انفراد علي بالتدوين هذا إن صح تقدمه فيه، ثم إن هذه الدعوى لم يبين لنا مصدرها في أي كتاب هي لابن شهر آشوب حتى ننظر في ثبوتها، فضلاً عن أن ابن شهر آشوب هذا هو (رشيد الدين أبو جعفر محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني) لا حجة بقوله عند أهل السنة، فهو من أئمة الشيعة ومؤرخيهم، مات سنة (٥٨٨هـ) بحلب، له ترجمة في (الكنى والألقاب) للعباسي القمي (١/٣٢١).

ومثل دعواه هذه في عدم ثبوتها وحجيتها على أهل السنة، ما ذكره بعد ذلك من أسماء من زعم تدوينهم للعلم في زمن الصحابة، مثل أبي رافع وابنيه علي وعبيد الله، وربيعه بن سميع، وعبد الله بن الحر الفارسي، والأصبغ بن نباته وغيرهم، فكل هذا لم يثبت وهو محض افتراء وكذب، فضلاً عن أن منهم من هو مطعون به، مثل الأصبغ بن نباته الذي تقدم ذكر أقوال الأئمة فيه عند الكلام على الحديث (٩) من المراجعة (٤٨).

لكن لا بد من التنبيه على ما في كلام هذا الموسوي من الكذب الصريح حين قال عن عبيد الله بن أبي رافع: (ألف عبيد الله هذا كتاباً فيمن حضر صفين مع علي من الصحابة،

رأيت ابن حجر ينقل عنه كثيرًا في إصابته) ثم أحال في الهامش (٥/ ٣٣٥) إلى ترجمة جبير بن الحباب بن المنذر الأنصاري من (الإصابة)، وكل من رجع إلى ترجمة جبير هذا في (الإصابة) (رقم: ١٠٨٨) علم مقدار افتراء هذا الموسوي على ابن حجر في دعواه تلك، ذلك أن ابن حجر لم ينقل من كتاب عبيد الله أبدًا بل لم يره، وهو غير معروف، وإنما قال ابن حجر عن جبير: (... وذكره مطين في الصحابة، وقال: إنه في سير عبيد الله بن أبي رافع في تسمية من شهد صفين في علي من الصحابة، أخرجه الماوردي والطبراني عن مطين...) هذا هو نص كلام ابن حجر، نقلناه ليُعلم مدى جرأة هذا الموسوي على الكذب بزعمه نقل ابن حجر كثيرًا -!!- من كتاب عبيد الله المزعوم ذلك.

أما الفقرة الثالثة من مراجعة عبد الحسين، فقد زعم فيها انتشار مذهبهم في عصر التابعين وازدياد أتباعهم، مستدلًا بذكر عدد من الرواة والمؤلفين منهم، سنجاريه في استعراضهم مع التعليق بما ينقض كلامه، لكن قبل ذلك قال هذا الموسوي عن أهل ذلك العصر: (... فاندفعوا إلى موالاة الإمام علي بن الحسين زين العابدين، وانقطعوا إليه في فروع الدين وأصوله، وفي كل ما يؤخذ من الكتاب والسنة من سائر الفنون الإسلامية) اهـ. قلت: فأين إثبات هذا يا كاذب؟ ونحن لا نريد الطعن بزین العابدين، بل هو عندنا ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، لكنه ليس متفردًا بذلك، بل هو أحد أئمة الهدى في عصره، وله نظراء في فقهه وعلمه وعبادته، مثل سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعروة بن الزبير بن العوام، وغيرهم ليس هذا موضع سردهم بل المقصود بيان عدم امتياز علي بن الحسين بشيء عن هؤلاء، وإنما هم كلهم أئمة يُرجع إليهم ويقتدى بهم.

ثم ذكر هذا الموسوي عددًا من رواهم مبتدئًا بأبان بن تغلب، وأبي حمزة الثمالي بن دينار، وقد تقدم في المراجعة (١٦) بالرقمين (١، ١١) فراجع حالهما مفصلاً هناك، فلا حاجة لإعادته. لكن هذا الموسوي قد عرّض بالظن بالإمام البخاري عند كلامه عن أبان فقال: (ولا يضره عدم احتجاج البخاري به، فإن له أسوة بأئمة أهل البيت، الصادق، والكاظم والرضا والحواد التقي، والحسن العسكري الزكي، إذ لم يحتج بهم، بل لم يحتج بالسبط الأكبر سيد شباب أهل الجنة، نعم احتج بمروان بن الحكم، وعمران بن حطان، وعكرمة البربري وغيرهم من أمثالهم) اهـ.

وهذه دعوى سفهاء ما عندهم حظ من علم، فإن الإمام البخاري لم يرو لبعض أئمة أهل البيت ليس لعدم رضائه عنهم، بل لكثرة الكذابين عنهم من شيعتهم طبعًا، الأمر الذي جعل الوصول إليهم والوثوق بما ينقل عنهم متعذرًا، والبخاري لإمامته في الحديث والعلم ودقته في شروطه التي اشترطها في كتابه، لم يخرج مثل هذه الأكاذيب فيُضَلُّ بها الناس كما يفعل أئمة الشيعة قبحهم الله!

وقد قدمنا خلال الرد على المراجعة (١٤) موقف أهل السنة من رواة أهل البدع عمومًا، ومن أهل التشيع والرفض خصوصًا، مدعماً بأقوال أئمة هذا الشأن فراجع، ونجتزئ منه هنا تلك المقارنة التي بينها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته، بين حديث الخوارج وبين حديث الشيعة الروافض، من كلامه في رسالته (الفرقان بين الحق والباطل) (ص: ٢٣) ونصه: (ولهذا لا يوجد في فرق الأمة من الكذب أكثر مما يوجد فيهم - يعني الروافض - بخلاف الخوارج، فإنه لا يعرف فيهم من يكذب، والشيعة لا يكاد يوثق برواية أحد منهم من شيوخهم لكثرة الكذب فيهم، ولهذا أعرض عنهم أهل الصحيح، فلا يروي البخاري ومسلم أحاديث علي إلا عن أهل بيته، كأولاده مثل الحسن والحسين ومثل محمد

ابن الحفية، وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع... ونقلنا هناك نصوصاً من كتبهم تأمر بالكذب والنفاق والتظاهر بخلاف الواقع، الأمر الذي يرفع الثقة مطلقاً بكل مروياتهم، فلهذا لم يخرج البخاري وغيره من أئمة أهل العلم أحاديث بعض أئمة أهل البيت؛ لأنها لم تروَ إلا من طريق هؤلاء الرافضة الكذابين، فراجع تلك النصوص فيما أشرنا إليه، ونزيدها هنا بما جاء في (عيون الأخبار) وهو من كتب الشيعة، لعلماد الدين القرشي^(١) أن العيص بن المختار سأل الصادق (ع): (ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتك؟ ربما أجلس في حلقتهم في الكوفة فأكاد أشك لاختلافاتهم وأحاديثهم... قال (ع): أجل هو ما ذكرت، إن الناس أغروا بالكذب علينا، حتى كأن الله ﷻ افترض عليهم لا يريد منهم غيره... وذلك بأنهم لا يطلبون ديناً وإنما يطلبون دنياً) اهـ.

ثم إن كان البخاري لم يحتج هؤلاء المذكورين (الصادق والكاظم والرضا وغيرهم) لبغضه لهم ولأئمة أهل البيت، كما يحاول الوصول إليه هذا المفتري، فما بال البخاري إذًا قد احتج بعلي عليه السلام نفسه، والحسين ابنه، وعلي بن الحسين (زين العابدين)، ومحمد الباقر؟ فهذا مما يبطل محاولة هذا المخادع عبد الحسين بإظهار الإمام البخاري بمظهر من ناصب أهل البيت العداء.

وأما عدم احتجاجه بالحسن بن علي عليه السلام فهو باطل، فإن البخاري لم يخرج للحسن حديثاً لا لعدم احتجاجه به، بل لنفس السبب السابق من عدم تحصيل البخاري لإسناد صحيح موثوق يوصله إلى الحسن فيروي عنه، وإلا فقد روى البخاري في صحيحه من أحاديث فضائل الحسن بالخصوص ما يكفي لإخراس هؤلاء السفهاء، كما في الأحاديث (٣٧٥٣، ٣٧٥٢، ٣٧٥٠، ٣٧٤٩، ٣٧٤٧، ٣٧٤٦) في الباب الذي عقده هناك (باب

مناقب الحسن والحسين عليه السلام).

وما أخرجه له من الفضائل أكثر مما أخرجه لأخيه الحسين عليه السلام، فلو كان ما يحاول الوصول إليه هذا المفتري عبد الحسين في كلامه عن الإمام البخاري صحيحًا؛ لما أخرج البخاري أبدًا حديث أخيه الحسين، وهو عند أعداء أهل البيت أبغض من الحسن، بل إن الحسن لا يبغضه أحد؛ لما علم من محبته للإصلاح وثناء النبي صلى الله عليه وآله عليه لذلك، فكيف يخرج البخاري حديث الحسين ثم لا يخرج حديث الحسن بدعوى بغضه لأئمة أهل البيت؟ هذا والله من السفاهة والجهل بمكان.

وأما من ذكرهم من أئمة أهل البيت، فقد قدمنا عن الصادق ما ثبت من كثرة الكذب عليه، الأمر الذي وعّر على المحدثين طريق الوصول إليه، وهو ما نقلناه ليس من كتب أهل السنة فحسب، بل من كتب الشيعة أنفسهم. ومن سوى الصادق كالكاظم والرضا وغيرهم فهم في الأصل مقلون من الرواية، فضلاً عن تأخر بعضهم كالحسن العسكري بما لم يحتج إليه البخاري في مروياته، ثم هم كذلك قد أحيطوا بزمرة من الكذابين نسبت إليهم ما لم يسمعوهم ولا آباؤهم.

كما قال الحافظ الذهبي في ترجمة علي الرضا من (الميزان) (٣/١٥٨): (إنما الشأن في ثبوت السند إليه، وإلا فالرجل قد كذب عليه ووضع عليه نسخة) ومثله قرره الحافظ ابن حجر في (التقريب) فقال: (والخلل ممن روى عنه) ونقل أيضًا في (التهذيب) عن ابن السمعاني قوله: (والخلل في رواياته عن رواته، فإنه ما روى عنه إلا متروك... وكان الرضا من أهل العلم والفضل مع شرف النسب).

هذا هو السبب في عدم إخراج البخاري لحديث هؤلاء المذكورين، أما إخراج حديث الآخرين الذي ذكرهم هذا الموسوي كعمران بن حطّان، وعكرمة، ومروان بن الحكم، فقد

قدمنا خلال الكلام على المراجعة (١٤) موقف أهل السنة من أحاديث المبتدعة عموماً الذي يشمل هؤلاء وأمثالهم، وهو من أكبر الأدلة على إنصاف أهل السنة، فضلاً عن أن هؤلاء لم يخرج لهم البخاري ما يقوي به بدعتهم وأهواءهم، كما بينه الحافظ في (الفصل التاسع) من فصول مقدمة شرحه لصحيح البخاري عند ترجمته هؤلاء وأمثالهم، وراجع أيضاً ما قلناه وأشرنا إليه من الموازنة بين حديث الخوارج وبين حديث الروافض من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره.

وآخر ما عندنا هنا بيان تناقض هذا الموسوي في اتهامه البخاري -أو محاولته ذلك- هنا، مع ما كان قاله في المراجعة (١٤) ونصه: (وفي شيوخ البخاري رجال من الشيعة نبزوا بالرفض ووصموا بالبغض، فلم يقدر ذلك في عدالتهم عند البخاري وغيره، حتى احتجوا بهم في الصحاح بكل ارتياح). وهو ما كنا رددنا عليه في حينها وبيننا زيفه أيضاً.

ثم ذكر هذا الموسوي أربعة من رجالهم ممن صحب محمداً الباقر وابنه جعفرًا الصادق، وهم (بريد بن معاوية العجلي، وأبو بصير الأصغر ليث بن مراد البخاري المرادي، وأبو الحسن زرارة بن أعين، وأبو جعفر محمد بن مسلم بن رباح الكوفي الطائفي الثقفي) وادعى أنهم أحيوا ذكر أهل البيت وعلمهم، وأنهم الأمناء على حلال الله وحرامه، وغير ذلك مما نسب ولفق على الصادق وأبيه الباقر من مدح هؤلاء الأربعة، ولا نريد الاكتفاء ببيان زيف أوصافهم هذه من كتب أهل السنة، بل أيضاً من كتب الشيعة أنفسهم، أما كتب أهل السنة فهؤلاء الأربعة عندهم غير معروفين، وليس لهم ذكر في حملة العلم ورواياته، فضلاً عن أمانتهم ووثاقته المزعومة، ومن عُرف منهم مثل زرارة فإننا عُرف بكذبه وسوء حاله، كما تقدم الكلام على زرارة في ترجمة أخيه حمران بن أعين في المراجعة (١٦) (برقم ٢٤) فليراجع.

وأما كتب الشيعة فقد قدمنا خلال تلك الترجمة أيضًا ما روته من لعن جعفر الصادق لزرارة بن أعين هذا صريحًا، ومثله أيضًا ما رواه الكشي (ص: ١٣٤) من لعن الصادق لبريد العجلي هذا. وأما أبو بصير فقد قالوا: إن الكلاب كانت تشخر في وجه أبي بصير. كما جاء ذلك في (رجال الكشي) (ص: ١٥٥)، وقد بينا قيمة (رجال الكشي) عندهم في مقدمتنا.

وبعد هذا الذي نقلناه من كتبهم والذي أشرنا إليه؛ تعلم تفاهة قول عبد الحسين هذا حين أراد تعليق الطعن بهؤلاء الرواة بغير كتبهم فقال: (ومع ذلك فقد رماهم أعداء أهل البيت بكل إفك مبین) فمن هم أعداء أهل البيت يا ترى؟ هل إن جعفرًا الصادق الذي كذب هؤلاء الرواة ولعنهم منهم؟ أم هل أن الكشي الذي روى ذلك منهم؟ أم هل أن عبد الحسين هذا الذي افترى ذلك منهم؟؟

ثم عرج هذا الموسوي إلى أصحاب جعفر الصادق، فقال: (نبغ من أصحاب الصادق جم غفیر و عدد كثير كانوا أئمة هدى ومصايح دجى...) قلت: وجعفر الصادق هو نفسه الذي نقلنا عنه قريبًا من كتب الشيعة أنفسهم إقراره بكثرة الكذب عليه، وليس ذلك مجملًا فقط، بل قد جاء مفصلاً في كتبهم بذكر رواة معينين هم في الحقيقة عمدة الروافض، كما قد قدمنا عن زرارة وأبي بصير وبريد العجلي وأبي حمزة الثمالي، ونزيد عليهم بما جاء في رواية الكشي في (رجاله) (ص: ٢٥٧-٢٥٨) عن جعفر الصادق قوله: (إنا أهل بيت صادقون، لا نخلو من كذاب يكذب علينا فيسقط صدقنا بكذبه عند الناس - ثم أخذ يسرد من كذب على آبائه حتى انتهى إلى أصحابه فذكر المغيرة بن سعيد، وبزيعا، والسري، وأبا الخطاب، ومعمراً، وبشارًا الأشعري، وحمزة اليزيدي، وصائبًا النهدي فقال: - لعنهم الله، إنا لا نخلو من كذاب يكذب علينا، كفانا الله مؤونة كل كذاب وأذاقهم الله حر الحديد).

وما أعاد ذكره بعد ذلك من الأصول الأربعائة ليس عنده ما يثبتها به، وإنما هي دعوى مجردة، مع أن كلامه هنا فيه ما يشعر أنها لا وجود لها عندهم الآن، وإنما فقط لما يدعي من مختصراتها من الأصول الأربعة وهي: (الكافي، وتهذيب الأحكام، والاستبصار، ومن لا يحضره الفقيه) التي ادعى أنها متواترة مقطوع بصحتها عندهم، وقد تقدم نقض دعواه هذه خلال الرد على المراجعة (١٢) عند الكلام على قوله تعالى: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبة) وبيننا هناك بإقرار حجتهم المعتمد أبي القاسم الخوئي بطلان مثل هذا القول، وأنه لم يثبت صحة جميع هذه الروايات عندهم، مع ما أسلفناه في المقدمة من النقول الموثوقة من (الكافي) التي توجب إسقاط الكتاب بالكلية، لما فيه من الكفر والمنكرات، مثل القول بتحريف القرآن، والبداء معناه القدح في علم الله تعالى، والغلو الشنيع في الأئمة، وقريباً سردنا عدداً من تراجم أبواب الكافي ذاك، التي تكفي لمعرفة ما فيه من غلو فاحش في أئمتهم.

فإن أصرّ الرافضة على صحة جميع روايات (الكافي) مع باقي الكتب الأربعة، فيلزمهم الإقرار بهذا الكفر الذي تحويه، وإن أنكروه لزمهم الطعن في أهم مصادرهم التي عليها يعولون وبها يجمعون.

ثم ذكر هذا الموسوي أحد أسلافهم الضالين، وهو هشام بن الحكم مولى كندة، وقد عاصر جعفرًا الصادق عليه السلام، واتفق الشيعة على ثقته وإمامته عندهم، رغم ما عنده من الأباطيل التي ينكرونها هم قبل غيرهم، مثل قوله بالتجسيم كما سيأتي، لكن هذا الموسوي قد قال ما يدل على جهله الفظيع أو غشه وخداعه - وهو الأرجح - حين وصف هشامًا بأنه (كان في مبدأ أمره من الجهمية) وهذا ما لم يقله أحد، لا من أهل السنة ولا من الشيعة

من تكلم في الفرق وأصحابها، فضلاً عما عند هشام هذا مما يناقض تماماً مذهب الجهمية، مثل القول بالتجسيم الذي سنين ثبوته عن هشام -إن شاء الله- فيما يأتي، ومثل القول بخلق القرآن، ورؤية الله في الآخرة، وغير ذلك مما تجده منقولاً عن هشام في كتب الملل والنحل أو غيرها^(١).

وكل هذا يبين بطلان دعوى هذا الموسوي بأن هشامًا كان في أول أمره من الجهمية، فإن كان هناك شيء يجمع هشامًا مع الجهمية، فليس هو إلا انحراف كليهما عن الجادة والغلو في البدعة، كما قاله الأستاذ محب الدين الخطيب رحمته في تعليقه على (المنتقى) (ص: ٢٥).

أما قول هشام بالتجسيم الذي حاول -عبثاً- إنكاره عبد الحسين هذا، فهو ثابت عنه لم يختلف في ذلك بين أهل السنة والشيعة، وهو أول من عرف عنه في الإسلام قوله أن الله جسم - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (المنهاج) (١٦/١) - وأظن السبب في هذا الإنكار أن أئمة الرافضة الأوائل كانوا مشبهة مجسمة، كهشام بن الحكم هذا، وهشام بن سالم الجواليقي، ويونس بن عبد الرحمن القمي وغيرهم، حتى أواخر القرن الثالث حين دخل بعض أئمتهم في كثير من أقوال المعتزلة كابن النوبختي وغيره، وقد أوضح هذا التغير في سلفهم غير واحد من الأئمة، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، فقد قال في (المنهاج) (١٦/١): (وكان متكلمو الشيعة وأمثالهم يزيدون في إثبات الصفات على مذهب أهل السنة بما يقوله أهل السنة والجماعة، فلا يمنعون من القول بأن القرآن غير مخلوق، وأن الله يُرى في الآخرة، وغير ذلك من مقالات أهل السنة والحديث، حتى يبتدعوا في الغلو في

(١) انظر: على عجل منهاج السنة (١٦/١).

الإثبات والتجسيم والتنقيص والتمثيل ما هو معروف من مقالاتهم التي ذكرها الناس، ولكن في أواخر المائة الثالثة دخل من دخل من الشيعة في أقوال المعتزلة؛ كابن النوبختي صاحب كتاب (الأراء والديانات) وأمثاله، وجاء بعد هؤلاء المفيد بن النعمان وأتباعه، ولهذا نجد المصنفين في المقالات -كالأشعري- لا يذكرون عن أحد من الشيعة أنه وافق المعتزلة في توحيدهم وعدلهم إلا بعض متأخريهم، وإنما يذكرون عن قدمائهم التجسيم وإثبات القدر وغيره).

قلت: وهذا الذي قاله شيخ الإسلام عن الأشعري ثابت في كتابه مقالات الإسلاميين، حين ذكر الفرقة السادسة من الرافضة، الذين ينفون التجسيم قال (١/١٠٥): (وقالوا في التوحيد بقول المعتزلة الخوارج، وهؤلاء قوم من متأخريهم، فأما أوائلهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه) اهـ.

وهذا يبين حقيقة سلف الشيعة الرافضة ومنهم هشام هذا، وأن القول بالتجسيم ثابت عنه، حتى أن الأشعري في كتابه (مقالات الإسلاميين) (١/١٠٢-١٠٥) ذكر فرق الروافض في التجسيم، وأولها الهشامية أتباع هشام بن الحكم هذا، ونقل أقواله الشيعية في أن الله جسم له طول وعرض وعمق -تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً- ولم ينقل نفي التجسيم عندهم إلا عن الفرقة السادسة الأخيرة، وهم من متأخريهم كما قدمنا.

ثم إن ما قاله الشهرستاني عن هشام هذا لم ينفرد به كما سلف، ولم يقله إدعاءً بلا ضابط، بل قد نقل هناك في كتابه (الملل والنحل) (٢/٢١-٢٢) (هامش الفصل) عن هشام من أقوال التجسيم ما لا يصح إنكار نسبته إليه، مثل قوله (هو جسم ذو أبعاد) أو قوله: (هو سبعة أشبار بشبر نفسه) أو قوله: (إن الله تعالى مماس لعرشه لا يفضل منه شيء عن العرش، ولا يفضل عن العرش شيء عنه)، وغير ذلك من الأقوال الشيعية لهشام هذا

الذي وصفه هذا الموسوي بقوله: (وكان هشام أعلم أهل القرن الثاني في علم الكلام والحكمة الإلهية) وقال عنه أيضًا: (وهو ممن فتق الكلام في الإمامة وهذب المذهب بالنظر) وهذا يبين سبب قبولهم لهشام، فما دام قد أثبت الإمامة ونصر مذهبهم فهو مقبول عندهم، حتى إن كان يقول بتلك الأقوال الكفرية السالفة.

والمهم أن ما قاله الشهرستاني في حق هشام بن الحكم ثابت عنه، فلا معنى لمشاغبة عبد الحسين هذا في إنكاره. وطعنه في الشهرستاني مع أنه حجة في الملل والنحل، وقد اعتمد على قوله هذا الموسوي في غير موضع من كتابه، لكنه في هذه المراجعة لم يُرَق له كلامه فردّه من غير حجة ولا بينة.

ومن نظر في كلامه وجده قد استند في رده كلام الشهرستاني في هشام على ثلاثة أمور، أولها: ما زعمه من معرفتهم بأحواله وأقواله فقال: (ونحن أعرف بمذهبه، وفي أيدينا أحواله وأقواله، وله في نصرة مذهبنا من المصنفات ما أشرنا إليه، فلا يجوز أن يخفى علينا من أقواله - وهو من سلفنا وفرطنا - ما ظهر لغيرنا مع بعدهم عنه في المذهب والمشرب) اهـ. قلت: هذا تمويه وتضليل، فإن كونه من سلفهم لا يعطيهم فضلاً في معرفة حاله على من سواهم، وإنما الفضل لأصحاب العلم بالمقالات والملل والنحل، الذين قدمنا اتفاقهم على قول هشام في التجسيم، فإن شاغب أحد أن تلك الكتب هي لأهل السنة ولا حجة فيها على الشيعة، قلنا: قد وجدنا ذلك صريحاً أيضًا في كتب الشيعة المعتمدة، بل في كتبهم الأصول، ويكفي لإثبات ذلك الرجوع لأعظم أصولهم المعتمدة وهو كتاب (الكافي)، الذي يقده هذا الموسوي كما مرّ في كلامه عند المراجعة (١٤)، فقد نقل الكليني في (الكافي) (١/ ١٠٤-١٠٦)^(١) ست روايات فيها التصريح بإثبات قول هشام بأن الله جسم،

وذلك في الباب الذي عقده الكليني بعنوان (باب النهي عن الجسم والصورة) وفي تلك الروايات كلها تجد صراحة قول هشام بالتجسيم، وطعن كل من جعفر الصادق وموسى الكاظم به، حتى أنه في إحدى تلك الروايات (ص: ١٠٦) تجد قول موسى الكاظم عنه صريحاً: (قاتله الله، أما علم أن الجسم محدود والكلام غير المتكلم، معاذ الله وأبرأ إلى الله من هذا لقول...).

فنحن نقول لهؤلاء الشيعة الراضية: هذه نصوص صحيحة عندكم في كتبكم المعتمدة، ومقتضى ذلك أن نسبة القول بالتجسيم إلى هشام ثابتة عندكم أيضاً، فلم يبق لكم إلا أن تقولوا: إن الخطأ ناشئ من عدم فهم كلام هشام، وإنه لم يعن حقيقة التجسيم، فإن قلت ذلك أبطلناه بأن هذا غير ممكن؛ لمجيء ذلك عن هشام من طرق كثيرة وبأشخاص عديدين يمتنع اتفاقهم في سوء الفهم.. هذا أولاً.

وثانياً: قد ردّ قول هشام في التجسيم أئمتكم المعصومون -بزعمكم- كما نقلتموه في كتبكم تلك، فهل أخطأ فهم كلامه أئمتكم هؤلاء أيضاً؟

والمهم أن ما جاء في (الكافي) هو كاف فعلاً لرد دعوى عبد الحسين هذا بأنه لم يثبت عندهم عن هشام هذا، وبه أيضاً تعلم سخر قول هذا الموسوي أيضاً: (ورماه بالتجسيم وغيره من الطامات يريدو إطفاء نور الله من مشكاته حسداً لأهل البيت وعدواناً) اهـ.

وقد قدمنا أن هذا ما نسبته إليه أئمتهم في كتبهم الأصول المعتمدة قبل أهل السنة، فهل الكليني أو من روى عنه هم الذين عناهم عبد الحسين هذا بمريدي إطفاء نور الله؟؟

الأمر الثاني: ما زعمه من أن عبارة هشام المنقولة عند الشهرستاني لا تدل على قوله بالتجسيم، وهو يعني ما نقله الشهرستاني من مناظرة هشام مع العلاف، لكننا نقول: حتى لو تجاوزنا عن هذه المراوغة، فإن الشهرستاني قد نقل هناك أيضاً (٢/ ٢١-٢٢) (هامش

الفصل) عددًا من الأقوال عن هشام صريحة في إثبات التجسيم، مثل ما نقله عن الكعبي أنه قال له وهو يصف الله تعالى: (هو جسم ذو أبعاد). ومثل قول هشام أيضًا: (هو سبعة أشبار بشير نفسه) وغير ذلك مما يتعالى عنه ربنا تقدس اسمه، لكن عبد الحسين هذا كعادته ودأبه كتم كل ذلك ولجأ إلى ما ظنه يعينه في تمويهه وغشه هذا، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

والأمر الثالث: الذي استند إليه في الإنكار قوله: (على أنه لو فرض ثبوت ما يدل على التجسيم عن هشام، فإنما يمكن ذلك عليه قبل استبصاره، إذ عرفت أنه كان ممن يرى رأي الجهمية ثم استبصر بهدي آل محمد) اهـ.

قلت: وهذا كما قدمنا يدل إما على جهلة الفطيع أو غشه وخداعه، فإن كل من كان له أدنى علم بالفرق والملل والنحل علم بعد الجهمية عن التجسيم، وأن أساس مذهب الجهمية مبني على إنكار التجسيم، بل إنكار الصفات بالكلية، فكيف يسوغ لهذا الجويل التخلص مما نسب إلى هشام من التجسيم بحمله على قول الجهمية الذي كان عليه أولاً؟؟ وقد قدمنا أيضًا بعض ما عند هشام هذا مما يناقض تمامًا مذهب الجهمية.

وإذ أبطلنا كل مستند هذا الموسوي في إنكاره؛ علمنا صدق ما نسب إلى هشام بن الحكم، من أنه أول من قال بأن الله جسم، فما هو موقف الشيعة من سلفهم هشام بن الحكم بعد هذا الذي ثبت عنه؟

ثم قول هذا الموسوي أيضًا: (لم يعثر أحد من سلفنا على شيء مما نسب الخضم إليه... مع أنا قد استفرغنا الوسع في البحث عن ذلك) اهـ.

وإني لا أدري هل في الدنيا مثل هذه المكابرة والغش، بل والكذب؟ فهل إن عبد الحسين هذا لم يعلم بالكافي وما فيه؟ أم هل هو غير مصدق بمحتواه؟ أم هو الإفك والبهتان؟!

ثم سائر ما ذكر في آخر مراجعته هذه من أسماء مؤلفيهم وكتبهم لا يلزمنا بشيء، فإن عندنا نحن أهل السنة والجماعة من الأئمة والمؤلفات للأعلام ما يفوق ما ذكره، بل ما يفوق ما عندهم قاطبة، وهم من أئمة الهدى والعلم أتباع السلف الصالح بحق، ممن كانوا حملة لدين الله تعالى ومؤيدين لسنة نبيه ﷺ، منذ أن توفي رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا، الذين لا يضيرهم طعن من طعن بهم من أهل الأهواء والبدع كالرافضة هؤلاء وغيرهم، أو من الكفار والملحدين، كاليهود والنصارى الذين هم أسياء الرافضة وموجهيهم، وحسبنا نحن أهل السنة والجماعة حين كذبنا هؤلاء الروافض وطعنوا في أئمتنا وكفروا بمذهبنا أن نتلو عليهم قوله تعالى:

(فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوا بِهَا بِكْفِيرِينَ) (الأنعام).

اللهم اشهد أننا متبعون لأولئك الأئمة الهداة المهديين، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، من الذين حملوا دينك وأدوه إلينا، الذين بهم حفظت كتابك وسنة نبيك ﷺ، وإننا نبقى ندعو لنا ولهم بما علمتنا في كتابك:

(وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) (الحشر).

المراجعة (١١١) ١٥٥:

-كذب هذا الموسوي على شيخ الأزهر فادعى أنه سلم له بكل ما ألقى إليه من الأباطيل في مراجعته كلها، وأنه بعد ذلك أقر بأن الشيعة هم كما يدعون مقتدون بأهل البيت في الفروع والأصول.

المراجعة (١١٢) : ش :

- أصدق الثناء والمدح على شيخ الأزهر، لا لذاته وإنما لما ادعاه من تسليمه له بكل الأباطيل الواردة عنده، وأنه فعل ذلك بعد التحقيق والتدقيق بزعمه.

الرد على المراجعتين (١١١) و(١١٢) :

يكفي تكذيب ما قاله النظر في ردنا عليه في أية مراجعة من مراجعاته فضلاً عن جميعها، الذي يقرر عند كل منصف بُعد الشيعة الرافضة عن أهل البيت والافتداء بهم، وأن ما في كلامه من الأكاذيب الصريحة أو الافتراء في النقولات أو التغيير فيها كاف لرفع الثقة بكل كتابه هذا، والله الحمد.

ومن أراد العجلة في التيقن مما نقلناه فدونه النظر في الملخص الملحق في آخر كتابنا، يعطيه فكرة ولو بسيطة عن محتواه من الأكاذيب والافتراءات.

ولو كان ما نسبته إلى شيخ الأزهر صحيحاً فلم لم يصبح شيعياً ١٩٩٩ هذا ما نكتفي به في ردنا هنا، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين

الخاتمة

(رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنْهِمْنَا أَوْ آخِطْنَا) [البقرة: ٢٨٦].

(رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ) (١)

[آل عمران].

(وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا

بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) (٢) [الحشر].

وبعد:

فما كنا لنهتم بكتاب المراجعات هذا، ونصرف له هذا الجهد والوقت، لولا أنا قد وجدناه أصلاً مهماً عند هذه الطائفة الضالة، بل لا نبتعد عن الصواب إن قلنا: إنه من أهم أصولهم المعتمدة في عصرنا الحاضر، ذلك أنه قد جمع أعظم الشبه التي وردت في كتب أسلافه، وفصلها وتظاهر بالاحتجاج لها بما يوهم الدهماء بالأسلوب العلمي - وهو أبعد ما يكون عنه - ثم كان مرجعاً لكل ما أعقبه من كتبهم التي يحاولون بها النيل من أهل السنة، حتى أن من أخطر كتبهم في عصرنا تلك السلسلة التي صدرت باسم ذلك الشخص، المدعو محمد التيجاني السماوي (ثم اهتديت، لأكون مع الصادقين، فاسألوا أهل الذكر...) وهي كلها في الحقيقة إعادة لعرض الشبه التي اقترأها عبد الحسين صاحب المراجعات، لكن بأسلوب جديد خبيث، فكان هذا دافعا للاهتمام بالرد على (المراجعات)، وما سلف من التفصيل في ذلك والتطويل رغبة في إظهار الحق بأنصع الأوجه، وطمس الباطل وكشف عواره بأقوى مضاده.

ونحن على يقين بحمد الله بأن ما أسلفناه من الرد كافٍ لنقض شبهات الشيعة الرافضة، ليس فقط من هذا الكتاب بل من جميع كتبهم، على الأقل إن لم يكن ردًا مباشرًا فهو يعين في تحديده وتوجيهه.

ومن أجل هذا فإننا نرجو الله أن يشبثنا عليه، ويدخر لنا أجره يوم نلقاه، فإن الذب عن سنة النبي ﷺ وصحابته هو من أجل القربات عند الله، خصوصًا في زماننا هذا الذي كادت السنة فيه أن تموت، لشدة ما أعد لها من الكيد من أعدائها، لولا أن قيض الله لنا من أهل العلم والإيمان من يرشدنا إليها ويفهمنا إياها.

اللهم إن كنتُ فعلتُ ذلك ابتغاء وجهك، وطلبًا لرضاتك، فأجرني عليه أعظم الأجر، وادخر لي ذلك يوم لقاؤك، واجعله سببًا لي لورود حوض نبيك ﷺ، بما نافحت فيه عن سنته وهدية وصحابته، إنك سميع الدعاء.

ونظرًا لطول ما أسلفنا من الرد والتفصيل الذي اقتضاه الإيضاح والشرح، أحبت أن أقرب محتواه بملخص إحصائي عما في كتاب (المراجعات) من الأكاذيب والافتراءات والتغييرات التي لا تصح، فضلًا عن نوعية احتجاجاته بالآيات والأحاديث والآثار، وغير ذلك مما تجده في ذلك الملخص. وهو وإن كنا قد أعدناه على عجل، لكنه يكفي - إن شاء الله - لإعطاء فكرة واضحة سريعة المنال، عن محتوى (المراجعات) بما تكفي لإسقاط قيمته العلمية بالكلية، وصرف النظر عنه، وهذا الملخص هو ما ستراه إن شاء الله بعد هذه الخاتمة..

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد سيد الأولين والآخرين

تم الفراغ منه في منتصف شوال ١٤١٤ هـ

أبو مريم بن محمد الأعظمي

ملخص إحصائي يبين طبيعة الاحتجاجات في (المراجعات) وما فيه من الأمور المخزية التي تسقط قيمته العلمية مطلقاً

بعد النظر السريع في ردنا على كتاب (المراجعات) يتضح أن هناك ما يقرب من (٦٠٠) موضع وردت في ذلك الكتاب، وهي مما تجب الإشارة إليه في هذا الملخص؛ لكونها تعطي فكرة ولو بسيطة عن قيمة ذلك الكتاب الحقيقية، وكيف أنه يخلو من أبسط صور التحقيق العلمي. ويمكن تقسيم هذه المواضع إلى ما يأتي:-

أولاً: الاحتجاجات:

عدد المواضع المشار إليها من احتجاجاته (٣٧٥) موضعاً، وقد زعم أنه يحتاج على أهل السنة بنصوص صريحة وصحيحة عندهم ومن كتبهم، لكنه لم يوف بعشر معشار قوله هذا، وإليك البيان:

١- الآيات: عدد الآيات التي احتج بها (٦٠) آية، منها (٤٧) آية لم يصح تفسيرها بها احتج عليه، وإنما اعتمد على إخبار واهية، والباقي (١٣) آية خارج الموضوع المحتج بها عليه.

٢- الأحاديث: عدد الأحاديث التي احتج بها (١٩٦) حديثاً، منها (١٦٣) حديثاً ما بين ضعيف إلى موضوع مكذوب، والباقي (٣٣) حديثاً خارج الموضوع المحتج به عليه.

٣- الآثار: عدد الآثار التي احتج بها (٧١) أثراً، منها (٦٦) أثراً ما بين ضعيف إلى مكذوب، والباقي (٥) آثار فقط صحيحة لكنها خارج الموضوع المحتج به عليه.

٤- اضطر في كثير من المواضع إلى الاحتجاج بأقوال أئمتة الذين لا حجة فيهم على أهل السنة، أو بالنقل من كتب الشيعة الراضية دون كتب أهل السنة. وعدد هذه المواضع (٣٩) موضعاً تجدها في الردود على المراجعات التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

في الرد على المراجعة (٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٢) أحد عشر موضعاً.
في الرد على المراجعة (٢٦) ثلاثة مواضع. في الرد على المراجعة (٣٤) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (٣٦) موضعين. في الرد على المراجعة (٤٨) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

في الرد على المراجعة (٥٦) موضعين. في الرد على المراجعة (٧٠) موضعين.
في الرد على المراجعة (٧٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٧٦) موضعين.
في الرد على المراجعة (٨٠) موضعين. في الرد على المراجعة (٨٢) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (٨٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٦) موضعين.
في الرد على المراجعة (٩٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٠٤) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (١٠٦) ثلاثة مواضع. في الرد على المراجعة (١١٠) موضعين.

٥- هناك عدد من المواضع كان احتجاجه فيها منقلباً عليه أو ناقضاً لأحد

أصوله، وعددها (٩) تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

في الرد على المراجعة (١٢) سبعة مواضع. في الرد على المراجعة (٤٨) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

في الرد على المراجعة (٧٤) موضع واحد.

ثانياً | المواضع المخزية في نقولاته وتصريحاته:

وقد أمكننا أن نجمع من ذلك (١٨٨) موضعاً، وهي كما يأتي:

١- المواضع التي فيها كذب في النقل:

وهي المواضع التي يدعي وجود شيء لا أساس له من الصحة، كأن يدعي وجود حديث وهو غير موجود أو غير ذلك. وقد جمعنا من ذلك (١٧) موضعاً فيها كذب صريح في النقل تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

في الرد على المراجعة (٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٠) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (١٢) ستة مواضع. في الرد على المراجعة (١٨) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (٣٤) موضعين. في الرد على المراجعة (٣٦) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (٤٨) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

في الرد على المراجعة (٥٠) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٥٦) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (٧٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٠) موضع واحد.

٢- المواضع التي فيها تغيير في النقل:

وهي المواضع التي ينقل فيها شيئاً هو موجود فعلاً لكنه يغير في العبارات ويبدل فيها، وفرق هذا عن الأول؛ أن الأول ينقل ما لا وجود له، وأما الثاني فهو موجود لكنه

يبدل في النقل، وهو نوع من الكذب أيضًا. وقد جمعنا من ذلك (١٥) موضعًا تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

- في الرد على المراجعة (١٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٤) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (١٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٣٠) ثلاثة مواضع.
 في الرد على المراجعة (٤٨) ثلاثة مواضع.

ثانياً: من الجزء الثاني:

- في الرد على المراجعة (٥٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٧٤) موضعين.
 في الرد على المراجعة (٧٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٢) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٨٦) موضع واحد.

٣- المواضع التي فيها اقتطاع من النقل:

وهي المواضع التي يقتطع من النقلات ما لا يصح اقتطاعه، لأن فيه ما هو دليل عليه، فيقدم على حذفه واقتطاعه حتى من الآيات، وقد جمعنا من ذلك (٣٠) موضعًا تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

- في الرد على المراجعة (٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٠) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (١٢) سبعة مواضع. في الرد على المراجعة (١٦) تسعة مواضع.
 في الرد على المراجعة (٢٠) موضعين. في الرد على المراجعة (٢٦) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (٤٨) ثلاثة مواضع.

ثانياً: من الجزء الثاني:

- في الرد على المراجعة (٥٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٧٠) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٧٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٠) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٩٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٠٨) موضع واحد.
 ٤- المواضع التي فيها كذب صريح:

وهي المواضع التي فيها كذب في النقل، بل هذه كذب في الدعوى والإخبار، وقد

جمعنا من ذلك (٢٧) موضعاً تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

- في الرد على المراجعة (٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٢) أربعة مواضع.
 في الرد على المراجعة (١٦) ستة مواضع. في الرد على المراجعة (٣٠) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٣٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٣٤) موضعين.

ثانياً: من الجزء الثاني:

- في الرد على المراجعة (٥٢) موضعين. في الرد على المراجعة (٥٤) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٥٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٦٨) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٨٠) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٢) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٩٠) موضعين. في الرد على المراجعة (٩٢) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (١١٠) موضعين.

٥- المواضع التي فيها تدليس وغش:

وهي بأن يحاول الإيهام بأمر لا حقيقة له، مستغلاً عبارات غير صريحة، وقد جمعنا من ذلك (٣٨) موضعاً تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

- في الرد على المراجعة (٨) ثلاثة مواضع. في الرد على المراجعة (١٢) أربعة مواضع.
 في الرد على المراجعة (١٤) موضعين. في الرد على المراجعة (١٦) ثمانية مواضع.
 في الرد على المراجعة (٢٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٤٨) ثلاثة مواضع.
 ثانياً: من الجزء الثاني:

- في الرد على المراجعة (٥٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٦٠) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٦٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٠) موضعين.
 في الرد على المراجعة (٨٢) موضعين. في الرد على المراجعة (٩٠) ثلاثة مواضع.
 في الرد على المراجعة (٩٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٩٨) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (١١٠) خمسة مواضع.

٦- المواضع التي فيها كتمان:

وهي بأن يكتُم أمراً في نقولاته لا يصح كتمانُه، مع أنه ينقل من نفس موضعه غيره، وقد جمعنا من ذلك (٤٧) موضعاً تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

- في الرد على المراجعة (٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨) أربعة مواضع.

- في الرد على المراجعة (١٠) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٢) موضعين.
 في الرد على المراجعة (١٤) موضعين. في الرد على المراجعة (١٦) اثني عشر موضعاً.
 في الرد على المراجعة (٢٦) ثلاثة مواضع. في الرد على المراجعة (٣٢) موضعين.
 في الرد على المراجعة (٣٤) خمسة مواضع. في الرد على المراجعة (٣٦) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٣٨) موضعين. في الرد على المراجعة (٤٤) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (٤٨) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

- في الرد على المراجعة (٦٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٧٦) ثلاثة مواضع.
 في الرد على المراجعة (٨٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٩٠) موضعين.
 في الرد على المراجعة (٩٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٠٨) موضع واحد.
 في الرد على المراجعة (١١٠) موضع واحد.

٧-المواضع التي فيها تناقض في نفس كتابه:

كأن يدعي أمراً في موضع ثم يعود فينقضه في موضع آخر، أو يثني على رجل ثم يعود فيطعن فيه وغير ذلك، وقد جمعنا من ذلك (١٤) موضعاً تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

- في الرد على المراجعة (١٢) ثلاثة مواضع. في الرد على المراجعة (١٦) أربعة مواضع.
 في الرد على المراجعة (٤٨) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

في الرد على المراجعة (٥٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٢) موضعين.

في الرد على المراجعة (٨٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١١٠) موضعين.

**ثالثاً: المواضع التي لا يمكن أن يقر عليها شيخ الأزهر
أو أحد من أهل السنة:**

وذلك لما فيها من المطاعن والمعارضة لما عليه أهل السنة، وعدد هذه المواضع (٣٤)

وهي كما يلي:

١- مواضع فيها طعن بالصحابة:

وهو إما أن يكون طعنًا عامًا بهم أو خاصًا بأفرادهم، كأبي بكر وعمر وعثمان وعائشة،

وقد جمعنا من ذلك (٢٣) موضعًا تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

في الرد على المراجعة (٨) موضعين. في الرد على المراجعة (١٠) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (١١٢) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٢٢) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

في الرد على المراجعة (٥٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٦٤) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (٧٢) موضعين. في الرد على المراجعة (٧٤) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (٧٨) ثلاثة مواضع. في الرد على المراجعة (٨٠) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (٨٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٨٦)

في الرد على المراجعة (٩٠) موضعين. في الرد على المراجعة (٩٤) موضع واحد.
في الرد على المراجعة (٩٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٠٤) موضع واحد.

٢- مواضع فيها طعن بأئمة أهل السنة وعلماهم:

وهذا أيضًا إما أن يكون طعنًا عامًا أو بأفراد مخصوصين منهم، وقد جمعنا من ذلك

(١١) موضعًا تجدها في الردود التالية:

أولاً: من الجزء الأول:

في الرد على المراجعة (٨) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١٤) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (١٦) أربعة مواضع. في الرد على المراجعة (٣٦) موضع واحد.

ثانياً: من الجزء الثاني:

في الرد على المراجعة (٥٤) موضع واحد. في الرد على المراجعة (٧٤) موضع واحد.

في الرد على المراجعة (٨٦) موضع واحد. في الرد على المراجعة (١١٠) موضع واحد.

ولا شك أن أي كتاب حوى بعض هذا الذي ذكرناه حريّ بأهل الإنصاف أن يسقطوه

ويهملوه، فكيف إذا اجتمعت كلها فيه؟!

والحمد لله على توفيقه..



الفهرس العام

٣	مقدمة الكتاب
٩	يمكن حصر التعليق والرد في النقاط الآتية
١١	طبيعة بعض الكتب وبيان ما جاء فيها
٢٩	المقدمة
٣٢	المراجعات والردود عليها
٣٢	المراجعتان (١، ٢): (س ش):
٣٢	المراجعة (٣): س:
٣٢	المراجعة (٤): ش:
٣٣	الرد على المراجعة (٤):
٣٤	المراجعة (٥): س:
٣٤	المراجعة (٦): ش:
٣٥	الرد على المراجعة (٦):
٤١	المراجعة (٧): س:
٤١	المراجعة (٨): ش:
٤١	الرد على المراجعة (٨):
٥٧	المراجعة (٩): س:

- المراجعة (١٠): ش: ٥٧.....
- الرد على المراجعة (١٠): ٥٧.....
- المراجعة (١١): س: ٨٥.....
- المراجعة (١٢): ش: ٨٦.....
- الرد على المراجعة (١٢): ٨٦.....
- المراجعة (١٣): س: ٢٣٤.....
- المراجعة (١٤): ش: ٢٣٤.....
- الرد على المراجعة (١٤): ٢٣٥.....
- المراجعة (١٥): س: ٢٤٤.....
- المراجعة (١٦): ش: ٢٤٤.....
- الرد على المراجعة (١٦): ٢٤٤.....
- المراجعة (١٧) س: ٣٢٩.....
- المراجعة (١٨) ش: ٣٢٩.....
- الرد على المراجعة (١٨): ٣٢٩.....
- المراجعة (١٩): س: ٣٣١.....
- المراجعة (٢٠): ش: ٣٣١.....
- الرد على المراجعة (٢٠): ٣٣١.....
- المراجعة (٢١) س: ٣٣٦.....

- ٣٣٦..... المراجعة (٢٢) ش:
- ٣٣٦..... الرد على المراجعة (٢٢):
- ٣٤١..... المراجعة (٢٣): س:
- ٣٤١..... المراجعة (٢٤): ش:
- ٣٤١..... الرد على المراجعة (٢٤):
- ٣٤٣..... المراجعة (٢٥): س:
- ٣٤٣..... المراجعة (٢٦): ش:
- ٣٤٣..... الرد على المراجعة (٢٦):
- ٣٥٣..... المراجعة (٢٧): س:
- ٣٥٣..... المراجعة (٢٨): ش:
- ٣٥٣..... الرد على المراجعة (٢٨):
- ٣٥٦..... المراجعة (٢٩): س:
- ٣٥٦..... المراجعة (٣٠): ش:
- ٣٥٦..... الرد على المراجعة (٣٠):
- ٣٥٩..... المراجعة (٣١): س:
- ٣٥٩..... المراجعة (٣٢): ش:
- ٣٥٩..... الرد على المراجعة (٣٢):
- ٣٦٨..... المراجعة (٣٣): س:

- ٣٦٨ المراجعة (٣٤): ش:
- ٣٦٨ الرد على المراجعة (٣٤):
- ٣٩٩ المراجعة (٣٥): س:
- ٣٩٩ المراجعة (٣٦): ش:
- ٣٩٩ الرد على المراجعة (٣٦):
- ٤٢٠ المراجعة (٣٧): س:
- ٤٢٠ المراجعة (٣٨): ش:
- ٤٢٠ الرد على المراجعة (٣٨):
- ٤٢٧ المراجعة (٣٩): س:
- ٤٢٧ المراجعة (٤٠): ش:
- ٤٢٧ الرد على المراجعة (٤٠):
- ٤٢٨ المراجعة (٤١): س:
- ٤٢٨ المراجعة (٤٢): ش:
- ٤٢٨ الرد على المراجعة (٤٢):
- ٤٣٠ المراجعة (٤٣): س:
- ٤٣٠ المراجعة (٤٤): ش:
- ٤٣٠ الرد على المراجعة (٤٤):
- ٤٣٨ المراجعة (٤٥): س:

- ٤٣٨ المراجعة (٤٦): ش:
- ٤٣٨ الرد على المراجعة (٤٦):
- ٤٣٨ المراجعة (٤٧): س:
- ٤٣٨ المراجعة (٤٨): ش:
- ٤٣٩ الرد على المراجعة (٤٨):
- ٥١٥ فهرس الجزء الأول
- ٥٢١ المراجعة (٤٩): س:
- ٥٢١ الرد على المراجعة (٤٩):
- ٥٢٣ المراجعة (٥٠): ش:
- ٥٢٣ الرد على المراجعة (٥٠):
- ٥٢٨ المراجعة (٥١): س:
- ٥٢٨ المراجعة (٥٢): ش:
- ٥٢٩ الرد على المراجعة (٥٢):
- ٥٤٠ المراجعة (٥٣): س:
- ٥٤٠ المراجعة (٥٤): ش:
- ٥٤١ الرد على المراجعة (٥٤):
- ٥٥٢ المراجعة (٥٥): س:
- ٥٥٢ المراجعة (٥٦): ش:
- ٥٥٢ الرد على المراجعة (٥٦):

- المراجعة (٥٧): س: ٥٦٤
- المراجعة (٥٨): س: ٥٦٤
- الرد على المراجعة (٥٨): ٥٦٥
- المراجعة (٥٩): س: ٥٧٣
- المراجعة (٦٠): س: ٥٧٣
- الرد على المراجعة (٦٠): ٥٧٤
- المراجعة (٦١): س: ٥٧٦
- المراجعة (٦٢): ش: ٥٧٧
- الرد على المراجعة (٦٢): ٥٧٧
- المراجعة (٦٣): س: ٥٨٢
- المراجعة (٦٤): ش: ٥٨٢
- الرد على المراجعة (٦٤): ٥٨٢
- المراجعة (٦٥): س: ٥٩٠
- المراجعة (٦٦): ش: ٥٩٠
- الرد على المراجعة (٦٦): ٥٩١
- المراجعة (٦٧): س: ٥٩٣
- المراجعة (٦٨): ش: ٥٩٤
- الرد على المراجعة (٦٨): ٥٩٤
- المراجعة (٦٩): س: ٦٠٢

- ٦٠٢ المراجعة (٧٠): ش:
- ٦٠٣ الرد على المراجعة (٧٠):
- ٦٢٥ المراجعة (٧١): س:
- ٦٢٥ المراجعة (٧٢): ش:
- ٦٢٦ الرد على المراجعة (٧٢):
- ٦٣٣ المراجعة (٧٣): س:
- ٦٣٤ المراجعة (٧٤): ش:
- ٦٣٤ الرد على المراجعة (٧٤):
- ٦٥٧ المراجعة (٧٥): س:
- ٦٥٨ المراجعة (٧٦): ش:
- ٦٥٨ الرد على المراجعة (٧٦):
- ٦٨١ المراجعة (٧٧): س:
- ٦٨٢ المراجعة (٧٨): ش:
- ٦٨٢ الرد على المراجعة (٧٨):
- ٧٠٢ المراجعة (٧٩): س:
- ٧٠٢ المراجعة (٨٠): ش:
- ٧٠٣ الرد على المراجعة (٨٠):
- ٧٢٠ المراجعة (٨١): س:
- ٧٢٠ المراجعة (٨٢): ش:

- ٧٢٠ الرد على المراجعة (٨٢):
- ٧٤٤ المراجعة (٨٣): س:
- ٧٤٤ المراجعة (٨٤): ش:
- ٧٤٤ الرد على المراجعة (٨٤):
- ٧٦٨ المراجعة (٨٥): س:
- ٧٦٨ المراجعة (٨٦): ش:
- ٧٦٩ الرد على المراجعة (٨٦):
- ٧٨٨ المراجعة (٨٧): س:
- ٧٨٨ المراجعة (٨٨): ش:
- ٧٨٩ الرد على المراجعتين (٨٧) و(٨٨):
- ٧٩٤ المراجعة (٨٩): س:
- ٧٩٥ المراجعة (٩٠): ش:
- ٧٩٥ الرد على المراجعة (٩٠):
- ٨١٣ المراجعة (٩١): س:
- ٨١٣ المراجعة (٩٢): ش:
- ٨١٣ الرد على المراجعة (٩٢):
- ٨٢٠ المراجعة (٩٣): س:
- ٨٢٠ المراجعة (٩٤): ش:
- ٨٢١ الرد على المراجعة (٩٤):

- المراجعة (٩٥): س: ٨٣١
- المراجعة (٩٦): ش: ٨٣١
- الرد على المراجعة (٩٦): ٨٣١
- المراجعة (٩٧): س: ٨٣٣
- المراجعة (٩٨): ش: ٨٣٣
- الرد على المراجعة (٩٨): ٨٣٣
- المراجعة (٩٩): س: ٨٤٧
- المراجعة (١٠٠): ش: ٨٤٨
- الرد على المراجعة (١٠٠): ٨٤٨
- المراجعة (١٠١): س: ٨٥٠
- المراجعة (١٠٢): ش: ٨٥٠
- الرد على المراجعة (١٠٢): ٨٥٠
- المراجعة (١٠٣): س: ٨٥٣
- المراجعة (١٠٤): ش: ٨٥٣
- الرد على المراجعة (١٠٤): ٨٥٣
- المراجعة (١٠٥): س: ٨٥٩
- المراجعة (١٠٦): ش: ٨٥٩
- الرد على المراجعة (١٠٦): ٨٥٩
- المراجعة (١٠٧): س: ٨٦٤

- ٨٦٤ المراجعة (١٠٨): ش:
- ٨٦٤ الرد على المراجعة (١٠٨):
- ٨٦٩ المراجعة (١٠٩): س:
- ٨٦٩ المراجعة (١١٠): ش:
- ٨٧٠ الرد على المراجعة (١١٠):
- ٩٠٣ المراجعة (١١١): س:
- ٩٠٤ المراجعة (١١٢): ش:
- ٩٠٤ الرد على المراجعتين (١١١) و(١١٢):
- ٩٠٥ الخاتمة
- وما فيه من الأمور المخزية التي ملخص إحصائي يبين طبيعة الاحتجاجات في (المراجعات)
- ٩٠٧ تسقط قيمته العلمية مطلقاً
- ٩٠٧ أولاً: الاحتجاجات:
- ٩٠٧ ١- الآيات
- ٩٠٧ ٢- الأحاديث
- ٩٠٧ ٣- الآثار
- ٩٠٨ ٤- اضطر في كثير من المواضع إلى الاحتجاج بأقوال أئمتته
- ٩٠٨ ٥- هناك عدد من المواضع كان احتجاجه فيها منقلباً عليه
- ٩٠٩ ثانيًا: المواضع المخزية في نقولاته وتصريحاته
- ٩٠٩ ١- المواضع التي فيها كذب في النقل

- ٢- المواضع التي فيها تغيير في النقل ٩٠٩
- ٣- المواضع التي فيها اقتطاع من النقل ٩١٠
- ٤- المواضع التي فيها كذب صريح ٩١١
- ٥- المواضع التي فيها تدليس وغش ٩١٢
- ٦- المواضع التي فيها كتمان ٩١٢
- ٧- المواضع التي فيها تناقض في نفس كتابه ٩١٣
- ثالثًا: المواضع التي لا يمكن أن يقر عليها شيخ الأزهر أو أحد من أهل السنة ... ٩١٤
- ١- مواضع فيها طعن بالصحابة ٩١٤
- ٢- مواضع فيها طعن بأئمة أهل السنة وعلماهم ٩١٥
- الفهرس العام ٩١٧